THE LIBRARIES

COLUMBIA UNIVERSITY

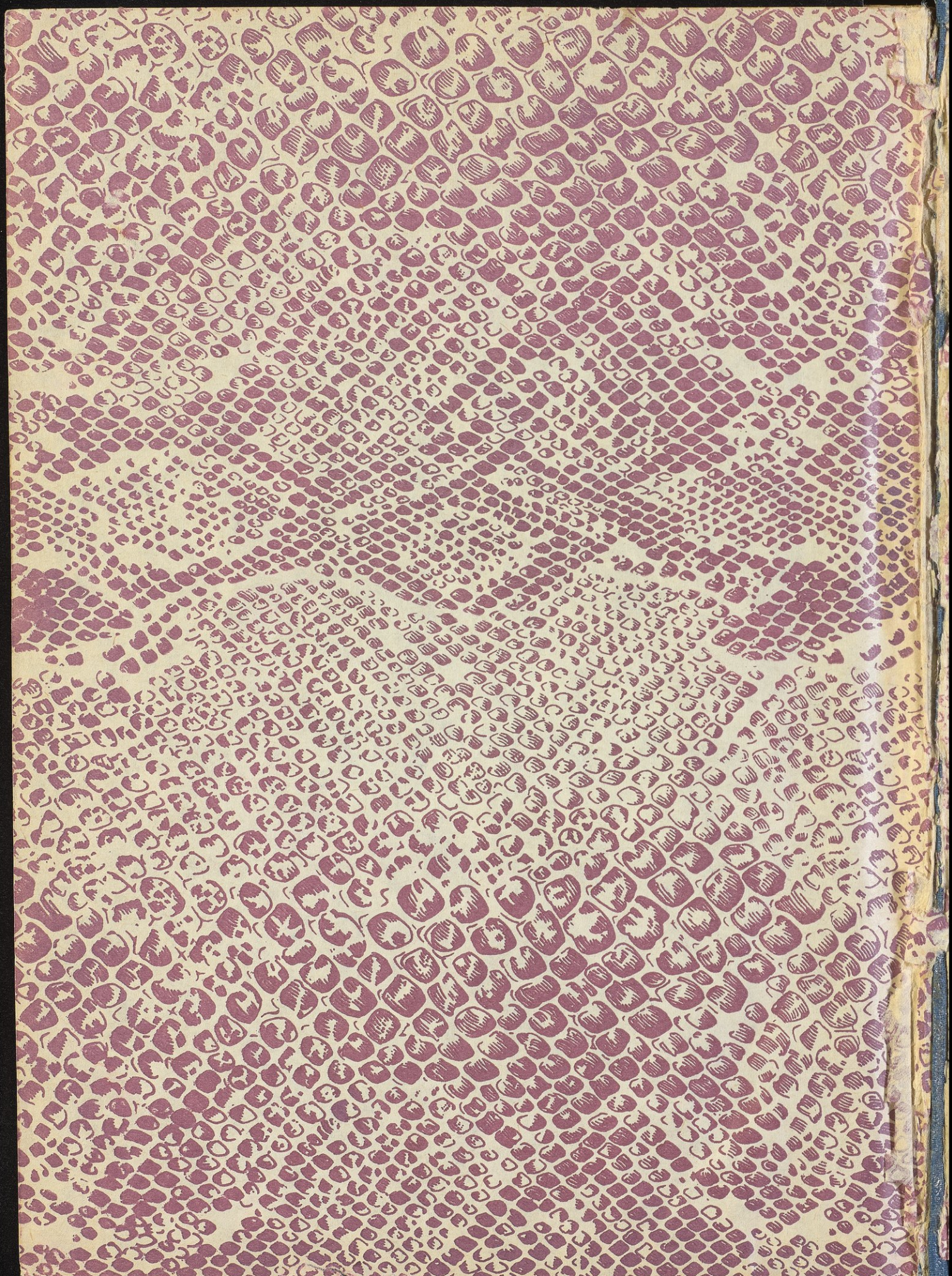

الجزء الأول

من تقرير الشمس الانبابى على شرح سعد الدين
التفتازانى لتلخيص المفتاح وحاشيته الشهيرة
بالتجريد فى علم المعانى والبيان والبديع
رحم الله الجميع وأسكنهم برحمته
من دار كرامته المحل
الأعلى الرفيع
آمين

﴿ تنبيه ﴾ قد وضعنا التقرير والحاشية المذكورين بالصلب وجعلنا الحاشية بأعلى الصحيفة والتقرير بأسفلها مفصولا بينهما بجدول * وبالهامش الشرح مع بعض تقريرات مهمة معزوة للعلامة الانبابى أيضا رحمه الله

﴿ طبع على نفقة نجل مؤلف التقرير الشمس الانبابى ﴾
(وبذلك حقوق الطبع محفوظة له حفظه الله)

﴿ مبيعه بمحل ﴾

(حضرة احمد افندى على حسين)
(تاجر أرز بالسكة الجديدة)

(مطبعة السعاده بجوار محافظة مصر)
(سنة ١٣٣٠ هجرية)

893.74
Sa234
v.1

مختصر السعد

بسم الله الرحمن الرحيم

(نحمدك) يامن أبرزت للبلغاء عرائس المعانى فى حلل البيان وأحرزت للفصحاء قصبات السبق

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله رب العالمين * والصلاة والسلام على أفضل الخلق أجمعين * وعلى الآل والصحب والتابعين * صلاة وسلاما دائمين متلازمين الى يوم الدين ﴿ أما بعد ﴾ فيقول محمد بن محمد الانبابى ذو التقصير * غفرت ذنوبه وسترت عيوبه وجبر خاطره الكسير * هذا تقرير على شرح سعد الدين التفتازانى * على تلخيص المفتاح فى علم البديع والبيان والمعانى * وعلى حاشيته الشهيرة بالتجريد * جعله الله رضا ونفعا للعبيد * وقد شرعت فيما قصدت * بعون من عليه قد اعتمدت * فقلت وبه سدادى * وحسن توفيقى واعتضادى (قوله عرائس المعانى) من اضافة المشبه به الى المشبه وقوله فى حلل ترشيح للتشبيه واضافة حلل الى البيان تخييل لمكنية شبه البيان الذى هو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير بمعنى العروس تشبيها مضمرا فى النفس الى آخر ما هو مشهور ولك جعل البيان بمعنى المنطوق به الفصيح واضافة حلل اليه من اضافة المشبه به الى المشبه (قوله وأحرزت للفصحاء الخ) المراد الفصحاء الكاملون فى الفصاحة فالملحوظ هو فوقانهم على باقى الفصحاء وأما غير الفصيح فغير منظور اليه والقصبات جمع قصبة وهى سهم صغير تغرسه الفرسان فى آخر الميدان ليأخذه من سبق اليه ففى الكلام استعارة تمثيلية وهى ما كانت مبنية على تشبيه التمثيل وهو ما كان كل من طرفيه ووجهه هيئة منتزعة من عدة أمور فشبه هنا الهيئة المنتزعة من احراز الله تعالى بديع

فى ميادين التبيان ونصلى ونسلم على نبيك محمد المخصوص بالفصاحة الباهرة للعقول والاذهان المعجز ببلاغته فرسان البلغاء فى كل ميدان وعلى آله وصحبه فروع شجرة كمالاته الباسقة وفراقد سماء انعاماته البارقة صلاة وسلاما دائمين متلازمين مادام القلم منقادا للافكار جاريا بعنان البنان لبيان الأسرار ﴿أما بعد﴾ فيقول العبد الفقير الفانى مصطفى بن محمد البنانى غفر الله له

العبارات للكاملين من الفصحاء فى المقامات كمقامى المدح وضده ومقامى التهنئة وضدها والمحاورات والمخاطبات بالهيئة المنتزعة من احراز قصبات السبق للكاملين من الفرسان فى الميادين بجامع ان كلا هيئة منتزعة من احراز ما يدل على كمال الشرف للكاملين فيه فيما يظهر فيه كمال الشرف وتناسى التشبيه وادعى ان الهيئة الاولى من جنس الثانية واستعار مجموع اللفظ الدال على الثانية للاولى وهذا الوجه أحسن ما يمكن اعتباره فى كلامه مما يعلم بالمقايسة على ماسيكتبه قريبا على عبارة الشارح لان التمثيلية كما يأتى أعلى طرق المجاز ومحط رحال البلغاء و بين قوله أبرزت وأحرزت جناس لاحق لتوافق اللفظين مع تخالفهما بحرفين متباعدين ولا يخفى اشتمال كلامه على براعة الاستهلال (قوله الباهرة) أى الغالبة أى الغالب هو بسببها للعقول أى لذوى العقول وأحسن ماقيل فى معنى العقل انه نور روحانى به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية (قوله والاذهان) فى المصباح الذهن الذكاء والفطنة والجمع أذهان اه والذكاء حدة القلب وكمال العقل وسرعة الفهم والفطنة على مايأتى فى المحشى الفهم وقال فى القاموس الفطنة الحذق اه والحذق فى الامر المهارة فيه ومعرفة غوامضه ودقائقه قال فى المصباح حذق الرجل فى صنعته من باب ضرب وتعب حذقا مهر فيها وعرف غوامضها ودقائقها اه فعطف الاذهان على العقول عطف مغاير و يحتمل خلاف ذلك ففى القاموس والذهن بالكسر الفهم والعقل وحفظ القلب والفطنة ويحرك والقوة والشحم جمعه أذهان (قوله فرسان البلغاء) من اضافة المشبه به الى المشبه وقوله فى كل ميدان ترشيح للتشبيه مع بقاء الميدان على حقيقته أو استعارته للمقام الذى سيق فيه الكلام كمقام المدح ومقام الذم ومقام خطاب الذكى ومقام خطاب الغبى ومقام التهنئة الى غير ذلك (قوله شجرة كمالاته) من اضافة المشبه به الى المشبه والباسقة الطويلة يقال بسق النخل بسوقا طال والمراد تشبيه كمالاته بالنخلة كما شبه تعالى بها كلمة التوحيد فى قوله جل وعلا ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها فى السماء تؤتى أكلها كل حين باذن ربها و بين قوله الباسقة وقوله بعد البارقة جناس مضارع لاتفاقهما لفظا مع تخالفهما بحرفين مخرجهما متحد بالنوع (قوله وفراقد سماء انعاماته البارقة) الفرقد النجم الذى يهتدى به فاجراؤه على الآل والصحب بطريق التشبيه البليغ ويصح على رأى الشارح أن يكون مستعارا لمن يهتدى بهم لا لخصوص الآل والصحب فلا يلزم الجمع فى الاستعارة بين الطرفين على وجه ينبئ عن التشبيه واضافة سماء الى انعامات تخييل لمكنية فشبه انعاماته بمعنى النجوم تشبيها مضمرا فى النفس الخ وقوله البارقة ترشيح (قوله مادام القلم منقادا للافكار) القود نقيض السوق فهو من أمام وذاك من خلف كذا فى القاموس والمراد مادام القلم جاريا على حسب ماتعطيه الأفكار ففى قوله منقادا استعارة تصريحية تبعية ولك أن تقول شبه القلم والأفكار بجواد وقائده على طريق المكنية وقوله منقادا تخييل (قوله جاريا بعنان البنان) العنان سير اللجام الذى تمسك به الدابة جمعه أعنة

ولوالديه ونظر بعين عنايته اليه هذه حواش شريفة وتعليقات لطيفة خلت عن الحشو والتعقيد

وعنن والبنان أطراف الأصابع واحدها بنانة شبه البنان على رأس القلم بمعنى اللجام على طريق المكنية واضافة العنان تخييل (قوله ونظر بعين عنايته اليه) قال الدسوقي فيما يأتي العناية هي الهمة أي الارادة المصاحبة للتصميم اه وفي المصباح عنيته عنيا من باب رمى قصدته واعتنيت بأمره اهتممت واحتفلت وعنيت به أعنى من باب رمى أيضا عناية كذلك اه والمراد هنا ونظر اليه بعين رحمته واحسانه واضافة عين لأدنى ملابسة أي نظر اليه نظر رحمة واحسان وهو كناية عن طلبهما (قوله هذه حواش شريفة) الاشارة للالفاظ الدهنية باعتبار دلالتها على المعاني ومن معاني الحواشي لغة جوانب الثوب وغيره استعيرت من هذا المعنى للالفاظ المتعلقة بالشروح ثم صارت حقيقة اصطلاحية فيها (قوله وتعليقات لطيفة) أي ألفاظ معلقات أي مربوطة بالشرح كارتباط المعلق بالمعلق به وفي قوله لطيفة استعارة تبعية شبه سهولة الالفاظ ووضوح معانيها منها بمعنى اللطف وهو كون الشئ شفافا لا يحجب ما وراءه واستعار اللطف لوضوح المعاني واشتق منه لطيفة بمعنى واضحة المعاني ولك جعل لطيفة من اللطف بمعنى الحسن أي وتعليقات حسنة ويطلق اللطف على صغر الجسم ضد الضخامة في المصباح لطف الشئ فهو لطيف من باب قرب صغر جسمه وهو ضد الضخامة والاسم اللطافة (قوله خلت من الحشو والتعقيد) الحشو لغة فضل الكلام أي الزائد منه سواء كان متعينا للزيادة أم لا وفي الاصطلاح هو المتعين للزيادة كقبل في قوله

* وأعلم علم اليوم والأمس قبله * وغير المتعين تطويل كقوله * وألفى قولها كذبا ومينا * والمين الكذب ويفرق بينهما في الاصطلاح من حيث المعنى بان الحشو يكون مفسدا وغير مفسد والتطويل لا يكون إلا غير مفسد وسيأتي ما يتعلق بايضاح ذلك ان شاء الله تعالى * والتعقيد لغة مبالغة العقد نقيض الحل وهو في الاصطلاح أن لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد لخلل اما في النظم أي تركيب الكلام كقول الفرزدق في حال هشام بن عبد الملك بن مروان وهو ابراهيم ابن هشام بن اسماعيل المخزومي

وما مثله في الناس إلا مملكا * أبو أمه حي أبوه يقاربه

الأصل وما مثله في الناس حي يقاربه الا مملك أبو أمه أبوه أي ليس مثله في الناس أحد يشبهه في الفضائل إلا رجل أعطى الملك يعني هشاما أبو أم ذلك الرجل الذي أعطى الملك أبو هذا الممدوح أي ابراهيم فقدم المستثنى وأخر المستثنى منه وفصل بين المبدل منه وبدله وبين المنعوت ونعته وبين المبتدا وخبره وما عدا تقديم المستثنى من هذه الأمور غير جائز على المشهور عند الجمهور وتقديم المستثنى خلاف الأصل وقد يكون الخلل في النظم بمجرد الاكثار من خلاف الأصل كثرة تؤدي الى خفاء المراد واما في الانتقال كقوله

سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب عيناي الدموع لتجمدا

أراد لتسرا فانتقل من جمود العين أي خلوها من الدمع حال ارادته البكاء الى السرور على قياس استعمال سكب الدموع في الكآبة والحزن مع انه قد جرت عادة البلغاء أن لا ينتقلوا من جمود العين الا الى بخلها بالدموع أي منعها الدموع عند ارادة البكاء فالانتقال منه الى غير ذلك موجب لصيرورة الكلام ألغازا مع كون المقصود الافهام لا الابهام على ان طريق استعماله في السرور أن

وحوت كل عقد فريد تعبر عن حسن معانيها وتغبر فى وجه شانيها اذا وصل اليها خاطب معناها وأذن له فى كشف غطاها أسفرت عن كل مراده وأسعفته باسعاده كفؤها ذهن رائق وعقل فائق

يستعمل فى الخلو من الدمع مطلقا ثم يكنى به عن المسرة مع أن اللزوم بينهما خفى لتحقق كل منهما كثيرا بدون الآخر وتكثر الوسائط زيادة على الخفاء المذكور ان قلنا جود العين عدم سيلان دمعها حال ارادة البكاء وكل من هذه الأمور مؤد لخفاء المراد كمجرد خفاء القرينة فهو مخل بالفصاحة وفصاحة نحو كثير الرماد لعارض حضور الوسائط دفعة لكثرة الاستعمال ثم المراد بالتعقيد هنا ما يشمل ضعف التأليف من حيث انه يؤدى الى نوع خفاء للمراد وضعف التأليف هو أن يكون تأليف أجزاء الكلام على خلاف القانون النحوى المشتهر فيما بين أصحابه حتى يمتنع عند الجمهور كالاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى نحو ضرب غلامه زيدا (قوله وحوت كل عقد فريد) استعار العقد لما يشبه الدر المنظوم سواء كان مقولة أم بعض مقولة (قوله تعبر عن حسن معانيها) التعبير عن الشئ الافصاح عنه والمراد هنا الدلالة بلسان الحال ففيه استعارة تصريحية تبعية ولك جعل اسناده الى ضميرها تخييلا لمكنية وقوله معانيها اما بالفتح وهو ظاهر أو بالضم أى مقاسى شدة تحصيلها والاكباب على تأمل معانيها والتلبث فى النظر فيها ومكابدة ذلك وهو كناية عن كونه محبا لها فيقابل ظاهر قوله بعد شانيها يعنى مبغضها ويصح العكس أعنى جعل قوله شانيها كناية عن عدم معاناة شدة تحصيلها والاكباب على تأمل معانيها فيقابل ظاهر قوله معانيها والتعبير عن الحسن على كل حال كناية عن الوصول الى المقصود من العلوم التى احتوت عليها هذه الحواشى والتغبير فى الوجه كناية عن عدم الوصول اليه اذ يلزم من التغبير فى الوجه الذى هو اثارة الغبار فيه الدلالة بلسان الحال على قبح من أثير الغبار فى وجهه وحقارته جدا وطلب التباعد عنه ما أمكن ويلزم ذلك عرفا عدم وصوله الى المقصود من تلك العلوم ولا يخفى ما بين تعبر وتغبر من الجناس (قوله اذا وصل اليها خاطب معناها) فيه تشبيه معناها بعروس على طريق المكنية واضافة خاطب اليه تخييل (قوله وأذن له فى كشف غطاها) فيه تشبيه الحواشى بمحل العروس المغطى بالستور على طريق المكنية واضافة الغطاء اليها مع اعتبار ارتباط الاذن للخاطب به تخييل ومن المعلوم أن الاذن للخاطب فى كشف غطاء محل العروس يتوقف على أمور ومقدمات كالعقد وبذل المال والتودد الى أهل تلك العروس ففيه اشتراط ما يتوقف عليه الفهم كجمع الهمة وتفريغ البال واحسان التأمل وكمال الانصاف والتودد الى أهل هذه الحواشى كى يسمحوا له بحل مبانيها وكشف معانيها (قوله أسفرت عن كل مراده) يقال أسفرت المرأة عن وجهها كشفت عنه ففيه تشبيه مراده الذى هو معناها بالاضافة اليها بوجه المرأة بالاضافة اليها على طريق المكنية ونسبة الاسفار عنه اليها تخييل (قوله وأسعفته باسعاده) يقال سعف بحاجته وأسعف قضاها له شبهها بالاضافة الى طالب معناها ليحوز سعادة الدارين بكريم يقضى حوائج الناس لهم وشبهه بذى الحاجة الطالب من الكريم قضاءها على طريق المكنية واسناد أسعفته تخييل (قوله كفؤها ذهن رائق) أى خال مما يشوشه ويحجبه عن الادراك يقال راق الماء صفا ففيه استعارة تصريحية تبعية واضافة كفؤ تخييل لمكنية (قوله وعقل فائق) أى عال على غيره بالشرف ويطلق الفائق على الخيار

ومهرها صدق التأمل والانصاف وطرح التوغل والاعتساف على شرح التلخيص فى علم المعانى لسيد المحققين مولانا سعد الدين التفتازانى جرّدت غالبها من هوامش نسخة شيخنا العلامة الفاضل والهمام الكامل سيد المحققين وسند المدققين كشاف المشكلات ومزيل المعضلات لوذعىّ زمانه وألمعىّ عصره وأوانه أستاذنا فخر الأقران وتحفة الزمان المحفوف برعاية المنان سيدنا ومولانا الشيخ محمد الصبان لازالت الطروس ضاحكة ببكاء أقلامه

من كل شئ (قوله ومهرها صدق التأمل والانصاف) فى اضافة مهر تخييل لمكنية والصدق بالكسر الشدّة وبالفتح الكمال والتأمل التلبث فى الأمر وفى النظر والانصاف العدل (قوله وطرح التوغل والاعتساف) يقال أوغل فى البلاد والعلم ذهب وبالغ وأبعد كتوغل والاعتساف الميل عن الطريق والعدول عنها كما يؤخذ من القاموس والمراد هنا ترك التعمق فى المسائل بابحاث توجب الضلال عن طريق الصواب وترك الميل عن طريق الفهم والوقوف على الصواب بارتكاب طريق الجدال والمغالطة (قوله جرّدت غالبها) أى عريته يقال جرد زيدا من ثوبه أى عراه فشبه غالبها وهو فى الهوامش من حيث عدم التمكن من النظر فى محاسنه بعروس عليها ثياب تستر محاسنها على طريق المكنية وايقاع التجريد عليه تخييل بمعونة مقام المدح والهامش حاشية الكتاب وطرفه مولد كما فى القاموس (قوله والهمام) تشبيه بليغ أو استعارة على ما جوزه الشارح فى مثله يطلق الهمام على معان منها الملك العظيم الهمة والسيد الشجاع السخى خاص بالرجال كالهمهام جمعه ككتاب وعلى الأسد وفى المصباح الهمة بالكسر أول العزم وقد تطلق على العزم القوى فيقال له همة عالية اه وسيأتى للمحشى انها بفتح الهاء وكسرها لغة الارادة وعرفا حالة للنفس يتبعها انبعاث الى نيل مقصود ما فان كان عليا فهى علية وان كان دنيا فهى دنية وقيدها الدسوقى لغة بمصاحبة التصميم وقال ان الشارح تفنن فى قوله وان المحصلين قد تقاصرت هممهم وتقاعدت عزائمهم (قوله كشاف المشكلات ومزيل المعضلات) أى مزيل اشكال المشكلات واعضال المعضلات يقال أشكل الأمر التبس وأعضل الداء الأطبة غلبهم وتطلق المعضلات على الشدائد وفى ايقاع الكشف على اشكال المشكلات تخييل لمكنية فشبه الاشكال بالغطاء على طريق المكنية (قوله لوذعى زمانه) اللوذع واللوذعى الخفيف الذكى الظريف الذهن الحديد الفؤاد واللسن الفصيح كأنه يلذع بالنار من ذكائه أى المنفرد بكمال هذا الوصف فى زمانه وكذا يقال فى أمثاله وقوله وألمعى عصره وأوانه الألمع والألمعى واليلمعى الذكى المتوقد والمتوقد الظريف الماضى (قوله فخر الاقران) أى المفتخر به أقرانه فى القاموس القرن بالكسر كفؤك فى الشجاعة أو عام (قوله وتحفة الزمان) فى المصباح التحفة وزان رطبة ما اتحفت به غيرك وحكى الصاغانى سكون العين أيضا اه ومن معانيها كما يؤخذ من القاموس البر والطرفة وفيه الطرفة بالضم الاسم من الطريف والمطرف والطارف للمال المستحدث اه والمعنى انه كالتحفة لاهل الزمان فى صلاح أحوالهم وفرحهم وانشراح صدورهم بها وعزتها على نفوسهم وتاء التحفة قيل أصلية وقيل أصلها واو (قوله برعاية المنان) يقال راعيته لاحظته محسنا اليه (قوله لازالت الطروس ضاحكة ببكاء أقلامه) فى القاموس الطرس بالكسر الصحيفة أو التى محيت ثم كتبت جمعه أطراس وطروس والمراد بضحكها حسن منظرها بحيث تسر الناظر ففى ضاحكة استعارة تبعية مفردة ولك ان تريد

ولا برحت رقائق العبارات متبسمة بذكاء أفهامه وانما عنيت بجمعها وان لم أكن من فرسان هذا الميدان لكونها الفريدة فى هذا الشان ورجاء للعفو والغفران بدعوة صالح من

بالطروس الصحائف ذوات البياض بين السطور من حيث خصوصها ويراد ببكاء أقلامه الذى تحقق به كونها صحائف بهذا المعنى وحينئذ يكون لفظ طروس دالا على معنى اضافى أى نسبى هو البياض بالاضافة الى السطور فتشبه ما للطرس من الهيئة المنتزعة من استنارته وابتهاجه وبياض ما بين السطرين فيه واستنارته وابتهاجه وامتداده من جهة اليمين الى جهة اليسار بين سوادى السطر الاعلى والاسفل التى يدل عليها لفظه فى الجملة بما للضاحك من الهيئة المنتزعة من استنارته وابتهاجه وبياض ثغره واستنارته وابتهاجه وامتداده من جهة اليمين الى جهة اليسار بين حمرتى الشفتين أو سوادى الشارب واللحية التى يدل عليها لفظ الضحك فى الجملة والجامع مطلق هيئة منتزعة من بياض شئ واستنارته وابتهاجه ممتدا من جهة اليمين الى جهة اليسار بين شيئين مخالفين له وتتناسى التشبيه فتدعى أن المشبه من جنس المشبه به وتستعير لفظ الضحك من المشبه به للمشبه وتشتق منه ضاحكة بمعنى ذات لها الهيئة المذكورة المشبهة التى تسر الناظر فتكون الاستعارة تمثيلية تبعية وذلك على رأى العلامة الشارح المكتفى فى التمثيلية بكون كل من المشبه والمشبه به ووجه الشبه هيئة منتزعة من عدة أمور وان كان اللفظ مفردا وخالفه السيد وبنى على ذلك عدم اجتماع التمثيلية والتبعية كما سيأتى ان شاء الله تعالى وقوله ببكاء أقلامه أى بسيلان مداد أقلامه عليها ففى البكاء تصريحية ولك جعل اضافته الى الاقلام تخييلا لمكنية فشبه الاقلام بالباكين تشبيها مضمرا فى النفس الخ ولك ان تقول أريد من الطروس ما كتب فيها وبضحكها سهولة الوصول الى ما يراد منها فان الضحك يلزمه عادة سهولة الوصول الى ما يراد من الضاحك وقوله ببكاء أقلامه جعله سببا لانه منشأ ايضاح ما كتب فى الطروس بالتقريرات النفيسة وفى كلامه من المحسنات الطباق وهو الجمع بين متضادين أى معنيين متقابلين فى الجملة (قوله ولا برحت رقائق العبارات الخ) تطلق الرقة على الدقة أى الغموض أى غوامض العبارات أى الغوامض منها هذا هو الاحسن ولك ان تقول المراد برقائق العبارات عذبها البالغ فى حسن وضعه وتركيبه مبلغا تلذ به النفوس وتميل به اليه القلوب وقوله متبسمة كناية عن انجاز المطلوب منها فان التبسم للطالب يلزمه عادة انجاز مطلوبه وفى اسناد التبسم اليها تخييل لمكنية لا تخفى وقوله بذكاء أفهامه تقدم معنى الذكاء ويحتاج الى تجريده عن بعض معناه هنا ان أريد به سرعة الفهم واضافته على هذا لامية وعلى غيره لادنى ملابسة (قوله وانما عنيت بجمعها) أى اهتممت به (قوله وان لم أكن من فرسان هذا الميدان) استعار فرسان لمهرة المحققين استعارة تصريحية تبعية واسم الاشارة راجع الى جمع الحواشى أو الى حل كلام الشارح المحقق المعلوم من المقام وعلى كل ابدال الميدان منه ابدال اسم المشبه به من المشبه (قوله لكونها الفريدة فى هذا الشان) أى حل كلام الشارح المحقق أى مع خوفى عليها من الضياع لموت فرسان هذا الميدان أو نحو ذلك فلا يقال مجرد كونها الفريدة لا يصلح علة لاهتمامه بجمعها مع اعتبار كونه ليس كامل التأهل له أو لحل كلام الشارح وان الاحق بذلك مهرة المحققين والله أعلم وصلى الله تبارك وتعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما والحمد لله رب العالمين

(قوله قيل) هو للتضعيف اذ قد يترك التكلم عليها مبادرة للمقصود لكونها قد أفردت كثيرا بالتأليف كما عليه كثير من الاعاجم اه منه (قوله ولا مقتضى للعدول عنه) سيأتي في الحاشية عند قوله وأما تقديمه أي المسند اليه فلكونه أهم اما لأنه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه مانصه قوله ولا مقتضى للعدول عنه فيه أنه اذا كان مقتض للعدول فغايته أنه نكتة أخرى معارضة لنكتة الأصالة فلم قدمت عليها بمجردها اللهم الا أن يقال الاصالة نكتة ضعيفة فرجح غيرها عليها بمجرده أو يقال ليس المراد مقتضيا للعدول من النكات بل المراد مقتضى العدول بحسب النحو ككون المحمول عاملا سم وكتب على قوله بل المراد الخ مانصه وبهذا يشعر كلام الشارح اه وسيأتي في عبد الحكيم ان المستفاد في قوله ولا مقتضى للعدول انه عند تحقق المقتضى يترك تقديم المسند اليه لانه أولى ويترك الاولى (٨) عند تحقق المقتضى بخلافه فتدبر فانه قد غلط فيه فقيل ان اللازم من وجود المقتضى للعدول التعارض بينه وبين مايقتضي التقديم فلابد من مرجح اه والحق الذي يفيده كلامهم في مواضع ان المراد بمقتضى العدول مايشمل النكتة وما كان مقتضيا بحسب النحو ووجه اعتبار مقتضى العدول اذا كان من النكات وعدم اعتبار الاصالة ان النكتة العارضة أهم عند البليغ لكون النكتة الاصلية مقررة في الاذهان والعارضة محتاجة الى البيان فافهم اه منه (قوله مامن كلام الخ) فيه دلالة على أن يكون النفي متوجها على القيد ولا يكون القيد متعلقا بالنفي فمعنى ماجاءني زيد فعمر وانتفى عقيبه مجيء عمر ولمجيء زيد اذ القيد في هذا التركيب هو العقيبة وهذا صادق بمجيئهما معا أو مجيء عمر وقبل زيد مطلقا أو بعده بمدة متراخية وليس المعنى انتفى مجيء عمر وعقب انتفاء مجيء زيد فيكون التعقيب بين النفيين فيفيد انتفاء مجيئهما معا وهو ليس بمقصود نعم قد تقوم قرينة على رجوع القيد للمنفي نحو ماأكرمت ابني تأديبا أي ان انتفاء الاكرام لاجل التأديب وقد تقوم قرينة على توجه النفي الى المقيد فقط أو اليهما معا اه منه (قوله كالاهتمام) الاهتمام بالشئ كون العناية به أكثر من العناية بغيره اه منه (قوله لا يصلح سببا الخ) أي لا يكفي صاحب علم المعاني أن يقتصر على أن التقديم للاهتمام بل ينبغي أن يبين سببه ليعلم المتعلم الكاسب للبلاغة الجهات المعتبرة عند البلغاء المقتضية للاهتمام والا فيكفي أن يقال في التقديم الواقع من البليغ انه للاهتمام اذ لا خفاء في أن مادعاه الى الاهتمام أمر معتبر في البلاغة أطول ملخصا اه من الحاشية في أحوال المسند اليه اه منه

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الاخوان وبالله أستعين على سلوك سبيل الرشاد فهو المعتز به لتبليغ المراد قال نفعنا الله به

(قوله رحمه الله تعالى بسم الله الخ) ينبغي التكلم على هذه الجملة الشريفة من الفنون الثلاثة التي صنف فيها هذا الكتاب اذ اللائق بالشارع في أي فن أن يتكلم عليها منه تبركا بخدمتها اللائقة بالمشروع فيه ولما قيل ان ترك التكلم عليها من المشروع فيه قصور أو تقصير فنقول يتعلق بها من فن المعاني الباحث عن مقتضيات الاحوال مباحث منها مقتضى الحال كون المتعلق فعلا لانه الأصل في العمل ولا مقتضى للعدول عنه ولكثرة التصريح بمتعلق باسم فعلا كما في آية اقرأ باسم ربك وحديث باسمك ربي وضعت جنبي وباسمك اللهم ارفعه بناء على الظاهر في ذلك كله خلافا لان كل شارع في شئ يضمر ما جعل التسمية مبدأ له مضارعا مسند المتكلم لانه هو المفيد مع الاختصار للفعل الصادر عن المتكلم في الحال مع التجدد أي الحصول مرة بعد أخرى كما هو الواقع فهو الاصل ولا مقتضى للعدول عنه محذوفا للتخفيف لكثرة دوران متعلقه بالكسر على ألسنة الخاصة والعامة كما في حذف حرف النداء في مثل يوسف أعرض عن هذا ولفهم المعنى بدون ذكره ولان المقصود المتعلق بالكسر بدليل قول المطول نقلا عن دلائل الاعجاز ان مامن كلام فيه أمر زائد على مجرد اثبات الشئ للشئ أو نفيه الا وهو الغرض المقصود من الكلام اه ومحله كما لا يخفى مالم يدل دليل على خلافه ولتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن في المقام مؤخرا ليكون اسمه تعالى متقدما ذكرا فيوافق تقدم مسماه وجودا وللاهتمام باسمه تعالى لان المقام مقام مصاحبة لاسمه تعالى على وجه التبرك أو مقام استعانة بالله تعالى ولافادة الاختصاص لان تقديم المعمول يفيده عند الجمهور خلافا لابن الحاجب لكن ليس مرادهم أن الاختصاص لاينفك عنه حتى يرد عليهم نحو وثيابك فطهر مما لا يصح فيه ارادة الاختصاص بل مرادهم أنه قد يكون له كما قد يكون لغيره كالاهتمام كما صرحوا به وان كان الاهتمام لا يصلح سببا للتقديم الا مع بيان وجه الاهتمام كما نص عليه الشيخ عبد القاهر والظاهر كما قال السعد التفتازاني انه قصر افراد ردا على من يعتقد الشركة ويحتمل كونه قصر

قلب ردا على من يعتقد العكس وكونه قصر تعيين ردا على من يتردد فيمن يبتدئ باسمه قال الصبان * فان قلت الحكم هنا ثبوت الابتداء باسم الله للمتكلم وهذا النزاع فيه حتى يقصر قصر افراد أو غيره * قلت لعلهم نظروا فى ذلك الى مايشعر به الحكم من استحقاق الاسم الكريم أن يبتدأ به أو نزلوا المنازعين فى الاستحقاق المذكور منزلة المنازعين فى ثبوت الفعل للمتكلم اه وتقريره السؤال والجواب بذلك مبنى على تقدير المتعلق ابتدئ ولايخفى عليك تقريرهما على تقديره أؤلف الذى هو المختار وفى الامير بعد قول الشيخ عبد السلام قال أؤلف بسم الله الخ مانصه وقدمه لان أصل العامل التقديم ولان المقام مقام تأليف نظير اقرأ باسم ربك وان اشتهر أولوية التأخير للحصر والاهتمام اه وقد يقال محل مراعاة الاصل اذا لم يوجد مقتض للعدول عنه وقد وجد المقتضى كما تقدم ومحط القصد هنا مصاحبة الاسم أو الاستعانة المستفادة من العجز بخلاف الآية المنظر بها فكلا تعليليه غير ناهض ثم انه يحتمل أن يكون ذلك مجرد بيان لما عليه الشارح وان لم يكن مختارا للعلامة وقولنا مؤخرا أى عن البسملة بتمامها لا عن بسم الله فقط ولا عن بسم الله الرحمن فقط إذ هذان الوجهان ليسا بليغين للزوم الفصل عليهما بين التابع والمتبوع بأؤلف وهو أجنبى محض كما يفيده كلام الصبان فى رسالة البسملة الكبرى والراجح منع الفصل به على انه لامقتضى للفصل به هنا ولا عن بسم فقط لامتناعه للزوم الفصل عليه بين المتضايفين بما لايجوز الفصل به بينهما هذا على اتباع النعتين أما على عدم اتباعهما جميعا فلغير الاخير من هذه الاوجه الأربعة مقتض ممكن حينئذ أما الثانى فكون الاصل عدم الفصل بين العامل والمعمول بجملة المدح ولامقتضى للعدول عنه وأما الأول والثالث فاظهار المتكلم عند الاطلاع على تقديره له مؤخرا عنهما أو عن الرحمن فقط بقرينة انه لشدة شغفه وتولعه واحتياجه للاعانة ذهل عما هو اللائق من تقديم مدح المستعان به وتعظيمه بين يدى الاستعانة به وانه مع شدة شغفه وتولعه بالاعانة محرص على مايليق مؤد لحق المستعان به ماأمكن فان بالغ فى اظهار الأول من الأمرين المذكورين فالوجه الثالث وان بالغ فى اظهار الثانى منهما فالوجه الاول وللأول والثالث مقتض آخر وهو ان المقدر ليس مقصودا وانما قدر مراعاة لقواعد العربية فقط ونكتة تأخير بعض المدح فى الثالث تعلم من المقتضى السابق فان أتبعت الأول دون الثانى فلكل من الوجه الأول والثالث مقتض ممكن حينئذ قد علمته وأما الثانى على هذا التقدير فغير بليغ للزوم الفصل عليه بين التابع والمتبوع بأؤلف وقد علمت حاله ومن أمثلة الفصل بغير الأجنبى المحض ذلك حشر علينا يسير وانه لقسم لو تعلمون عظيم زيد قائم العاقل ومن أمثلة الفصل بالأجنبى المحض مررت برجل على فرس عاقل أبيض هذا على أن الباء للاستعانة أما على انها للمصاحبة على وجه التبرك فداعى عدم الفصل بالجملة القطعية التى للمدح فيما ليس فيه فصل من الأوجه السابقة قد علمته وداعى الفصل بها فيما فيه الفصل لايخفى عليك اذا علمت أن المقصود من ذكر هذه الجملة مصاحبة الاسم المبارك لأجل أن يترك صاحبه البركة ولايخفى امتناع مافيه الفصل بأؤلف وسيأتى بيان داعى الاتباع وعدمه قريبا ثم ان الكلام على جعل الباء للاستعانة مبنى على ماقالوه من أن الكلام حينئذ يفيد طلب الاعانة * وسيأتى لنا كلام فى ذلك آخر مايتعلق بهما من فن البيان ومنهما مقتضى الحال اقحام لفظ اسم مبالغة فى التعظيم والأدب وابعادا لتوهم القسم وقيل لااقحام ومنهما مقتضى الحال اختيار لفظ الجلالة من بين سائر الأسماء لكونه أشهر فى الالسن وأدور فى الاستعمال ولكونه مستجمعا لجميع الصفات باعتبار المعنى الملحوظ مرجحا للتسمية به المفهوم

(قوله وفى الامير الخ) مرتبط بقوله مؤخرا الخ اه منه (قوله فالوجه الثالث) وذلك لان النضعى فى هذا الوجه بعد أن شرع فى المدح التفت الى مايتعلق بالاستعانة وذلك مبالغة فى الذهول عما هو اللائق من تقديم مدح المستعان به وتعظيمه بين يدى الاستعانة اه منه (قوله فالوجه الاول) وذلك لان الشخص فى هذا الوجه لما شرع فى المدح لم يلتفت الى مايتعلق بالاستعانة حتى وفى المدح الذى قصده بأجمعه اه منه (قوله لايخفى عليك الخ) جواب عما يقال ان قصد المصاحبة لايستدعى تقديم مدح صاحب الاسم المصاحب ومحصل الجواب أنه لما كان القصد من المصاحبة أن ينزل صاحب الاسم المصاحب البركة منزلتها فكانت طلبا بالقوة استدعت تقديم مدحه اه منه (قوله وسيأتى) أى ماتقدم هو بيان داعى التأخير وأما بيان داعى الاتباع وعدمه فسيأتى اه منه

من أصله الذى هو اله على القول بذلك وهذا المعنى هو الألوهية المتضمنة جميع صفات الكمال وكونه ملحوظا مرجحا للتسمية به يفيده كلام السيد الجرجانى فى موضعين بينهما الصبان فى رسالة البسملة الكبرى ولاعتناء الشارع به حيث لا يكفى فى الشهادتين غيره ولا يدخل الانسان فى الصلاة إلا به وغير ذلك ومنها مقتضى الحال اختيار هذين الوصفين فى مقام مدح المستعان به مثلا للاشارة الواضحة التامة الى غلبة جانب الرحمة لطفا بالعباد وقال تعالى ورحمتى وسعت كل شئ نسأله تعالى أن يدخلنا ميدان رحمته فى الدنيا والآخرة وانما قلنا الواضحة دفعا لما يقال الاشارة تحصل بنحو الحنان المنان لعدم التصريح بمادة الرحمة وانما قلنا التامة دفعا لما يقال الاشارة تحصل بأحدهما وحيث كانا للمدح فمقتضى الحال حينئذ القطع قال فى الاتقان نقلا عن الفارسى قطع النعوت فى مقامى المدح والذم أحسن من اتباعها لأن المقام يقتضى الاطناب اه لكن يرد أن القرآن والسنة قد جآ بالاتباع والتحقيق ان للقطع فى نحو البسملة داعيا وللاتباع فيه داعيا أيضا فداعى القطع قد علمته وداعى الاتباع الاشارة الى ان تعينه تعالى ليس على نمط تعين غيره وانه احتجب عن البصائر كما احتجب عن الأبصار كما فى الحديث ففى البسملة حينئذ تلميح بالاشارة الى الحديث الشريف وفى الدسوقى ان مقتضى الحال قطع الصفات أعنى الرحمن الرحيم لأن المقام مقام ثناء وقد نصوا على ان النعوت اذا كان القصد منها المدح فالأولى قطعها لان فى قطعها دلالة على أن المنعوت متعين بدونها وانما أتى بها لمجرد المدح لكن لا يخفاك ان الوارد فى القرآن والسنة الاتباع وحينئذ فتكون مخالفة مقتضى الحال لما فى الاتباع من الجرى على الأصل اذ الأصل عدم القطع اه ونظر فيه بعضهم واختار ان أولوية قطع نعوت المدح أو الذم منظور فيها لحال سامع لا يعلم التعين فيدل بالقطع عليه وهذه الدلالة حينئذ متعينة دون الجرى على الأصل لافادتها غاية عظم فى المنعوت دون الاتباع والاتباع الوارد فى القرآن والسنة منظور فيه لحال من يعلم فيراعى الاصل لعدم ملاحظة مقتض للعدول عنه فكل من الاتباع والقطع موافق لمقتضى الحال لتعدده كما علمت اه وفيه نظر إذ لا يصح القطع من أصله إلا عند التعين للسامع وكيف لا يعلم بالتعين الحاصل عنده إلا ان يكون التفصيل بين علم التعين وعدمه بالنظر للسامع غير المخاطب فلا ينافى ان التعين حاصل عند المخاطب ألبتة وقوله والاتباع الوارد فى القرآن والسنة الخ لا يدفع ما يقال المقام مقام مدح فيناسبه الاطناب فلم أتبع النعتين وترك الاطناب وانما يدفعه ما مر وقول الدسوقى فيكون مخالفة مقتضى الحال أى الحال المخصوص الذى لم يوجد هنا فلا ينافى أن الاتباع موافق لمقتضى الحال أخذا من التعليل لكن فى تعليله نظر ظاهر علم مما مر ثم على القطع وجه الفصل أى ترك عطف جملة القطع على جملة بسم الله عدم قصد التشريك بين الجملتين فى حكم من الاحكام اذ المقصود من الاولى المصاحبة على وجه التبرك أو الاستعانة ومن الثانية مدحه بكونه رحمانا رحيما وكون الثانية انشاء والاولى خبرا وسيأتى الكلام فى ذلك واختلافهما اسمية وفعلية على تقدير الاولى فعلية والثانية اسمية أو العكس ✻ وأما ما يتعلق بها من فن البيان الباحث عن حال اللفظ من حيث الحقيقة والمجاز والكناية فخمسة مباحث ✻ الاول فى الباء ✻ اعلم ان الباء وغيرها من حروف المعانى الواردة لمعان متعددة ان تبادرت منها تلك المعانى كالاستعانة والمصاحبة والسببية فى الباء فهى حقيقة فى جميعها بطريق الاشتراك اللفظى فرارا من التحكم إذ التبادر علامة الحقيقة وان لم تتبادر منها كالابتداء والانتهاء فى الباء نحو شربت بماء البحر ونحو أحسن بى فذهب البصريين منع

(قوله الصفات) أى جنس الصفات اه منه

استعمالها فى ذلك قياسا وحمل ماورد منه على التضمين أو الشذوذ فالتجوز عندهم فى غير الحرف وهو العامل المضمن كتضمين شرب معنى روين وأحسن معنى لطف أو فى الحرف لكن مع الشذوذ ومذهب الكوفيين أن التجوز فى نفس الحرف قياسى قال فى المغنى وهو أقل تعسفا أى فتكون الباء فى الاول استعارة تبعية لمعنى من وفى الثانى لمعنى الى قاله بعض الافاضل وقال الامير بعد نقله مذهب البصريين مانصه ومذهب جمهور الكوفيين و بعض المتأخرين جواز نيابة حروف الجر بعضها عن بعض بلاشذوذ قال فى المغنى وهو أقل تعسفا فعليه حرف الجر مشترك وضعا بين جميع ماورد له ولا ينافيه ذكر النيابة لانهم لما رأوا هذا المعنى متبادرا من هذا الحرف أكثر من تبادره من الآخر حكموا بأن الآخر نائب وان كان كل منهما يستعمل فيه حقيقة فمن هذا يقال ان فى فى الآية المتقدمة على مذهبهم بمعنى على ولا تجوز ولا شئ فحقق هذا المقام فكثيرا ما تقع فيه الاوهام اه والآية المتقدمة فى كلامه قوله تعالى لأصلبنكم فى جذوع النخل لكن فى رسالة الصبان الكبرى على البسملة بعد نقله مذهب البصريين مانصه ومذهب الكوفيين جوازه على سبيل الاستعارة التبعية فى الحرف وقيل على سبيل الحقيقة اه (ولنذكر) لك عبارة المغنى لفوائد فنقول نصها تنبيه مذهب البصريين ان أحرف الجر لا ينوب بعضها عن بعض بقياس كما أن أحرف الجزم وأحرف النصب كذلك وما أوهم ذلك فهو عندهم اما مؤول تأويلا يقبله اللفظ كما قيل فى لأصلبنكم فى جذوع النخل أن فى ليست بمعنى على ولكن شبه المصلوب لتمكنه من الجذع بالحال فى الشئ واما على تضمين الفعل معنى فعل يتعدى بذلك الحرف كما ضمن بعضهم شرب بماء البحر معنى روين وقد أحسن بى معنى لطف واما على شذوذ انابة كلمة عن أخرى وهذا الاخير هو محمل للباب كله عند الكوفيين و بعض المتأخرين ولا يجعلون ذلك شاذا ومذهبهم أقل تعسفا اه وكتب عليه الامير مانصه قوله لا ينوب بعضها عن بعض أى فى المعانى المشهورة لغيره قوله وما أوهم ذلك أى نيابة حرف عن آخر لا بقيد القياس قوله وهذا الاخير أى انابة كلمة عن أخرى لا بقيد الشذوذ بل بقيد عدمه كما قال بعد اه قال بعض الافاضل بعد ماسبق نقله عنه فعلم أن الباء حقيقة فى كل من الاستعانة والمصاحبة وغيرهما من المعانى المتبادرة منها فان جعلت هنا للمصاحبة على وجه التبرك فلا تجوز فيها و باء المصاحبة هى التى يصلح موضعها مع كاهبط بسلام أى معه وان جعلت للاستعانة فلا بد من التجوز لان باء الاستعانة هى الداخلة على آلة الفعل الحقيقية كقطعت بالسكين وتسمى باء الآلة أيضا لكن فى غير هذا المقام تأدبا والتجوز اما بالاستعارة المكنية ان شبه اسم الله بالآلة الحقيقية فى توقف وجود الفعل معتدا به عليه والباء تخييل أو التصريحية التبعية ان شبه مطلق الاستعانة بغير آلة حقيقية بمطلق استعانة بآلة حقيقية فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء من الاستعانة الجزئية بالآلة الحقيقية للاستعانة الجزئية بغيرها أو بالمجاز المرسل بمرتبة ان لوحظ أن الباء الموضوعة للاستعانة مقيدة بكونها بآلة حقيقية نقلت الى استعانة مطلقة عن ذلك القيد وان استعمالها فى استعانة مقيدة بكونها بغير آلة حقيقية من حيث انها فرد من أفراد المطلقة أو بمرتبتين ان لوحظ أن الباء نقلت الى الاستعانة المطلقة ثم منها الى استعانة مقيدة وان استعمالها فى هذه المقيدة من حيث خصوصها لا من حيث كونها فردا من مطلق آلة وتقرير التجوز بهذا الوجه هو ما فى رسالة البسملة للصبان وقرره الخادمى كما فى الأمير وغيره بان الاستعانة حقيقة انما تكون بالذات لا بالاسم أى فشبه الاستعانة بالاسم بالاستعانة بالذات ثم استعيرت الباء اه و ينبغى حمله على أن المراد

(قوله جوازه) أى جواز استعمال الحرف فيما لم يتبادر منه اه

ذات الآلة الحقيقية فيرجع للاول لاذات المعين كما توهم لان باء الاستعانة لاتدخل عليه لما فى الكشاف عند قوله تعالى وماتوفيقى إلا بالله حيث قدره باعانة الله قال لان أهل اللسان يكرهون ادخال الباء على الفاعل لايهام كونه آلة لما شاع من دخول الباء على الآلة اه نعم ان قدر المتعلق من مادة الاستعانة كان أصل الباء الدخول على ذات المعين لكن ليست هى باء الاستعانة بل هى لمجرد التعدية اه ماقاله بعض الأفاضل وقوله وان استعملها فى هذه المقيدة الخ ذكره بعد قوله ثم منها الى استعانة مقيدة من قبيل ذكر الملزوم بعد اللازم كما يعلم مما يأتى هذا وفى المغنى الباء المفردة حرف جر لأربعة عشر معنى أولها الالصاق قيل وهو معنى لايفارقها فلهذا اقتصر عليه سيبويه ثم الالصاق حقيقى كأمسكت بزيد اذا قبضت على شئ من جسمه أو على مايحبسه من يد أو ثوب أو غيره ولو قلت أمسكته احتمل ذلك وأن تكون منعته من التصرف ومجازى نحو مررت بزيد أى ألصقت مرورى بمكان يقرب من زيد اه وكتب عليه الأمير مانصه قوله حقيقى الخ تقسيم للالصاق الخاص وحكى ماقبله بقيل لانه انما يظهر على أن الالصاق مطلق التعلق كما قالوا مع ان هذا لايعد معنى مستقلا ولا يخص الباء بل هو محصل التعدية العامة اه وفى رسالة البسملة الكبرى للصبان حروف الجر حقيقة فيما يتبادر منها الى أن قال ولا حاجة لتكلف معنى كلى جامع لتلك المعانى وجعله الموضوع له الحرف كما قيل ان الالصاق حقيقة أو مجازا هو معنى الباء الاصلى الذى لايفارقها ولهذا اقتصر عليه سيبويه اه بالمعنى وقوله كما قيل الخ مخالف لقوله معنى كلى جامع لان التقسيم انما هو للالصاق الخاص كما سبق وعلى هذا القول المحكى بقيل بناء على مافهمه المحققان فاستعمال الباء فى الاستعانة من حيث كونها فردا من أفراد الالصاق حقيقة بخلاف استعمالها فيها من حيث خصوصها فانه مجاز مرسل بمرتبة كما هو شأن استعمال الكلى فى بعض أفراده نعم هو حقيقة حينئذ أيضا على طريقة المتقدمين وستأتى وقال شيخنا لانسلم أن القول المحكى بقيل مبنى على أن الالصاق مطلق التعلق الشامل للاستعانة وغيرها إذ معناه ان الباء موضوعة لارتباط مخصوص لايشمل الا الالصاق الحقيقى وهو المفضى الى نفس المجرور كأمسكت بزيد والالصاق المجازى وهو غير المفضى الى نفس المجرور كما فى مررت بزيد فان المرور لم يلتصق بزيد وانما التصق بملابسه وهو المكان الذى يقرب منه فلا يشمل غيرهما كالاستعانة ومعنى كون الالصاق لايفارقها على هذا أنها لاتستعمل فى غيره على وجه الحقيقة كالاستعانة اذ هى مجاز فيها وليس المراد أنه لايفارقها لرجوع جميع المعانى كالاستعانة ونحوها اليه بحيث تدخل تحته كما فهمه المحققان بل لايتضح كلام الامير فى حاشية الملوى الا بذلك انتهى أو يقال معنى قوله لايفارقها انه لابد من ملاحظته اما الاستعمال اللفظ فيه أو للنقل منه وماذاك الا لكونه هو المعنى الحقيقى لاغير ونازع الدمامينى فى كون الالصاق حقيقيا اذا أمسك على الثوب بدون امساك على الجسد تبعا لابن الضائع وأجاب الشمنى بان اللغة لاتناقش فيها هذه المناقشة فامسك ثوب زيد يقال لغة انه ماسك زيد ورده بعضهم بانهم يناقشون فيها مثل هذه المناقشة بدليل أنهم جعلوا قوله تعالى يجعلون أصابعهم فى آذانهم من قبيل المجاز بالكلية وغير ذلك من الامثلة والشواهد فلولا أن اللغة تبنى على الحقيقة ويناقش فيها مثل هذه المناقشة لكانت الآية المذكورة ونحوها حقيقة بل يتخيل أن الالصاق فى نحو أمسكت بزيد اذا قبضت على يده لايكون حقيقيا الا اذا أطلق زيد على يده مجازا لعلاقة الكلية حتى يكون الالصاق بجميع أجزاء المجرور اه لكن هذا التخيل مدفوع بان المدار فى الالصاق الحقيقى على عدم الفصل بين المتلاصقين

(قوله نعم) استدراك صورى كما لايخفى اه منه (قوله أو على مايحبسه) عطف العام على الخاص مما اختصت به الواو على المشهور وعكسه يشاركها فيه حتى فعطف العام هنا بأو لايصح على المشهور ولذلك قال الامير على المغنى أو هنا للاضراب أو انه عطف على جواز العطف على الخاص باو لمغايرته من حيث خصوصه العام أو لانه وجهى اذ يخص الاول الاول بما عدا اليد اه وقوله أولانه وجهى غير ظاهر فانه لايصح هنا الا اعتبار مايحبس اه (قوله شيخنا) هو العلامة السقا اه (قوله بعضهم) هو العلامة الشبيبى اه منه (قوله لكن هذا التخيل الخ) أنظر ما كتبناه على الملوى أو ما كتبناه على الرسالة البيانية اه منه

وعلى اجتماعهما فى زمن واحد على مايأتى وان لم يكن الالصاق بجميع أجزاء المجرور والفرق بين مسئلة اليد وبين يجعلون أصابعهم فى آذانهم غير بعيد وعلى كون حقيقة الباء هو الالصاق لاغير فان استعملت فى الالصاق على وجه التبرك كانت حقيقة قال الخادمى لكنه الصاق مجازى لامتناع القراءة وذكر اسم الله تعالى فى آن واحد لكون الالفاظ سيالة ليست بقارة اه وردبان الالصاق فى كل شئ بحسبه فالصاق لفظ بآخر وقوعه عقبه على أن أهل اللغة لايعتبرون مثل هذا التدقيق على مامر فى مسئلة الثوب وأيضا كلامه فى بسملة القارئ أما مانحن فيه فيقدر المتعلق نحو ابتدئ لاأقرأ أى ألصق ابتدائى باسم الله أى بذكره نعم هو الصاق معنوى نحو ذهب الله بنورهم أى ألصق الاذهاب بنورهم بخلافه على تقدير اقرأ فانه محسوس بسماعه وان استعملت فى الاستعانة فهى مجاز اما بالاستعارة التبعية ان شبه ارتباط الاستعانة بارتباط الالصاق ثم استعيرت الباء للاستعانة الجزئية أو مجاز مرسل بمرتبة أو بمرتبتين ولايخفى عليك تقريرهما على نسق ماتقدم عن الصبان ثم بعد التجوز فى الباء بنقلها الى الاستعانة لابد من التجوز ثانيا لما مر أن الاستعانة انما تكون بالآلة الحقيقية فان اعتبر أيضا فى الباء وقدر الاستعمال قبله كان فيها حينئذ مجاز على مجاز الأول فى نقلها عن الالصاق الى الاستعانة والثانى فى نقلها عن الآلة الحقيقية الى غيرها بخلاف ماإذا لم يعتبر فيها بان اعتبر فى المجرور كان شبه اسم الله بالآلة الحقيقية على سبيل الاستعارة بالكناية ولايخفى عليك حال ماإذا قدرت الاستعمال قبل النقل الثانى أيضا وماإذا لم تقدره أصلا هذا كله جريا على ماشهر والافلا مانع من نقل الباء من الالصاق الى الاستعانة ولو بالاسم قيل وأولى من الاستعانة جعل الباء للمصاحبة على وجه التبرك حقيقة على الطريقة الاولى كما تقدم أو مجازا على هذه الطريقة لما فيه من التأدب مع اسم الله تعالى والتعظيم له مالبس فى الاستعانة لايهامها أن اسم الله تعالى آلة غير مقصودة لذاته وكون الملاحظ فيها جهة توقف الفعل على الآلة وعدم وجوده بدونها لاجهة عدم قصدها بالذات لايدفع الايهام * فان قلت هلا منع لما فيه من ايهام مالايليق * فالجواب ماقاله العلامة العدوى فى حاشية ابن عبد الحق ان محل منع الموهم اذا لم يرد والا لم يمنع كالصبور وقد ورد فى الشرع مايدل على جواز استعنت به ونحوه قال الصبان فى رسالته والوارد نحو ياقوم استعينوا بالله واذا استعنت فاستعن بالله ثم اعترضه بما حاصله ان الباء فى مثل ذلك ليست للاستعانة بل لمجرد التعدية كما فى رسالة الشنوانى وغيره فان قال تقاس باء الاستعانة على ذلك لاشتراكهما فى تضمن الاستعانة وفى ان المستعان به غير مقصود لذاته فقد يتوقف فى جريان القياس هنا اه يعنى ان جواز اطلاق الموهم لايثبت بالقياس بل لابد من اطلاقه نصا لايقال يستدل على الجواز بنحو وماتوفيقى الا بالله لانا نقول لايصح لان تقديره باعانة الله كما مر فهى باء السببية لاباء الاستعانة وحينئذ فلا يجوز جعلها للاستعانة والفرق بين باء الاستعانة وباء السببية ان باء الاستعانة هى الداخلة على آلة الفعل أى الواسطة بين الفاعل والمفعول كبريت القلم بالسكين وباء السببية هى الداخلة على سبب الفعل نحو مات زيد بالجوع وتسمى تعليلية أيضا كما قاله أبو حيان والسيوطى وغيرهما وفرق الشيخ يحيى بين العلة والسبب بان العلة متأخرة فى الوجود متقدمة فى الذهن وهى العلة الغائية والغرض وأما السبب فتقدم ذهنا وخارجا كذا فى حواشى الاشمونى ثم صريح مامر أن المجاز بمرتبتين قد يتعدد فيه النقل ويوافقه قول شيخنا الباجورى فى حاشية السمرقندية ويحتمل أن يكون مجازا مرسلا بان تنقل الباء من الارتباط على وجه الالصاق الى مطلق ارتباط ثم ان استعملت فى الارتباط على وجه الاستعانة

(قوله ليست بقارة) أى لااستقرار لها فى الوجود وهو تفسير لسيالة كما هو ظاهر اه منه (قوله هى الداخلة الخ) هذا هو المشهور وقيل هى الداخلة على الواسطة فى حصول الفعل أعم من أن يكون آلة أولا ويؤخذ من كلام الخادمى انها الداخلة على المطلوب منه الاعانة اه منه

لكونه فردا من ذلك المطلق كان مجازا مرسلا بمرتبة وان نقلت من ذلك المطلق الى الارتباط على وجه الاستعانة كانت مجازا مرسلا بمرتبتين اه وفى الدسوقى ولك أن تجعلها من قبيل المجاز المرسل علاقته الاطلاق والتقييد وذلك أن الباء موضوعة للارتباط المقيد بالالصاق فأطلقت عن ذلك واستعملت فى الارتباط على وجه الاستعانة فهو مجاز مرسل بمرتبتين علاقته ماذكر هذا اذا كان استعمال الباء فى الاستعانة من حيث خصوصها وأما اذا كان الاستعمال فيها من حيث انها جزئى من جزئيات مطلق ارتباط كان المجاز بمرتبة وهى الاطلاق على مافيه من الخلاف اه وايضاحه انه ان نقلت الباء من الارتباط على وجه الالصاق لمطلق ارتباط ثم نقلت من ذلك المطلق للارتباط على وجه الاستعانة كان مجازا على مجاز علاقة الاول التقييد والثانى الاطلاق وان نقلت الباء من الارتباط على وجه الالصاق لمطلق ارتباط ثم استعملت فى فرد من أفراده وهو الاستعانة الجزئية من حيث خصوصه كان مجازا بمرتبتين على رأى من فصل فى اسم الكلى المستعمل فى جزئيه و بمرتبة واحدة على اطلاق المتقدمين القائلين بان استعمال الكلى اسم فى جزئيه حقيقة مطلقا وان استعملت فى فرد من أفراده من حيث كونه فردا كان مجازا بمرتبة على الرأيين وكلامه أيضا يفيد أن المجاز بمرتبتين قد يتعدد فيه النقل اذ القول به فى المطلق والمقيد مبنى على رأى من قال استعمال اسم الكلى فى جزئيه من حيث خصوصه مجاز وابتناؤه عليه يستدعى ان الباء مثلا بعد نقلها لمطلق ارتباط وجعلها اسما له نقلت منه الى الجزئى ثانيا حتى يتم أنه من قبيل استعمال اسم الكلى فى جزئيه من حيث خصوصه على وجه المجاز لكن فى الرسالة البيانية للصبان أنه اذا نقل المشفر الى المطلق ثم الى المقيد من حيث خصوصه يكون من بناء المجاز على المجاز اه وظاهره أن المجاز بمرتبتين ليس فيه تعدد النقل حيث جعل ماتعدد فيه النقل من بناء المجاز على المجاز والذى يظهر ان الفرق بين المجاز على المجاز والمجاز بمرتبتين تقدير الاستعمال فى الوسط فى صورة المجاز على المجاز حتى ينطبق عليه تعريف المجاز قبل النقل الثانى وعدم تقديره فى صورة المجاز بمرتبتين سواء تعدد النقل أم لا فيحمل القول ببناء المجاز على المجاز فيما سبق على تقدير الاستعمال فى الوسط والقول بالمرتبتين على عدم تقديره نعم نقل الباء من الالصاق الى الاستعانة لايصح أن يكون من قبيل المجاز على المجاز إذ لايتأتى النقل أولا الى المطلق مع تقدير الاستعمال فيه ثم منه الى المقيد إذ الحروف لاتستعمل الا فى جزئى اتفاقا اللهم الا أن يكون تقدير الاستعمال فى المطلق معناه تقدير الاستعمال فى أى فرد من أفراده ثم ان ظاهر كلامهم ان المجاز بمرتبتين فأكثر لايجرى فيه خلاف الآمدى فى بناء المجاز على المجاز وان تعدد فيه النقل ويؤيده أن شبهة المنع لاتجرى فيه وذلك لان المقصود فيه النقل من الاول الى الأخير والنقل الى ماعداه ان وجد غير مقصود وانما هو وسيلة فليس الأخذ فى الحقيقة إلا من مالك ولا يقال بمثل ذلك فى المجاز على المجاز لان تقدير الاستعمال يمنع قصد التوسل وعلم من ذلك أن قول بعضهم فى المجاز بمراتب ان النقل انما هو من الاول للأخير الا انه بوسائط منظور فيه لما هو المقصود الذاتى والا فقد يتعدد النقل فيه فعلم ان المجاز بمرتبتين قد يعتبر فيه تعدد النقل وقد لايعتبر و يظهر انه يختار اعتباره اذا اختلف نوع العلاقة و يختار عدمه اذا لم يختلف وفرق الصبان فى الرسالة البيانية بين بناء المجاز على المجاز و بين المجاز بمراتب وعبارته فيها وانما قلنا بين المعنى المنقول منه والمعنى المنقول اليه ولم نقل الحقيقى والمجازى ليشمل صورة التجوز بالمجاز عن المعنى المجازى وان أنكرها الآمدى وهى أن يجعل المجاز المستعمل فى معنى مجازى

بمثابة الحقيقة بالنسبة الى مجازى آخر فيتجوز بالمجاز عن المعنى المجازى الاول الى المعنى المجازى الثانى لعلاقة بينهما كما فى قوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا تجوز بالسر الى الوطء لانه لازمه عادة ثم تجوز بهذا المجاز الى العقد لانه سبب الوطء وهذا غير صورة المجاز بمراتب كما فى قوله تعالى يابنى آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يوارى سوآتكم فان المنزل عليهم ليس نفس اللباس بل الماء المنبت للزرع المتخذ منه الغزل المنسوج منه اللباس وذلك لان الصورة الاولى تجوز عن تجوز والثانية تجوز واحد لكن ارتباط المجازى بالحقيقى انما هو بواسطة اه وقوله وانما قلنا أى فى تعريف العلاقة وقوله ليشمل أى تعريف العلاقة وقوله صورة التجوز أى علاقة صورة هى التجوز ويحتمل أن فاعل يشمل عائد على المجاز وقوله بمراتب المراد الجنس كما لا يخفى وقوله وان أنكرها الآمدى أى لان فيها أخذ الشئ من غير ما لكه واكتفى المجيز باختصاص ما لا سيما والمجاز موضوع بالنوع نعم قد يقال لا حاجة لبناء المجاز على المجاز المحوج الى تكلف تقدير الاستعمال استغناء عنه بالمجاز بمرتبتين وقوله لانه أى السر وقوله وذلك أى التغاير بين صورة المجاز على المجاز والمجاز بمراتب والآية الاولى كما تحتمل المجاز على المجاز تحتمل المجاز بمرتبتين بان ينقل السر الى الوطء مع عدم تقدير الاستعمال فيه ثم منه الى العقد والآية الثانية كما تحتمل المجاز بمراتب تحتمل المجاز على المجاز بان ينقل اللباس من معناه الحقيقى الى الغزل ويقدر استعماله فيه ثم منه الى الزرع ويقدر استعماله فيه ثم منه الى الماء هذا قال الصبان فان قلت قد بان حال الباء مع معانيها المختلفة من الاستعانة والمصاحبة وغيرهما فما حالها مع المعانى المماثلة لجزئيات الاستعانة ولجزئيات المصاحبة هل هى مشتركة بينها اشتراكا لفظيا أولا قلت اما على مذهب السعد التفتازانى والجمهور ان الحروف ونحوها كالضمائر وأسماء الاشارة والموصولات كليات وضعا جزئيات استعمالا فلا شبهة فى عدم الاشتراك اللفظى وإلا لزم أن كل لفظ وضع لمفهوم كلى مشترك اشتراكا لفظيا بين أفراده المستعمل فيها اللفظ ولا قائل به وأما على مذهب العضد والسيد انها جزئيات وضعا واستعمالا فان قلنا باشتراط تعدد الوضع فى مفهوم المشترك اللفظى كما صرح به السيد لم تكن الباء مشتركة بين تلك الجزئيات لانها وضعت بوضع واحد للجزئيات مستحضرة بكليها فلم يوجد الشرط ولهذا قال السيد بعدم اشتراك الحرف بينها كما نقله عنه سم فى آياته وان قلنا بعدم اشتراطه كانت مشتركة بينها كما مال اليه العصام حيث قال لم نر قيد تعدد الوضع فى مفهوم المشترك إلا للسيد ولم نر فى الكتب المشهورة ما يفيد خروج الموضوع للأمور المخصوصة بالوضع العام عن تعريف المشترك وتعريفاتهم متناولة له ولنا كلام مع العصام فى ذلك يطلب من رسالتنا فى علم الوضع ﴿ المبحث الثانى ﴾ فى حذف المتعلق مجاز بالحذف بناء على قول من يقول ان الحذف مجاز مطلقا بخلافه على قول من يقول ليس بمجاز مطلقا وعلى قول من يقول انه مجاز اذا تغير بسببه اعراب الباقى كما فى واسأل القرية وهناك مجاز بالزيادة ان قيل بزيادة الباء أو لفظ اسم ومعنى كونهما مجازا انهما خلاف الأصل لا الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له لعلاقة وقرينة مانعة ﴿ المبحث الثالث ﴾ اضافة اسم حقيقية ان أريد من الجلالة الذات قال الدسوقى وعليه يأتى ما مر من بناء المجاز على المجاز اه وفيه أنه لا وجه للتخصيص المستفاد من تقديم الظرف لانه يأتى على الشق الثانى أيضا لثبوت الاستعانة فيه بالاسم الا أن يقال المعنى وعليه يأتى ما مر فقط بخلافه على الثانى فانه يأتى ما مر وشئ آخر هو مجازية الاضافة البيانية وبيانية ان أريد منه اللفظ والبيانية مجاز بالاستعارة التبعية لان

(قوله على مذهب العضد الخ) وعلى هذا المذهب فاستعمالها فى الجزئى من حيث خصوصه حقيقة قطعا اه منه (قوله لم تكن مشتركة) لا اشتراكا لفظيا ولا معنويا اه منه (قوله كانت مشتركة) أى اشتراكا لفظيا اه منه (قوله كونها مجازا) أى الحذف والزيادة اه منه

(قوله هل هو عقلى الخ) يفيد أن الأمر دائر بين أحد أمور ثلاثة المجاز العقلى والمجاز فى التركيب والمجاز فى اللام وليس فى كلامه جعل المجاز فى صورة الاضافة اه منه (قوله الاختصاص الملكى) مراده الملك الحقيقى الذى لا يزاحم الوهم فيه العقل دون ما كان بمنزلته بحيث يعد الوهم المضاف

ملكا للمضاف اليه دون غيره والا فالملك الوهمى للماء محقق للارض فعليه لا استعارة فى الاضافة وهو يقتضى أن جل الفرس ونحو ذلك مجاز فالقول المشار اليه بقوله بناء الخ فى غاية البعد اه منه (قوله فهى على الاول الخ) أى بلا شبهة والا فهى على الثانى تمثيلية أيضا على رأيه من عدم وجوب تركب الطرفين فى التمثيلية وجواز الدلالة على الهيئة المنتزعة من متعدد بمفرد اه منه (قوله كما يشعر به كلامه) أى حيث قال صيغة جاء زيد فى التركيب وان أوهم قوله قبل تشبيها لاتصال الخ خلافه فالمراد تشبيها للهيئة المنتزعة من ذلك اه منه قوله وقال أى السعد اه منه (قوله الخرقاء) هى المرأة التى فى عقلها هوج وبها حماقة كانت تضيع وقتها طول الليل فاذا طلع سهيل وهو كوكب بقرب القطب الجنوبى يطلع عند ابتداء البرد تنبهت وفرقت القطن فى القرائب استعدادا للشتاء فاضيف الكوكب اليها بهذه الملابسة البعيدة اللطيفة والسحرة بالضم السحر وسهيل مرفوع بدل من كوكب أو عطف بيان وأذاعت فرقت وغزلها قطنها الذى يصير غزلا ويؤول اليه والقرايب جمع قريبة بمعنى أقاربها وعشائرها ووجه الملابسة اللطيفة أن حقيقة الاضافة اللامية الاختصاص الكامل الذى يصح معه الاخبار بان المضاف للمضاف اليه فالاضافة لادنى ملابسة مشعرة بجعل تلك الملابسة بمنزلة الملابسة الكاملة الاضافية اه منه

الاضافة نسبة جزئية بمنزلة معنى الحرف حقيقتها تخصيص الاول بالثانى أو تعريفه به لا بيانه فشبه ارتباط الاول بالثانى على وجه البيان بارتباط التخصيص أو التعريف بجامع مطلق التعلق فسرى التشبيه للجزئيات ثم استعيرت صورة اضافة التخصيص الجزئى أو التعريف الجزئى للبيان الجزئى هذا ما ذكروه هنا ولا يخفى ان كلا من التخصيص والتعريف ليس معنى للاضافة بل هو ثمرتها ومعنى الاضافة اللامية الاختصاص الكامل المصحح لأن يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه على أن كل اضافة معنوية لا تنفك عن التعريف أو التخصيص كما هو مفاد كلامهم بلا شبهة وهذا يقتضى خلاف ذلك وقولهم بجامع مطلق التعلق أى مطلق كمال التعلق والا فمطلق التعلق لا يصلح جامعا كما هو ظاهر ثم كون التجوز فى هيئة الاضافة باعتبار كونها بمنزلة الحرف واعتبار دلالتها على معنى الحرف حتى تكون الاستعارة تبعية صحيح وان لم يصرحوا به وفى كلام السيد ما يحتمله وفى رسالة الصبان البيانية اعلم أنه وقع اضطراب فى التجوز فى نسبة الاضافة هل هو عقلى أو لغوى وعلى كونه لغويا هل هو فى التركيب أو اللام فقال السعد والسيد فى مبحث المجاز العقلى ان المجاز العقلى لا يختص بالنسبة الاسنادية بل يكون فى غيرها كالنسبة الاضافية فى مكر الليل قال ليس أى ان جعلت الاضافة على معنى اللام فان جعلت على معنى فى كانت حقيقية وقال السعد فى شرح المفتاح فى تحقيق قوله تعالى يا أرض ابلعى ماءك اضافة الماء الى الأرض على سبيل المجاز تشبيها لاتصال الماء بالارض باتصال الملك بالمالك بناء على ان مدلول الاضافة فى مثله الاختصاص الملكى فتكون استعارة تصريحية أصلية جارية فى التركيب الاضافى الموضوع للاختصاص الملكى فى مثل هذا وان اعتبر التجوز فى اللام وبين الاتصال والاختصاص عليها لا على التركيب فالاستعارة تبعية اه فهى على الاول تمثيلية كما يشعر به كلامه فيجرى التشبيه بين هيئة اتصال الماء بالارض وهيئة اتصال الملك بالمالك ويستعار المركب الاضافى من الثانى للاول وقال فى الاضافة لأدنى ملابسة انها مجاز حكمى أى عقلى وقال السيد الهيئة التركيبية فى الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه فاذا استعملت فى أدنى ملابسة كانت مجازا لغويا لا حكميا كما توهم لان المجاز فى الحكم انما يكون بصرف النسبة عن محلها الاصلى الى محل آخر لاجل ملابسة بين المحلين وظاهر أنه لم يقصد صرف نسبة الكوكب عن شئ أى محل حقيقى الى الخرقاء بواسطة ملابسة بينهما يعنى فى قول الشاعر

اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة * سهيل أذاعت غزلها فى القرائب

باضافة الكوكب الى المرأة المسماة بالخرقاء بل نسبة الكوكب اليها لظهور جدها أى اجتهاد الخرقاء ونشاطها فى زمن طلوعه أى ظهور الكوكب على دائرة الأفق اه قال بعضهم معللا قول السيد وظاهر انه لم يقصد الخ لان الذوق يقضى بان ليس المقصود من أمثاله تشبيه المحل المجازى بالمحل الحقيقى ثم نقل الاضافة من الثانى الى الاول إذ لا لطافة فى ذلك بل بان المقصود نسبة الكوكب

(قوله وناقش العصام الخ) عبارته ومن دواعي الاضافة تضمنها اعتبارا لطيفا مجازيا وهو جعل أدنى ملابسة منزلة ملابسة تامة تستدعيها الاضافة نحو كوكب الخرقاء وهل هي مجاز لغوي أو حكمي اختلف كلام الشارح المحقق فيه ورد السيد السند كونه مجازا حكميا بانه ليس فيه نقل الاضافة من محل الى محل للملابسة بينهما بل هو استعارة الهيئة الاضافية من الملابسة الكاملة لادنى ملابسة لمضاهاتها اياها وفيه أن تحقق حقيقة المجاز الحكمي أو ظهورها غير لازم كما عرفت فيجوز أن تكون

اليها مطلقا اه وناقش العصام في أطوله السيد في باب أحوال المسند اليه عند الكلام على تعريفه بالاضافة بما لا يتجه والمتجه أن يقال قوله وظاهر الخ فيه أن عدم القصد في أمثال ذلك لا يدل على عدم القصد في غيره اذ لا مانع من أن تكون الملابسة التي استدعت الاضافة هي مشابهة المضاف اليه للمحل الأصلي والظاهر أن الاضافة لأدنى ملابسة ليست على معنى حرف فالاضافة في مكر الليل وماكر ليست منها لانها على معنى الحرف لصحة كونها على معنى في على سبيل الحقيقة بخلاف الاضافة في كوكب الخرقاء فانه لا يصح أن تكون على معنى حرف أصلا على سبيل الحقيقة فلا تنافي بين تصريح السيد بان التي لأدنى ملابسة مجاز لغوي وتصريحه بان الاضافة في مكر الليل مجاز عقلي اه مع ايضاح وزيادة والاضافة البيانية التي نحن فيها من قبيل الاضافة لأدنى ملابسة حتى على ما استظهره والمجاز على جعل الاضافة بيانية إما عقلي كما عليه السعد أو في الهيئة التركيبية كما عليه السيد والظاهر أنها حينئذ تمثيلية إذ هيئة المركب الاضافي كهيئة المركب الاخباري المنقول للانشاء لا كهيئة الفعل في أتى أمر الله لان الهيئة فيما نحن فيه هيئة مركب وفي أتى هيئة مفرد ويحتمل أن مراده أن هيئة الاضافة في قوة الحرف فتكون الاستعارة مفردة تبعية أو في اللام قياسا على ما تقدم عن السعد في قوله تعالى يا أرض ابلعي ماءك وان كانت الاضافة في هذا لأدنى ملابسة والحاصل أن كل اضافة ليست على معنى اللام وجعلت على معناها مجازا فان كانت على معنى في أو من حقيقة كمكر الليل ويا أرض ابلعي ماءك فهي مجاز عقلي في الاسناد الاضافي باتفاق من السعد والسيد وجوز السعد أنها تمثيلية في التركيب الاضافي أو تبعية في اللام والظاهر أن السيد يوافقه على ذلك وانهما يجوز ان انها تبعية في هيئة الاضافة بجعلها بمنزلة الحرف فان لم تكن على معنى حرف حقيقة كـكوكب الخرقاء فاختلفا فيها فقال السعد مجاز عقلي وقال السيد يتعين المجاز اللغوي والظاهر أن السعد يجوز فيها المجاز اللغوي أيضا إذ لا مانع منه بل في كلام العصام ما يفيد ذلك وقد علمت الأوجه الثلاثة فيه ثم ان جعل المجاز فيها لغويا في المركب من حيث هيئته كان مجازا لا حقيقة له في الاستعمال كما لا يخفى هذا ثم مما استظهره الشيخ من ان الاضافة التي لادنى ملابسة لا يصح ان تكون على معنى حرف حقيقة مخالف لكلامهم والذي يفيده كلامهم ان الاضافة متى لم تكن على معنى الاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بأنه للمضاف اليه أي مملوك له ملكا حقيقيا لا يزاحم الوهم فيه العقل أو بمنزلته حتى يعد الوهم المضاف ملكا للمضاف اليه دون غيره كانت لادنى ملابسة وان صح كونها على معنى في أو من حقيقة فالاختصاص الكامل هو الملك الحقيقي وما هو بمنزلته وهذا على ما صرح به العصام وبعضهم قصره على الملك الحقيقي كما

الاضافة منقولة من محل وهمي أو محل تحتاج معرفته الى تأمل ومنهم من قال ما هو للكواكب الوقت الذي تطلع فيه كما يقال كوكب الصبح وردبان الكوكب ليس مملوكا له وليس بشئ لان الاختصاص الملكي الذي تفيده الاضافه أعم من الملك الحقيقي المعتبر الذي لا يزاحم الوهم فيه العقل وما كان بمنزلته حتى يعد الوهم المضاف ملكا للمضاف اليه دون غيره ألا ترى أن جل الفرس حقيقة وجل زيد تجوز اه ببعض اصلاح وقوله بانه ليس فيه نقل الاضافة الخ فيه أن هذا ليس مطمح نظر السيد في الرد بل مطمح نظره انه لم يقصد صرف النسبة من محل حقيقي لعدم اللطافة في ذلك ولا نظر لكون المحل الحقيقي موجودا أو لا لأن مذهب الشيخ عبد القاهر ان

 المجاز العقلي لا يلزم أن يكون له حقيقة موجودة في الاستعمال كما في أقدمني بلدك حق لي عليك وهو لا يخفى على السيد السند فلا اتجاه لقوله وفيه ان تحقق الخ اه منه (قوله والظاهر انها حينئذ تمثيلية) أي فتكون أصلية لان السيد لا يرى اجتماع التمثيلية والتبعية وقوله كهيئة المركب الاخباري الخ ليس المراد أن المجاز في ذلك تمثيلي كما قد يتوهم وانما المراد ان التجوز في هذه الهيئة تجوز في مركب وان كان ذلك من حيث هيئته فوجد شرط التمثيلية عند السيد أو قوله اذ هيئة المركب الخ تعليل لما تضمنه قوله تمثيلية من أن المجاز مركب لا مفرد اه منه

تقدمت الاشارة اليه فى كلام السعد فالاضافة فى نحو مكر الليل وضرب اليوم عند ارادة معنى اللام لادنى ملابسة على كل من القولين والاضافة فى نحو مائك وحصر المسجد وكوكب الوقت الفلانى عند إرادة معنى اللام لادنى ملابسة على القول الثانى دون الاول وكل ذلك يصح أن يكون على معنى فى حقيقة والاضافة فى نحو خاتم فضة عند إرادة معنى اللام لادنى ملابسة على كل منهما ويصح أن تكون على معنى من حقيقة والاضافة فى نحو اسم الله عند إرادة اللفظ وفى شجر الاراك لادنى ملابسة على كل منهما ولا يصح أن تكون على معنى حرف حقيقة والاضافة فى جل الفرس لادنى ملابسة على القول الثانى ولا يصح أن تكون على معنى حرف حقيقة ثم كون الاضافة التى لادنى ملابسة مجازا صرح به عبد الغفور على شرح ملا جامى لكافية ابن الحاجب فقوله فى الالفية * واللام خذا لماسوى ذينك أعم من أن تكون الاضافة حقيقة أو مجازا والمراد باللام معناها أعم من أن يكون اختصاصا كاملا أولا ولا يشكل على ما مر المقتضى ان الاضافة التى على معنى من أو فى يصح أن تكون على معنى اللام قوله وانو من أو فى اذا لم يصلح الاذاك لان المعنى كما فى حاشية الصبان اذا لم يصلح بحسب القصد إلا ذاك وقوله لماسوى ذينك بأن لم يرد فيه ماذكر وان صلح له فى ذاته هذا ولم يفهم بعضهم مراد الصبان فقال مانصه وما استظهره الشيخ غير ظاهر أخذا بقول الالفية واللام خذا لماسوى ذينك ولا منافاة بين كلامى السيد بل يحمل ماجعله مجازا عقليا على ما اذا كانت مناسبة وعلاقة بين المضاف اليه وشئ آخر وقصدت تلك العلاقة نحو مكر الليل وماجعله مجازا لغويا على ما اذا لم تقصد تلك العلاقة أو لم توجد بل الموجود المناسبة والملابسة بين المضاف والمضاف اليه كما فى نحو كوكب الخرقاء كما يدل عليه كلامه اه فتفطن * المبحث الرابع * قال العلامة الامير والاسم الكريم حقيقة وقال فى الاتقان الاعلام واسطة بين الحقيقة والمجاز وكأنه لاحظ انها ليست من موضوعات اللغات الاصلية ولا يخفاك أنها لا تضعف عن اصطلاح التخاطب والظاهر عدم المجازية فيه بوجه من الوجوه ولو قلنا انه كلى وضعا وانه فى الجزئى باعتبار خصوصه مجاز اذ لا مانع من استثناء أسمائه تعالى وتخصيصها بمزايا كما جعلوا تعريف علميته فوق الضمير الى غير ذلك اه وقوله وقال فى الاتقان الخ فى مذهب السيوطى نقلا عن السبكى ان الخلاف خاص بالاعلام المتجددة وقوله ولا يخفاك الخ أراد باصطلاح التخاطب كل اصطلاح حدث على اللغة الاصلية وبنى عليه خطاب كالبيان وباقى الفنون الحادثة بعد اللغة فانها معتبرة فى الحقيقة والمجاز كما يأتى بيانه فأوضاع الاعلام الحادثة على اللغة الاصلية مساوية لهذه الاصطلاحات الحادثة فتعتبر فى الحقيقة والمجاز أيضا وحينئذ فلا يتم توجيه جعلها واسطة بملاحظة كونها ليست من موضوعات اللغات الاصلية وفى الدسوقى وقيل انها واسطة بين الحقيقة والمجاز لانهما من خواص الامور الكلية والاعلام الشخصية موضوعة لمعان جزئية اه ولا يخفاك مافى كون ذلك من الخواص وقوله عدم المجازية فيه أى فى الاسم الكريم وضمير انه الاولى يرجع له أيضا وضمير الثانية للكلى ثم ان هذا الاسم الكريم لم يسم به سواه تعالى كما هو معلوم واللائق أن يقال لم يسم به سواه لا بالاصالة ولا بالتبع وحينئذ يبطل القول بأن الالفاظ موضوعة لانفسها تبعا ويتعين القول بأنها ليست موضوعة لانفسها ولا تستعمل فى ذلك وفهم أنفسها انما هو بمجرد ذكرها لحضورها بنفسها الان يستثنى صاحب القول الاول هذا الاسم الكريم لكن يرد عليه انه حينئذ قابل بامكان الاستغناء عن وضعها لانفسها فلا وجه لتكلف القول به * المبحث الخامس * الرحمن الرحيم من الرحمة وأصلها رقة القلب المقتضية للتفضل

فهما مجاز مرسل تبعى علاقته السببية و يصح أن يكون فى الكلام كناية اصطلاحية وهى لفظ أطلق وأريد لازم معناه مع قرينة غير مانعة لا يقال ان الكناية يصح معها إرادة المعنى الحقيقى لانا نقول الاستحالة هنا لمعنى خارجى فالمراد ان ذات الكناية لا تنافى الحقيقة أى ان الكناية من حيث ذاتها وحقيقتها أى من حيث انها لفظ أطلق وأريد لازم معناه مع قرينة غير مانعة من ارادته لا تنافى ارادة المعنى الحقيقى وقرينة الكناية هنا مقام المدح اذ مقام المدح بقطع النظر عن الاستحالة لا ينافى ارادة المعنى الحقيقى لكن يقال ان مدح هذا الفرد يمنع من ارادة رقة القلب اذ هى نقص بالنسبة لهذا الفرد فمثال الكناية مع استحالة المعنى الاصلى نحو زيد معصوم تريد لازم ذلك أى مطلق المحافظة على الديانة بقرينة مقام المدح فان مقام المدح لا يمنع من إرادة العصمة حقيقة وان كانت العصمة لزيد مستحيلة وقال بعض الافاضل فى جواز الكناية فى الاسمين الكريمين وقفة لما سيأتى من الفرق بين المجاز و بينها بأن القرينة ان لم تمنع من إرادة الحقيقة فكناية والا فمجاز ولا شك ان القرينة هنا وهى استحالة معنى الرحمة عليه تعالى مانعة من الحقيقة قطعا فكيف تصح الكناية والتمسك بقولهم لا يضر فيها استحالة الحقيقة ولا لازمها غلط لان المراد بالاستحالة عدم الوجود لا لزوم محال على ارادته والا لم يتم الفرق المذكور لان المحال قرينة تمنع الحقيقة قطعا و بدليل ما مثلوا به من انه يقال كثير الرماد وطويل النجاد كناية عن الكرم وطول القامة وان لم يكن له رماد ولا نجاد لان المعنى الحقيقى ليس مقصودا فلا ضرر فى استحالته أى عدم وجوده ومع ذلك قرينة المدح لا تمنع ارادته ولا يلزم عليها محال بخلاف ما هنا فتأمل بانصاف اه وفيه نظر اذ قد علمت تمام الفرق المذكور وان لم نرد من الاستحالة عدم الوجود بل أردنا ان المعنى الاصلى لا يقبل لذاته الثبوت وما مثلوا به لا يدل الا على انهم أرادوا بالاستحالة ما يشمل عدم الوجود فتدبر ذلك ولا يقال انه جار على رأى صاحب الكشاف فانه مال الى ان الكناية لا بد فيها من جواز معناها الحقيقى فانه لا يناسب قوله والتمسك الخ على أنه حينئذ انما يتوجه كلامه لو كان القائل بالكناية فى الاسمين الكريمين هو الزمخشرى أو من يثبت متابعته له على أن الزمخشرى قد قال بالكناية فى قوله تعالى ليس كمثله شئ مع استحالة المعنى الحقيقى فيه فما يقال فى التوفيق بين قوله بالكناية فيه و بين ما مال اليه يقال فى قوله بالكناية فى الرحمن الرحيم ثم رأيته وفق فقال لا تنافى لامكان أن يراد انه كناية بحسب أصله وهو ما اذا استعمل فيمن يجوز عليه ذلك وهو الآن مجاز متفرع عنها وكون قوله تعالى ليس كمثله شئ يستحيل معناه الحقيقى لنا كلام يتعلق به فى موضعين قبيل آخر علم البيان الموضع الأول آخر فصل المجاز بالحذف والزيادة والموضع الثانى فى الكلام على الكناية عقب هذا الفصل فنبقى مراجعتهما و يصح أن يكون فى الكلام استعارة تمثيلية وأورد عليها أمور الأول انه لا يجوز اضافة الحال اليه الثانى ان المشبه به أقوى من المشبه وهنا بالعكس الثالث اساءة الأدب فى التشبيه ولا يقال الكلام فى بيان ما ورد الذى هو الرحمن الرحيم فالمشبه هو الله تعالى فلا محل لايراد لزوم اساءة الأدب حتى يجاب عنه فان الكلام فى بسملة المؤلف على فرض انه لم يأت بها من كلامه تعالى الرابع ان اللفظ فى التمثيلية لا بد ان يكون مركبا أى متعددا نحو تقدم رجل وتؤخر أخرى كما يجب أن يكون المشبه والمشبه به ووجه الشبه حالة منتزعة من متعدد فكان ينبغى ان يقال الرحمن لرعيته والرحيم لهم وأجابوا عن الاول بأن اضافة الحال اليه تعالى معهودة فى فن الكلام أى فلا بد لأئمة الكلام من مستند فعهدها فى ذلك يفيد ورودها فلا مانع منها وعن الثانى والثالث بأن التشبيه

هنا لمجرد البيان والتقريب بما ألفته العقول قال تعالى مثل نوره كمشكاة ولا يخفى أن هذا الجواب غير دافع للثالث ووقوع مثل ذلك التشبيه منه تعالى للتقريب لا يسوغ اقدام عبده عليه لذلك الغرض ولا لاهم منه على فرض وجوده فافهم ذلك وعن الرابع بأنه يجوز الاقتصار على أهم المركب ويرمز به الى الباقي لان كلا منهما يرمز الى المرحوم ولا شك أن المشبه به حالة منتزعة من الملك ورعيته وفعله معهم وكذا المشبه ووجه الشبه أن كلا منهما حالة منتزعة من متعدد أي من محسن واحسان ومحسن اليه وقال الامير على انه يمكن اعتبار الاستعارة في مجموع الرحمن الرحيم وهو متعدد على معنى هيئة ايصال الجليل والدقيق اه وقوله على معنى هيئة الخ يؤخذ منه انه لم يعتبر في التشبيه الطرف الآخر الذي هو الرعية والا لم كفه اعتبار مجموع الرحمن الرحيم فقط في التمثيلية وان كان مركبا لان الظاهر في قولهم يشترط تركيب اللفظ كون اللفظ المستعار مركبا دالا على جميع المشبه به وأجاز السعدان يكون اللفظ مفردا قاله بعض المحققين ثم ان التشبيه من غير اعتبار موصل اليه معقول وله نظائر وبهذا اندفع تنظير بعض الأفاضل في جواب الامير بأن معنى كون اللفظ في التمثيلية مركبا أن يكون بحيث يدل على جميع الاشياء التي انتزع منها الهيئة المشبه بها على ما تراه في تقدم رجلا وتؤخر أخرى فان المشبه به هو الهيئة المنتزعة من التقديم والتأخير والرجل واللفظ دال على الجميع ولا شك أن المشبه به هنا هيئة ايصال الجليل والدقيق من الملك لرعيته لا مجرد هيئة ايصال الجليل والدقيق من غير ملاحظة موصل وموصل اليه لانه لا يعقل فيجب أن يدل اللفظ على جميع هذه الاشياء مع انه لم يدل الا على ايصال الجليل والدقيق دون الرعية فالجواب الاول هو السديد كما لا يخفى فلا تكن أسير التقليد اه قال الامير ثم الرحمن لم يستعمل في غيره تعالى فهو مجاز لا حقيقة له في الاستعمال اما اكتفاء بالوضع أو باستعمال المصدر على ما اختاره ابن السبكي في جمع الجوامع وقولهم في مسيلمة رحمن اليمامة استعمال فاسد تعنتا أو شاذا أو المختص المعرف ولكونها كالجزء من مدخولها غايرت بينه وبين المنكر اه وقوله ثم الرحمن لم يستعمل الخ أي بخلاف الرحيم فقول الدسوقي وقد نصوا على أن الرحمن الرحيم مختصان بالله ولم يستعملا في غيره غير مستقيم إلا أن يحمل على المجموع وقوله فاسد تعنتا أي ان هذا الاستعمال غير صحيح دعاهم اليه لجاجهم في كفرهم بزعمهم نبوة مسيلمة دون النبي صلى الله عليه وسلم كما لو استعمل كافر لفظ الله في غير الباري من آلهتهم فخرجوا بمبالغتهم في كفرهم عن منهج اللغة حيث استعملوا المختص بالله تعالى في غيره أفاده المحلي وشيخ الاسلام عليه قال المحقق سم لي فيه اشكال لانه حيث كان من الصفات المشتقة ومن لازمها أن يكون القياس جواز اطلاقها على غيره كان هذا الاطلاق من بني حنيفة موافقا لقياس لغة العرب ونطقا بما قياس اللغة جواز النطق به ومثله صحيح غير خارج عن منهج اللغة لا يقال انه صار علما لله تعالى أو أن الواضع شرط أن لا يستعمل في غيره تعالى فلا يصح اطلاقه على غيره تعالى لانا نقول أما الاول فغايته أنه صار علما بالغلبة ومثله لا يمتنع اطلاقه بالمعنى الوصفي على الغير كما في سائر الأعلام الغالبة بل لو سلم انه علم بالوضع لم يمتنع اطلاقه بالمعنى الوصفي على الغير وأما الثاني ففي غاية البعد فلا يصح الجزم بخطئهم وأيضا ظاهر قوله ان هذا الاستعمال غير صحيح الخ انه لا يصح حقيقة ولا مجازا وكذلك قوله كما لو استعمل كافر الخ مع ان الصحيح جواز التجوز في الاعلام اه ومنه يعلم رد الجواب الثاني أيضا على ان الشذوذ لا يمنع كون اللفظ حقيقة وقوله أو المختص المعرف نظر فيه الشنواني بأن سهيل بن عمرو في قصة صلح الحديبية لما أمر النبي

(قوله وله نظائر) منها الافعال المنزلة منزلة اللازم

صلى الله عليه وسلم عليا بكتابة بسم الله الرحمن الرحيم قال لا نعرف الرحمن الا صاحب اليمامة وهذا صريح فى أنهم كانوا يطلقونه معرفا ومنكرا اه فكل أجوبته معترضة ثم قول سهيل لا نعرف الرحمن الا صاحب اليمامة امتناعا من اطلاق الرحمن عليه تعالى مجازا أو بطريق العلمية لا يخفى انه تعنت اذ من المعلوم أن المجاز فى مثل ذلك لا حجر فيه لغة وان المعنى المجازى متحقق له تعالى وانه لا حجر فى الاعلام لغة * فان قلت يشعر هذا بأن اطلاقه على صاحب اليمامة مجازى أو بطريق العلمية كما لا يخفى وعلى كل فلم يطلق باعتبار الوضع الوصفى على غيره تعالى اطلاقا حقيقيا فلم يتم تنظير الشنوانى * قلت هذا الاشعار انما يأتى بعد اعتبار ان معنى كلام سهيل لا نعرف شيأ أطلق عليه الرحمن بطريق المجاز أو بطريق العلمية الا صاحب اليمامة فانا نعرفه أى انه أطلق عليه الرحمن بطريق المجاز أو بطريق العلمية ولا يخفى انه يجوز ان يكون المعنى لا نعرف شيأ أطلق عليه الرحمن بوجه الا صاحب اليمامة أو المعنى ما تقدم لكن الاستثناء منقطع فتدبر وهناك جواب رابع لابن مالك وهو أن المطلق على مسيلمة رحمن بمعنى ذى الرحمة والمختص به تعالى رحمن بمعنى البالغ فى الرحمة ولا يخفى بعده من اطلاقهم امتناع اطلاقه على غيره تعالى وحينئذ فالمختار ما ذهب اليه العز ابن عبد السلام من انه مختص به شرعا لا لغة لانه لا اشكال عليه ولان علة اختصاص الرحمن به تعالى وهى على ما فى البيضاوى كون معناه المنعم الحقيقى البالغ فى الانعام غايته وذلك لا يصدق على غيره تعالى وعلى ما فى غيره كون معناه المنعم بجلائل النعم والمنعم بالجلائل انما هو الله تعالى مبنية على الشرع دون اللغة لان معناه المذكور شرعى لا لغوى وعليه فله حقيقة فى الاستعمال أيضا وقوله ولكونها كالجزء الخ دفع به ما يقال انه وجد للرحمن حقيقة فى الاستعمال وهو المنكر ولا يخفى ما فى ذلك الصنيع حيث يدعى انه مجاز لا حقيقة له ويتكلف لما وجد له من الحقيقة بأنه ليس حقيقة له لمغايرته له بخلوه من أل التى كالجزء من مدخولها فتعجب ونقل الخادمى عن بعض ان من معانى الرحمة اللغوية ارادة الخير وعن بعض اخوان منها الاحسان فعلى هذين لا تجوز أصلا فاحفظ هذا قال الامير وجملة البسملة مجاز علاقته الضدية من الاخبار المقيد الى الانشاء التبركى كصيغ العقود اه وينبغى حمله على ان الباء متعلقة بنحو أتبرك وانه اعتبر النقل من الاخبار بالتبرك الى انشائه لا بنحو أؤلف مما لا يتوهم حصول مدلوله بالتلفظ به وان اعتبر حصول التبرك بالتلفظ بمتعلقه وسيتضح لك وجهه فتنبه ثم ان هذا ان سلم صحته فلا ضرورة الى اعتباره لانا ان أردنا من التبرك باسمه تعالى التلفظ به فى أول المقصود لاجل حصول البركة صح جعل الجملة خبرية اذ مدلولها مع ابقائها على خبريتها ثبوت تلفظ المؤلف باسمه تعالى فى أول المقصود لاجل حصول البركة وثبوت تلفظه به فى أول المقصود لذلك وان كان متحققا بنطقه بالبسملة فى أول المقصود لاجله لكن تحققه ذلك ليس بسبب وضع كما لا يخفى والانشاء ما حصل مدلوله بالتلفظ به بالوضع سواء كان تحقيقيا أو تأويليا فقولك اضرب يحدث بالتلفظ به وضعا تعلق الضرب بالمخاطب على وجه الطلب تعلقا منسوبا لهذا التلفظ الجزئى وهذا التعلق هو النسبة الانشائية وهو أمر اعتبارى يثبت فى الخارج أى فى نفس الامر وان قطع النظر عن الكلام والذهن ومافى نفس المتكلم كلما أمر وقال اضرب وأما قولك لعمرو أنا طالب منك ضرب زيد فلا يحدث بالتلفظ به تعلق الضرب بعمرو على وجه الطلب ما لم ينقل لمعنى اضرب اذ لم يوضع لذلك وقس على ذلك بقية الانشاآت فجملة البسملة على هذه الارادة السابقة حينئذ شبيهة فى باب الخبر بنحو أتكلم اخبارا بتكلم هو نفس التلفظ

(قوله بالتلفظ) الباء الآلية اه منه

باتكلم التى حصل بها الاخبار غاية الامر انه لم يقصد هنا الاخبار بالتبرك المتحقق بالتلفظ بل قصد صدور ذلك التبرك حتى تحصل البركة كما لو حلفت أن تتكلم ثم تلفظت باتكلم بقصد البر لا الاخبار فان أتكلم هذه التى قصدت بها البر جملة خبرية تحقق مدلولها بالتلفظ بها من حيث خصوص المادة لا من حيث الوضع ولم يقصد بها الاخبار بل الغرض منها صدور مضمونها حتى يحصل البر ولكون القصد هنا صدور التبرك لا يكاد أحد يلفظ بالمتعلق أعنى أتبرك لعدم توقف القصد عليه بل لو قيل انه صار نسيا منسيا بحيث لا يلاحظ ذهنا لكان صوابا وانما يقدره النحويون لقواعد العربية ومن أجل أن مضمون الجملة هنا حاصل بالنطق ببعضها بخلاف نحو أتكلم قلت انها شبيهة فى باب الخبر بنحو أتكلم ولم أجعلهما سواء ولا يخفى أن عدم قصد الاخبار بدون نقل من المعنى الجزئى الى المعنى الانشائى حتى تدل الجملة باعتبار هذا النقل على ما يحصل بالتلفظ بها بالوضع التأويلى لا يخرجها عن كونها خبرية اذ الخبر ما جاز حصول مدلوله بدونه وان حصل بالتلفظ به أو ببعضه كما هنا اذ لا يتوقف مدلول هذه الجملة على التلفظ بها وهو حاصل بالتلفظ ببعضها لان التلفظ باسمه تعالى فى أول المقصود لأجل حصول البركة متحقق بالتلفظ بالبسملة لذلك فلا يشترط فى الخبر قصد الاخبار ولا ينطبق عليه عند عدم قصده حد الانشاء وان أردنا من التبرك باسمه تعالى ملاحظته بالقلب فى أول المقصود لأجل حصول البركة فلا شبهة فى صحة الخبرية غاية الامر انه ليس القصد الاخبار بل ذكر اسمه تعالى ليساعد اللسان القلب ولذا لا يلتفت الى المتعلق واختيار البسملة لداع شرعى وقولنا ان سلمنا صحته اشارة الى المنع وذلك لانه يمنع من صحة نقلها للتبرك الانشائى على كل حال ان الانشاء المستعمل فى معنى انشائى لا لغرض ما غير حصول معناه به انما يجرى بين المتكلم وغيره كالخبر المقصود به الاخبار ومن رأى البدر خاليا فقال ما أحسن البدر أو سبحان الله فغرضه تعجيب نفسه أو أجرى صيغة التعجب بينه وبين نفسه كما يشهد به من تأمل فقد جرد من نفسه على كل شخصا آخر أجرى صيغة الانشاء بينه وبينه والبسملة يقولها العبد فى تأليفه أو غيره من غير أن يجريها بينه وبين آخر ولا غرض غير المعنى يقصده على جعلها انشائية على أنا ان قلنا ان المراد من التبرك التلفظ باسمه تعالى فى أول المقصود لاجل حصول البركة فلا معنى لجعلها دالة على التلفظ باسمه تعالى فى أول المقصود لاجل حصول البركة الذى حصل بالنطق بالبسملة إذ هى على هذا دالة عليه بدون نقل والنقل لا يفيد إلا قصرها عليه بحيث لا تدل على غيره ولا داعى لهذا على أن التلفظ باسمه تعالى فى أول المقصود الذى جعل مدلولا انشائيا أول الخبر لا داخل للتلفظ بالمتعلق أعنى أتبرك فى تحققه فليست الجملة حينئذ على قانون الانشاء فان قلت ان المراد من التبرك طلب البركة باسمه تعالى فجعلها للانشاء له معنى اذ هى حينئذ لانشاء الطلب بعد أن كانت للاخبار به وهى حينئذ على قانون الانشاء قلت يعكر عليه انها حينئذ مقصود متعلقها أعنى أتبرك بمعنى بارك لى اذ هى حينئذ دعائية ملحوظ فيها خطاب الله تعالى بطلب انزال البركة وهذا غير ما هو متعارف علما وعملا واعلم انه اذا جعلت هذه الجملة خبرية وجعل المعنى أتبرك بكل اسم لله تعالى وقيل ان مدلولها حاصل بالتلفظ بالبسملة من غير توقف احتيج الى مبالغة بجعل التبرك بلفظ الجلالة تبركا بكل اسم له تعالى وهو حقيق بهذا الاعتبار كما لا يخفى هذا فان علقت الجار والمجرور بأؤلف وجعلت الباء للاستعانة فالذى يدفع عنك شبهة اختلافهم فمن قائل ان الجملة حينئذ خبرية الصدر انشائية العجز لان طلب الاعانة حاصل بالتلفظ به ومن قائل هى انشائية اعتبارا بالمقصود منها وهو العجز

(قوله فمن قائل الخ) تفصيل وسياق للاختلاف اه منه

ومن قائل هى خبرية اعتبارا بصدرها لانه الاصل وغيره فضلة ثم يتكلف من قال بالانشائية بما لا يدفع اشكالا أن تعرف ان باء الاستعانة هى باء الآلة وتلحظ معناها وتعرف أن السين والتاء فى قولنا باء الاستعانة ليستا للطلب و يوضح لك ذلك تدبر معنى قولك أقطع بالسكين فانك لا تجد فيه طلبا ألبتة اذ المعنى أحصل القطع بواسطة السكين فالمعنى فى البسملة أحصل التأليف من حيث الاعتداد به بواسطة ذكر اسم الله تعالى فى أوله أو بواسطة ملاحظته بالقلب كذلك فجملتها حينئذ خبرية بلا شبهة الا انه ليس القصد منها الاعلام بذلك بل القصد منها مع بقائها على كونها خبرية ذكر الاسم الكريم فى أول التأليف ليكون واسطة فى تحصيل الاعتداد بالتأليف أو ليساعد اللسان القلب ولهذا لا يلتفت للمتعلق بالفتح واختيار البسملة لداع شرعى كما تقدم فلا وجه لقولهم المعنى على جعل الباء للاستعانة أؤلف طالبا الاعانة وطلب الاعانة لا يحصل الا بالتلفظ ثم اختلافهم الى ما تقدم ذكره على أنا لو سلمنا أن المعنى أؤلف طالبا الاعانة بذكر اسمه تعالى أو بملاحظته بالقلب وان باء الاستعانة غير باء الآلة كما هو ظاهر قول الخادمى كما فى الامير وغيره ان الاستعانة حقيقة انما تكون بالذات لا بالاسم فلا حاجة الى حمل الطلب على كونه طلبا يحدث بهذا اللفظ ثم تحتاج الى تكلفات لا تغنى شيأ بل يحمل على كونه قلبيا فتكون خبرية و يكون المقصود من الجملة مجرد ذكر اسمه تعالى لتحصل الاعانة بذكره أو ليساعد اللسان القلب لا الاخبار ولعل بيان معنى الجملة على ان الباء للآلة بالوجه السابق يمنع كون الباء هنا داخلة على غير آلة حقيقية اذ الظاهر أن الآلة الحقيقية هى الواسطة بين الفاعل والمفعول وان لم تكن محسوسة بالبصر أو لم تكن محسوسة أصلا وأن المعتبر فيها هو التوسط بين الفاعل والمفعول وذكر اسم الله تعالى هنا أو ملاحظته واسطة بين الفاعل والتأليف المعتد به و به تعلم ما فى كلامهم السابق ثم الكلام على أن متعلق الجار والمجرور فى البسملة أؤلف وان الباء للمصاحبة على وجه التبرك يعلم بالمقايسة على ما سمعت عند جعل الباء للاستعانة هذا ومما ينبغى أن يتلقى بالقبول أن الانشاء لا بد أن يكون على معنى أداة من أدواته كقولك رحم الله فلانا بمعنى أرحمه فالفعل الماضى هنا مستعمل فى معنى فعل الامر بخلاف نحو بعت واشتريت فانه ليس على معنى أداة من أدوات الانشاء فهو باق على خبريته غاية الامر انه لم يقصد به الاخبار بل قصد به حصول ما علق الشارع حصوله على التلفظ به من انتقال الملك فليس انتقال الملك مدلولا ولذلك يحتاج حصوله لشروط شرعية ولو كان نحو بعت واشتريت انشاء لحصل مدلوله بمجرد التلفظ به وان كان يمكن تكلف الجواب عن هذا بأن المنقول للانشاء ما استوفى الشروط الشرعية و بخلاف نحو قوله

هوای مع الركب اليمانين مصعد * جنيب وجسمانى بمكة موثق

فانه أيضا ليس على معنى أداة من أدوات الانشاء فهو خبر غاية الأمر انه حيث لم يكن الغرض الأصلى مرادا منه وكان غير جار بين المتكلم وغيره فذكره لغرض من الأغراض كاسعاد النفس واعانتها عند المصيبة واستجلاب البكاء بذكرها لارتياح النفس اليه عندها لكونه مما يفرج عنها شدة البأس ولعلك تخاصم فى ذلك كله لكونه كالمجمع على خلافه فلنبين لك فساد ما قالوه وكادوا يجمعون عليه من الانشائية فى نحو قول الشارح نحمدك يا من شرح صدورنا لتلخيص البيان لتعلم أن الانسان محط خطأ ونسيان لكن لا يكشف البنان عنك غطاءك حتى تحضر نفسك ان الحمد هو الثناء بالجميل الخ أى ذكر ما يدل على اتصاف المحمود بصفة جميلة وان الانشاء

(قوله لتحصل الاعانة الخ) أى ان كان المعنى بذكر اسم الله وقوله أو ليساعد الخ أى ان كان المعنى بملاحظة اسم الله اه منه (قوله ثم الكلام الخ) هذا هو محل الاندماج الموعود به فيما مر اه منه (قوله واعانتها) عطف تفسير على الاسعاد اه منه (قوله لكونه) أى لكون النفس تجنح اليه للارتياح به اه منه

مايحصل مدلوله بالتلفظ به وضعا وتحضر نفسك أيضا مضمون الجملة الخبرية التى قالوا بنقلها للانشاء وتجمع قلبك على الانصاف فتقول قولهم فى نحو نحمدك جملة خبرية لفظا انشائية معنى لامعنى له لانه لامعنى لانشاء مضمونها بالتلفظ بها لان مضمونها حمدا لمتكلم الله أى ذكره الله تعالى بمايدل على اتصافه تعالى بجميل وتلفظه بنحو نحمدك لايحصل به انشاء لذلك الذكر وأعجب من ذلك جعلها لانشاء الثناء بمضمونها فان مضمونها ليس وصفا جميلا بل ماعلمت فيكون المعنى لانشاء ذكر مايدل على الجميل ولامعنى لذلك على انه لو كان وصفا جميلا لكانت حينئذ لانشاء التلفظ بها اذ الثناء بمضمونها حينئذ هو التلفظ بها أو بمرادفها ولم يتلفظ هنا الا بها والمطلوب الذى ينطبق عليه تعريف الحمد حينئذ هو التلفظ بها باعتبار دلالتها على هذا المضمون نفسه من غير نقل لا التلفظ بها باعتبار دلالتها بالنقل على التلفظ بها ولا لفظها باعتبار دلالته بالنقل على التلفظ بها ومن قولنا على انه لو كان وصفا جميلا الخ تعلم مافى قولهم فى نحو الحمد لله خبرية لفظا انشائية معنى وسيأتى لنا بيان كون مضمون ذلك وصفا جميلا وقد استبان لك مما سمعته حال ماقالوه وكادوا يجمعون عليه أيضا من ان جملتى نعم الرجل زيد و بئس الرجل عمرو من الجمل الانشائية فالحق أنهما باقيتان على خبريتهما وكأنه سبق الى الاوهام واستحكم فى اذهان كثير من الاعلام ان كل لفظ حصل بالتلفظ به شئ يكون انشاء و يكون دالا على ذلك الشئ وهو عجيب ومما اشتبه على كثيرين فغلطوا فيه وجعلوه من الانشاء الذى يقابل الخبر و ينافيه نحو قولك كم رجل عندى ورب رجل كريم لقيت مع كونه من الخبر فان النسبة فى الاول ثبوت الكينونة عند المتكلم للرجال وفى الثانى ثبوت لقى المتكلم للرجال الكرام وليس شئ منهما حاصلا بالتلفظ فنحو ذلك خبر محتمل للصدق والكذب باعتبار نسبته وان كان لايحتملهما باعتبار ماحصل فى الخارج أى فى الواقع ونفس الامر بالتلفظ بأداة التكثير أو التقليل من التكثير أو التقليل أى عدك مدخولها كثيرا أو قليلا فانه كلما قلت كم رجل عندى مثلا يتحقق فى نفس الامر عدك مدخول كم كثيرا عداً منسوبا الى هذا التلفظ الجزئى وان عددته فى نفسك قليلا اذ هذا أمر اعتبارى تابع للتلفظ بالوضع فلا يمنع منه مافى نفسك فالانشاء فى نحو ماذكر ليس بالمعنى المقابل للخبر المنافى له وهو خارج عن حد الانشاء بايقاع مافيه على جملة ومن اجتماعه مع الخبر ظهر وجه تسمية كم خبرية واستغنى عما تكلفوه وقد أفاد لعصام فى باب الانشاء أن الانشاء فى نحو ماذكر ليس بالمعنى المقابل للخبر المنافى له حيث قال كم لانشاء التكثير فى حيز الخبر ورب لانشاء التقليل فيه ولا يتعدى الانشاء منه الى النسبة فعد الشارح اياهما من الانشاء ليس كما ينبغى لان انشاءهما ليس مما نحن فيه اه وقوله ولا يتعدى الخ أى ليست رب وكم كلعل وليت مثلا فى تغيير النسبة الى نسبة لايحتمل الكلام باعتبارها الصدق والكذب وان كان كل منهما حصل بالتلفظ به أمر فى الخارج اذ فى الواقع ونفس الامر هو التقليل فى رب والتكثير فى كم هذا ثم انه يشهد لقولنا ان الانشاء لابد أن يكون على معنى أداة من أدواته ن أنواع الانشاء من أمر ونهى وتمنّ الى آخرها كأنواع الخبر من اخبار عن ماض واخبار عن مستقبل واخبار عن حالى الى آخرها فكما لايزاد به فى أنواع الخبر نوع آخر لايزاد فى أنواع الانشاء نوع آخر ثم رأيت فى يس على الحفيد أن مذهب الشيخ عبد القاهر أن الجملة الخبرية انما تستعمل فى الانشاء مجازا اذ كان ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء وان مذهب الزمخشرى انه لايشترط لاستعمالها فى الانشاء مجازا كون ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء اه والظاهر أن

المجازية فى المذهبين ليست قيدا بل يجرى الخلاف أيضا فى نقل الجملة شرعا مثلا الى الانشاء فالزمخشرى يقول يصح مطلقا والشيخ يفصل اذ لا فرق وحينئذ يشهد كلام الشيخ لما قلنا من أن الانشاء لابد أن يكون على معنى أداة من أدواته ولا يصح قول يس بناء على ظاهر ما نقله فجعل الحمد لله حقيقة شرعية فى انشاء الحمد انما يحتاج اليه على مذهب الشيخ عبد القاهر أما على مذهب الزمخشرى فهو مجاز فى انشائه ثم رأيت فى بعض حواشى المطالع ما نصه اختلفوا فى الجمل الاخبارية اذا استعملت فى لازم معناها كالمدح والثناء والذم والهجاء أهى انشائية أم خبرية كما هو أصلها فقال صاحب الكشاف انها جمل انشائية وقال الشيخ عبد القاهر انها جمل اخبارية وقال الجملة الخبرية اذا نقلت عن معناها الخبرى الى معنى الجملة الانشائية كمعنى الأمر مثلا مثل رحمه الله الى معنى ارحمه كانت الجملة انشائية وأما اذا نقلت الى لازم معناها لازما لا يكون معنى الجملة الانشائية فلا تصير الجملة انشائية وإلا لزم اخلاء الجملة عن نوع معناها اه فتبين منه أن المجازية فى المذهبين ليست قيدا كما ظهر لنا وان كان لعلة غير ما ذكرنا وقوله كالمدح الخ تبين لك مما ذكرنا فى فساد جعلهم جملة نحمدك وغيرها من جمل الحمد انشائية أن المدح ونحوه لا ينبغى أن يكون عدم صحة النقل اليه محل خلاف فمحل الخلاف النقل الى لازم انشائى تصح ارادته من الجملة كما فى نحو

* هواى مع الركب اليمانين مصعد * وقوله فلا تصير الجملة انشائية أى ونقلها الى مجرد هذا اللازم فاسد وقوله والا لزم الخ لانها حينئذ ليست مستعملة فى معنى جملة أصلا فافهم ذلك كله بتدبر

* ولنذكر لك عبارة مما قالوه فى انشائية البسملة وخبريتها فنقول قال البنانى على جمع الجوامع الكلام على البسملة شهير لا حاجة الى الاطالة به وانما نذكر هنا تحقيق الخبر والانشاء من الجملة المقدرة بها البسملة أعنى قولنا أؤلف مستعينا أو متبركا بسم الله الخ فنقول لا شك أن قولنا مستعينا أو متبركا حال من فاعل أؤلف وقد تقرر ان الحال قيد فى عاملها فههنا مقيد وقيد والاول خبر لصدق حد الخبر عليه وهو ما يتحقق مدلوله بدون ذكر دال ولا شبهة أن التأليف يتحقق خارجا بدون ذكر أؤلف والثانى انشاء لصدق حد الانشاء عليه وهو ما يتحقق مدلوله بذكر دال فقط ولا شك أن كلا من الاستعانة والتبرك لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وهو قولنا مستعينا أو متبركا فقد اتضح محل الخبرية والانشائية من جملة البسملة وسقط استشكال كونها انشائية بان شأن الانشاء لا يتحقق مدلوله بدون ذكر الدال عليه والأمر هنا ليس كذلك لتحقق التأليف بدون ذكر أؤلف وكونها خبرية بان الخبر شأنه تحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ وما هنا ليس كذلك لان الاستعانة مثلا لا يتحقق مدلولها بدون ذكر اللفظ الدال عليها والقول بان الجملة بتمامها انشاء تبعا لانشاء المتعلق غير سديد اه وقوله حال من فاعل أؤلف صنيعه يقتضى أنه جعل الباء للتعدية متعلقة بحال محذوفة من مادة الاستعانة أو التبرك عاملها محذوف وهو أحد أوجه ويرد على هذا أن الانشاء من خواص الجمل لا يتصف به الا هى لانه لا يتعلق الا بسببها وان وقعت أدواته حالا مثلا نحو كيف جاء زيد ودفع بأن مستعينا فى قوة الجملة قال الأمير وكونه فى قوة الجملة يكاد أن يكون مكابرة ويرد عليه أيضا وقوع الانشاء حالا ودفع بان محل المنع اذا كان بصريح الجملة لا بما كان فى قوتها ولا يخفى انه تحكم ويحتمل ان مستعينا توضيح لمعنى الباء لا لمتعلقها وهو ان لم يكن ملفوظا به فى قوة الملفوظ فأجرى عليه أحكام الالفاظ عند بيان معنى الجملة وعلى كل اندفع اعتراض بعض مشايخنا على البنانى بان الباء للاستعانة أو التبرك متعلقة بأؤلف فيكون ذكر مستعينا توضيحا لمعنى الباء غير

(قوله بعض مشايخنا) هو العلامة البولاقى اه منه

ملحوظ لفظه فلم يصح جعله حالا ولم يتم الكلام اه وقوله ولاشك ان كلا الخ حمل الاستعانة والتبرك على طلب الاعانة وطلب البركة بالعبارة فقال ذلك وقد عرفت مافيه وللصبان تفصيل آخر في خبرية الجملة وانشائيتها ذكره في رسالته الكبرى يعلم حاله مما تقدم هذا ثم مامر من أن مدلول الانشاء حاصل بالتلفظ به هو المشهور وهو غير مخالف لما هو المعتمد من أن الانشاء له خارج اذ على ماقدمنا يكون له خارج فالخارج في نحو اضرب هو الطلب النفسي وهو مغاير للطلب الاعتباري الحكمي الحاصل بالتلفظ بالصيغة بحكم الواضع وذلك الطلب النفسي ان كان طلب الضرب فالطلب الاعتباري الحكمي مطابق له وان كان طلب عدمه فهو غير مطابق له وانما لم تكن المطابقة فيه صدقا وعدمها كذبا لان النسبة الكلامية التي هي الطلب الاعتباري الحكمي لم يوضع اللفظ لها على أنها حاكية للنسبة الخارجية والصدق والكذب هو مطابقة النسبة الكلامية الحاكية لنسبة خارجية وعدم مطابقتها لها وقال العصام ان النسبة التي لها خارج هي التي تكون حاكية عن نسبة أي حالة بين الطرفين في نفس الامر فمعنى ثبوت الخارج لها كونه محكيا ونسب الانشاآت ليست حاكية بل محضرة ليترتب عليها وجود أو عدم أو معرفة أو تحسر أو غير ذلك اه وقال عبد الحكيم ماحصله الانشاء قسمان فنحو اضرب مدلوله الطلب النفسي وليس هناك نسبة أخرى تجعل خارجا له ونحو بعت مدلوله نقل الملك وله خارج هو انتقال الملك الا انه لازمه فلا يقبل المطابقة وعدمها اه وهو مخالف للمشهور من ان مدلول الانشاء حاصل بالتلفظ به ويفرق على كلامه بين الانشاء والخبر بان الخبر كله له نسبة خارجية تحتمل المطابقة وعدمها والانشاء بعضه لا خارج له وبعضه له خارج لكن لا يحتمل المطابقة وعدمها وقال ابن قاسم ناقلا عن شيخه الشريف الصفوي وعن ابن السبكي ماحاصله ان الخبر موضوع لصورة ذهنية يعني الايقاع والانتزاع تبين ثبوت النسبة وتحكي ذلك والانشاء موضوع لنفس تلك النسبة يعني بالنسبة في الانشاء الطلب النفسي قال ويمكن أن يحمل على هذا التحقيق قول من قال الانشاء ماحصل مدلوله خارجا به لا بدونه أي على وجه أن يكون مدلوله ماهو حكاية عنه فلا ينافي انه متحقق بدونه فمدلول اضرب والمقصود به نسبة طلب الضرب لا ماهو حكاية لها وهذه النسبة لم تحصل بدون اضرب على وجه أن يكون اضرب مدلوله يحكيها وان تحققت بدون اضرب في نفس الامر وقول ذلك القائل والخبر ماحصل مدلوله خارجا بدونه يحمل على أن المراد بالمدلول وقوع النسبة الحكمية على أن يكون مدلوله الحقيقي والمقصود حكاية ذلك اه فقول القائل في الانشاء ماحصل مدلوله خارجا به انما يظهر معناه في المفهوم على هذا وعلى كل اندفع مازعمه بعضهم من أن الانشاء كالخبر له خارج يحتمل المطابقة وعدمها فيجري فيه احتمال الصدق والكذب وسيأتي لذلك مزيد بيان عند قول المصنف لان الكلام اما خبر أو انشاء لانه ان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه فخبر والا فانشاء فافهم

* وأما مايتعلق بهما من فن البديع الباحث عن وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ورعاية وضوح الدلالة فأمور * منها في متعلقها على تقديره أمر التجريد وهو أن ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر مثله فيها مبالغة في كمال تلك الصفة في ذلك الامر حتى كأنه بلغ من الاتصاف بتلك الصفة الى حيث يصح أن ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة ففي مثل هذا المتعلق يقال انتزع المتكلم من نفسه شخصا وخاطبه مبالغة في كمال صلاحيته للتأليف بحيث يلتمس منه التأليف ويهتم به لذلك فيخاطبه ومنها الالتفات من التكلم الذي هو مقتضى الظاهر الى الخطاب على هذا

(قوله وهو ان ينتزع الخ) أي وعلى تقدير الحال لهذا الأمر وكذا يقال فيما بعده اه منه

التقدير عند السكاكى الذى يكتفى فى الالتفات بمخالفة التعبير مقتضى الظاهر ولا يشترط سبق التعبير بطريق آخر من الطرق الثلاثة أعنى التكلم والخطاب والغيبة لكن يرد أن هذا ينافى التجريد لان الالتفات مبنى على الاتحاد اذ الذى يعبر عنه فيه بخلاف مقتضى الظاهر هو ما يعبر عنه فيه بمقتضاه والتجريد بخلاف ذلك اذ المنتزع غير المنتزع منه والجواب عنه بأنه لا منافاة اذ الاتحاد فى الالتفات يكفى فيه الاتحاد بحسب نفس الأمر والتعدد فى التجريد تعدد بحسب الادعاء يرد عليه انه كيف يمكن ادعاء التعدد فيما قصد فيه الالتفات الذى لا ينبنى إلا على اعتبار الاتحاد اذ لا يمكن الادعاء الا مع التنبيه على الواقع ومنها فى اسم على ان أصله وسم الابدال وهو اقامة بعض الحروف مقام بعض كذا فى الخادمى قال وجعل منه ابن فارس قوله تعالى فانفلق أى انفرق اه قال الصبان أقول يقرب من هذا فكان كل فرق ومنها فى الرحمن الرحيم التورية المسماة بالايهام أيضا وهى ايراد لفظ له معنيان قريب وبعيد وارادة البعيد لقرينة خفية لان رقة القلب معنى قريب للرحمة بالنسبة الى اللغة وهو غير مراد والاحسان أو ارادته معنى بعيد لها وهو المراد بقرينة استحالة الرقة عليه تعالى التى هى خفية فى الجملة قال الصبان أقول يظهر انها من المجردة لاقترانها بما يلائم البعيد وهو اسم الله اه لكن التورية فى الرحمن مرشحة بالرحيم باعتبار معناه الأصلى وان كان تجريدا باعتبار استعماله فى المعنى المجازى وكذا العكس فافهم والمذهب الكلامى وهو الاشارة الى حجة المطلوب نسبة لعلم الكلام وانما نسب له لا لعلم الميزان مع انه المتكفل بالكلام على الأدلة لكمال اجتهاد المتكلمين فى استعمال القواعد الاستدلالية فى المطالب الكمالية بحيث صاروا يضرب بهم المثل فى البحث والزام الخصوم بأنواع الاستدلال وبيانه هنا ان بسم الله الرحمن الرحيم فى قوة لا يتبرك الا باسمه لأنه الرحمن الرحيم ومن أمثلته قوله

لو لم تكن نية الجوزاء خدمته * لما رأيت عليها عقد منتطق

وقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وبيانه فى البيت انه استدل بانتفاء الثانى وهو عدم رؤية الانتطاق وانتفاؤه يكون برؤية الانتطاق لان نفى النفى اثبات على انتفاء الأول وهو عدم نية الجوزاء خدمته وانتفاؤه يكون بنيتها خدمته لان نفى النفى اثبات فيكون رؤية ما على الجوزاء من هيئة الانتطاق علة لكون نيتها خدمة الممدوح أى دليلا عليه وعلة للعلم به والجوزاء برج من البروج الفلكية ثم استعملت فى النجم الحال فيها ومنتطق مأخوذ من انتطق أى شد النطاق والنطاق فى الأصل شقة تلبسها المرأة وقد يطلق على ما تشد به المرأة تلك الشقة فى وسطها وبهذا المعنى سميت أسماء بنت أبى بكر ذات النطاقين وهو المراد ههنا والأنسب أن لا يفسر هنا الانتطاق بشد المنطقة لان الجوزاء مؤنث والمنطقة للمذكر ولا يقال للكواكب التى فى حول الجوزاء منطقة الجوزاء بل نطاقها وأراد بالانتطاق حالة شبيهة بالانتطاق الحسى وهو كون الجوزاء أحاطت بها النجوم كاحاطة النطاق بالمرأة وبيانه فى الآية أنه استدل بنفى الفساد على عدم التعدد لأن المعنى لو كان فى السماء والأرض آلهة غير الله لفسدتا لكنهما لم تفسدا فليس فيهما آلهة غير الله فهو قياس استثنائى حذف منه صغراه والنتيجة للعلم بهما فالآية مسوقة للاستدلال بانتفاء الثانى على انتفاء الأول ان قلت المفهوم فى تركيب لو أن انتفاء شرطها هو علة انتفاء جزائها نحو لو جئتنى أكرمتك اذ يفهم ان علة انتفاء الجزاء هو انتفاء الشرط وقد جعلت انتفاء الجزاء علة للعلم بانتفاء الشرط فى البيت والآية قلت المفهوم ما ذكرت إلا أنه اذا كان انتفاء شرط لو

(قوله وهو اقامة الخ) لكن لا بد أن يكون ذلك لفائدة كالتخفيف هنا من حيث أن همزة الوصل تسقط فى الدرج والا فلا وجه لكون ذلك بنفسه محسنا اه منه

لا يصلح غيره علة لانتفاء جزائها ولا ينتفي الجزاء بدونه وكان ذلك بحيث يسلمه السامع وكان انتفاء جزائها معلوما له وكان مع ذلك منكرا لانتفاء شرطها يكون الغرض فى تركيبها الاستدلال بانتفاء الجزاء على انتفاء الشرط هذا وقد علم مما ذكر أنه لا يقال يجعل الانتطاق علة لنفس نية الجوزاء الخدمة اذ لولاه لم تصدر هذه النية منها لعجزها بدونه عن خدمته فكيف تنوى الخدمة عند عدمه لأنه كان الواجب على ذلك أن يقول الشاعر لو لم يكن عليها عقد منتطق لم تنو خدمته على أنه لا مانع من نية الخدمة على فرض حصول ما تتوقف عليه وان لم يحصل بالفعل بل اعتبار ذلك هو اللائق بمقام المدح فتدبر والاستخدام بناء على أن اضافة اسم الى الجلالة للبيان وأن المراد من الجلالة لفظها وهو ذكر الشئ بمعنى واعادة الضمير عليه بمعنى آخر سواء كان المعنيان حقيقيين أو مجازيين أو مختلفين فهنا ذكرت الجلالة بمعنى اللفظ وأعيد الضمير فى النعتين عليه بمعنى المعنى بخلاف ذكر اللفظ بمعنى ثم ذكره بمعنى آخر فانه شبه استخدام على الراجح كقوله

واذا البلابل أفصحت بلغاتها * فانف البلابل باحتساء بلابل

أراد بالبلابل الأول الطيور المعلومة جمع بلبل بضم الباءين وبالثانى الاحزان جمع بلبال بفتح الباءين وبالثالث كؤوس المنادمة جمع بلبلة بضم الباءين وأفصحت نطقت ألسنتها نطقا خاليا من اللكنة قال عبد الحكيم يقال أفصح الاعجمى اذا نطق لسانه وخلصت لغته وجادت ولم يلحن والمراد باللغات النغمات وقوله فانف البلابل أى ابعد الاحزان وقوله باحتساء الخ من الحسو وهو الشرب أى بالشرب من كاسات الخمر قال ابن يعقوب والمعنى أنه يأمر بشرب آنية الخمر لدفع الاحزان التى حركها أصوات تلك الطيور لان الصوت الحسن مما يحرك الاشواق لكن اجراء الاستخدام هنا وان اشتهر فيه نظرا لفظ الجلالة لم يسم به سواه تعالى مطلقا على ما هو اللائق نعم ان جعل فهم اللفظ عند ذكره بمنزلة معنى آخر له جرى الاستخدام هنا لكنه بعيد واعلم انه لا يوجد فى الاستخدام تجوز فى الضمير نعم الاستخدام خلاف مقتضى الظاهر لنكتة الجمع بين معنيين فى لفظ واحد اما باستعماله فى أحدهما وفهم الآخر منه تبعا وإما باستعماله فى كل لكن فى أحدهما بد ملفوظا وفى الآخر عودا منويا ملحوظا وتوضيحه أن معنى عود الضمير الى اللفظ اما عوده اليه بأن يراد به ما أريد به أولا من حيث انه أريد به واما عوده اليه بأن يراد به معنى يراد به عند العود من حيث انه مراد به فضمير الغائب لا يراد به الا ما أريد بمعاده ولو فى الجملة أى ولو استعمالا تقديريا عند العود اليه لا قبله أو تبعا من توابع التركيب لا استعمالا فيه وان كانا خلاف الظاهر والكثير وخلاف حق الضمير فهو على كل حال حقيقة ولا يتجوز فيه عند عوده لمعنى غير حقيقى للمرجع بل فى معاده ولو عند عوده اليه اذا جعل ملحوظا كأنه لفظ به ثانيا ولا يلزم الجمع المحذور أعنى الجمع بين الحقيقة والمجاز لانه حينئذ فى حال آخر ثان وهو انه ملحوظ كأنه ملفوظ لا أنه ملفوظ فاستخدامه أن يعاد على معاده باعتبار معنى آخر مراد به فى الجملة بأحد الامرين المذكورين لا أن يراد به معنى آخر لم يرد أصلا بمعاده كما هو ظاهر كلام عبد الحكيم والا لم يكن حينئذ معاده مع أنه بالاتفاق معاده فيلزم قطعه عن هذا وتركه اما بلا معاده أو بمعاد ذهنى غير ما هو المعاد بالاتفاق وبالسياق هكذا حققه معاوية فى الفن الثالث عند قول المصنف ومنه الاستخدام وهو أن يراد بلفظ له معنيان الخ كما سيأتى بيانه هناك والادماج وهو ادخال المتكلم غرضا فى غرض آخر كما فى قوله

أقلب فيه أجفانى كأنى * أعدبها على الدهر الذنوبا

(قوله نحمدك) فيه أسئلة خمسة الاول أن ذكر نعمتي شرح الصدور وتنوير القلوب

أى كثر تقليب الاجفان فى ذلك الليل كثرة أوجبت له الشك فى أنه يعد على الدهر ذنوبه والاجفان جمع جفن كقفر وهو غطاء العين من أعلى وأسفل وقوله أعدبها جعل أجفانه كالسبحة حيث يعد بها ذنوب الدهر وقوله الذنوبا أى ذنوب الدهر من تفريقه بينه وبين الاحبة مثلا وعدم استقامة الحال لا ذنوب به فى الدهر اذ لا معنى لعدها على الدهر ووجه الادماج فى البيت أنه ضمن وصف الليل بالطول المأخوذ من قوله أقلب فيه أجفانى الدال على كثرة تقليب الاجفان الدال على كثرة السهر الدال على طول الليل الشكاية من الدهر المأخوذة من قوله كأنى أعدبها الخ ووجهه فيما نحن فيه أنه ضمن التبرك باسمه تعالى الثناء على الله بكونه رحمانا رحيما والطباق وهو الجمع بين متقابلين أو أكثر كمقابلة الانعام بجلائل النعم للانعام بدقائقها ومقابله الدنيا المختص بها أحد الوصفين للاخرة المختص بها الآخر على وجه قال مجاهد رحمن الدنيا ورحيم الآخرة وقال القرطبى رحمن الآخرة ورحيم الدنيا والتقدير على ماذكره فى الاتقان قال فيه وهو ايقاع الالفاظ المفردة على سياق واحد وأكثر ما يوجد فى الصفات نحو هو الله الذى لا اله إلا هو الملك القدوس الى قوله المتكبر لكن ذكر فى المطول أمورا لا تعد من البديع لكونها لا تفيد تحسين الكلام وان ذكرها بعضهم فى البديع وذكر من جملتها التعديل باللام قال ويسمى سياقة الاعداد وهو ايقاع أسماء مفردة على سياق واحد قال الفنرى نقلا عن العلامة فى شرح المفتاح فان روعى فى ذلك ازدواج أو تجنيس أو مطابقة أو نحو ذلك فذلك الغاية فى الحسن كقولهم وضعنا فى يديه زمام الحل والعقد والقبول والرد والامر والنهى والاثبات والنفى والبسط والقبض والابرام والنقض والهدم والبناء والمنع والعطاء ومن ذلك قول المتنبى

الخيل والليل والبيداء تعرفنى * والسهم والرمح والقرطاس والقلم

اه وذكر فى المطول من جملتها أيضا مايسمى تنسيق الصفات وهو تعقيب موصوف بصفات متوالية كقوله تعالى هو الله الذى لا اله الا هو الملك القدوس السلام الآية فتدبر والترقى من الأدنى الى الأعلى بناء على أبلغية الرحيم لان فعيلا للصفات الغريزية ككريم وشريف وفعلان للعارضة كسكران وغضبان وضعفه سعد الدين بأن ذلك ليس لصيغة فعل بضم العين والاحتراس بناء على أبلغية الرحمن والاحتراس هو أن يؤتى فى كلام يوهم خلاف المقصود بما يدفعه كقوله

فسقى ديارك غير مفسدها * صوب الربيع وديمة تهمى

صوب الربيع نزول المطر فى زمن الربيع والديمة المطر المسترسل وأقل مقداره ثلث يوم وأكثره ثمانية أيام وتهمى تسيل فلما كان المطر قد يؤول الى خراب الديار وفسادها فربما يقع فى الوهم أن ذلك دعاء بالخراب ومعظم الايهام من قوله وديمة تهمى أتى بقوله غير مفسدها دفعا لذلك وكقوله تعالى والله يعلم انك لرسوله فى آية قالوا نشهد انك لرسول الله دفعا لما يتوهم من رجوع التكذيب فيها لقولهم انك لرسول الله ونصر بحا بأن رسالته ثابتة فى الواقع على وفق العلم وكقوله تعالى أعزة على الكافرين بعد قوله أذلة على المؤمنين دفعا لما يتوهم من أن ذلهم بسبب ضعفهم ودلالة على أنه تواضع منهم وبيانه هنا ان الوصف بالرحمن لما كان يوهم أن دقائق النعم لا تصدر عنه تعالى لحقارتها أتى بالرحيم دفعا لهذا الايهام وفى هذا القدر كفاية (قوله فيه أسئلة خمسة) بل أكثر فان هناك

نحمدك

(قوله وضعفه سعد الدين بان ذلك الخ) أى العرض المفهوم مما سبق وقوله ليس لصيغة فعل أى فما اشتق منها مثلها اه منه

وان احتمل أن يكون لمجرد تعيين المحمود أو لمجرد براعة الاستهلال المتبادر منه أنه لاجل كونهما المحمود عليه لان الموصول مع صلته فى معنى المشتق وتعليق الحكم بالمشتق يقصد به غالبا

سؤ الاسادسا وهو أن يقال لم اختار الحمد على المدح وقد أشار اليه مع جوابه بقوله فيما يأتى ومن جميع ذلك يعرف الخ وسابعا وهو أن يقال لم اختار الجملة المضارعية على الماضوية مع أن ذكر كل منهما ذكر لما يدل على الجميل فكل منهما يحصل بذكره المقصود * والجواب عن هذا ماذكره فى توجيه اختيارها على الاسمية واعلم أن المضارعية صارت تدل بواسطة غلبة الاستعمال على تجدد مضمونها أى حصوله مرة بعد أخرى من غير احتياج الى قرينة على ارادة ذلك منها بخلاف الماضوية على أن تجدد الماضوية منقطع والمناسب هنا التجدد على وجه الاستمرار (قوله وان احتمل) الضمير فيه وفى يكون ومنه وأنه للذكر وضمير كونهما للنعمتين (قوله أو لمجرد براعة الاستهلال) وهى فوقان الابتداء بحيث يكون أعذب لفظا وأحسن سبكا وأصح معنى مع الاشارة الى المقصود كما يعلم من كلام المصنف والشارح فيما يأتى ان شاء الله تعالى وقد اعترض بعض مشايخنا على قوله ولمجرد براعة الاستهلال بأن براعة الاستهلال انما هى فى نعمة الشرح لان قوله شرح يشعر بأن المؤلف شرح وأما قوله ونوّر قلوبنا الخ فلا براعة فيه وأجاب بأن الحكم على ذكرهما بالاحتمال انما هو بالنظر لمجموعهما الصادق بالبعض اه ولا يخفى أن ذكر التلخيص والايضاح والتبيان التى هى أسماء كتب فى العلوم الثلاثة أعنى المعانى والبيان والبديع الأولان للمصنف والثالث للطيبى مشعر بأن المؤلف فى تلك العلوم وكذا ذكر المعانى والبيان ووجه إشعاره بالبديع انه فى اصطلاحهم ذيل لهما ففى النعمة الأولى اشارة الى المقصود من جهة اشتمالها على لفظ شرح وعلى التلخيص والايضاح والبيان والمعانى لا من جهة اشتمالها على لفظ شرح فقط وفى النعمة الثانية اشارة اليه من جهة اشتمالها على التبيان ففى كل من النعمتين براعة استهلال على أن بعضهم قد قال ان براعة الاستهلال هى فوقان الابتداء وان لم يكن فيه اشارة للمقصود والاشارة الى المقصود انما هى معتبرة فى أحسن أنواع البراعة لكن هذا مخالف لما يعلم من كلام المصنف والشارح فيما يأتى من ان براعة الاستهلال هى فوقان الابتداء مع الاشارة الى المقصود كما علمت فليست الاشارة المذكورة معتبرة فى أحسن أنواعها فقط هذا وفى التعبير بشرح الصدور فى الابتداء حسن افتتاح لان شرح الصدور أصل لكل خير ففى افتتاح الكلام به ادخال السرور على السامع وكذا يقال فى التنوير وكذا فى تلخيص البيان وايضاح المعانى وكون التنوير بلوامع التبيان من مطالع المثانى حسن افتتاح كما لا يخفى (قوله وتعليق الحكم بالمشتق الخ) فيه ان الموصول هنا من جملة أخرى وانما علق هنا الحكم بالضمير ويجاب بأنه ناظر الى تعليقه بحسب المعنى وبالقوة اذ كأنه قال نحمد الذى شرح لكن يرد انه لا يفهم من القاعدة التى ذكرها الا الحكم الذى تتضمنه الجملة فهو يقتضى جعلهما علة للحمد الذى هو مضمونهما مع أن المتبادر هو انهما علة للحمد الذى صدر أول التأليف وهو تلفظ الشارح بها أوله فالوجه انه لا تعليق هنا للحكم بالموصول أصلا فحمده الصادر منه أول التأليف وهو تلفظه بالجملة حمد وشكر والحمد الذى هو مضمون الجملة يجوز على اعتبار معنى الحمد لغة أن يكون حمدا فقط وأن يكون حمدا وشكرا وأن يكون بعض أفراده كذا وبعضها كذا اذ لم يعلل بانعام ولو عبر بالشكر لأفاد تعليله بالانعام واحتمل أن يكون شكرا فقط وأن يكون شكرا

الاشارة الى علية المشتق منه فهذا الحمد حمد وشكر فلم اختار التعبير بالحمد على التعبير بالشكر *
والجواب أن ذلك لافتتاح القرآن المجيد بمادة الحمد ولانه رأس الشكر كما فى الحديث

وحمدا وأن يكون بعض أفراده كذا و بعضها كذا فليس المضمون على كل حال متعينا لرأس الشكر فعلى هذا يقال لم اختار مادة الحمد مع احتمال كل و يجاب بالأول والأخير فتنبه (قوله فهذا الحمد الخ) قد علمت ان كلامه فى الحمد الذى هو مضمون الجملة لا فى الحمد الصادر منه أول التأليف وهو تلفظه بالجملة ولو فرض أن كلامه فيه لاحتاجت عبارته الى تكلف أن يقال المراد هذا الحمد الذى هو التلفظ بالجملة فى أول التأليف حمد وشكر ومن المعلوم ان التلفظ بجملة من مادة الشكر كذلك ليلائم قوله فلم اختار التعبير الخ وتكلف أن يقال ليس مراده بالتعبير التعبير عن هذا الحمد اذ هو ليس معبرا عنه بهذه الجملة الا على وجه ضعيف يأتى فالملحوظ له المناسبة بين الحمد والصيغة التى هو ذكرها وذلك بعيد جدا فتدبر (قوله حمد وشكر) أى يصدق عليه كل منهما لغة بعد حمل نحمدك على المعنى اللغوى (قوله فلم اختار التعبير الخ) أى مع تساوى التعبيرين فى أداء المعنى المراد الذى هو الثناء باللسان فى مقابلة الاحسان اه شيخنا ومحصله ان الحمد الحاصل الآن بقوله نحمدك الخ من حيث نقلها للانشاء على مافيه أو من حيث المعنى الالتزامى كما يأتى حمد وشكر لأنه ثناء بلسان فى مقابلة احسان فلم عبر بنحمدك دون نشكرك مع تساوى التعبيرين فى أداء المراد الذى هو الثناء باللسان الحاصل الآن فى مقابلة الاحسان اذ لو قال نشكرك الخ لتحقق ذلك أيضا وهذا انما هو على فرض أن كلامه فى الحمد الصادر منه أول التأليف وقد علمت أن عبارته تحتاج عليه الى تكلف وأن كلامه انما هو فى الحمد الذى هو مضمون الجملة فالمناسب له أن يقرر السؤال هكذا الحمد المخبر عنه بنحمدك الخ الحاصل بصيغة أخرى لا الواقع بهذه الصيغة ثناء بلسان لان مدلول مادة الحمد لغة هو الثناء اللسانى وقد جعله فى مقابلة الاحسان فيكون شكرا أيضا فيصح التعبير عنه أيضا بنشكرك فلم اختار نحمدك على نشكرك فالسؤال على هذا منظور فيه لأصل الجملة بقطع النظر عن نقلها للانشاء وعن المدلول الالتزامى ولا يمنع من هذا قوله فهذا الحمد كما لا يخفى ولا قوله ولانه أقرب الى امتثال الخ كما يعلم قريبا (قوله ان ذلك) أى الاختيار (قوله لافتتاح القرآن المجيد بمادة الحمد) أى فلها مزية وشرف من هذه الجهة وهى أدخل فى التبرك بذلك الاعتبار (قوله ولأنه رأس الشكر) الضمير عائد على الحمد بمعنى الثناء باللسان فى مقابلة احسان لا بمعنى المادة وفى كلامه حذف والتقدير والموضوع لغة لهذا الرأس بخصوصه دون بقية أنواع الشكر هو مادة الحمد وتوضيح كلامه أن الثناء باللسان فى مقابلة الاحسان بأى مادة كان رأس الشكر لما قرره والموضوع لغة لهذا الرأس بخصوصه دون بقية أنواع الشكر هو مادة الحمد فكانت أشرف بهذا الاعتبار فاختيرت وان لم يكن القصد بها هنا افادة صدور رأس الشكر أو غيره ومانعة عند من يحمل الألفاظ على معانيها اللغوية مع ملاحظته طلب البدء هنا بالحمد من ارادة الاخبار بشكر فى الحال بالجنان أو بالأركان جريا على كفاية البدء بالحمد العرفى وان لم يكن باللسان ومانعة عنده أيضا اذا لم يلاحظ ذلك من ارادة الاخبار بشكر فى الحال أو الاستقبال بالجنان أو الأركان ففيها تنصيص على ارادة الشكر باللسان التى هى أدخل فى التعظيم بخلاف مادة الشكر فانها لم توضع لهذا الرأس بخصوصه فليس لها مزية الشرف ولا تمنع من احتمال الاخبار بما ذكر وبهذا اندفع

لانه أصرح أنواعه ولذلك روى ماشكر الله عبد لم يحمده أى ما أظهر نعمته كل الاظهار عبد لم يثن عليه باللفظ ولانه أقرب الى امتثال حديث كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم على رواية ضم الدال وان قيل انها ضعيفة ولا يرد أن زيادة النعم مترتبة على الشكر لقوله تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم إذ ليس المراد فى الآية خصوص الشكر بلفظه قطعا بل مايشمل الثناء بغير لفظه وخدمة الأركان واعتقاد الجنان فى مقابلة النعمة ومن جميع ذلك يعرف وجه عدم التعبير بالمدح

مايقال انه لو قال نشكرك وجعل انشاء معنى أو حصل به الشكر ضمنا كان ثناء باللسان قطعا كما لو قال نحمدك فلا فرق فلا ينتج هذا التعليل اختيار التعبير بمادة الحمد على التعبير بمادة الشكر ولك أن تقول الضمير فى قوله ولأنه رأس الشكر وفى قوله لانه أصرح أنواعه عائد على الحمد بمعنى المادة على تقدير مضاف وكأنه قال ولأن مفهوم الحمد لغة بقيد كون ذلك المفهوم فى مقابلة انعام كما هنا رأس الشكر لان مفهوم الحمد المذكور أصرح أنواعه وهذا الوجه أقرب فتدبر (قوله لأنه أصرح أنواعه) أى الشكر ووجه الأصرحية ان ما بالجنان خفى وما بالأركان يمكن انه اتفاقى ولا يعلم كونه حمدا الا بقرينة ألا ترى أن هيئة السجود قد تصدر من الشخص لغرض آخر ويصادفها استقبال القبلة وعدم العبث ونحوهما وقس على ذلك فحينئذ لا يخلصان للدلالة على اظهار النعمة بخلاف الثناء اللسانى فانه نص صريح فى مدلوله فهو اظهارها ألبتة (قوله أى ما أظهر نعمته كل الاظهار) فليس المراد أن عمل الأركان أو اعتقاد الجنان فى مقابلة احسان ليس شكرا أصلا بل المراد أنه ليس شكرا كاملا (قوله لم يثن عليه باللفظ) أى فى مقابلة انعام (قوله ولأنه أقرب الخ) الضمير عائد على التعبير بالحمد فى كلامه تشتيت للضمائر ولم يبال به لظهور المراد وانما جعله أقرب ولم يجعله من قبيله لأنه بفعلية لا بلفظ الاسمية التى فى الحديث فلم يوافقه الا فى المادة ووجه الاقربية أنه يصير من قبيله بمجرد قطع النظر عن الهيئة والتعويل على مجرد المادة بخلاف التعبير بمادة الشكر فانه لا يصير من قبيله الا بقطع النظر عنهما معا والتعويل على مطلق ذكر الله تعالى فان قلت هذا التعليل لا يتم الا على ان نحمدك انشاء معنى على مافيه أو اخبار استلزم الحمد حتى يكون الثناء بمادة ماطلب والا فلا يتم اذ معناه انا نثنى عليك بغير هذه الصيغة وغير هذه الصيغة يصدق بالمادة الشكرية كما أن المطلوب فى رواية الكسر الثناء عليه ولو بالصيغة الشكرية فهذا التعليل لا يناسب الحمد الذى هو مضمون الجملة مع أن كلامه فيه كما مر قلت يناسبه بالنظر لما كان من أفراده مبدأ لذى بال (قوله على الشكر) أى فالمناسب المعنونة به (قوله بغير لفظه) أى بغير لفظ الشكر كما هنا (قوله وخدمة الاركان) هو ومابعده معطوفان على الثناء وعطفهما على غير يحتاج لتكلف جعل الباء للتصوير بالنسبة للمعطوف مع ان باء التصوير هى باء التعدية المتعلقة بمحذوف من مادة التصوير ولا يمكن تعلق الباء بالثناء و بمحذوف ومن هذا يعلم مافى عطفهما على لفظه و بكون باء التصوير هى ماذكر تعلم أنه لا محل لاعتراض بعضهم على قولهم باء التصوير بأن التصوير ليس معنى من معانى الباء ولا يخفى أنه على هذين الوجهين أعنى عطفهما على غير وعطفهما على لفظه مع مافيهما يحتاج الى جعل الثناء فى كلامه بمعنى الاتيان بما يدل على اتصاف المحمود بالصفات الجميلة (قوله ومن جميع ذلك يعرف الخ) مراده بالجميع المجموع اذ لا يعرف ذلك من العلة الثانية لان الحمد ليس رأس المدح ولا أصرح أنواعه لان كلا منهما باللسان إلا أن يقال ان المعرفة منها بطريق

ووجه أيضا اختيار الحمد على المدح بأن فيه تنبيها على أنه فاعل مختار كما عليه المسلمون الأخيار الثانى لم اختار الجملة المضارعية على الجملة الاسمية مع أنها تدل على دوام مضمونها ومع أنها المفتتح بها كتاب الله تعالى والجواب أن ذلك لدلالة المضارعية على تجدد

المقايسة وقطع النظر عن تعليلها بقوله لأنه أصرح الخ والاتيان بتعليل يناسب ولا بد من ضميمة قريبة من الضميمة السابقة فيقال ولان الحمد أى فى مقابلة انعام أمر لا رأس المدح أى ان الثناء باللسان فى مقابلة جميل انعاما أم غير انعام بأى مادة كان رأس المدح أى أشرف نوعيه وهو الواقع فى مقابلة اختيارى سواء كان انعاما أم غير انعام اذ الواقع فى مقابلة الاختيارى أشرف من الواقع فى مقابلة الاضطرارى وان كان كل باللسان والموضوع لغة لهذا الرأس بخصوصه دون النوع الآخر من المدح هو مادة الحمد فكانت أشرف بهذا الاعتبار بخلاف مادة المدح فلم توضع لهذا الرأس بخصوصه فليس لها مزية الشرف ولا يمكن هنا ما هو فى مقابلة اضطرارى هذا على الوجه الاول فى تقرير كلامه فى العلة الثانية وأما على الثانى فتقول ولان الحمد أى مدلوله لغة رأس المدح أى أشرف نوعيه اذ الواقع فى مقابلة اختيارى انعاما أم غيره أشرف من الواقع فى مقابلة اضطرارى فكانت مادة الحمد أشرف بهذا الاعتبار وكل هذا على المشهور الذى جرى عليه المحشى من اشتراط اختيارية المحمود عليه ورجح معاوية فيما يأتى عند الكلام على جملة المصنف عدم اشتراط ذلك وقال الثناء ان كان بقصد التعظيم والتبجيل فحمد ومدح وان كان بمجرد استحسان فمدح لا حمد ووجه اختيار مادة الحمد على المدح بان الحمد يؤذن بقصد التعظيم ويؤذن بأن الجميل محقق غير ملفق أى غير عادى مبالغى وغالب المدح بتلفيق ومبالغة (قوله بأن فيه تنبيها الخ) اذ الحمد لا يكون الباعث عليه الا جميلا اختياريا بخلاف المدح فان باعثه يكون اختياريا وغيره فلربما توهم المتوهم عدم اختيارية فعله كالشرح والتنوير ففهم وجوبه أو كونه بطريق الطبع أو التعليل ففى التعبير بالحمد دفع لهذا التوهم وقد علمت أن معاوية رجح عدم اشتراط الاختيارية فى المحمود عليه ووجه اختيار الحمد على المدح بوجه آخر (قوله مع أنها تدل على دوام مضمونها) فيكون الحمد بها أدخل فى التعظيم الذى هو المقصود من الحمد ومضمونها هو استقرار الحمد له تعالى على اختصاصه تعالى به مثلا والمراد الحمد الذى وقع الاسناد اليه فى الجملة سواء كانت خبرية أم انشائية لا الحمد الصادر منه فى أول التأليف وهو تلفظه بها كما لا يخفى ثم دوام مضمونها ظاهر اذا أريد الحمد القديم فانه كلامه تعالى القديم القائم بذاته تعالى باعتبار دلالته على الكمالات أما اذا أريد غيره فيجىء الدوام بالنظر لمن يديم ذكره تعالى بالجميل لا بالنظر لمن يعد عرفا ذكره مرات متعددة كما هو ظاهر ويصح أن يراد بالمضمون هنا ما تضمنته من الوصف الجميل وهو اختصاصه تعالى بالحمد مثلا وقد صرح ابن قاسم فى حواشيه على شرح البهجة بان معنى دلالة جملة الحمد الاسمية على الدوام أنها تدل على دوام الوصف المحمود به وفى كلام بعضهم ان مضمون الجملة الاسمية أنه تعالى مالك لجميع الحمد من الخلق وبهذا البيان تعلم انك اذا قلت الحمد لله وعللت حمدك بالربوبية كان التناسب بالدوام بين الحمد والمحمود عليه وهو الربوبية من حيث الوصف الذى وقع به الحمد فقط أو ومن حيث مضمون الجملة التى وقع بها الحمد لا من حيث الحمد الصادر منك نفسه فانه مجرد التلفظ بالجملة سواء جعلت خبرية أم انشائية وهو غير دائم فتنبه (قوله لدلالة المضارعية على تجدد

مضمونها دائما المشعر ذلك بتجدد مايقابل بالحمد من النعم دائما فهى أنسب هنا لان المحمود عليه متجدد ولما كانت الربوبية دائمة ناسبها الجملة الاسمية المفتتح بها كتاب الله تعالى الثالث لم آثر

مضمونها دائما) ومضمون نحمدك اذا لم تنقل الى لازم معناها وهو اتصافه تعالى بالجميل اكتفاء بدلالتها عليه التزاما هو حمد المتكلم للمولى تعالى أعنى الحمد المسند فى هذه الجملة الى المتكلم لا حمده الحاصل منه فى أول التأليف اذ هو تلفظه بالجملة فى أول التأليف سواء جعلت خبرية أم انشائية وهو غير المراد بمضمون الجملة إلا على وجه ضعيف يأتى وهو ما اذا جعلت إخبارا بحمد حاصل بالتلفظ بها فى أول التأليف وبعد اعتبار هذا الوجه الضعيف نقول هو غير متجدد مرة بعد أخرى إلا بقطع النظر عن قيد كونه فى أول التأليف وأما اذا نقلت الى لازم معناها فمضمونها اتصافه تعالى بالجميل ولا دلالة لها على تجدده سواء جعلت خبرية أم انشائية وان كان اتصافه تعالى بصفات الافعال يتجدد فالاشعار الذى ذكره على هذا باعتبار مضمون الجملة الأصلى واعلم أن المعنى الانشائى على جعلها انشائية هو ايقاع حمد المتكلم أى ادراك وقوعه فى نفس الأمر لكن على وجه الاحضار باللفظ فى ذهن السامع لغرض اظهار تعظيم المحمود عنده بوصفه اياه لديه بالوصف المحمود به فلا تحتمل الصدق والكذب باعتبار نفس المعنى الانشائى وان احتملتهما باعتبار ما تستلزمه من الخبر فانها تستلزم زعمه أن النسبة بين الطرفين فى نفس الأمر هى وقوع حمده وأما المعنى الخبرى على جعلها خبرية فهو هذه الصورة الذهنية المسماة بالنسبة الذهنية التامة لكن باعتبار أنها تبين نسبة أخرى هى محط القصد وتحكيها وهى وقوع الحمد فى الواقع فان طابقت الحكاية المحكى فصدق والا فكذب فان كان ما فى نفس الامر هو وقوعها فالحكاية مطابقة للمحكى والا فهى غير مطابقة وبهذا البيان تعلم انه لا منافاة بين كون الجملة انشائية وكونها مفيدة للتجدد مرة بعد أخرى اذ المعنى الانشائى ليس حاصلا باللفظ وقد كانت الجملة قبل جعلها انشائية دالة على تجدد مضمونها وهو حمد المتكلم ولا داعى الى سلخها عند جعلها انشائية عن هذه الدلالة وان لم تفد حينئذ أنه يحصل منه حمد متجدد الا ضمنا كما يفيد قولك اضرب زيدا أن زيدا مطلوب ضربه لان الغرض منها احضار النسبة لا الحكاية كما علمت وبالجملة هى بعد نقلها للانشاء لاحضار ايقاع حمده مرة بعد أخرى أى ادراك وقوع حمده وقوعا متجددا مرة بعد أخرى فى ذهن السامع لا لحكاية ذلك وقد كانت قبل ذلك لحكايته فتفطن وهذا الفرق مبنى على التحقيق الذى ذكره سم ناقلا له عن شيخه الشريف الصفوى وعن ابن السبكى وسيأتى نقل المحشى له مع التوفيق بينه وبين قول من قال الانشاء ما حصل مدلوله خارجا به لا بدونه والخبر ما حصل مدلوله خارجا بدونه عند قول المصنف لان الكلام اما خبر أو انشاء لانه ان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه فخبر والا فانشاء وقد تقدم طرف منه فى الكلام على البسملة فلا ينافى كلام هذا القائل ان جملة الحمد مدلولها غير حاصل بالتلفظ بها وان جعلت انشائية وأن مدلول جملة اضرب مثلا الذى هو الطلب النفسى غير حاصل بها وهذا التحقيق اذا أتقنته نفعك فى الحكم بالانشائية فى مواضع كثيرة كباب نعم وباب التعجب وسيأتيك هناك ان شاء الله تعالى فروق نافعة أيضا فتنبه (قوله المشعر ذلك) أى تجدد المضمون وقوله بتجدد مايقابل بالحمد مراده الحمد الذى هو مضمون الجملة بقرينة ما مر له من جعل نعمتى الشرح والتنوير علة لذلك فكان المحل للاضمار والامر على هذا ظاهر وأما على خلافه فان كان

النون التى هى للمتكلم مع غيره أو المعظم نفسه وكلاهما لا يناسب أما الأول فظاهر وأما الثانى فلان المقام مقام خضوع والجواب أن ذلك للاشارة الى جلالة مقام الحمد وعظم خطره وانه لا تفى

المراد الحمد الواقع فى أول التأليف مع جعل الشرح والتنوير علة له كان حاصل كلامه أنه لما كان حمده الواقع منه فى أول التأليف فى مقابلة ما هو متجدد أعنى الشرح والتنوير ناسب أن يكون بجملة تدل على تجدد مضمونها لاجل الاشعار بتجدد هما وان كان المراد الحمد الذى هو مضمون الجملة مع جعل الشرح والتنوير علة للحمد الواقع أول التأليف كان حاصل كلامه أنه اختار المضارعية لاجل التناسب بين المحمود عليه بالنسبة للحمد الذى هو مضمونها والمحمود عليه بالنسبة للحمد الذى هو حاصل منه أول التأليف فتدبر (قوله التى هى للمتكلم مع غيره) أى لشركة المتكلم مع غيره فى الفعل الذى بدئ بها كما هو ظاهر ويفيده كلامه بعد وقوله أو المعظم نفسه أى عظمة المعظم نفسه كما هو ظاهر ولو قال التى هى للشركة مع المتكلم أو للعظمة لكان أوضح وكذا يقال فى نظائره الآتية (قوله أما الاول فظاهر) أى لان الشارح لم يشاركه فى حمده الذى وقع منه فى أول التأليف أحد ولا يمكن ذلك اذ هو تلفظه بالجملة فى أوله وفيه أن معنى النون انما يرتبط بمضمون الجملة ولا مانع من اعتبار الشركة فيه كالضرب وغيره سواء جعلت خبرية أم انشائية اذ مضمونها ليس حاصلا بالتلفظ بها مطلقا كما علمت ودعوى ربط معنى النون بالتلفظ بالجملة بطريق الاشارة أى انه أشار بالشركة فى المضمون الى الشركة فى الحمد الحاصل منه فى أول التأليف أو اعتبارا بالوجه الضعيف الآتى أعنى كون الجملة اخبارا بالتلفظ بها ثم بناء الاعتراض على هذه الدعوى تعسف كما لا يخفى (قوله ان ذلك للاشارة الى جلالة مقام الحمد وعظم خطره) أى مقام حمد ناله تعالى والمراد أنه أطلق اللفظ الدال على مشاركة المتكلم مع غيره فى الفعل وأريد لازم ذلك عادة وهو عظم ذلك الفعل وظاهر كلام المحشى بعد أن التجوز فى النون لا فى الفعل باعتبار النون كما يتجوز فيه باعتبار مادته أو باعتبار هيئته * ولا يقال النون ليست كلمة فلا يجرى فيها المجاز * لانا نقول الظاهر عدم اشتراط البيانيين الاستقلال فى مفهوم الكلمة وقد ذهب الى ذلك جماعة من النحويين منهم المحقق الرضى فهى كلمة عندهم حقيقة ولو سلم أنها ليست كلمة حقيقة نقول المراد بالكلمة فى تعريف المجاز ما يشمل الكلمة حقيقة أو حكما ثم مقتضى توجيه القوم كون الاستعارة فى الافعال والمشتقات والحروف تبعية ان المجاز المرسل فيها أيضا تبعى وان لم ينقل ذلك عنهم كما سيأتى وذلك أنهم علموا التبعية فيها بأن التشبيه الذى هو مبنى الاستعارة فيه وصف المشبه والمشبه به بوجه الشبه مع أن معانيها لا تصلح للموصوفية لما ذكروه هناك مما لا يسعه هذا المقام ولا يخفى أن المجاز المرسل لا يتحقق الا بعد اعتبار العلاقة بين الطرفين كاعتبار كون هذا ملزوما وهذا لازما وهذا وصف بالملزومية واللازمية فيجب أن يكون المجاز المرسل فيها أيضا تبعيا فتعتبر العلاقة هنا فى متعلق معنى الحرف بان تعتبر ملزومية مطلق مشاركة المتكلم مع غيره فى الفعل لمطلق جلالة مقام الفعل وعظم خطره وأنه لا تفى به قوة شخص واحد فيسرى اعتبارها فى الجزئيات فينقل الحرف من جزئى الملزوم لجزئى اللازم هذا على أن التجوز فى النون فان جعل فى الفعل باعتبار النون اعتبرت العلاقة فى المصدر بان تعتبر ملزومية الحمد بقيد مشاركة المتكلم مع غيره فيه للحمد بقيد جلالة قدره وعظم خطره الخ وينقل اسم الملزوم للازم ويشتق منه نحمده بمعنى أحمد حمدا جليل

(قوله خطره) بسكون الطاء ويحرك أى شرفه

قوة شخص واحد به أولتشريكه اخوانه من العلماء معه فى ثواب الحمد شفقة منه عليهم كما تقرأ شيأ وتهدى ثوابه الى والديك فانه يحصل لك ولهم الثواب غاية الامر أنه نزل الشركة فى الحمد منزلة الشركة فى الثواب اقامة للسبب مقام المسبب هكذا ينبغى تقرير هذا الجواب ومنه يعلم أن تنظيره بنحو ماوقع فى التشهد حيث قيل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين غير تام إذ فرق بين الدعاء وغيره

المقام عظيم الخطر الخ ولا يخفى ما فى هذا الوجه وقد علمت من قوله أما الاول فظاهر ان كلامه فى الحمد الواقع فى أول التأليف وهو التلفظ بالجملة ولا ارتباط للنون به إلا لو كان مرادا بها فكل ما أجاب به لا صحة له والاشكال غير وارد فتدبر (قوله أولتشريكه اخوانه الخ) والعلاقة السببية كما سيقول (قوله وتهدى ثوابه الى والديك) كان المناسب للنظر أن يقول وتشرك والديك معك فى ثوابه وان كانت الشركة موجودة على كلامه لانها شركة فى مطلق الثواب لا فى ثواب الفعل بعينه الا أن يقال انه أشار بذلك الى انه فى تشريكه اخوانه فى ثواب الحمد أهدى ثوابه كله اليهم فحصل له ولهم الثواب عليه وذلك لائق بعظم كرمه تعالى واحسانه وكيف يحسن العبد الفقير ويهب لاخوانه المؤمنين الثواب الذى هو محتاج اليه كل الاحتياج رحمة بهم وثقة بمولاه ولا يرحمه ويحسن اليه المولى الغنى عن كل ماسواه فيضاعف عمله ويجعل له أضعاف ما أهداه وماذلك على الله بعزيز ولا أدرى وجه ماذكره القطب الشعرانى رضى الله تعالى عنه المفيد أنه لا ينبغى للانسان أن يهب ثوابه لأخيه وانما يطلب له ثوابا مثل ثوابه والله أعلم (قوله نزل الشركة فى الحمد الخ) أى أوقع دال الشركة فى الحمد موقع دال الشركة فى الثواب أى أوقع اللفظ الدال على الشركة فى الحمد موقع اللفظ الدال على الشركة فى الثواب الذى هو حقيقة فى المراد والا فالظاهر أن العبارة مقلوبة اه شيخنا وكيفية التجوز على هذا أن تعتبر سببية مطلق مشاركة المتكلم مع غيره فى الفعل لمطلق مشاركته مع غيره فى الثواب فيسرى اعتبارها فى الجزئيات فتنقل النون من جزئى السبب لجزئى المسبب ويصح أن التجوز فى الفعل باعتبار النون وكيفيته واضحة مما مر (قوله اقامة للسبب) أى لاسمه وكذا مابعده وهذه العبارة تفسر العبارة التى قبلها وتفيد أن لا قلب فيها وان معناها ماعلمت (قوله ان تنظيره الخ) رد على الحفيد حيث قال وأما ايثار صيغة المتكلم مع الغير فللاشارة الى أن حمد الله تعالى أمر جليل القدر عظيم الخطر بحيث لا تفى قوة شخص واحد بأداء حقه أو لكمال شفقته على اخوانه من العلماء الراسخين حيث شركهم فى هذا الحمد ونظيره ماوقع فى التشهد حيث قيل السلام علينا اه وكتب الحفنى على قوله ونظيره الخ أى فى المشاركة لكمال الشفقة على اخوانه وان كان مانحن فيه مشاركة فى ثناء والنظير فى مشاركة دعاء فتأمل (قوله حيث قيل السلام الخ) فشرك الداعى غيره معه (قوله غير تام) أى ليس تنظيرا من كل وجه لان الدعاء وان كان مثل الحمد فى عدم تأتى التشريك فيه نفسه إذ لا يكون الطلب الجزئى الواحد صادرا من اثنين ولا يمكن ذلك بتأتى التشريك فى غير ثوابه وذلك الغير كالعلم فى قولك ارزقنى وفلانا علما والسلامة فى قولك السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين بخلاف الحمد فانه لا يمكن فيه التشريك فى غير الثواب فقوله يجوز التشريك فيه نفسه أكد بنفسه لدفع توهم ارادته التشريك فى الثواب فلا ينافى أن التشريك الواقع فى الدعاء تشريك فى متعلقه لا فيه بحيث يكون الدعاء الجزئى الواحد صادرا من

فالدعاء يجوز التشريك فيه نفسه بخلاف غيره فالتشريك انما هو فى ثوابه أو لجعله موارد الحمد من اللسان والاركان والجنان حامدة فتكون النون عبارة عن نفس الشخص الحامد والموارد على طريق الجمع بين الحقيقة والمجاز كما يقال على طريق ذلك نقطع باعتبار اسناد القطع الى القاطع وآلته هذا كله ان جعلنا النون للمتكلم مع غيره فان جعلناها للمعظم نفسه فالتعبير بها لاظهار سبب مدلولها وهو تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعلم الرابع لم آثر كاف الخطاب على الاسم الظاهر

اثنين والا لم يتم كلامه فتدبر (قوله فالدعاء يجوز التشريك فيه نفسه) أى يمكن ذلك ويتأتى وذلك بان يجعل الدعاء عاما أى يجعله طلبا له ولغيره لا بان يجعله صادرا منه ومن غيره لان كلامه فيما هو صادر منه وحده والدعاء الذى ذكره كذلك ولولا أن كلامه فى هذا لورد عليه أن كلا من الحمد والقراءة يجوز التشريك فيه نفسه ولم يتم تنظيره فتدبر وقال شيخنا قوله يجوز التشريك فيه بل هو مطلوب لحديث اذا دعوتم فعمموا وقوله بخلاف غيره أى كالحمد فانه لم يرد فيه نحو ذلك فلم يجز اه وفيه أن مراد المحشى ان التشريك فى الدعاء معقول باعتبار أن المطلوب فيه يتأتى أن يعمه وغيره بخلاف الثناء الحاصل بهذه الصيغة من المتكلم لا يعقل شركة الغير فيه وليس الكلام مبناه على الشرع حتى يعتبر ورود وعدمه (قوله أو لجعله موارد الحمد الخ) قد علمت أن كلامه فى الحمد الذى هو التلفظ بهذه الجملة فى أول التأليف وهو لغوى مورده اللسان فقط وان كان الحمد الذى هو مضمون الجملة يشمل عند من لا يحملها على معناها اللغوى ما بالجنان وما بالاركان فكان عليه أن يقول أو لجعله مخارج الحمد من اللسان والحلق والشفتين ثم لا معنى بعد كون الاسناد اليه حقيقة والى غيره مجازا لما يقال الحمد الحاصل منه لا يمكن أن يكون منه ومن غيره فلا يصح التشريك فيه ولا بعد معرفتك معنى كونها انشائية على انها انشائية لما يقال اذا جعلت انشائية تعين أن تكون النون للعظمة لان انشاء الحمد بها لم يقع الا منه فتنبه (قوله فتكون النون عبارة عن نفس الشخص الخ) أى عن مشاركة نفس الشخص الخ كما هو ظاهر وقوله على طريق الجمع الخ أى واسناد الفعل لضمير الشخص والموارد الذى هو لازم لجعل النون لمشاركة الشخص والموارد على طريق الجمع الخ ويدل على أن مراده ذلك قوله بعد ذلك فى التنظير باعتبار اسناد القطع الخ فقد أسند الفعل لمن هو له ولغيره من هو له جميعا فالجمع بين حقيقة ومجاز عقليين لا بين حقيقة ومجاز فى النون كما يوهمه ظاهر قوله فتكون النون عبارة الخ والاورد أن النون لمطلق مشاركة المتكلم مع غيره فى الفعل لا للشخص فقط ثم استعملت فيه وفى غيره حتى يتأتى الجمع فيها بين الحقيقة والمجاز وكذا الضمير للمتكلم وغيره معه فى الفعل حقيقة وان لم تكن المعية فى الفعل حقيقية (قوله فالتعبير بها لاظهار سبب مدلولها) أى بارادته منها لعلاقة السببية ويجوز غير ذلك (قوله وهو تعظيم الخ) الضمير للسبب (قوله لم آثر كاف الخطاب على الاسم الظاهر) أى مع انه أدخل فى التعظيم كما تقول للسلطان السلطان يأخذ لى حقى ممن ظلمنى ودال على جميل فيفيد اتصاف الذات بذلك الجميل خصوصا لفظ الجلالة المشعر باتصاف الذات بجميع صفات الكمال كلها وهو مع ذلك بمنزلة المشتق باعتبار هذا الاشعار فيشعر ربط الحكم به بعلية تلك الصفات كلها والحمد عليها كلها أكمل ويكون ذكر شرحه الصدور بتلخيص البيان الخ كذكر الخاص بعد العام وبقولى مع أنه أدخل فى التعظيم كما تقول للسلطان الخ تعلم سر قول المحشى للاشارة الى قوة الخ دون أن يقول لقوة الخ

والجواب أن ذلك للاشارة الى قوة اقبال الحامد على جنابه تعالى حتى حمده على وجه المشافهة والى وقوع حمده على وجه الاحسان المفسر بحديث أن تعبد الله كأنك تراه الخامس لم آثر تأخير المفعول مع أن تقديمه يفيد الاختصاص والجواب أن ذلك لان تأخيره هو الأصل وللاشارة الى استغناء هذا الاختصاص لشدة وضوحه عن البيان وكتب أيضا قوله نحمدك جملة خبرية لفظا

ووقوع الخ فتدبر (قوله للاشارة الى قوة الخ) أى تحدثا بالنعمة أى وتلك الاشارة هى الأمر المهم بخلاف الدلالة على اتصاف الذات بجميع صفات الكمال فانه بلغ من الظهور الغاية بحيث لا يحتاج الى دلالة عليه فى الكلام بل ربما يدعى أن ترك ما يدل عليه فى الكلام بهذا الاعتبار أوفق بمقتضى الحال وأدخل فى التعظيم اه يس بزيادة (قوله على وجه المشافهة) التعبير بذلك غير مناسب لما فيه من ايهام ما لا يليق فلو قال حتى حمده حمدا صادرا منه اليه بلا واسطة لسلم (قوله والى وقوع الخ) مغايرة هذا لما قبله ظاهرة لمن تدبر اذ كأنه قال والى قوة اقبال الحامد على جنابه تعالى حتى حمده وهو من أهل الحضور معه بقلبه ففى الأول اعتبار كون الحمد صدر منه الى ربه بلا واسطة وفى هذا اعتبار كون الحمد صدر منه وهو حاضر مع ربه بقلبه (قوله مع أن تقديمه يفيد الاختصاص) أى والمقام يقتضى ذكره لأن المقام مقام تعظيم والجملة بذكره أدخل فى التعظيم (قوله لأن تأخيره الخ) ولان تقديم الحمد أشد طباقا لمقتضى المقام لانه مقام الحمد اه يس ثم لا يقال ان اعتبار مجرد الأصالة لا يكفى مع وجود مقتض للعدول عنه فلعل النكتة فى كلام المحشى المجموع وان كان خلاف ظاهر اعادة اللام لانه أشار فى قوله وللاشارة الخ الى أن الاصل هنا لا مقتضى للعدول عنه وان الاختصاص واضح مشهور لا حاجة لافادته فكأنه قال والجواب أن الحال لا يقتضى التقديم للاختصاص لوضوحه وشهرته بل يقتضى التأخير وذلك انه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه وانه مشير الى استغناء الاختصاص لشدة وضوحه عن البيان والتعظيم بهذا أتم فكون الجملة مع الاختصاص أدخل فى التعظيم محل نظر (قوله جملة خبرية لفظا الخ) يؤخذ من قوله أو خبرية لفظا ومعنى ويحصل بها الحمد ضمنا ان هذا جواب عما يقال ذكر هذه الجملة ليس حمدا اذ ليس ذكرا لما يدل على جميل وحينئذ يكون محصل هذا الجواب أنها نقلت الى لازم معناها وهو أنه تعالى متصف بالجميل على طريق الاحضار فى ذهن السامع لا على طريق الحكاية لوقوع الاتصاف فى نفس الأمر فهى انشائية وحينئذ محط الجواب هو نقلها للازم المذكور وكونها انشائية لا دخل له وانما هو زيادة فائدة وانما جعلت انشائية لان المقام ليس مقام اخبار فلا فائدة فى اعتبار حكاية النسبة لكن هذا على رأى الزمخشرى من أن الجملة الخبرية يجوز جعلها انشائية باستعمالها فيما لا تحتمل باعتباره الصدق والكذب وان لم يكن معنى جملة انشائية لا على رأى الشيخ عبد القاهر القائل لا بد من كون ذلك المعنى معنى جملة انشائية كما فى رحمه الله بمعنى ارحمه لئلا تخلو الجملة عن نوع معناها فالجمل الحمدية على رأيه جمل خبرية وان لم يقصد الاخبار بمضمونها وكذا باب نعم وبئس والتعجب وان كان لها حكم الجمل الانشائية فى عدم وقوعها أحوالا مثلا ويحتمل أنه يقول بأن هذه الأبواب انشائية وضعا فحرر ويظهر على هذا صحة انشائية جمل الحمد عنده حملا على باب نعم ولا يضر التفاوت بعموم المثنى به وخصوصه فتدبر ويكون محصل الجواب الثانى انها باقية على ما هى عليه لم تنقل الى لازم معناها ويحصل بذكرها الحمد ضمنا لدلالتها لزوما على اتصافه تعالى بالجميل فكونها

انشائية معنى أو خبرية لفظا ومعنى ويحصل بها الحمد ضمنا فى ابتداء التصنيف لان الاخبار عن حمد يقع منه يستلزم أن ذلك المحمود أهل لأن يحمد وهذا يستلزم اتصافه بالجميل فذلك الاخبار وان لم يكن حمدا صريحا فى ابتداء التصنيف يستلزم الوصف بالجميل الذى هو حقيقة الحمد أو يقال هو اخبار عن حمد واقع بنفس ذلك الاخبار كما قيل فى نحو أتكلم انه اخبار عن تكلم حصل به لكن هذا كما قال سم فى بعض تآليفه محل نظر تام

خبرية لادخل له فى الجواب وانما محل الجواب اعتبار دلالتها على الجميل لزوما والاكتفاء بتلك الدلالة بل علم بالمقايسة على جعلها انشائية على الجواب الاول لما تقدم ان الأولى جعلها انشائية على هذا أيضا فتنبه ويمكن ان السؤال ان الاخبار بالشئ ليس ذلك الشئ كما أن الاخبار عن الشئ ليس ذلك الشئ فذكر هذه الجملة ليس حمدا وحينئذ يكون الجواب بأنها انشائية معنى جوابا بتسليم ذلك بعمومه والجواب بأنها خبرية لفظا ومعنى جوابا بمنع عموم ذلك لجواز أن يكون الاخبار بالشئ أو عنه من جزئياته ومتى كانت الجملة دالة على الجميل كان ذكرها حمدا وان كانت خبرية اذا الحمد ذكر ما يدل على الجميل مع قصد التعظيم لكن يوهم كلامه على هذا ان اعتبار انشائيتها لايحتاج معه الى اعتبار دلالتها على الجميل اه نعم هو توهم مدفوع بما هو مشهور من تعريف الحمد (قوله ويحصل بها الحمد ضمنا الخ) يقتضى أنه لم يستعمل اللفظ فى اللازم المذكور كناية والمناسب ان جرينا على أن الكناية لفظ استعمل فى لازم معناه الخ ان يعتبر استعماله فيه كذلك وكون المقام مقام ثناء عليه تعالى أى مقام ذكر لما يدل على اتصافه تعالى بالجميل قرينة على ارادة ذلك اللازم فقوله نحمدك حينئذ ذكر لما يدل بصريح العبارة وان كان بطريق الكناية على اتصافه تعالى بالجميل (قوله لان الاخبار عن حمد الخ) أى لان الاعلام بحمد أى الاتيان بما يدل على أنه يقع منه حمد وليس مراده أن الحمد محدث عنه وكذا يقال فيما بعد (قوله وهذا يستلزم اتصافه بالجميل) هذا زيادة فائدة لادخل له فى الجواب أراد أن يفيد ان الجميل المحمود به لزوما ليس مجرد كونه أهلا لان يحمد بل اتصافه بغير ذلك أيضا من صفات الكمال كلا أو بعضا والمقام لكونه مقام تعظيم يقتضى اعتبار الكل فتنبه (قوله وان لم يكن حمدا صريحا) أى ذكرا لما يدل على الجميل صريحا (قوله يستلزم الوصف بالجميل الذى هو حقيقة الحمد) أى يتضمن ذلك أى انه ذكر لما يدل على الجميل لزوما (قوله أو يقال هو) أى قوله نحمدك اخبار عن حمد واقع أى اعلام بحمد واقع أى هو تلفظ بما يدل على حمد واقع بنفس ذلك الاخبار أى متحقق به من تحقق الكلى بالجزئى (قوله محل نظر تام) إذ لاشبهة فى أن الاستعمال على خلاف ذلك والكلام فيما عليه الاستعمال على أن قوله أو يقال هو اخبار الخ وارتكاب هذا التعسف يقتضى عدم الالتفات لما حصل به الجواب فيما مر من اعتبار الدلالة الالتزامية وحينئذ يكون قياس نحمدك على نحو أتكلم قياسا مع الفارق لأن الاتيان بأتكلم من أفراد التكلم والاتيان بنحمدك مع عدم اعتبار دلالته على جميل ليس من أفراد الحمد اذ ليس ذكرا لما يدل على اتصاف المحمود بصفة جميلة وان كان منها باعتبار مدلوله الالتزامى ووجه بعضهم النظر المذكور بأن أتكلم ونحوه لايصح ان يكون اخبارا عن نفسه لوجوب تغاير الحكاية والمحكى اه وفيه أنهما مختلفان اذ الحكاية هى نحمدك وأتكلم والمحكى التلفظ بذلك على أنه يكفى التغاير بالاعتبار نعم صرح الرضى بوجوب التغاير بالذات ووجهه بعضهم أيضا

وأما كون الاخبار عن الحمد حمدا فانما ينفع اذا كانت الجملة اسمية كما يخفى (قوله يامن شرح) أورد كلمة يا التى لنداء البعيد مع أنه تعالى أقرب الينا من حبل الوريد تعظيما

بأن الخبر ما تحقق مدلوله بدون اللفظ به وهنا لم يتحقق مدلوله الا باللفظ به اه وفيه ان المدار فى الخبر على عدم توقف مدلوله على التلفظ بالدال وان حصل به فى بعض الأوقات لخصوص المادة لا من حيث الوضع فمدلول أتكلم لا يتوقف على التلفظ به لحصوله به وبغيره فحصوله به لا يفيد التوقف ولو سلم التوقف جدلا نقول يكفى فى الفرق بين الخبر والانشاء ان الخبر يصح قصد الحكاية به بخلاف الانشاء (قوله وأما كون الاخبار عن الحمد الخ) محصله ان الذى من أفراد الحمد انما هو ذكر الجملة الاسمية لان مدلولها وصف جميل لله فلو جعلت خبرية لفظا ومعنى حصل بها الحمد صريحا كذا اشتهر وذكره المحشى فى حاشية الاشمونى لكن قرر سم فى شرحه على أبى شجاع أنها تفيد الحمد لزوما لا صريحا وذلك ان الحمد لله معناه الحمد مستحق أو مملوك أو مختص بالله فمدلول الجملة وصف الحمد بأنه مستحق لله أو مملوك له أو مختص به ويلزم من وصف الحمد بذلك وصفه تعالى بأنه مستحق للحمد أو مالك له أو مخصوص به إلا أن هذا لزوم قريب ليس كاللزوم فى الفعلية اه وفيه أن الحمد لله معناه الحمد ثابت لله على وجه استحقاقه تعالى له أو ملكه له أو اختصاصه به فقولنا الحمد لله ذكر لما يدل صريحا على اتصافه تعالى بالجميل لدلالة اللام على استحقاق مدخولها للحمد أو ملكه له أو اختصاصه به وكون مدلولها هو كون الحمد مستحقا أو مملوكا أو مختصا مخالف لظاهر قولهم اللام للاستحقاق أو للملك أو للاختصاص فلا يعول عليه الا بدليل فثبت أن الاخبار عن الحمد بأنه ثابت لله على وجه استحقاقه اياه مثلا أى الاتيان بما يدل على ذلك ذكر لما يدل على جميل صريحا فهو حمد وأما الاخبار فى الجملة الفعلية نحو أحمد زيدا بالحمد أى بثبوته للمتكلم أو بوقوعه على زيد أى الاتيان بما يدل على ذلك الثبوت أو الوقوع فليس حمدا الا باعتبار الدلالة الالتزامية والغرض قطع النظر عنها فتدبر ثم ان قولنا الحمد لله اذا جعل اخبارا عن حمد هو نفس ذكر هذه الصيغة الذى حصل به الاخبار كان على حد أتكلم اخبارا عن تكلم حاصل بنفس هذا التلفظ وان لم يجعل كذلك لم يكن على حده وان كان اخبارا حينئذ عن الحمد مع تحقق الحمد بذكره فتدبر (قوله مع أنه تعالى أقرب الينا من حبل الوريد) الحبل معروف تجوز به الى معنى العرق لعلاقة المشابهة فاضافته الى الوريد الذى هو عرق مخصوص اضافة العام للخاص فهى للبيان فان أبقى على حقيقته فكما بين الماء وقد ضرب به المثل فى القرب وذلك لان أعضاء الانسان وعروقه متصلة به على طريق الجزئية فهى أشد فى الاتصال مما اتصل به من خارج وهذا العرق به حياة الشخص وهو بحيث يشاهده كل أحد ولكل امرئ وريدان مكتنفان بصفحتى عنقه فى مقدمها متصلان بالوتين يردان من الرأس اليه ثم لا يخفى أن المولى سبحانه وتعالى منزه عن القرب المكانى فقوله أقرب الينا مجاز عن كمال العلم أى أعلم بأحوالنا اما على طريق التمثيل واما من اطلاق السبب وارادة المسبب لان شدة القرب من الشئ سبب لشدة العلم بأحواله فى العادة وفى الكلام حذف أى ممن كان أقرب الينا من حبل الوريد أى أعلم بأحوالنا خفيها وظاهرها من كل عالم والوتين كما فى تفسير أبى السعود نياط القلب وعبارة القاموس عرق فى القلب اذا انقطع مات صاحبه وقال النياط من القوس ومن القربة معلقهما ومعلق كل شئ أو عرق غليظ نيط به القلب الى الوتين اه وبهذا كله يتضح قول

[يامن شرح

وتبعيدا للحضرة المقدسة عن الحامد المكدر بالكدرات البشرية ولا ينافى هذا ما سلف فى نكتة الخطاب لان البعد الرتبى بين الحق والخلق يصاحبه قوة الاقبال وصدق التوجه اليه تعالى وقد ورد فى الكتاب والسنة اطلاق المبهمات عليه تعالى نحو سبحان الذى أسرى بعبده أفمن يخلق كمن لا يخلق وفى السنة يا من احسانه فوق كل احسان يا من لا يعجزه شئ فمنع صاحب المتوسط اطلاقها عليه تعالى ممنوع والشرح فى الاصل الفتح والتوسعة والمراد هنا التهيئة لقبول العلوم

أبى السعود فى تفسير قوله تعالى ونحن أقرب اليه من حبل الوريد أى أعلم بحاله ممن كان أقرب اليه من حبل الوريد عبر عن قرب العلم بقرب الذات تجوزا لأنه موجب له وحبل الوريد مثل فى فرط القرب والحبل العرق واضافته بيانية والوريدان عرقان مكتنفان بصفحتى العنق فى مقدمها متصلان بالوتين يردان من الرأس اليه اه فقوله مع أنه تعالى أقرب الينا الخ أى والمناسب أن يجعل ذلك بمنزلة القرب فى اقتضاء ما للقريب من أدوات النداء (قوله وتبعيدا للحضرة المقدسة الخ) أى اشارة الى بعد مرتبة الحضرة المقدسة الخ وكان اللائق بالأدب ان يعكس فيقول وتبعيدا للحامد المكدر بالكدرات البشرية عن الحضرة المقدسة العلية لان ذكر التبعيد فى جانب الحضرة العلية وان كان المعنى عليه صحيحا الا أن فيه نوع اساءة أدب وقوله المكدر بالكدرات البشرية أى المتصف بصفات البشرية من الحدوث والاحتياج وقبول الفناء الى غير ذلك التى هى بمنزلة الكدرات جمع كدرة نقيض الصفاء مطلقا وقيل الكدرة فى اللون والكدورة فى الماء (قوله لأن البعد الرتبى الخ) أى المشار اليه بيا وقوله يصاحبه قوة الاقبال الخ أى المشار اليها بالكاف (قوله فمنع صاحب المتوسط الخ) لعله يقول بالمنع فى غير الوارد قاله بعض مشايخنا وفى حاشية السيد الحفنى أن محل المنع حيث لم تكن الصلة معرفة للموصول رافعة لابهامه بأن تكون مختصة به تعالى والا جاز كما فى قوله تعالى أفمن يخلق كمن لا يخلق وكما فى قوله تعالى ومن عنده علم الكتاب فهذا جمع بين القولين (قوله والشرح فى الأصل الفتح الخ) يقال شرحت الباب فتحته وشرحت المكان وسعته (قوله والمراد هنا التهيئة الخ) فنقل الشرح من معناه الى التهيئة لقبول ما يرد على الباب أو المكان من الأمور الحسية لعلاقة الملزومية عادة ثم نقل الى التهيئة لقبول ما يرد مطلقا سواء كان حسيا أم معنويا واردا على ما ذكر أم على غيره لعلاقة التقييد واستعمل فى التهيئة لقبول العلوم والمعارف من حيث إنه فرد من أفراد ذلك المطلق واشتق منه شرح هذا وفى القاموس هيأه تهيئة وتهيئا أصلحه فكأنه قال هنا والمراد الاصلاح لأجل قبول العلوم والمعارف فالشرح حينئذ بمعنى معلل وعلته واللام حينئذ فى قوله لعلم كيفية للتعليل أيضا لأن القبول الذى تضمنه شرح مستوفى لمفعوله فقوله لعلم الخ تعليل لمعلل وعلته مجموعهما مراد لقوله شرح ولا يلزم على ذلك تعلق حرفى جر بلفظ واحد بمعنى واحد بعامل واحد بل ما هنا من تعلق حرف واحد والتهيئة أى الاصلاح بايجاد العقل وباقى الاسباب وانتفاء الموانع هذا ما يناسب دون ما يقال (قوله والمراد هنا التهيئة الخ) ظاهره ان هذا كله مراد من الشرح وهو لا يظهر مع جعل اللام فى قوله لتلخيص المفتاح للتعدية على أن ذكر القبول مع التهيئة غير ظاهر فالمناسب أن يراد من الشرح التهيئة فقط و يقدر فى قوله لتلخيص المفتاح مضافان كما فعل فى القولة بعد أى نحمدك يا من هيأ أرواحنا لعلم كيفية التلخيص أى يا من جعلنا قابلين لعلم تلك الكيفية والقابلية تحصل

والمعارف وهو وسيلة لتنوير القلب فلذلك قدم عليه وعبر فى جانبه بالصدر والبيان وفى جانب التنوير بالقلب والتبيان ذكرا للاعلى مع الاعلى والادنى مع الادنى تدبر (قوله صدورنا) أى أرواحنا القائمة بقلوبنا التى محالها منا الصدور ففيه مجاز بمرتبتين من اطلاق المحل على الحال فيهما وقوله لتلخيص البيان أى لعلم كيفية تلخيصه أى تنقيحه وتخليصه عن القصور فى إفهام المراد مثلا

بوجود العقل وباقى الأسباب وانتفاء الموانع (قوله وهو وسيلة لتنوير القلب الخ) قال الدسوقى ناقلا عن بعضهم هذا كله بحسب الأصل والا فالمراد بشرح الصدر وتنوير القلب واحد ويدل له ماقالوه فى قوله تعالى أفمن شرح الله صدره للاسلام أى قذف فى قلبه نورا ينتفع به فان هذا يدل لما قلنا من ان شرح الصدر عبارة عن تنوير القلب وحينئذ ففى العبارة تفنن أى ارتكاب فنين ونوعين من التعبير اه ولا يخفى عليك أنه لا يتعين ارادة ذلك لصحة ارادة المعنى الذى جرى عليه المحشى فكل صحيح هنا وماذكروه فى الاية فانما هو لقوله تعالى فهو على نور من ربه (قوله ذكرا للأعلى الخ) منظور فيه لمعنى الصدر والقلب حقيقة والا فالمراد من الصدور الأرواح وهى المراد من القلوب (قوله ففيه مجاز بمرتبتين) أى ملابس لاعتبار معنيين سوى المعنى الحقيقى وان لم يتعدد النقل بان نقل لفظ الصدور من معناه الحقيقى الى الأرواح كما هو الاولى وعلى تخالف الروح التى بها الحياة والنفس الناطقة المراد بالروح هنا النفس الناطقة لا مابه الحياة والنفس الناطقة هى مايشير اليه كل انسان بقوله أنا وقد اختلف فيها على أقوال كثيرة جدا وجمهور المتكلمين على أنها الهيكل المخصوص فيهما أى فى الصدور والقلوب فهو متعلق بالحال وحلوله فى الصدور بواسطة حلوله فى الحال فيها الذى هو القلوب فان أعيد الضمير على المرتبتين تعلق الجار والمجرور باطلاق واحتيج الى جعله بمعنى مجرد النقل لا الاستعمال أو الى جعل قوله مجاز ا بمرتبتين بمعنى مجازا على مجاز الاول نقل الصدر من معناه الى القلب الذى هو المضغة الحالة فيه واستعماله فيه والثانى نقله من القلب الى الروح التى هى النفس الناطقة واستعماله فيها (قوله أى لعلم كيفية) قدر المضاف الاول مع أن الاصلاح لأجل قبول العلوم والمعارف الذى هو المراد من الشرح كما مر كما يصح أن يكون لأجل علم كيفية التلخيص يصح أن يكون لأجل نفس التلخيص ليشير الكلام الى عظم شأن هذا العلم اذ يلزم من كون اصلاح النفس الناطقة لأجل قبول العلوم والمعارف من أجل هذا العلم عظم شأن هذا العلم جدا حيث جعل محط القصد هو ذلك الاصلاح وقدر الثانى لان المراد علم كيفية التلخيص لا علم حقيقته فتدبر (قوله عن القصور فى افهام المراد) وسبب القصور المذكور كون النطق مع كثرة تقديم وتأخير وفصل ونحو ذلك مما يشوش الفكر أو كونه مع مجرد حذف مايحتاج السامع فى الفهم الى ذلك الى غير ذلك وقوله مثلا اذ مثل القصور المذكور فى مطلق الاحتياج الى التخليص عنه النطق بحشو أو تطويل الى غير ذلك ولا يخفى أن قوله فى ايضاح المعانى بعد جعل القصور المذكور من جملة المخلص عنه البيان فيه تنصيص على ماعلم للاهتمام بشأن ايضاح المعانى لكونه مدار افهام المراد ولا يخفى أنه بعد الجعل المذكور لا تصح الاشارة بفى بمعنى مع الى أن المقصود بالذات ايضاح المعانى وأما التلخيص عن القصور وغيره فبالتبع لان مع تدخل على المتبوع وان قاله بعضهم ولا يتأتى ماذكره من الاحتراس اذ لا يتوهم من التلخيص

صدورنا لتلخيص البيان فى ايضاح المعانى

والبيان مصدر بان المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير وقيل كشف الكلام النفسى بالكلام الحسى وقوله فى ايضاح متعلق بتلخيص وفى بمعنى مع أو على حالها متعلقة بتلخيص أو البيان أى التلخيص الكائن أو البيان الكائن فى وقت ايضاح المعانى وحالته قال ابن يعقوب أى نحمدك يامن علمتنا كيف نلخص البيان عند قصدنا لايضاح المعانى بذلك البيان اه قال السيرامى والمعانى هى الصور العقلية من حيث انها تقصد باللفظ اه جمع معنى مصدر ميمى بمعنى المفعول أو اسم مكان العنى أى القصد لانه يتخيل فى المفعول كونه محلا لوقوع الحدث ويحتمل أن يراد بالبيان والمعانى خصوص العلمين ففى بمعنى مع وكتب أيضا قوله لتلخيص البيان الخ لايخفى مافى ذكر البيان والمعانى والفصاحة والبلاغة من براعة الاستهلال ومافى ذكر التلخيص والايضاح والتبيان ودلائل الاعجاز وأسرار البلاغة التى هى أسماء كتب فى هذا الفن الاولان للمصنف

المذكور عدم الايضاح فتنبه (قوله المنطق) المراد به النطق لا المنطوق به ليكون مصدرا كما هو الغرض ويحتمل أن المراد به المنطوق به وقوله مصدر بان أى بحسب الأصل (قوله بالكلام الحسى) أى سواء كان فصيحا أم لا (قوله متعلق بتلخيص الخ) ان كان مراده التعلق النحوى كان مابعده حل معنى لا اعراب وان كان مراده التعلق المعنوى أى تعلق الصفة بالموصوف كان حل اعراب (قوله فى وقت) اشارة لتقدير مضاف (قوله قال ابن يعقوب) هذا مغاير لما سبق حيث حمل الشرح على التعليم بالفعل لا على التهيئة المذكورة سابقا وحيث جعل فى بمعنى عند وقدر لفظ قصد فكان الاولى وقال الخ تنبيها على المغايرة ونص عبارة ابن يعقوب يامن شرح أى فتح صدورنا أى قلوبنا بتهيئتها لعلم كيفية تلخيص أى تنقيح وتهذيب البيان وهو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير فى ايضاح متعلق بتلخيص أى نحمدك يامن علمنا كيف نلخص البيان عند قصدنا لايضاح المعانى بذلك البيان اه وينبغى جعل الباء فى بتهيئتها للسببية والفتح بمعنى التعليم ليناسب قوله بعد أى نحمدك يامن علمنا أو تجعل الباء للتصوير ويكون هذا بيانا للاصل كما فى عبارة الدسوقى السابقة وإلا تناقض لاحق كلامه وسابقه ثم ان تقدير لفظ قصد لاحاجة اليه ولذا لم يقدره المحشى فيما مر (قوله أو اسم مكان العنى) أى ويراد هنا الصور العقلية من حيث انها تقصد باللفظ كما اذا جعل اسم مفعول ولذلك قال لانه الخ والا لم يصح جعله اسم مكان هنا (قوله لايخفى مافى ذكر البيان الخ) ولايخفى مافى كلامه من حسن الافتتاح لان شرح الصدور وتنوير القلوب أصل كل خير فيتفاءل السامع بافتتاح الكلام بهما ويستبشر ويدخل عليه السرور وكذا افتتاحه بكون التنوير بلوامع التبيان من مطالع المثانى مما يدخل السرور على السامع وكذا تلخيص البيان وايضاح المعانى فان طالب العلم يتفاءل بذلك وقد أشرنا لذلك فيما مر (قوله من التورية) أى وبراعة الاستهلال أيضا اذ ذكر هذه الكتب يشعر بأنه شارع فى فنها اه شيخنا ثم ان هذا ليس من التورية اذ التورية هى أن يكون للفظ معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد لقرينة خفية وهذه الكتب معانى بعيدة وهى غير المراد نعم ماهنا من باب التوجيه على رأى المتأخرين وهو عندهم كما فى الخزانة أن توجه الكلام الى أسماء متلائمة كقول علاء الدين الرادعى

من أم بابك لم تبرح جوارحه * تروى أحاديث ما أوليت من منن

فالعين عن قرة والكف عن صلة * والقلب عن جابر والأذن عن حسن

والثالث للطيبي والاخيران للشيخ عبد القاهر من التورية (قوله بلوامع التبيان) يحتمل أن المراد باللوامع المعاني المفهومة بالتبيان فالاضافة لادنى ملابسة أو المراد بالتبيان اللفظ المبين به من اطلاق المصدر على اسم المفعول فالاضافة من اضافة المدلول للدال وعلى كل سمى المعاني لوامع تشبيها لها بالانجم اللوامع على طريق الاستعارة التصريحية والمطالع ترشح ويحتمل أن يكون المعنى بالتبيان الذي هو كالانجم اللوامع في الاهتداء بكل فهو من اضافة المشبه به الى المشبه وعليه فأل في التبيان للاستغراق ليلائم جمع اللوامع أو قصد المبالغة في تشبيهه بجميع اللوامع والتبيان بكسر التاء على غير قياس وتفتح وهو مصدر بين ونظيره في الكسر شذوذا التلقاء وغيرهما بالفتح

قال فيها وقرة هو ابن خالد السدوسي وهو ثقة يروي عن الحسن وابن سيرين وليس بتابعي وصلة هو ابن أشيب العدوي كان من كبار التابعين وهو زوج معاذة العدوية وهي تروي عن عائشة وجابر هو ابن عبد الله صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بجابر الجعفي لان جابرا الجعفي ضعيف وهو تابعي وانما ضعفوه لانه كان يؤمن بالرجعة والرجعية كما في الذريعة لابن العماد قوم يزعمون أن عليا وأصحابه يرجعون الى الدنيا وينتقمون من أعدائهم والحسن هو الحسن البصري كان تابعيا رأى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا من ثلثمائة رجل اه بزيادة وأما على رأي المتقدمين فلا وهو عندهم كما في الخزانة ايراد الكلام محتملا وجهين من المعنى كقوله للأعور ليت عينيه سواء فانه يحتمل الدعاء عليه باعوار الصحيحة والدعاء له بصحة العوراء قال لكن هذا النوع حقيق بأن يسمى بالابهام بالباء الموحدة لا بالتوجيه (قوله رحمه الله ونور قلوبنا) التنوير ادخال النور والمراد به هنا العلم بجامع الاهتداء بكل والمراد بالقلوب الأرواح (قوله أو المراد بالتبيان الخ) مقابل لما سبق من حيث ابقاء التبيان على مصدريته (قوله سمى المعاني لوامع) جمع لامعة وهي الذات المضيئة كالشمس والقمر والنجوم اه دسوقي (قوله التصريحية) أي التبعية فشبه وضوح المعاني بمعنى اللمعان فان كلا سبب في الاهتداء بما قام به واستعار اللمعان للوضوح واشتق منه لامعة بمعنى واضحة (قوله ويحتمل أن يكون الخ) مقابل قوله يحتمل أن المراد باللوامع الخ اذ اللوامع على هذا الاحتمال باقية على حقيقتها سواء أبقى التبيان على مصدريته أم جعل بمعنى المبين به الا أنه على الاول فيه تشبيه الحدث بالذات (قوله ليلائم جمع اللوامع الخ) أي فلا يقال فيه تشبيه المفرد بالجمع وهو ممنوع مالم تقصد المبالغة (قوله وهو مصدر بين) في التسهيل وشرحه للدماميني وقد يغنى في التكثير عن التفعيل التفعال بفتح التاء واسكان الفاء قالوا الترداد والتجوال والتقتال والتسيار والتلعاب للمبالغة والتكثير في الرد والجولان والقتل والسير واللعب ومذهب البصريين انه مصدر فعل المخفف وانه جيء به كذلك للتكثير كما تضعف عين الفعل وقال الفراء وجماعة من الكوفيين هو مصدر الفعل المضعف العين وهو ظاهر كلام المصنف وفي بعض شروح الشافية وعند الكوفيين ان التفعال من مصادر فعل يعني المضعف وهو حسن لكونه للتكثير والمبالغة والباب كذلك ولكونه الى آخر ما نقله عنه فراجعه ان شئت ومن جملته احتمال كلام سيبويه لما ذكره ثم قال الدماميني واعلم ان التفعال بكسر التاء ليس بمصدر كالتبيان والتلقاء ولكنه بمنزلة اسم المصدر وذكر كلام سيبويه في ذلك (قوله ونظيره في الكسر شذوذا التلقاء) في القاموس لقيه كرضيه الى أن قال في تفسيره رآه كتلقاه والتقاه

ونور قلوبنا بلوامع التبيان

على القياس كالتذكار والتكرار وهو أبلغ من البيان لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى فهو بيان مع برهان وقيل مع كد خاطر واعمال قلب والقولان متقاربان كذا فى خسرو (قوله من مطالع المثانى) حال من التبيان أو صفة له وشرط اتيان الحال من المضاف اليه موجود وهو هنا كون المضاف مثل الجزء من المضاف اليه فى صحة حذفه ومن سببية أى كائنا أو الكائن بسبب تدبر مطالع وهذا ان أبقى التبيان على مصدريته فان جعل بمعنى المبين به فمن بيانية وعلى الاحتمال الاول يصح أن يكون الظرف لغوا متعلقا بلوامع فمن ابتدائية والمثانى بالمثلثة كما فى النسخة التى صححها الشارح والمراد بها القرآن لان السور والقصص والاحكام ثنيت فيه أى كررت جمع مثنى كمفعل اسم مكان أو مثنى بالتضعيف من التثنية على غير قياس ومطالع القرآن ألفاظه شبهت بمواضع طلوع

والاسم التلقاء بالكسر ولا نظير له غير التبيان (قوله واعمال القلب) تفسير لما قبله (قوله وهذا ان أبقى الخ) لا يخفى أن جعلها سببية مع تقدير المضاف الذى قدره أظهر عند جعل البيان بمعنى المبين (قوله فان جعل بمعنى المبين به فمن بيانية) أما جعلها سببية حينئذ فيحتاج الى تقدير المضاف كما علمت (قوله وعلى الاحتمال الاول) وهو ابقاء التبيان على مصدريته يصح الخ والمعنى عليه ونور قلوبنا بالمعانى الواضحة المفهومة بالنطق الفصيح المبتدئ وضوحها من ألفاظ القرآن أما على الاحتمال الثانى وهو جعل البيان بمعنى المبين به فلا يصح ذلك لان المعنى عليه ونور قلوبنا بالمعانى الواضحة المدلولة للمبين به الفصيح المبتدئ وضوحها من ألفاظ القرآن وفيه تهافت وقد يقال ألفاظ القرآن أخص من المبين به الفصيح اذ هو فى نفسه عام فيعلم بقوله من مطالع المثانى أن المراد بالمبين به الفصيح خصوص ألفاظ القرآن على أنه لا تهافت اذا لم يكن المبين به الفصيح عاما بل كان بمعنى ألفاظ القرآن لانه لا يلزم من كون المعانى الواضحة مدلولة لألفاظ القرآن أن وضوحها مبتدأ منه اذ يجوز كونها مدلولة لغيره أيضا ومبتدأ وضوحها منه فعلم أنه يصح هذا الوجه على كل من الاحتمالين لا على الاول فقط لكن مع كون اللوامع مستعارة للمعانى كما أشرنا اليه فى بيان المعنى وأما على بقائها على حقيقتها فلا يصح كما هو ظاهر سواء جعلت المطالع مستعارة لألفاظ القرآن أم أبقيت على حقيقتها اذ المعنى حينئذ باللوامع المبتدأة من ألفاظ القرآن أو من القرآن الشبيه بالمطالع ويحتمل أن مراده بالاحتمال الاول الاحتمال الاول السابق فى اللوامع وهو كونها مستعارة للمعانى سواء أبقى التبيان على مصدريته أو جعل بمعنى اسم المفعول والمعنى عليهما كما علمت والاحتمال الثانى فيها هو ابقاؤها على حقيقتها وقد علمت وجه عدم صحة هذا الوجه عليه وعلى هذا الاحتمال أعنى كون المراد الاحتمال الاول فى اللوامع كان المناسب للمحشى أن يقول ويصح أن يكون الظرف لغوا متعلقا بلوامع على الاحتمال الاول فيها فمن ابتدائية ليندفع الايهام (قوله ثنيت فيه أى كررت) هذا ظاهر بالنسبة لغير السور إلا أن يقال المراد نوع السور لا شخصها لانه لم يكرر قاله بعض مشايخنا فالمراد ثنيت ولو باعتبار النوع (قوله جمع مثنى) أى قياسا بدليل ما بعده (قوله على غير قياس) أى لان قياس جمع مثنى بالتضعيف مثنيات قاله بعض المشايخ وذلك لان ما كان مضعف العين من الاوصاف لا يكسر استغناء بتصحيحه عن تكسيره الا مفعلا الخاص بالمؤنث المضموم الميم مع كسر العين مشددة فانه يكسر ولا يجوز تصحيحه نحو مكعب من كعبت الجارية نهد ثديها ومثل المستثنى منه الخماسى الأصول والصفات الآتية على وزن مفعول

من مطالع المثانى

الشمس لان منها تبدو المعالى ففيه استعارة تصريحية والاضافة من اضافة الاجزاء الى الكل ويحتمل أن لا استعارة وأن الاضافة من اضافة المشبه به للمشبه وعلى نسخة المبانى بالموحدة فالمطالع استعارة للمركبات أو الاضافة من اضافة المشبه به للمشبه (قوله ونصلى) لعله لم يأت بالسلام خطا اكتفاء باثباته له لفظا لاندفاع الكراهة بجمعهما لفظا قال الشوبرى محشى التحرير وجمع بين الصلاة والسلام لنقل النووى عن العلماء كراهة افراد أحدهما عن الآخر أى لفظا لا خطا خلافا لمن عمم قيل والافراد انما يتحقق اذا اختلف المجلس أو الكتاب أى بناء على التعميم (قوله دلائل اعجازه) الاضافة لمجرد الملابسة إذ الاولى أن يجعل مدلول تلك الدلائل التى هى المعجزات الصدق لانه المقصود من الاتيان بها لكن لما كانت ملابسة لاعجاز الخلق أى اثبات عجزهم عن الاتيان بمثلها ودلت على الصدق بواسطته أى الاعجاز أضيفت اليه وقوله باسرار البلاغة أى الاسرار الواجبة فى البلاغة وهى مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته وأسرارها الأمور التى يقتضيها الحال كالتأكيد عند الانكار وتركه عند عدمه وغير ذلك مما سيأتى وسماها أسرارا لانها لا يعرفها الا

ونصلى على نبيك محمد المؤيد دلائل اعجازه باسرار البلاغة وعلى آله وأصحابه

أو مفعولة والمزيد أولها ميم مضمومة إلا مفعلا بسكون الفاء وكسر العين الخاص بالمؤنث كمطفل للظبية معها طفلها وكذا الناقة يجمع على مطافل ومطافيل فانه مثل المستثنى هذا واغناء التصحيح عن التكسير حيث يمكن التصحيح والا استغنى بغيره فتقول عندى عدة كذا من السفر جل فعلم ان نحو مداع ومخاتر ومناقد فى جمع مستدع ومختار ومنقاد مما مثل به الاشمونى سماعى وان أوهم كلامه خلاف ذلك فان ثبت أن ذلك لم يسمع أجيب عنه بأن المثال لا تشترط صحته وأما جواب من أجاب عنه بان محل المنع اذا صغرت على لفظها فمحل نظر وقد قال الدمامينى بعد قول التسهيل ويغنى غالبا التصحيح عن تكسير الخماسى ويقولون على استكراه فرازد فتدبر (قوله ففيه استعارة تصريحية) أى تبعية شبه بدو المعانى من ألفاظ القرآن بمعنى طلوع الشمس واستعار اسم المشبه به للمشبه واشتق منه مطالع بمعنى ألفاظ هى محل لبدو المعانى (قوله فالمطالع استعارة للمركبات) أى لا بقيد كونها مركبات القرآن ويحتمل جعل الاضافة للعهد أى المطالع الكاملة المعهودة وهى مركبات القرآن والمبانى هى المفردات التى يبنى منها الكلام (قوله اكتفاء باثباته له الخ) أى مع اثباته الصلاة لفظا كما هو ظاهر كتابته لها فلا اشكال فى قوله لاندفاع الكراهة الخ (قوله قيل والافراد الخ) هذا اشارة لجواب آخر وهو أنه لم يفرد فى الخط لاتيانه بالسلام قبل قول المصنف الحمد لله (قوله الاضافة لمجرد الملابسة) أى ان الشارح انما أضاف دلائل الى الاعجاز لاعتباره ملابستها له لا لاعتباره دلالتها عليه وان كانت دلالتها عليه متحققة اذ يلزم من وجود المعجزات إعجازهم ووجود الملزوم يدل على وجود اللازم ولا يتبادر من اضافة دلائل لما يصلح مدلولا له الا اضافة الدال للمدلول وقوله اذ الاولى أن يجعل مدلول تلك الدلائل الخ استدلال على أن الشارح انما أضافها اليه لاعتباره ملابستها له لا لاعتباره دلالتها عليه ومحصله أن اعتباره لذلك بعيد لان الاولى والأحق بان تعتبر مدلوليته لها هو الصدق لان المقصود من الاتيان بها افادته دون افادة الاعجاز وبكون الكلام فيما اعتبره الشارح يندفع ما يقال كون الأولى هو ما ذكره لا ينافى تحقق دلالة الدلائل على الاعجاز فلا ينافى كون اضافتها اليه اضافة الدال الى المدلول (قوله لكن لما كانت الخ) استدراك لدفع ما يتوهم من قوله لانه المقصود الخ من أنه لا وجه لاعتبار

أربابها تشبيها لها بالسر بين الاثنين لا يعرفه الا هما على طريق الاستعارة المصرحة فان قلت من جملة دلائل اعجازه انشقاق القمر مثلا فما معنى كونه مؤيدا بأسرار البلاغة قلت المعجزات يؤيد بعضها بعضا فالتأييد ثابت له بهذا الاعتبار أى بواسطة تأييدها للقرآن المؤيد لبقية المعجزات لان مؤيد المؤيد لشئ مؤيد لذلك الشئ هذا ان جعلنا اضافة دلائل الى اعجازه للاستغراق فان جعلناها للجنس لم يرد السؤال وكذا ان جعلناها للعهد وأردنا بدلائل اعجازه السور القرآنية فقط وأمارات الاعجاز فى القرآن وان كانت كثيرة من الاخبار بالغيوب والاساليب العجيبة وغيرهما لكن أقواها كمال البلاغة الحاصل بتلك الاسرار تأمل (قوله المحرزين قصبات السبق) القصبات

الشارح ملابستها للاعجاز والاضافة اليه لأجلها وعدم اعتباره دلالتها على الصدق والاضافة اليه لأجلها ومحصل الدفع أنه لما كانت ملابستها للاعجاز من حيث دلالتها على الصدق بواسطته كانت تلك الملابسة هى الأصل فى الدلالة على الصدق فاعتبرها فكأنه قال لكن لما كانت ملابستها للاعجاز من حيث انه الواسطة فى دلالتها على الصدق كانت أصلا لتلك الدلالة فاعتبرها دون الدلالة فلا يقال لا محل لهذا الاستدراك اذ لا يتوهم مما قبله عدم الملابسة للاعجاز وعدم صحة الاضافة اليه فكان عليه أن يقول بدل هذا الاستدراك ووجه ملابستها لاعجازه الخلق أى اظهار عجزهم عن الاتيان بمثلها انها دلت على الصدق بواسطته فتدبر (قوله انشقاق القمر مثلا) أدخل بمثلا نحو سعى الشجر (قوله فالتأييد ثابت له الخ) أى فالتأييد بأسرار البلاغة ثابت لانشقاق القمر باعتبار كون المعجزات يؤيد بعضها بعضا ولما كان هذا الاعتبار بمجرده لا يفيد قال أى بواسطة تأييدها للقرآن أى تأييد الاسرار له ووجه تأييدها له انها تكسبه جهة اعجاز أخرى غير ماله بقطع النظر عنها فانه معجز لما فيه من كمال البلاغة الحاصل بتلك الاسرار ومن الاخبار بالغيب وغير ذلك فكل جهة من جهات اعجازه تقوى بقيتها وسبب الجهة يعد مقويا لبقية الجهات من حيث انه نشأ عنه مايقويها (قوله السور القرآنية) أى ومايساويها فى الاعجاز وهو ثلاث آيات فأكثر فالمراد القرآن كلا أو بعضا سورة أو غير سورة بشرط كونه ثلاث آيات فأكثر بخلاف الآية والآيتين فان كلا منهما ليس معجزا على التحقيق (قوله وأمارات الاعجاز) المناسب لقول الشارح المؤيد دلائل اعجازه أن يقول ومؤيد دلائل الاعجاز قاله بعض مشايخنا وقد يقال ماصنعه المحشى هو المناسب اذ معناه أن الامور المثبتة للاعجاز كثيرة من الاخبار بالغيب والأساليب العجيبة وأسرار البلاغة وغير ذلك وأما القرآن بقطع النظر عن هذه الأمور أعنى الاخبار بالغيب الخ فليس معجزا مما علمت من أن اعجازه انما حصل بواسطة هذه الأمور بجعل البعض مثبتا للاعجاز وهو غير الاسرار والبعض الآخر وهو الاسرار مقويا لقوته عن غيره وأما لو قال ومؤيد دلائل الاعجاز لاقتضى أن السور القرآنية دلائل اعجاز بقطع النظر عن هذه الأمور وان هذه الأمور مؤيدة قرره شيخنا والوجه أن يقال ان قوله وأمارات الاعجاز فى القرآن الخ يصح أن يكون مرتبطا بقوله أى بواسطة تأييدها للقرآن لدفع مايقال أمارات اعجاز القرآن أى جهات اعجازه الكائنة فيه الدالة على الصدق كثيرة فما وجه اعتبار الشارح أسرار البلاغة الذى هو فى المعنى اعتبار لكمال البلاغة مقويا للمعجزات كلها وعدم اعتباره الاخبار بالغيب أو نحوه مقويا لها ومحصل الدفع أن كمال البلاغة أقوى تلك الجهات فناسب اعتباره مقويا لجميع المعجزات اشارة

المحرزين قصبات السبق

جمع قصبة وهى سهم صغير تغرسه الفرسان فى آخر الميدان ليأخذه من سبق اليه أولا فى الكلام استعارة تمثيلية حيث شبه هيئة الآل والاصحاب فى حوزهم أعلى مراتب الفصاحة والبراعة عند المحاورة بهيئة الفرسان فى احرازهم قصب السبق فى ميدان الخيل عند المسابقة أو استعارة مفردة مصرحة فى قصب السبق بأن شبه ما اختصوا به من بديع العبارات الدالة على علو رتبهم فى الفصاحة والبراعة بقصب السبق والمضمار ترشيح أو مكنية فى الآل والأصحاب بأن شبههم بفرسان الميدان واحراز قصب السبق تخييل والمضمار ترشيح والفصاحة والبراعة على كل تجريد ويصح جعل المضمار

لى كمال قوته ويصح أن يكون مرتبطا بعبارة الشارح لدفع ما يقال أمارات اعجازه صلى الله عليه وسلم للخلق أى مؤيدات دلائل اعجازه لهم أى التى يؤيد كل واحدة منها دلائل اعجازه لهم الكائنة تلك المؤيدات فى القرآن التى هى جهات اعجاز القرآن الدالة على صدقه صلى الله عليه وسلم كثيرة فما وجه اعتبار الشارح أسرار البلاغة الخ والجواب كما علمت وعلى هذا كان الأولى أن يقول ومؤيدات دلائل اعجازه للخلق فى القرآن الخ فتدبر (قوله وهى سهم صغير الخ) المناسب رمح صغير لان السهم فى العادة يكون صغيرا عن الرمح فاذا كان صغيرا عن عادته لا يمكن جعله علامة للمناضلة قاله بعض مشايخنا ولا يخفى ضعفه (قوله أولا) ان كان ظرفا ليأخذ فمعلوم من قوله سبق وان كان ظرفا لسبق فهو مغن عنه وقد يقال هو ظرف ليأخذ ولا علم لانه لا يلزم من كونه سابقا أن يأخذه فضلا عن أخذه له أولا فأتى به للاحتراز عن الثانى ان كانت المسابقة بين ثلاثة فأكثر قاله بعض مشايخنا ولا يخفى عليك صحة جعله ظرفا لسبق أيضا ولا غناء ان كانت المسابقة بين ثلاثة فأكثر فهو حينئذ احتراز عن السبق الاضافى (قوله ففى الكلام استعارة الخ) تفريع على معلوم وهو كون المقام دالا على عدم ارادة شئ من ذلك هنا وصدر مما فرعه بالتمثيلية لكونها الاولى ادهى محط رحال البلغاء لا يعدلون عنها متى أمكنت (قوله شبه هيئة الآل والأصحاب الخ) الآل والأصحاب بمنزلة أعظم الفرسان وملكاتهم بمنزله الخيل الجياد وحوزهم أعلى مراتب الفصاحة والبراعة فى الكلام بأن يأتوا ببديع العبارات عند المحاورة بمنزلة حوز أعظم الفرسان قصب السبق عند المسابقة والمقام الذى تستعمل الملكات فيه للاتيان بما يناسبه من العبارات بمنزلة المضمار الذى تستعمل الخيل فيه للاتيان بقصب السبق هذا هو المناسب ومنه تعلم أن الفصاحة فى كلامه هى فصاحة الكلام وان البراعة فيه بمعنى الحدث بخلافهما فى كلام الشارح فان المراد من الفصاحة فيه فصاحة المتكلم التى هى الملكة والمراد من البراعة فيه الملكة التى يقتدر بها عليها على المتبادر من اضافته المضمار اليهما وتعلم أنه لا يقال قوله فى حوزهم أعلى مراتب الخ الأظهر فى حوزهم العبارات الدالة على علو مرتبتهم عند محاورتهم ملكة الفصاحة والبراعة فى العبارات الدالة على المراد لأن العبارة الدالة على علو مرتبتهم فى مقابلة القصب والفوقان فى مقابلة السبق والعبارات الدالة على المراد التى هى محل لجولان الفصاحة والبراعة فى مقابلة الميدان والفصاحة التى هى ملكة يقتدر بها على الاتيان بكلام فصيح والبراعة المراد بها ملكة الفوقان فى مقابلة الخيل ومراعاة هذا أنسب بالمعنى وان كان التشبيه تشبيه مركب لا نظر فيه للمفردات على حدتها (قوله فى قصب السبق) يفيد أن عبارة الشارح قصب بهذا اللفظ وصدر القولة يفيد أنها قصبات وهما نسختان (قوله على كل) أى من الأوجه الثلاثة (قوله ويصح جعل المضمار الخ) عدل عن

استعارة تصريحية فى المقام واجراء الاستعارة المكنية فى الفصاحة والبراعة بتشبيههما فى النفس بالخيل الجياد وكتب أيضا قوله المحرزين صفة للآل والأصحاب معا وقوله قصبات السبق أى القصبات الدالة على السبق أى الدال احرازها عليه (قوله فى مضمار) أى ميدان (قوله والبراعة) فى القاموس برع وتثلث براعة و برو عافاق أصحابه فى العلم وغيره أوتم فى كل فضيلة و جمال فهو بارع وهى بارعة و برع صاحبه غلبه اه (قوله فيقول) فيه التفات (قوله الفقير) فعيل بمعنى المفتقر فهو مما لايستوى فيه المذكر والمؤنث لان استواءهما فى فعيل بمعنى مفعول كقتيل و جريح وكتب أيضا قوله الفقير أى الى الله حذف المفتقر اليه فيه ايذانا بالعموم (قوله الغنى) بالجر صفة لله و بالرفع صفة للفقير أى الغنى عما سواه تعالى والأول المتبادر (قوله المدعو بسعد) أى المسمى بسعد وكما أن التسمية تعدّى بالباء كما تعدى بنفسها كذلك الدعاء الذى بمعناها يعدى بالباء قال الله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها أى سموه كما فى الكشاف كما يعدى بنفسه قال الله تعالى أياما تدعوا فله الاسماء الحسنى وعلى فرض عدم تعديته بالباء يكون ضمن الدعاء معنى الاشتهار تضمينا نحويا أو بيانيا فعداه بالباء أو معنى التسمية تضمينا بيانيا لانحويا لان الدعاء بمعناها وضعا وعلى فرض عدم التضمين تجعل الباء زائدة للتأكيد لا للتقوية فاندفع مانقل عن الشارح أن الأولى لسعد باللام الموجه بأن الدعاء بمعنى التسمية انما يتعدى الى مفعوليه

السياق هنا اشارة الى أنه لابد من أحد الاحتمالات المتقدمة أو نحوه بأن يجعل قوله المحرزين قصبات السبق مجازا عن الفوقان فيما يلائم المقام من البلاغة وأما ماذكر هنا فالمكنية تجرى مع أى احتمال حتى التمثيلية لان الفصاحة والبراعة ليستا من التركيب الذى يدل على الهيئة المشبه بها والتصريحية تجرى مع غير التمثيلية ان جعل المضمار من جملة المركب المستعار اذ عند استعارته للمقام لا يكون مما يدل على الهيئة المشبه بها فان جعل خارجا عنه جرت معها أيضا فقوله قبل والمضمار ترشيح أى باق على معناه وكذا قوله تجريد (قوله صفة للآل والأصحاب معا) يقتضى أن الكلام فى آلهم فصحاء فان أردت التعميم المناسب لمقام الدعاء جعلت الصفة للاصحاب (قوله فى القاموس برع) أى بالفتح لان عادة صاحب القاموس ارادة فتح الوسط عند الاطلاق وهنا أطلق أولا فعلم أن مراده الفتح على عادته قاله بعض مشايخنا (قوله و برع صاحبه الخ) فهو بهذا المعنى متعدّ بخلافه فيما سبق (قوله فيه التفات) أى فيه من حيث فاعله التفات وهو التعبير عن معنى بطريق من من التكلم أو الخطاب أو الغيبة بعد التعبير عنه بآخر منها وتوسط بذلك الى تلوين الخطاب فان ذلك أنشط للسامع والى الوصف بالعبودية الذى هو أشرف الاوصاف مع الاختصار وعدم ابهام اللفظ فى نفسه كونه عبدا فى حال دون حال (قوله بالجر صفة لله الخ) وفى كلامه الطباق وهو الجمع بين معنيين متقابلين (قوله وكما أن التسمية) الكاف لمجرد التنظير وقوله كذلك تأكيد لقوله كما أن التسمية الخ (قوله أياما تدعوا) أيا مفعول ثان مقدم والمفعول الاول محذوف أى تدعوه (قوله وعلى فرض عدم تعديته بالباء) أى بتأويل الآية السابقة باطلبوا منه متوسلين بها فيخرج عما نحن فيه أعنى الدعاء بمعنى التسمية اه شيخنا أو ان الدعاء فيها بمعنى النداء لا بمعنى التسمية كما فى الحفنى (قوله يكون ضمن الدعاء معنى الاشتهار) قد يقال اذا كانت مراعاة التسمية التى هى معنى الدعاء أصالة غير مصححة لتعدى الدعاء بالباء فمراعاة الاشتهار الذى معناه

فى مضمار الفصاحة والبراعة ﴿ وبعد ﴾ فيقول الفقير الى الله الغنى مسعود بن عمر المدعو بسعد

بنفسه والشائع زيادته للتقوية اللام لا الباء على أن الباء ترد للتقوية قليلا كما نقل عن الكافيجى ويقتضيه التعبير بالشيوع فى اللام فتدبر وكتب أيضا قوله المدعو بسعد تبرأ منه مع أنه لم يشتهر الا به دفعا للمدحة عن نفسه وحذف المضاف اليه من اللقب الذى هو سعد الدين لجواز ذلك اختصارا للعلم به بواسطة الشهرة ومثله قولهم فى عصام الدين العصام (قوله التفتازانى) بالجر تبعا لسعد وبالرفع تبعا لمسعود وهو أولى نسبة الى تفتازان بلد بخراسان ولد سنة اثنتى عشرة وسبعمائة وتوفى سنة احدى وتسعين وسبعمائة أخذ عن القطب والعضد بسمرقند وكان شافعى المذهب وممن نص على ذلك السيوطى فى تاريخه الذى ذكر فيه علماء العربية (قوله هداه الله سواء الطريق) آثره على الى سواء الطريق أو لسواء الطريق ملاحظة لما قيل ان الهداية اذا تعدت أى الى المفعول الثانى بنفسها يراد بها معنى الايصال واذا وصلت بحرف الجر من اللام أو الى يراد بها معنى الدلالة

على سبيل التضمين أولى إلا أن يقال الاشتهار أقوى من التسمية من حيث انه لا يعدى الا بالباء بخلافها أو المانع من تعديته بها بمعنى التسمية السماع أو ان فرض عدم تعديته بالباء مجرد فرض جدلى بلا موجب ولا وجه فيرد على المانع بالتضمين الذى يسلمه ولا سبيل عن وجه امتناعه من الاول وتسليمه للثانى ولا يخفى ما فى الجوابين الاولين وأظهر من الثالث ان يقال من المقررات اللفظ يتعدى تعدية ما ضمن هو معناه وان كان لا يلزم من كون لفظ بمعنى لفظ ان يتعدى تعديته كما فى مسئلتنا على ما هو الغرض من عدم تعدى الدعاء بالحرف مع تعدى التسمية به فمسئلة التضمين مستثناة من ذلك ووجه كون اللفظ يتعدى تعدية ما ضمن هو معناه ان اللفظ لدى المعنى المضمن عارية فليكن استعماله عنده كاستعمال لفظه وأيضا المعتبر فى التعدى وعدمه اللفظ لا المعنى والتضمين فيه اعتبار لفظ آخر لانه اشراب كلمة معنى كلمة أخرى فالمعنى المضمن معتبر فيه نسبته الى لفظه فكانه لفظ به فظهر الفرق بين تضمين الدعاء معنى الاشتهار وبين مجرد مراعاة التسمية فافهم (قوله والشائع زيادته للتقوية اللام) فيه أن اللام انما تزاد للتقوية فى المفعول الاول لا الثانى فلا يقال زيد معط عمر الدرهم اه دسوقى لكن فى الامير على المغنى ما يعدى لمفعولين لا يقوى باللام ومحل ذلك اذا كان المفعولان مذكورين مقدمين أو مؤخرين عن العامل كما يفيده قول ابن مالك فى تعليل منع ذلك لان اللام اما أن تزاد فيهما فيلزم تعدى عامل واحد بحرف جر متحدين واما أن تزاد فى أحدهما فيلزمه الترجيح بلا مرجح فان كان أحدهما محذوفا فان اللام تدخل على المذكور لأن المحذوف حينئذ قطع النظر عنه سواء نزلت العامل بالنظر للمحذوف منزلة اللازم أولا وكذا اذا تقدم أحدهما دخلت عليه اللام لان العامل فى المتقدم أضعف أو ناب أحدهما عن الفاعل نحو زيد مفاد ما لا دخلت على المنصوب لان طلبه المرفوع أقوى فتدبر اه وقوله اذا كان المفعولان الخ أى ولم ينب أحدهما عن الفاعل كما استفيد مما بعد وحينئذ لا مانع من زيادة اللام هنا للتقوية (قوله على ان الباء ترد الخ) كأنه حمل الأولوية على الوجوب والا فلا محل لهذا لأنه لا يدفعها ثم لا وجه للتأويل بلا داع وبناء الاعتراض عليه فلا محل له بوجه (قوله وهو أولى) أى لاحتياج الاول الى تكلف اذ المقصود من سعد لفظه وهو لا يوصف بالتفتازانى الا بتكلف ولا يهامه أن التفتازانى من جملة الاسم وليس كذلك (قوله بخراسان) بضم المعجمة بلاد (قوله يراد بها معنى الايصال) أى بالدلالة فهى الدلالة الموصلة نصا اه شيخنا (قوله يراد بها معنى الدلالة) أى مطلقا وصلت أولم

التفتازانى هداه الله سواء الطريق .

قال الله تعالى ان هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم وانك لتهدى الى صراط مستقيم اه جربى وهكذا فى الخطائى و بقولنا أى الى المفعول الثانى بطل نقض بعضهم بقوله تعالى وأما ثمود فهديناهم نعم يعكر على ذلك مافى المصباح من أن لغة الحجازيين تعديتها الى الثانى بنفسها ولغة غيرهم تعديتها اليه بالى أو اللام الا أن يدعى أنها عند الحجازيين بمعنى الايصال وعند غيرهم بمعنى الدلالة ولا يخفى بعده ويعكر عليه أيضا قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وكتب أيضا قوله سواء الطريق أى الطريق السواء أى السوى أى المستقيم أو السواء من الطريق والمراد به الدليل على طريق الاستعارة المصرحة ولذا عطف على الهداية اليه نتيجتها فقال وأذاقه حلاوة التحقيق هذا هو الأنسب وان صح غيره (قوله وأذاقه حلاوة التحقيق) فى التحقيق استعارة بالكناية والحلاوة تخييل والاذاقة ترشيح أو مصرحة فى الحلاوة والاذاقة ترشيح وفى التعبير بالاذاقة اشارة الى أن التحقيق أمر صعب المرام لا ينال جميعه انما يصل الانسان الى طرف منه كما يصل الذائق الى طرف مما يذوقه (قوله فيما مضى) أتى به وان استفيد من شرحت الذى هو فعل ماض تأكيدا لدفع توهم التجوز فى شرحت

توصل اه شيخنا (قوله بطل الخ) أى لانها انما تعدت بالنفس الى الاول وأما الثانى المحذوف فعه حرف الجر تقديره للحق أو الى الحق ولك أن تقول على تسليم انها تعدت الى الثانى هنا بنفسها يصح حملها على الايصال أى وأما ثمود فأوصلناهم بالفعل للحق وآمنوا الا أنهم ارتدوا بعد ذلك فاستحبابهم العمى كناية عن الارتداد بعد حصول الايمان ولا دلالة لسابق الآية ولا للاحقها على انهم لم يؤمنوا أصلا ولم يحصل لهم الهداية كما قاله الخيالى فعليك بمواد العقائد عند قول النسفى والله يضل من يشاء ويهدى من يشاء (قوله نعم يعكر الخ) أى لان اللغتين الهداية فيهما عامة فى الدلالة الموصلة وغيرها فينافى أن التعدية بالنفس نص فى الايصال اه شيخنا (قوله الا أن يدعى الخ) لا يبعد بعده ان يدعى أن الاكثر فى لغة الحجازيين افادة معنى الايصال نصا والأكثر فى لغة غيرهم افادة غير ذلك فيحمل قوله لغة الحجازيين الخ على بيان الاكثر فى اللغتين (قوله ويعكر عليه أيضا الخ) لان المطلوب فى الآية هو الايصال لا مجرد الدلالة وقد يقال لا يعكر ذلك اذ لم ندع فى المتعدية بالحرف أنها نص فى عدم الايصال بل تحتمله والايصال غايته انها فى الآية محمولة على أحد الفردين لقرينة والآية من باب التهكم اذ الهداية انما تتعلق بالمرغوب فيه فكأنهم لما كانوا فى الدنيا يعملون مايستحق به صاحبه الجحيم ومايوجب دخوله كانوا بمنزلة من يتطلبها ليدخلها ويريد أن يدله أحد عليها فبكتهم على ذلك وفى أبى السعود والهداية دلالة بلطف على مايوصل الى البغية ولذلك اختصت بالخير وقوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وارد على نهج التهكم والاصل تعديته بالى واللام كما فى قوله تعالى قل هل من شركائكم من يهدى الى الحق قل الله يهدى للحق فعومل معاملة اختار فى قوله تعالى واختار موسى قومه وعليه قوله تعالى لنهدينهم سبلنا اه على انه لو سلم ان المتعدية بالحرف نص فى عدم الايصال فقد علمت أن الآية واردة على نهج التهكم فافهم (قوله والمراد به) أى الطريق وكذا الضمير فى اليه (قوله وان صح غيره) وهو ان المراد بالطريق مطلق مايوصل للمقصود أخرويا أو دنيويا (قوله وان استفيد) لكن لا على سبيل الجزم كما هو ظاهر ولذلك احتيج لدفع توهم معنى شرح (قوله لدفع توهم التجوز الخ) أى ابتداء والا فيدفعه قوله بعد ثم رأيت الكثير الخ ولا يخفى أن توهم التجوز لا يتوقف على وجود القرينة

وأذاقه حلاوة التحقيق شرحت فيما مضى

الى معنى أشرح أو المراد فى زمن هنىء خال من الكدر والغم أى بخلاف هذا الزمن الذى سألونى فيه اختصار ذلك الشرح وربما يرشح هذا قوله بعد فانتصبت لشرح الكتاب ثانيا الى أن قال مع جمود الخ ويوجه أيضا بأن لفظة فيما مضى تشعر بالبعد فيفهم منها بعد زمن تأليف المطول والمضى المفهوم من شرحت أعم من البعيد والقريب ويؤيد هذا التوجيه التعبير بثم فى قوله ثم رأيت الخ (قوله تلخيص المفتاح) للعلامة محمد بن عبد الرحمن القزوينى الخطيب بجامع دمشق اه مطول (قوله وأغنيته) الضمير فيه وفى معانيه وفى أستاره راجع لتلخيص المفتاح وباقى الضمائر راجعة للشرح واتكل فى ذلك وان كان فيه تشتيت على ظهور المعنى هذا هو القريب الظاهر ويجوز على بعد

المانعة بل توهمه لا يكون الا عند عدم الوقوف على قرينة مانعة فلا محل لقول بعض مشايخنا هذا التوهم لا يقال فى هذا المعنى لاشتراط القرينة المانعة فى التجوز عند أهله اه على أن القرينة المانعة لا بد منها باتفاق غاية الأمر أن من يجوّز الجمع بين الحقيقة والمجاز يكتفى بكونها مانعة من ارادة الحقيقى وحده ويفرق بين المجاز والكناية بأن ارادة المعنى الحقيقى فى الكناية على وجه التبعية وفى المجاز على وجه القصد بالذات كغير الحقيقى كما ذكره المحشى فى البيانية (قوله أو المراد فى زمن هنىء الخ) جرت عادة أهل العرف انهم اذا ذكروا حصول أمر فى الماضى مما يحتاج الى صفاء الوقت وفراغ البال مما يكدره وأرادوا الاشارة الى أنه لا يمنع صفاء الوقت وفراغ البال من ذلك ووقع على ما ينبغى وان هذا الزمن مملوء بالغم والكدر مشوش للقلوب لا يليق به مثل ذلك الامر ولا ما يقاربه اتبعوا ما يدل على معنى ذلك الامر بقولهم فيما مضى أو فى الزمن السابق أو نحو ذلك فصار مثل هذه العبارة مفهما بمقتضى العرف الترضى عن الزمن السابق والشكاية من الزمن الحاضر وهم فى كل زمان يصنعون ذلك فكون السابق خاليا من الغم والكدر فارغة فيه القلوب مما يشوشها انما هو بالاضافة الى الزمن الحاضر وحينئذ لا يرد أنه فى خطبة المطول شكا من الزمان فقال وكان يعوقنى عن ذلك أنى فى زمان قد عطلت مشاهده ومعاهده وسدت مصادره وموارده إلى أن قال اختلست من أثناء التحصيل فرصا مع ما أتجرع من الزمان غصصا وبما علمت من ان نحو قوله فيما مضى يفهم ذلك بمقتضى العرف ثم ما ذكره المحشى واندفع قول بعض مشايخنا أن قوله فيما مضى لا يدل على المراد الذى ذكره ولا مناسبة بينهما لان كون الزمن ماضيا لا يقتضى كونه هنيئا اه ولا يخفى ما فى العبارة حينئذ من التنويه بحسن المطول ومجيئه على الوجه الأكمل والاعتذار عما عساه يقع فى هذا الشرح فينبغى غض الطرف عنه فانه كان فى زمن صعب مشوب بالغم والكدر وسيشير الى الاعتذار بأوضح مما هنا بقوله فانتصبت الخ ولا ينافى هذا ما سيأتى من مدحه لهذا الشرح كما لا يخفى (قوله مع جمود الخ) هو محل الشاهد ووجه ترشيحه أن المتبادر أن ذلك فى زمن الشرح دون الزمن السابق فهو طارئ لا أصلى وقال بعض مشايخنا انه غير مرشح لانه محتمل لكون الجمود المذكور طارئا أو أصليا وعلى احتمال كونه أصليا فلا يرشح المراد المذكور اه ولا يخفى بعد هذا الاحتمال من السياق والسباق (قوله تشعر بالبعد) أى عرفا وفى ذلك الاشعار دفع لما يقال ولم وضعت ذلك الشرح وهو لا يناسب الزمان وأهله وهلا وضعت لهم ما يليق بحالهم ومحصل الجواب أنه كان لائقا بأهل ذلك الزمان الماضى (قوله ويؤيد ذلك هذا التوجيه التعبير بثم الخ) أى لانها

تلخيص المفتاح وأغنيته

وخفاء العكس فى غير ضمير اختصاره أما هو فللشرح قطعا فتأمل (قوله بالاصباح الخ) الاصباح هو الدخول فى وقت الصباح والأقرب أن المراد به هنا لازمه وهو الصبح ثم استعير لشرح الشارح والمصباح استعارة لشرح غيره وانما آثر لفظ الاصباح على لفظ الصبح موازنة للفظ المصباح وفى ذلك ايماء الى أنه ينبغى أن يسمى شرحه بالاصباح لكن لم يسم بذلك بل غلبت عليه التسمية بالمطول فتأمل (قوله وأودعته) أى وضعت مجازا مرسلا عن قولهم أودعت فلانا كذا أى وضعت عنده كذا وديعة أو شبه شرحه بأمين تودع عنده النفائس على طريق الاستعارة المكنية وآثر لفظ أودعته اشارة الى حسن تلك الغرائب وعزتها عنده لانه يفهم منه أنه ملتفت اليها وملاحظها كما هو شأن من يودع (قوله غرائب نكت) أى نكتا غرائب والنكت جمع نكتة من نكت فى الارض اذا بحث فيها بعود مثلا والنكتة فى الاصل اسم للقطعة المنكوت فيها ومن لازمها أنها مخالفة لما أحاط بها فى الهيئة ثم استعملت لكل خالق لما أحاط به ثم استعيرت للطائف المعانى لمخالفتها لغيرها بزيادة الحسن (قوله سمحت) فى التعبير به اشارة الى أن شأنها أن يبخل بها فهو يفهم عزتها وحسنها أيضا واسناد السماح الى الانظار مجاز عقلى

لمطلق التراخى والبعد وهو المراد هنا (قوله العكس فى غير الخ) أى ويكون المراد بالاصباح الوضوح التام وبالمصباح تفسير الغير للشرح بوضع حواش عليه ولما كان كل من الايداع والتوشيح المذكورين موجبا لحسن ذلك الشرح المطول ولا يخفى أن المتن يكتسب فى ضمن ذلك الشرح بهما حسنا كانا كانهما ايداع وتوشيح للمتن ويراد بمعانى المطول فى قوله والاقتصار على بيان معانيه ما يلائم الوقت الحاضر من معانيه اذ ما عدا ذلك بمنزلة العدم بالنسبة لهذا الزمن الذى قصرت فيه الهمم وعظمت فيه المحن ولا مانع من كشف أستار ما يلائم منه الزمن الحاضر فى المختصر واستنار ذلك وعدم وضوحه بالقياس الى أهل هذا الزمن فلا ينافى أنه فى غاية الوضوح بالنسبة لاهل الزمن السابق كما قال وأغنيته بالاصباح عن المصباح (قوله هو الدخول الخ) من جملة معانيه التى وضع لها أيضا الصبح نفسه قال الليث والزجاج الصبح والصباح والاصباح واحد وهو أول النهار وقال تعالى فالق الاصباح أى الصبح فلا حاجة لقوله والاقرب أن يراد الخ قاله بعض مشايخنا وفى أبى السعود بعد قوله تعالى فالق الاصباح والاصباح مصدر سمى به الصبح (قوله والاقرب الخ) ويحتمل أنه شبه تأليف المطول بمعنى الاصباح الذى هو الدخول فى وقت الصباح وأن المراد بالمصباح خصوص شرح الزوزنى المسمى بذلك وقال بعض الافاضل يصح أن يراد به الكتاب المعروف فى اللغة أى وأغنيته بشرحى عن مراجعة المصباح لمعرفة الالفاظ اللغوية التى فيه ففى كلامه تورية اه لكن هذا انما يتم ان كان الشارح متأخرا عن صاحب المصباح المذكور (قوله وفى ذلك ايماء الخ) أى فى استعارة لفظ الاصباح لشرحه (قوله أى وضعت) لو قال أى جعلت فيه لكان أولى لان الوضع هنا مجاز أيضا (قوله وآثر لفظ أودعته) أى فاحتاج للمجاز المرسل أو الاستعارة بالكناية (قوله ومن لازمها الخ) فقيد المخالفة خارج عن المعنى الحقيقى فليست علاقة المجاز بعد التقييد والاطلاق (قوله ثم استعملت لكل مخالف الخ) أى ثم أطلقت عن قيدها واستعملت فى غير القطعة المتكون فيها المخالف لما أحاط به لكونه فردا ثم صارت حقيقة عرفية فى ذلك المطلق فاستعملت لكل مخالف الخ (قوله ثم استعيرت للطائف المعانى الخ) أو استعملت فى ذلك بطريق المجاز المرسل (قوله أيضا) أى كما يفهمه التعبير بأودعت (قوله مجاز عقلى)

بالاصباح عن المصباح
وأودعته غرائب نكت
سمحت بها الانظار

أوعلى تشبيهها بعاقل يسمح على طريق المكنيه وهذه السجعة أعنى قوله وأودعته الخ تضمنت مدح الشرح باشتماله على المعانى اللطيفة الحسنة والتى بعدها تضمنت مدحه باشتماله على العبارات الرائقة والجمل الفائقة ففاد الثانية غير مفاد الاولى وكتب أيضا قوله سمحت بها الانظار أى أنظارى والجمع باعتبار متعلقات النظر والنظر هو الفكر المؤدى الى علم أوظن والفكر هو حركة النفس فى المعقولات (قوله ووشحته) أى زينته مجازا مرسلا عن الباس الوشاح وهو أديم مرصع بالجواهر تجعله المرأة من خلف بين عاتقها وكشحها ويحتمل أنه شبه الشرح بعروس على طريق المكنية والتوشيح تخييل وقوله بلطائف فقر اما بالاضافة من اضافة الصفة للموصوف فلطائف مجرور بالكسرة واما بتركها فلطائف مجرور بالفتحة وفقر صفة كما قاله الجربى أو بدل على الأوفق بالقواعد لأن فقر اسم جامد وكون المبدل منه فى نية الطرح أغلبى الفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهى فى الاصل فقار الظهر أى سلسلته ثم استعير لحلى يصاغ على هيئته يسمى وبالحياصة ثم استعير لنكت الكلام وأحاسنه وهو المراد هنا ويصح أيضا ارادة الحلى هنا فعلى الاضافة يكون من اضافة المشبه الى المشبه به وان كانت قليلة بخلاف عكسها أى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة يكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أى لطائف كالفقر (قوله سبكتها يد الافكار) أى صاغتها وصنعتها وفيه استعارة بالكناية وتخييل وترشيح

أى بدون مكنية فظهرت المقابلة بقوله أوعلى تشبيهها الخ (قوله بعاقل يسمح) أى بجامع الاستفادة فان الافكار يستفاد بها النتائج والعاقل الذى يسمح يستفاد منه العطاء (قوله وهذه السجعة الخ) والسجعة قبلها تضمنت مدحه بشدة ايضاحه لمعانى المتن وكماله فلا يخفى معه مادق منها (قوله أى انظارى) فأل للعهد أوعوض عن المضاف اليه على رأى من يجيزه (قوله والجمع باعتبار متعلقات النظر) هذا لاحاجة اليه إلا لو أريد من النظر الذهن أما على أنه حركة النفس فى المعقولات كما قاله بعد فلان تلك الحركة متعددة لاحاجة فى جمعها الى تكلف (قوله أى زينته مجازا مرسلا عن الباس الخ) لان التزين لازم لالباس الوشاح ويحتمل ان المعنى جعلت فيه لطائف فقر فيكون شبه ذلك الجعل بالباس الوشاح بجامع التزيين فى كل (قوله مرصع) أى محلى (قوله بين عاتقها وكشحها) الكشح ما من أسفل الخاصرة الى الضلع الأسفل كما يأتى قريبا والعاتق المنكب أى مجتمع رأس الكتف والعضد (قوله ويحتمل انه شبه الشرح الخ) التخييل كما يجوز أن يكون مستعار الملائم المشبه يجوز أن يكون مجازا مرسلا فقوله أولا مجازا مرسلا أى بدون مكنية فتظهر المقابلة بذلك (قوله من اضافة الصفة للموصوف) أى وشحته بفقر لطائف والفقر بمعنى نكت الكلام وأحاسنه (قوله أو بدل) والمراد منه نكت الكلام وأحاسنه (قوله لان فقر اسم جامد) أى فيحتاج اذا جعل صفة الى تأويل بمحصلة للبلاغة والحسن فى الكلام ان أريد منه نكات الكلام وأحاسنه أوجعله على تقدير حرف التشبيه ان أريد منه الحلى الذى هو الحياصة كما ذكره المحشى فى آخر القولة وأما قول شيخنا يوول فقر بمشتق كمصوغة أو يجعل صفة موطئة لقوله سبكتها يد الأفكار ففيه نظر لمن تدبر المعنى فافهم (قوله وكون المبدل منه الخ) دفع لما يقال وصفها باللطف مقصود والمبدل منه فى نية الطرح فلا صحة للابدال هنا (قوله وهى) أى الفقر (قوله لنكت الكلام) أى الكلام الفائق فى الحسن على غيره فما بعده تفسير وفى الدسوقى انه

ووشحته بلطائف فقر سبكتها يد الافكار

فتشبيه الفكر فى النفس بالصائغ فيه استعارة بالكناية واثبات اليد استعارة تخييلية وذكر السبك ترشيح لان اليد من لوازم المشبه به والسبك من ملائماته اه جربى وكتب أيضا قوله الافكار أى أفكارى والجمع باعتبار متعلقات الفكر (قوله ثم رأيت) ان كانت بصرية كانت جملة يسألونني حالا أو علمية كانت فى موضع المفعول الثانى والسؤال ان كان بمعنى الطلب كما هنا تعدى الى المفعولين بنفسه أو بمعنى الاستفهام تعدى الى الثانى بعن أو بما فى معناها نحو فاسأل به خبيرا ونحو

فان تسألونى بالنساء فانني * خبير بأحوال النساء طبيب

ولا يعكر على هذا قوله تعالى ويسئلونك ماذا ينفقون لان المعنى يسألونك عن جواب هذا الاستفهام (قوله من الفضلاء) جمع فضيل ككريم وكرماء حال من الكثير أو صفة (قوله والجم) من الجموم وهو الكثرة والغفير الساتر لكثرته وجه الارض أو ماوراءه من الغفر وهو الستر والأذكياء أهل الذكاء وهو كمال العقل والخطب محل اطناب فلا يعترض بان هذا بمعنى ماقبله وقد يمنع بان الجم الغفير أبلغ فى الكثرة من لفظ الكثير والاذكياء أعم من الفضلاء بناء على أن المراد بالفضلاء من اتصف بكثرة العلم اه ملوى (قوله صرف الهمة) بفتح الهاء وكسرها لغة الارادة وعرفا حالة للنفس يتبعها غلبة انبعاث الى نيل مقصود ما فان كان عاليا فهى عالية وان كان دنيا فهى دنية وفى كلامه استعارة مكنية حيث شبه الهمة بناقة بيد صاحبها زمامها يصرفها به الى أى جهة يريد والصرف تخييل (قوله نحو اختصاره) أى جهته أى الى جهته والمراد بها هنا تعاطيه فنحو استعارة مصرحة أو شبه الاختصار بمقصد ذى جهة على طريق المكنية واثبات النحو تخييل (قوله والاقتصار الخ) أتى به اشارة الى أنه ليس المراد بالاختصار المسؤل الاتيان بجميع مسائل المطول فى ألفاظ قليلة بل المراد به الاقتصار على بيان معانيه وحذف مازاد فهو تفسير للاختصار (قوله على بيان معانيه) المناسب أن يكون مصدر بان المتعدى بمعنى بين

ثم رأيت كثيرا من الفضلاء والجم الغفير من الاذكياء يسألونني صرف الهمة نحو اختصاره والاقتصار على بيان معانيه

استعيرهنا للكلام المسجع لكن الظاهر أنه لم يرد هنا خصوص المسجع (قوله فتشبيه الفكر الخ) وكذا تشبيه اللطائف بالذهب المسبوك وسبك اليد تخييل (قوله أو علمية) هذا بعيد من كلامه بعد اذ عليه يكون المراد من قوله يسألونني الاستقبال لا الحال ولا المضى والا فلا حاجة لقوله رأيت الذى هو بمعنى علمت وهذا غير المتبادر مما بعد نعم ان حمل السؤال على السؤال بالواسطة لا بالمشافهة فلا بعد (قوله نحو فاسأل به خبيرا) أى فالباء بمعنى عن متعلقة باسأل لا على حالها متعلقة بخبيرا (قوله فان تسألونى بالنساء الخ) بعده

اذا شاب رأس المرء أو قل ماله * فليس له فى وصلهن نصيب

(قوله لان المعنى الخ) اشارة الى أنه فى المعنى متعد الى المفعول الثانى بعن وأما فى اللفظ فلا عمل له فيه حتى يتعدى له بنفسه أو بالحرف لكونه معلقا عنه بالاستفهام (قوله جمع فضيل) وهو من اتصف بفضيلة ذكاء كانت أو صلاحا أو علما أو غير ذلك وسيأتى صحة أن يراد بها هنا كثرة العلم (قوله من الجموم الخ) أى فالجم بمعنى الكثير (قوله أبلغ فى الكثرة) أى للتصريح فيه بلازم شدة الكثرة فان ذلك يشعر بشدتها جدا (قوله أعم من الفضلاء) اذ كثيرا ما يكون الشخص كامل العقل وليس بكثير العلم (قوله الارادة) مثله فى الدسوقى لكن ذكر فيما يأتى أنها لغة الارادة مع التصميم (قوله والصرف تخييل) أى باق على معناه أو مستعار للتوجيه (قوله والمراد بها) أى الجهة (قوله فهو تفسير للاختصار) أى تفسير مراد (قوله المناسب أن يكون مصدر بان المتعدى)

على مافى القاموس حيث قال بان بيانا اتضح فهو بائن وجمعه أبيناء و بنته بالكسر بينته وتبينته وأبنته واستبنته أوضحته وعرفته فبان و بين وتبين وأبان واستبان كلها لازمة متعدية والتبيان و يفتح مصدر شاذ اه وفى المصباح ان بان الثلاثى لا يكون متعديا فتدبر وكتب أيضا قوله على بيان أى تبيين (قوله وكشف أستاره) فيه استعارة بالكناية وتخييل وترشيح أو مصرحة بتشبيه الخفاء والغموض بالاستار و يحتمل أن تكون الاستار بمعنى المستورات (قوله لما شاهدوا) متعلق بيسألونى أى علموا علما كالمشاهدة وما موصول اسمى أو نكرة موصوفة فالعائد محذوف ومن بيانية أو مصدرية فلا حذف ومن زائدة على مذهب من يجوز زيادتها فى الاثبات وكتب أيضا قوله لما شاهدوا الخ انما كان التقاصر والتقاعد عما ذكر والتقليب والمد المذكورين علة لطلب اختصاره لان فى اختصاره نفع المتقاصرين باعطائهم مقدورهم وقع المتحلين باستغناء الناس بذلك المختصر عن مصنوعهم فيتركون الانتهاب والمسخ لبطلان مرجوهم من ملاحظة الناس اياهم (قوله من أن المحصلين) وغيرهم بالاولى والمراد المحصلون لغير ذلك الشرح أو من

أى فان الاقتصار انما هو على بعض مايفعله وهو بيان المعانى لا ظهورها الا بتكلف (قوله على مافى القاموس) سيذكر مقابله عن المصباح (قوله فهو بائن) الذى فى نسخ القاموس المطبوعة فهو بين وفى المصباح بان الأمر يبين فهو بين وجاء بائن على الأصل (قوله وجمعه أبيناء) هو غير قياسى اذ أفعلاء لا ينقاس الا فى المعتل اللام كنبى أو المضعف كعفيف (قوله فبان و بين الخ) أشار بذلك الى بيان اللازم من كل فبان راجع لبنته و بين راجع لبينته وهكذا ففرع لازم كل متعد عليه فليس قوله فبان الخ مبتدا خبره كلها لازمة الخ وقال شيخنا ان قوله فبان الخ مبتدا خبره كلها لازمة الخ لانه لا يصح أن يكون فبان الخ اشارة للطاوع لانه لا يظهر فى بين نعم اللزوم ليس مأخوذا من كلامه فى جميعها بل فى بان فقط الا أن يقال فى كلام القاموس قبل ذلك مايدل على اللزوم فى الباقى وان لم ينقله عنه المحشى اه لكن راجعت القاموس فلم أجد فيه مايدل على اللزوم فى الباقى قبل ذلك (قوله أى تبيين) انما فسر بذلك لان التبيين أشهر من البيان فى التعدى (قوله فيه استعارة بالكناية الخ) أى حيث شبه التلخيص المدلول عليه بالضمير بعروس واثبات الاستار تخييل والكشف ترشيح (قوله و يحتمل أن يكون الاستار الخ) فالمكنية بتشبيه معانيه بالعرائس (قوله أى علموا علما كالمشاهدة) أى ان ادراكهم تقاصرهم المحصلين وتقاعد عزائمهم وتقليب المتحلين أحداق الانتهاب ومدهم أعناق المسخ ادراك قوى كأنه مشاهد لهذه الأمور بالبصر (قوله وما موصول اسمى الخ) و يجوز قراءة لما بالتشديد فتكون من زائدة على رأى من يجيز زيادتها فى الاثبات و يفهم تعليل السؤال ضمنا (قوله المذكورين) لعله المذكوران أو المذكورات (قوله لان فى اختصاره نفع المتقاصرين الخ) وان كان المختصر الذى يأتى به لا تستحسنه الطباع بأسرها ولا تقبله الاسماع عن آخرها إذ من لا يستحسنه طبعه ولا يقبله سمعه مع شدة حسنه نادر أو باقليل ولا عبرة لنادر ولا بالقليل فالمراد نفع أغلب المتقاصرين وقع المتحلين باستغناء أغلب الناس عن مصنوعاتهم (قوله وغيرهم) أى المبتدئون (قوله والمراد الخ) أى وليس المراد المحصلين لهذا الكتاب فاندفع مايقال ان وصفهم بالتحصيل وتقاصر الهمم فيه تناف (قوله أو من

وكشف أستاره لما شاهدوا من أن المحصلين قد

شأنهم التحصيل (قوله تقاصرت) ماتفيده صيغة التفاعل من التعنى والتكلف غير مراد بل المراد قصرت ومثله يقال فى قوله الآتى وتقاعدت وذكر بعضهم أن تفاعل يأتى للمبالغة وانها هنا كذلك أى قصرت قصورا تاما واسناد القصور الذى هو العجز الى الهمم والقعود الى العزائم مجاز عقلى اذ المتصف بهما حقيقة الاشخاص (قوله عن استطلاع طوالع أنواره) السين والتاء اما للطلب اى طلب طلوعها أى ظهورها أو زائدتان لتحسين اللفظ والاضافة فى طوالع أنواره من اضافة الصفة الى الموصوف والمراد بانوار الشرح علومه استعار لها لفظ الانوار استعارة تصريحية والطوالع ترشيح ويصح كون الطوالع استعارة لمعانى الشرح والأنوار استعارة لالفاظه أى عن استخراج معانى ألفاظه فالاضافة من اضافة المدلول للدال وكون علومه أومعانيه طوالع بالنسبة الى الشارح أما بالنسبة اليهم ففى غاية الدقة فتحتاج الى استطلاع أو المراد بكونها طوالع ان استفادتها منه سهلة لخلوه عن التعقيد فاندفع الاعتراض بلزوم طلب تحصيل الحاصل وهو عبث على كون السين والتاء للطلب وتحصيله وهو محال على كونهما زائدتين (قوله عزائمهم) جمع عزيمة وهى الارادة على وجه التصميم (قوله عن استكشاف الخ) فى السين والتاء مامر والاضافة فى خبيات أسراره من اضافة الصفة الى الموصوف أى أسراره الخبيات وهذه السجعة بمعنى ماقبلها لكن الخطب محل اطناب على

شأنهم التحصيل) فهم أهل له ومريدون له لكن منعتهم موانع الدهر (قوله من التعنى والتكلف) أى اظهار التلبس بالحدث على خلاف الواقع لاتكلف تحصيله (قوله وانها) أى صيغة تفاعل (قوله أى طلب طلوعها الملائم لقوله بعد تحصيل الحاصل أن يقول) أى طلب اطلاعها أى اظهارها فان أبيت ان الشخص يطلب من نفسه شيأ فالمعنى قد تقاصرت هممهم عن طلب اطلاع الشارح لها بأن يفهمهم اياها لكونهم ليسوا أهلا لتلك لعدم قدرتهم على فهمها منه وقد يقال لم يقل أى طلب اطلاعها أى اظهارها لان الاطلاع مصدر اطلع الرباعى فهمزته همزة قطع وهمزة الاستطلاع همزة وصل فهو مصدر مبنى على السين والتاء جعلتا للطلب أم لا وليس أصله الاطلاع فزيدتا فيه للطلب أو لمجرد تحسين اللفظ على أنه لايظهر وجه التحسين على هذا بخلاف ماذكرته اذ عليه لولا السين والتاء لكان هذا المصدر الذى بمعنى الطلوع الذى همزته همزة وصل بهيئته مصدرا فعل سواء وجد من المادة كما نحن فيه أم لا كما فى استكشاف ويؤيد ماذكرته أنه يجرى فى نحو الاستكشاف وخلافه لايجرى فيه ومن هنا يعلم انه كان على المحشى أن يقول فيما يأتى طلب حصول الحاصل بدل قوله طلب تحصيل الحاصل ويعلم أن الاستحالة ليست بمعنى الاحالة ولا بمعنى طلبها بل بمعنى الامتناع والسين والتاء زائدتان وأبطل بعضهم كونهما فيها لطلب الاحالة بانها ليست متعدية فتدبر (قوله أى ظهورها) المناسب أى ادراكها (قوله أو زائدتان) لكن جعلهما للطلب أبلغ كما لايخفى (قوله ان استفادتها منه سهلة الخ) أى من حيث كونها منقحة وهذا لاينافى أنها فى غاية الدقة وانها معجوز عنها وتقريب ذلك ان قولهم المبدل منه فى نية الطرح بالنظر لعمل العامل فى البدل عبارة يستفاد منها المراد بسهولة من حيث خلوها من التعقيد لكن المراد منها فيه دقة لامن هذه الحيثية فيصعب ادراكه والمراد هو ان عمل العامل فى البدل ليس بواسطة عمله فى المبدل منه كما فى النعت مثلا لاستقلال البدل بعامل مقدر (قوله على كون السين الخ) متعلق بلزوم وكذا مابعد (قوله وهى الارادة الخ) وكذلك الهمة ففى تعبيره تفنن (قوله على

تقاصرت هممهم عن استطلاع طوالع أنواره وتقاعدت عزائمهم عن استكشاف خبيات أسراره

أن هذه أفادت اتصاف طوالع أنواره بكونها خبيات أسرار أى بالنسبة الى غير الشارح أو أنها فى المسائل الشديدة الصعوبة وماقبلها فى المسائل الصعبة فقط لكن على هذا كان الاولى تقديم هذه على ماقبلها لعلمها مما قبلها بالأولى لانهم اذا عجزوا عن الصعبة فقط فعن الشديدة الصعوبة بالاولى (قوله وأن المنتحلين) أى الآخذين لكلام غيرهم مظهرين أنه لهم (قوله أحداق الأخذ) الاضافة تأتى لادنى ملابسة والمعنى هنا قلبوا أحداقهم الملابسة للاخذ والانتهاب أى الملابس تقليبها ومثل هذا يجرى فى قوله أعناق المسخ فلا حاجة الى تكلف استعارة والمسخ تبديل صورة بصورة دون الاولى وشبه به أخذهم على سبيل الاستعارة التصريحية اشارة الى قبح ماغيروا به عبارات الشارح من عباراتهم التى هى كالصورة تأمل (قوله والانتهاب) عطف خاص على عام لان الانتهاب الأخذ قهرا التفسير المراد (قوله ومدوا الخ) مد الاعناق تطويلها وهو كناية عن اكمال الميل كما فى الفنرى (قوله على ذلك الكتاب) على بمعنى الى متعلقة بمدوا وآثر التعبير بعلى للطيفة وهى أن على تستعمل فعلا ماضيا بمعنى ارتفع ففيه اشارة الى أنهم حين مدوا الاعناق

أن هذه أفادت الخ) أى افادت العزة والنفاسة والاستشراف لأخذها كما هو شأن مايخبأ وهذا لم يستفد من كونهم قد تقاصرت هممهم عن فهمها وانما عبر الشارح بالتقاصر لان الأنوار الطوالع يحتاج الاطلاع عليها الى العلو والطول والأمور الخبيئات يحتاج الاطلاع عليها والكشف عنها الى السعى والقيام (قوله أى بالنسبة الى غير الشارح) ليس محتاجا اليه بالنظر الى المراد من خبيئات (قوله أو انها الخ) والأظهر على هذا كون الاضافة على معنى من وكأنه قال أدق دقائقه (قوله أى الآخذين الخ) فى القاموس وانتحله وتنحله ادعاه لنفسه وهو لغيره (قوله والمعنى هنا قلبوا الخ) وهذا كناية عن شدة عنايتهم باختصار المطوّل ونسبته لأنفسهم مع الخوف من الغير (قوله أى الملابس تقليبها) أى لان الشأن أن الانسان وقت أخذ شئ غيره ظلما يقلب أحداقه (قوله فلا حاجة الى تكلف استعارة) أى غير استعارة المسخ لأخذهم وتعبيرهم بعباراتهم القبيحة ولذا قال بعد والمسخ الخ وتكلف الاستعارة بان يجعل فى كل من قوله قلبوا أحداق الأخذ والانتهاب وقوله مدوا أعناق المسخ استعارة مكنية بان يقال شبه الأخذ والانتهاب بشخص ظالم بجامع القبح فى كل على طريق الاستعارة المكنية واضافة الاحداق مع اعتبار تقليبها القبيح أخذا من المقام تخييل وشبه معنى المسخ المجازى الذى هو أخذ معانى المطول مع التعبير عنها بالعبارات القبيحة بانسان مفسد تشبيها مضمرا فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية واضافة الاعناق باعتبار مدها القبيح أخذا من المقام تخييل فقد اجتمعت المصرحة والمكنية كما فى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف والحاصل أن الاستعارة المصرحة فى المسخ لابد منها وأما مع الاستعارة المكنية فيغنى عنها فيه جعل اضافة الاعناق اليه لأدنى ملابسة كما أغنى عنها فى أحداق الأخذ والانتهاب جعل اضافة الاحداق لهما كذلك (قوله لتفسير المراد) وآثر هذا الصنيع لان البيان بعد الاجمال أوقع فى النفس (قوله وآثر التعبير الخ) ولك جعل على ذلك الكتاب جملة دعائية أى اللهم اعل هذا الكتاب العظيم الشان بان تصونه عن ضرر أهل المسخ وهذا ما أراده الدسوقى بقوله ويصح الوقف على قوله مدوا أعناق المسخ والابتداء بقوله على ذلك الكتاب أى ارتفع ذلك الكتاب عن مد أعناقهم لأجل مسخهم فهو تحصين لكتابه اه وكلا الوجهين منظور فيه لمجرد اللفظ

وأن المنتحلين قد قلبوا أحداق الأخذ والانتهاب ومدوا أعناق المسخ على ذلك الكتاب

ارتفع عنهم فلم يصلوا اليه ويرشحه لام البعد وكافه فى ذلك (قوله وكنت أضرب عن هذا الخطب صفحا) أى أمسك نفسى عن هذا الامر العظيم امسا كا كما فى الجلالين فى تفسير قوله تعالى أفنضرب عنكم الذكر صفحا ونصه أفنضرب نمسك عنكم الذكر القرآن صفحا امسا كا اه أو أعرض اعراضا فالفعل على الاول متعد حذف مفعوله وعلى الثانى لازم وعلى كل فصفحا مفعول مطلق وقيل مفعول لاجله والعلة فى الحقيقة أثره وهو الارتياح من القيل والقال اللذين لا يخلو تأليف منهما فلا يلزم تعليل الشئ بنفسه وقيل حال مؤكدة بناء على ما نقل عن المبرد من قياسه وقوع المصدر حالا مطلقا كما فى الأشمونى وان كان المشهور عنه كما فيه التقييد بكون المصدر من أنواع ناصبه كجاء زيد مشيا (قوله وأطوى دون مرامهم) أى مطلوبهم كشحا والكشح هو ما من أسفل الخاصرة الى الضلع الأسفل وطيه معلوم أى وهو لى الجنب وعبر به عن لازمه وهو عدم وصول صاحبه به الى المطوى عنه أى بعده عنه ثم استعمل فى مطلق الامتناع من الشئ مجازا مرسلا بما هو موضوع لعدم الوصول بنفى مخصوص عن عدم الوصول مطلقا ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وانه شبه حاله من الامتناع من الشئ المطلوب بحال من طوى كشحه عن مماسة

بقطع النظر عن الرسم اذ عند كونها فعلا تكتب بالألف لا بالياء (قوله ارتفع عنهم فلم يصلوا اليه) كناية عن عدم ادراكهم حقائق دقائقه وأسراره (قوله وكافه) جرى على رأى من يجعل الكاف للبعد كاللام فلا يكون ثم إلا مرتبتان (قوله وهو الارتياح الخ) عبارة ع ق جلب الراحة (قوله عنه) عائد للبرد كما أن ضمير فيه راجع للاشمونى (قوله ما من أسفل) عبارة ع ق ما بين أسفل (قوله وعبر به) أى فى غير هذا المحل وقوله عن لازمه فى ع ق عن لازمه عرفا وهو عدم وصول صاحبه الخ لا يخفى ما فى هذه العبارة وما فى الدسوقى هنا حسن فانظره (قوله صاحبه أى صاحب طى الكشح) وكذا ضمير به والباء سببية متعلقة بعدم ويجوز ارجاع الضميرين للكشح والباء حينئذ متعلقة بوصول وقوله الى المطوى عنه أى الى الذى طوى عنه الكشح أى بوعد عنه الكشح وقوله أى بعده عنه تفسير مراد لقوله عدم وصوله الخ والمراد بعده عنه بسبب طى الكشح ويؤخذ من قوله ثم استعمل الخ أن المراد ببعده عنه امتناعه من مماسته بالطى فلو عبر به لكان خيرا وقوله فى مطلق الامتناع من الشئ أى وان لم يكن امتناعا عن المماسة ولا بطى الكشح *وقوله بما هو متعلق بمجازا أى متجوزا بما هو الخ أو بمحذوف أى عبر بما هو الخ وما واقعة على لفظ طى الكشح وقوله لعدم الوصول الخ أى موضوع لعدم الوصول الخ والمراد أنه موضوع له بالوضع التأويلى لا التحقيقى بدليل التجوز السابق ويصح أن المعنى بما هو منقول لعدم الوصول الخ وقد وجد فى بعض النسخ التصريح بلفظ موضوع وكان المناسب لقوله قبل فى مطلق الامتناع من الشئ أن يقول لامتناع مخصوص بكونه بطى الكشح وعن مماسة المطوى عنه الى الامتناع مطلقا وقوله بنفى مخصوص الذى فى ع ق بشئ مخصوص وكذا فى بعض نسخ المحشى وهو الظاهر وذلك الشئ هو طى الكشح وقوله عن عدم الوصول عن بمعنى الى متعلقة بمجازا أى الى الامتناع وهذا على أن قوله بما هو متعلق بمجازا أما على انه متعلق بمقدر أى عبر فتكون عن على ظاهرها متعلقة بذلك المقدر وقوله مطلقا أى سواء كان ذلك الامتناع عن مماسة المطوى عنه وبسبب طى الكشح أولا فالحاصل أن طى الكشح تجوز به أولا الى لازمه وهو الامتناع الناشئ عنه وهو

وكنت أضرب عن هذا الخطب صفحا وأطوى دون مرامهم كشحا

الشئ فعبر بلفظ الثانى عن الاول والمراد أنه ألغى النظر عن مطلوبهم اه ع ق وفى القاموس دون بالضم نقيض فوق و بمعنى أمام و وراء و بمعنى غير اه وكتب أيضا قوله دون مرامهم أى قدام مطلوبهم وقبل الوصول اليه (قوله علما) علة لقوله أضرب عن هذا الخطب صفحا وأطوى دون مرامهم كشحا على التنازع واعترض هذا التعليل بانهم لم يسألوه أن يكون ما يأتى به تستحسنه كل الطباع فكيف يجعل عدم القدرة على ذلك علة للامتناع و يجاب بان المراد علما منى بان الاختصار الذى آتى به لا يسلم من طعن الناس ولا يخلص من اعتراضهم لان الاختصار الذى تستحسنه كل الطباع أمر لا تسعه الخ فأنا آثرت الراحة (قوله بان مستحسن) أى ابراز مستحسن

الامتناع المخصوص بكونه بطى الكشح وعن مماسة المطوى عنه ثم تجوز به ثانيا الى مطلق امتناع عن شئ سواء كان عن المماسة و بسبب طى الكشح أم لا و يصح أن يراد بقوله بنفى مخصوص ذلك الطى الذى هو الامتناع من الشئ وعبارة ع ق ثم استعمل فى مطلق الامتناع من الشئ مجازا مرسلا من التعبير بما هو لعدم الوصول بشئ مخصوص عن عدم الوصول مطلقا وهى أوضح مما فى المحشى (قوله بالضم) أى ضم الدال (قوله وقبل الوصول اليه) أى قبل وصولهم اليه وهو عطف لازم لبيان المراد (قوله و يجاب بأن المراد الخ) أى ففى الكلام حذف كما قاله الدسوقى وفى ع ق ثم علل الغاء النظر بقوله علما منى بان مطلوبهم وهو شرح يقع الاتفاق عليه فيترك غيره مما للمنتحلين كالمحال لان مستحسن الطباع الخ فان كان جواب المحشى بالمنع رجع لكلام ع ق وان كان بالتسليم كما هو ظاهره فلا حاجة اليه فان قلت انه لم يعتبر الانتحال داعيا بدليل قوله بعد وأما الأخذ والانتهاب الخ واذا لم يعتبره داعيا واعتبر مجرد قصور المحصلين عن المطول صار المسؤل حينئذ كتابا بالاتقصر هم المحصلين عنه فكيف يجعل عدم القدرة على ما تستحسنه الطباع بأسرها علة للامتناع منه قلت ان الواقع من المنتحلين أمران الانتهاب والمسخ فالانتهاب ليس داعيا كما ذكره بعد وأما المسخ فهو داع عظيم لعود ضرره على الناس وحينئذ فالمطلوب كتاب تستحسنه الطباع بأسرها فيقدر عليه المحصلون و يترك الناس ما للمنتحلين من الممسوخ فيندفع الضرر عنهم ولما كان دفع المفاسد أهم من جلب المصالح اهتم بعلة عدم الاتيان بما يدفع الضرر عن الناس فقال علما منى بان مستحسن الخ وأخر علة عدم الاتيان بما يقدر عليه المحصلون وان لم يدفع ضرر المنتحلين بالكلية فقال بعد ذلك وان هذا الفن الخ فكأنه قال لا يمكن دفع ضرر هؤلاء المنتحلين عن الناس ولا ثمرة لهذا الفن اليوم حتى أؤلف ما يقدر عليه المحصلون ولما كان ما ذكره يصلح علة لعدم الاتيان بما يمنع المنتحلين من الأخذ والانتهاب فيتوهم أنهما مما يدعو الى الاختصار قال وأما الأخذ الخ أى وما ذكرتموه فيه تفصيل أما المسخ وقصور الهمم فكل منهما داع للاختصار لكن قد علمت العذر فى تركه وأما الأخذ الخ فليس داعيا لانه أمر يرتاح اليه اللبيب الخ ومن هذا تعلم ما فى قول المحشى فيما يأتى وسكت عن المسخ الخ وتعلم حال ما نقله فيه عن ابن يعقوب على قول الشارح وأما الأخذ الخ مما لا يناسب ما نقلناه لك هنا عن ع ق فتدبر والوجه ان المسؤل كتاب لا تقصر هم المحصلين عنه وقد قدمنا وجهه وجواب المحشى بالتسليم فاقاله ع ق من أن مطلوبهم شرح يقع الاتفاق عليه الخ محل نظر وحكمه بأن ذلك كالمحال لان مستحسن الطباع الخ يمنع من تأويل عبارته وان اقتضى تأويلها ما سينقله المحشى عنه على قول الشارح وأما الأخذ الخ (قوله أى ابراز مستحسن

علما منى بان مستحسن الطباع

وقوله الطباع أى ذوى الطبائع (قوله باسرها) أى بجميعها والاسر فى الاصل قيد الاسير يقال ذهب الأسير باسره أى بقيده كناية عن ذهابه بكليته ثم كنى به عن الجميع مطلقا سواء كان ثم أسير أم لا كان ثم قيد أم لا (قوله ومقبول الاسماع) أى ذوى الاسماع (قوله عن آخرها) أى الى آخرها أى من أولها الى آخرها وهو تأكيد لأن أل استغراقية فى الاسماع تفيد ذلك الشمول تأمل ويصح ابقاء عن على معناها أى قبولا ناشئا عن آخرها واذا نشأ عن الآخر نشأ عن غيره بالأولى (قوله مقدرة) مصدر ميمى أى قدرتهم فهى بضم الدال وفتحها وأما المقدرة من القضاء والقدر فبالفتح لاغير وبمعنى اليسار فبالضم لاغير ذكره فى المختار (قوله القوى) جمع قوة والقدر جمع قدرة وعطفها على القوى عطف خاص لصدق القوى بقوة السمع والبصر وغيرهما (قوله وأن هذا الفن الخ) أى فالتعب فى التأليف فيه والاختصار ليس له كبير فائدة لقلة المشتغلين به جدا وقوله قد نضب اليوم ماؤه شبه نفائس الفن بالماء ونضب ترشيح أو الفن بالنهر والماء تخييل فالاستعارة مصرحة على الاول مكنية على الثانى ومراده باليوم زمان الشارح وما قرب منه مما قبله وكتب أيضا قوله قد نضب من باب قعد أى غار (قوله فصار) أى الكلام فيه جدالا أو صار هو محل جدال أو صار هو جدالا حقيقة قصد المبالغة (قوله بلا أثر) أى بلا فائدة لعدم وقوف متعاطيه على حقائق أسراره فيتشدقون بظواهره اه ع ق (قوله وذهب رواؤه) بضم الراء منظره الحسن وبفتحها عذبه استعارة للطائفه على الوجهين ويحتمل أنه شبه الفن بانسان حسن أو بنهر ورواء تخييل وذهابها بذهاب من يعرفها وقوله فعاد خلافا أى عاد الكلام فيه أو عاد هو محل خلاف أو فى

باسرها ومقبول الاسماع عن آخرها أمر لا يسعه مقدرة البشر وانما هو شأن خالق القوى والقدر وأن هذا الفن قد نضب اليوم ماؤه فصار جدالا بلا أثر وذهب رواؤه فعاد خلافا بلا ثمر

(قوله جادل الخ) وأما جدل من باب تعب فبمعنى اشتدت خصومته اه منه (قوله لوى شدقه) فى المصباح الشدق جانب الفم بالفتح والكسر قاله الازهرى وجمع المفتوح منه شدوق مثل فلس وفلوس وجمع المكسور اشداق مثل حمل وأحمال اه منه

الخ) انما قدر هذا المضاف لان الذى تسعه المقدرة أولا تسعه ليس هو ذات المستحسن (قوله كناية عن ذهابه بكليته) أى بجميع ما يتعلق به والله أعلم (قوله ثم كنى به عن الجميع) أى عبر بالأسر عن كل فرد من الافراد مجازا من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله أى من أولها الى آخرها الخ) فلا يقال لا صحة مع اقتصاره على الآخر لقوله بعد أمر لا تسعه مقدرة البشر (قوله واذا نشأ عن الآخر الخ) أى لانه اذا نشأ عن الآخر فى الرتبة وهو السمع البعيد عن القبول فنشؤه عن الأول والوسط فى الرتبة من باب أولى (قوله مصدر ميمى الخ) أى بحسب الأصل ان كان المراد بالقدرة الصفة فان كان المراد بها الاقتدار فالأمر ظاهر وقوله من القضاء والقدر مبنى على الترادف بينهما أو المعنى من القدر المقابل للقضاء فيكون جاريا على تغايرهما (قوله لصدق القوى الخ) أى مع صدقها بقوة القدرة (قوله ونضب ترشيح) ولا بد من عمل آخر كاستعارة الترشيح لملائم المشبه حتى يتحصل للعبارة معنى (قوله والماء تخييل) أى ونضب ترشيح (قوله زمان الشرح) أى زمان تأليف المختصر (قوله أى الكلام فيه) أى التكلم فيه فاندفع ما يقال ان الجدال مباين للكلام فلا بد من تقدير مضاف أى محل جدال أو الحمل على المبالغة وفى المصباح جادل مجادلة وجدالا اذا خاصم بما يشغل عن ظهور الحق ووضوح الصواب هذا أصله ثم استعمل على لسان حملة الشرع فى مقابلة الأدلة لظهور أرجحها وهو محمود ان كان للوقوف على الحق والا فمذموم ويقال أول من دون الجدل أبو على الطبرى (قوله أى بلا فائدة) فأطلق العام وأريد الخاص (قوله فيتشدقون) فى القاموس تشدق لوى بشدقه للتفصح ولم يذكر تمشدق (قوله منظره) بفتح المعجمة (قوله وذهابها الخ) ظاهر على التصريحية ووجهه على المكنية اعتبار التصريحية معها أو اعتبار لازم ذهاب الرواء فانه يلزمه ذهاب اللطائف (قوله أى عاد الكلام فيه) أى التكلم فيه والكلام والخلاف يتصادقان وينفرد

الكلام مبالغة وقوله بلا ثمر أى بلا فائدة أو فى الكلام تشبيه بليغ أى كشجر الخلاف وهو المسمى بالصفصاف وهو لا ثمر له وعليه فقوله بلا ثمر بيان للواقع واعلم أن الخطب محل اطناب فلا يقال هذا بمعنى ماقبله (قوله حتى طارت) أى وانتهى الامر الى أن طارت فحتى للانتهاء ويصح أن تكون تعليلية وطارت استعارة تبعية فى الذهاب (قوله بقية آثار السلف) أى فوائدهم أو من بقى من تلامذتهم والسلف من تقدمك من آبائك أطلق هنا على من تقدمك من العلماء المقررين لقواعد الفن لانهم آباء فى التعليم (قوله أدراج الرياح) جمع درج وهو الطريق وأدراج مفعول مطلق والمعنى طارت طيران أدراج الرياح أى طيران مافيها أو حال أى طارت حالة كونها مثل أدراج الرياح أى مثل مافيها فى سرعة ذهابه أو ظرف أى فى أدراج الرياح وفيه أن اسم المكان لا ينصب على الظرفية باطراد الا اذا كان مبهما والاجرنى وأما قوله * كما عسل الطريق الثعلب * أى اضطرب فى الطريق فضرورة كما فى الاشمونى فاعرفه والكلام كناية عن اضمحلال هذه البقية (قوله وسالت الخ) هذا أيضا عبارة عن اضمحلال بقية السلف ويتوجه فى هذه العبارة

كل فقوله محل خلاف راجع لقوله أو عاد هو لا للوجهين (قوله وهو الصفصاف) بالفتح كما فى القاموس وتقدم له قبل انه نوع منه وكان فيه خلافا (قوله بيان للواقع) بل اشارة لوجه الشبه (قوله أى فوائدهم الخ) تفسير للبقية (قوله أطلق هنا على من تقدمك) أى يامن يتأتى التقدم عليه أى أطلق هنا على فرد من أفراد ذلك وهو من تقدم على الشرح فافهم (قوله جمع درج) أى بالتحريك كما سيأتى عن القاموس (قوله وادراج مفعول مطلق الخ) ذكر الاشمونى فى باب المفعول المطلق ماينوب عن المصدر وعدوقته ولم يعد مكانه وذكر المحشى هناك زيادة استظهر زيادتها ومثل لها بنحو قوله تعالى وأنبتها نباتا حسنا ونحو توضأ وضوء العلماء ولم يذكر المكان فالقلب الى منع هذا الوجه أميل فحرر هذا وقوله أى طيران مافيها للاشارة الى مجازية الاسناد لا الى تقدير فى نظم الكلام (قوله أو حال الخ) ووقوع الجامد موقع الحال فى نحو ذلك جائز نحو * بدت قرا وفاحت عنبرا * وقول من قال

فما بالنا أمس أسد العرين * وما بالنا اليوم شاء النجف

والعرين والعرينة مأوى الأسد الذى يألفه وأصل العرين جماعة الشجر والنجف محركة بنون وجيم وفاء يطلق على معان منها التل (قوله وفيه ان اسم المكان الخ) فيه أن هذا مما سمع نصبه على الظرفية اختيارا فلا مانع من نصبه كذلك ولو فى تركيب غير ماسمع نصبه فيه قال فى القاموس الدرج الذى يكتب فيه ويحرك وبالتحريك الطريق ورجع ادراجه ويكسر أى فى الطريق الذى جاء منه وذهب دمه أدراج الرياح أى هدرا (قوله هذه أيضا) عبارة عن اضمحلال بقية السلف أما على أن بقية السلف فوائدهم فالأمر ظاهر وأما على ان بقيتهم مابقى من تلامذتهم فوجهه وان كان المشبه هنا هو الأحاديث أى الابحاث أو حالها فى ذهابها دون بقية التلامذة كما هو ظاهر ان اضمحلال الاحاديث يدل على اضمحلال بقية التلامذة وقوله أن يكون شبه تلك الأحاديث أى المذكورة بقوله بأعناق مطايا تلك الأحاديث كما هو ظاهر ولا يصح أن يكون المشبه بقية التلامذة لعدم ذكر ذلك وبهذا كله تعلم أنه لا يناسب أن يقال قوله أن يكون شبه تلك الاحاديث أى ومن كان بقى من تلامذة السلف وكذا يقال فى قوله ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وانه شبه حال

حتى طارت بقية آثار السلف أدراج الرياح وسالت باعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح

أن يكون شبه تلك الاحاديث وهى تلك الابحاث بقوم مسرعين السير حتى غابوا فى عدم الوجدان بعد الحضور بسرعة فأضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر المطايا والبطاح والاعناق تخييل ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وأنه شبه حال الابحاث فى ذهابها بالركب المسرعين واستعمل تركيب الثانى للاول وعلى هذا يكون ذكر الاحاديث تجريدا وهذا مأخوذ من قوله

أخذنا باطراف الأحاديث بيننا * وسالت باعناق المطى الاباطح

والاباطح جمع أبطح وهو المكان المنبسط فيه دقاق الحصى والمطى هى الابل ولما كان سيرها عند كثرتها يشبه سيل الماء فيه فى الاتصال والسرعة والحسن شبهوا سير الابل فيه بالسيلان ونسبوه للاعناق لان فيها تظهر السرعة فهذا الكلام مجاز فى أصله وتجوز فيه ثانيا بالاستعارة أو التمثيل كما

الابحاث الخ كما هو مقتضى قوله هذه أيضا عبارة عن اضمحلال بقية السلف الا أن يكون ع ق لم يجعل فى بقية السلف احتمالين لكن لا مانع من ذلك (قوله وهى تلك الابحاث) أى ابحاث هذا الفن (قوله بسرعة) متعلق بعدم (قوله وذكر المطايا الخ) اعتبرها كلها الان ذلك هو الذى يشعر بتشبيه تلك الأحاديث بقوم مسرعين إذ لا بد من كون ملائم المشبه به الذى يجعل قرينة المكنية بحيث ينتقل الذهن منه ولو بحسب عرف عام أو قرينة الى خصوص المشبه به أى ما عدا ما لم يقصد التشبيه به كالنقض فى ينقضون عهد الله وكالاظفار فى أظفار المنية لتبادر الذهن منها الى القاتلة وبقولى أى ما عدا الخ اندفع ما يقال لا مانع من كون المشبه به دائرا بين أمرين فأكثر لغرض الابهام ولعل ما ذكرته أهو مقصود المحشى بقوله فى البيانية الدلالة فى الجملة كافية فى مثل ذلك ردا على ما ذكره صاحب عروس الافراح من أنه لا بد فيما يجعل قرينة المكنية أن يكون مساويا للمشبه به فتدبر (قوله بالركب المسرعين) لعل مراده بالركب المطايا لا القوم لانه لم يذكر فى تركيب المشبه به الا أن يكون محذوفا (قوله أخذنا بأطراف الاحاديث الخ) أى أخذنا فى الاحاديث وأخذت المطايا فى سرعة المضى استعار سيلان السيول الواقعة فى الاباطح لسير الابل سيرا حثيثا فى غاية السرعة المشتملة على لين وسلاسة والشبه فيها ظاهر عامى لكن قد تصرف فيه بما أفاده اللطف والغرابة اذ أسند الفعل يعنى قوله سالت الى الاباطح دون المطى أو أعناقها حتى أفاد أنه امتلأت الاباطح من الابل كما فى قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا وأدخل الاعناق فى السير لان السرعة والبطء فى سير الابل يظهران غالبا فى الاعناق ويتبين أمرهما فى الهوادى وسائر الاجزاء تستند اليها فى الحركة وتتبعها فى الثقل والخفة اه مطول ولم يبين معنى الاطراف وهو الواجب فهى اما جمع طرف بكسر الطاء بمعنى الكريم أى كرائم الاحاديث يقال هو من أطراف العرب أى من كرامهم أو طرف بالتحريك بمعنى الناحية أى فنون الاحاديث وقوله حتى أفادا نه الخ أى لان نسبة الفعل الذى هو صفة الحال الى المحل تشعر بشيوعه فى المحل واحاطته بكله فالباء فى بأعناق للملابسة وقيل الباء للتعدية أى أذهبت الاباطح أعناق المطايا فيكون المطايا مشبهة بالماء وأعناقها بالاشياء التى على الماء فى الوادى ولا يخفى لطف الاول قاله عبد الحكيم والهوادى جمع هادية وهى كما فى الصحاح مقدم العنق وسيأتى الكلام على هذا البيت فى بحث الاستعارة (قوله فهذا الكلام مجاز فى أصله) أى بالنظر لاصله المأخوذ منه وهو كلام الشاعر وبقى هذا التجوز على حاله بعد الاخذ (قوله وتجوز به ثانيا الخ) أى فى كلام الشارح لا فى كلام الشاعر

قررنا فليفهم اه ع ق وقوله بالركب المسرعين أى بحالهم وقوله ونسبوه للاعناق الصواب ونسبوه للاباطح مبالغة كأنه من قوة السير وسرعته سارت أمكنة السير التى هى الاباطح وجعلوا سيرانها ملتبسا بالاعناق لان فيها الخ اللهم الا أن يبنى كلامه على أن الباء للآلة ويراد بالنسبة للاعناق الايقاع عليها ويصح أن يراد بالمطايا جملة تلك الابحاث من العلماء بها وبالبطاح مدارسهم وكتب أيضا قوله وسالت أى جرت وقوله البطاح جمع أبطح على غير قياس والجمع القياسى أباطح اه جربى (قوله وأما الأخذ الخ) ان جعلنا أما لمجرد التأكيد فالامر ظاهر وعليه فالواو للاستئناف وان جعلناها للتفصيل كما هو الشائع كان مقابلها مأخوذا من مضمون الكلام السابق أعنى قوله علما مى الخ كما ذكر فى قوله تعالى فاما الذين فى قلوبهم زيغ الآية وعليه فالواو للعطف وكأنه قال أما ما ذكرتم من تقاصر الهمم فذلك مما يرغب فى الاختصار ويحمل عليه لولا أنى أعلم أن مستحسن الخ مع علمى بترك الناس لهذا الفن فصار التأليف فيه تضييعا للوقت لعدم المشتغلين وأما الأخذ والانتهاب فليس مما يحمل على الاختصار أفاده ع ق وكتب أيضا قوله وأما الاخذ الخ سكت عن المسخ الصادر منهم لانه غير واقع فى شرحه بل فى عباراتهم فلذا لم يحتج الى الاعتذار عنه (قوله يرتاح) أى ينشط ويفرح اه جربى (قوله اللبيب) أى الذى وقع الأخذ من كلامه لا الآخذ (قوله فللارض الخ) مأخوذ من قول بعضهم

شربنا شرابا طيبا عند طيب * بذاك شراب الطيبين يطيب
شربنا وأهرقنا على الارض جرعة * وللارض من كأس الكرام نصيب

وأما الأخذ والانتهاب فامر يرتاح له اللبيب فللارض من كأس الكرام نصيب

(قوله وجعلوا سيرانها الخ) أى فنسبوا السير الى الاعناق أيضا فى المعنى (قوله اللهم الا أن يبنى كلامه الخ) ويكون المراد من نسبة السير الى الأعناق جعل الأعناق واسطة فى حصوله (قوله ويراد بالنسبة للاعناق الخ) هذا لا يلتئم مع ما قبله اذ الآلة لا ايقاع عليها اذ الايقاع انما هو على المفعول به نعم يظهر ايقاع التسيير لا السير عليها عند جعل الباء للتعدية الخاصة المعادلة للهمزة والتضعيف فسال المسند للاباطح المتعدى بالباء للاعناق معناه سيلت الأباطح لسعتها الاعناق قال شيخنا ولك أن تقول مراد ع ق ونسبوه أى السيلان اللازم الذى فى ضمن السيلان المتعدى بالباء كذهب الله بنورهم أى أذهبه أى صيره ذاهبا فالذهاب اللازم منسوب للنور والمحشى فهم أن سال المنطوق به هو سال اللازم وان الباء للملابسة فاعترض بما ذكره ثم أجاب (قوله ويصح أن يراد الخ) لكن على هذا انما أسندوا السير بمعنى الذهاب والفناء الى المدارس لكونه كان سببا فى اندراسها وأدخلوا الاعناق فى السير ترشيحا لان ذلك انما يلائم سير الابل (قوله على غير قياس) فى القاموس ما حاصله ان البطحاء والابطح والبطح ككتف والبطيحة سيل فيه دقاق الحصى فليجعل البطاح جمع بطيحة ككرام جمع كريمة فيكون قياسا اه شيخنا (قوله كان مقابلها مأخوذا الخ) فيه أن المأخوذ من مضمون الكلام السابق ان كلا من التقاصر والاخذ والانتهاب والمسخ مما يرغب وليس المأخوذ منه كون التقاصر فقط مما يرغب حتى يكون قوله وأما الاخذ الخ مقابلا له فالمناسب أن قوله وأما الاخذ الخ تفصيل لما يؤخذ من الكلام السابق من أن كلا داع والمقابل محذوف كما تقدم (قوله لانه غير واقع فى شرحه) أى لان ضرره غير واقع الخ وقد علمت ما فيه (قوله شراب الطيبين) أى الشراب الذى يشربه الطيبون وقوله يطيب أى يطيب شربه أى

لكن الشارح أبدل الواو بالفاء لكونه جعله علة لما قبله وفى الكلام تشبيه نفسه ونفس مطوله والمنتحلين منه بالكرام والكأس والارض وكتب أيضا قوله فللارض الخ فيه اشارة الى أن هؤلاء المنتحلين كالارض فى التطفل والعارية تأمل (قوله وكيف ينهر الخ) أى فكذلك أنا كيف أنهر هؤلاء المنتحلين الذين هم كالسائلين أى الشحاتين عن المطول الذى هو كالانهار فكلامه هذا متضمن لهذا التشبيه بعد التشبيه المار ولما كان المطول محتويا على علوم كثيرة بحيث يقوم مقام كتب عديدة شبهه بالانهار لا بنهر واحد واختار الانهار على الابحار لعذوبتها واختار ينهر على يطرد مثلا لمجانسته الانهار اشتقاقا وكتب أيضا قوله وكيف استفهام انكارى بمعنى النفى فى قوة تعليل ثان وقوله ينهر أى يمنع ويطرد (قوله ولمثل هذا فليعمل العاملون) هذه الفاء فى جواب شرط مقدر تقديره مهما يكن من شئ فليعمل العاملون لمثل هذا حذف الشرط مع أداته اختصارا اعتمادا على الفاء وقدم المعمول لافادة الاختصاص ونظير ذلك قوله تعالى وربك فكبر قال البيضاوى الفاء فيه لافادة معنى الشرط وكأنه قال ومهما يكن من شئ فكبر ربك اه ولا يرد قولهم ما بعد فاء الجزاء لا يعمل فيما قبلها لان محله اذا جاءت على أصلها من توسطها بين جملتى الشرط والجزاء لفظا وكتب أيضا قوله ولمثل هذا أى الأخذ والانتهاب وأفرد اسم الاشارة باعتبار أنهما بمعنى أو باعتبار تأويلهما بالمذكور وتقديم الجار والمجرور للحصر الاضافى أى فليعمل العاملون لمثل هذا لا لاجل حظوظ النفس وهو اقتباس من الآية الكريمة ولا يضر مخالفة مرجع اسم الاشارة هنا لمرجع اسم الاشارة فى الآية (قوله ثم مازادتهم مدافعتى) عبر بثم لافادة تراخى زيادة الشغف والغرام عن ابتداء المدافعة الذى تضمنه قوله وكنت أضرب الخ فيكون فيه اشارة الى كثرة مدافعتهم بحيث ان زمن زيادة الشغف والغرام المتسببة عن تكرار المدافعة بكثرة تراخ جدا عن زمن ابتدائها اه (قوله شغفا الخ) الشغف العشق يقال شغفه الحب أى أحرق قلبه

وكيف ينهر عن الانهار السائلون ولمثل هذا فليعمل العاملون ثم مازادتهم مدافعتى الاشغفا وغراما وظمأ فى هواجر الطلب وأواما

(قوله الاغرام بالنساء) يقال أغرم بالشئ بالبناء للمفعول أولع به فهو مغرم اه مصباح اه منه

بخلاف الذى يشربه غير الطيبين من أهل الشره ونحوه فانه يطيب لهم شربه وان لم يكن طيبا ولا عند طيب (قوله ولما كان المطول الخ) يظهر لى انه لم يشبه مطوله الا بنهر واحد ليكون كلامه دعوى وبينة كأنه يقول المطول نهر والانهار لا يزجر عنها السائلون فالمطول لا يزجر عنه السائلون وأما على ما قرره فهو محض دعوى اه شيخنا وفيه ان كلامه دعوى وبينة وان شبهه بأنهار وكأنه قال المطول أنهار والانهار الخ أو أن الدعوى هى أن مطوله لا يزجر عنه والبينة هى مشابهة هذا المطول للانهار الحقيقية والانهار الحقيقية لا يزجر عنها فكذا ما شابهها (قوله للحصر الاضافى) أى فلا ينافى أنه قد يكون العمل لاجل الثواب أو انتفاع الناس به مراجعة أو مطالعة ولا حاجة لجعل الحصر اضافيا لان مثل تغنى عن ذلك اذ المعنى وللاخذ ونحوه من كل ما فيه نفع فليعمل العاملون اه شيخنا (قوله مخالفة مرجع اسم الاشارة الخ) فمرجع اسم الاشارة فى الآية الفوز العظيم من النعمة والامن من العذاب والمرجع هنا الاخذ والانتهاب (قوله الذى تضمنه قوله وكنت أضرب) فان ابتداء المدافعة دفعه لهم أول مرة وهو مستفاد من قوله وكنت أضرب أو يقال ان نحو هذه العبارة يشعر عرفا بالتكرر فهى متضمنة لمدافعة فيصح كلامه وان قلنا ان ابتداء المدافعة مدافعة (قوله الشغف العشق) فى المصباح عشق عشقا من باب تعب والاسم العشق بالكسر قال ابن فارس العشق الاغرام بالنساء والعشق الافراط فى المحبة ورجل عاشق وامرأة عاشق أيضا

والغرام الولوع والظمأ العطش والهواجر جمع هاجرة وهى نصف النهار عند اشتداد الحر والاوام شدة العطش وحرارته اه جربى وأراد الشارح بالظمأ والاوام لازمهما وهو الميل والحب واضافة هواجر الى الطلب من اضافة المشبه به الى المشبه أى فى الطلب الذى هو كالهواجر بجامع أن فى كل منهما صعوبة على النفس أو شبه الطلب باليوم الطويل الصعب على طريق المكنية والهواجر تخييل (قوله فانتصبت) أى تهيأت وتفرغت مجازا عن الوقوف (قوله على وفق) أى انتصابا على وفق أو شرحا على وفق (قوله مقترحهم) الاقتراح طلب الشئ من غير روية وفكر ففى قوله مقترحهم دون مسؤلهم ومطلوبهم ونحوهما اشارة الى أنهم سألوه ذلك من غير روية وفكر وفيه مبالغة فى كونه مطلوبا لهم اه جربى (قوله ثانيا) أى انتصابا ثانيا أو شرحا ثانيا أو زمنا ثانيا فهو اما صفة لمصدر محذوف أو ظرف (قوله ولعنان العناية) اعترض بان الاولى ترك الواو ليكون ثانيا الثانى حالا من فاعل انتصبت لعدم ظهور ما يصلح لعطفه عليه لان ثانيا الأول اما صفة لمصدر محذوف أو ظرف وعلى كل لا يصلح لعطف ثانيا الثانى عليه ولا مجال لجعلها واو الحال ويمكن أن يجعل ثانيا الثانى أيضا صفة للمصدر المحذوف على طريق الاسناد المجازى حيث أسند الصرف الذى هو معنى ثانيا الثانى الى المصدر المحذوف الذى هو موصوف ثانيا الاول أو يجعل ثانيا الأول حالا من

فانتصبت لشرح الكتاب على وفق مقترحهم ثانيا ولعنان العناية

اه ومراد المحشى أن الشغف يلزمه العشق أى افراط المحبة بقرينة قوله بعد يقال شغفه الحب الخ وفى المصباح شغف الهوى قلبه شغفا من باب نفع والاسم الشغف بفتحتين بلغ شغافه بالفتح وهو غشاؤه وشغفه المال زين له فأحبه فهو مشغوف به (قوله والغرام الولوع) فى المصباح أولع بالشئ بالبناء للمفعول يولع ولوعا بفتح الواو علق به وفى لغة ولع بفتح اللام وكسرها يلع بفتحها فيهما مع سقوط الواو ولعا بسكون اللام وفتحها (قوله من غير روية وفكر) فى المصباح الروية الفكر والتدبر وهى كلمة جرت على ألسنتهم بغير همز تخفيفا وهى من روّأت فى الأمر بالهمز اذا نظرت فيه اه وفيه تدبر تدبر انظرت فى دبره وهو عاقبته وآخره (قوله وفيه مبالغة) فى كونه مطلوبا لهم اذ ما يطلبه الانسان ألبتة لا يؤخر طلبه لفكر وتدبر (قوله اعترض بأن الاولى الخ) يندفع هذا وما ارتكبه من التكلفات فى الاجوبة بجعل على وفق مقترحهم حالا من فاعل انتصبت أى جاريا على وفق مقترحهم وثانيا لعنان الخ اه شيخنا (قوله لعدم ظهور الخ) ان أخذ بظاهره بأن كان المراد لعدم وضوح الخ حتى لا ينافى وجود ما يصلح للعطف عليه الا أنه غير ظاهر ورد أن ما ذكره من الاجوبة من قبيل خلاف الظاهر فلا يندفع به الاعتراض وورد أيضا أن هنا ما يظهر عطف ثانيا الثانى عليه وهو قوله على وفق بجعله حالا من فاعل انتصبت كما مر وان أول بأن كان المراد لعدم وجود الخ لزم جعل الاولى بمعنى الواجب وتم ما أجاب به ويزاد ما علمت لكن لا يخفى ما فى ذلك من التكلف فتدبر (قوله لا يصلح الخ) أى لان عطفه عليه يقتضى مشاركته له فى جهة اعرابه لانهم شرطوا فى التابع بعطف النسق أن يكون معربا باعراب المتبوع من جهة واحدة كجهة الظرفية أو جهة الحالية أو جهة المفعولية أما كون أحدهما معربا من جهة الظرفية أو المصدرية والآخر من جهة الحالية فلا يصح (قوله ولا مجال الخ) أى لان واو الحال انما تدخل على الجملة لا على المفرد (قوله على طريق الاسناد المجازى) أى من الاسناد للسبب اذ الشرح أو الانتصاب له الذى هو النهوض والتفرغ له مسبب عن صرف عنان العناية نحو الاختصار الى جهته

فاعل انتصبت أى جاعلا للشرح ثانيا كما صرح الرضى بانه اذا كان بمعنى التصيير فهو اسم فاعل حقيقة له فعل ومصدر فثانيا الثانى حال أخرى معطوفة على الاولى لكن تجوز فى جعل ثانيا الاول بمعنى جاعلا للشرح ثانيا لانه انما يقال ثناه أى جعل له بنفسه ثانيا لا جعل له شيأ غيره ثانيا فاستعماله بهذا المعنى مجاز مرسل لعلاقة الاطلاق والتقييد أو استعارة تبعية بان يشبه تصيير الشارح غيره ثانيا بتصييره نفسه ثانيا بجامع ترتب الزوجية على كل ويستعار للاول اللفظ الموضوع للثانى وهو الثنى ويشتق منه ثانيا على طريق التبع أو يقدر فى الأول حال يعطف عليها أى فانتصبت ثانيا مجتهدا ولعنان الخ أو العامل فى الثانى محذوف أى واجتهدت ثانيا لعنان العناية الخ على أن عطف الحال على المصدر جائز كما نقله يس فى حواشيه على الخفيد عن أمالى ابن الحاجب حيث جوز فيها فى الكلام على قوله تعالى وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا أن يكون قوله تعالى أو من وراء حجاب عطفا على وحيا على تقدير حاصلا وان لم يكن ماقبله حاصلا كما تقول ماضربته الا تأديبا وقائما يوم الجمعة اه وبتقرير هذا المقام على هذا الوجه يعلم مافى كلام الخفيد من البحث (قوله نحو) ظرف لثانيا بعده (قوله مع جود القريحة) أى عدم انبساطها فى المدارك مستعار من جود الماء بجامع قلة الانتفاع الابعد تكلف استعارة مصرحة أو شبه القريحة بالماء على سبيل الاستعارة المكنية والجود تخييل والقريحة فى الاصل اسم لاول مايستنبط من البئر استعير لاول مايستنبط من العلم أو لما يستنبط منه مطلقا بجامع أن كلا منهما سبب للحياة فالماء سبب لحياة الجسم والعلم سبب لحياة الروح ثم أطلق على العقل لانه محل

نحو اختصار الأول ثانيا مع جود

(قوله جاعلا للشرح) أى المطول (قوله فهو اسم فاعل الخ) أى فلذلك صح وقوعه حالا (قوله أى جعل له بنفسه ثانيا) فقد صير ذلك الشخص الشئ ذاتان هو نفس ذلك الشخص (قوله لا جعل له شيئا غيره ثانيا) أى ليس المعنى أن الشخص جعل للشئ شيئا ثانيا غير الشخص نفسه (قوله مجاز مرسل الخ) أى لان ثانيا الاول موضوع لتصيير مقيد بجعل ذات الفاعل ثانية ثم أطلق عن ذلك التقييد واستعمل فى تصيير مقيد بجعل غير الفاعل ثانيا (قوله أو يقدر فى الاول) أى قبل قوله ولعنان الخ وليس المراد فى ثانيا الأول (قوله على ان عطف الحال على المصدر جائز) أى لانسلم أنه لا يجوز وأنه لابد من كون المعطوف نسقا معربا باعراب المعطوف عليه من جهة واحدة كجهة الظرفية أو الحالية أو المفعولية (قوله أن يكون قوله تعالى الخ) فيكون المعنى والله أعلم وما كان لبشر أن يكلمه الله تكليما فى حال من الاحوال الا تكليم وحى أو حالة كون ذلك البشر كائنا من وراء حجاب فاستثناء المفعول المطلق من أعم المصادر واستثناء الحال من أعم الاحوال وصاحب الحال الضمير العائد على بشر (قوله وان لم يكن ماقبله حاصلا) أى لفظا دالا على ذات وحصول بل على مجرد حصول (قوله وقائما يوم الجمعة) لا حاجة الى قوله يوم الجمعة فى التمثيل وكأنه علقه بقائما وأراد أن يكون المثال كالممثل فى مطلق كون الحال عاملة فيما يصدق عليه الظرف وان كان هذا لا دخل له فى أصل المسئلة (قوله ظرف لثانيا) ليس المعنى على هذا بل على صرف عنان العناية فى غير جهة الاختصار الى جهة الاختصار فافهم (قوله أى عدم انبساطها فى المدارك) أى عدم جولانها وتوغلها فى المعانى التى يتعلق بها الادراك (قوله الابعد تكلف) اذ لا يعظم الانتفاع بذلك الماء الابعد تسخينه وحله ولا بتلك القريحة الابعد طول نظر وفكر (قوله لانه محل

العلم أو بعضه أى بعض ضروريه على مذهب امام الحرمين مجازا مرسلا أو استعارة ثم صار اطلاقه عليه حقيقة عرفية وقوله بصر البليات أى بالبليات التى كالصر وهو برد شديد يضر بالنبات والحرث وقوله بصرصر النكبات أى بالنكبات التى كالصرصر وهى الريح العاصفة وفى قوله خمود الفطنة استعارة مصرحة أو مكنية وتخييل على ما مر فى جمود القريحة ولا يخفى ما فى ذكر الجمود مع القريحة التى هى الماء فى الاصل وجعله بالصر الذى يحصل منه تجميد الماء وذكر الخمود مع الفطنة التى تشبه بالنار فى الذكاء وجعله بالصرصر التى تخمد النار من المناسبة الظاهرة واللطف البين فتدبر وكتب أيضا قوله مع جمود الخ فى وصف قريحته بالجمود وفطنته بالخمود

العلم) فيه أن محله النفس والعقل آلة لادراكها مغايرة لها بالذات لكنه اعتبر ما يتخيل من كونه محلا للعلم وكثيرا ما يتخيل فى الآلة كونها محلا مجازا او يحتمل أنه جار على أن العقل والنفس متحدان بالذات (قوله أو بعضه) بالرفع عطف على محل أى بعض أفراده فليس المراد بالبعض الجزء كما توهم (قوله أى بعض ضروريه) أى لا كله اذ الاكمه وهو فاقد البصر خلقة لا يتصور ماهية اللون التى يتوصل الى ادراكها بادراك جزئياتها والعنين الفاقد لقوة المجامعة لا يتصور ماهية لذة الجماع التى يتوصل الى ادراكها بوجدان جزئياتها وكما لا يمكن التصور فيما ذكر لا يمكن التصديق فى قضية تستند الى حس من الحواس من فاقد ذلك الحس ولا فى قضية تستند الى وجدان من فاقد ذلك الوجدان وقس ثم المراد بالبعض فيما يظهر أى بعض كان وهو مقتضى الاطلاق لا خصوص أقسام الحكم العقلى فكل من يعلم بعض الضروريات عاقل والعقل يختلف قوة وضعفا (قوله على مذهب امام الحرمين) أى من أن العقل هو بعض العلوم الضرورية (قوله مجازا مرسلا) أى من اطلاق اسم الحال على المحل أو من اطلاق اسم العام على الخاص خلافا لمن قال من اطلاق اسم الكل على الجزء (قوله أو استعارة) أى أو هو استعارة وهذا الوجه بعيد على أن العقل بعض العلم بالضروريات اذ يبعد تشبيه الخاص من حيث خصوصه بالعام الصادق عليه وعلى غيره وان كان صدقه عليه لا من جهة الخصوص (قوله ثم صار الخ) أى حتى على رأى امام الحرمين فهو مرتبط بكل من الوجهين قبله ومعطوف على قوله أطلق على العقل ثم اعتبار رأى امام الحرمين فى عبارة الشارح يحتاج للمبالغة على وجه الاغراق ولم يقترن الكلام بما يقربه الى الصحة والصحيح عدم قبول ذلك عند البلغاء (قوله يضر بالنبات والحرث) بضم أوله من أضر به أى ويجمد الماء وهذا هو الواجب بيانه هنا (قوله استعارة مصرحة أو مكنية) فيستعار الجمود الذى هو سكون لهب النار لعدم انبساط الفطنة بمعنى العقل فى المدارك بجامع قلة الانتفاع الا بعد تكلف أو تشبه الفطنة بمعنى العقل بالنار على طريق المكنية والجمود تخييل (قوله فى الذكاء) فى القاموس ذكت النار ذكوا وذكى وذكاء بالمد عن الزمخشرى ثم قال والذكاء سرعة الفطنة وفى المصباح ذكى الشخص ذكى من باب تعب ومن باب علا لغة وهو سرعة الفهم ثم قال والذكاء بالمد حدة القلب اه وفى شرح مقصورة ابن دريد الذكا مقصورا التهاب النار ويكتب بالألف (قوله وجعله بالصرصر الذى تخمد النار) أى بواسطة ما يصدر منه من نقل التراب عليها ونحو ذلك على أنه متى لم تقاوم النار الريح أطفأها بنفسه كما هو مشاهد فلا يقال الريح تشعل النار لا تخمدها (قوله من المناسبة الظاهرة الخ) ويسمى ذلك عندهم مراعاة وهو الجمع بين أمر وما يناسبه لا بالتضاد كما ذكره

اشارة الى أن عقله كالماء والنار وهو غاية اللطف والجودة اه جربى ببعض تصرف (قوله القريحة) أى العقل (قوله الفطنة) هى فى الاصل الفهم والمراد بها الذهن وهو العقل (قوله النكبات) أى المصائب (قوله وترامى البلدان الخ) فيه استعارة مكنية وتخييل حيث شبه البلدان والاقطار بعقلاء وأثبت لها الترامى تخييلا أو المعنى وترامى أهل البلدان الخ وكتب أيضا قوله وترامى البلدان أى رمى كل بلدة بى الاخرى كناية عن عدم استقراره فى محل (قوله والاقطار) جمع قطر وهو مجموع بلاد كثيرة ولا يلزم من ترامى البلدان به ترامى الاقطار فلذا عطف عليه (قوله ونبوّ) أى بعد (قوله والاوطار) أى المقاصد (قوله حتى طفقت) الظاهر أن حتى تفريعية على وترامى الخ لا انتهائية اذ ليس نهاية الترامى المذكور الشروع فى جوب كل أغبر الخ كما لا يخفى (قوله أجوب) أى أقطع (قوله أغبر) أى ذى غبرة (قوله قاتم الارجاء) أى مظلم النواحى جمع رجا بالقصر وألفه عن واو (قوله فى شطر) أى قطعة وقوله من الغبراء أى الارض (قوله يوما الخ) أى وصار حالى فى هذه الاسفار بجامع التنقل كحال القائل يوما بحزوى الخ والاربعة أسماء مواضع بالحجاز (قوله بعون الله) الباء تصويرية لا سببية اذ لا صحة لقولنا توفيق الله يتسبب عن عونه الا أن يجعل معنى وفقت وصلت أو تعلق الباء بالاتمام ومعمول المصدر يغتفر تقدمه اذا كان ظرفا كما يجىء تحقيقه عند قول المصنف للاصول جمعا وكتب أيضا قوله بعون اسم مصدر بمعنى الاعانة (قوله للاتمام) فيه اشارة الى تأخر الخطبة (قوله وقوضت) أى أزلت مجازا عن تقويض البناء أى نقضه من غير هدم واضافة خيام الى الاختتام من اضافة المسبب الى السبب أى الخيام المضروبة عليه بسبب الاختتام أى انتظار الاختتام لانه مستور

الدسوقى (قوله اشارة الى أن عقله كالماء والنار) قيل أى فهو معتدل ولم يمل لاحدهما بالخصوص (قوله وهو غاية اللطف والجودة) ولا يردان المقام للتشكى وهو لا يكون بما يحمد لان الجودة باعتبار الأصل والتشكى باعتبار ما عرض له من الجمود والخمود قاله الدسوقى فالتشكى حاصل باضافتهما اليه (قوله البلدان) بضم الباء قال ابن مالك

وفعلا اسما وفعلا وفعل * غير معل العين فعلان شمل

(قوله حيث شبه البلدان الخ) أى شبه البلدان والاقطار التى ضاق فيها عيشه وتكدر منها خاطره بعقلاء يخرجونه اخراجا شديدا (قوله كناية عن عدم استقراره فى محل) ومن لازم ذلك ما عطفه بعد المفيد شدة القلق وتشويش الفكر وتعطل المقاصد (قوله اذ ليس نهاية الترامى الخ) ولا يقال انه غاية لنبوّ الاوطان أى بعدها اذ ليس منتهى بعدها هو الشروع فى القطع المذكور ولا يقال يجوز أن يكون هذا الشروع رجوعا الى موطنه فيكون غاية له وللترامى أيضا بان يخص بالترامى فى المبعد عن الاوطان والاوطار لا المقرب اليها لانه يمنع من ذلك أن قوله وأحز الخ بيان لكيفية تأليف الشرح فى حال الترامى فتنبه (قوله أى مظلم النواحى) أى بغبرته (قوله اذ لا صحة الخ) أى لأن التوفيق خلق القدرة والعون بمعنى الاعانة التى هى اقدار الله والاقدار هو خلق القدرة (قوله أو تعلق الباء بالاتمام) والمعنى ولما أقدرنى الله على الاتمام الحاصل بسبب ذلك الاقدار (قوله من غير هدم) أى اسقاط للبناء (قوله واضافة خيام الخ) يصح أن يكون شبه الاختتام فى كونه مجهولا لا يدرى أيحصل أم لا بما فى الخيام لا يدرى حاله على طريق المكنية وجعل اضافة الخيام اليه

القريحة بصر البليات وخمود الفطنة بصرصر النكبات وترامى البلدان بى والاقطار ونبو الاوطان عنى والاوطار حتى طفقت أجوب كل أغبر قاتم الارجاء وأحز كل سطر منه فى شطر من الغبراء يوما بحزوى ويوما بالعقيق وبالـ عذيب يوما ويوما بالخليصاء وما وفقت بعون الله تعالى للاتمام وقوضت عنه خيام الاختتام بعد ما كشفت عن وجوه خرائده اللثام

لا يشتغل به الا بعد اختتامه وفى ضمير عنه استعارة بالكناية حيث شبه الشرح بشئ نفيس مضروب عليه الخيام والاستار بجامع الحسن وخيام تخييل وقوّضت ترشيح أو استعار الخيام على طريق التصريح لأنواع التحجب والتستر وهذه النسخة هى المصححة بتصحيح الشارح ولو قال خيام الختام لكان فيه جناس التصحيف وفى بعض النسخ وقوّضت عنه خيامه بالاختتام أى بسبب حصول الاختتام بالفعل وفى بعضها وفضضت عنه ختامه بالاختتام على تشبيه قبل الاختتام بمكتوب ختم بنحو شمع فأزيل بسبب الاختتام ختامه ليطلع عليه الطالبون وقوله بعدما كشفت عن وجوه خرائده اللثام الخرائد جمع خريدة وهى الخفية من النساء استعارها للدقائق والوجوه واللثام ترشيحان وكتب أيضا قوله اللثام أل جنسية فيصدق بالمتعدد ليناسب قوله وجوه خرائده (قوله ووضعت الخ) وضع الفرائد على طرف الثمام وهو نبت صغير يتناول باليد لقربه من الارض كناية عن تسهيل أخذها وتحصيلها وتيسر طريق الوصول اليها اه جربى وكتب أيضا قوله كنوز فرائده أى مكنوزات فرائده أى فرائده المكنوزة أو المراد بالكنوز الالفاظ وبالفرائد معانيها فحينئذ لا تأويل وقوله على طرف الثمام أى وضعا آتيا على طرف الثمام أى حالته من سهولة التناول أو المراد على حده الأعلى فيكون الكلام كناية عن تسهيل تحصيلها (قوله سعد الزمان) أى بظهور الخير فيه وهو جواب لما وساعد الاقبال أى اقبال مطالبى علىّ بعد إبايتها ودنا المنى أى

و وضعت كنوز فرائده على طرف الثمام سعد الزمان وساعد الاقبال ودنا المنى وأجابت الآمال وتبسم فى وجه رجائى المطالب

تخييلا (قوله بشئ نفيس) كعروس (قوله لانواع التحجب والتستر) أى تحجب الشرح نفسه وتستره (قوله لكان فيه جناس التصحيف) اذ يمكن ارجاع كل من اللفظين الى الآخر بتغيير النقط (قوله على تشبيهه قبل الاختتام) أى تشبيهه باعتبار حاله قبل الاختتام فلا يقال التشبيه انما هو بعد الاختتام لان الخطبة متأخرة كما تقدم وقوله بمكتوب ختم عليه الخ أى فى ان كلا يزال عنه بعد ذلك ما عليه وقوله فأزيل الخ تعليل أى لانه أزيل بعد هذه الحالة بسبب الاختتام ختامه الخ كما أزيل عن المكتوب ختامه ليطلع على مافيه ويصح أن تقول وهو أولى مما ذكره شبهه من حيث انه كان قبل الاختتام محجبا مستورا فلما تم وأريد اطلاع الطالبين عليه أزيلت عنه حجبه بمكتوب كان قبل الوصول الى من أرسل هو اليه مختوما بنحو شمع فلما وصل وأريد الاطلاع على مافيه أزيل عنه نحو الشمع ويمكن اجراء كلامه على هذا الوجه بان يقال قوله بمكتوب ختم عليه بنحو شمع أى بجامع المنع من الاطلاع على مافى كل منهما الى حد معين فهذا حده الاختتام ثم يطلع عليه أربابه وذاك حده الوصول الى من يرسل هو اليه ثم يطلع هو عليه وقوله فأزيل الخ تعليل مشير لتحقق وجه الشبه أى لانه كان قبل الاختتام ممنوعا من الاطلاع عليه فأزيل بسبب الاختتام ختامه أى مابه المنع من الاطلاع عليه ليطلع عليه أربابه كما كان الكتاب المختوم بنحو الشمع قبل الوصول ممنوعا من الاطلاع عليه فأزيل بسبب الوصول ختامه ليطلع عليه من أرسل هو اليه (قوله أو المراد بالكنوز الخ) والمراد بكون الالفاظ سهلة أنها غير معقدة وهذا أولى ليكون تأسيسا اه شيخنا (قوله وضعا آتيا الخ) أى من حيث متعلقه وهو الموضوع (قوله أى حالته) تفسير لطرف الثمام تفسير مراد كما يؤخذ من الدسوقى وقيل انه اشارة الى تقدير مضاف (قوله أو المراد الخ) هذا الاحتمال هو ما أفاده فى أول القولة (قوله أى اقبال مطالبى على بعد ابايتها) فى المصباح قبل العام والشهر قبولا من باب قعد فهو قابل خلاف دبر وأقبل بالالف أيضا فهو مقبل الى أن قال قالوا يقال فى المعانى قبل وأقبل معا وفى الاشخاص أقبل بالالف لا غير وفيه

قرب ما أتمنى بظهور أماراته وأجابت الآمال أى المأمولات أى أتت الى مرجوّاتى بعد الاباية ونسبة السعادة الى الزمان والمساعدة الى الاقبال مجاز عقلى أو فى الكلام حذف مضاف أى أهل الزمان وتشبيه الاقبال بشخص على الاستعارة بالكناية وشبه الآمال بانسان يجيب بعد الطلب فى حصول النفع بكل فأضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر الاجابة تخييلا أو شبه حصول المرجوّ باجابة المدعوّ على طريق المصرحة بجامع الانتفاع بكل وتبسم فى وجه رجائى المطالب شبه المطالب بانسان مرغوب منه التناول متبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واضافة الوجوه الى الرجاء والتبسم المنسوب للمطالب تخييل والمراد

الشخص سواد الانسان تراه من بعد ثم استعمل فى ذاته قال الخطابى ولا يسمى شخصا الا جسم مؤلف له شخوص وارتفاع اه فعلم أن اسناد الاقبال الى المطالب يجوز أن يكون حقيقة لكن اسناد الاباية أى الامتناع اليها مجاز فيظهر أنه أراد اقبال الخلق عليه بمعنى سعيهم فى مطالبه وحبهم له وأسند الاقبال بهذا المعنى الى المطالب على سبيل المجاز ويرشحه قوله فيما يأتى أى اقبال الخلق على وان احتمل أن يكون اشارة الى وجه آخر وعلى كل حال يصدق كلامه بحصول بعض المطالب بالفعل كما يفيده كلامه بعد صريحا على احتمال ومطالبه خصوص اضداد ما ذكره صريحا أو ضمنا كضيق المعاش أو أعم من ذلك (قوله بظهور أماراته) سبب لحكمه بالقرب (قوله أى أتت الى الخ) لا يخفى أن اجابة النداء بالفعل اتيان المنادى فلا بد من التجوز فى الفعل الى مطلق الاتيان أو الى الحصول أو اعتبار الاستعارة بالكناية واعتبار المجاز العقلى أى أجابنى من ناديته من الناس لتحصيل ما أملته بعيد وكذا تقدير المضاف أى أجابنى عند ندائى أهل الآمال أى من أملت منه الخير من الناس ولك جعل الاجابة بمعنى اجابة طلب المأمول فيكون الاسناد مجازا عقليا والمعنى أجابنى الله أى تقبل دعائى فيما أملته أو أجابنى من طلبت منه من الخلق فيما أملته منه أو يجوز باجابة طلب المأمول الى حصوله بالاستعارة أو المجاز المرسل أو يقدر مضاف أى أجابنى أهل الآمال أى من يقدر على ما أملته أو تشبيه الآمال على طريق الاستعارة بالكناية بانسان أجاب بعد طلب الآمال فى حصول النفع بكل بالفعل فتدبر (قوله ونسبة السعادة الخ) اعلم انه يصح فى كل من سعد الزمان ومساعدة الاقبال المجاز العقلى اذ المتصف بالسعادة الشارح أو أهل الزمان فالأصل سعدت فى الزمان أو سعدنا فى الزمان وبالمساعدة بالاقبال هو الله أو الخلق لان من أعرض الناس عنه يتعسر عليه تحصيل مطلوبه ومن أقبل الناس عليه يسهل عليه تحصيل مطلوبه عادة فالاصل وساعدنى الله أو الخلق بالاقبال وتقدير المضاف أى سعد أهل الزمان وساعد أهل الاقبال والاستعارة بالكناية بان يشبه الزمان الذى ظهر فيه الخير بشخص قام بحقوق الله وحقوق عباده بجامع ميل النفوس الى كل منهما وكراهة فراقه ويشبه الاقبال بشخص نافع بجامع الانتفاع بكل وحبه وميل النفوس اليه خلافا لما يفيده صنيعه الا أن يقال فى كلامه نوع احتباك (قوله أو فى الكلام حذف مضاف الخ) أى أو تشبيه الزمان الذى ظهر فيه الخير الخ وقوله وتشبيه الاقبال بشخص الخ أى أو فى الكلام حذف مضاف أى أهل الاقبال (قوله وشبه الآمال الخ) عرفت ما يتعلق بقوله وأجابت الآمال (قوله بانسان مرغوب منه التناول) أى مرغوب منه أن يتناول أى يؤخذ كما أن المطالب مرغوب منها أن تتناول وتؤخذ (قوله بانسان طالب) أى بجامع أن كلا وسيلة لحصول المقصود (قوله واضافة الوجوه الى الرجاء) أى مع اعتبار معونة المقام (قوله والتبسم المنسوب للمطالب) أى من حيث نسبته اليها (قوله والمراد

اقبال المطالب بعد بعدها وكتب أيضا قوله الاقبال أى اقبال الخلق علىّ وقوله ودنا المنى جمع منية وهى مايتمنى والآمال بمعنى المأمولات أى المرجوّات كأنه يقول ودنا ما كنت أعتقد استحالته أو مافيه عسر وأجاب ما أحبه مما هو ممكن ولا عسر فيه فليس معنى الجملتين واحدا لكن كان الأحسن فدنا بالفاء لتسبب هاتين الجملتين عما قبلهما (قوله بان توجهت) سبب للافعال الخمسة قبل ويرد عليه أنه جعل السبب هو التوفيق المتقدم لتعليقها به حيث قال ولما وفقت الخ وأجيب بأن لما بمعنى حين وليست للتعليق أو سبب لقوله وتبسم الخ فقط فلا يرد شئ وهناك وجوه أخر تأمل وكتب أيضا قوله بأن توجهت الخ لايخفى مافيه من حسن التخلص اه جربى (قوله مدين المآرب) أى مكان شبيه بمدين بلد سيدنا شعيب فى حصول المآرب فيه فهو استعارة من العلم بعد تأويله بكلى وفيه تلميح الى قصة سيدنا موسى عليه السلام وقوله حضرة من أى مكان حضور من أنام الخ كما فى ع ق وهى بدل من مدين وقرر بعضهم أن الحضرة فى الأصل مكان الحضور لكن صارت تستعمل بمعنى الذات وانها هنا بمعنى الذات وابدالها من مدين المآرب ظاهر لانها مكان لحصول المآرب وصدورها (قوله فى ظل الأمان) أى فى الأمان الذى كالظل فى الاراحة أو شبه الأمان بشجرة تشبيها مضمرا فى النفس والظل تخييل (قوله وأفاض) المناسب تأخيره عن السجعتين بعده (قوله سجال الخ) السجال جمع سجل وهو الدلو اذا كان فيه ماء قل أو كثر ولا يقال للدلو اذا لم يكن فيه ماء سجل بل يقال له غرب اه جربى وشبه العدل والاحسان بالماء بجامع الاحياء تشبيها مضمرا فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية والسجال تخييل وأفاض

بان توجهت تلقاء مدين المآرب حضرة من أنام الأنام فى ظل الامان وأفاض عليهم سجال العدل والاحسان ورد بسياسته الغرار الى الاجفان وسد بهيبته

اقبال المطالب الخ) أى ان الكلام بعد ماتقدم كناية عن ذلك (قوله وأجاب ما أحبه الخ) أى حصل بالفعل على بعض الاحتمالات المتقدمة ويحمل بقيتها على الحصول بالفعل اذ هو الاظهر فى مقابلة قوله ودنا المنى وان كان مابقى محتملا فى ذاته لعدم الحصول (قوله لتعليقها به) الضمير الاول للافعال الخمسة والثانى للتوفيق (قوله وليست للتعليق) أى ليست ظرفا مضمنا معنى التعليق اه شيخنا على ان التعليق لايقتضى سببية الشرط بل المدار فيه على لزوم الجزاء للشرط (قوله أو سبب) عطف على قوله سبب للافعال الخمسة (قوله وهناك وجوه أخر) منها انه سبب لسببية السبب الأول كما قاله شيخنا أو ان المسبب مع سببه مرتبان على الشرط وهو التوفيق وبيان ذلك أن التوفيق للاتمام سبب فى التوجه الى الملك والتوجه الى الملك سبب فى السعادة ومامعها وسبب السبب سبب (قوله فى حصول المآرب فيه) فى الأولى سببية وليس ذلك بيانا للجامع كما لايخفى فتنبه لمثله (قوله من العلم) أى المعنى العلمى وليس مراده بالعلم اللفظ الموضوع لمعنى والا لقال فى العلم لا من العلم الا أن تجعل من بمعنى فى ويحتمل أن فى العبارة تقدير مضاف أى من معنى العلم (قوله بكلى) وهو موضع اجتماع المطالب على حد ماقالوه فى حاتم (قوله أى مكان حضور) بيان لمعنى الحضرة (قوله وانها هنا الخ) أى انه يصح ذلك لا أنه متعين فلا ينافى ماقدمه عن ع ق (قوله لانها مكان الخ) أى فالجامع ان كلا مكان لمطلق صدور المآرب أعم من أن يكون الصدور فيه أو منه (قوله المناسب تأخيره الخ) أى لان السجعتين اللتين بعده من باب التخلية وهو من باب التحلية ولا يخفى أن قوله وأعاد رميم الخ من باب التحلية وقوله ووقع الخ من باب التخلية فالمناسب انما هو تقديم جميع ما كان من باب التخلية على جميع ما كان من باب التحلية فكان على المحشى أن يقول المناسب

ترشيح وقوله وردبسياسته أى حسن تدبيره وتقويمه وحكمه الغرار وهو فى الأصل النوم القليل والمراد هنا النوم مطلقا الى الأجفان أى أجفان العيون وهو كناية عن الامن ويطلق أيضا الغرار على حد السيف والجفن على غمده ويصح ارادة ذلك هنا وأنه أرجع السيوف الى أغمادها بعدما كانت مسلولة زمن الفتنة باطفائه نارها بحسن سياسته ففى الغرار والجفن ايهام وهو غير التورية عند متأخرى أهل البديع لارادة البعيد فيها وتساوى المعنيين فيه وغير التوجيه أيضا وما أحسن قول بعضهم

بين السيوف وعينيه مشاكلة * من أجلها قيل للاغماد أجفان

كذا فى يس على الحفيد (قوله دون يأجوج الفتنة) أى عند الفتنة التى كيأجوج فى الانتشار وقوله طرق العدوان أى طرق أهله أى سدّها عليهم حتى لا يصلوا منها الى الرعية ويحتمل أن المراد بالسدّ المنع وبطرق العدوان أنواعه ووجوهه وممن فسر دون هنا بعند الجربى ولعله على سبيل التوسع فان الذى فى القاموس أن دون بمعنى تحت وبمعنى أمام وبمعنى وراء وبمعنى غير وقرر بعضهم أن دون بمعنى أمام أى سد قدام الفتنة التى كيأجوج طرقها الملابسة للعدوان فلم تصل الى الرعية تلك الفتنة ويصح على هذا أن يكون استعار يأجوج للقوم المفسدين فى زمنه وأضافهم الى

جعله قبيل قوله وهو السلطان مع تأخير قوله وأعاد الخ على قوله ووقع الخ قال شيخنا وقد يوجه صنيع الشارح بان قوله من أنام الأنام الخ دعوى أولى وقوله وأفاض عليهم الخ دعوى ثانية وقوله وردبسياسته الخ وقوله وسد بهيبته الخ دليل للدعوى الأولى وقوله وأعاد ميم الخ دليل للدعوى الثانية كما هو العادة فى الاستدلال من تقدم الدعوى عليه اه نعم كان المناسب على هذا تقديم قوله ووقع الخ على وأعاد ميم الخ لانه من تتمة الاستدلال على الدعوى الأولى الا أن يقال انه أخره للاشارة الى غلبة شفقته وقد يوجه صنيع الشارح أيضا بانه أشار به الى أنه لم يشغله بعض تلك الوظائف عن بعض وان جلت وعظمت بل قام بالكل معا على أحسن حال (قوله وهو فى الأصل النوم الخ) هذا يقتضى ان الغرار بالغين المعجمة لا بالفاء وهو ما صرح به الحفيد وصاحب القاموس (قوله ايهام) كذا بالمثناة التحتية فى غالب النسخ والذى يؤخذ من خزانة الأدب أنه بالباء الموحدة وأما الايهام بالمثناه التحتية فهو التورية كما فيها (قوله وتساوى المعنيين فيه) كقوله للاعور ليت عينيه سواء كما تقدم (قوله وغير التوجيه أيضا) لان التوجيه لا يصح الا بعدة ألفاظ متلائمة كقول علاء الدين الرادعى من أم بابك الخ والايهام يصح باللفظة الواحدة (قوله أى طرق أهل الخ) لا يخفى صحة غير ما ذكره من الأوجه (قوله فان الذى فى القاموس الخ) فيه أن القاموس لم يستقص جميع المعانى اللغوية وقد استدرك عليه من كتب عليه فى مواضع عديدة وقد استدرك عليه الطيبى فى هذا الموضع حيث قال بقى عليه من مشاهير معانيه دون بمعنى عند ذكره الصاغانى فى العباب وابن السيد فى المعانى وبقى أيضا دون بمعنى قبل حكاه جماعة ونقله الخفاجى وأغفل المصنف ذلك قصورا وهو مشهور وفيها كلام فى المغنى وشروحه وتعرض ابن الكمال لبعض أحكامها وأورد بعض ذلك محمود فى الكشاف وأشرنا لبعض ذلك فى شرح شواهده اه ببعض حذف (قوله وقرر بعضهم أن دون بمعنى أمام الخ) يصح على هذا أن تكون دون بمعنى عند (قوله أن يكون استعارا الخ) يصح أيضا على جعل دون بمعنى عند لكن

دون يأجوج الفتنة طرق العدوان

الفتنة لما بين المتضايفين من الملابسة أى سد قدامهم طرق العدوان فلم يجدوا مسلكا أو فلم يتلبسوا بشئ منها على اختلاف المراد بالطرق (قوله وأعاد رميم الفضائل الخ) شبه الفضائل جمع فضيلة وهى ما يمدح بها الانسان من الاخلاق بالموتى فى ذهابها واضمحلالها منذ أزمان على طريق الاستعارة بالكناية وأضاف اليها العظام الرميمة أى البوالى تخييلا ونسب الى الممدوح أنه أعادها منشورة أى مبعوثة بعد موتها اه ع ق وقوله شبه الفضائل أى والكمالات ويصح أن تكون الاضافة على معنى من أى الرميم من الفضائل والكمالات ويكون الرميم استعارة للمضمحل من الفضائل والكمالات من الميت المتجوز اليه بالرميم عن العظم البالى فيكون مجازا على مجاز وهذا أوفق بقوله منشورا فان النشر للميت جميعه لا لعظمه فقط ويصح أن يكون من اضافة الصفة الى الموصوف فالرميم استعارة كما مر أو المشبه به للمشبه فالرميم حقيقة (قوله والكمالات) عطف عام على خاص ان أريد بالفضائل معناها المتعارف الذى هو النعم القاصرة وتفسيران أريد معناها اللغوى الاعم (قوله ووقع) أى كتب والمراد هنا مطلق التأثير مجازا وقوله بأقلام الخطيات أى بالخطيات التى كالاقلام فى التأثير بها وضبطت الخطيات بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة أى الرماح وبضم الخاء المهملة وفتح الظاء المعجمة مخففة جمع خطية تصغير خطوة بفتح الخاء وقد تضم وهى سهم صغير قدر ذراع فان لم يكن لها نصل فهى خطية فالخطيات السهام الصغيرة التى لا نصال لها وقوله على صحائف الصفائح أى صفائح أعدائه جمع صفيحة وهى السيف العريض والمراد بصحائفها جوانبها كما فى الجربى أو اضافة الصحائف الى الصفائح من اضافة المشبه به الى المشبه أى الصفائح التى كالصحائف أى الاوراق فى التأثر وقوله لنصرة الاسلام متعلق بوقع أى لاجل نصرته وقوله منشورا مفعول مطلق أى كتابا منشورا أى كتابة منشورة أى تأثيرات منتشرة لكثرتها وفى نسخ منشورا بالمثلثة أى تأثيرات ككتابة كلام منثور وتخصيص المنثور لانه

وأعاد رميم الفضائل والكمالات منشورا ووقع باقلام الخطيات على صحائف الصفائح لنصرة الاسلام منشورا وهو

يقدر مضاف أى عند خروج يأجوج الفتنة (قوله انه أعادها) أى العظام الرميمة (قوله وهذا أوفق) أى من الاحتمال الاول اذ الرميم عليه باق على معناه وهو العظم البالى وهو لا ينشر (قوله فالرميم استعارة كما مر) أى استعارة للمضمحل بعد نقله للميت من العظم البالى (قوله فالرميم حقيقة) أى ليس مستعارا للمضمحل ولا للميت بل هو باق على معناه أعنى العظم البالى أما الأول فظاهر وأما الثانى فلانه أبلغ اذ العظام لا تنشر الا بواسطة الميت فهى بعيدة عن النشر فيكون المعنى أنه أعاد الفضائل البعيدة عن الاظهار الى الاظهار كما أن العظم بعيد عن النشر اذ نشره بواسطة اه شيخنا لكن يعكر هذا على ما تقدم عن المحشى من اعتبار نقله للميت لا وفقيته بقوله منشورا لا مكان هذه المبالغة هناك حتى على ما جرى عليه ع ق بجعل التخييل على كلامه مستعارا لملائم المشبه وقد يقال ما هنا مجرد تشبيه بالرميم فلا يمنع من حسن قوله منشورا بخلاف ذلك فان فيه دعوى الاندراج فى الرميم فلا يحسن معه قوله منشورا (قوله فى التأثير بها) أى من حيث السهولة وظهور الأثر ووضوحه (قوله وهى السيف العريض) ولا يخفى وجه تخصيص ذلك بالذكر (قوله فى التأثر) أى قبول الأثر بحيث يكون ظاهرا واضحا عسر الازالة (قوله أى تأثيرات ككتابة كلام الخ) الداعى الى هذا مع امكان أن يقال أى تأثيرات متفرقة ان هذا لا يلائم مقام المدح (قوله وتخصيص المنثور الخ) الاولى لانه يكون غير مفرق عادة بخلاف المسجع

الاغلب من النظم والكلام كناية عن ابطال آلاتهم واضعاف قواهم وعزمهم وفيه من المبالغة فى مدحه وذم أعدائه مالا يخفى حيث جعل لأضعف آلاته التأثير فى أقوى آلات أعدائه فما بالك بأقوى آلاته وأضعف آلاتهم (قوله السلطان) من السلاطة وهى القهر اه فنرى (قوله مالك رقاب الأمم) أى بالاحسان اليهم والقهر لهم وكتب أيضا قوله مالك رقاب الامم أى ذوات الامم من اطلاق الجزء وارادة الكل والامم الجماعات (قوله ملاذ) أى ملجأ (قوله صناديد) جمع صنديد وهو الشجاع المقدام (قوله ظل الله) تسميته ظلا لانه يلجأ اليه كما يلجأ الى الظل من الحر أى فهو استعارة مصرحة وفى الحديث السلطان ظل الله فى أرضه يأوى اليه كل مظلوم واضافته الى الله تعالى لانه هو البارئ له والمالك له اه ع ق بزيادة (قوله وخليفته) الخليفة فى الأصل كل من خلف غيره فى أمر من الأمور يخلفه بالضم والخليفى بكسر الخاء المعجمة وتشديد اللام مبالغة فيها لانفسها كما يتوهم من كلام الصحاح ثم جعل اسما لمن خلف غيره فى الملك والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية أو للتأنيث بتقدير الموصوف مؤنثا أى نفس خليفة وفى الصحاح الخليفة السلطان الاعظم وجمعها جاريا على الأصل خلائف ككريمة وكرائم وجمعها على خلفاء محمول على اسقاط الهاء بناء على أنه لا يقع الا على مذكر اذ الفعيلة بالتاء لا تجمع على فعلاء اه فنرى (قوله حافظ البلاد وناصر العباد) سجعة واحدة مقابلة لقوله ماحى الخ لا سجعتان لئلا يلزم عدم الازدواج وكتب أيضا قوله حافظ البلاد أى من الشرور وقوله وناصر العباد يعنى المؤمنين (قوله ماحى ظلم الظلم) أى الظلم الذى كالظلم فهو من اضافة المشبه به الى المشبه وفى تشبيه الظلم بالظلم اشارة الى أن الظلم كان كثيرا أو شبه الظلم بالليل تشبيها مضمرا فى النفس والظلم تخييل (قوله والعناد) فسره خسرو بالميل عن الحق وعدم الانقياد اليه والفنرى بالمكابرة وفرق بعض أهل آداب البحث بين العناد والمكابرة بأن العناد النزاع فى المسئلة مع عدم العلم بكلامه وكلام صاحبه والمكابرة انكار

السلطان الأعظم مالك رقاب الأمم ملاذ سلاطين العرب والعجم ملجأ صناديد ملوك العالم ظل الله على بريته وخليفته فى خليقته حافظ البلاد وناصر العباد ماحى ظلم الظلم والعناد

والمنظوم (قوله وفيه من المبالغة الخ) هذا ظاهر على الاحتمال الثانى فى الخطيات أما على الاول فلا يظهر الا ان ادعى أن الرماح أضعف اه شيخنا (قوله المقدام) أى الكثير الاقدام فى الحرب (قوله فهو استعارة مصرحة) أى على مذهب الشارح فى زيد أسد (قوله يخلفه) بالضم أسقط من عبارة الفنرى لفظ خلافة بعد قوله بالضم وهى كما يؤخذ من الطيبى مرجع الضميرين فى قوله فيها لا نفسها (قوله كما يتوهم من كلام الصحاح) تبعه فى القاموس حيث قال والخليفى بكسر الخاء واللام المشددة الخلافة (قوله والتاء للنقل الخ) ان كانت موجودة فى الاصل كان المعنى قصد أنها للنقل بعد ما كانت للتأنيث على الاول أو أبقيت على ما كانت عليه من التأنيث على الثانى وان لم تكن موجودة فى الاصل فالامر ظاهر وفى القاموس الخليفة السلطان الاعظم كالخليف (قوله على اسقاط الهاء) أى من خليفة وضمير أنه لخلفاء (قوله لئلا يلزم عدم الازدواج) أى فى السجعة الاخيرة أى لئلا يلزم عدم صيرورة السجعة الاخيرة زوجا لعدم وجود سجعة أخرى لها مع أنه لا بد فى السجع من الازدواج أى صيرورة كل سجعة منه زوجا بأن يكون لها سجعة تقابلها والشئ الواحد اذا كان معه آخر من جنس يقال له فى اللغة زوج والازدواج افتعال كالاشتراك قلبت التاء دالا (قوله أى من الشرور) كهدمها أو قتل أهلها أو أخذ أموالهم (قوله يعنى المؤمنين) أى ومن فى ذمتهم من الكفار كأهل الذمة (قوله أى الظلم الذى كالظلم الخ) ومثله يقال فى العناد ان عطف

الحق بعد العلم به (قوله رافع منار الخ) المنار العلم وشبه كلا من الشريعة والعلوم بالجيوش تشبيها مضمرا فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية ومنار تخييل فى الاولى ورايات تخييل فى الثانية ورافع ترشح فى الاولى وناصب ترشيح فى الثانية والكلام كناية بعد ذلك عن اظهار الشريعة والعلوم وتأييدهما (قوله خافض جناح الرحمة) فى ضمير خافض استعارة بالكناية شبه الملك بطائر يخفض جناحه على أفراخه بجامع الشفقة والحنو تشبيها مضمرا فى النفس والجناح تخييل والخفض ترشيح واضافة جناح الى الرحمة لمجرد الملابسة اذ الرحمة التى هى سبب لخفض الجناح ملابسة للجناح تأمل (قوله لاهل الحق) هو على أنه مصدر مطابقة الواقع للكلام أو الاعتقاد وعلى أنه صفة مشبهة ماطابقه الواقع من الكلام أو الاعتقاد والصدق كذلك الا أن المطابقة معتبرة فيه من جانب الكلام أو الاعتقاد ولبعض المحققين أنهما متحدان فى المفهوم غير أنه شاع استعمال الصدق فى الاقوال خاصة والحق يشمل غير الجازم وما عن تقليد فعطف اليقين عليه عطف خاص على عام وكتب أيضا قوله لاهل متعلق بخافض وقوله واليقين الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل ولذا لا يوصف به الله (قوله مادّ سرادق) قال فى المختار السرادق واحد السرادقات التى تمد فوق صحن الدار أى الخيام التى تمد لاجل دفع حر الشمس ونحوه فوق صحن الدار قال وكل بيت من كرسف فهو سرادق يقال بيت مسردق اه والانسب هنا لقول الشارح مدّ المعنى الاول واضافته الى الأمن من اضافة المشبه به الى المشبه والجامع اندفاع الضرر مع كل والمد ترشيح للتشبيه ويصح أن يكون فى الأمن استعارة مكنية شبهه بالدر بجامع الحفظ واندفاع الضرر فى كل تشبيها

رافع منار الشريعة النبوية ناصب رايات العلوم الدينية خافض جناح الرحمة لاهل الحق واليقين مادّ سرادق الامن

على الظلم لا على ظلم كما هو واضح (قوله وشبه كلا من الشريعة الخ) أو نجعل اضافة منار ورايات من اضافة المشبه به للمشبه ووجه الشبه كمال الظهور وكل من الرفع والنصب ترشيح باق على معناه أو بمعنى اعلاء القدر (قوله بالجيوش) والجامع ان كلا به الانتصار والظفر على الأعداء (قوله ومنار تخييل فى الاولى ورايات تخييل فى الثانية) أى مع بقائهما على معناهما أو استعارتهما للأدلة وكذا الترشيحان يجوز أن يبقيا على معنى الاعلاء الحسى ويجوز أن يراد منهما الاظهار (قوله والجناح تخييل والخفض ترشيح) أى باقيان على معناهما أو يراد من الجناح الجانب ومن الخفض الالانة (قوله مطابقة الواقع للكلام أو الاعتقاد) لحقية الكلام أو الاعتقاد مطابقة الواقع له أى مطابقة النسبة التى بين الطرفين فى الواقع للنسبة الكلامية أو للنسبة التى تعلق بها الاعتقاد (قوله ماطابقه الواقع الخ) أى الكلام الحق هو الكلام الذى طابقه الواقع والاعتقاد الحق كذلك (قوله انهما متحدان فى المفهوم) الظاهر أن ذلك بعدم التقييد بكون المطابقة من جانب الواقع أو من جانب الكلام والاعتقاد لا بالتقييد فى كل باعتبار المطابقة من جانب الواقع ولا بالتقييد فيه باعتبار المطابقة من جانب الكلام والاعتقاد وتحرير الكلام فى هذا المقام يطلب من مواد العقائد النسفية (قوله غير انه شاع الخ) فيقال صدق الكلام وكلام صدق ولا يقال فيما شاع صدق الاعتقاد ولا اعتقاد صدق (قوله فعطف اليقين عليه عطف خاص) يعلم منه أنه ليس مقيدا باعتبار المطابقة من جهة دون جهة فاسناد المطابقة بعد للاعتقاد ليس قيدا فتنبه (قوله من كرسف) هو كعصفر القطن كما فى القاموس (قوله يقال بيت مسردق) عبارة القاموس السرادق الذى يمد فوق صحن البيت جمعه سرادقات والبيت من الكرسف والغبار الساطع والدخان المرتفع

بالنصر العزيز والفتح المبين
كهف الانام ملاذ الخلق قاطبة
ظل الاله جلال الحق والدين
أبو المظفر السلطان محمود جانى بيك خان خلد الله سرادق عظمته وجلاله وأدام روى نعيم الآمال من سجال افضاله

مضمر فى النفس وسرادق تخييل وما ترشح (قوله بالنصر) أى الحاصل بالنصر (قوله المبين) أى البين (قوله كهف الانام) أى ملجؤهم قال فى المختار الكهف كالبيت المنقور فى الجبل والجمع كهوف وفلان كهف أى ملجأ اه وكتب أيضا قوله كهف الانام الخ هذا البيت مستفاد مدلوله مما قدمه من قوله وهو السلطان الى آخر السجع الا أن الخطب محل اطناب سيما وهذا نظم (قوله جلال الحق والدين) أى عظمتهما فهو على حد زيد عدل (قوله السلطان) أعاده مع تقدمه فى قوله وهو السلطان تأدبا لانه يستقبح أن يؤتى باسم السلطان من غير أن يلصق بجانبه وصفه بالسلطنة كما هو العادة تأمل (قوله جانى بيك خان) لقب أعجمى له وفى بعض الحواشى جانى بالفارسية أى روح و بيك كبير وخان سلطان فمعناه روح كبراء السلاطين (قوله خلد الله) استعمل التخليد مجازا فى لازمه وهو اطالة البقاء (قوله سرادق) فيه مامر والكلام كناية عن طول حياته و بقاء مملكته (قوله وجلاله) عطف مرادف (قوله وأدام روى) بكسر الراء مع القصر أى ارتواء قال فى المختار روى من الماء بالكسر روى بوزن رضا و ريا أيضا بفتح الراء وكسرها وارتوى وترّوى كله بمعنى اه وفى نعيم استعارة بالكناية حيث شبهه بزرع أو انسان يرتوى و روى تخييل وسجال ترشح وقوله الآمال على حذف مضاف أى نعيم أهل الآمال وقوله من سجال متعلق بروى وفى افضاله استعارة بالكناية حيث شبهه بالماء بجامع الاحياء وسجال تخييل أو بفتح الراء مع المد وهو الماء العذب و يظهر على هذا أن اضافته الى نعيم من اضافة المشبه به الى المشبه ومن سجال صفة لنعيم أى النعيم الذى كالماء العذب فى التذاذ النفس وانبساطها بكل الحاصل هذا النعيم من سجال افضاله أو بضم الراء مع المد بمعنى المنظر الحسن على تشبيه النعيم

المحيط بالشئ و بيت مسردق أعلاه وأسفله مسدود كله (قوله رحمه الله بالنصر العزيز) أى الذى لم يحصل لأحد من الملوك نظيره والفتح أى فتح البلاد بنحو الجهاد المبين أى البين الواضح لكل أحد لكثرته وشهرة أمره من أبان بمعنى بان أى ظهر وقوله قاطبة بمعنى جميعا كما فى الدسوقى (قوله المنقور) يظهر انه بالرفع خبر ثان عن الكهف (قوله وفلان كهف الخ) محل الشاهد على ماقدمه (قوله سيما وهذا نظم) أى أخص كونه مستفادا مما قدمه بمزيد الافتقار خصوصا فى حال كونه نظما لا سجعا كالذى قدمه ففيه اخراج مدحه بتلك الصفات الجميلة فى قالب النظم بعد اخراجه فى قالب السجع مبالغة فى الاعتناء بذكر هذه الصفات الجميلة وسعيا فى قبول سماعها ما أمكن إذ رب رجل يصغى الى الشعر كل الاصغاء دون السجع وعكسه (قوله فهو على حد زيد عدل) أى لك فيه الأوجه المشهورة فيه (قوله و بيك كبير) وفى الدسوقى انه بفتح الموحدة وسكون التحتية فمعناه روح كبراء السلاطين احتاج لتأويل كبير بكبراء لانه أبلغ وسلطان بسلاطين ليتضح المعنى مع اضافة كبراء اليه (قوله فيه مامر) لكن كل من المعنيين المتقدمين للسرادق يساوى الآخر هنا (قوله متعلق برواء) فمن ابتدائية (قوله وفى افضاله استعارة بالكناية) هذا جار أيضا على الوجهين الآتيين فى رواء ولك جعله من اضافة المشبه به للمشبه أى من افضاله الذى هو فى فيضانه على الدوام كالسجال فى فيضانها على العطاش كما فى ع ق (قوله و يظهر على هذا الخ) يوهم أن ماذكره قبل متعين على جعل رواء بكسر الراء وليس كذلك بل هو المتبادر فقط كما لا يخفى ومن مقابل ماظهر له أن يكون الرواء مستعارا للعطايا التى يتنعم بها أهل الآمال ومن سجال حالا من

بشخص ذى منظر حسن على طريق الاستعارة المكنية فتكون من سببية متعلقة بأدام وأقرب الوجوه الثلاثة الاول (قوله فحاولت) تفريع على ماقبله أى فحيث كان السلطان متصفا بهذه الصفات حاولت أى قصدت التشبث وهو كما فى الجربى التمسك من الادنى الى الاعلى ويصح أن يكون حاولت معطوفا على توجهت المتقدم كما قرره بعضهم أو على سعد الزمان وقوله بأذيال الاقبال أى اقباله على وشبه الاقبال بانسان من تمسك بأذياله وصل على طريق الاستعارة بالكناية والاذيال تخييل والتشبث ترشيح (قوله والاستظلال) أى التظلل وليست السين والتاء للطلب وقوله بظل الرأفة يجرى فيه مايجرى فى قوله ظل الامان والرأفة أشد الرحمة على مافى الصحاح (قوله خدمة لسدته الخ) السدة عتبة الباب والاقيال جمع قيل وهو الملك من ملوك حمير والمراد هنا الملك مطلقا واذا وصف العتبة بكونها تلتثم أو تستلم بشفاه الملوك فاظنك بغيرهم والسدة كناية عن الممدوح أى جعلت هذا الكتاب خدمة للممدوح والخدمة فى الاصل السعاية فى مراد المخدوم ولما كان هذا الممدوح راغبا فى العلم بزعم المادح كان التأليف خدمة له ففى الكلام مدحه بهذا المعنى وهو كونه راغبا فى الخيرات آمرا بها اه ع ق وعبارة الفنرى على المطول الخدمة مصدر خدمه يخدمه بالضم والكسر وحملها على الكتاب تجوز والسدة باب الدار وجمعه سدد (قوله الاقيال) آثره على نحو الملوك للسجع والجناس (قوله ومعوّل رجاء) أى المعول عليه فى رجائى وقوله رجاء الآمال أى أهلها (قوله ومبوأ) أى منزل (قوله وعون الاسلام) أى ببقاء صاحبها يخدم الاسلام

فحاولت بهذا الكتاب التشبث باذيال الاقبال والاستظلال بظلال الرأفة والافضال فجعلته خدمة لسدته التى هى ملتثم شفاه الاقيال ومعوّل رجاء الآمال ومبوأ العظمة والجلال لازالت محط رحال الافاضل وملاذ أرباب الفضائل وعون الاسلام وغوث الانام

رواء فهو ترشيح للاستعارة واضافة سجال تخييل للمكنية كما ذكره (قوله فتكون من سببية الخ) أى لانه ليس رواء دالا على الحدث حتى يصح جعل من متعلقة به كما فى الوجه الاول وليس النعيم مشبها بالماء حتى تجعل للتعدية متعلقة بمحذوف صفة له كما فى الوجه الثانى لكن لايخفاك ان هذا ليس متعينا بل هو الأظهر وكذلك اعتبار الاستعارة بالكناية غير متعين كما لايخفى (قوله وأقرب الوجوه الخ) وجهه ان من على الوجه الاول للتعدية متعلقة بشئ مذكور فى الكلام وان الاضافة عليه حقيقية بخلافه على الوجه الثانى فان الاضافة على ما استظهره فيه ليست حقيقية بل من اضافة المشبه به للمشبه ومن عليه وان كانت للتعدية الا أنها متعلقة بمحذوف وعلى الثالث فان من عليه ليست للتعدية بل للسببية اه شيخنا وقوله ان من على الوجه الاول للتعدية غير ظاهر بل هى عليه ابتدائية كما علمت ويوجه أيضا قرب الوجه الاول بمناسبة الرواء بالكسر للسجال مع عدم الاحتياج الى تقدير متعلق من (قوله حمير) قبيلة باليمن (قوله والسدة كناية الخ) لايخفى مافى هذه الكناية من البشاعة وسوء الادب فالمناسب ارادة العتبة ويؤيد ذلك قوله فيما سيأتى ببقاء صاحبها يخدم الاسلام ويشيده قاله بعض مشايخنا وقد يقال مراده ان خدمة السدة كناية عن خدمة الممدوح لأنها عبارة عنه فهى على حقيقتها كما هو ظاهر قوله بعد ببقاء صاحبها الخ وفى هذه الكناية من التأدب والتعظيم مالايخفى حيث لم يصرح بكونه خادما لذات الممدوح استعظاما لان يكون مثله يخدم مثل هذا الممدوح (قوله أى أهلها) ويصح أن تكون اضافة رجاء تخييل لمكنية فشبه المأمولات المرجوة بأشخاص طالبين على طريق المكنية (قوله رحمه الله محط رحال الأفاضل) أى محلا لحط رحال الأفاضل لكون صاحبها مقصودهم فى ارتحالهم

ويشيده (قوله بالنبي) أي متوسلا بالنبي الخ ويوجد في بعض النسخ عقب هذا مانصه فجاء بحمد الله كما يروق النواظر ويجلو صدأ الأذهان ويرهف البصائر ويضيء ألباب أرباب البيان ومن الله التوفيق والهداية وعليه التوكل في البداية والنهاية وهو حسبي ونعم الوكيل وقوله فجاء أي حصل أوصار وهو عطف على قوله سابقا انتصبت الخ وقوله كما يروق أي على وجه يروق أي يعجب يقال راقني الشيء أي أعجبني وقوله صدأ الاذهان أي وسخها وغباوتها قال في المختار صدأ الحديد وسخه وبابه طرب فهو صدئ بوزن كتف اه وقوله ويرهف البصائر أي يقويها مجازا عن ارهاف السيف أي ترقيقه والبصائر جمع بصيرة وهي قوة في القلب يحصل بها التمييز التام وهي في القلب بمنزلة البصر في الرأس وقوله ويضيء ألباب أرباب البيان أي ينورها بازالة ظلمة جهل مايجهلونه واثبات فوائد الشرح في تلك الالباب وفي ضمير يضيء استعارة بالكناية حيث شبه الشرح بالمصباح أو الشمس مثلا تشبيها مضمرا في النفس والاضاءة تخييل والأوجه أن المراد بالبيان هنا جميع الفنون الثلاثة لأن كثيرا يسمي الجميع علم البيان كما يأتي في آخر المقدمة ويصح أن يراد به المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير وقوله ومن الله التوفيق والهداية يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى وأن تكون خبرية لفظا انشائية معنى وقوله وعليه الخ خبرية لفظا ومعنى فقط (قوله الحمد لله) لما كان لفظ الله علما للذات من حيث هي لاباعتبار صفة مخصوصة من صفاتها اختير في عبارة الحمد

(قوله أي متوسلا بالنبي) فهو حال من فاعل محذوف أي طلبت ذلك متوسلا أو نحوه (قوله أي حصل أوصار) فما بعد حال أو خبر (قوله أي على وجه يروق) ظاهره أن الكاف بمعنى على وكلام الدسوقي يفيد انه حل معنى حيث قال أي حال كونه مشابها لشيء يروق واذا كان مثل الشيء الموصوف بهذه الصفات كان متصفا بها فكأنه قال فجاء على حالة تعجب النواظر (قوله يقال راقني الخ) هو موافق لما في القاموس فانه ذكر للروق معاني الى أن قال والاعجاب بالشيء وقد راقه اه ومقتضاه أن يروق بفتح الياء وضم الراء وسكون الواو فليحرر ضبط الدسوقي له بضم الياء وسكون الراء وكسر الواو (قوله وغباوتها) في المصباح الغبي على فعيل القليل الفطنة يقال غبي غبا من باب تعب وغباوة ويتعدى الى المفعول بنفسه وبالحرف يقال غبيت الأمر وغبيت عنه وغبي عن الخبر جهله فهو غبي أيضا والجمع الاغبياء (قوله مجازا عن ارهاف السيف) أو شبه البصائر الضعيفة بالسيوف المحتاجة الى الارهاف على طريق المكنية ويرهف تخييل (قوله خبرية لفظا ومعنى فقط) كأنه أراد بالانشائية خصوص الانشائية الطلبية فرأى انها لو كانت انشائية لكان الشارح قد طلب بعد الفراغ من الكتاب فان خطبته بعد الفراغ منه التوكل عليه تعالى في بدايته ونهايته وهو فاسد ولا يخفى انه لاتتوقف انشائية هذه الجملة ولا التي قبلها ولا التي بعدها على قصد الطلب بل يجوز أن تكون كل منها انشائية غير طلبية كجملة نعم الوكيل بل هذا هو الظاهر فذكر كل منهما ثناء عليه تعالى ضمني في البعض وصريح في البعض وهو ظاهر ويجوز جعل الاولى بمعنى وفقني واهدني والثالثة بمعنى اكفني وعلى هذا كان مقتضى الظاهر ومنك التوفيق الخ بالخطاب فيحتاج الى اعتبار انه أتى بالاسم الظاهر للتعظيم مثلا كما تقول للسلطان السلطان يفعل كذا فصار المقام بعد لضمير الغيبة ويجوز أن تكون الثلاثة خبرية لفظا ومعنى فتدبر لكن قد علمت ان الانشاء لابد أن يكون على معنى أداة من أدواته والجملة الثانية على جعلها انشائية ليست كذلك (قوله من حيث هي الخ) توضيح لقوله علما للذات وقوله مخصوصة انما ذكره لان

بالنبي وآله عليه وعليهم الصلاة والسلام (الحمد)

تنبيها على استحقاق الذات للحمد من حيث هي أي من غير ملاحظة صفة مخصوصة واعترض بانه لا اشعار في الكلام بالاستحقاق الذاتي اذ لم يعهد أن تعليق أمر باسم غير صفة يدل على منشئية

عدم اعتبار الصفة المخصوصة هو الملحوظ هنا والا فهو علم لها لا باعتبار صفة أصلا الا أن يلحظ ما يفهم من أصله الذي هو إله فانه يفهم منه الاتصاف بجميع الكمالات وذلك هو المرجح للتسمية بلفظ الجلالة دون غيره وان كان اعتبار ما يفهم من أصله لا على وجه أنه من جملة المدلول للفظ الجلالة هذا كله على ظاهر قوله بعد تنبيها الخ فانه متبادر في ملاحظة جميع الصفات في الاستحقاق الذاتي كما هو القول الاول الآتي عن الشريف أما اذا حمل قوله تنبيها الخ على عدم ملاحظة صفة أصلا كما هو القول الثاني بجعل قوله مخصوصة فيه لا للتقييد فذكر مخصوصة هنا لا وجه له هذا ثم اذا جريت على الوجه الاول وقلت ان المعنى لما كان علما للذات من غير ملاحظة صفة أصلا لا بد من ضميمة أي واشتهر اتصاف تلك الذات بجميع صفات الكمال بحيث تلاحظ كثير الصفات عند سماع هذا الاسم حتى يترتب على ذلك قوله اختير الخ وقوله أي من غير ملاحظة صفة مخصوصة أي من غير ملاحظة صفة أصلا فقوله مخصوصة ليس قيدا وانما ذكره لان الغالب ملاحظة صفة مخصوصة هذا على القول الثاني الآتي أما على الاول الآتي أيضا فهو قيد والمعنى بان تلاحظ جميع الصفات أو الصفات الذاتية على ما يأتي ولك أن تقول وهو الوجه ان قوله من حيث هي لا باعتبار صفة مخصوصة من صفاتها تصريح بما هو لازم لكونه علما للتنبيه على المقابل المراد هنا وهو الوصف أي بخلاف الوصف كالقادر والمنعم والحكيم فانه انما يدل باعتبار صفة مخصوصة ثم اعتبار كون لفظ الجلالة أصله إله فيشعر باتصاف الذات بجميع صفات الكمال نظرا لأصله وذلك هو المرجح للتسمية بلفظ الجلالة دون غيره أو اعتبار أنه وضع لتلك الذات وهي متصفة بجميع صفات الكمال واشتهر اتصافها بها بحيث تلاحظ كثيرا تلك الصفات عند سماعه وعدم اعتبار ذلك شيء آخر لا تعرض لشيء منه هنا فالعبارة محتملة وترتب قوله اختير يصح أن يكون مع عدم كل من الاعتبارين وذلك ان جرينا على ان الاستحقاق الذاتي يفهم هنا بالذوق حيث لم يقل الحمد للمنعم مع أنه أخصر ولا بد لصحة ذلك الترتب من أحدهما ان لم نجر على ذلك وقوله أي من غير ملاحظة صفة مخصوصة أي بخلاف الاستحقاق المشار اليه بالوصف فانه استحقاق الذات للحمد بملاحظة صفة مخصوصة كالقدرة في القادر والانعام في المنعم والحكمة في الحكيم فالغرض بقوله أي من غير ملاحظة صفة مخصوصة الاشارة الى ذلك لا أنه لا بد من ملاحظة جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية أو الذاتية فقط فكون الاستحقاق الذاتي مقطوعا فيه النظر عن جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية كما انه مقطوع فيه النظر عن صفة مخصوصة أو لا بد فيه من اعتبار جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية أو اعتبار الذاتية فقط شيء آخر لا تعرض في العبارة لشيء منه ويدلك على هذا ما يفيده قول المحشي بعد لكن هذا الجواب الثاني الخ من ان الجواب الاول يمكن اجراؤه على عدم اعتبار جميع الصفات ودلك يتوقف على كون الاستحقاق الذاتي المنبه عليه هو الاستحقاق بقطع النظر عن جميع الصفات فتدبر وفي عبد الحكيم الاستحقاق الذاتي ما يلاحظ معه خصوصية صفة حتى الجميع بل يلاحظ معه جميل ما من حيث هو لا ما يلاحظ معه مجرد الذات بقطع النظر عن جميل ما فان استحقاق الحمد ليس إلا على الجميل فلا بد من ملاحظته ولو إجمالا وانما سمي ذاتيا مع أنه لا بد من ملاحظة جميل ما لملاحظة الذات فيه من غير

مدلوله على أن هذا ان سلم فانما هو اذا لم يصرح بجهة للاستحقاق غير الذات كما فى قول المصنف على ما أنعم والجواب أن هذا يفهم بالذوق حيث لم يقل الحمد للمنعم مع أنه أخصر من الحمد لله على ما أنعم أو الحمد لله المنعم لا من حيث ان تعليق أمر باسم يدل على منشئية مدلوله وذكر وصف الانعام محمودا عليه بعد افادة الاستحقاق الذاتى لا يضره على أن لفظ الله لما دل على ذات متصفة بجميع صفات الكمال واشتهر اتصافها بها بحيث تلاحظ كثيرا الصفات عند سماع هذا الاسم لم يبعد أن يجعل التعليق به فى حكم التعليق بالمشتق الدال على منشئية جميع الصفات لكن هذا الجواب الثانى انما يلائم تفسير

اعتبار خصوصية صفة أو لدلالة اسم الذات مع لام الاستحقاق عليه أولا نه لما لم يكن مستندا الى صفة من الصفات المخصوصة كان كأنه مستند الى الذات أى كأن منشأه الذات والا ففى الواقع منشؤه أمر آخر جميل اه بايضاح وقوله فان استحقاق الحمد ليس إلا على الجميل يظهر أنه كالقول الذى أشار اليه الشريف مبنى على ماقيل ان الذات لا تستحق الحمد لذاتها بل لما لها من نوال أو كمال فيتوجه عليه مايتوجه عليه أعنى ماذكره المحشى بعد وسيأتى لنا تحقيقه ثم المراد بالمنشأ فى هذا المقام الأمر المناسب لا العلة المؤثرة كما لا يخفى (قوله مدلوله) أى الاسم (قوله على أن هذا) أى المذكور من دلالة التعليق بالاسم على منشئية مدلوله (قوله اذا لم يصرح الخ) أى لأن اعتبار الاشارة اذا لم تصرح العبارة (قوله كما) راجع للنفى (قوله حيث لم يقل الحمد للمنعم الخ) فالمراد بقوله لما كان لفظ الله علما الخ أى انه لما لم يكن صفة حتى يشعر الربط به باعتبار صفة مخصوصة من صفاته تعالى اختير الاتيان به فى عبارة الحمد على عدم الاتيان به والاقتصار على ذكر الانعام بأن يقول الحمد للمنعم تنبيها على الاستحقاق الذاتى (قوله مع أنه أخصر الخ) الأنسب مع أنه أخصر من الحمد لله المنعم الذى هو أخصر من الحمد لله على ما أنعم وكون الترديد فى كلامه للاشارة الى اختلاف نسخ المتن يتوقف على برهان وكونه عدل عن الحمد لله المنعم الى ماذكره يحتاج لنكتة ولعلها الدلالة على كمال تمكن الحمد من الانعام (قوله وذكر وصف الانعام محمودا عليه) أى للحمد المدلول عليه بالجملة لا للحمد الذى وقع منه فى أول التأليف وهو تلفظه بها فلا ينافى هذا أنه علة لاستحقاق الحمد المدلول عليه بالجملة كما أن مدلول الجلالة علة له هذا هو مراده هنا وسينقل عن الأطول خلافه وهو الوجه الوجيه كما لا يخفى وبهذا يندفع ما قد يقال ظاهر كلامه أن الانعام علة لانشاء الحمد لا للاستحقاق وهو لا يناسب قوله فيما يأتى وعليه فذكر وصف الانعام الخ وان وافق ما يأتى عن الأطول (قوله لا يضره) إذ كأنه قال الحمد ثابت لله على وجه استحقاقه له لذاته ولانعامه فلا اندراج ولو فرض أن الذاتى باعتبار جميع الصفات التى يشعر بها لفظ الجلالة يجاب بما يأتى أو بانه قصد التنبيه على الاستحقاق بصفة اذ ربما لا يتنبه الى أن كل صفة من صفاته يكفى اعتبارها فى استحقاق الحمد ولا يخفى أن الاشارة على هذا الجواب منوطة بوجود التصريح فلا يقال محل اعتبار الاشارة اذا لم تصرح العبارة وان كان اشعار تعليق أمر باسم بعلية مدلوله لا يكون مع التصريح بعلة لذلك الأمر فتنبه (قوله على أن لفظ الله الخ) جواب آخر عن الاشكال الاول فقد أجاب عنه بجوابين ويرد على هذا الجواب أن دلالة لتعليق بالمشتق على منشئية مدلوله الضمنى اذا لم يصرح بالمنشأ كما أشار اليه المعترض فكان المحشى يشير بعدم الالتفات الى ذلك الى منعه والوجه أن يقال محله اذا لم تقم قرينة تدل على أن هذا التعليق للدلالة على المنشئية كالعدول عن الأخصر هنا (قوله فى حكم التعليق بالمشتق الدال على منشئية جميع الصفات) أى فى حكم التعليق بكل

الاستحقاق الذاتى بجميع الصفات الكمالية كما أشار اليه الشريف فى حواشى الكشاف وعليه فذكر صفة الانعام مع اندراجها فى الاستحقاق الذاتى المشار اليه بالله ليكون كالتصريح بانه أدى الواجب من شكر المنعم أو يقال المراد بالصفات فى تفسير الاستحقاق الذاتى الصفات الذاتية فانها لما لم تكن غير الذات أعطيت حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام وقيل الاستحقاق الذاتى انه تعالى يستحق الحمد لذاته بقطع النظر عن الصفات كما يستحقه للصفات اه فنرى مع تصرف

مشتق ولذلك قال الدال الخ (قوله وعليه) أى على الجواب الثانى (قوله مع اندراجها الخ) فيه مسامحة أى مع اندراج الاستحقاق بصفة الانعام الخ وعبارة الفنرى المنقول منها ذلك لا مسامحة فيها ونصها وهاهنا بحث آخر وهو أن الاستحقاق الذاتى هو الاستحقاق بجميع الصفات كما أشار اليه السيد فى حواشى الكشاف فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلم أفرده بالذكر (قوله ليكون كالتصريح الخ) أى تحدثا بالنعمة أى فى قوة أن يقول أديت الشكر فهذه هى عبارة الصراحة فهذا هو وجه الاتيان بالكاف كما قال شيخنا وقول بعض مشايخنا انما لم يكن تصريحا لان الاداء لا يمكن لان النعم لا تحصى فيه نظر (قوله أو يقال الخ) عطف على قوله وعليه فذكر الخ فهو جواب آخر عن افراد الاستحقاق بصفة الانعام وفيه نظر اذ لفظ الجلالة مشعر بجميع الصفات بلا استثناء فلا يدفع اشكال ذكر صفة الانعام قصر الصفات فى تفسير الاستحقاق الذاتى على الصفات الذاتية وفيه أيضا أنه على هذا لا تعرض للاستحقاق الذاتى اذ لا يلزم من الاستحقاق لجميع الصفات الاستحقاق لبعضها وقد يدفع كل من النظرين بأن المعنى أو يقال ذلك ويعتبر وجه فى التنبيه على الاستحقاق يلائم هذا بأن يقال ان طريقه العدول والذوق كما تقدم لكن مع اعتبار أن الذات من حيث هى بقطع النظر عن الصفات لا تستحق فليكن المعتبر ما هو ملازم للذات وهو الصفات الذاتية فتدبر وسيأتى جواب بالمنع عن أصل الاشكال فى قوله وفرق فى الاطول وأجاب الفنرى بجواب آخر وهو ان الاستحقاق بجميع الاوصاف لا يستلزم الاستحقاق بكل واحد ظاهرا فذكر الانعام تصريح بالاستحقاق الوصفى ايماء الى أن كل صفة من صفاته تعالى مشتملة بافادة الاستحقاق اه أى فيكون الكلام مفيدا للاستحقاقين وذلك اذا جعل على ما أنعم ظرفا مستقرا خبرا بعد خبر كما يأتى فى المحشى كما أن جواب المحشى كذلك بخلاف جواب الاطول (قوله فلأنها لما لم تكن غير الذات الخ) معناه انها لما لم تكن منفكة عن الذات كانت كأنها هى الذات فكأن الاستحقاق لاجلها استحقاق لاجل الذات فلذلك سمى ذاتيا فوجه كون الاستحقاق ذاتيا على هذا ظاهر بمجرد هذا الاعتبار القريب بخلاف ما اذا أريد بالصفات جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية كما ستعلم ولا يقال حينئذ يصح جعل الاستحقاق لصفة مخصوصة غير منفكة عن الذات ذاتيا لانها لما لم تنفك عن الذات كانت كأنها هى الذات لانا نقول الكائنية فى مجموع الصفات أقرب منها فى الصفة الواحدة بل هى فى الصفة الواحدة بعيدة بقى انه على القول بأن الاستحقاق الذاتى ما لاجل الصفات ذاتية وغيرها لا وجه لتسميته ذاتيا الا أن يعتبر تغليب الذاتية على غيرها أو يقال سمى ذاتيا لدلالة اسم الذات مع لام الاستحقاق عليه وان كان ذلك بواسطة اشعار الاسم بالصفات (قوله وقيل الاستحقاق الذاتى الخ) مقابل ما أشار اليه الشريف

وايضاح و يظهر أن القول الأول الذى أشار اليه الشريف مبنى على ماقيل ان الذات لاتستحق الحمد لذاتها بل لما لها من نوال أوكمال وهو ضعيف فقد قال الشريف الصفوى ان كمال الصفات دليل على كمال الذات ولولا أن للذات كمالا فى ذاتها دون الذات المتصفة بصفات النقص لما اتصفت تلك بالصفات الكاملة دون الأخرى واذا كانت الصفات مقتضى الذات فالأمر أجلى فلولا أن ذاته من حيث هى أكمل من غيرها لما اقتضت تلك الصفات أو اقتضتها الذوات الناقصة فليس مقتضى كمال الصفات الا كمال الذات وان كان ذلك من كمالها فهو دليل كمالها فهم من فهم ومن لم يفهم فلا يحمل القصور الا على نفسه وعن الرازى أن ذاته تعالى لم تحتج الى شئ من صفاته الذاتية وانما اقتضاها كمال الذات وفى الحكم الهى أنت الغنى بذاتك عن أن يصل اليك النفع منك فكيف لاتكون غنيا عنى

بشقيه وهو ان الاستحقاق الذاتى مالاجل جميع الصفات أومالاجل الصفات الذاتية (قوله ان القول الاول) هو ما أشار اليه الشريف بشقيه (قوله بل لما لها الخ) اذ كيف تكون الذات بقطع النظر عن كل كمال ونوال منشأ لاستحقاق الحمد وكيف تكون هذه الذات منشأ دون غيرها من الذوات والمراد بالمنشأ الامر المناسب لا العلة المؤثرة كما لايخفى وقد تقدم نظيره (قوله من نوال أوكمال) أومانعة خلو تجوز الجمع (قوله ان كمال الصفات دليل الخ) أى انه يستدل بكمال الصفات على كمال الذات ووجه الاستدلال ماذكره بعد وكمال الذات المدلول عليه شئ آخر غير كمال الصفات وغير الاستحقاق أى وحينئذ يعقل كون هذه الذات بقطع النظر عن الصفات منشأ لاستحقاق الحمد وكونها منشأ له دون غيرها وسيأتى بيان وجه الدلالة فى كلامه مع البحث فيه وحل كلامه بوجه وجيه (قوله واذا كانت الصفات الخ) اشارة لوجه آخر أرقى من الوجه الاول فى الاستدلال على كمال الذات ليزول اشكال أنها كيف تكون منشأ للاستحقاق بقطع النظر عن الصفات وكيف تكون منشأ له دون غيرها من الذوات وهو مبنى على القول بأن الصفات اقتضتها الذات أى استلزمتها استلزام تأثير كما هو القول بالتعليل الذى جرى عليه كثير من الاعاجم فتكون ذاته علة فى صفاته فتكون صفاته حادثة بالذات قديمة بالزمان ممكنة لذاتها واجبة لغيرها وهو مذهب ضعيف كما هو مبين فى فن الكلام (قوله فالامر أجلى) أى مما اذا لم تكن الصفات باقتضاء الذات وتأثيرها فان دلالة كمال الصفات على كمال الذات مع الجرى على عدم الاقتضاء ظنية لاقطعية فالأول اقناعى وأما دلالة كمال الصفات على كمال الذات بعد تسليم تأثير الذات فى الصفات فقطعية وأيضا حيث سلم اقتضاء الذات وتأثيرها فى الصفات وكون ذلك لها دون غيرها من الذوات فلا غرابة فى كونها منشأ للاستحقاق وكون ذلك لها دون غيرها (قوله فليس مقتضى) بكسر الضاد (قوله وان كان ذلك الخ) أى واذا كان كمال الصفات ناشئا من كمال الذات على وجه التعليل فهو أى كمال الصفات دليل على كمال الذات فهذا من تتمة ماقبله أو يجعل قوله فهو دليل كمالها تفريعا وقوله وان كان ذلك من كمالها حالا لازمة وان وصلية وهو أقرب حيث عبر بان دون اذ مثلا وأتى باشارة البعيد فى قوله وان كان ذلك ولم يضمر لئلا يتوهم أن المرجع كمال الذات و يبعد أن قوله وان كان الخ اشارة لوجه ثالث محصله أنا ان قلنا بأن كمال الصفات فرد من أفراد كمال الذات لاشئ آخر فكمال الصفات أيضا دليل لكمال الذات اذ الجزئى دليل على وجود الكلى (قوله وعن الرازى الخ) تاييد لقوله واذا كانت الصفات مقتضى الذات الخ لانه من جملة القائلين بالاستلزام (قوله وفى الحكم الخ)

ونقل الشيخ على الأجهورى عن بعضهم اجماع أهل المكاشفة على عدم احتياج الذات الى الصفة

تأييد لكلام الرازى باعتبار صدره فانه يفيد أن ذاته تعالى غير مفتقرة الى شئ من صفاته وأن لها كمالا ذاتيا حيث جعل غناه عن وصول النفع اليه بذاته لا بالقدرة والارادة مثلا وكذا قوله ونقل الشيخ على الأجهورى الخ ووجه افادة قوله فقد قال الصفوى الخ لضعف القول بأن الذات لا تستحق الحمد لذاتها بل لما لها من نوال وكمال أن الذات اذا كانت كاملة بقطع النظر عن الصفات استحقت الحمد لذاتها بقطع النظر عن النوال والكمال وقد يقال انما استحقت الحمد للكمال الذاتى إذ لو لم تكن كاملة لما استحقت والكمال الذاتى داخل فى عموم الكمال فى قوله لما لها من نوال أو كمال فلا يؤخذ مما ذكره تضعيف هذا القيل وكون مراد صاحب القيل بالكمال خصوص الكمال بالصفات لا ما يشمل الكمال الذاتى يحتاج لوحى أو برهان وليس فيما ذكره أيضا تأييد للقول بأن الاستحقاق الذاتى الاستحقاق لمجرد الذات فان ظاهره عدم اعتبار كمال أصلا ثم ان الكمال الذاتى غير صفات الكمال ولو ذاتية وغير الاستحقاق الذاتى كما تقدم وهو من مواقف العقول كيف كنه الذات هذا والوجه أن يقال فى بيان هذا المقام ان استحقاق الحمد الذاتى على ما اختاره بعض الفضلاء ما لوحظ معه مجرد الذات وان الكمال الذاتى المبرهن عليه فيما ذكره هو استحقاق الذات من حيث هى بقطع النظر عن صفة ما لصفات الكمال وليس المراد به كمالا آخر غير صفات الكمال وغير استحقاقها والا لنقل الكلام اليه فقيل ان ثبوت هذا الكمال الذاتى دليل على أن للذات كمالا والا الخ ثم ينقل الكلام الى هذا الكمال وهكذا بلا نهاية ولا يقال كما ينقل الكلام الى الكمال الذاتى لو قلنا انه صفة غير صفات الكمال وغير استحقاقها ينقل الى الكمال الذاتى اذا قلنا انه هو الاستحقاق فيقال ان ثبوت هذا الاستحقاق لها دليل على أن لها كمالا واستحقاقا والا الخ ثم ينقل الكلام الى هذا الاستحقاق وهكذا بلا نهاية لأنا نقول الاستحقاق لا يتوقف على استحقاق فالكمال الذاتى استحقاق ذاتى اتصفت به الذات دون غيرها من حيث هى ذات بقطع النظر عن الصفات ويصح أن تلاحظ الذات من حيث هى ذات منشأ له بدليل جعله منشأ للاتصاف بجميع الصفات فان ذلك يمنع قطعا من جعل شئ من الصفات منشأ له وهذا كلام وجيه إلا أنه دقيق جدا وحينئذ وجه الدلالة مما ذكره على أن استحقاق الحمد ذاتى يلاحظ معه مجرد الذات ولا يتوقف على نوال أو كمال ظاهر اذ ثبت أن استحقاق صفات الكمال ذاتى وان الذات من حيث هى ذات استحقت صفات الكمال وان ذلك لها دون غيرها ولا فرق بين استحقاق صفات الكمال واستحقاق الحمد فكل من الاستحقاقين كمال ذاتى منشؤه الذات من حيث هى ذات وهو لها دون سائر الذوات وحينئذ لا تحتاج تسمية الاستحقاق ذاتيا الى تكلف ولا يقال ان استحقاق الحمد لا يكون الا على الجميل لما ذكر من الدليل وأما المحمود عليه أى الباعث على الحمد فلا بد أن يكون جميلا ومنه نفس الذات العلية لكمالها الذاتى وبهذا تعلم ما فى كلام عبد الحكيم السابق فافهم وفى الفنرى قد يقال الاستحقاق الذاتى أنه اذا قطع النظر عن غير الذات كان مستحقا لجميع التعظيمات ولا شك أن الله تعالى يستحق التعظيم لذاته لأن المعبودية وصف مقتضى ذاته كوجوده ولزوم تعلق الحمد بالفواضل أو بالفضائل لا يقتضى أن لا يستحقه المعبود لذاته اذ يجوز أن يكون الفاعل مستحقا لذاته أن يعظم على فعله فتدبر اه وقوله ولزوم الخ على انك قد علمت أن المراد بالجميل

الموجودة كذا فى رسالة بعض الفضلاء على البسملة والحمدلة هذا وفرق فى الاطول بين تعليق الحمد بالذات وتعليقه بالانعام بأن العلية المستفادة من الأول علية الذات لثبوت الحمد لله والعلية المستفادة من الثانى علية الانعام لانشاء الحمد لا لثبوته لعدم صحة ذلك وقد يمنع دعواه عدم الصحة فتأمل وكتب أيضا قوله الحمد لله هذه الجملة اما خبرية لفظا انشائية معنى

المحمود عليه مايشمل نفس الذات العلية فتدبر (قوله وفرق فى الاطول الخ) أى ردا على الشارح فى المطول حيث أفاد كلامه فيه أن تعليق الحمد بالذات كتعليقه بالانعام وهو يصلح هنا جوابا بالمنع عن الاعتراض السابق المذكور فى ضمن قوله وعليه فذكر صفة الانعام الخ كما تقدم (قوله لانشاء الحمد) أى لايجاده والحمد الذى أوجده هو تلفظه بالجملة لدلالتها على الجميل ولا يخفى أن ماذكره متبادر لايليق اعتبار خلافه وان صح على تكلف لايليق كون علية الانعام لثبوت الحمد الذى هو موضوع الجملة (قوله لعدم صحة ذلك) أى لأن أل فى الحمد اما للعهد والمعهود الحمد القديم أو للاستغراق أوللجنس وعلى كل حال فالانعام ليس علة ثبوته له لانه ثابت له أزلا فلا يعلل بالانعام الحادث وقوله وقد يمنع دعواه الخ وجه المنع أن الثبوت بالفعل لم يتحقق الا بعد المحامد الحادثة المترتبة على الانعام الحادث فكل من الثبوت والمحامد والانعام حادث وقد يقال دعواه عدم الصحة فى الثبوت من حيث استحقاقه واستحقاقه قديم على أنه يوجه عدم الصحة الذى ادعاه الاطول بأن المعنى حينئذ جميع المحامد الحادثة ثابتة لله تعالى لاجل الانعام مع أن علة جميع المحامد الحادثة ليست هى خصوص الانعام اذ من المعلوم وجود محامد حادثة لغير الانعام بناء على أن المراد بالحمد المخبر عنه الحمد الحادث أوالمعنى جميع المحامد حادثة وقديمة ثابتة لله لاجل الانعام مع أنه من المعلوم أن هذا الجميع ليست علته خصوص الانعام بناء على أن المراد به الاعم من القديم والحادث ويشير لهذا التوجيه بشقيه قول الاطول اذ لو كان علة لثبوت الحمد له تعالى لكان المعنى أن جميع المحامد ثابتة لله تعالى لاجل الانعام ولا يخفى عدم صحته اه ووجه بعضهم المنع بأن الانعام يحمل على الصلاحية لا على الانعام بالفعل فصح كونه علة للثبوت اه وفيه تكلف وحينئذ فلا يتوجه المنع وتوجيهه بأنه يجوز أن يكون المراد بالحمد الواجب على العبادة تكلف لبعده جدا واعلم أن ثبوت جميع المحامد له تعالى لا يمنع ان منها الثناء على زيد مثلا بالشجاعة فان المراد ثبوتها له تعالى على وجه يليق به بأن يراد بثبوت نحو ذلك من المحامد له تعالى أن التعظيم فى الحقيقة بها ليس إلا له لأنه هو الخالق لها ولمتعلقاتها وأسبابها وآلاتها والمنعم بالكل أو أنه المالك لها ولمتعلقاتها وأسبابها وآلاتها والمنعم بذلك كله أو أنها فى الحقيقة فعله كما أن الحمد القديم وصفه فلا يقتضى ذلك اتصافه تعالى بالشجاعة ونحوها مما هو فى حقه تعالى محال فتنبه (قوله هذه الجملة اما خبرية لفظا الخ) جواب عما سيذكره بعد من قولهم الاخبار عن الشئ ليس ذلك الشئ أى فالاخبار عن الحمد بأنه ثابت لله على وجه الاستحقاق مثلا أى الاتيان بما يدل على ذلك ليس حمدا فلا يحصل به المطلوب الذى هو انشاء الحمد فى الابتداء وقد أجيب عن ذلك بأربعة أوجه بينها المحشى مع بيان ضعف الأخيرين منها والاول من الأولين على طريق التنزل وفرض أن عموم قولهم المذكور مراد والثانى منهما على طريق النظر الى حقيقة الامر وبيانه (قوله انشائية معنى) أى أريد بها معنى لاتحتمل باعتباره الصدق والكذب بأن أريد بها نفس النسبة بين الطرفين فى نفس الامر لاحضارها فى ذهن

استعملها المتكلم فى الانشاء مجازا كما حققه الفنرى أو لنقلها شرعا اليه كما ذكره الحفيد واما خبرية لفظا ومعنى والحمد حاصل بها صراحة لانها إخبار بمستحقية الحمد لله وهو عين الحمد اذ هو الثناء بجميل ولا شك أن ذلك الاخبار ثناء بجميل وقولهم الاخبار عن الشئ ليس ذلك الشئ محله اذا لم يكن الاخبار من جزئيات مفهوم المخبر عنه أما اذا كان كذلك فلا كما هنا وكما فى قولنا الخبر يحتمل الصدق والكذب ولا حاجة الى تأويل الحمد بالمحمود به الذى هو الصفة المذكورة فى صيغة الحامد أو بالمحمود عليه الذى هو الجميل الاختيارى لأن ذلك مجاز علاقته فى الأول التعلق وفى الثانى

السامع لغرض اظهار تعظيم المحمود عنده وهذا هو المراد بقوله استعملها المتكلم فى الانشاء مجازا أى استعملها فى معنى انشائى وليس المراد أنه استعملها فى الحمد الذى أنشأه وهو تلفظه بها فان اقتضت عبارة الفنرى ذلك فلا يخفى بطلانها (قوله استعملها المتكلم فى الانشاء مجازا) هذا مبنى على مذهب الزمخشرى من أن الجملة الخبرية يجوز لغة على وجه المجاز استعمالها فى الانشاء سواء كان ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء كرحمه الله فى معنى ارحمه أو لم يوضع له ذلك كما هنا اذ ايجاد المتكلم الحمد لم يوضع له لفظ من صيغ الانشاء اه يس على الحفيد وقوله اذ ايجاد المتكلم الحمد الخ ربما يفيد ما ليس المراد فتأمل (قوله أو لنقلها شرعا اليه) أى لان الشرع اكتفى به فى مقام الحمد ولا يحتاج الآتى بها الى قصد الانشاء اكتفاء بوضعها من الشارع لمعنى الانشاء فهى حقيقة شرعية وهذا انما يحتاج اليه على مذهب الشيخ عبد القاهر أن الجملة الخبرية انما تستعمل فى الانشاء مجازا اذا كان ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء اه يس على الحفيد وما نقله من مذهب الشيخ مؤيد لما تقدم لنا فى الكلام على البسملة وقوله وهذا انما يحتاج اليه الخ يفيد أن محل كون الشيخ يمنع استعمال الجملة الخبرية فى الانشاء اذا لم يكن ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء اذا استعملت الجملة الخبرية فى الانشاء مجازا أما اذا نقلت الى الانشاء لا على وجه المجاز فلا وقد علمت ما فيه مما تقدم لنا فى الكلام على البسملة ثم لا يخفى عليك اذا ذكرت ما سبق لنا فى الكلام عليها ما فى قولهم ان الجملة هنا خبرية لفظا انشائية معنى فتدبر (قوله حاصل بها صراحة) فيه أنها انما أفادت صريحا على ما قاله ربط المستحقية بالحمد التى هى من صفات الحمد لا من صفات الله والجملة انما يحصل بها الحمد صريحا اذا أفادت ربط صفة الله به نحو هو الغنى فالوجه أن ذلك بطريق اللزوم وقد تقدم لك وجه الصراحة (قوله لأنها اخبار بمستحقية الحمد لله) أى بكون الحمد ثابتا لله على وجه كونه مستحقا له تعالى ففى كلامه مسامحة ومنشؤها اعتبار أن القيد هنا محط القصد كما هو الغالب لكن علمت مما مر ما فى بيانه معنى اللام بما ذكره على أن الاخبار بذلك ليس حمدا صريحا ولو قال لأنها اخبار بكون الحمد ثابتا لله على وجه استحقاق الله له لكان حسنا (قوله وهو) أى الاخبار بمستحقية الحمد (قوله وكما فى قولنا الخ) يحتاج لمسامحة فكانه حمل الخبر على الاخبار فجعل الاخبار عنه بأنه يحتمل الصدق والكذب من جزئياته وهو صحيح لكنه خلاف المراد المتبادر من العبارة وهو الجملة الخبرية (قوله ولا حاجة الى تأويل الحمد الخ) أى التأويل لأجل افادة جميل له تعالى فتكون قد وقع بها حمد من المتكلم ووجه الافادة أنه اذا جعل الحمد بمعنى المحمود به وهو الصفة الجميلة سواء كانت اختيارية أم لا كان معنى الحمد لله الصفات الجميلة ثابتة لله والاخبار بثبوت الصفات الجميلة له تعالى حمد وكذا على جعل الحمد بمعنى المحمود عليه اذ المعنى الصفات الجميلة

التعلق أو المسببية والمجاز خلاف الاصل ولا بد له من قرينة ولا قرينة ظاهرة هنا على أن تأويله بالمحمود عليه لا يناسب هنا لان معنى قول المصنف على ما أنعم لاجل انعامه فيصير المعنى الانعام لله لاجل انعامه ولا يخفى تهافته الا أن يكون ذلك بقطع النظر عن قوله على ما أنعم (قوله هو الثناء باللسان) تضمن الاشارة الى الصيغة والى المحمود به وكونه جميلا لان لفظ الثناء يشعر بذلك اذ هو الذكر الجميل وأسقط ما يشير الى المحمود عليه وهو الجميل الاختيارى اكتفاء بقوله سواء تعلق الخ لانه

الاختيارية ثابتة لله وصرح بعضهم بأن الجملة على هذين الوجهين يحصل بها الحمد بالصريح وفيه نظر لان هذه الجملة عليهما أفادت صريحا ربط الثبوت لله بالصفات لا ربط صفة لله بالله كما فى قولك هو الغنى فالوجه ان ذلك بالدال لزوما على صفة جميلة لا صريحا والجملة بدون هذا التأويل تدل لزوما على الجميل بناء على ما قالوه فى معناها وقد تقدم لك وجه دلالتها عليه صريحا والحاصل أنها يدل صريحا على الجميل بالوجه السابق لنا سواء أول الحمد أولا وتدل لزوما عليه بالمعنى الذى قالوه سواء أول أيضا أولا فتدبر وقد يقال ان المعنى على الوجه الاول الصفات الجميلة المحمود بها ثابتة لله وهذا صريح فى اثبات الجميل له تعالى فيكون حمدا صريحا وقس الوجه الثانى وحينئذ فقوله ولا حاجة الى تأويل الحمد الخ معناه لا حاجة الى ذلك فى تحقق صراحة الحمد وعلى كل حال لو فرعه على قوله والحمد حاصل بها صراحة لكان أحسن (قوله التعلق) أى الخاص وهو التعلق الاشتقاقى فلا يقال مطلق التعلق لا يصلح علاقة بل لا بد من بيان جهته الخاصة كالمشابهة والسببية (قوله والمجاز خلاف الاصل) لا يصلح للتعليل فانه على فرض وجود القرينة المانعة يجب الحمل عليه وان كان خلاف الاصل (قوله ولا قرينة ظاهرة هنا) أتى بقوله ظاهرة لتحرى الصدق اذ ربما يكون الشارح قد نصب قرينة وخفيت والحكم بعدم القرينة هنا انما هو بعد الوقوف على الواقع من ان الجملة دالة صراحة على جميل فيكون ذكرها حمدا صريحا والمؤول متوهم عدم ذلك فجعل المقام قرينة (قوله على ان تأويله بالمحمود عليه الخ) تخصيصه التهافت بذلك محل نظر اذ الانعام من جملة الصفات المحمود بها كما تقول يا رب أنت المنعم (قوله فيصير المعنى الخ) أى لان المحمود عليه شامل للانعام وغيره فمن حيث صدقه بالانعام حصل التهافت (قوله الا أن يكون ذلك بقطع النظر الخ) ليس المراد قطع النظر عنه مع كونه علة لثبوت الحمد كما هو مبنى الاعتراض فان قطع النظر حينئذ لا يغنى شيأ لوجود التهافت فى نفس الأمر بل المراد بقطع النظر عنه اعتبار انه تعليل للحمد الذى أنشأه فى أول التأليف وهو تلفظه بالجملة أو متعلق بالاثبات على ما سيأتى عن عبد الحكيم عند قول المصنف على ما أنعم * بقى ان فى تقديرهم الخبر من مادة الاستحقاق أو الملك أو الاختصاص الذى معناه مطلق المناسبة لا القصر كما قيل نوع تساهل اذ هذه الأمور معانى اللام ومتى قدر الخبر منها خرجت اللام عن ذلك وصارت لمجرد التعدية والا لزم التكرار فالمعنى ان الحمد ثابت لله على جهة الاستحقاق أو الملك أو الاختصاص (قوله تضمن الاشارة الخ) أى والى الحامد والمحمود (قوله لانه يدل عليه) لانه يفيد انه لا بد من المتعلق حيث قال أو بغيرها ولم يقل أولا وكون ذلك المتعلق هو المحمود عليه أفاده كلامه حيث جعل هذا التعميم فى هذا التعريف فى مقابلة التقييد فى التعريف بعد أعنى قوله لكونه منعما كما انه جعل التعميم فى التعريف الآتى فى مقابلة التقييد هنا أعنى قوله باللسان فان هذا يفيد ان قصده التعميم فى المحمود عليه ومن المعلوم ان الباعث على ثناء مع قصد

هو الثناء

يدل عليه كذا فى يس وفى دلالته على كون المحمود عليه اختيار يا نظر فالأوجه أنه تعريف بالاعم والمراد بالجميل فى المحمود به والمحمود عليه أعم مما فى الواقع كالعلم والزهد مثلا أو عند الحامد أو المحمود بزعم الحامد بان بزعم الحامد أن هذا جميل عند المحمود فيشمل الثناء بنحو ظلم أو على نحو ظلم ادعى أحدهما حسنه اذ المناط التعظيم وقد وجد وقد يقال ان هذا تعريف للحمد اللغوى فالمناسب أن يراد بالجميل ماعده أهل اللغة جميلا والمراد بالاختيارى الاختيارى حقيقة بأن سبق بالاختيار أى القصد كالانعام أو حكما بأن ترتب عليه أفعال اختيارية كذات الله تعالى وصفاته فاندفع

التعظيم بحيث يكون ذلك الثناء المصحوب بقصد التعظيم أى اظهار العظمة فى مقابلة ذلك الباعث كما هو معلوم لا يكون إلا جميلا فقوله أو بغيرها أى من الجميل و بقولنا بحيث الخ اندفع مايقال انه قد يبعث على ماذكر نحو الاكراه مع كونه غير جميل عند الحامد ولا عند المحمود بزعم الحامد نعم لا دلالة فى كلامه على كون المحمود عليه اختيار يا كما قاله الحشى (قوله فالأوجه انه تعريف بالأعم) أى لدخول المدح فيه وقرر معاوبة كلام الشارح بوجه آخر وهو ان الثناء هو الذكر بالجميل على الجميل فان كان بقصد التعظيم والتبجيل فحمد ومدح وان كان بمجرد استحسان فمدح لاحمد فلذلك قال على قصد الخ لاخراجه ولم يقل على الجميل لاغناء الثناء عنه ثم الراجح اطلاق الجميل الثانى ذاتا أو صفة أو فعلا اختيار يا أولا لثلا يتكلف فى حمد الله على ذاته وصفاته وفى حمد زيد على ملكاته ومايصدر عنها بلا شعوره من أفعاله وحركاته ولم تحمد اللؤلؤة عندنا قيل لان المجمل عرفا العاقل واختيار مادة الحمد على المدح لايذانه بقصد التعظيم و بان الجميل محقق غير ملفق وغالب المدح بتلفيق ومبالغة لالايذان الحمد بالاختيار نعم الحمد العرفى يؤذن بالاختيار لان باعثه الانعام اه وقد جعل الباعث الجميل من جملة مفهوم الثناء ليتيسر له قوله ولم يقل الخ وهو يحتاج لبرهان (قوله أعم مما فى الواقع) أى مع كونه جميلا عند الحامد أو عند المحمود بزعم الحامد (قوله أو عند الحامد) بان يعتقد الحامد انه جميل وان لم يكن جميلا فى الواقع أو عند المحمود و يظهر انه لابد من كونه جميلا عند السامع الذى قصد اظهار التعظيم لديه بزعم الحامد (قوله بان بزعم الحامد الخ) أى وان لم يكن الحامد معتقدا انه جميل أو لم يكن زعمه مطابقا للواقع بان كان المحمود فى الواقع يستقبحه (قوله ادعى أحدهما) أى ولو بالزعم وكان ادعاء المحمود بزعم الحامد (قوله اذ المناط التعظيم) أى المناط ذلك فى تحقق كون المحمود به والمحمود عليه جميلا لا فى تحقق الحمد فلا يقال هذا خلاف اعتبار قيد اللسان وكون المحمود عليه اختياريا (قوله وقد يقال ان هذا التعريف الخ) فيه نظر فانهم مافسروا الجميل بذلك الا بتتبع استعمالات أهل اللغة فوجدوهم لايسمون الثناء حمدا حقيقة الا اذا كان بجميل عند الحامد أو المحمود بزعم الحامد على جميل كذلك ولا ينظرون الى كون شئ من المحمود به والمحمود عليه جميلا فى عرفهم ولا يعتبرونه على ان اعتبار مجرد عرفهم لا يتم الا اذا لم نشترط قصد التعظيم من الحامد اذ قد يكون الوصف جميلا فى عرف أهل اللغة قبيحا عند الحامد أو عند المحمود بزعم الحامد فلا يتأتى معه قصد التعظيم فلابد من كونه جميلا عنده أو عند المحمود بزعمه ليتأتى معه ذلك فتدبر (قوله والمراد بالاختيارى الخ) فيه تكلف ولذا اختار بعض المحققين أن المراد بالاختيارى ماليس بطريق القهر من الغير وعلى كل اطلاق الاختيارى على ذاته تعالى وصفاته غير لائق (قوله كذات الله تعالى الخ) دخل نحو قدرة زيد على

ايراد الحمد عليها على انه قد يقال كما فى الفنرى ان الحمد عليها مجاز عن المدح كما فى قوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا ومن قيد المحمود عليه بكونه فعلا أراد بالفعل مايشمل الذات والصفة أو يذهب الى مجازية الحمد عليها كما مر وكتب على قوله بأن ترتب عليه الخ مانصه أى كان له دخل مافيها ولو بغير السببية فدخل نحو الحياة وصفات السلوب وكتب أيضا قوله هو أى لغة وقوله الثناء اسم مصدر أثنى (قوله باللسان) ان جرينا على أن الثناء يشمل فعل غير اللسان حقيقة وانه الاتيان بما يدل على التعظيم فالاحتياج الى هذا القيد ظاهر وان جرينا على اختصاصه بفعل اللسان وانه الذكر بخير فذكره لدفع توهم المجاز فى الثناء بجعله عاما وتنصيصا على مايقابل به الحمد الشكر ليظهر التفريع الآتى والمحدود الحمد الحادث فلايضر ذكر اللسان فى الحد وعلى تسليم

الاحسان (قوله ايراد الحمد عليها) أى من حيث عدم شمول التعريف له (قوله ان الحمد عليه) أى على ماذكر من ذات الله تعالى وصفاته وفى بعض النسخ ان الحمد عليها (قوله عسى أن يبعثك الخ) فى أبى السعود عسى أن يبعثك ربك الذى يبلغك الى كمالك اللائق بك من بعد الموت الأكبر كما انبعثت من النوم الذى هو الموت الأصغر بالصلاة والعبادة مقاما نصب على الظرفية على اضمار فيقيمك أو تضمين البعث معنى الاقامة اذ لابد من أن يكون العامل فى مثل هذا الظرف فعلا فيه معنى الاستقرار ويجوز أن يكون حالا بتقدير مضاف أى يبعثك ذا مقام محمودا عندك وعند جميع الناس وفيه تهوين لمشقة قيام الليل وروى أبو هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المقام المحمود هو المقام الذى أشفع فيه لأمتى وعن ابن عباس رضى الله عنهما مقاما يحمدك فيه الأولون والآخرون وتشرف فيه على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع ليس أحد إلا تحت لوائك (قوله أراد بالفعل الخ) أى فلا يكون التعريف على تقييده غير جامع ومن هنا تعلم مافى قول من قال ان غير الفعل لايعقل باعثا والحق ان كل جميل اختيارى حقيقة أو حكما يعقل باعثا على الحمد من حيث انتسابه للمحمود ولايعقل باعثا من حيث ذاته حتى الانعام لا يمكن أن يكون باعثا الا باعتبار نسبته الى المنعم ونفس المال المملوك لزيد لايصلح محمودا عليه ولو عند اعتبار انتسابه اليه لانه ليس اختياريا حقيقة ولا حكما وقد عرفت فيما مر ان الحمد على ذاته تعالى من حيث كمالها الذاتى فهو فى الحقيقة الباعث ونسبته الى ذاته تعالى ملحوظة فتدبر (قوله ولو بغير السببية) أى ولو على وجه الكمال فدخل نحو السمع (قوله اسم مصدر أثنى) أى فهو مأخوذ من أثنيت اذا ذكرت بخير ولو مرة لا من ثنيت اذا كررت والا لزم ان الثناء مرة واحدة لايقال له حمد وليس كذلك اه دسوقى وقال معاوية والتحقيق انه من الثنى وذكر شئ بوصف والاتيان به له كثنى طرف على طرف (قوله الحمد الحادث) أى الحمد اللغوى الحادث أى اللفظى كما فى معاوية وقوله فلايضر ذكر اللسان فى الحد يقتضى ان نطق نحو اليد بالجميل على وجه التبجيل كرامة مثلا ليس حمدا وهو خلاف مايقتضيه قوله بعد وعلى تسليم عموم المحدود يراد باللسان مطلق الكلام فانه يدخل ذلك ويدخل كلامنا النفسى أيضا كما يأتى بل ان أخذ الكلام على عموم معناه لغة دخل عمل الأركان فانه فى اللغة كلام لكن ستعلم ماهو الظاهر فى المراد بمطلق الكلام (قوله فلايضر ذكر اللسان فى الحد) وكذا اعتبار كون الثناء هو الذكر بخير وترك الكلام فى تأويله على هذا الاعتبار مع اعتبار عموم المحدود لعلمه بالمقايسة على ماذكره فى اللسان

باللسان

عموم المحدود يراد باللسان مطلق الكلام مجازا مرسلا بمرتبتين استعمال اللسان فى الكلام اللسانى لعلاقة الآلية ثم استعماله فى مطلق الكلام لعلاقة الاطلاق والتقييد أو يجعل قيد اللسان من قبيل الكناية وهى لا يشترط فيها امكان المعنى الأصلى وماذكر أحسن مما قيل فى توجيه التجوز باللسان عن الكلام انه أطلق عليه نظرا الى أن الغالب فيه أن يكون باللسان لما أورد عليه

(قوله عموم المحدود) أى للحادث اللفظى والقديم بل والحادث النفسى واللفظى الحسى بلا لسان كثناء الشجر والحجر على خير البشر صلى الله عليه وسلم وحينئذ فقوله يراد باللسان مطلق الكلام أى الأعم من القديم والحادث نفسيا أو لفظيا بلسان أو بلا لسان كذا يؤخذ من معاوية والحمد الحادث النفسى فى كلامه غير الشكر الجنانى كما لا يخفى وانظر لم لم يجعل ما بالاركان مما يدل على التعظيم حمدا لغويا اذا كان فى مقابلة جميل غير نعمة مع جعله الكلام النفسى حمدا لغويا فانه بعد التجوز باللسان عن مطلق الكلام يكون دخول عمل الاركان فيه كدخول الكلام النفسى فان عمل الاركان كلام لغة كالكلام النفسى والظاهر أن المراد بمطلق الكلام الكلام المتعارف المتبادر الى الذهن عند اطلاق لفظ الكلام أعم من أن يكون قديما أو حادثا فلا يدخل الا الحادث اللفظى والقديم وفى الفنرى فان قلت كيف يخص الحمد اللغوى باللسان وقد قال عز من قائل وان من شئ إلا يسبح بحمده وأكثر الأشياء لا لسان له قلت لما ثبت ذلك الاختصاص بالنقل عن الثقات من أرباب اللغات يحمل أمثال ماذكر عندهم على المجاز (قوله يراد باللسان مطلق الكلام) على هذا يتعين الجرى على ان الثناء هو الاتيان بما يدل على التعظيم ولا يصح الجرى على أنه خصوص فعل اللسان ان أبقى على حقيقته فان جرينا على أنه فعل اللسان وأردنا من الثناء مطلق الاتيان بما يدل على التعظيم مجازا صح (قوله بمرتبتين) ذكره الاستعمال بعد ذلك يفيد انه من بناء المجاز على المجاز فلعله مراده أو يؤول الاستعمال وكذا يقال فى نظائره (قوله أو يجعل قيد اللسان من قبيل الكناية) أى لانه يلزم من اللسان الكلام فى الجملة أى فى وقت ما عادة فلا يقال لا لزوم بين اللسان والكلام باعتبار الخارج والباء على هذا للتصوير والاقرب أن يجعل مجموع قوله الثناء باللسان كناية عن الكلام الدال على الجميل ويمكن اجراء كلام المحشي على هذا بأن يقال مراده الثناء المقيد باللسان (قوله وهى لا يشترط فيها الخ) دفع ما يتوهم من قولهم الكناية يجوز فيها ارادة المعنى الحقيقى من أنه يشترط امكان المعنى الأصلى وانما كان ذلك توهما لان الجواز من حيث ذات الكناية فلا ينافى عدم الامكان لخارج كما تقدم فى البسملة وليس مراده أن الكناية لا يشترط فيها ذلك بخلاف المجاز فانه يشترط فيه ذلك كما توهم اذ المجاز لا يشترط فيه ذلك قطعا ثم ان جواز ارادة المعنى الأصلى هنا من حيث الكناية غير ظاهر فان نفس القرينة هنا مانعة من ارادة المعنى الاصلى فتدبر (قوله عن الكلام) عن بمعنى الى أو متعلقة بمحذوف أى معبرا به عن الكلام (قوله نظرا الى أن الغالب فيه الخ) أى ان اللسان آلة الكلام غالبا فالعلاقة الآلية باعتبار الغالب ففيه تساهل فى العلاقة زيادة على ماذكره المحشى (قوله لما أورد عليه الخ) وعلى فرض أن المراد بمرجع الضمير فى قوله الى أن الغالب فيه خصوص الكلام الحمدى يرد عليه أن الكلام الحمدى وان كان نوعا من كلام الله الا أنه لا ينفد أيضا على فرض أن ما فى الارض من شجرة أقلام الخ وان كانت الآية غير مفيدة له اذ لا يلزم من عدم فراغ شئ عدم فراغ بعض أنواعه

من أن كلام الله تعالى أكثر لقوله تعالى مانفدت كلمات الله وان اعتذر عنه بأن وجه الغالبية تعدد الخلق وتفرد الحق (قوله على قصد التعظيم) ليس هذا القيد من ماهية الحمد بل شرط اما لتحققه أو للاعتداد به والظرف حال من الثناء على القول بجواز الحال من الخبر أى حال كون ذلك الثناء على قصد التعظيم وعلى للاستعلاء المجازى أى تمكن ذلك الثناء على ذلك القصد اه يس فلو كان الثناء لا على قصد التعظيم لم يتحقق الحمد أو لم يعتد به بأن كان على قصد التحقير أو لا على قصد تعظيم ولا تحقير كأن كان القصد مجرد الاخبار وطعن بعضهم فى اشتراط ذلك توهيم للائمة بلا دليل بقى أنه لا يستغنى عن ذكره بالثناء على تعريف بعضهم له بما يدل على التعظيم لان الدلالة على التعظيم

(قوله لقوله تعالى مانفدت كلمات الله) أى على فرض ماذكر فى قوله تعالى ولو أن مافى الارض من شجرة أقلام الخ (قوله تعدد الخلق الخ) أى فالغالبية فى الحقيقة انما هى فيمن قام الكلام به وهو المتكلم (قوله اما لتحققه الخ) كأنه مبنى على الخلاف فيما فقد شرط صحة أيصدق عليه حالة الفقد اسمه فتطلق الصلاة مثلا حقيقة على الاقوال والافعال المعلومة بدون طهارة أم لا (قوله والظرف حال الخ) ولك جعله صفة للثناء وجعله من جملة أخرى فتقدر مايناسب (قوله وعلى للاستعلاء المجازى) يعنى للمصاحبة المنزلة منزلة الاستعلاء لقوة الارتباط فعلى بمعنى مع كما سيأتى للمحشى فان أراد يس الاستعلاء المعنوى كما يشعر به قوله أى تمكن الخ فالذى حققه الدمامينى ان على حقيقة فيه كالحسى لانها موضوعة للاستعلاء على المجرور بها وهو يصدق حقيقة بالحسى والمعنوى فلا يكون مجازا متى أريد بها الاستعلاء الا اذا لم يكن على نفس المجرور نحو أوجد على النار هدى أى هاديا فان الاستعلاء فيه على مايقرب من المجرور وهو المكان القريب من النار لا على المجرور (قوله بان كان على قصد التحقير) أى بنفس الثناء كما فى قول الزبانية لأبى جهل وأمثاله استهزاء به وتقريعا له على ما كان يزعمه ذق انك أنت العزيز الكريم ولولا تأخير مايشير اليه قيد لأجل الجميل لكان هذا خارجا به اذ الثناء بالجميل لاجل الجميل لا يكون على قصد التحقير وكذا مايقصد به مجرد الاخبار أما مايقصد به مثلا مجرد اسماع من يكافئ المثنى عليه اذا علم بجميله فلا بد من هذا القيد لاخراجه (قوله وطعن بعضهم) هو الحفيد حيث قال فيه ان الظاهر اعتبار التعريف بحسب اصطلاح اللغة ولم يعتبر فى الحد اللغوى التعظيم الظاهرى فضلا عن قصد التعظيم وفيه انه معتبر حيث اعتبروا الباعث الجميل وقد أطال فراجعه (قوله بلا دليل) بل مع وضوح مايدل لهم اذ يدل لما قالوه ان الحد ثناء بجميل لاجل جميل ومتى كان الباعث على ذكر الجميل جميلا لا يكون ذلك الذكر الا بقصد التعظيم أى اظهار العظمة فان قلت اذن لا يصح قول المحشى فلو كان الثناء لا على قصد التعظيم الخ قلت هذا وهم فان قوله المذكور محترز قول الشارح على قصد التعظيم ولم يتقدمه قيد كون الثناء لاجل جميل ولو ذكر لكان مغنيا عن قوله على قصد التعظيم ان اكتفى بدلالة الالتزام اذا كانت واضحة وبعضهم يذكر معه قيدا آخر فيقول هو الثناء بالجميل على الجميل الاختيارى على وجه التعظيم وهو اشارة الى شرط خارج عن ماهية الحمد غير قصد التعظيم وهو أن لا يقترن به ماينافى التعظيم أى اظهار العظمة كأن يثنى عليه لاجل جميل اختيارى فهو قاصد اظهار العظمة لكن يصفعه اذ الصفع ينافى اظهار العظمة ومن هذا تعلم ان من أخرج به نحو قول الزبانية السابق فقد وهم اذ هو خارج بقيد على الجميل فافهم (قوله لان الدلالة

على قصد التعظيم

(قوله الزبانية) الزبانية الشرط الواحدة زبنية كعفرية من الزبن وهو الدفع وقيل زبنى وكأنه نسب الى الزبن ثم غير كامسى وأصلها زبانى فقيل زبانية بتعويض التاء عن الياء والمراد ملائكة اه من أبى السعود على قوله تعالى سندع الزبانية وفى القاموس والشرطة بالضم ما اشترطت يقال خذ شرطتك وواحد الشرط كصرد وهم أول كتيبة تشهد الحرب وتتهيأ للموت وطائفة من أعوان الملك معلومة وهو شرطى كتركى وجهنى سموا بذلك لانهم أعلموا أنفسهم بعلامات يعلمون بها والعفرية تطلق على معان منها الاسد الشديد وشعر القفا وريش عنق الديك وقوله لأبى جهل وأمثاله الخ فى أبى السعود روى أن أبا جهل قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم مابين جبليها أعز ولا أكرم منى فوالله ماتستطيع أنت ولا ربك أن تفعلا بى شيأ اه اه منه

لاتستلزم قصده وكتب أيضا على قصد أى مع قصد (قوله سواء) اسم مصدر بمعنى الاستواء يوصف به كما يوصف بالمصادر ومنه قوله تعالى الى كلمة سواء بيننا و بينكم ولا يثنى ولا يجمع على الصحيح وهو هنا خبر والفعل بعده أعنى تعلق فى تأويل مصدر مبتدا كما صرح بمثله الزمخشرى فى قوله تعالى سواء عليهم أ أنذرتهم أم لم تنذرهم والتقدير تعلقه بالنعمة وتعلقه بغيرها سيان فتكون مادة الاستواء مغنية عن السابك نعم يحتاج الى جعل أو بمعنى الواو لان التسوية انما تكون بين المتعدد وكل مايقتضى التعدد انما يعطف فيه بالواو كاصطف هذا وابنى وللرضى فى اعراب هذا التركيب وجه آخر لا يحتاج عليه الى جعل أو بمعنى الواو وملخصه أن سواء فى مثله خبر مبتدا محذوف أى الامر ان سواء وهذه الجملة الاسمية دالة على جواب شرط مقدر ان لم نذكر همزة التسوية صريحا بعد سواء فان ذكرت كانت بمعنى ان وان كان العطف بأم كانت بمعنى أو والتقدير هنا ان تعلق الثناء بالنعمة أو بغيرها فالامر ان سواء أفاده السيرامى مع بعض زيادة وكتب أيضا قوله سواء الخ جملة مستأنفة لبيان عموم متعلق الثناء الذى هو المحمود عليه لا من تمام التعريف اذ التعريف البيان ماهية المحدود لا بيان عمومه (قوله تعلق) أى الثناء (قوله بالنعمة) أى الانعام وقوله أو بغيرها أى كالفضائل وهى المزايا القاصرة أى التى تتحقق وان لم يتعد أثرها للغير كالعلم والشجاعة والكرم كما فى السيرامى و يقابلها الفواضل وهى التى لا تتحقق الا بذلك كالانعام والانقاذ من

الخ) أنت خبير بأن التعظيم هو اعتقاد العظمة وأنه يلزم من وجود الدليل وجود المدلول واعتقاد العظمة وجوده مستلزم للقصد اذ لا يحصل الا بالتأمل فى دلائله والمتأمل فى الدليل قاصد للمدلول فالدلالة تستلزم التحقق والقصد اه شيخنا وفيه أن التعظيم فى قوله على قصد التعظيم اظهار العظمة لا اعتقاد التعظيم اذ لا معنى لقصد ذلك الاعتقاد بالثناء و يمنع من كون المراد بالتعظيم اعتقاد العظمة التصريح بان المراد بالجميل الجميل ولو عند المحمود فقط بزعم الحامد وفيه أيضا ان الدلالة هنا فهم أمر من أمر كفهم المعنى من اللفظ ولا شك فى عدم لزوم المدلول حينئذ للدال لا الاستدلال حتى يجىء ماقال وقوله واعتقاد العظمة الخ لا يستقيم وسيأتى بيان مثله (قوله ولا يثنى ولا يجمع على الصحيح) استغناء بتثنية سى و جمعه فيقال سيان وأسواء ولا يقال سوا آن وأسوية (قوله فى تأويل مصدر) فى عبد الحكيم ان الفعل هنا مجرد عن النسبة والزمان فحكمه حكم المصدر (قوله نعم يحتاج الى جعل أو بمعنى الواو) وكذا أم فى الآية المكرمة ولا يضر انه لم يعهد مع غير نحو سواء كون أم بمعنى الواو (قوله دالة على جواب الخ) هى فى الحقيقة علة الجواب (قوله كانت بمعنى ان) لان مطلق التعليق مع الشك يشبه مطلق الاستفهام فى استلزام عدم الجزم فيشبه ذلك بهذا فيسرى التشبيه للجزئيات فتستعار الهمزة من جزئى للمشبه به لجزئى المشبه فالاستعارة هنا من معناها الاصلى وهو الاستفهام لا من معناها العارض وهو التسوية (قوله كانت بمعنى أو) أى جردت عن معنى الاستفهام كما ذكره الرضى فى مبحث همزة التسوية وأم التسوية (قوله أى التى تتحقق وان لم يتعد الخ) أى يمكن تحققها وقيامها بالشخص بدون تعدى أثرها وفى عبد الحكيم والفواضل المزايا المتعدية بمعنى أن النسبة الى الغير مأخوذة فى مفهومها كالانعام والفضائل الغير المتعدية كالعلم والقدرة (قوله والكرم) لعل المراد منه ضد اللؤم أو النفاسة لا إعطاء ماينبغى لمن ينبغى

سواء تعلق بالنعمة

مكروه وهذا بمعنى قول بعضهم الفضائل مايلزم الانسان ولا ينتقل منه الى غيره والفواضل ماينتقل منه الى غيره وهذا مجرد اصطلاح وأما المعنى اللغوى لكل منهما فأعم فانهما من الفضل وهو الزيادة مطلقا نبه عليه السيرامى ويدخل فى قوله أو بغيرها الذات فيدخل فى كلامه الحمد على الذات فعبارته أولى من قولهم سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل (قوله أو بغيرها) هذا على رأى الجمهور وذهب الامام الرازى الى أنه مخصوص بالنعمة وفرق بينه وبين الشكر بأنه لا يختص بالنعمة الواصلة الى الحامد وأما الشكر فهو مختص بها اه يس وكتب أيضا انظر لماذا أعاد الباء (قوله والشكر الخ) عرّف الشكر وبين النسبة بينه وبين الحمد مع أنه غير مذكور فى المتن لقربه من الحمد وكون حمد المصنف شكرا من حيث وقوعه فى مقابلة الانعام وان لم يكن شكرا من حيث وقوعه فى مقابلة الذات والصفات المشار اليه بالله وكتب أيضا والشكر أى لغة (قوله فعل) أى أمر وشأن فظهر التعميم الآتى وقوله ينبئ عن تعظيم المنعم أى يدل على تعظيمه أى اعتقاد عظمته ودلالته عليه بحيث لو عرف المنبئ عرف المنبأ عنه وبهذا صحت دلالة فعل الجنان الذى هو اعتقاد خفىّ على التعظيم ومعرفة الاعتقاد المنبئ إما بالهام أو بقول الشاكر أو فعله فعلى

على وجه ينبغى والا فهو الانعام اه شيخنا أو يحمل على الملكة (قوله مايلزم الانسان) أى مايتصف به الانسان وقوله ولا ينتقل الخ أى مع امكان عدم انتقال أثره الى غيره وقوله ماينتقل الخ أى مالا بد فى الاتصاف به من انتقال أثره الى الغير (قوله فانهما من الفضل الخ) أى وكل الصفات زائد على الذات (قوله وأما الشكر فهو مختص بها) منه مع ماقبله يعلم مخالفة الرازى للمشهور فى كل من الحمد والشكر (قوله انظر لماذا الخ) قد يقال اعادة العامل تشعر بالاعتناء بالمعمول ففيه اشارة خفية الى الرد على الرازى وقال شيخنا لعله أعادها لئلا يتوهم الجمع أى كون المراد الغير مع الانعام كقوله تعالى أن يقتلوا أو يصلبوا إذ المعنى أو يصلبوا مع التقتيل تأمل اه وهو غير ظاهر ثم اعلم ان الحمد المتعلق بغير الانعام هو المراد بالحمد المطلق فلا يرد أن الحمد لا بد له من المحمود عليه فكيف يكون مطلقا فتنبه (قوله لقربه من الحمد) أى بكونه فى الواقع المعنى الآخر العرفى للفظ الحمد وباعتبار قصد التعظيم فى كل وكون كل لا يكون الا للعاقل بخلاف المدح فى كل وان قيل ان الحمد والمدح أخوان (قوله وكون حمد المصنف) الاضافة لأدنى ملابسة أى الحمد الذى وقع مسندا اليه فى عبارته فلا يقال المشار الى كونه فى مقابلة الذات والصفات المشار اليها بالله ليس هو حمد المصنف كما لا يخفى (قوله أى أمر وشأن الخ) هذا التأويل والتفريع لدفع ما اعترض به على قول الشارح فعل بان الفعل ان حمل على المعنى اللغوى له لم يشمل الاعتقاد على الصحيح من ان النفس لا فعل لها والمراد بادراكها الصورة الحاصلة فيها لا مايتبادر من لفظ الادراك وان شمل القول لانه فعل باللسان وان حمل على الفعل العرفى فهو مقابل للقول والاعتقاد كما هو المتعارف لا شامل لهما لان الذى باللسان قول والذى بالجنان كيفية نفسانية فعلى كل حال لا يصح تعميمه فى الفعل بعد ذلك بقوله سواء كان باللسان الخ (قوله بحيث لو عرف الخ) أى كونه بحالة أى متلبسا بحالة فحيث مراد بها الحالة التى يترتب عليها ويلزمها معرفة المنبأ عنه الذى هو التعظيم أى يلزمها فهم التعظيم اذا عرف المنبئ الذى هو الأمر المذكور واطلع عليه وكأنه قال ودلالة الأمر المذكور على التعظيم كونه بحالة يترتب عليها عند الاطلاع عليه فهم التعظيم وذلك لان الدلالة كون امر

أو بغيرها * والشكر فعل

الأول ثم شكر واحد وعلى الاخيرين شكران قول الشاكر أو فعله والاعتقاد والاول منبئ عن الثانى وكلاهما منبئ عن التعظيم لا يقال اعتقاد العظمة هو الشكر الجنانى فيكون منبئا عن نفسه لانا نقول ليس هو اعتقاد العظمة بل اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال وهذا يدل على اعتقاد آخر هو اعتقاد عظمته فتغايرا ثم المراد من الاعتقاد التصديق جازما أو راجحا ثابتا أم لا وقيل المراد الجازم كذا فى الفنرى (قوله ينبئ عن تعظيم الخ) اعترض بأن الانباء عن الشئ لا يستلزم تحققه فضلا عن قصده مع أن قصد التعظيم معتبر فى الشكر فكان الاحسن أن يقول يقصد به تعظيم المنعم اه فنرى (قوله لكونه منعما) متعلق بمحذوف صفة لفعل أى صادر أو

بحيث يفهم منه أمر آخر وتلك الحالة هى تعلقه بنسبة العلم مثلا الى ذلك الشخص (قوله وعلى الأخيرين شكران) سواء كان قول الشاكر هو عالم أو هو متصف بالكمالات مثلا أو أنا معتقد اتصافه بالكمالات مثلا فكل هذا شكر اذا كان لأجل الانعام لانه فعل ينبئ الخ (قوله فيكون منبئا عن نفسه) لان المراد بالتعظيم اعتقاد العظمة كما قدمه فى صدر القولة (قوله لانا نقول الخ) فى كلامه أنه لابد من اعتقادين متغايرين بالذات حتى يوجد الشكر فاعتقاد العظمة لأجل الانعام لا يسمى شكرا وهو بعيد جدا فالظاهر أنه شكر وله جهتان جهة حصوله فى النفس وجهة الاطلاع عليه وهو من جهة اطلاع المطلع عليه يدل على نفسه من جهة حصوله فى نفس الشاكر وذلك كاف فى تغاير الدال والمدلول تأمل اه شيخنا وفيه تكلف والوجه أن يفسر التعظيم فى قولهم فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بنسبة العظمة أى فعل يفيد نسبة العظمة الى المنعم وحينئذ لا إشكال و يدل لما ذكرنا قولهم ان قصد التعظيم بالقول أو الفعل أو الاعتقاد معتبر فى الشكر اذ لا معنى لقصد اعتقاد العظمة بشئ من ذلك اذ الاعتقاد كيفية تابعة لتحقق أسبابها (قوله ثم المراد من الاعتقاد) أى الذى هو أحد أقسام الشكر وقوله التصديق أى ادراك ان النسبة واقعة و يعلم من قوله لكونه منعما أنه لابد من الاذعان والميل كما هو واضح وان عمل الاركان ليس بطريق الأجرة ولا بطريق المعاونة بل تفضلا (قوله اعترض الخ) عرفت انه ينبغى أن يراد بالتعظيم المنبأ عنه نسبة العظمة الى المنعم وحينئذ يجاب عن هذا الاعتراض بان قوله لكونه منعما مفيد لقصد التعظيم إذ متى كان الفعل الدال على نسبة العظمة من أجل الانعام وفى مقابلته كان بقصد التعظيم أى بقصد نسبة العظمة واظهارها وكانت نسبة العظمة متحققة ولما كان هذا واضحا لم يصرح به وكون المراد من التعظيم ما ذكر هو المناسب اذ التعظيم بمعنى اعتقاد العظمة لا ينبغى إلا جعله شكرا كما مر لا شطرا فهو من أفراد الشكر الجنانى الذى هو شرط فى الشكر اللسانى والأركانى كما يأتى للمحشى وقال شيخنا قوله اعترض بان الانباء الخ أنت خبير بان الانباء هو الدلالة وهى مستلزمة للتحقق اذ يلزم من وجود الدليل وجود المدلول والاعتقاد المذكور أعنى اعتقاد العظمة وجوده مستلزم للقصد اذ لا يحصل الا بالتأمل فى دلائله والمتأمل فى الدليل قاصد للمدلول فالانباء عنه مستلزم لتحققه وقصده خلافا لما قرره ثم فى تقريره أن الأحسن هو الذى ذكره يرد عليه ما فر منه اذ قصد الشئ لا يستلزم تحققه مع أن المراد تحققه وانه بالقصد وأيضا لا معنى لقصد اعتقاد العظمة بفعل الشاكر اذ قصد هذا الاعتقاد عند التأمل فى دلائله لا فى فعل الشاكر أو قوله مثلا المسمى شكرا فان أريد قصد إفادة ذلك رجع للانباء تدبر اه ولا يخفى عليك فساد قوله

ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما

صدر لكونه الخ لا بفعل لانه بمعنى الامر والشأن فليس فعلا ولا مافيه رائحة الفعل حتى يتعلق به الجار ولا بتعظيم لان المقصود جعل الانعام علة للشكر الذى هو الفعل المنبئ لا لما ينبئ عنه الشكر ولذلك جعل متعلقا للشكر لا لما ينبئ عنه الشكر ولا ينبئ ولا بالمنعم لما هو ظاهر تأمل (قوله سواء كان باللسان) قدم اللسان لانه أظهر فى الانباء ووسط الجنان رمزا الى خير الامور أوسطها (قوله أو بالجنان) عطف بأو اشارة الى استقلال كل من الانواع الثلاثة بكونه شكرا ولا يدافعه ما أشير اليه فى حواشى شرح المطالع من وجوب مطابقة الاعتقاد فى الشكر اللسانى والاركانى وعدم مخالفة الاركان أيضا فى اللسانى لان ماذكر شرط خارج كذا فى الفنرى

وهى مستلزمة للتحقق اذ يلزم الخ كما تقدم وقوله والاعتقاد الخ جعل قصد التعظيم عبارة عن قصده بالاستدلال عليه لجعله المراد من التعظيم التعظيم القائم بغير الشاكر بدليل ذكره استدلال الشاكر عليه اذ كيف يجهل الانسان اعتقاد نفسه حتى يحتاج عليه الى دليل وهو عجيب اذ المعنى حينئذ فعل يدل وينتج أن غير صاحب هذا الفعل معتقد عظمة المنعم ومع هذا قال فى بيان ان وجود هذا الاعتقاد يستلزم قصد الشاكر له اذ لا يحصل الا بالتأمل فى دلائله الخ وهو انما ينتج قصد المعتقد الى ماحصل الاعتقاد عنده بثبوته من الاوصاف الجميلة على أن قوله لا يحصل الا بالتأمل فى دلائله فاسد اذ لا يحصل الا بالتأمل فى دلائل الأوصاف فالقصد الى الاوصاف لا اليه وهو أعنى القصد من غير الشاكر بمقتضى كلامه لا من الشاكر فان قلت معنى قوله لا يحصل الخ أنه لا يعلم حصوله الا بالتأمل الخ وليس المعنى أنه لا يوجد الا بالتأمل الخ وان احتاج ذلك الى تأويل فى قوله وهى مستلزمة للتحقق أى للعلم بالتحقق وفيما بعده حتى يلائم كلامه هذا المعنى وحينئذ ينتج قوله اذ لا يحصل الخ قصد الشاكر الاعتقاد ويستقيم قوله بالتأمل فى دلائله قلت قد جعل المنتج للاعتقاد فعل الشاكر وقال بعد اذ قصد هذا الاعتقاد عند التأمل فى دلائله لا فى فعل الشاكر أو قوله مثلا وبالجملة فهو كلام لا يستقيم واعترض أيضا معاوية على قوله فكان الأحسن الخ بانه أيضا لا يستلزم الانباء كالرقص بقصد التعظيم خطأ قال فان أجيب بان العاقل شأنه أن لا يقصد التعظيم الا بما ينبئ عنه أجبنا بان شأنه أيضا أن لا يفعل ما ينبئ عنه الا بقصده بل لا معنى للانباء عنه الا عن قصده ظاهرا اذ المعنى ينبئ عن تعظيم فاعله به متى أنعم لكونه أنعم اه فتدبر فى هذا المقام (قوله فليس فعلا) أى نحويا بدليل مقابلته بما فيه رائحة الفعل الشامل للمصدر (قوله لما هو ظاهر) وهو ان كونه منعما ليس علة للانباء بل علة الانباء كون الفعل متعلقا بنسبة الجميل الى المشكور بواسطة الوضع أو القرائن ولزوم التهافت على تعلقه بالمنعم المقيد بتعليل انعامه بكونه منعما (قوله رمزا الخ) أى ان الجنان نفسه خير من اللسان والاركان وليس المراد أن الشكر الجنانى خير من قسميه فان اللسانى خير منه كما تقدم أو يقال الجنانى خير من جهة واللسانى خير من جهة (قوله عطف بأو) أى دون الواو مع أن المعنى عليها على غير ما للرضى فى مثل هذا التركيب أى سواء كان باللسان وكان بالجنان وكان بالاركان أى كينونته باللسان وكينونته بالجنان وكينونته بالاركان مستوية وليس المعنى عطف بأو دون أم اذ أم بعد سواء بمعنى أو كما تقدم عن الرضى فافهم (قوله ولا يدافعه الخ) وجه المدافعة انه أفاد أنه لا بد من توافق الاعتقاد والشكر اللسانى أو الاركانى فهذا الشكر مركب من شيئين الاعتقاد وأحد الأمرين

سواء كان باللسان أو بالجنان

(قوله أو بالاركان) المراد بالاركان ماعدا اللسان من الجوارح والاعضاء وانما أفرده بالذكر مع أنه داخل فى الجوارح لاختصاصه من بينها بالحمد فبه يتحقق اجتماع الحمد والشكر فيما اذا كان الثناء باللسان فى مقابلة الاحسان اه جربى (قوله فورد الخ) بدأ بالمورد فى جانب الحمد وبالمتعلق فى جانب الشكر تقديما للاخص فى جانب كل منهما افاده سم وظهر من كلام الشارح أن بين الموردين عموما وخصوصا مطلقا وكذا بين المتعلقين وأن بين مفهوم الحمد ومفهوم الشكر عموما وخصوصا وجهيا يجتمعان فى ثناء بلسان فى مقابلة احسان وينفرد الحمد فى ثناء بلسان لا فى مقابلة احسان وينفرد الشكر فى ثناء بغير لسان فى مقابلة احسان وكتب أيضا قوله فورد الحمد تفريع على التعريفين لان الظاهر من التعريفين هو النسبة بين الموردين وبين المتعلقين ويظهر من هاتين النسبتين النسبة بين الحمد والشكر ففرع مايظهر من التعريفين عليهما ثم مايظهر من الظاهر عليه جريا على ماهو قاعدة التعليم اه جربى وكتب أيضا قوله فورد الحمد اعترض بأن الاولى أن يقول فصدر الحمد لان مورد الشئ مايرد عليه ذلك الشئ بعد وجوده وتحققه وصدوره عن غيره مع أن الحمد اللغوى لا يوجد ولا يتحقق الا بصدوره من اللسان وأجيب بأن تعبيره به للاشارة الى أن الحمد ينبغى أن يكون عن صميم القلب فكأنه صادر منه ثم يرد على اللسان (قوله أعم) أى مطلقا اه سم (قوله باعتبار) الباء سببية (قوله وأخص) أى مطلقا اه سم (قوله بالعكس)

أو بالاركان فورد الحمد لا يكون الا باللسان ومتعلقه يكون النعمة وغيرها ومتعلق الشكر لا يكون الا النعمة وموردة يكون اللسان وغيره فالحمد أعم من الشكر باعتبار المتعلق وأخص باعتبار المورد والشكر بالعكس (لله)

وقوله وعدم مخالفة الخ ليس من محل المدافعة اذ عدم المخالفة لا يدافع استقلال كل عن الآخرين ولك أن تقول وهو الوجه انه من محلها وليس المراد باستقلال كل من الأنواع الثلاثة بكونه شكرا استقلاله عن خصوص الآخرين وحينئذ فقوله لان ماذكر شرط خارج أى والمدافعة انما تكون اذا كان ماذكر أو بعضه ولو عدم مخالفة الاركان بالنسبة للسانى شطرا داخلا والظاهر أنه يشترط عدم مخالفة الاركان فى الاركانى والاعتقادى وعدم مخالفة اللسان فى الثلاثة كما لا يخفى (قوله وانما أفرده) أى اللسان (قوله تقديما للاخص الخ) أى وجريا فى التفريع على اللف والنشر المرتب كما هو ظاهر (قوله وظهر من كلام الشارح الخ) لان تفريعه الاول كالصريح فى اجتماع الموردين وانفراد مورد الشكر واجتماع المتعلقين وانفراد متعلق الحمد وتفريعه الثانى كالصريح فى اجتماع المفهومين وانفراد كل منهما (قوله النسبة بين الحمد والشكر) فيه أن النسبة بين الحمد والشكر العموم والخصوص الوجهى والذى فرعه ثانيا عموم الحمد مطلقا باعتبار المتعلق وخصوصه كذلك باعتبار المورد وعكس ذلك فى الشكر والجواب أن المراد تفريع ماتتبين به النسبة لا نفس النسبة ولا شك أن مافرعه ثانيا تتبين به نسبة العموم والخصوص الوجهى بين الحمد والشكر فقوله ثم مايظهر الخ أى ثم فرع مايتبين به مايظهر الخ وكذا ماقبله أعنى قوله ففرع ما يظهر الخ كما هو ظاهر (قوله ثم مايظهر الخ) عطف على معمولى عامل واحد (قوله ينبغى أن يكون الخ) أى لا يكون حسنا إلا اذا كان كذلك فليس الانبغاء بمعنى الوجوب كما علم مما مر والتعبير فى الشكر بالمورد مشاكلة والا فلا يقال فى الشكر الجنانى كأنه صادر من القلب ثم ورد على الجنان كما لا يخفى وان كان لابد من هذه الكائنية فى القسمين الآخرين منه لاشتراط مطابقة الجنان فيهما فتدبر (قوله أى مطلقا) فحصل كلام الشارح أن الحمد أعم من الشكر من كل وجه

أى ملتبس بالعكس أى المخالفة (قوله هو اسم) مراده بالاسم ماقابل الكنية واللقب أو ماقابل الصفة وبهذا يشعر كلامه فى المطول لاماقابل الفعل والحرف وعلميته بوضع منه تعالى علمه غيره بوحى أو الهام لقول الكمال بن الهمام فى تحريره الخلاف فى الواضع انما هو فى أسماء الاجناس أما أسماء الله والملائكة فالواضع لها هو الله تعالى اتفاقا وأما أعلام الاشخاص كزيد وعمرو فالواضع لها البشر اتفاقا اه وبكونه الواضع يندفع الاستشكال بأن وضع العلم لذات يستدعى علمها وذاته غير

بسبب اعتبار اللغة متعلقه أعم من متعلق الشكر من كل وجه والمراد بكل وجه فى صدر هذه العبارة كل وجه يرجع فيه الى مجرد اعتبار متعلقهما وانه أعنى الحمد أخص منه من كل وجه بسبب اعتبار اللغة مورده أخص من مورده من كل وجه والمراد بكل وجه فى صدر هذه العبارة كل وجه يرجع فيه الى مجرد اعتبار موردهما فتبين أنه بالرجوع الى اعتبار متعلقهما وموردهما جميعا يكون كل من أعمية الحمد وأخصيته من وجه فقط لا من كل وجه فبينهما العموم والخصوص الوجهى فقول سم أعم أى مطلقا وأخص أى مطلقا لاينافى كون كل من وجه فقط فتدبر ولا يخفى أن قول الشارح والشكر بالعكس لزيادة الايضاح اذهو واضح مما قبله كما لايخفى (قوله أى المخالفة) اذليس كل من الحمد والشكر قضية حتى يكون الشكر متلبسا بعكس الحمد عكسا منطقيا وليس الحمد مجموع أمرين مرتبين مثلا والشكر متلبس بعكسه أى جعل فيه المقدم مؤخرا والمؤخر مقدما حتى يراد العكس اللغوى فالعكس هنا مجاز بمعنى المخالفة (قوله ماقابل الكنية واللقب) ويعلم منه أنه ليس صفة وان صدق بكونه صفة فى الاصل من حيث كونه بمعنى المعبود بحق ثم صار علما بالغلبة التقديرية عليه تعالى كما يقول به بعضهم فليس فى العبارة رد لهذا القيل نعم فيها رد له ان قال بأنه لقب بناء على أن ما أشعر بوصف لقب وان وضع أولا وأما ان أريد بالاسم ماقابل الصفة فليس فيها رد له كما لايخفى (قوله وبهذا يشعر كلامه فى المطول) حيث قال ولذا لم يقل الحمد للخالق أو الرازق أو نحوهما مما يوهم اختصاص استحقاق الحمد بوصف دون وصف بل انما تعرض للانعام بعد الدلالة على استحقاق الذات تنبيها على تحقق الاستحقاقين اه فقوله ولذا الخ يدل على أنه أراد بالاسم ماقابل الوصف لاماقابل الكنية واللقب (قوله لاماقابل الفعل الخ) أى لانه لايتوهم كونه فعلا أو حرفا بخلاف كونه لقبا أو مشتقا (قوله فالواضع لها هو الله اتفاقا) فيه نظر فان الخلاف فى كون أسماء الله توقيفية أو لا مشهور فعلى القول بأنها غير توقيفية وانه يجوز اطلاق مالم يرد عليه تعالى على سبيل التسمية الخاصة يكون الواضع له غير الله تعالى قاله بعض مشايخنا وتخصيص الأسماء فى كلامه بالواردة لايلتئم مع قوله وبكونه الواضع الخ لانه على هذا ليس واضعا للجميع اذ بقى مالم يرد الذى بوضع غيره تعالى وقد يقال انه لم يثبت له تعالى ولا للملائكته علم غير وارد وجميع ماورد بوضعه تعالى اتفاقا والخلاف انما هو فى جواز تسميته تعالى أى اطلاق الأسماء التى تؤخذ من الصفات والافعال عليه اذا لم يرد اطلاقها عليه ووقعت التسمية بهذا المعنى بالفعل بناء على الجواز عند عدم الايهام مثلا ولا يرد هنا ذلك اد لايخفى أن ذلك ليس بطريق العلمية فالخلاف ليس فى التسمية بطريق العلمية وان صرح بذلك بعضهم ويدل لذلك تقييد السيد السند فى شرح المواقف محل الخلاف بالأسماء المأخوذة من الصفات والافعال وعبارة المواقف تسميته تعالى بالأسماء توقيفية أى يتوقف اطلاقها على الاذن فيه قال

هو اسم للذات

معلومة لنا سواء كان العلم بها ممتنعا كما عليه الحكماء أو ممكنا غير واقع كما عليه المتكلمون أو واقعا بتصفية الباطن كما نقله السيرامى عن بعض الصوفية على أن التعقل بالوجه كاف (قوله الواجب الوجود الخ) ذكر هذين الوصفين تعيينا للموضوع له وتوضيحا له لا تقييدا له والا كان كليا وآثرهما دون غيرهما لان وجوب الوجود مبنى سائر صفات الكمال واستحقاق جميع المحامد يقتضى اتصافه تعالى بجميع صفات الكمال ويشير الى وجه تخصيص الحمد به تعالى الدال عليه الحمد لله وفى يس وغيره ان معنى قولهم الله اسم جامع لصفات الكمال أن الذات الموضوع لها جمعتها لا أنه لوحظ ذلك فى وضعه وقيل لوحظ فى وضعه مرجحا للتسمية به لتضمن الالوهية الدال عليها أصله وهو اله كل صفة كمال (قوله والعدول الخ) يريد أن قوله الحمد لله كان فى الاصل جملة فعلية أى حمدت

السيد فى شرحها وليس الكلام فى أسمائه الاعلام الموضوعة فى اللغات انما النزاع فى الأسماء المأخوذة من الصفات والافعال اه ويدل له أيضا أن ما اعترضوا على اطلاقه ثم أجابوا بوروده أو بجريانه على الجواز غير علم كما لا يخفى على أنه لو فرض أن الخلاف فى التسمية بطريق العلمية لم يرد على ما ذكر هنا الا لو وقعت التسمية بطريق العلمية بالفعل من غيره تعالى وان ورد على أهل ذلك الخلاف أن اختلافهم يقتضى امكان الوضع له تعالى بطريق العلمية وذلك يستدعى علم ذاته تعالى وهى غير معلومة لنا ويجاب بأنه يكفى العلم بالوجه ثم الخلاف فى التسمية بالأسماء المأخوذة من الصفات والافعال لا بطريق العلمية غير الخلاف فى الصفات اذ المراد فيه اثبات صفة له تعالى كأن تقول من صفاته تعالى كذا مما لم يرد فتنبه (قوله سواء كان العلم الخ) تعميم فى قوله وذاته غير معلومة لنا لكن فى جعل قوله أو واقعا بتصفية الباطن من جملة التعميم نظر اذ وقوعه بالتصفية ينافى كونها غير معلومة لنا الا أن يقال المراد بكونه واقعا بها امكان وقوعه بها مع كونه لم يقع ومغايرة هذا لقوله أولا أو ممكنا غير واقع عموم الامكان لما كان بواسطة التصفية ولما كان بغيرها فيما تقدم بخلافه هنا ويحتمل أنه تعميم فى اندفاع الاشكال والمعنى أنه يندفع بكونه هو الواضع سواء جرينا على معنى الاشكال بان قلنا العلم بها ممتنع أو قلنا هو ممكن غير واقع أو جرينا على خلاف مبناه بان قلنا العلم بها واقع بتصفية الباطن لكن سلمنا مبنى الاشكال جدلا فلا يقال على هذا لا ورود للاشكال حتى يندفع بكونه تعالى هو الواضع فتدبر (قوله على أن التعقل بالوجه كاف) فلا يرد الاشكال وان سلمنا جدلا أن الواضع غيره تعالى وان علم ذاته تعالى غير واقع أصلا (قوله لا تقييدا له والا كان كليا) أى لانه يكون القيد من جملة الموضوع له ومتى كان منه كان الموضوع له كليا لعموم القيد فالوضع حينئذ لكل من يتحقق له القيد وهذا كلى وان لم يتحقق ولم يوجد الا لله وحده وتحققه لغيره تعالى محال (قوله ويشير) عطف على يقتضى (قوله وقيل لوحظ فى وضعه الخ) أى جعله الله تعالى فى وضعه حكمة للتسمية به وبهذا يندفع قول بعض مشايخنا هذا يفيد ان الواضع لأسماء الله تعالى البشر لان الملاحظة انما تكون منهم فيخالف ما قدمه من أن الواضع الله اتفاقا اه وقال شيخنا ان المراد بالملاحظة الارادة اه أى أريد أنه حكمة وضعه (قوله مرجحا للتسمية به) أى دون غيره من بقية الألفاظ العربية اذ ليس اسم علم سواه وباقى الالفاظ العربية الدالة عليه تعالى أوصاف لا أعلام وبقولنا العربية اندفع ما يقال ينافى انه ليس اسم علم سوى لفظ الجلالة وجود غيره فى اللغات الأخر كما يفيده قول السيد وليس الكلام فى أسمائه الاعلام الموضوعة فى اللغات

الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد والعدول الى الجملة الاسمية

الله حمدا فحذف الفعل مع الفاعل وأقيم المصدر مقامه وجعلت الجملة اسمية للدلالة على الدوام والثبات كما قالوا في سلام عليك اه جربي فدلالة الاسمية على الدوام والثبات بسبب العدول اليها عن الفعلية التي هي الأصل في الاخبار عن الامور التي تتجدد كالحمد لا بسبب الوضع فلا ينافي قول الشيخ عبد القاهر لا دلالة في زيد منطلق على أكثر من ثبوت الانطلاق لزيد على أن ظاهر كلام الكشاف والمفتاح أن الدوام أصل في الاسمية كما في الحفيد (قوله للدلالة الخ) ان قلت دلالتها عليه اذا لم يكن خبرها فعلا والا دلت على التجدد كما في أنلله يستهزىء بهم أو ظرفا والا احتملتهما بحسب التقديرين كما هنا قلت الاصل في الخبر الافراد فيترجح تقديره اسما (قوله والثبات) هو بمعنى الدوام فالعطف مرادف فالثبات أخص من الثبوت (قوله وتقديم الحمد) أورد عليه أن

ولا يقال ان الخلاف في كون أسماء الله تعالى توقيفية انما هو في التسمية الخاصة أي التي بطريق العلمية وقد صرحوا بالورود في غير لفظ الجلالة فاقتضى ذلك ان ما صرحوا فيه بالورود علم فينا في انه ليس اسم علم سوى لفظ الجلالة لانا نقول قد علمت ان التحقيق انه ليس الخلاف في ذلك بل في التسمية لا بطريق العلمية على انا لو سلمنا ذلك نقول المراد مرجحا للتسمية به دون غيره على وجه كونه لا يسمى به سواه ثم ان قولنا دون غيره من بقية الالفاظ العربية أي مطلقا بناء على أن الرحمن صفة أو سوى الرحمن بناء على أنه علم (قوله وجعلت الجملة اسمية) سيأتي بيانه في قوله وتقديم الحمد (قوله كما قالوا في سلام عليك) فهو دال على الدوام وان كان معنى الحدوث مرادا منه بعد العدول لقولهم المسوغ فيه للابتداء كونه بمعنى الفعل ولا منافاة كما هو ظاهر (قوله التي هي الاصل في الاخبار الخ) يريد بيان وجه أصالة الفعلية للاسمية حتى يتحقق العدول فيها عن الفعلية ويكون قرينة على ارادة الدوام والثبات أو بيان وجه كون العدول قرينة على ارادة الدوام والاستمرار لانه حيث كان الاخبار هنا عن الحمد وهو أي الحادث منه مما يتجدد أي يحصل بعد عدم والتجدد يشعر بالانقطاع وعدل عما هو الاصل في الاخبار عنه الى غيره دل ذلك العدول على ارادة خلاف ما أشعر به التجدد وهو الاستمرار وعلى كل علم ان قولهم الاسمية تدل على الدوام والثبات ليس في كل اسمية بل فيما أخبر فيها عن نحو الحمد مما يتجدد ولو في الجملة فلا يرد ما اذا كان المراد هنا الحمد القديم وحينئذ ظهر عدم منافاة قولهم المذكور لقول الشيخ عبد القاهر لا دلالة الخ لان الاخبار فيما ذكره ليس عما يتجدد فلا عدول فيه عن الفعلية لكن الحق أن نحو زيد منطلق يدل على الدوام والثبات بواسطة غلبة الاستعمال وانما نفى الشيخ الدلالة بحسب الوضع هذا ويحتمل ان معنى قوله التي هي الاصل الخ أنها الاصل في الاعلام بالامور التي تتجدد وقوله كالحمد أي كثبوت الحمد وثبوته متجدد بالنسبة لحمد الحوادث لكن في كون هذا وجها للاصالة أو لكون العدول قرينة نظر ظاهر (قوله على ان ظاهر كلام الكشاف الخ) أي فقولهم المذكور جار على ظاهر كلام الكشاف والمفتاح وان خالف كلام الشيخ (قوله قلت الاصل في الخبر الافراد) نازع في ذلك الرضي فانظره (قوله أو رد عليه ان النكتة الخ) لا يحتاج لهذا كله الا ان كان معنى كلام الشارح ان أداء المراد كما يحصل بتقديم الحمد يحصل بتقديم لله فلم قدم الحمد فيجاب بانه قدمه لانه أهم نظرا الى المقام ولا التفات الى كون ذكر اسم الله أهم فيكون قوله وان كان ذكر الله أهم من جملة الجواب لا اشارة فيه الى منشأ السؤال أما ان كان معنى كلام الشارح ان

للدلالة على الدوام والثبات وتقديم الحمد

النكتة انما تذكر للمزال عن محله الاصلى لا القار فيه والحمد هنا مبتدأ والاصل فيه التقديم وأجيب بأن أصل الحمد لله أحمد الله حمدا فحذف الفعل لدلالة المصدر عليه ونيابته عنه وأدخل لام الجر فى المفعول تقوية وعدل عن النصب لما ذكر فصار لله حمد فقدم وأجاب الفنرى بأنه سيأتى فى تقديم المسند اليه أنك تعمد الى اسم فتقدمه تارة فتجعله مبتدأ أو تؤخره تارة فتجعله فاعلا كل ذلك يستدعى نكتة فكون النكتة للتقديم للمزال عن محله لا القار فيه ممنوع اه يس (قوله باعتبار) الباء سببية (قوله نظرا الخ) أى فهو أهم لعارض المقام وقوله وان كان ذكر الله الخ أى لان الاهم الذاتى انما يقدم اذا لم يقتض الحال تقديم غيره كما هنا فان الحال يقتضى تقديم الحمد لكون المقام مقامه فانه بصدد حمد الله تعالى والبلاغة هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأورد عليه أن مقام الحمد لا يقتضى تقديم لفظه لان تحصيل معنى الحمد والثناء لله تعالى لا يتم الا بمجموع

ذكر اسم الله أهم فكان المناسب تقديم لله على الحمد فيجاب بان الحمد أهم نظرا للمقام والاهمية العرضية مقدمة على الاهمية الذاتية لانه قد يغفل عن الاولى فكانت أولى بالتنبيه عليها لانها أفضل وأرقى فقوله وان كان ذكر الله الخ بيان لمنشأ السؤال فلا يراد ولا جواب لانه حينئذ مزال عن محله لان المناسب تقديم الاهم وهو لله فيقال لم قدم الحمد عليه اه شيخنا وفيه ان السائل قائل لا تذكر النكتة الا للمزال عن محله الاصلى فلا بد له من السؤال اذ الحمد ليس مزالا عن المحل الاصلى على كل حال ولا بد لنا من الجواب (قوله الا للمزال عن محله الاصلى) أى ولا ازالة هنا أصلا ان كان معنى كلام الشارح ان أداء المراد كما يحصل بتقديم الحمد يحصل بتقديم لله وانما قدم الحمد لانه أهم الخ والازالة هنا عن محل عرضى الى المحل الاصلى ان كان معنى كلام الشارح ان ذكر الله أهم فحق الحمد التأخير وانما قدمه لانه أهم نظرا الى كون المقام الخ ومحصل الجواب الاول ان هذا المبتدأ أصله الأصيل التأخير لكون هذه الجملة أصلها الجملة الفعلية ولما تصرف فيها وحولت الى الاسمية خرج المبتدا فيها مؤخرا ثم قدم فكان أصله الاصيل التأخير فهو مزال عن محله الاصلى فهو جواب بالتسليم ومحصل الجواب الثانى منع ان النكتة انما تكون للمزال فضلا عن كونه مزالا عن محل فضلا عن كون المحل الذى يزال عنه أصليا (قوله ونيابته عنه) أى فى افادة المراد لا فى العمل وقوله وأدخل لام الجر فى المفعول أى للفعل المحذوف تقوية له لضعفه بالحذف وقوله وعدل عن النصب أى بان قطع النظر عن العامل المقدر ولوحظ الابتداء والخبرية (قوله بانه سيأتى الخ) ليس المراد ان ما هنا كذلك وانما محل الشاهد ان النكتة تكون لغير المزال أصلا فضلا عما قيد به المعترض (قوله فتجعله مبتدأ) أى بضم خبر له وقوله فتجعله فاعلا أى بضم فعل له (قوله كل ذلك يستدعى نكتة) اذ مدار الاحتياج الى النكتة كون الشئ يتأتى غيره لكن هذا الكلام كله اذا كان مراد السائل بالمحل الأصلى المحل السابق على غيره أما اذا كان مراده بالمحل الاصلى المحل الذى حقه أن يكون عليه فان الاصل فى المسند اليه التقديم أى حقه أن يكون مقدما فلا يلائمه شئ من الجوابين لان المعنى حينئذ ان الحمد فى المحل الذى حقه أن يكون فيه لان الأصل فى المسند اليه التقديم فهو آت على الأصل أى على ما يستحقه وما أتى على أصله لا يسأل عنه لظهور أنه لنكتة هى الاصالة وانما يلائمه أن يقال ان الأصل لا يعمل به الا اذا لم يكن مقتض للعدول عنه وقد وجد المقتضى وهو كون ذكر الله تعالى أهم فافهم (قوله لان الأهم الذاتى الخ) أى لان العرضى قد يغفل عنه

باعتبار أنه أهم نظرا الى كون المقام

المبتدأ والخبر فيقتضى تقديم المجموع على ماسواه لأحد الجزأين على الآخر قال الحفيد والجواب ان لفظة الحمد من بين اللفظين أنسب بالتقديم نظرا الى أن هذا اللفظ موضوع لمفهوم هذا المعنى أى معنى الحمد وأورد عليه أيضا أن هذه النكتة معارضة بافادة تقديم لله الاختصاص والجواب أن الاختصاص مستفاد على تأخيره أيضا لتعريف المبتدا بلام الجنس وقيل لأن اللام تفيده وأورد أيضا تقديم الجار والمجرور فى نحو فلله الحمد رب السموات وله الحمد فى السموات والأرض مع أن المقام مقام الحمد والجواب منع أن المقام فى نحو الآى المذكورة مقام الحمد بل مقام بيان استحقاقه تعالى للحمد واختصاصه كما أشير اليه فى الكشاف وهذا يقتضى تقديم الظرف قاله الفنرى (قوله مقام الحمد) لم يضمر لان الحمد المتقدم بمعنى اللفظ (قوله فى تقديم) أى فى توجيه تقديم الخ وهو مبنى على أن باسم متعلق باقرا الأول واليه ذهب صاحب الكشاف وجعله صاحب المفتاح متعلقا باقرا الثانى واقرا الأول منزل منزلة اللازم وعليه فلا تكون الآية نظيرا لما نحن فيه والى ذلك أشار الشارح بقوله على ماسيجىء (قوله وان كان ذكر الله) أى ذكر اسمه مقدما وقوله نظرا الى ذاته أى بقطع النظر عن المقام (قوله على ما أنعم) الظاهر أنه ظرف مستقر خبر بعد خبر ليظهر تحقق الاستحقاقين الذاتى والوصفى لا لغو متعلق بالحمد لأنه يلزم عليه الاخبار عن المصدر قبل استيفاء معموله وهو لا يجوز وقدم الاستحقاق الذاتى على الوصفى لأنه

مقام الحمد كما ذهب اليه صاحب الكشاف فى تقديم الفعل فى قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ماسيجىء وان كان ذكر الله أهم نظرا الى ذاته (على ما أنعم)

فهو أولى بالتنبيه عليه لا لانه أفضل وأرقى كما تقدم ذلك فى كلام شيخنا وقوله فان الحال الخ علة لقوله كما هنا الراجع للنفى وقوله والبلاغة هى مطابقة الخ من تتمة تعليل قوله وان كان ذكر الله أهم الخ وهو قوله أى لان الأهم الذاتى الخ والمراد أن البلاغة هى ماذكر وذكر اسمه تعالى مقدما هنا ليس مقتضى الحال لما علم من أن الحال يقتضى هنا تقديم الحمد وذلك ربطه بالمنفى فى قوله اذا لم يقتض الحال الخ أو بقوله فان الحال الخ فتدبر (قوله والجواب ان الاختصاص الخ) على أن المقام ليس مقام افادة الاختصاص بل مقام ثناء لكن يعكر على هذا ان الاختصاص أدخل فى التعظيم ومقام الحمد يناسبه ذلك كما علم من الكلام على حمد الشارح (قوله الظاهر انه ظرف الخ) مقابل ذلك كونه متعلقا بمحذوف أى حمدته على ما أنعم أو بالجملة باعتبار دلالتها على الاثبات لا ماذكره بقوله لا لغو الخ كما لا يخفى (قوله لانه أقدم من الوصفى) أى من حيث التعقل على ان الذاتى لنفس الذات بقطع النظر عن الصفات أو المراد ان الوصفى بعض متعلقه حادث وهو صفات الافعال بخلاف الذاتى على ان متعلقه الذات بقطع النظر عن الصفات أو جميع الصفات الذاتية (قوله وفى عبد الحكيم الخ) عبارته قوله على ما أنعم كلة على متعلقة بقوله الحمد لله باعتبار الاثبات فان القيد المذكور بعد الجمل قد يكون قيدا للمسند كما فى ضربت زيدا بالسوط وقد يكون قيدا لثبوته كما فى ضربت زيدا قائما وقد يكون قيدا لاثباته كما فيما نحن فيه فكأنه قيل أثبت هذا الحمد أعنى الحمد لله على مقابلة الانعام فلا يرد ان ثبوت جنس الحمد على وجه الاختصاص كيف يصح بمقابلة الانعام وما قيل انه تعليل لانشاء الحمد وكلة على تعليلية كما فى قوله تعالى ولتكبروا الله على ماهداكم ففيه انه صرف عن الظاهر المتبادر من غير ضرورة اه وقوله فكأنه قيل الخ هذا انما يناسب جعله تعليلا لانشاء الحمد ولو جرى على قانون المفرع عليه لقال فكأنه قيل أثبت استحقاق الحمد لله الحمد على مقابلة انعامه وهو فاسد فان ذلك لا يكون فى مقابلة الانعام وقوله على مقابلة الانعام أى مستعليا ذلك

أقدم من الوصفى اه يس ملخصا وفى عبد الحكيم ان على متعلقة بقوله الحمد لله باعتبار الاثبات فهو علة له أى أثبت هذا الحمد أعنى الحمد لله لانعامه وكتب أيضا على هنا للتعليل (قوله أى على انعامه) جعل ما مصدرية لا موصولة ولا موصوفة كما فعل بعض الشارحين لأولويتها لفظا ومعنى أما لفظا فلانها لا تحتاج الى تقدير بخلافهما فانهما يحتاجان الى تقدير العائد فى أنعم أى أنعم به مع أن مسوغ حذفه لم يوجد هنا لعدم جره بما جر به الموصول نعم نقل السيوطى عن بعض النحاة أن الجار اذا تعين كما هنا جاز حذف العائد وان لم يجر بما جر به الموصول وفى علم أى وعلم به ويكون ما علم به كما قال عبد الحكيم عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور وغيره وهو مع تكلفه لم يوجد فيه مسوغ أصلا وعلى كل حال ما لا يحتاج الى التقدير أولى وأما معنى فلان الحمد على الانعام الذى

الاثبات على مقابلة الانعام فعلى للاستعلاء المعنوى لا للتعليل فلم تخرج عن أصلها كما أن الجملة على أصلها من الاخبار وقوله وما قيل الخ رد على العصام وقوله صرف عن الظاهر أى حيث أخرج الجملة عن الاخبار الى الانشاء وعلى عن الاستعلاء الى التعليل وقوله من غير ضرورة لا يقال الضرورة تحصيل الحمد من المتكلم وبيان المحمود عليه لانا نقول الحمد يحصل بالخبرية وبيان المحمود عليه من جعل الاثبات على وجه المقابلة فتم قوله من غير ضرورة وقد فهم المحشى ان عبد الحكيم قائل بان على للتعليل متعلقة بالاثبات الا أن يقال ان قوله فهو علة له أى أثبت الخ مستأنف لا من جملة المحكى عن عبد الحكيم وان أوهم صنيعه خلاف ذلك وكأنه لم يرتض ما جرى عليه عبد الحكيم لان الاستعلاء على مقابلة الانعام غير متبادر وان ادعاه ولان قوله أعنى الحمد لله غير ظاهر فى نفسه مخالف لما يقتضيه ما قبله كما لا يخفى وكون العصام أخرج الجملة عن الخبرية جرى على المتبادر من ان مراده كغيره بالانشاء مقابل الخبر والا فيحتمل أنه أراد به المعنى اللغوى أى التحصيل فافهم (قوله باعتبار الاثبات) أى اثبات المسند كما علمت فقوله بعد أى أثبت هذا الحمد لله انما يصح باعتبار ان كل مجرور مخبر عنه فى المعنى والا فكان الواجب أن يقول أى أثبت للحمد كونه لله على وجه استحقاقه تعالى له مثلا فتدبر (قوله لأولويتها لفظا ومعنى) عبر بالأولوية لان المعنى صحيح على جعل ما غير مصدرية كما لا يخفى بان تلاحظ النعمة من حيث الانعام واللفظ أيضا صحيح عليه وان احتيج فى تصحيحه الى تكلف بان يجاب بنحو ما نقله السيوطى على ما فيه وتسليم أن للثانى مسوغا كما أشير اليه بقوله وعلى كل حال الخ لكن هذا خلاف ما يفيده كلامه فى المطول خصوصا على نسخة لفساد ذلك اما لفظا الخ ونسخة لفساد ذلك لفظا ومعنى الخ (قوله بما جر به الموصول) أى أو الموصوف اذ لا فرق على ما يظهر خلافا لبعضهم وكذا يقال فيما بعد (قوله اذا تعين كما هنا) يؤخذ منه انه لا عبرة بالاحتمال البعيد مع التبادر التام اذ يتبادر هنا جدا تقدير الباء ويحتمل على بعد تقدير اللام مثلا (قوله وفى علم) عطف على فى أنعم (قوله لم يوجد فيه مسوغ أصلا) أى لان الجار هنا غير متعين اذ يحتمل أنه اللام مثلا (قوله وعلى كل حال الخ) ينبغى جعله اشارة للجواب عن قوله لم يوجد فيه مسوغ أصلا بانه يتأتى المسوغ ليصح قوله بعد وبهذا يعرف منع قوله فى المطول الخ فان مجرد تقدير ما المسوغ له لا يمنعه كما لا يخفى لكن لا يخفى عدم صحة قوله بعد وانه لا حاجة الخ اذ لا يتأتى المسوغ هنا الا بتكلف بعيد فكيف يجعل تقدير العائد مع تكلف بعيد مغنيا عن ذلك فتنبه وتقديره بتكلف أن يقال الحذف تدريجى حذف الجار أولا فاتصل الضمير ثم حذف منصوبا وهذا

أى على انعامه

هو من أوصاف المنعم أمكن من الحمد على النعمة لان الحمد على الاول بلا واسطة وعلى الثانى بواسطة أن النعمة أثر الانعام وبهذا يعرف منع قوله فى المطول يتعذر تقدير العائد فى المعطوف

يتوقف على ان حذف الجار وايصال الضمير قياسى ويظهر أنه كذلك حيث وقع الجواب به فى مواضع أو يقدر العائد منصوبا وتجعل ما فى مالم نعلم مصدرية حينية أى وقت عدم العلم ويؤخذ من كلام عبد الحكيم كما سيأتى انه قيل بجواز حذف العائد المجرور وان لم يجر الموصول بمثل ما جر به وان لم يتعين الجار لكن كلام المحشى يشعر بعدم الاطلاع عليه أو عدم التنبه له فلا يحمل كلامه على ارادته (قوله وعلى الثانى بواسطة ان النعمة أثر الانعام) اذ جميله تعالى الاختيارى حقيقة أفعاله تعالى والحكمى ذاته الأقدس وصفاته الباقية فالحمد على ما ينعم به من حيث انعامه به اذ الحمد انما هو على الجميل الاختيارى (قوله وبهذا يعرف الخ) هو لا يعرف الا اذا جعلنا قوله وعلى كل حال الخ اشارة للجواب كما تقدم فان اسم الاشارة عائد على بيان أولوية كون ما مصدرية وبيان امكان تقدير العائد فى المعطوف وهو مصرح بانه لم يوجد فيه مسوّغ وحينئذ يتعذر تقديره اذ الكلام فى تقديره موافقا للقواعد وعبارة المطول وما فى على ما أنعم مصدرية لا موصولة أما لفظا فلاحتياج الموصولة الى التقدير أى أنعم به مع تعذره فى المعطوف عليه أعنى علم لكون ما لم نعلم مفعوله ومن زعم أن التقدير وعلمه على أن ما لم نعلم بدل من الضمير المحذوف أو خبر مبتدا محذوف أو نصب بتقدير أعنى فقد تعسف وأما معنى فلان الحمد على الانعام الذى هو من أوصاف المنعم أمكن من الحمد على نفس النعمة اه وقوله مصدرية لا موصولة المتبادر منه تعين المصدرية وعدم صحة الموصولة وقوله اما لفظا معناه اما تعين الاولى لفظا وعدم صحة الثانية من جهة اللفظ وقوله فلاحتياج الموصولة الى التقدير أى وهو لا يصح لعدم جر العائد بما جر الموصول مع عدم تعينه اذ يمكن على ما أنعم فيه أوله أو منه أو نحو ذلك وقوله مع تعذره أى اذا تركنا التعسف بدليل قوله ومن زعم الخ وبهذا تعلم أنه لا يرد عليه امكان تقديره مجرورا أى وعلم به جريا على أنه لا يشترط تعين الجار وقوله فقد تعسف لارتكابه خلاف الجادة أو تقديره مالا ضرورة تلجئ اليه ولا قرينة تدل عليه ومع ذلك لا فائدة لتعسفه اذ قد علمت أن تقدير العائد فى أنعم لا يصح لعدم تعين الجار وقوله أمكن أى أقر فى مكانه اذ المحمود عليه الفعل والمنعم به لا يصلح لذلك من حيث ذاته بل بملاحظة الفعل وفيه أن هذا غير مؤد لفساد المعنى ويجاب بأن المراد فساد المعنى لو لا ملاحظة الذات من حيث الفعل وهذا التقرير هو المناسب وقال عبد الحكيم قوله أى أنعم به على تقدير جواز حذف العائد المجرور مع الجار وأما على تقدير امتناعه كما صرح به الامام المرزوقى فلا يصح وقوله مع تعذره فيه أنه يجوز أن يكون التقدير وعلم به من البيان ما لم نعلم ويكون ما علم به عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور وغيره فالأولى أن يقال مع تكلفه فى المعطوف عليه وقوله ان التقدير تعريف التقدير يفيد أن الزاعم قائل بانحصار التقدير على ما ذكره فلذا قال تعسف ولو كان مراده جواز ذلك التقدير فلا تعسف اه وقوله جواز حذف الخ أى جواز ذلك وان لم يتعين الجار اذ هو هنا غير متعين وان تبادر ويدل لما ذكرنا قوله بعد يجوز أن يكون التقدير وعلم به مع كونه غير متعين ولا متبادر وان كان ظاهر قوله وأما على تقدير امتناعه الخ يفيد أن هذا قول مشهور وخلافه بخلافه حيث نسب مقابله لواحد وقال كما صرح وقوله فالأولى الخ مبنى على

وانه لاحاجة الى جعل مالم نعلم بدلا من ضمير المفعول المحذوف مع أن الجمهور على منع حذف المبدل منه في غير الاستثناء المفرغ وابن الحاجب على منعه مطلقا ولا الى جعله خبر محذوف أو مفعوله (قوله ولم يتعرض) أى تفصيلا للمنعم به أى لا كلا ولا بعضا ولا اجمالا لبعض المنعم به فقوله ايهاما علة لترك التعرض لكل المنعم به تفصيلا أى ايقاعا في الوهم أى الذهن قصورا الخ أى ليوقع في ذهن السامع على سبيل الافادة أو التذكير أن العبارة تقصر عن الاحاطة بجميع ما أنعم الله به تفصيلا وليس المراد بالايهام ايقاع السامع في توهم شئ غير ثابت حتى يرد أن القصور المذكور ثابت وقوله ولئلا يتوهم الخ علة لترك التعرض لبعض المنعم به تفصيلا كأن يقال على انعامه بالعافية أو اجمالا كأن يقال على انعامه ببعض الأشياء أى يتوهم لو تعرض لبعضه اختصاص الحمد بما تعرض له أى ان الحمد لا يكون الا عليه دون غيره من النعم ان أرجعنا لضمير اختصاصه للحمد أو اختصاص المنعم به بما تعرض له أى أن المنعم به هو ما تعرض له دون غيره ان أرجعناه للمنعم به وهو الأقرب أو اختصاص الله بما تعرض له المصنف أى أن الله لم ينعم الا به دون غيره ان أرجعناه لله وفهم من هذا أن المصنف تعرض لكل المنعم به اجمالا وهو كذلك قال الحفيد لأن ما أنعم في تأويل انعام الله والمصدر المضاف مفيد للعموم وذكر الانعام في قوة ذكر المنعم به اجمالا اه ثم قال لا يقال قد وقع التعرض لبعض المنعم به تفصيلا حيث قال وعلم الخ لانا نقول المراد بالتعليل ههنا حذف المنعم به في ابتداء الكلام

ولم يتعرض للمنعم به

جواز حذف العائد وان لم يتعين الجار وان قصد الشارح راجحية المصدرية ومرجوحية الموصولية وهو خلاف المتبادر منه على أنه لا يناسب نسخة لفساد ذلك اما لفظا الخ ونسخة ولفساد ذلك لفظا ومعنى الخ الا أن يقال ان المرجوح فاسد في نظر البليغ فسماه فاسدا لذلك وقوله ولو كان مراده جواز هذا التقدير الخ أى وان كانت ارادته تحتاج لقرينة وقد علمت أن التقرير المناسب هو ما تقدم ولا يرد عليه شئ وجعل في الاطول ما في مالم نعلم مصدرية حينية أى علمه من البيان وقت عدم العلم وقد علمت ما فيه (قوله وأنه لاحاجة) عطف على منع وقد علمت ما فيه (قوله مع أن الجمهور على منع الخ) كتب عبد الحكيم على قول المطول بدل من الضمير الخ بناء على جواز حذف المبدل منه وقد صرح بامتناعه في غير صورة الاستثناء ابن الحاجب اه وهو مخالف لما في المحشي لكن في الفنري فان حذف المبدل منه لا يجوز في غير الاستثناء عند الجمهور صرح به ابن الحاجب اه فلعل ذلك هو مراد عبد الحكيم (قوله أى تفصيلا الخ) سيأتي ان لم يتعرض معناه ترك التعرض وهو يشعر بالتأتي والصحة مع أن التعرض للكل التفصيلي لا يتأتى ولا يصح كما هو معترف به لآية وان تعدوا نعمة الله فالظاهر أن التعرض المنفي هو التعرض للكل اجمالا وللبعض تفصيلا أو اجمالا وأن قوله ايهاما الخ اما علة لتركه التعرض للكل اجمالا والمعنى تركه التعرض للكل اجمالا تصريحا لأجل أن يوقع في ذهن السامع على سبيل الافادة أن العبارة قاصرة عن الاحاطة أى غير مفيدة أنه أحاط بالجميع اذ لو أتى بالعبارة العامة الاجمالية لافادت انه أحاط بالجميع حيث قال أنعم بجميع النعم مثلا مع أنه لم يحط فيورد الخصم المعاند أن بعض المنعم به لم يحط به ولم يدركه فلعله يكون الغير قد أنعم به فدفع هذا بترك تلك العبارة فان أقر الخصم بأن الجميع بانعامه شملته عبارته وان نازع في البعض فالعبارة صحيحة اذ لم يحمد الا على انعامه ولا شك أن له انعاما وان لم يشمل هذا البعض بزعم الخصم كما قاله شيخنا وعلى هذا فالعبارة القاصرة عن الاحاطة هي العبارة

عند ذكر الانعام اه أى بأن يقول أنعم بكذا هكذا ينبغى تقرير هذا المحل (قوله ايهاما) مفعول له لفعل تضمنه لم يتعرض أى ترك التعرض ايهاما الخ كما سيجىء الكلام عليه عند قول المصنف ولم أبالغ فى اختصاره تقريبا فانظره (قوله بشئ) الباء داخلة على المقصور عليه (قوله وعلم) أى علمنا فالمفعول الاول محذوف (قوله من عطف الخاص) انما يتصور كونه من عطف الخاص على العام بعد التأويل فى أنعم بانعامه وعلم بتعليمه اذ قبل التأويل ليس لأنعم ولا علم دلالة على العموم اذ الفعل لا عموم فيه أى شمولى وانما عمومه بدلى ع ق سم (قوله رعاية الخ) المفعول له قد يكون غاية مترتبة وقد يكون علة باعثة فالاول من الأول والثانى من الثانى فان الرعاية مترتبة على عطف الخاص على العام لاشتماله على لفظ البيان والتنبيه باعثة على العطف المذكور فاندفع ماقيل ان الرعاية انما تحصل بايراد لفظ البيان ولا مدخل للعطف المذكور فيه عبد الحكيم على

الآتى بها التى ترك فيها التعرض للكل الاجمالى وهذا الوجه بعيد على أنه يمكن أن يصرح بالكل الاجمالى بما لا ينازع فيه الخصم المعاند بأن يقول أنعم بجميع نعمه وما علة ترك التعرض للكل اجمالا وللبعض تفصيلا واجمالا والمعنى أنه ترك التعرض صريحا للكل اجمالا وللبعض اجمالا وتفصيلا ليوقع فى ذهن السامع على سبيل التنبيه ماهو معلوم من أن العبارة التى يقع فيها التعرض لشئ مما ذكر قاصرة اما لعدم افادتها الاحاطة رأسا كما فى البعضين واما لعدم افادتها الاحاطة التامة التى تحصل بالتفصيل كما فى الكل الاجمالى كما قاله عبد الحكيم وذلك لان السامع عند عدم ذكر المنعم به بالفعل بوجه يلتفت الى وجه عدم ذكره و يتطلبه فيتنبه لقصور العبارة عن الاحاطة به بخلاف ما اذ ذكر فانه ان ذكر كله اجمالا ربما عجل السامع فاكتفى بذكره وان كان على وجه الاجمال على أن النكتة لا يجب أن تخص وان ذكر بعضه فعدم التنبيه على قصور العبارة من الاحاطة ظاهر وقوله ولئلا يتوهم الخ تعليل لترك التعرض لاحد البعضين على ماهو الظاهر أو لاحد الثلاثة السابقة على ماقاله عبد الحكيم لانه لو تعرض لاحد البعضين لتوهم بقطع النظر عن القرائن اختصاص الحمد بما تعرض له ولو تعرض للكل الاجمالى لتوهم أيضا أن الحمد لا يكون إلا على المجموع وهناك أوجه أخر فى تقرير العبارة (قوله أى بأن يقول أنعم بكذا) يشير الى أن المراد ذكره فى ابتداء الكلام على وجه كونه صلة لانعم والاورد أن التعليم مذكور فى ابتداء الكلام عند ذكر الانعام (قوله ولا علم) فيه أن العموم ليس مدعى فى علم نعم تأويله ليتضح اندراجه فى العام (قوله وانما عمومه بدلى) أى لان الفعل فى حكم النكرة وهى فى سياق الاثبات لا تعم عموما شموليا بل بدليا (قوله المفعول له الخ) انظره مع قولهم المفعول له ما فعل الفعل لأجله وقوله قد يكون غاية الخ فى شرح السمرقندى على الرسالة العضدية وفى العرف أى الفائدة فى العرف هى المصلحة المترتبة على فعل من حيث هى ثمرته ونتيجته وتلك المصلحة من حيث انها فى طرف الفعل تسمى غاية له ومن حيث انها مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى غرضا ومن حيث انها باعثة للفاعل على الاقدام على الفعل وصدور الفعل لاجلها تسمى علة غائية اه فعلم أن الغاية هى المصلحة المترتبة على الفعل من حيث انها فى طرفه فالفعل منشأ لها أى سبب فى حصولها والمصلحة المترتبة على الفعل من حيث انها باعثة للفاعل الخ كما تسمى علة غائية تسمى علة باعثة كما قال بعضهم لكن العلة الباعثة تصدق بالسبب المتقدم نحو بكى خوفا وقعد عن الحرب جبنا وشغف به حبا كما

ايهاما لقصور العبارة عن الاحاطة به ولئلا يتوهم اختصاصه بشئ دون شئ (وعلم) من عطف الخاص على العام رعاية

المطول وأجاب بعضهم بأن عطف الخاص على العام يتضمن شيئين ذكر الخاص بعد العام وعلله بالرعاية وكونه بطريق العطف وعلله بالتنبيه ففي الكلام لف ونشر مرتب وكتب أيضا قوله رعاية

تصدق بالمصلحة المذكورة التي قصد حصولها متقدم على الفعل وسبب له والفعل متقدم عليها نفسها وسبب في حصولها ومنشأ الفعل المتقدم عليه بذاته يسمى سببا وقوله فالأول من الأول الخ وجه ذلك انه لما كانت الرعاية المذكورة أعني رعاية المصنف البراعة أي حفظه لها وتحصيله اياها أو رعاية السامع اياها أي ملاحظته لها لا تحمل المصنف على الاقدام على عطف علم على أنعم عطف خاص على عام غاية الأمر أنها تحمله على ذكر علم فلا يصح كونها علة باعثة جعلت علة غائية بخلاف التنبيه فانه لما كان حاملا عليه وما وقع الا لأجله جعل علة باعثة وقوله فان الرعاية مترتبة أي لأنها اما بمعنى الحفظ كما يأتي واما بمعنى الملاحظة لكن من السامع حتى تكون مترتبة اذ لو كانت من المتكلم لكانت سابقة بذاتها على العطف فتكون من قبيل السبب أي ومجرد الترتب كاف في الغاية وان لم يتوقف المترتب على خصوص المترتب عليه لكن فيه أن الرعاية ليست مترتبة الا على مجرد الذكر الذي يتضمنه ذلك العطف فان أريد انها مترتبة عليه لا من حيث ذاته بل من حيث ما في ضمنه وردانه لا مانع من جعلها علة باعثة باعتبار أنها حاملة على العطف المذكور لا من حيث ذاته بل من حيث ما في ضمنه وقوله باشتماله أي اشتمال السبب على المسبب والمعلل على علته الغائية وقوله على لفظ البيان أي على الاتيان به الذي هو في طرف الفعل الذي هو عطف علم والمراد بعطف علم الاتيان به مع متعلقاته معطوفا والظرفية هنا تقديرية لان حق البيان التأخير عن المبين فناسب معنى الغاية وقوله والتنبيه باعثة على العطف أي مصلحة مترتبة على الفعل من حيث انها باعثة عليه لا يقال ان التنبيه المذكور ليس بحامل على العطف لحصول ذلك بمجرد ذكره بخصوصه اذ ذكر الخاص بعد العام منبه على الفضيلة لانا نقول المراد التنبيه على الفضيلة التامة والعطف له دخل في التنبيه عليها من حيث ان المتبادر منه عدم دخول المعطوف في المعطوف عليه فيشعر بأن هذا الخاص بلغ في الشرف والكمال مبلغا بحيث صار كانه ليس من أفراد العام وقوله فاندفع أي بجعل الرعاية غاية مترتبة على العطف من حيث الاشتمال على لفظ البيان وترتبها على ذلك لا ينافي ترتبها على شئ آخر اذ المدار في الغاية على كونها أمرا ترتب على الفعل وكونها في طرفه وهذا القدر متحقق هنا فجعلها غاية مترتبة له دخل في الجواب وحينئذ فقول شيخنا قوله فاندفع أي بقولنا باشتماله على لفظ البيان فيه نظر لكن قد علمت انه لا ترتب فلا اندفاع وقوله ولا مدخل للعطف المذكور أي لا مدخل لاصل العطف ولا لكون المعطوف خاصا وبعد عام وبما سبق اندفع ما قاله شيخنا من أن الرعاية معناها الملاحظة كما تقول حفرت البئر رعاية لحصول الماء وهي باعثة لا مترتبة انما المترتب المراعى والتنبيه ان روعي فيه تقدير رعاية كان باعثا وان لم يراع كان مترتبا ضرورة حصوله بتمام اللفظ عكس ما قرره عبد الحكيم اه وهو يفيد أن العلة الباعثة هي السبب المتقدم وليس كذلك كما علمت (قوله وأجاب بعضهم) أي عن القيل المندفع بما تقدم وقوله وعلله بالرعاية أي علل ذكر الخاص من حيث اشتماله على لفظ البيان بالرعاية علة باعثة وقد علمت معنى العلة الباعثة فالرعاية ليست علة للعطف نفسه حتى يرد القيل المذكور ولا حاجة لقوله بعد العام اذ الرعاية لا تحصل الا على مجرد ذكر البيان الا أن يقال ذكره لانه الواقع لا لانه من جملة المعلل

أى حفظا (قوله لبراعة الاستهلال) هو أول تصويت الصبى استعير لاول كل شئ فبراعة الاستهلال بحسب المعنى اللغوى تفوق الابتداء سمى بها اصطلاحا كون الابتداء مناسبا للمقصود لانه سبب لتفوق الابتداء فهو من تسمية السبب باسم المسبب تنبيها على كماله فى السببية كذا فى الفنرى واضافة براعة للاستهلال مجاز عقلى ان كانت لامية وكان الموصوف بالبراعة حقيقة المتكلم فان كانت بمعنى فى أو كان يوصف بها حقيقة الكلام فلا وكتب أيضا قوله لبراعة الاستهلال هى هنا حاصلة بذكر البيان اما باعتبار أن هذا الكتاب فى فن البيان والبيانان وان اختلفا معنى لكن تشاركا فى الاسم واما باعتبار أن فن المعانى والبيان يتعلق بالبيان بمعنى المنطق الخ اه جربى ببعض تصرف وقوله فى فن البيان المراد به جميع العلوم الثلاثة المعانى والبيان والبديع اذ هى كلها تسمى بالبيان كما سيأتى (قوله الاستهلال) أى الابتداء (قوله وتنبيها الخ) لان عطف الخاص على العام يدل على فضيلته على بقية أفراد العام (قوله من البيان) ان قلت ما علل به ترك التعرض للمنعم به جار فى المعلم فلم ذكره قلت للنكتتين المذكورتين فى قوله رعاية الخ والنكات لا تتزاحم (قوله لقوله مالم نعلم) أى لما من قوله مالم نعلم (قوله مالم نعلم) ذكره وان كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم لان المراد مالم نكن نعلمه بقوتنا لو خلينا وأنفسنا لعلوه عن كسب قوتنا ففيه اشارة الى كمال المنة حيث علمنا ما لسنا أهلا لعلمه ولان المقام مقام خضوع فيناسبه التنصيص على عدم العلم ولاجل السجع وللتنصيص على أن الله تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم ولدفع توهم أن المراد بالتعليم تذكير ما نسى تجوزا اه من حواشى المطول (قوله قدم) أى البيان على المبين أى بعد ذكر العامل أولا كما هو الاصل فلا يرد حصول الرعاية بأن يقال ومالم نعلم من البيان علم ودفع سم هذا الايراد بلزوم تقديم معمول الصلة عليها وهو ممتنع مردود بان الممتنع انما هو تقديم الصلة أو بعضها على الموصول (قوله هو المنطق) أى المنطوق به بدليل وصفه بالفصيح (قوله

لبراعة الاستهلال وتنبيها على فضيلة نعمة البيان (من البيان) بيان لقوله (مالم نعلم) قدم عليه رعاية للسجع والبيان هو المنطق

بالرعاية وقوله وعلله بالتنبيه أى علة باعثة فاندفع قول شيخنا هذا لا يصح جوابا عما قيل ولا عن اشكال يؤخذ مما قبله هو ان العلة الباعثة لابد أن تكون سابقة عليه المشار له بقوله المفعول له فقد يكون الخ (قوله هو) أى الاستهلال (قوله استعير لاول كل شئ) ليس مراده الاستعارة الاصطلاحية بقرينة قوله لاول كل شئ بل مراده انه نقل فى عرف اللغة الى أول كل شئ ولو قال هكذا لكان أوضح فقوله بحسب المعنى اللغوى أى المنقول اليه فى عرف اللغة (قوله فبراعة الاستهلال الخ) كان الأولى أن يذكر قبل ذلك كون البراعة بمعنى التفوق ليتضح التفريع إلا أنه اتكل على الشهرة وتقدمه فيما مر (قوله وللتنصيص الخ) اذ لا يوجد التنصيص الا بذكر ذلك فاندفع بحث الدسوقى بان هذه الفائدة مستفادة من التعليم بلا شبهة (قوله مردود بان الممتنع الخ) فيه ان الشارح قدم الاشارة الى كون الموصول حرفيا والموصول الحرفى لا يجوز تقدم معمول صلته عليها لئلا يلزم الفصل بينه وبين صلته بخلاف الاسمى لكن الرد على سم ظاهر بالنسبة لتعميمه فى عبارته كما يعلم بمراجعتها قاله بعض مشايخنا وسيأتى ما يؤيد ذلك عند الكلام على قول المصنف وأكثرها للاصول جمعا (قوله بدليل وصفه بالفصيح) هذا لا يتم الا على أن المراد بالفصاحة فى الاصطلاح وهو بعيد على أنه سيأتى ان المراد بالبيان هنا ما يتميز به نوع الانسان وسيأتى له حمل الفصاحة على غير المعنى الاصطلاحى وتقدم له عند قول الشارح بامن شرح صدورنا التلخيص

الفصح) أو ردعليه أنه اما أن يكون بمعنى المظهر فالمعرب يستغنى عنه أو بمعنى الخالص من اللكنة فالأظهر تركه اذ المراد بالبيان هنا مايتميز به نوع الانسان وربما لا يكون فصيحا بالمعنى المذكور ولعله أراد معنى المظهر وجعل المعرب تفسيرا له من الفنرى ببعض تغيير (قوله عما فى الضمير) من تسمية المحل باسم الحال (قوله والصلاة) جملة خبرية لفظا انشائية معنى أتى بها معطوفة ايماء الى تبعيتها لجملة الحمد وعطفها عليها ظاهر ان جعلت الأولى انشائية وبتقدير أقول ان جعلت خبرية أو جرى على الجواز (قوله على سيدنا) أى البشر أو العقلاء أو الخلق ولا يلزم النقص بالتفضيل على الناقص لانه عند التفضيل عليه بخصوصه (قوله محمد) أى من حمد كثيرا اشتق له من الحمد اسمان أحدهما يفيد المبالغة فى المحمودية والآخر المبالغة فى الحامدية واشتهر من بين الاسمين الأول أكثر وخصت به كلمة التوحيد لانه أنسب بما له من مقام المحمودية قاله فى الأطول (قوله خير من نطق) آثر النطق على التكلم والقول مثلا موافقة للآية الشريفة وما ينطق عن الهوى ولانه أنسب بذكر البيان السابق لأنه المنطق الخ ولعدم شموله للبارى تعالى فلا يحتاج الكلام معه الى تخصيص بخلاف ما لو قال تكلم أو قال مثلا لدخوله تعالى فيحتاج الى ذلك لاخراجه تعالى بان يقول قال أو

البيان ان البيان مصدر بان فسره بالمنطق الفصيح الخ (قوله أو ردعليه الخ) هو مندفع بما قاله عبد الحكيم من أن الفصيح بمعنى الظاهر الذى لا يلتبس بعضه ببعض كما فى ألحان الطيور والمعرب عما فى الضمير بمعنى المظهر لما فى الضمير بدلالات وضعية اما من الله أو من أهل اللغة على ما حقق فى موضعه (قوله من اللكنة) فى المصباح اللكنة العى وهو ثقل اللسان ولكن لكنا من باب تعب صار كذلك فالذكر ألكن والانثى لكناء مثل أحمر وحمراء ويقال الألكن الذى لا يفصح بالعربية (قوله انشائية معنى) لان القصد الدعاء وطلب الصلاة والسلام من الله تعالى على نبيه ومن معه (قوله ان جعلت الأولى انشائية) تقدم فساد جعلها انشائية نعم تقدم أيضا أن ذلك بجعلها بازاء النسبة بين الطرفين لا بازاء الصورة الذهنية الحاكية لها فتنبه (قوله وبتقدير أقول الخ) فيه ان المقول حينئذ مقصود لفظه فلا يحصل المقصود الذى هو طلب الصلاة والسلام من الله تعالى اذ المعنى حينئذ وأقول هذا اللفظ فهو غير مستعمل فى خبر ولا انشاء فان جعل جملة وأقول انشاء لان قول صيغة الطلب ولو مجازا يلزمه الطلب فيستعمل أقول فى طلب صلاة وسلام رجع الاشكال من ان فيه عطف الانشاء على الخبر على انه يبحث فى اللزوم فالجواب هو ما ذكره آخرا أو ما يأتى لنا لكن لك أن تقول ان قصد اللفظ ليس مانعا من قصد المعنى معه فيستعمل المقول فى طلب الصلاة والسلام على حد قوله تعالى وقال الله لا تتخذوا إلهين اثنين انما هو إله واحد (قوله أو جرى على الجواز) أو تجعل الواو للاستئناف وللامير فى شرحه لرسالة البسملة الصغرى للحشى كلام فى مجىء الواو للاستئناف أو يجعل العطف من عطف القصة على القصة بان لا يجعل المعتد بالعطف المضمون بل مجموع الكلام نحو زيد يعامل بالعفو والاطلاق وبشر عمرا بالقيد والارهاق (قوله اسمان) أى دالان على المبالغة فلا ينافى وجود أكثر (قوله أكثر) أى اشتهارا أكثر وعبارة الاطول أكثر اشتهارا (قوله لانه أنسب بماله) أى بسبب ما يفيده من مقام المحبوبية أى ليكون ذكر هذا الاسم الدال على المحبوبية فى كلمة التوحيد جالبا للدخول بها فى الايمان أولأن المحبوب يكثر ذكره فضم لاسم الله الكثير الذكر (قوله لأنه المنطق الخ) أى فلما اشتهر فى تعريف البيان

الفصح المعرب عما فى الضمير (والصلاة والسلام على سيدنا محمد

تكلم من الخلق تأمل وكتب أيضا قوله من نطق فى نسخة أنطق وهى أنسب لفظا ومعنى بأوتى كما فى يس (قوله خير من نطق بالصواب الخ) اختار هذين الوصفين لمناسبة ماذكر فى الحمد من البيان والصواب ماطابق الواقع فهو مرادف للصدق (قوله هى) قيل أتى بها دون أى لافادة حصر معنى الحكمة فيما ذكره اشارة الى أنه المرضى فى معناها دون غيره (قوله علم الشرائع) الاضافة للبيان ان جعل العلم بمعنى المسائل ولامية ان جعل بمعنى الادراك وبمعنى من أوفى ان جعل بمعنى الملكة وكتب أيضا قوله علم الشرائع الخ وقيل انها العلم والعمل به والحكيم العالم العامل وقيل الحكمة النبوة والخشية والاصابة فى القول وهى منحصرة فى نوعين علمية وعملية والعملية تزكية

التعبير بالمنطق ناسب التعبير هنا بنطق (قوله وهى أنسب لفظا ومعنى) اللفظية ظاهرة والمعنوية من حيث ان الحدث فى كل واقع من الفاعل على المفعول (قوله لمناسبة ماذكر فى الحمد الخ) أى لأن النطق بالصواب يناسب معنى البيان وكذا الحكمة اذهى علم الشرائع وهو لا يستفاد الا بالبيان أوهى الكلام الموافق للحق فهى كلام مخصوص والبيان منطق مخصوص ومعنى فصل الخطاب الكلام المفصول أوالفاصل (قوله والصواب) أى من القول كما هنا وان كان الصواب ضد الخطأ مطلقا (قوله بمعنى المسائل) أى النسب التامة حتى تكون الاضافة للبيان اذ الشرائع الاحكام المشروعة وان كانت المسائل تطلق أيضا على القضايا والمتبادر من العلم القواعد دون النسبة التامة فكان الاولى أن يجعل الاضافة من اضافة الدال للمدلول بجعل العلم مرادا به القواعد الدالة على الشرائع (قوله وبمعنى من الخ) فيه نظر لايخفى اذ ليس بين المضاف والمضاف اليه هنا عموم وجهى كما فى نحو خاتم حديد وليس فى المضاف معنى الحدث مع كون المضاف اليه ظرفا له كما فى نحو مكر الليل وانما الاضافة هنا على معنى لام الاختصاص نعم قد يقال كون الملكة من الشرائع باعتبار حصولها من ممارستها فكأنها من جنسها وظرفية الملكة فى الشرائع باعتبار جولانها فيها وفهمها وفيهما تكلف (قوله وهى منحصرة الخ) أى والحكمة بمعنى علم الشرائع منحصرة فى نوعين الاول العلمية أى المتعلقة بعلم واعتقاد كالعلم بان الله واحد الثانى العملية أى المتعلقة بعمل كالعلم بان الصلاة واجبة وهذا الثانى ينقسم الى قسمين علمية من باب التزكية كالعلم بتحريم الزنا وشرب الخمر وعملية من باب التحلية كالعلم بوجوب الصلاة والزكاة ويحتمل أن الضمير عائد على الحكمة بالمعنى الاول المذكور فى قوله وقيل انها العلم والعمل به ان كان المقصود ان العلم والعمل نوعان للحكمة لاجزآن وفى بعض كتب الحكمة اعلم ان الحكمة علم فى أحوال الموجودات أعيانا كانت أومعقولات على ماهى عليه فى نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية ثم الحكمة لما كانت عبارة عن العلم بأحوال الموجودات والموجودات منها أمور وجودها بقدرتنا واختيارنا كأفعالنا وأعمالنا ومنها أمور ليس وجودها بقدرتنا واختيارنا كالسماء والارض كانت الحكمة على قسمين الاول علم بأحوال أمور ليس وجودها بقدرتنا واختيارنا كالعلم بالواجب لله سبحانه وصفاته والعلم بالسماء والارض مثلا والثانى علم بأحوال أمور وجودها بقدرتنا واختيارنا كالعلم بحسن العدل وقبح الظلم مثلا والقسم الاول يسمى حكمة نظرية والقسم الثانى يسمى حكمة عملية ثم الحكمة النظرية على أقسام ثلاثة لانها باحثة عن أحوال أمور ليس وجودها بقدرتنا واختيارنا وتلك الأمور على أقسام فمنها أمور

خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتى الحكمة) هى علم الشرائع

وتحلية اه جربى (قوله وكل كلام الخ) عطف عام لشموله قام زيد المطابق للواقع (قوله وافق الحق) أى وافقت نسبته الكلامية النسبة الخارجية التى هى الواقع ونفس الأمر فالمراد بالحق هنا الواقع (قوله لان هذا الفعل الخ) علة لمحذوف وتقدير الكلام لم يذكر الفاعل وهو الله تعالى لتعينه وظهوره لان هذا الفعل الخ اه يس وهو فى خسرو ويدل عليه ماسيأتى أن من نكات حذف المسند اليه تعينه (قوله الا الله) أى مسند الله (قوله وفصل الخطاب) قال فى المطول هو اشارة الى المعجزة قال الفنرى أراد بالمعجزة المشار اليها القرآن فاللام للعهد والاشارة اليه بطريق تناول فصل الخطاب اياه وصدقه عليه وليس المراد أن فصل الخطاب عبارة عن المعجزة كما يتبادر اليه الأوهام لان المراد به ههنا اما الكتب المنزلة على الرسل عليهم الصلاة والسلام والقول بالاعجاز فى غير القرآن غير ظاهر لتصريحهم بان باقى الكتب ليست منزلة للاعجاز واما

تفتقر فى وجودها الخارجى والذهنى الى المادة الخاصة كالانسان والحيوان مثلا فان الانسان لا يوجد ولا يتصور الا فى مادة خاصة ذات مزاج خاص اذ لا يوجد ولا يتصور الانسان من خشب وحديد مثلا ومنها أمور تفتقر فى وجودها الخارجى الى المادة ولا تفتقر اليها فى وجودها الذهنى كالكرة والمثلث والمربع فانها لا تتوقف على مادة خاصة بل تتصور فى أى مادة كانت كالخشب والحديد وغيرهما ومنها أمور لا تفتقر فى الوجود بن الى مادة أصلا كالاله الحق جل مجده والوجوب والامكان فان كانت الحكمة النظرية علما بأحوال أمور تفتقر فى الوجود بن الى المادة كالعلم بان الهواء يتكوّن ويفسد وان الفلك متحرك على الاستدارة فهى الحكمة الطبيعية وان كانت علما بأحوال أمور تفتقر الى المادة فى الوجود الخارجى دون الذهنى كالعلم بان كل مثلث زواياه الثلاثة متساوية فهى الحكمة الرياضية وان كان علما بأحوال أمور لا تفتقر الى المادة فى الوجود بن كالعلم بان الواجب سبحانه وتعالى قادر والعلم بان الوجوب من المفهومات العقلية فهى الحكمة الالهية والمنطق قسم منها والحكمة العملية أيضا أقسام لانها باحثة عن أحوال أمور وجودها بقدرتنا واختيارنا وتلك الأمور أيضا على أقسام فمنها أمور تتعلق بمصالح شخص واحد يعلمها ليعملها لاصلاح معاشه ومعاده ومنها أمور تتعلق بمصالح جماعة مشتركة فى المنزل كمثل مايجب بين الوالد والمولود والمالك والمملوك ومنها أمور تتعلق بمصالح جماعة مشتركة فى المدنية والملك كمثل مايجب بين الرئيس والمرؤس والملك والرعية فان كانت الحكمة العملية علما بالقسم الاول سميت تهذيب الاخلاق كالعلم بالحسنات لتكتسب والعلم بالسيئات لتجتنب وان كانت علما بالقسم الثانى سميت بتدبير المنزل وان كانت علما بالقسم الثالث سميت بالسياسة المدنية اه باختصار (قوله عطف عام لشموله الخ) بنى على خصوص الاحتمال الاول فى المعطوف عليه ويرد عليه بعد ذلك انه جعل العلم فيه بمعنى النسب التامة بدليل جعله الاضافة عليه للبيان لا بمعنى القواعد حتى يكون العطف هنا من عطف العام فكأنه جعل الشرائع بمعنى القواعد وأراد بالمسائل القواعد (قوله علة لمحذوف الخ) لا حاجة لذلك اذ محط التعليل قوله الا الله أى فالفاعل متعين اه شيخنا (قوله أى مسند الله) أو يقال المعنى لا يصح من حيث اسناده (قوله فاللام) أى فى المعجزة (قوله والاشارة اليه) أى القرآن (قوله والقول بالاعجاز فى غير القرآن) أى حتى يجعل فصل الخطاب عبارة عن المعجزة ويراد بها الكتب المعجزة للخلق لا القرآن فقط

وكل كلام وافق الحق وترك فاعل الايتاء لان هذا الفعل لا يصلح الا الله تعالى (وفصل الخطاب)

مايعمها وسنتهم القولية فالأمر أظهر اه وانما امتنع أن يراد به القرآن لاختصاص القرآن بنبينا ومفاد العبارة الاشتراك فى فصل الخطاب لانه معمول صلة الموصول المضاف اليه أفعل التفضيل الذى هو بعض مايضاف اليه (قوله أى الخطاب المفصول الخ) فيه اشارة الى أن الفصل وان كان مصدرا فى الأصل مستعمل هنا اما بمعنى المفعول أو بمعنى الفاعل وكذا المراد بالخطاب الكلام المخاطب به لا المعنى المصدرى وذلك لان المراد الاشارة بفصل الخطاب الى معجزة القرآن كما فى المطول ولا يناسبها المعنى المصدرى فى شئ منهما اه خسرو وجوز بعض بقاء الفصل على معناه المصدرى على أن يكون الكلام من قبيل جرد قطيفة وصفا بالمصدر للمبالغة ثم الاضافة على جميع الأوجه من اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل أن لا يكون المراد الاشارة الى المعجزة فيبقى الفصل على معناه المصدرى وتكون الاضافة حقيقية من اضافة المصدر لمفعوله (قوله البين) تفسير للمفصول ولو قال المبين لكان أنسب بالمفصول وقوله الذى الخ تفسير للبين (قوله الذى يتبينه) أى يعلمه علما بينا فالتبين بمعنى العلم ولذا عدى بنفسه وأما الذى بمعنى الظهور فهو لازم وقوله ولا يلتبس عليه تفسير لقوله يتبينه اه فترى والاظهر أنه عطف لازم وكتب أيضا قوله يتبينه من يخاطب به أى من البلغاء أى يفهم مافيه من النكات والاسرار التى توجب بلاغته كالحذف والاضمار والعطف وتركه والتأكيد وتركه عند اقتضاء الحال لها وليس المراد فهم معانيه حتى يرد أن ذلك لا يظهر فى جميع القرآن سيما المتشابهات خصوصا على رأى السلف هذا خلاصة مافى الحفيد وفى الجربى أن المراد فهم معانيه وأجاب عن الايراد بأن الكلام فى الخطاب المتعلق بالمكلفين كالمتعلق بالصلاة والصوم والزكاة ونحوها وهو بين لا التباس فيه والمتشابه لم يقصد به ذلك وحكمته تكثير الاجور للمجتهدين فيه من العلماء نحو يد الله فوق أيديهم اه وهذا بمعنى قول عبد الحكيم فصل الخطاب وصف لبعض ماأوتوه لا لجملته حتى ترد المتشابهات وماذكر من السؤال والجواب انما هو من حيث فصل الخطاب الذى أوتيه نبينا وهو القرآن الذى هو جزئى من جزئيات فصل الخطاب

أى الخطاب المفصول البين الذى يتبينه من يخاطب به ولا يلتبس عليه أو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل

وقوله غير ظاهر لتصريحهم الخ أى فظهر ان فصل الخطاب ليس عبارة عن المعجزة (قوله فى شئ منهما) أى فصل والخطاب (قوله أى من البلغاء الخ) ففصل وصف للخطاب باعتبار بعضه كما انه على الوجه الآتى كذلك الا أن يقال المنفى عن بقية الكتب الاعجاز ولا ينافى ذلك وجود البلاغة فيها (قوله بان الكلام فى الخطاب الخ) أى ان الوصف بفصل بالنظر لبعض الخطاب وذلك لبعض هو الخطاب المتعلق بالمكلفين أى من حيث التكليف لا بالنظر لتمامه لكن فيه ان الخطاب الذى يتعلق بالمكلفين قد يكون فيه التباس ولذلك اختلفوا فى معناه كالقرء فان البعض فسره بالحيض والبعض فسره بالطهر الا أن يقال انه بين عند كل قوم بحسب فهمهم كما قاله بعض مشايخنا ولك أن تقول معنى كون الخطاب المتعلق بالمكلفين بينا لا التباس فيه انه يصل كل عارف بلا احتياج الى تعسف فى الفهم الى معنى يصح اعتباره منه مع كونه ليس له ظاهر يطمع أهل الزيغ أن يفتن به الناس فلا يرد ماوقع فيه خلاف مما يتعلق بالمكلفين كالقرء ونحو وامسحوا برؤسكم وان أشير فى الاشكال الى وروده فان قلت يرد قوله تعالى وأرجلكم بالجر قلت لا يخفى ان ظاهره لا يطمع أحد أن يفتن به الناس اذ لا شبهة بعد ما احتف به من القرائن فى انه لا يراد منه مسح الأرجل بدون الخف (قوله فصل الخطاب وصف لبعض ماأوتوه) أى فصل من قوله فصل الخطاب وصف لبعض الخطاب

الكلى الواقع فى عبارة المتن اذ ليس المراد بفصل الخطاب فى عبارته خصوص القرآن بل ما يشمل كل ما أوتيه الأنبياء (قوله أصله أهل) فأبدلت الهاء همزة توصلا الى الألف لالابقائها فلا يرد أن الهاء أخف من الهمزة ثم أبدلت الهمزة ألفا وانما لم تقلب الهاء ابتداء ألفا لان قلبها ألفا لم يجئ فى موضع آخر حتى يقاس عليه وأما قلبها همزة فمحقق كماء أصله ماه بدليل مياه وأما قلب الهمزة ألفا فشائع اه فترى بايضاح (قوله بدليل أهيل) لايخفى ضعفه باحتمال انه مصغر أهل كما جزم به فى الأطول ويؤيده ماروى عن الكسائى أنه سمع أعرابيا فصيحا يقول أهل وأهيل وآل وأويل وبهذا يعرف ما فى قول الحفيد لم يسمع أويل وكتب أيضا قوله بدليل الباء سببية والاضافة للبيان (قوله خص استعماله الخ) أى وان وضع عاما اه سم (قوله فى الاشراف) أى العقلاء الاشراف أى بأن لايضاف الا الى الاشراف من ذوى العقول فلا ينافى تصغير آل المقتضى للتحقير

الذى أوتوه (قوله توصلا الى الألف) على انهم لو أبدلوها همزة وأبقوها لكان منهم مقبولا يحفظ كما ورد نحو ماء (قوله فلا يرد ان الهاء الخ) المناسب أن يقول فلا يرد عليه لزوم الجمع بين همزتين بسبب القلب مع امتناعه والا فيرد عليه ان الهاء قلبت همزة وأبقيت فى ماء قاله بعض مشايخنا الا أن يجاب عن المحشى بان مراده أخف من الهمزة الغير المتحركة بحركة الاعراب بخلاف همزة ماء فانها متحركة بحركة الاعراب واللازم لحالة واحدة ولو سكونا ثقيل بخلاف المنتقل ولو من حركة الى حركة اذ التنقل من حال الى حال موجب لخفة المنتقل لكن فيه ان الملازم للتخفيف أخف من المنتقل من ثقيل الى ثقيل على ان أراق أصله هراق فقلبت الهاء همزة غير متحركة بحركة الاعراب وأبقيت فقلب الحرف الى أثقل منه مع ابقاء الثقيل واقع والجواب عن اعتراض هذا البعض بان الكلام فى الابدال القياسى والابدال فى ماه وهراق شاذ (قوله وانما لم تقلب الهاء ابتداء ألفا) أى انما لم نقل بقلبها ألفا ابتداء (قوله حتى يقاس عليه) أى يستند اليه ويجعل ماهنا نظيرا له (قوله وأما قلبها همزة فمحقق) أى فيستند اليه ويجعل ماهنا نظيرا له وان كان نادرا لعدم تأتى وجه آخر يكون الحمل فيه على ماليس بنادر (قوله كماء وأراق) فان أصله هراق (قوله لايخفى ضعفه الخ) رد بأن حسن الظن بالنقلة يقتضى صحته وعدم ضعفه فلا بد لهم من سند كأن سئل العربى ما تصغير آل فقال اهيل وما رواه الكسائى لايضر اذ قد يكون اهيل تصغيرا لأهل وآل وأويل تصغيرا لآل فقط اه شيخنا (قوله ويؤيده ماروى الخ) وجه التأييد أنه علم تصغير آل على أويل من بعض العرب الفصحاء فعلى فرض أنه سمع أيضا من عربى فصيح تصغيره على اهيل لم يتم اطلاق قوله أصله أهل بل هو كذلك فى لغة وأصله فى لغة أخرى أول بدليل أويل تحركت الواو وانفتح ماقبلها قلبت ألفا (قوله وان وضع عاما) يحتاج لنقل وأما كون أصله أهلا فلا دلالة فيه كما لايخفى اذ هو على حد قولهم أصل قال قول مجرد تقدير فلا ينافى أن الواضع وضع لفظ آل وضعا مستقلا كما وضع لفظ أهل (قوله فلا ينافى الخ) تفريع على تأويل عبارة الشارح التى ظاهرها أنه لابد أن يكون مدلول آل شريفا فمينافى تصغيره لدلالته على التحقير ومحصل التأويل الدافع لذلك أن المراد أنه لايضاف الا لمن له شرف وخطر فالشرف فى المضاف اليه والتحقير الحاصل من التصغير انما هو فى المضاف الذى هو آل على أنه لو سلم أنه لابد من الشرف فى المضاف ولو كان بالسراية من المضاف اليه فلا نسلم التنافى لان التحقير باعتبار لاينافى

(وعلى آله) أصله أهل بدليل أهيل خص استعماله فى الاشراف

(قوله وأولى الخطر) فى المختار الخطر القدر والمنزلة فعطف أولى الخطر على الأشراف عطف مرادف (قوله الاطهار) أى الطاهرين من وصم الشقاوة وفيه ايماء الى قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الخ وفى قوله الاخيار ايماء الى قوله تعالى كنتم خير أمة وبهذا تبين وجه تخصيص الآل بالاطهار والصحابة بالاخيار اه ابن يعقوب (قوله جمع طاهر) أى بحسب المعنى لا أنه جمع

الشرف باعتبار آخر وأما القول بأن تصغيره يجوز أن يكون للتعظيم فلا يمنع اختصاصه بالاشراف فقال الفنرى قد يناقش فيه بأن تصغير التعظيم فرع تصغير التحقير كما صرحوا به اه ولعل معناه أنه لا يجوز تصغير اللفظ للتعظيم إلا ان صح تصغيره للتحقير أى فيفيد تصغيره للتعظيم صحة تصغيره للتحقير فيجىء الاشكال (قوله عطف مرادف) فيه أن الشرف كالمجد لا يوصف به الشخص إلا اذا كان فيه وفى آبائه كما فى المصباح بخلاف الخطر يقال خطر الرجل يخطر خطرا وزان شرف شرفا اذا ارتفع قدره ومنزلته فهو خطير كما فى المصباح قال ويقال أيضا فى الحقير حكاه أبو زيد اه ومنه يعلم وجه عدم اقتصاره على أولى الخطر بل أتى بالاشراف وفسره تفسير مراد بأولى الخطر وفى عبد الحكيم أنه أتى به أى بأولى الخطر لدفع توهم تخصيص الاشراف بشرف الآباء أو بعلو الحسب وبيان أنه مختص بالعقلاء اه وقوله وبيان أنه الخ أى حيث عبر بأولى وهو مختص بالعقلاء (قوله ايماء الى قوله تعالى كنتم خير أمة) أى بناء على أن الخطاب لخصوص الموجودين وهم الصحابة (قوله وبهذا تبين وجه تخصيص الآل الخ) علم أنه الاقتداء بالكتاب والتلميح للآيتين الكريمتين (قوله أى بحسب المعنى) أى كما أن أصحابا جمع لصاحب بحسب المعنى لا بحسب اللفظ كما يفيده ماقاله فى حواشى الكشاف الذى نقله المحشى بعد فما قاله عبد الحكيم من أن كونه جمعا له بحسب المعنى يخالفه القياس بصاحب وأصحاب فى غير محله وعبارته قوله جمع طاهر فى القاموس الطهر بالضم نقيض النجاسة كالطهارة طهر كنصر وكرم فهو طاهر وطهر وطهير والجمع أطهار وطهارى وطهرون فلا ينافى مافى شرح الكشاف من أنه جمع طهر كنمر وأنمار ولا حاجة الى ماقيل أنه جمع لطاهر من حيث المعنى فانه يخالفه القياس بصاحب وأصحاب اه فقوله والجمع أطهار راجع للمفردات الثلاثة وكذا طهارى وأما طهرون فهو راجع لطهر فعلم من ذلك أن اطهارا يكون جمعا لطاهر كما يكون جمعا لطهر فلا منافاة بين كلام الشارح هنا وكلامه فى شرح الكشاف من أنه جمع طهر كما قرره وقوله فانه يخالفه القياس الخ أى لان ظاهر القياس على صاحب وأصحاب أن اطهارا جمع حقيقة كما أن أصحاب كذلك وقد علمت مافيه ونقل بعضهم عن السيد مرتضى أن اطهارا وطهارى جمعان لطاهر وطهرون جمع لطهر ولا تكسير له اه وعليه لا يصح مافى شرح الكشاف فليحرر وفى الفنرى قوله اطهار جمع طاهر كصاحب وأصحاب أورد عليه أنه صرح فى شرح الكشاف بأن اطهارا جمع طهر كعدل بمعنى عادل وقال الحق أن جمع فاعل على أفعال لم يثبت كما نص عليه الجوهرى ثم قال الفنرى وقد يقال مراده كون الاطهار جمع طاهر بحسب المعنى فلا مخالفة بين كلاميه اه فالمنقول عن شرح الكشاف مختلف ولا مانع من وجود كل ذلك فيه والظاهر أن تعبير المحشى بحواشى وتعبير غيره بشرح المراد منهما واحد وجواب المحشى تبعا ليس التابع للفنرى بأن الجمعية بحسب المعنى لا بد منه فى دفع المنافاة المذكورة ان صح عن الشارح نقل أن جمع فاعل على أفعال لم يثبت وهذه المنافاة غير المنافاة التى ذكرها عبد الحكيم كما هو ظاهر ولا

وأولى الخطر (الاطهار) جمع طاهر كصاحب وأصحاب

(قوله كعدل) التشبيه فى كون المصدر بمعنى اسم الفاعل اه منه

حقيق له فلا ينافى ماقاله فى حواشى الكشاف من أنه لم يثبت جمع فاعل على أفعال حتى قيل ان أصحاب جمع صحب بالكسر تخفيف صاحب كخدم وأخمار أو صحب بالسكون اسم جمع كنهر وأنهار اه يس وفى ع ق جمع طاهر على غير قياس اه وقيل جمع طهر وصفا بالمصدر للمبالغة وفيه أن المصدر يستوى فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث فلا يجمع وقيل بل يجمع فاعل على أفعال كشاهد وأشهاد وبار وأبرار على أن المفرد بار كما جوزه الزمخشرى وأحسن من الكل أنه جمع طهر كفرح بمعنى طاهر على مافى القاموس وقوله أو صحب بالسكون فيه أن فعلا لا يطرد جمعه بافعال الا اذا اعتلت عينه كثوب وبيت وباب على الصحيح اه حلبى (قوله وصحابته) الصحابة فى الأصل مصدر بمعنى الصحب كالصحابة بالكسر أطلق على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كالعلم

يرد على ماقاله الشارح فى حواشى الكشاف من أنه لم يثبت جمع فاعل على أفعال ان صاحب القاموس مثلا حكم بأن اطهارا جمع لطاهر كما مر فكيف ينفى ثبوت ماذكر ويقال بأن اطهارا ليس جمعا لطاهر الا بحسب المعنى فقط غاية الأمر أنه جمع له على غير قياس كما يأتى عن ع ق لأنا نقول لا مانع من كونه لا يسلم ذلك لصاحب القاموس مثلا كما لا يخفى (قوله حتى قيل) أى على وجه التخريج لا على وجه السماع كما هو ظاهر من قوله حتى قيل والتخريج لما سمع قد يكون على سماعى نعم ان أمكن التخريج على القياس بلا تكلف تعين وهو هنا غير ممكن فلا محل لاعتراض المحشى بعد على قوله أو صحب بالسكون فان قلت لا تكلف فى جعله جمع طهر كفرح بمعنى طاهر قلت قد نقل بعضهم عن السيد مرتضى أن طهرا لا تكسير له كما علمت فلعل صاحب هذا القيل موافق له والله أعلم (قوله اسم جمع) راجع لصحب أى أن مفرد هذا الجمع اسم جمع (قوله وفيه أن المصدر الخ) قد يقال اعتبار اتحاد المصدر بالذات سوغ ذلك (قوله جمع طهر كفرح) تقدم مافيه (قوله فيه أن فعلا الخ) فيه أن صاحب القيل فيما ثبت ومالم يثبت لا ما اطرد ومالم يطرد فلم يدع إلا الاطراد بل الثبوت اه شيخنا وهو مبنى على أن معنى قوله حتى قيل انه قيل بذلك تعويلا على السماع (قوله مصدر بمعنى الصحب) هو مصدر صحب صحبا كفهم فهما ويحتمل أن المعنى مصدر استعمل بمعنى الصحب الذى هو اسم جمع صاحب وعلى هذا يكون أطلق قبل اختصاصه بأصحاب النبى صلى الله عليه وسلم على غيرهم وعبارة الفنرى الآتية توهم خلاف ذلك وقوله فالصحابة بالكسر أى فى أنه فى الاصل مصدر بمعنى الصحب (قوله أطلق الخ) أى لفظ الصحابة بالفتح (قوله كالعلم بالغلبة عليهم) أى من حيث انه صار مختصا بهم وانما لم يكن علما بالغلبة لانه لم يوضع لكلى ثم غلب على فرد من أفراده اذ هو موضوع للحدث المخصوص وغلب على الذوات المخصوصة هذا على أن قوله أولا بمعنى الصحب على ظاهره أما على أن معناه استعمل بمعنى الصحب الذى هو اسم جمع صاحب فنقول انما يصير علما لانه يستعمل فى ثلاثة منهم فأكثر استعمال النكرات الذى له قبل الاختصاص لم ينتقل عنه بعده ولك حمل العلم فى قوله كالعلم على العلم الشخصى الموضوع ابتداء لمعين وقوله بالغلبة عليهم بيان لسبب كونه كالعلم الشخصى والمراد من الغلبة الغلبة اللغوية وعبارة الفنرى والصحابة فى الاصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة أطلق على أصحاب خير الأنام عليه وعليهم السلام ولكنها أخص من الأصحاب لكونها بغلبة الاستعمال فى أصحاب الرسول كالعلم لهم ولهذا

(وصحابته الاخيار)

بالغلبة عليهم فلا يطلق على غيرهم فهو أخص من الاصحاب ولكون الصحابة كالعلم صح النسبة اليه كالصحابى فسقط ماقيل الجمع لاينسب اليه اه فترى بزيادة على أن الجمع الذى لاينسب اليه هو الجمع اللفظى لا المعنوى كالصحابة (قوله جمع خير بالتشديد) اعترض بانه يصح أن يكون جمع خير مخفف خير المشدد فاوجه التقييد بالتشديد وأجيب عن ذلك بان المراد التشديد فى الحال أو فى الأصل فدخل خير مخفف خير المشدد و بأن الجمع فى الحقيقة ليس الا خير المشدد لان التكسير يرد الاشياء الى أصولها فاذا أريد جمع خير مخفف خير رد الى أصله من التشديد ثم جمع و بأن الاحتراز بالتشديد انما هو عن خير الذى هو أفعل تفضيل أصله أخير حذفت همزته تخفيفا لانه لايثنى ولا يجمع لاعن خير مخفف خير والمفهوم اذا كان فيه تفصيل لايعترض به هذا ايضاح ماذكره الحفيد والجواب الثانى فيه نظر لان معنى رد التكسير الاشياء الى أصولها أن المفرد اذا دخله تغيير حرف منه بآخر أو حذف منه حرف رد ذلك الحرف فى جمعه كما فى ميت وأموات وشفة وشفاه واعترض الثالث بان أفعل التفضيل انما يمتنع جمعه اذا كان مجردا من أل والاضافة أو مضافا الى نكرة كما قال فى الخلاصة وان لمنكور يضف البيت أما مع الاقتران بأل كما هنا فالمطابقة واجبة كما قال فيها أيضا وتلو أل طبق أو مع الاضافة الى معرفة فالوجهان جائزان الافراد والمطابقة كما قال فيها أيضا ومالمعرفه الخ والجواب عن النظر فى الثالث أن التفصيل المذكور فى غير خير أما هو فقال فى الاطول انه لايتغير فى التأنيث والجمع والتثنية على مافى الصحاح اه وكذا فى خسرو وغيره وعلل الخطائى عدم تغييره كتغيير أفعل التفضيل بحسب ماقدمناه فقال ان خيرا الذى هو اسم تفضيل لايثنى ولا يجمع ولا يؤنث لان صورته الحالية منعت من اجراء التصرف فيه على طريق جريانها فى أفعل التفضيل وكونه فى الأصل على أفعل من منع من اجرائها فيه على حسب صورته الحالية اه وفى الأطول وعبد الحكيم ان التقييد بالتشديد لدلالة المشدد على الخيرية فى الدين والصلاح بخلاف المخفف فانه يدل على الخيرية فى الحسن والجمال كما فى القاموس والاول أليق بالمقام وهو حسن (قوله أما بعد) أما هنا لفصل الخطاب مع التأكيد لا مع تفصيل المجمل والتزام ذلك يحوج الى تكلف

جمع خير بالتشديد * (أما بعد)

نسب الصحابى اليها بخلاف الاصحاب (قوله فهو أخص من الأصحاب) لصدق لفظ أصحاب بأصحاب الرسول وأصحاب غيره (قوله حذفت همزته تخفيفا) ونقلت حركة عينه الى فائه (قوله تغيير حرف منه) أى بآخر (قوله على طريق جريانها) أى التصرفات والأولى جريانه أى التصرف لأنه المذكور فى عبارته أولا ومحصل هذا الوجه أن كونه فى الاصل أفعل تفضيل منع من تثنيته وجمعه وتأنيثه عند التجرد أو الاضافة لمنكور وصورته الحالية منعت من تلك الأمور عند التعريف بأل أو الاضافة لمعرفة فالامتناع من التصرف مطلقا انما جاء من اعتبار الحالتين وفيه أن صورته الحالية مقتضية للتصرفات مطلقا لامانعة فالمناسب أن محصل هذا الوجه أن الصورة الحالية منعت من التفصيل فيه على قاعدة أفعل التفضيل الذى هو مقتضى الصورة الأصلية والصورة الأصلية منعت من التصرف التام الذى هو مقتضى الصورة الحالية فكل من الصورتين منع مقتضى الأخرى فاضطررنا الى الزامه حالة واحدة هى الأصل وهى الافراد والتذكير لان الافراد أصل للتثنية والجمع والتذكير أصل للتأنيث لتعطل المقتضيين (قوله لفصل الخطاب) أى الكلام المخاطب به أى تدل على أن مابعدها منفصل عما قبلها ليس من تمامه بل كلام آخر مسوق لغرض آخر (قوله مع التأكيد) أى تأكيد مضمون الجزاء الذى هو لازم لتعليقه على محقق (قوله يحوج الى تكلف

تقدير مستغنى عنه كذا فى الأطول وغيره وقال الحفيد المناسب أن تجعل أما هنا لمجرد فصل الخطاب لا لتأكيد وقوع الجزاء فانه غير مقصود اه ووجهه أن مضمون الجزاء هنا ربط تأليفه بكون علم البلاغة وتوابعها بالأوصاف الآتية وليس فى تأكيده كبير فائدة قال يس وفيه أن الجزاء فى الحقيقة الاخبار والاعلام وكأنه قيل فاقول أو فاعلم وبذلك أيضا يظهر جعل مضمون الجزاء بعد الحمد أى بناء على تعلق الظرف بالجزاء كما هو الراجح والا فمضمون المذكور ثابت حمد أو لم يحمد على أنه أجيب عن هذا بأن البعدية رتبية اه وبذلك أيضا يظهر استقبال الجزاء

تقدير الخ) كأن يقال هنا الأزمان شتى ولا علاقة لنا بالزمن السابق على البسملة ومامعها وأما بعد البسملة ومامعها فلما كان الخ (قوله لا لتأكيد وقوع الجزاء) أى وقوع مضمونه أى لا لتأكيد وقوع اتصاف علم البلاغة وتوابعها واتصاف القسم الثالث من مفتاح العلوم بالصفات التى ذكرها المصنف فان الحفيد على مافهمه يس كما يعلم من الوقوف على حاشيته عليه جعل مضمون جزاء اما كون علم البلاغة وتوابعها وكون القسم الثالث بالصفات التى ذكرها المصنف وأقره يس اذ لم يرد عليه الا بأن الجزاء فى الحقيقة الاخبار والاعلام كما نقله عنه المحشى فظاهره أن مضمون الجزاء عنده بحسب الظاهر هو ماقاله الحفيد وفيه نظر فان الجزاء هنا هو قوله لما كان الى قوله وأنا أسأل على ماهو الظاهر أو الى قوله ولم آل جهدا على خلافه ومضمون ذلك يجرى فيه الخلاف فى مضمون الشرطيات فان لما هنا مستعملة استعمال الشرط كما هو الغالب وسيأتى بيان الخلاف المذكور على الاثر وقوله فانه غير مقصود فيه أن المصنف قد نصب الدليل على كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المذكورة حيث قال اذ به يعرف دقائق العربية الخ واستدل أيضا على كون القسم الثالث من مفتاح العلوم أعظم ماصنف فى علم البلاغة وتوابعها من الكتب الخ حيث قال لكونه أحسنها ترتيبا الخ وهذا شاهد صدق على أنه لو كان مضمون الجزاء ماذكر لكان قصد تأكيده هو المناسب كما لا يخفى وبهذا تعلم ما فى قول بعض مشايخنا ان اتصاف علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ لا يقبل التوكيد وسيأتى لنا نقله عنه وقوله ووجهه الخ لما كان ماقاله الحفيد فى بيان مضمون الجزاء فاسدا أعرض عنه وقال ان مضمون الجزاء هنا ربط تأليفه مختصرا له الصفات المذكورة وما عطف عليه على الظاهر بكون علم البلاغة الخ أى وبكون القسم الثالث من مفتاح العلوم بالاوصاف الآتية أيضا فكأنه قال ان ربط تاليفى مختصرا له الصفات المذكورة وماعطف عليه بكون علم البلاغة وتوابعها والقسم الثالث من مفتاح العلوم بالصفات المذكورة حاصل وكون الجزاء ماذكر مبنى على مذهب المنطقيين من أن الحكم فى الشرطيات بين الشرط والجزاء وانتصر له فى سلم العلوم وقال السيد السند انه الحق وأما على مذهب النحويين الذى عليه الشارح المحقق من أن الحكم فى الجزاء والشرط قيد المسند فيه بمنزلة الحال أو الظرف فمضمون الجزاء هنا تأليفه مختصرا بالصفات المذكورة وعدم منعه أحدا اجتهادا فى تحقيق ذلك المختصر وتهذيبه الخ وقت كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المذكورة وكون القسم الثالث بالصفات المذكورة وبسبب ذلك ولا يخفى أن هذا المضمون مما يؤكد وقوله وليس فى تأكيده كبير فائدة لانه متى اعتبر كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المذكورة وكون القسم الثالث بالصفات المذكورة أيضا واعتبر كون التأليف ومابعده على الوجه المذكور من الاختصار وغيره كان الارتباط المذكور غير

(قوله وبسبب ذلك) يعنى بسبب كون علم البلاغة وتوابعها الخ وانما قال ذلك لأن لما تفيد سببية شرطها لجوابها اذا استعملت استعمال الشرط وهو الغالب ومنه ماهنا اه منه

محتاج الى تأكيد فلا فائدة فيه وانما قال كبير فائدة لان المعتبر والمعوّل عليه هى الفائدة الكبيرة والا فلا فائدة هنا فيه أصلا وبهذا اندفع اعتراض بعض مشايخنا على قوله وليس فى تأكيده كبير فائدة حيث قال انه لا يظهر لانه أولى بقبول التأكيد من الاخبار والاعلام انما الذى يقال فيه ذلك بل هو لا يقبل التوكيد نفس الاتصاف كما فى عبارة يس على الحفيد حيث قال وكان الحامل للحشى على ماذكره أن التوكيد هنا لا يظهر لان مضمون الجزاء وهو كون علم البلاغة وتوابعها بالاوصاف الآتية محقق الى أن قال وفيه أن الجزاء فى الحقيقة الاخبار الى آخر ما نقله عنه المحشى فقد بنى يس باقى العبارة على ماذكره قبل من أن المضمون هو كون علم البلاغة وتوابعها بالاوصاف الآتية لكن لما رأى المحشى أن كون مضمون الجزاء ماذكر مخالف للواقع أعرض عنه وذكر ما هو الواقع وبنى الكلام عليه فجاءه الخلل فى العبارة اه وقد علمت مما سبق رد قول هذا البعض انما الذى يقال فيه ذلك الخ فتبين لك أن المحشى لم يأته خلل فى العبارة بل ما فعله هو الصواب نعم فى قوله وبذلك أيضا يظهر الخ كلام يأتى ولك أن تقول ما تقدم انما يظهر لو قال المصنف فلما كان علم البلاغة كذا وكذا والقسم الثالث من مفتاح العلوم كذا وكذا ألفت المختصر المتضمن لما فيه من الفوائد المشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد وهكذا الى آخر الاوصاف التى ذكرها فيكون تأليفه مختصرا بالصفات المذكورة أمرا معلوما مقررا مفروغا منه لا يقصد بهذه العبارة الاخبار به فيكون محط الاخبار هو مجرد الربط وأما عبارته التى عبر بها فالمفهوم منها الاخبار بربط تأليفه الصفات المذكورة بكون علم البلاغة والقسم الثالث بالصفات المذكورة على أن التأليف وصفاته من محل الاخبار وهو مما يحتاج للتأكيد لانه يقبل الشك والانكار كما لا يخفى وكذا اتصاف علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ مما يشك فيه كما بينته وحينئذ يسرى الاحتياج الى الربط المذكور المفاد بلما كما لا يخفى فيكون فى تأكيده كبير فائدة على أن الربط المذكور له لازم يحتاج الى التأكيد والمقام يناسبه الكناية به عن ذلك اللازم فيكون هو محط القصد والتأكيد وذلك اللازم هو كون المؤلف بمكانة من العلم بحيث يقدر على مثل ذلك التأليف الموصوف بتلك الصفات ومن هذا يتبين لك أن الجزاء هنا على كل حال قابل للتوكيد وان حكم بعض مشايخنا على قول المحشى وليس فى تأكيده الخ بأنه لا يظهر يمكن تصحيحه بأنه لما كان جزاء لما يقبل الشك والانكار قبله الربط المفاد بها بالسراية فكان فى تأكيده كبير فائدة وان كان تعليله فيه نظر ظاهر وكان قوله انما الذى يقال فيه ذلك الخ لا يمكن تصحيحه فافهم وقد اعترض بعضهم هنا بأن المضمون الارتباط لا الربط وزعم أن الارتباط كذات زيد لا يقبل التوكيد بخلاف الربط فانه حدث فيقبل التوكيد ولا يخفى فساد ذلك كله وان الشرطية تشتمل على الربط والارتباط كما أن الحملية تشتمل على الاثبات والثبوت وقوله وفيه ان الجزاء فى الحقيقة الاخبار والاعلام أى بكون علم البلاغة والقسم الثالث بالصفات المذكورة أى والاعلام بذلك مما يهتم به لفوائد منها ترغيب الطلاب وحملهم على الجد والتشمير فى طلب هذا العلم والاعتناء بتحصيل ما اشتمل عليه القسم الثالث فيحتاج الى التأكيد وان كان اتصاف العلم المذكور والقسم الثالث بالصفات المذكورة لا يحتاج اليه وفيه ان الاتصاف المذكور مما يحتاج اليه بلا شبهة ولذلك استدل عليه المصنف كما تقدم بيانه ويحتمل أن المراد والاعلام بذلك ليس محققا معلوما فيشك فيه فيحتاج للتوكيد وقوله وبذلك أيضا يظهر الخ أى كما يظهر التوكيد بجعل الجزاء فى الحقيقة الاخبار والاعلام بكون العلم المذكور والقسم المذكور

بالصفات لانفس الكون المذكور يظهر الخ اذ الاعلام بذلك الكون بعد الحمد ولو كان مضمون الجزاء هو الكون المذكور لما ظهر تقييده بالبعدية وكذا لو كان مضمون الجزاء ربط تأليفه بكون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المذكورة كما جرى عليه المحشي اذ هو ثابت قبل الحمد وسيأتي جواب عن ذلك غير ماذكره وغير اعتبار الرتبة وقوله بناء الخ كون هذا مؤديا الى جعل المضمون بعد الحمد لا يظهر على ماجرى عليه المحشي من ان المضمون ربط تأليفه الخ الأن يجعل بعد متعلقا بما بين شرط لما وجوابها من الحكم وأما اذا جعل متعلقا بجوابها فلا كما لا يخفى اذ المعنى عليه تأليفي مختصرا الخ وكون ذلك بعد الحمد كل منهما مسبب عن كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ وهذا السبب لازم لوجود شئ في الدنيا فهل فيه ان ارتباط التأليف بكون علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ بعد الحمد وجعل بعد متعلقا بشرطها وان أدى الى ذلك الا انه فاسد لما تقدم فهذا الاشكال يختص وروده بكون المضمون في جواب أما هو ماقاله الحفيد مالم يجعل بعد على كلام المحشي متعلقا بما بين شرط لما وجوابها من الحكم لا بجوابها وسببية كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ لبعدية التأليف ومامعه عن الحمد ظاهرة اذ كون علم البلاغة وتوابعها والقسم الثالث بالصفات المذكورة يحمل على كل كمال ممكن في تأليف ذلك المختصر وماعطف على ذلك التأليف بلاشبهة فصح قولنا كل منهما مسبب عن كون علم البلاغة الخ وههنا بحث وهو انه اذا جعل بعد من متعلقات الشرط أفاد الكلام ان مضمون جزاء أما على أي وجه محقق لكن بعد البسملة ومامعها فانه جعل لازما لوجود شئ في الدنيا بعد ذلك فتبين لك ان كون الكلام يفيد تقييد مضمون الجزاء ببعدية الحمد ونحوه لا يختص بما اذا جعل بعد من متعلقات الجزاء بل اذا جعل من متعلقات الشرط يفيد ذلك ألبتة واذا جعل من متعلقات الجزاء لا يفيده إلا على بعض الأوجه وهو جعله ظرفا لشرط لما أولربط التأليف به كما علمت ولا ينفع الجواب الذي ذكره على الاول وان نفع على الثاني والجواب النافع على الاول بل وعلى جعله ظرفا لشرط لما أولربط التأليف به هو مانقله عن الأطول من انه ليس الغرض من بعد الاحتراز عن الزمن السابق على الحمد ونحوه بل تذكير ابتدائه الخ فان جعل ظرفا لجواب لما فلا اشكال في البعدية ولا مانع من ارادة التذكير مع التقييد فافهم هذا ومما علل به رجحان تعلق الظرف بالجزاء ان المقصود تحقيق الجزاء فلا يلائمه تقييد الشرط لان التعليق على المطلق أقرب الى التحقق وفيه ان ذلك لو أطلق الشرط بترك القيد رأسا لا بنقله الى الجزاء كما لا يخفى على أن تقييد الشرط ببعدية الحمد الذي حصل بالفعل لا يبعد تحقق الجزاء أدنى ابعاد كما لا يخفى ومنه ان تقييد الجزاء في نحو أما بعد فأقول كذا فيه اشارة الى الامتثال ولا فائدة في تقييد الشرط بالبعدية وفيه ان تقييد الشرط تقييد للجزاء ففيه الاشارة المذكورة وان كان الأوضح فيها تقييد الجزاء وفيه فائدة أخرى وهي الاشارة الى شمول الشرط لأي زمن تأخر عن الحمد عند جعل بعد للاحتراز عن الزمن السابق حيث قيد الشرط بما لا يخصصه بزمن من تلك الأزمنة دون زمن بل يوافقه في الشمول فيؤكد شموله لأي زمن منها لدفع احتمال اعتبار زمن مخصوص منها فيكون تحقق الجزاء في ذلك الزمن فلا يكون نصا في تحققه بالفعل ففيه نوع احتياط لتحقيق الجزاء على انه يقصد في نحو الحمد لله أما بعد فسأضرب زيدا وجود شئ بعد الحمد لا ضرب زيد بعد الحمد وان كان ضربه بعده ويقصد في نحو أما بعد مخالفتك فسأضربك ان الضرب بعد المخالفة لا ان وجود الشئ بعد المخالفة وان صح قصد ذلك فالحق ان كل مقام له مقال فتنبه لذلك والله أعلم وقوله بان البعدية رتبية

(قوله فهل) استفهام انكاري اه منه

أى ان الحمد أعلى مرتبة من كون علم البلاغة وتوابعها والقسم الثالث بالصفات المذكورة أو من ربط التأليف بذلك ولا يخفى ان ذلك غير مقصود فأحسن منه ان المقصود تذكير ابتداء تأليفه بالبسملة ومامعها ليكون على ذكر منها عند الشروع فى المقصود فيزيد فى التبرك كما سينقله عن الأطول وقوله وبذلك أيضا يظهر استقبال الجزاء الخ فيه ان ذلك لو كان المراد بأقول مثلا انه يقول بعد وليس كذلك كما لا يخفى وانما يؤتى بنحو ذلك هنا لبيان ان ذكر هذا المقول امام المقصود مهم لاشتماله على فوائد جة كترغيب الطالبين وتنشيطهم والتحدث بالنعمة واكتساب الأجر بذلك فهو كناية عن كونه مهما من أجل ذلك دفعا لما يقال هلا شرعت فى المقصود وتركت ذكر ذلك خصوصا مافيه ذكر ما أثر النفس وليكفى بنسبة قول هذا المقول الى النفس عن كون ذلك المقول ليس محل نزاع ولا ريبة وأما ما ذكره من اشتراط الاستقبال فالجواب عنه ان أما يقصد منها فى نحو هذه العبارة مجرد التأكيد بدون تعليق فلا تحتاج الى استقبال الشرط والجزاء وهو ظاهر ومن هنا مع مامر من ان بعد يصح أن لا يقصد منها الاحتراز عن الزمن السابق يعلم ان نحو فهذا شرح دقيق المعانى لطيف المبانى لم يسبق لهذا المتن مثله لا حاجة له الى تقدير القول والمقصود تحقيق اتصاف الشرح بالصفات المذكورة الا ان قصد مامر فتنبه لذلك وقوله المشروط صفة استقبال وضمير فيه يعود على الجزاء هذا واعلم ان الذى ينبغى أن يقال فى هذا المقام ان أما تارة تكون على قانون الشروط الاستقبالية من استقبال الجزاء عن الشرط والشرط عن وقت التكلم وحينئذ يصح أن يراد منها التعليق وان كان الغرض الذاتى منها حينئذ لزوم مضمون الجزاء لمضمون الشرط المحقق المستقبل عن وقت التكلم لأجل تحقيق ذلك المضمون لشرفه أو الشك فيه أو نحو ذلك ثم ان كان ماقبل الفاء مما بعدها أفاد الكلام بسبب جعل ماقبل الفاء موضع الشرط الذى هو ملزوم مابعدها أعنى الجزاء ان مابعدها الآن لازم لماقبلها تحقيقا للارتباط بينهما الغرض من الأغراض وهذا نحو أما بعد ضرب زيد أمه فسأضربه اذا لم يقصد ان الضرب يكون اذا وجد شئ بعد ضربه أمه بل قصد ان ضربه اذا وجد شئ فى الدنيا يكون بعد ضربه أمه ونحو فأما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم بخلاف نحو الحمد لله أما بعد فسأضرب زيدا اذ لم يقصد ان الضرب يكون بعد حمد الله بل قصد انه يكون اذا وجد شئ بعد حمد الله وتقييد هذا الشرط الذى هو وجود شئ فى الدنيا ببعدية الحمد لا يخرجه عن التحقق بل لا يبعده عنه أدنى ابعاد عند من تأمل على أنه قد يراد منه الاشارة الى ان شمول الشرط لأى زمن من أزمنة المستقبل مراد حيث قيده بما لا يخصه بزمن من تلك الازمنة دون زمن بل يوافقه فى الشمول فيؤكد شموله لاى زمن من تلك الازمنة لدفع احتمال ان المعلق عليه وجود شئ فى وقت مخصوص من أوقات المستقبل فيكون محتملا لوقت بعيد ربما أدى اعتباره الى عدم تحقق الجزاء ففيه نوع احتياط لتحقيق الجزاء كما مر وتارة لا تكون إما على القانون المتقدم وحينئذ لا يصح أن يراد منها التعليق بل يكون الغرض منها لزوم مضمون الجزاء لوجود شئ فى الدنيا لأجل تحقيق ذلك المضمون لداع كشرفه ثم ان كان ماقبل الفاء مما بعدها أفاد الكلام أن مابعدها لازم لماقبلها تحقيقا للارتباط بينهما الغرض من الأغراض نحو أما زيد فعالم بخلاف نحو أما بعد فهذا شرح لطيف ولا حاجة للتعسف بارادة الشرح فى الخارج ولا بتقدير القول المؤدى الى كون هذا الشرح لطيفا مقصودا لفظه فيكون المعنى فأقول هذا اللفظ الذى يدل بقطع النظر عن قصد مجرد لفظه على الصفات الجميلة لهذا الشرح ويراد لازم ذلك من أن

المشروط فيه وكتب أيضا قوله أما بعد أي بعد البسملة والحمد والصلاة والمقصود منه تذكير ابتداء تأليفه بهذه الأمور المتبرك بها ليكون آن الشروع فيما بعدها غير ذاهل عنها فيزيد في التبرك أطول (قوله هو) أي ههنا (قوله المبنية) أي لشبهها بأحرف الجواب كنعم في الاستغناء بها عما بعدها كما في الفاكهي لا للافتقار لانه انما يوجب البناء اذا كان الى جملة وبني على حركة للتخلص من التقاء الساكنين وكانت ضمة لتكمل له الحركات الثلاث وجبر المافاته من الاعراب باعطائه أقوى الحركات (قوله المنقطعة) أي لفظا لا معنى بدليل قوله المبنية وانظر لم اقتصر على هذا الاحتمال مع أن عبارة المصنف محتملة لنية لفظ المضاف اليه فتكون بعد معربة وهذا الاحتمال أظهر لأن الاصل في الاسماء الاعراب فكان ينبغي ذكره ان لم يقتصر عليه اه يس وقد يقال ثبتت الرواية عند الشارح بالضم اما بالتلقي عن المشايخ أو لكونه رآها كذلك بخط المصنف أو أحد تلامذته فتأمل (قوله أي بعد الحمد والصلاة) فيه اشارة الى أن المضاف اليه نوى ثبوت معناه دون لفظه والا لقال أي بعد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الخ والمراد بالحمد الثناء فدخلت البسملة والصلاة الدعاء فدخل السلام ولا احتياج لهذا على النسخ التي ليس فيها ذكر السلام وبذلك اندفع ما قيل ان الشارح لم يأت في تقدير المضاف اليه بالمضاف اليه جميعه تأمل (قوله والعامل فيه) أي في محله حال البناء كما هنا وفي لفظه حال الاعراب نصبا على الظرفية كقولنا أما بعد حمد الله وكتب أيضا قوله

هو من الظروف المبنية المنقطعة عن الاضافة أي بعد الحمد والصلاة والعامل فيه أما

هذا الشرح له هذه الصفات الجميلة وارادة اللفظ والمعنى معا لاندفع التعسف بتقدير القول ثم هي في جميع الصور السابقة قد يقصد بها التفصيل وقد لا يقصد كما في جميع الأمثلة السابقة اذ لا داعي في شيء منها الى تقدير مجمل ومقابل للمذكور وأما فصل الخطاب بها فيما لا يفارقها اذا عرفت هذا عرفت انه لا يطلق القول بان أما خالية عن التعليق كما يفيده كلام بعضهم ولا القول بانها مستعملة فيه كما يفيده كلامه هنا حيث استشكل عدم استقبال جزائها ثم تكلف بتقدير القول على أن تقدير القول في مثل ما هنا لا يؤدي الى الاستقبال كما لا يخفى اذ لا يقصد المتكلم بنحو أما بعد فأقول زيد فاضل انه سيقول زيد فاضل بعد التكلم بهذه الصيغة ووجود شيء في الدنيا والا لوجب عليه أن يقول بعد ذلك زيد فاضل ولا قائل به وعرفت أيضا انه لا يطلق القول بان ما قبل الفاء من معمولات الشرط ولا القول بانه من معمولات الجزاء ولا يشتبه عليك بعد ذلك ما في كلامهم ولا معنى عبارة المصنف (قوله والمقصود منه تذكير ابتداء تأليفه الخ) فان علق الظرف بنحو القول والتأليف قصد مع ذلك الاحتراز عن الزمن السابق للاشارة الى الامتثال (قوله أي ههنا) تقييد اذ هي في غير ما هنا قد تكون معربة مع الاضافة ودونها (قوله اذا كان الى جملة) أي وكان لازما (قوله و بالصلاة الدعاء) المراد بالدعاء مطلق ذكر ما يدل على شيء مما سبق من طلب رحمة أو سلامة أو صفات جميلة ويكون قوله فدخل السلام أي وذكر الآل بكونهم أطهارا والصحابة بكونهم أخيارا ليتم قوله وبذلك اندفع الخ فيسقط ما قاله بعض مشايخنا ان المراد الذي دفع به لم يندرج فيه وصف الآل بكونهم أطهارا والصحابة بكونهم أخيارا مع أنه من جملة المضاف اليه المنوي معناه على أن لك أن تقول وهو الأقرب وصف الآل الخ من الثناء فيراد بالثناء في كلامه ما يشمل الثناء على الآل والاصحاب ويكون قوله فدخل البسملة أي وذكر الآل الخ لكن على كل في دخول البسملة بالتأويل المذكور نظر ظاهر اذ لا يدخل في ذلك نفس الاستعانة باسم الله تعالى إلا أن يقال المراد بدخولها ما يشمل دخول

والعامل فيه اما صريح فى أنه من متعلقات الشرط والاوجه أنه من متعلقات الجزاء اذ القصد تحقيق الجزاء والملائم له اطلاق الشرط لا تقييده كذا فى الفنرى وكتب أيضا قوله والعامل فيه أما وقيل العامل فيه فعل الشرط المحذوف (قوله لنيابتها عن الفعل) أى فعملها بطريق النيابة ولم يقل ومهما مع أنها نائبة عنها أيضا لان نيابتها عنها لا مدخل له فى العلة (قوله والاصل) أى ما حق التركيب أن يكون عليه وانما لم يستعمل هذا الاصل اختصارا وما ذكره من أن الأصل مهما يكن من شئ مبنى على أن مراد سيبويه بقوله معنى أما زيد فنطلق مهما يكن من شئ فزيد منطلق انه فى الاصل كذلك وقال بعض الافاضل مراد سيبويه بيان المعنى البحت وتصوير أن أما تفيد لزوم ما بعدها لما قبلها لا أنه كان فى الاصل كذلك بل الاصل ان يكن فى الدنيا شئ فحذف الشرط وزيدت ما وأدغمت النون فى الميم وفتحت الهمزة والتفصيل فى الرضى اه فنرى وقوله مهما فى القاموس مهما بسيطة لا مركبة من مه وما ولا من ماما خلافا لزاعمهما ولهما ثلاثة معان الاول ما لا يعقل

نفس الاستعانة لزوما إذ يلزم من بعدية وجود شئ بالنسبة للثناء الذى فى البسملة بعدية وجوده بالنسبة للاستعانة التى فيها فافهم (قوله صريح فى انه من متعلقات الشرط) سواء حملت النيابة على الحلول محل فعل الشرط أو حملت على افهام معناه بسبب حلولها محل اسم الشرط (قوله والملائم له اطلاق اسم الشرط لا تقييده) هذا مسلم لكن لا يفيد المدعى لأن التقييد وان لم يلائمه لكن لا ينافيه ولا يبعده أدنى ابعاد كما علمت فتى اقتضاه المقام لفائدة كما مر تعين وان اقتضى أيضا تقييد الجزاء لفائدة من فوائده قيدا جميعا فافهم (قوله وقيل العامل فعل الشرط الخ) يلزم صاحب هذا القول أن يجعل فعل الشرط مقدرا فى نظم الكلام والا فكيف يعمل ولا وجود له لا لفظا ولا تقديرا ولا سبيل الى جعله مقدرا فى الكلام ان جعلت أما عوضا عنه وكأنه لا يجعلها عوضا عنه فيجعله مقدرا أو يقول هى عوض عنه ومع ذلك يقدره ولا يقطع النظر عنه مستندا الى ما قيل انه قد يجتمع العوض والمعوض عنه كما فى شويهة تصغير شاة ومن المعلوم انه غير قائل بنيابة الظرف عنه لانه انما يكون نائبا عنه اذا كان من الجزاء وهو لم يجعله منه كما هو ظاهر (قوله مع أنها نائبة عنها أيضا) المراد بالنيابة الاشارة الى المعنى بسبب التعويض والحلول فى المحل ولم تعمل أما عمل مهما وعملت عمل فعل الشرط فى الظرف لان الظرف يكفيه أدنى رائحة الفعل فافهم (قوله وقال بعض الافاضل الخ) هذا لا دليل عليه قاله بعض مشايخنا أى مع كونه خلاف الظاهر وقد يقال عليه دليل وهو أن ان أم الباب فهى التى يليق أن يتصرف فى تركيبها وأيضا عليه تكون أداة الشرط مذكورة بنفسها لكن فيه أن ان للشك غالبا فلا تناسب هنا لان المقصود تحقيق الجزاء (قوله فحذف الشرط الخ) وخفاء الشرط بهذا التغيير وجبت الفاء فى الجواب دائما ملفوظة أو مقدرة باطراد ان دخلت على قول حذف وبقى معموله والا ففى ضرورة أو ندور والمقدرة لا بد لها من قرينة فلا يقال لا دلالة على الشرط عند التقدير على ان الاحتياج بحسب الاصل وقد صار بعد متبادرا الى الاذهان ولما وليت الفاء الاداة قدم شئ مما بعدها عليها اصلاحا للفظ وأيضا جعل عوضا عن فعل الشرط الذى هو ملزوم ما بعد الفاء وفى محل ذلك الفعل للاشارة الى أن هذا المقدم ملزوم لما بقى بعد الفاء (قوله من مه وما) قال الامير ولا يلزم بقاء معنى مه لجواز أن يحدث بالتركيب معنى آخر (قوله ولا من ماما) أى من ما الشرطية وما المزيدة ثم أبدلت الهاء من الالف الاولى دفعا

لنيابتها عن الفعل والاصل مهما يكن من شئ

غير الزمان مع تضمن معنى الشرط نحو مهما تأتنا به من آية الثانى الزمان والشرط كقوله

وانك مهما تعط بطنك سؤله * وفرجك نالا منتهى الذم أجمعا

الثالث الاستفهام كقوله * مهما لى الليلة مهما ليه * وفى هذين خلاف وقوله يكن هى تامة وفاعله ضمير راجع لمهما ومن شئ بيان لمهما فى موضع الحال لتأكيد العموم أو لادخال الزمان أيضا وان كان مهما للزمان والشرط ففاعله من شئ ومن زائدة لان الشرط فى حكم غير الموجب اه عبد الحكيم وقوله وفاعله ضمير الخ أى ان كانت مهما هنا بالمعنى الأول من معانيها بدليل مابعد ويصح أن تكون يكن ناقصة على المعنيين واسمها الضمير أو شئ وخبرها بعد وقوله أو لادخال الخ أى وادخال مايعقل أيضا تأمل وكتب أيضا قوله والاصل الخ جواب سؤال نشأ من قوله لنيابتها عن الفعل فهو استئناف بيانى (قوله بعد الحمد) مبنى على أن الظرف من متعلقات

للتكرار كما فى المغنى (قوله غير الزمان) الظاهر ان الاحتراز عن الزمان على وجه الظرفية لا مطلقا (قوله نحو مهما تأتنا به من آية) مهما هنا مبتدأ أو منصوبة على الاشتغال فيقدر لها عامل متعد كما فى زيدا مررت به متأخر عنها لان لها الصدر أى مهما تحضر تأتنا به مغنى (قوله الثانى الزمان والشرط) قال به ابن مالك وزعم ان النحويين أهملوه لكن سبقه اليه غيره واستدل ابن مالك بالبيت المذكور وغيره ولا دليل فى البيت لجواز كونها للمصدر بمعنى أى اعطاء كثيرا أو قليلا وشدد الزمخشرى الانكار على من قال بها فقال هذه الكلمة فى عداد الكلمات التى يحرفها من لا يد له فى علم العربية فيضعها غير موضعها ويظنها بمعنى متى ويقول مهما جئتنى أعطيتك وهذا من وضعه وليس من كلام واضع العربية ثم يذهب فيفسر بها الآية فيلحد فى آيات الله تعالى اه والقول بذلك فى الآية ممتنع ولو صح ثبوته فى غيرها التفسير هنا بمن آية من المغنى وقوله والقول بذلك فى الآيه ممتنع الخ غير ظاهر اذ على ثبوته يصح جعل الباء بمعنى فى ومن صلة للتأكيد وآية فاعل تأت والله أعلم (قوله الثالث الاستفهام) ذكره جماعة منهم ابن مالك واستدلوا بالبيت ولا دليل فيه لاحتمال ان التقدير فيه مه اسم فعل بمعنى اكفف ثم استأنف استفهاما بما وحدها من المغنى (قوله أو لادخال الزمان أيضا) أى للاشارة الى ذلك مع تأكيد العموم وقد علمت ان الظاهر ان الاحتراز انما هو عن الزمان على وجه الظرفية فما أراده بالزمان هنا كغير الزمان مما لا يعقل (قوله ففاعله من شئ الخ) ومهما على هذا ظرف لفعل الشرط والتقدير ان يوجد شئ فى زمن ما فلما كان الخ ولا يصح على هذا الوجه كون فاعل يكن ضميرا عائدا على مهما ومن شئ بيان لانه يصير المعنى ان يوجد زمن ما فى نفسه بعد البسملة الخ ولا معنى له مع احواجه الى تخصيص شئ بالزمان فلذا اقتصر على اعرابه قال بعض مشايخنا ان قيل لا يظهر كون مهما للزمان لأنه يلزم عليه وجود زمانين فى جملة واحدة من غير عاطف قلنا لا مانع منه اذا كان الثانى أخص من الاول كما هنا اه والثانى حينئذ يكون بدلا من الاول واعلم أن قولهم بدل المضمن الشرط يلى شرطا محله البدل المفصل لا كل بدل مما تضمن الشرط بدليل نحو قوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها الخ (قوله أى ان كانت مهما هنا بالمعنى الاول) ولم يجعل على هذا الوجه من زائدة وشئ فاعل يكن مع صحته اذا عادة المبتدا بمعناه كافية لان ماذكره هو الاسلس (قوله وادخال مايعقل) المناسب أن يقول من يعقل (قوله جواب سؤال الخ) فكانه قيل وما الاصل الذى كان فيه ذلك الفعل

بعد الحمد والصلاة ومهما

الشرط (قوله هنا) أى فى هذا الأصل قال ع ق وانما قيدنا ابتدائية مهما بهنا لانها قد تكون فى غير هذا المكان مفعولا كقولنا مهما تعط من شئ أقبل اه ومحل كونها فى هذا الأصل مبتدأ اذا لم تجعل للزمان والشرط كما جوزه عبد الحكيم والا كانت فى محل نصب على الظرفية الزمانية وكتب أيضا قوله ومهما هنا مبتدأ اختلف فى خبر هذا المبتدا ونحوه على ثلاثة مذاهب الأول أنه الشرط وحده والجزاء قيد فيه والثانى أنه الجزاء وحده والشرط قيد فيه والثالث أنه مجموع الشرط والجزاء اه جربى (قوله والاسمية لازمة للمبتدا) لم يقل له وان كان مقتضى الظاهر لئلا يتوهم رجوع الضمير لهما وليس مرادا لا يقال هلا راعى ذلك أيضا فى قوله لازمة له لانا نقول الاضمار أصل ولزوم الاسمية للمبتدا من لزوم الصفة للموصوف لا من لزوم العام للخاص كلزوم الحيوان للانسان كما زعم يس لان ذلك انما يصح فى جعل اللازم للمبتدا الاسم (قوله والفاء لازمة له) أى لا تنفك عن الاتيان بعده متصلة بجوابه وقوله غالبا أى فى غالب أحواله ومواضعه فلا ينافى اللزوم وكتب أيضا قوله غالبا أى فى غالب أحواله وهو ما أشير اليه فى هذا البيت اسمية طلبية وبجامد * وبما ولن وبقد وبالتنفيس

هنا مبتدأ والاسمية لازمة للمبتدا ويكن شرط والفاء لازمة له غالبا فحين تضمنت أما معنى الابتداء والشرط

واحترز بقوله غالبا كما قال يس عما اذا كان الجزاء ماضيا بغير قد أو مضارعا مثبتا أو منفيا بلا وعن الحذف فى غير ذلك للضرورة كقوله * من يفعل الحسنات الله يشكرها * (قوله فحين تضمنت أما معنى الابتداء والشرط) أى أفهمتهما ودلت عليهما لوقوعها موضعهما والمراد بالابتداء المبتدأ و بالشرط فعل الشرط فاضافة معنى الى الابتداء والشرط للبيان والمراد بالمعنى ما يعنى

(قوله لئلا يتوهم رجوع الضمير لهما) أى فيفوت الغرض الذى هو اثبات لزوم الاسمية لمهما هنا بالدليل (قوله لانا نقول الاضمار أصل) فيه أن المقام اقتضى العدول عن هذا الاصل فلا تكون الأصالة داعيا فالمناسب أن يقال لم يظهر هنا لشدة ضعف توهم عود الضمير على البعيد ذكرا بتبادر كونه على نمط ما قبله فافهم (قوله أى فى غالب أحواله ومواضعه) أى فالغالبية ليست بالنسبة الى الاوقات بقطع النظر عن الاحوال والمواضع لكن هذا لا يدفع المنافاة انما الدافع لها جعل الغلبة قيدا للزوم بجعل غالبا ظرفا لقوله لازمة أو حالا من الضمير فيه لا متعلقا بمحذوف هو حال من الفاء أو خبر ثان عنها (قوله وهو ما أشير اليه الخ) أى فهو محصور فى الأمور السبعة المذكورة فى هذا البيت وغير الغالب محصور أيضا وهو الماضى المتصرف بغير قد وما والمضارع المثبت الخالى من التنفيس وقد أو المنفى بلا فقوله ماضيا أى متصرفا وقوله بغير قد أى وما وقوله أو مضارعا مثبتا أى وخاليا من التنفيس وقد (قوله وعن الحذف فى غير ذلك للضرورة) لا يصح الاحتراز بغالبا عن هذا لان الضرورة لا تنافى الوجوب بل يجوز مخالفة الواجب للضرورة مع كون الوجوب ثابتا له قاله بعض مشايخنا وفيه أن تسميته واجبا عند الضرورة انما هى باعتبار ما كان والا فالضرورة تسقط الوجوب ضرورة جواز الحذف عندها اذ لا يجتمع وجوب الذكر وجواز الحذف فى آن واحد فالمناسب له أن يقول لا يصح الاحتراز بغالبا عن هذا لان هذا من الغالب والفاء مقدرة فيه اذ الضرورة تقدر بقدرها وغاية ما أوجبته الضرورة الحذف فى اللفظ والمحترز عنه عدم وجود الفاء أصلا لا لفظا وتقديرا وهو لا يكون بلا شذوذ الا فى غير المواضع المذكورة فى البيت على أن الذى ينبغى فى الشاذ حمله على الحذف لفظا فقط كما لا يخفى ومنشأ ما صنعه المحشى توهم أن الضرورة تنافى الغلبة هنا وليس كذلك فتنبه له (قوله فاضافة معنى الخ) لا حاجة الى ذلك

ويقصد مطلقا لا ما قابل اللفظ ويصح قراءة الشرط بالنصب عطفا على معنى وعبارته فى المطول فوقعت كلمة أما موقع اسم هو المبتدأ وفعل هو الشرط وتضمنت معناهما اه قال عبد الحكيم أى كتضمن نعم جملة الجواب وفى ذلك دلالة على ما حللنا به عبارة الشارح هنا وبه يسقط ما يقال لم يعهد تضمين الحرف معنى اسم وفعل لانه مبنى على أن القصد بالتضمين الاشراب وكتب أيضا قوله فحين تضمنت الخ قال الفنرى اعلم أن ظاهر ما ذكره هنا من كون أما واقعة موقع المبتدا وفعل الشرط مخالف لما ذكره فى أحوال متعلقات الفعل فى تحقيق قوله تعالى وأما ثمود فهديناهم حيث قال ثم أصل أما زيد فقائم مهما يكن من شئ فزيد قائم فحذف الملزوم الذى هو الشرط أعنى يكن من

كما لا يخفى اذ المقصود دفع ما سيذكره من الاشكال ومجرد كون التضمن هنا ليس بطريق الاشراب كاف فى دفعه فالاضافة من اضافة المدلول الى الدال والمعنى مقابل اللفظ وسيأتى أنه لا دلالة فى عبارة المطول وما كتبه عبد الحكيم عليها على شئ من ذلك سوى أنه ليس المراد التضمن بطريق الاشراب فقوله بعد وعبارته فى المطول الخ لا يشهد له (قوله فوقعت كلمة أما الخ) أى عند جعلها من متعلقات الشرط ويجوز جعلها من متعلقات الجزاء كما علمت وقد يقتضى الحال أحدهما وقد جعلها هنا من متعلقات الشرط وأشار فى مبحث متعلقات الفعل الى كونها من متعلقات الجزاء فأشعر صنيعه بجواز الوجهين ولا ينافى ذلك أن الفاصل فى نحو أما زيد فقائم من جملة الجزاء كما صرح به فى مبحث متعلقات الفعل فسقط ما ذكره بعد عن الفنرى وعبارة عبد الحكيم قوله فوقعت كلمة أما الخ أى فى نحو هذا التركيب وهو ما يكون الفاصل بين أما والفاء معمول الشرط بخلاف ما اذا كان جزأ من الجزاء فان أما فيه واقعة موقع مهما فقط والفاصل فى موقع الشرط كما سيجئ فى مبحث متعلقات الفعل اه وقد علمت أنه لا يتعين فى هذا التركيب كونها من معمولات الشرط وكلامه يؤيد ما تقدم لنا من أنه لا يطلق القول بأن بعد من متعلقات الشرط ولا القول بأنها من متعلقات الجزاء وقد علمت مما مر ما يرد ما ادعى الحفيد فيما يأتى عنه أن المحققين عليه فتنبه (قوله موقع اسم) اشارة الى أنه ليس أصل امامهما فقدمت الهاء وقلبت همزة وأدغمت الميم فى الميم (قوله كتضمن نعم الخ) ظاهره أن نعم حلت محل الجواب بحيث لا يقدر بعدها وصرح سم بأنه مقدر بعدها (قوله وفى ذلك دلالة الخ) ليس فى شئ من ذلك دلالة على تفسير المعنى بما يعنى ويقصد اذ غاية ما يدل عليه أن ذلك التضمن ليس مرادا منه الاشراب بل مجرد الافهام بسبب الحلول فى محل ما يفهم فليست مستعملة فى معنى مهما يكن من شئ بل دالة على ذلك المعنى كدلالة الكناية على لازم معناها من غير استعمال فيه على القول بذلك فقوله فى المطول وتضمنت معناهما عطف مسبب على سبب والمراد بالمعنى المدلول وجعل قوله وتضمنت الخ بمعنى ما قبله فيراد بالمعنى اللفظ وتجعل الاضافة بيانية بعيد جدا مع كونه لا حاجة اليه وكتب معاوية على قول الشارح فحين تضمنت أما الخ فقال أى كتضمن اسم الشرط والاستفهام معناهما لا كتضمن نعم جملة الجواب بمعنى استلزام تقديرها بعدها وهذا التضمن بالوضع ولذلك يفهم منها قبل ذكر الفاء الجزائية لا أنه مقدر فان ذلك خلاف الاصل وهى حرف تفصيل وشرط وتأكيد فقول المطول وتضمنت بعد قوله وقعت عطف تفسير له فلا ينافى ما فى بحث متعلقات الفعل من أن الفاصل بين أما والفاء هو فى موقع الشرط اذ لنا هنا موقعان موقع المجموع هنا وموقع الشرط وحده ثمت وجهتان المعنى هنا واللفظ ثمت وغايته أن

شئ وأقيم مقامه ملزوم القيام وهو زيد لانه يدل على أن أما لم تقع الا موقع أداة الشرط ويمكن دفعه ببناء كلامه على المذهبين اه وقد أشار ثم كما فى الحفيد الى أن الظرف بين أما والفاء من معمولات الجزاء خلاف ما مشى عليه هنا قال الحفيد فى كبراه المحققون على هذا مطلقا سواء كان ما بعد الفاء يجب له الصدر كان وما النافية أولا اه (قوله لزمتها الفاء) فى الحواشى الخسروية فان قيل

الشرط لما دخل فى معناها وحقه أن يبرز فاصلا أقيم غيره ولو من الجزاء مقامه فلا ينافى ما ذكرنا وكذا لا ينافيه قوله اقامة وابقاء الخ وقد ظن الفاضل عبد الحكيم رحمه الله تعالى اتحاد الموقعين والجهتين فخص ما هنا بتركيب وما هناك بآخر فوهم مرتين اه بتصرف وكلامه لا يتم اذا كان قول الشارح والعامل فيه أما النيابتها عن الفعل بمعنى لحلولها محل الفعل وقوله أى كتضمن اسم الشرط الى آخره مع ذكره حرفية أما عجيب وقوله لا كتضمن نعم جملة الجواب بمعنى الخ قد علمت أن عبد الحكيم لم يقصد هذا المعنى (قوله لانه يدل الخ) تعليل لقوله مخالف ووجه الدلالة أنها لو وقعت موقع أداة الشرط وفعله وعوّضت عنهما لم يمكن التعويض عن فعل الشرط لحصول التعويض عنه وقد علمت أنه لم يحكم بتعويضها عنهما فى كل تركيب فلا مخالفة ولا حاجة الى جوابه على أن ما ذكر من الدلالة مبنى على اعتبار المحل مضيقا بحيث يعتبر ما قبل الجزاء محلات متعددة بعدد الألفاظ وعلى قدر ما يحل فيها أما اذا اعتبر ما قبله محلا واحدا متسعا ممتدا الى ما يوجد بعد الفاء فيراد اقامة شئ مما بعد الفاء فى مقام الشرط فى الجملة بدون قصد تعويض لا فى مقامه حقيقة أو بقصد التعويض فلا دلالة على ما ذكر ولا يحتاج الى التوزيع الذى تقدم (قوله فى كبراه) أى حاشيته على المطول (قوله سواء كان ما بعد الفاء الخ) أى لانه يجوز الغاء المانع لغرض مهم وهو هنا الدلالة على أن ما بعد الفاء لازم لما قبلها (قوله فى الحواشى الخسروية الخ) اعلم أن معنى قول الشارح لحين تضمنت الخ أن حلول أما محل المبتدا والشرط ترتب عليه ترتب المشروط على شرطه الزامها دائما لازمها وان كان لازما فى الغالب وعلة ذلك الالزام احلال اللازم محل الملزوم فى الجملة لأجل ابقاء أثره فى الجملة أما ابقاء أثر المبتدا فلشرفه بالاسمية وأما ابقاء أثر الشرط فلدلالة ذلك الأثر على عوضية أما وان اشتهرت العوضية بعد ذلك حتى صار المعنى مفهوما من أما قبل ذكر الفاء ويصح جعل قوله اقامة الخ غاية مترتبة وان كان فى الواقع يصلح علة باعثة أيضا ويكون الشارح ساكتا عن علة الزام أما لازم المبتدا والشرط لكن الأولى ما سبق ولك أن تجعل قوله لزمتها الفاء الخ مسببا عن محذوف متبادر من الكلام معطوف على قوله لحين تضمنت الخ أى ولوحظ ضعفها بالنيابة فان ذلك يصلح سببا لالزام أما دائما لازم المبتدا والشرط وان كان لازما فى الغالب وعلى هذا يكون قوله اقامة الخ غاية مترتبة لا علة باعثة أو يجعل علة لسببية ملاحظة ضعف أما لالزامها دائما لازمها ولو فى الغالب ففى كلامه على الأول والأخيرين بيان وجه كون الفاء لازمة لأما دائما ولا اشكال على كل حال فان ورود الاشكال مبنى على أن تضمن أما لكل من المبتدا والشرط سبب فى الزامها لازمها وليس كذلك فان نفس التضمن لا يصلح سببا للالزام المذكور فان قلت يصلح بمقدمة سهلة الحصول أى مع ضعفها بالنيابة قلت ملاحظة ضعفها هو السبب فى الحقيقة نعم قد يجعل قوله لزمتها الفاء الخ متضمنا لامرين أصل الوجود وعدم الانفكاك فتضمن أما لمهما يكن سبب فى أصل الوجود وضعفها بالنيابة سبب فى عدم الانفكاك وبهذا تعلم ما فى قول

لزمتها الفاء

اذا كان علة لزوم الفاء لأما تضمنها معنى الشرط وكانت الفاء لازمة للشرط غالبا لزم أن يكون لزومها لأما أيضا غالبا والا يلزم مزية الفرع على الاصل قلنا لما تضمنت أما معنى الشرط ولم يكن الشرط مصرحا به وجعل الفاء دليلا عليه وجب لزوم الفاء كليا بخلاف ظاهر الشرط فانه لا يحتاج الى دليل لذلك فلزوم الفاء كليا لضعفه لا لمزيته اه وفى كون اللزوم كليا نظر لانها قد تحذف اذا

بعض مشايخنا هذا الجواب يعنى قوله قلنا لما تضمنت أما معنى الشرط الخ واضح فى ذاته ودافع للزوم مزية الفرع على الاصل إلا أن ترتيب الشارح غير مستقيم لانه رتب لزوم الفاء لاما دائما على نيابتها عن الشرط الذى تلزمه الفاء غالبا وهذا مشكل اه ولك أن تقول ان قوله اذا كان علة لزوم الفاء لاما تضمنها معنى الشرط يفيد أن قول الشارح لزمتها الفاء الخ مرتب على قوله حين تضمنت الخ بتضمين الظرف معنى اذ التعليلية أى فلتضمن أما معنى الابتداء والشرط لزمتها الفاء الخ وحينئذ يكون المفرع على ما أشار اليه فيما مر من وقوع أما موقع مهما ويكن ولزوم الاسمية لمهما والفاء ليكن هو مجموع المسبب وسببه أى لزوم الفاء ولصوق الاسم لاما بسبب تضمنها معنى مهما ويكن اللازم لهما الاسمية والفاء لا مجرد لزوم الفاء ولصوق الاسم لأما ووجه تفرع المجموع أنه يتفرع على وقوع أما موقع مهما ويكن اللازم لهما الاسمية والفاء تضمنها معنى مهما ويكن اللازم لهما الاسمية والفاء ويتفرع على ذلك لزوم الفاء ولصوق الاسم لها وكون لزوم الفاء لاما دائميا لا غالبى لا تعرض فى الشرح له وكأنه قال حلت محلهما فتضمنت معناهما فالزمت مالزمهما من الاسمية والفاء حسب الامكان فانها ألزمت لصوق الاسم لا الاسمية اقامة للازم مقام الملزوم فى الجملة وابقاء لأثره فى الجملة فقوله اقامة الخ علة باعثة على الزامها ذلك اللازم بالسبب المذكور كما تقول ضربت ابنى بسبب مخالفته لى تأديبا وقوله وابقاء الخ عطف علة على معلولها فان ابقاء الأثر كما يحمل على الزام أما ذلك اللازم بالسبب المذكور يحمل على اقامة اللازم مقام الملزوم فلا حاجة الى جعل قوله اقامة الخ من قبيل الغاية المترتبة لا العلة الباعثة وانما أبقى أثر الاسم لشرفه وأبقى أثر الشرط ليدل على أن المحل له بالاصالة لا لاما وان اشتهر الامر بعد فصار ذلك يفهم عند ذكر أما وقبل مجىء الفاء كما علمت فتدبر والله أعلم (قوله لزم أن يكون لزوم الفاء لاما أيضا غالبا الخ) أى مع أن الفاء تلزمها كليا فهذا يبطل كون علة لزوم الفاء لاما تضمنها معنى الشرط المقتضى للفرعية ومحصل الجواب أنه لا يلزم من لزوم الفاء لاما كليا مزية الفرع الا لو كانت الكلية لمزية أما وليس كذلك بل هى لضعفها فان قلت كلام الشارح فى أما فى خصوص هذا التركيب كما هو صريح قوله ومهما هنا مبتدأ وكلامه فى الحواشى الخسروية فى أما مطلقا فكلامه لا يلائم كلام الشارح قلت يلائمه بجعل كلامه مبنيا على الاختصار للوضوح أى هى هنا مبتدأ والاسمية لازمة للمبتدا وهى فى غيرما هنا لا تخرج عن نحو ماهنا من حيث لزوم الاسمية له كالمفعول المطلق والمفعول به فهى فى جميع أحوالها تلزمها الاسمية ويكن المقدر فى جميع الاحوال تلزمه الفاء لانه شرط والشرط يلزمه الفاء فحين تضمنت أما فى جميع تراكيبها معنى الابتداء الخ فتنبه (قوله وجعل الفاء دليلا عليه) لا يمنع من ذلك جعل أما دالة عليه كما لا يخفى على أن الفاء هى التى دلت على حلول أما محل الشرط فافهم (قوله وفى كون اللزوم كليا نظر) لا نظر ولا حاجة لما أطال به لان معنى كون لزوم الفاء لاما كليا أن الجزاء بعد أما لا ينفك عنها أصلا بل لا بد منها للربط سواء كانت مذكورة أو محذوفة ومعنى

دخلت على قول حذف وبقى مقوله نحو فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم أى فيقال لهم أكفرتم الا أن يقال هذا قليل وقد تحذف فى الضرورة كقوله * أما القتال لا قتال لديكم * وفى ندور كقوله صلى الله عليه وسلم أما موسى كأنى أنظر اليه وأما قوله صلى الله عليه وسلم أما بعد مابال رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله فيحتمل أن التقدير فأقول مابال رجال فهو من قبيل الآية تدبر اه يس وحاصل الجواب أن حذف الفاء لما لم يطرد اختيارا الا فى موضع واحد وهو موضع حذف القول قالوا بكلية لزومها بخلاف حذفها مع الشرط فطرد فى مواضع وكتب أيضا قوله لزمتها الفاء الخ ينبغى أن يكون بمعنى ألزمت الفاء واللصوق أو جعلت الفاء واللصوق لازمين ونحو ذلك ليتحد الفاعل فيصح نصب اقامة على أنها مفعول لاجله اذ شرطه اتحاده وقوله لزمتها الفاء راجع لقوله والشرط وقوله ولصوق الاسم راجع لقوله الابتداء وكتب أيضا قوله لزمتها الخ اعلم أن الحروف يجوز تذكيرها وتأنيثها باعتبار اللفظ والكلمة فلذا قال لزمتها الفاء ولو قال لزمها صح لكن ينبغى أن يعلم أنه عطف على الفاء اللصوق وهو مذكر فقد اجتمع مذكر ومؤنث لكنه مجازى وأسند الفعل اليهما والحكم فى ذلك للسابق منهما فاحفظه اه يس (قوله ولصوق الاسم) لما كان اللازم للمبتدا نفس كونه اسما كان المناسب أن يكون اللازم لنائبه أيضا كذلك ولما لم يمكن لتعين حرفية أما جعل لصوق الاسم أى وقوعه بعدها بلا فصل بدلا عنه اذ ما لا يدرك كله لا يترك كله واعترض على لصوق الاسم بقوله تعالى فأما ان كان من المقربين وأجاب الشارح فى الحواشى بأن التقدير فأما المتوفى فالاسم لاصق تقديرا والرضى قال انما اللازم اقامة جزء من الجزاء

ولصوق الاسم

غلبة اللزوم مع غيرها أما أن الفاء لا بد منها لفظا أو تقديرا فى الغالب المشار اليه بقوله اسمية طلبية الخ ولهذا اذا وجد موضع من السبعة لم تذكر فيه حكم بأنها محذوفة للضرورة نحو من يفعل الحسنات الله يشكرها أو بأنه شاذ بخلاف غير الغالب المحصور أيضا وقد تقدم بيانه فانه لا يحتاج للربط بها فيه لا مذكورة ولا محذوفة وليس معنى كون لزوم الفاء كليا أنها لا تحذف أصلا حتى يتجه ما ذكر (قوله نحو فأما الذين الخ) وجه تقدير القول فى ذلك أن المعنى على خطابهم بهذا الاستفهام التوبيخى فى القيامة كما هو واضح (قوله كقوله أما القتال الخ) يحتمل أنه على تقدير القول فيكون الحذف اختياريا ولتقدير القول فيه مقام ولعدمه مقام كما يخفى (قوله وفى ندور كقوله الخ) أقر المحشى عدم تقدير القول هنا مع أنه على ما زعمه من وجوب استقبال الجزاء حتى مع أما وان تقدير القول يحصله كان يجب هنا تقديره (قوله وأما قوله صلى الله عليه وسلم الخ) لما كان الاستفهام عن حالهم والتعجب منه ليس محل تعليق ولا تحقيق فلا بد من التأويل وكان منه تقدير القول جعله محتملا لتقديره وعرفت ما يراد عند ذكر القول أو تقديره فى نحو ذلك فتنبه ومن التأويل هنا والله أعلم قصد تحقيق لازم التعجب من حالهم فتدبر (قوله لكن ينبغى الخ) محصله أن السابق يراعى فان كان مؤنثا مجازيا جاز التذكير والتأنيث لكن ليس مراده بالمؤنث المجازى خصوص ما التزمت العرب فى ضميره التأنيث من غير تأويل كالشمس تقول الشمس رأيتها بلا تأويل (قوله وأجاب الشارح الخ) لا يخفى أن هذا التقدير مستغنى عنه ولا دليل عليه إلا اطراد الحكم الذى هو الدعوى فقد جعل الدعوى دليلا فالظاهر أن لصوق الاسم لما أكثرى افاده عبد الحكيم والسبب الجعلى والعلة الباعثة كل منهما لا يصلح دليلا (قوله والرضى قال الخ) محصل

مقام الشرط سواء كان اسما أم لا اه سم (قوله اقامة للازم) هو الفاء والاسمية وقوله مقام الملزوم وهو المبتدا والشرط (قوله فى الجملة) يرجع الى ماقبل قوله وابقاء أيضا وذلك لان الفاء وان قامت فى مقام الشرط وهو ماقبل الجزاء الا أنها ليست فى مقامه حقيقة لأن مقامه حقيقة ماقبل الظرف لانه معموله وكذا الصوق الاسم لم يقم فى مقام المبتدا لان مقامه حقيقة هو موضع أما لانها نابت عنه ووقعت فى موضعه تأمل سم وقوله لانه معموله أى على تعلقه بالجزاء ومعمول الشرط على تعلقه به والعامل مقدم فكذا ماقام مقامه من الفاء فاندفع بحث الحفيد وأما بيان ابقاء الاثر فى الجملة فهو كما قال الحفيد ان آثار المبتدا وعلاماته كثيرة من الاسمية والخبر والحمل بينهما

كلام الرضى أن أما نائبة عن مهما فقط وأتى بشئ من الجزاء اسما أو غيره ليكون كالعوض عن فعل الشرط فلا يلزم لصوق الاسم بها (قوله يرجع الى ماقبل قوله وابقاء أيضا) رجوعه لقوله مقام الملزوم على اعتبار المحل مضيقا أما اذا اعتبر موسعا ممتدا الى مايقع بعد الفاء فلا اذلا اشكال فى كون المقام الذى يحل فيه الفاء والاسم سواء كان من جملة الشرط أو من جملة الجزاء مقام مهما يكن من شئ حتى يحتاج لدفعه بقولنا فى الجملة ثم اذا كان كل من الفاء والاسم موجودا بالاصالة كما اذا كان الجواب جملة اسمية وكان الاسم من جملة الشرط كان معنى اقامتهما مقام مهما يكن من شئ ملاحظة أنهما قائمان مقامهما كما لايخفى ولا اشكال مع اعتبار ماقبل الجزاء كله مقام الملزوم تسمحا لكونه هو العمدة هذا واعتبار المحل موسعا هو المناسب اذ متى اعتبر مضيقا لا يوجد بعد جعل أما فى محل مهما يكن من شئ محل يحل فيه الفاء والاسم اذا لم يوجدا بالاصالة يسمى محلا فى الجملة لمهما يكن من شئ فلا بد حينئذ عند الاتيان بالفاء والاسم من زحلقة أما عن محل مهما يكن من شئ أو زحلقة الجزاء عن محله وعلى الاول يحل الفاء والاسم فى المحل الحقيقى لمهما يكن من شئ وعلى الثانى يحلان محل الجزاء فلا يظهر كلامهم الا اذا كان كل من الفاء والاسم موجودا أصالة فان قلت لا يجعل قوله اقامة للازم مقام الملزوم بمعنى احلالا للازم محل الملزوم بل بمعنى تنزيلا للازم منزلة الملزوم فى الرتبة فلا يرجع قوله فى الجملة لقوله مقام الملزوم ولا نحتاج لملاحظة محل مضيق ولا موسع قلت ان أحلال اللازم قبل الجزاء حاصل ولا بد كما أفاده بقوله لزمتها الفاء الخ ولا يمكن ذلك عند كون اللازم غير موجود بالاصالة مع كون أما حالة محل مهما يكن من شئ الا باعتبار المحل موسعا أو زحلقة الشرط والجزاء (قوله وهو ماقبل الجزاء) فيعتبر ذلك محلا واحدا ويعتبر انتسابه لكل من مهما ويكن على التسامح (قوله لم يقم فى مقام المبتدا) أى الحقيقى كما يفيده مابعده فلا ينافى انه قام فى مقامه التسمحى وهو ماقبل الجزاء (قوله أى على تعلقه بالجزاء الخ) المناسب أن يقول أى على تعلقه بالشرط والعامل مقدم فكذا ماقام مقامه من الفاء وعلى تعلقه بالجزاء الأمر ظاهر لان الرد من سم على الحفيد انما هو عند تعلقه بالشرط (قوله فاندفع بحث الحفيد) وهو ان الظرف اذا جعل من معمولات الجزاء فالامر ظاهر لانه تقدم على الفاء شئ من الجزاء وهو بعد وأما لو جعل من معمولات الشرط كما جرى عليه الشارح فلم يتقدم شئ من الجزاء فهى فى موضعها حقيقة ومحصل الدفع ان الفاء وان وقعت فى صدر الجزاء على تعلق الظرف بالشرط لكن وقعت بعد الظرف والعامل فى الظرف وهو الشرط متقدم عليه فكان مقتضى قيامها مقام العامل أن تكون فى محله وهو ماقبل الظرف لكنها وقعت بعده فلم تتم اقامتها مقامه فلذلك قال فى الجملة فقوله فى الجملة ظاهر

اقامة للازم مقام الملزوم وابقاء لاثره فى الجملة (فلما)

(قوله فى موضعها) لعله فى موضعه اه منه

فلصوق الاسم ابقاء لها فى الجملة وكذا علامات الشرط متعددة من جملة الشرط والفاء والجزاء فلزوم الفاء ابقاء لها فى الجملة وكتب أيضا قوله فى الجملة أى بحسب الامكان (قوله هو ظرف) أى فيما اذا وقع بعده جملتان فانه يجىء بمعنى لم نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم و بمعنى الا نحو ان كل نفس لما عليها حافظ اه عبد الحكيم وكتب أيضا وقيل حرف (قوله بمعنى اذ) أى ملتبس بمعناها وهو الزمن الماضى وهو أولى من قوله فى المطول بمعنى اذا لان اذا للاستقبال (قوله يليه فعل ماض) أى

رجوعه للاقامة سواء جعل الظرف من معمولات الجزاء أو من معمولات الشرط (قوله فلصوق الاسم ابقاء لها فى الجملة) أى لانه لم يوجد الا بعض الآثار وهو اللصوق على انه ليس الأثر الحقيقى بل الاثر الحقيقى الاسمية وأما الخبر عن المبتدا الذى هو مهما فلم يوجد وكذا المحل (قوله من جملة الشرط) أى كون الشرط جملة مركبة من مسند ومسند اليه فلا يقال فيه جعل الشئ علامة على نفسه قاله بعض مشايخنا (قوله فلزوم الفاء ابقاء لها فى الجملة) أى لانه بعض الآثار لعدم وجود البقية كجملة الشرط ونفس الجزاء اذا جعل محذوفا لكن هذا على قياس ماسبق له من التعويل فى اللزوم على الذكر والا فالجزاء مقدر (قوله رحمه الله اقامة للازم الخ) يقتضى أن القائم مقام مهما ويكن هو لصوق الاسم والفاء والكلام السابق يقتضى ان القائم مقامهما أما فأشكل اذ المحل متى شغل بشئ لا يمكن شغله بآخر وأجاب الشيخ اسمعيل ابن الشيخ غنيم الجوهرى بان الاقامة المرادة من التضمن فيما مر بمعنى الحلول فى المحل وهنا بمعنى الدلالة اذ اللازم له دلالة على الملزوم اه وفيه ان دلالة لصوق الاسم بأما على مهما لا تسلم على أن قولهم فى الجملة دافع لهذا الاشكال وليس المقصود هنا الاقامة على وجه التعويض وكذا اعتبار المحل موسعا وهو المناسب لما علمت (قوله فانه يجىء بمعنى لم الخ) تعليل للتقييد أى وانما قيدنا ولم نطلق لانه يجىء الخ (قوله وقيل حرف) فى الاطول لما لوقوع أمر لوقوع غيره بحيث يكون وقوع الثانى مع الاول معية المسبب مع السبب المفضى فيلزم من ذلك اتحاد زمانهما وهل الزمان مدلوله فيكون اسما كمتى ذهب اليه ابن السراج وأبو على وابن جنى وجماعة ورده ابن خروف بصحة لما أسلم دخل الجنة وأجيب بانه مبنى على المبالغة وكلام سيبويه محتمل حيث قال لما لوقوع أمر لوقوع غيره مثل لو فانه يحتمل القصد الى مثل لو فى المضى أو فى عدم العمل والقصد الى أنه حرف وهذا مسلك يصعب فيه القطع وان جزم الشارح بكونه اسما وجعل كونه حرفا وهما اه واستدل ابن خروف أيضا لصحة لما أكرمتك أمس أكرمتك اليوم واستدل ابن هشام بقوله تعالى فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة الارض تأكل منسأته ووجه الدلالة فى الكل ان جميع من قال باسميتها قال انها مضافة الى الجملة بعدها ولا يعمل المضاف اليه ولا شئ منه فى المضاف ولا جائز أن يكون العامل الجواب أما فى الاولين فظاهر وأما فى الاخير فلان ما لها الصدر واذا انتفى العامل انتفى المعمول والجواب عن الثانى ان المعنى لما ثبت اكرامك لى أمس أكرمتك اليوم وعن الثالث بان الظروف يتوسع فيها ولا يخفى ما فيه هذا وقول سيبويه مثل لولا ينافى ان لو ليست للوقوع بالفعل كما هو مفاد قوله لو حرف لما كان سيقع لوقوع غيره (قوله وهو أولى من قوله فى المطول بمعنى اذا) وأولى من قول أبى على وابن جنى بمعنى حين ولذا سميت حينية لان حين لا تلزم الاضافة الى الجملة (قوله رحمه الله يستعمل استعمال الشرط) أى فى اقتضاء جملتين وفى الربط بينهما كاذ نحو واذ لم يهتدوا به فسيقولون واذ لم

هو ظرف بمعنى اذ يستعمل استعمال الشرط يليه فعل ماض

لفظا أوتقديرا كقوله

أقول لعبد الله لما سقاؤنا * ونحن بوادى عبد شمس وهاشم

وكتب أيضا قوله يليه الخ سكت عن جوابها لما فيه من الخلاف والأصح وجوب كونه أيضا ماضيا (قوله لفظا) أى ومعنى وقوله أومعنى أى فقط كالمضارع المنفى بلم فى نحو لما لم يقم زيد لم يقم عمرو (قوله علم البلاغة) ليس القصد المعنى العلمى بل المعنى الاضافى والمراد علم له زيادة تعلق عن غيره كالنحو بالبلاغة وتوابعها فلا يلزم العطف على جزء العلم ولا ارجاع الضمير فى توابعها على جزئه على أنه يصح ارادة المعنى العلمى ويكون حذف من الثانى المضاف وأبقى المضاف اليه على جره وأما الضمير فيكون راجعا الى علم البلاغة وأنث باعتبار أنه صناعة وكتب أيضا قوله علم البلاغة

يأتوا بالشهداء فأولئك وهو ربط بمعنى لام التعليل فى الجملة وقد لا يفيد الربط الا بتكلف نحو لما رأيتنى رأيتك فلذا لم يقل فيه معنى الشرط وضعا أودائما اه معاوية (قوله كقوله أقول لعبد الله الخ) اذ التقدير لما وهى أى سقط سقاؤنا وقوله شم أمر من شممت البرق اذا نظرت اليه معمول أقول المقدم الذى هو دليل جواب لما أى لما سقط سقاؤنا ونحن بذلك الوادى قلت لعبد الله شمه (قوله سكت عن جوابها الخ) يمكن أن يقال الولى هنا بمعنى التبعية الصادقة بتبعية الجواب اذ هو كالشرط مما يتعلق ويرتبط بها اذ هى تربط أحدهما بالآخر فكل وأل لها تأمل اه شيخنا (قوله والاصح وجوب الخ) فى عبد الحكيم وجزاؤه فعل ماض غالبا بدون الفاء وبالفاء قليلا وقد يكون جملة اسمية باذا أومضارعا مؤولا بالماضى وجميع الاستعمالات واقع فى التنزيل وفى الاطول انه اختلف فى وقوعه جملة اسمية مقرونة بالفاء أواذا الفجائية وفعلا مضارعا وشهد بالكل القرآن (قوله ليس القصد الخ) دفع لاشكال حاصله انه ان أريد بعلم البلاغة المعنى العلمى صح كون المراد خصوص علم المعانى والبيان وأشكل العطف لانه يلزم عليه العطف على جزء العلم وعود الضمير عليه وهو لا يجوز لان الجزء ليس له معنى وان أريد به المعنى الاضافى أى العلم الذى له تعلق بالبلاغة لم يصح كون المراد خصوص علم المعانى والبيان لان العلم الذى له تعلق بالبلاغة يشمل النحو والصرف واللغة وغيرها وأجاب اما باختيار الشق الثانى أو الاول (قوله له زيادة تعلق عن غيره الخ) بان قصد بتدوينه تحصيل ملكة البلاغة أوملكة توابعها والاول علم المعانى الذى قصد به تحصيل ملكة تأدية المعانى الزائدة على أصل المراد على وجه الصواب وعلم البيان الذى قصد به تحصيل ملكة تأدية المعنى الواحد بطرق مختلفة فى وضوح الدلالة والثانى علم البديع الذى قصد به تحصيل ملكة تحصيل المحسنات (قوله على أنه يصح الخ) هو تكلف لاحواجه الى تقدير لفظ علم فى قوله وتوابعها لئلا يلزم العطف على جزء العلم والى ابقاء المضاف اليه على جره اذ هو غير مشهور وان كان مذهب سيبويه وارجاع ضمير توابعها لعلم البلاغة باعتبار كونه صناعة أوالى البلاغة باعتبار المعنى الاصلى قبل العلمية وجعل المحسنات تابعة لعلم البلاغة على ارجاع ضمير توابعها لعلم البلاغة وعدم صحة افراد ضمير به وفيه الا بتكلف التأويل بالمذكور على ان كون علم البلاغة علما لهذين العلمين مما لم يثبت وقول الشارح فيما سيأتى وسموهما علم البلاغة بمعنى الاطلاق لا الوضع اه عبد الحكيم بزيادة وقوله الا بتكلف التأويل بالمذكور كلامهم يفيدان مثل هذا التأويل غير قياسى (قوله وأبقى المضاف اليه الخ) لا حاجة اليه الا ان كانت الرواية الجر (قوله وأنث باعتبار انه صناعة) أى أو باعتبار انه قواعد

لفظا أومعنى (كان علم البلاغة) هو علم المعانى والبيان

أفرد مع أن المتعلق بالبلاغة علمان لان المفرد المضاف يعم واشارة الى شدة تناسبهما حتى كأنهما واحد (قوله وعلم توابعها) أشار بتقدير المضاف الى أن توابعها بالجر عطفا على البلاغة وأن المضاف الذى هو علم مسلط عليها فيكون واقعا على ثلاثة علوم وكتب أيضا قوله وعلم توابعها جعل المصنف البديع علما برأسه مع أن الزمخشرى حصر علم الأدب فى اثنى عشر علما ولم يعد البديع علما برأسه

وانما لم يعتبر الاكتساب لانه على جعله علما لا معنى لكل جزء على حدته ولا اضافة حقيقية حتى يجىء الاكتساب والضمير عائد على مدلول الجزأين واعترض بعض مشايخنا كون علم البلاغة صناعة بانها عمل الاعضاء الظاهرة والعلم عمل الفكر قال ولو سلمنا انه صناعة فالتأويل لا يرتكب الا فى ضرورة الشعر كما قاله الراعى اه لكن فى الفخر أن تأويل المذكر بالمؤنث وعكسه اذا كان كل من التأنيث والتذكير مجازيا شائع فى القرآن نحو ان هذه تذكرة فمن شاء ذكره (قوله أفرد مع ان المتعلق بالبلاغة الخ) لا يحتاج لهذا الا على الاحتمال الاول اما على الثانى وهو انه علم فلا ضرر فى تسمية شيئين بلفظ مفرد قاله بعض مشايخنا (قوله مع ان المتعلق بالبلاغة علمان) فالمتعلق بالبلاغة وتوابعها ثلاثة فكان الواجب الجمعية وبهذا تعلم انه كان المناسب ان يقول بعد واشارة الى شدة تناسبهما حتى كانها واحد (قوله أشار بتقدير المضاف الخ) هذا لا يظهر الا على الاحتمال الاول أما على الثانى فلا فكان الاولى للمحشى أن يقول ليشمل الاحتمالين أشار بتقدير لفظ علم الى أن قوله توابعها ليس معطوفا على علم قاله بعض مشايخنا وقوله ليس معطوفا على علم أما على الاحتمال الاول فظاهر وأما على الاحتمال الثانى فلان المعطوف على علم لفظ علم المقدر لبقاء قوله وتوابعها على جره (قوله جعل المصنف الخ) أى بدليل قوله فيما يأتى الفن الثالث علم البديع وأما مجرد قوله هنا وتوابعها فلا يفيد ذلك (قوله فى اثنى عشر علما) أى ثمانية أصول هى العمدة فى الاحتراز عن الخطأ فى كلام العرب وأربعة فروع اذ البحث فى الاصول اما عن المفردات واما عن المركبات والاول اما من حيث جواهرها فاللغة أو هيآتها واصالة حروفها وزيادتها وصحتها واعتلالها فالصرف أو انتساب بعضها الى بعض فالاشتقاق والثانى اما من حيث هيآتها التركيبية وتأديتها لمعانيها الاصلية فالنحو أو من حيث افادتها المعانى أخر فالمعانى أو من حيث كيفية تلك التأدية فى مراتب الوضوح فالبيان أو من حيث أوزانها الشعرية ان كانت فالعروض أو من حيث أواخر الابيات فالقافية وفى الفروع اما ان يختص بنقوش الكتابة فالخط أو بالمنظوم من حيث محاسنه ومعايبه فقرض الشعر أو بالمنثور من حيث ما ذكر فانشاء النثر أولا يختص بشئ منهما والحيثية ما ذكر فالمحاضرات ومنه التاريخ اه من شرح الجوهرى على رسالة العيدروس البيانية بزيادة للاصلاح والايضاح وقرض الشعر كما قال طاش كبرى زاده فى كتابه المسمى بالسعادة الفاخرة فى سيادة الآخرة علم باحث عن الشعر من حيث أحواله التى تعرض له من حيث انه شعر من الحسن والقبح والجواز والامتناع وغير ذلك وهى أحوال خاصة معلومة عند أرباب الشعر وحاصله تتبع محاسن الشعر والتحرز عن معايبه لا من حيث انه كلام بل من حيث انه شعر ولا من حيث انه موزون أو مقفى بل من حيثيات أخر يعرفها الشعراء وغرضه تحصيل ملكة ايراد الشعر على تلك الاحوال الخاصة وغايته الاحتراز عن الخطأ فى ذلك الايراد ومباديه مقدمات حاصلة من تتبع أشعار العرب

(و) علم (توابعها) هو البديع

بل جعله ذيلا لعلمي البلاغة لرجحان ماسلكه المصنف لان للبديع موضوعا متميزا عن موضوع علم البلاغة بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم وله غاية متميزة أيضا فجعله علما مستقلا أولى (فان قلت) لادخل للبديع في الكشف عن وجوه الاعجاز على المذهب المنصور وهو أن اعجاز القرآن لكونه في أعلى طبقات البلاغة ولا في معرفة دقائق اللغة العربية بل النحو أقرب في ذلك منه اذ به يعرف مالا بد منه في الافادة فكيف جعل العلوم الثلاثة من أجل العلوم وأدقها وعلله بان بها

وانشاء النثر كما قال أيضا في كتابه المذكور علم يبحث فيه عن المنثور من حيث انه بليغ وفصيح ومشتمل على الآداب المعتبرة عندهم في العبارات والتعبيرات المستحسنة عند أهله ومباديه مأخوذة من تتبع خطب المترسلين ورسائلهم بل له استمداد من جميع العلوم سيما الحكمة العملية والعلوم الشرعية وسير الكمل وحكاية الامم السالفة ووصايا العقلاء ومن أمور غير ذلك والمحاضرات قال بعض المشايخ نقلا عن السيد قدس الله سره المحاضرات أي المحاورات أي القصص والحكايات اه قال ومما يناسب علم المحاضرات ماقيل ينبغي للمرء أن يسمع من الكلام ما يكون أحسنه ويكتب أحسن مايسمعه ويحفظ أحسن ما يكتب ويقول أحسن مايحفظه اه ولم يعدوا علم الوضع لانه كالجزء من اللغة والنحو واسقطوا علم التجويد قال العلامة الامير انظر ما معنى كون التاريخ من علوم العربية وكيف لم يجعل البديع علما مستقلا وجعل الانشاء والقرض مع أنه قد يدعى أنهما ثمرة غيرهما من العلوم اه وسيأتي وجه كون علم التاريخ من علوم العربية وقوله وجعل الانشاء الخ يقال مثل ذلك في المحاضرات وأما الاشتقاق والصرف فهما علمان مستقلان كما تقدم لاعلم واحد لامتياز موضوع كل منهما عن الآخر بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم فيقال في تعريف علم الصرف كما علم مما مر هو علم يبحث فيه عن مفردات الالفاظ من حيث اصالة حروفها وزيادتها وصحتها واعتلالها وهيأتها ويقال في تعريف علم الاشتقاق كما علم أيضا هو علم يبحث فيه عن مفردات الالفاظ من حيث انتساب بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية قال الفنري وفيه ان هذا منقوض بالكلمات المغيرة عن أصلها بالابدال ونحوه كما يقال في قال أصله قول فان هذا من علم الصرف مع أن فيه البحث عن انتساب أحدهما الى الآخر بالاصالة والفرعية اه وفيه أن اصالة قول لقال باعتبار ان الحرف في أحدهما فرع عن الحرف في الآخر والاصالة والفرعية المبحوث عنهما في علم الاشتقاق ليستا بهذا الاعتبار كما لايخفى (قوله لرجحان ماسلكه المصنف) فيه ان عدم كونه علما عند الزمخشري لاعدم استقلال موضوعه وتميز غايته حتى يرجح هذا عليه بل لكونه تصورات لاتصديقات والعلم اسم للقواعد الكلية المدللة اه شيخنا وقد يمنع كونه تصورات على ان ماعده الزمخشري ماهو تصورات كاللغة (قوله وهو ان اعجاز القرآن لكونه في أعلى طبقات البلاغة) لادخل للبديع أيضا في معرفة الاعجاز على انه للصرف عن الاتيان بمثله أو لاشتماله على الاخبار بالمغيبات أو لما له من السلامة والنزاهة عن الاختلاف والتناقض أو لمخالفته لكلام العرب في الاسلوب سيما في المطالع والمقاطع فلعل الاحتراز عن قول آخر سوى تلك الاقوال وليس غرضه الاحتراز وانما اعتبر هذا القول لكونه المنصور والله أعلم (قوله في ذلك) أي ماذكر من الكشف عن وجوه الاعجاز ومعرفة دقائق العربية (قوله ما لابد منه في الافادة) أي كيفية المركب التي تتوقف عليها الافادة سواء كانت افادة المعنى الاصلي

الكشف والمعرفة المذكورين (قلت) لما كان تابعا للمعانى والبيان غلبا عليه فى الحكم بالاجلية والأدقية وأجرى التعليلان على ذلك أفاده الفنرى واعلم أن المراد بعلم الادب علم العربية بالمعنى العام لاثنى عشر علما قال السيرامى علم العربية هو العلم الباحث عن أحوال اللفظ صحة وفسادا فالباحث عن حال جوهر اللفظ ومادته لغة وعن أصله وفرعه اشتقاق وعن هيئته تصريف وعن حال آخره اعرابا وبناء نحو وعن حال مطابقته مقتضى الحال المعانى وعن اختلافه فى التعبير به عن المعنى الواحد وضوحا وخفاء البيان وعن محاسنه البديع وعن وزنه العروض وعن آخر الموزون القافية وعن كيفية النظم وترتيبه قرض الشعر وعن كيفية ترتيب المنثور انشاء النثر من الخطب والرسائل وعن كيفية ايراده فى الكتابة علم الخط فهذه اثنا عشر علما ينقسم اليها علم العربية والفرق بين العروض وقرض الشعر أن العروض يتميز به الموزون من غيره وقرض الشعر يعرف كيفية انشاء الموزون المقفى السالم من العيوب اه وكتب أيضا وعلم توابعها كالطباق

أم غيره (قوله صحة وفسادا) لا يظهر ذلك فى اللغة الا ان يقال بيان معنى اللفظ يشعر بالحكم بصحة استعماله فى ذلك المعنى أو ماله به ارتباط باحدى العلاقات المعروفة بقرينة و بالحكم بفساد استعماله فى غير ذلك بدون وضع جديد سائغ وقد يكون عدها علما مع كونها تصورات بهذا الاعتبار أى باعتبار اشعارها بقواعد وأما البديع فدعوى انه تصورات لا تسلم كما علمت وكذا عدم بحثه عن الصحة والفساد اذ المقصود فيه كما هو واضح ان الاشارة الى المقصود فى طالعة الكلام تستحسن وان الجمع بين متقابلين فى الجملة يستحسن وان تشابه اللفظين فى اللفظ يستحسن وهكذا وما كان على وجهه من تلك الاحوال بأن لا يكون اعتباره مثلا مفوتا لاعتبار مقتضى حال صحيح ومالم يكن على وجهه فاسد فتنبه (قوله فالباحث عن حال جوهر اللفظ) أى عن معناه باعتبار ذاته لا باعتبار هيئة تركيبه مع غيره فلا ينافى انه يبين معنى هيئة المفردات كان لها معنى ولم يكن معلوما من قاعدة كلية وقولهم من باب كذا أو نحوه ليس المقصود منه البحث عن الهيئة وانما هو لغرض تعيين الدال (قوله وفرعه) أى أو فرعه وهى مجوزة للجمع (قوله وعن هيئته) أى ونحوها (قوله اعرابا وبناء) أى ونحوهما (قوله وعن محاسنه البديع الخ) قد أسقط علم المحاضرات الذى منه التاريخ مع أنهم قد عدوه من علوم العربية ومنهم من جعل علم التاريخ علما مستقلا لا من علم المحاضرات ووجه كون علم المحاضرات والتاريخ من العلوم العربية يعلم من السعادة الفاخرة فى سيادة الآخرة للعلامة طاش كبرى زاده فانه قال فيها تم ان دلائل علم المعانى لما كانت استقراء تراكيب البلغاء وكانت البلغاء على أقسام بلغاء الجاهلية و بلغاء الاسلام والمخضرمين منهم وقد يعد منهم لعدم العلم بأزمنتهم من تشبه بهم لكنه ليس منهم لعدم الاستشهاد بكلامه فرّعوا على هذا العلم أى علم المعانى علمين شريفين أحدهما علم المحاضرات وذلك لأجل توقف استقراء التراكيب عليها وثانيهما علم التاريخ لتوقف معرفة أحوال البلغاء على ذلك فوجب علينا بيان أحوال هذين العلمين أما علم المحاضرات فهو علم يحصل منه ملكة ايراد كلام للغير مناسب للمقام من جهة معانيه الوضعية أو من جهة تركيبه الخاص وغرضه تحصيل تلك الملكة وفائدته الاحتراز عن الخطأ فى تطبيق الكلام المنقول عن الغير على مقتضى الحال الراهنة من جهة معانيه الأصلية ومن جهة خصوص التركيب نفسه والفرق بينه و بين علم المعانى

والجناس (قوله من أجل الخ) لايلزم من كون هذه العلوم من أجل العلوم كونها أجلها جميعها وانما يلزم كونها من الطائفة التى هى أجل العلوم فيصح أن يكون من تلك الطائفة ماهو أجل منها كعلم التوحيد والشرائع اه ع ق أى لان الاجل مقول بالتشكيك (قوله قدرا) أى رتبة ومنزلة وكتب أيضا قوله قدرا تمييزا ما من نسبة الاجل الى العلوم فيكون أصله من أجل قدر

بالقيد المذكور أعنى كون الكلام منقولا عن الغير فى المحاضرات وأما علم التاريخ فهو معرفة أحوال الطوائف و بلدانهم ورسومهم وعاداتهم وصنائع أشخاصهم وأنسابهم وموالدهم و وفياتهم الى غير ذلك وموضوعه أحوال الاشخاص الماضية من الأنبياء والأولياء والعلماء والحكماء والشعراء والملوك والسلاطين وغير ذلك والغرض منه الوقوف على كيفية تلك الاحوال وفائدته العبرة والتنصح بتلك الاحوال والوقوف على تقلبات الزمن وحصول ملكة التجارب فى الاحوال ليحترز عن أمثالها من المضار و يستجلب بنظواهرها المنافع وهذا العلم كما قيل عمر آخر للناظرين اذ كأنه موجود فى تلك الأزمنة مع الاشخاص الذين سلفوا فيها بسبب الوقوف على أحوالهم قاله بعض المشايخ (قوله لايلزم من كون الخ) أى فلا حاجة كما فى المطول الى تخصيص العلوم بالعربية وعبارته لاحاجة الى تخصيص العلوم بالعربية لانه لم يجعله أجل العلوم بل جعل طائفة من العلوم أجل ماسواها وجعله من هذه الطائفة مع ان هذا ادعاء منه وكل حزب بما لديهم فرحون اه وقوله لأنه لم يجعله الخ أى حتى يرد انه ليس أجل من علم الكلام والفقه والتفسير والحديث وقوله بل جعل طائفة أى و بعض تلك الطائفة أجل من بعضها وقوله وجعله من هذه الطائفة سيأتى مايتعلق به وقوله مع ان هذا الخ رده فى الاطول بان أهل الملة لايفرحون بشئ بحيث يدّعون تفضيله على علم الدين على خلاف الواقع وأجاب عبد الحكيم بانه ليس المراد انه ادعاء أمر مخالف للواقع فان العالم لايليق به أن يفرح بشئ فرحا يؤدى الى دعوى باطلة بل المراد انه لكمال عنايته وفرحه بذلك العلم يدعى ظاهرا أجليته بالنسبة الى كل العلوم ترغيبا لطالبيه والمراد أجليته بالنسبة الى البعض كالوعيدات الواقعة من الشارع مطلقا والمراد التقييد (قوله وانما يلزم كونها من الطائفة الخ) فيه كما قال فى الاطول انه يجوز أن لاتكون أجل من شئ من علوم العربية أو لاتكون أجل الا من واحد منها فلم يعلم بذلك لها درجة يعتد بها مزيد اعتداد فيما بين علوم العربية قال فالحق أنه انما جعل علم البلاغة وتوابعها من أجل العلوم قدرا لانه أراد تفضيل كل واحد من أفراد علم البلاغة وعلم توابعها وهى ثلاثة علم المعانى والبيان والبديع فلا يصح جعل كل أجل جميع العلوم و إلا لزم تفضيل المفضول على الفاضل بل لابد من اعتبار الثلاثة طائفة هى أجل العلوم وجعل كل واحد من الثلاثة منها فيستفاد جعل كل أجل أجل مما سوى الثلاثة وحينئذ يتجه ان كلا منها ليس أجل من شئ من أصول الشرع وفروعه فيجاب بان المراد بالمفضل عليه جملة علوم العربية كما يتبادر من اطلاقها فى كتب العربية اه وقد يقال المقام مقام بيان فضل هذه العلوم على بقية العلوم العربية فعلى ماسلكه الشارح يتبادر الذهن الى ان المعنى لما كانت هذه الثلاثة من أجل العلوم قدرا الخ دون بقية علوم العربية ولابد على كل حال من أن يعتبر فى الاستدلال انه ليس للعلوم المفضل عليها من المزايا مايقابل هاتين المزيتين زيادة على الضميمة المعتبرة فى الدليل الاول (قوله من نسبة الأجل الى العلوم) أى المفضل عليها فهو من النسبة بين المتضايفين

(من أجل العلوم قدرا

العلوم أى أقدارها واما من نسبة الاجل الى علم البلاغة فيكون أصله من قدر أجل العلوم أى أقدارها وعلى التقديرين لابد من تقدير مضاف فى علم البلاغة ومعطوف عليه أى لما كان قدر علم البلاغة وسره من أجل قدر العلوم أو قدر أجلها اه أطول والاحتمالان اللذان فى قدر ايجريان فى سرا أى وأدق سرها أى أسرارها أو وسر أدقها أى أسراره على مامر اه وقال عبد الحكيم قدر اتمييز من نسبة الاجل الى العلوم منزل عن الفاعل أى من طائفة علوم أجل قدرها وكذا قوله سرا أى من طائفة علوم أدق سرها ولا يلزم عمل اسم التفضيل فى الظاهر فان التقدير اعتبار لا استعمال كما وهم الفاضل الاسفرايني (قوله وأدقها سرا) أراد بسر العلم مايدرك بذلك العلم اه ع ق كدقائق العربية المدركة بعلم البلاغة وتوابعها (قوله لا بغيره) اشارة الى الحصر المستفاد بتقديم به وقوله من العلوم اشارة الى أن الحصر اضافى والا فقد يكون ذلك بغير علم كالالهام اه سم وكالسليقة (قوله العربية) أى اللغة العربية (قوله فيكون الخ) فيه اشارة الى أن قوله يعرف الخ دليل للادقية لكن لا يتم الدليل الا بواسطة مقدمة مطوية مسلمة وهى أن دقائق العربية

(قوله واما من نسبة الأجل الى علم البلاغة) أى نسبة المخبر به وهو أجل بواسطة الجار الى المخبر عنه وهو علم البلاغة وفيه مسامحة اذ المنسوب فى الحقيقة هو الكينونة من الاجل وقد يقال هذه النسبة لا ابهام فيها وهى على ظاهرها من ان علم البلاغة بعض طائفة من العلوم هى أجلها انما الابهام فى نسبة أجل الى العلوم فاذا بين أصلها احتيج الى تقدير المضاف فى علم البلاغة وصار المعنى ان قدر علم البلاغة بعض طائفة من أقدار العلوم هى أجل تلك الاقدار (قوله وعلى التقديرين) أى المصرح بهما فى قدر او الملوح بمثلهما فى سرا ولهذا قال بعد ومعطوف عليه وقد اكتفى بالتلويح أيضا فى قوله أى لما كان الخ كما لا يخفى فقول المحشى بعد والاحتمالان الخ الاولى تفريعه على قوله ومعطوف عليه وقوله أى لما كان قدر علم البلاغة وسره (قوله أو قدر أجلها) أى ومن أدق سرها أو سر ادقها قال فى الاطول بعد ذلك وليس لك أن تجعل قدر اتمييزا عن نسبة الاجل الى فاعله المضمر وان كنت تستغنى عن تقدير المضاف والمعطوف اذ الاصل حينئذ فلما كان علم البلاغة وتوابعها من طائفة أجل قدرها من العلوم لانه يلزم عمل اسم التفضيل فى الظاهر من غير شرطه اه وهذا هو الذى رده عبد الحكيم وستعلم ما فيه (قوله وقال عبد الحكيم الخ) وعلى هذا لا يحتاج الى تقدير مضاف فى علم البلاغة (قوله من نسبة الاجل الى العلوم) أى التى هى مدلول الضمير فى أجل العائد على موصوف أجل وليس المراد العلوم المنطوق بها لانها مفضل عليها والمراد المفضل (قوله ولا يلزم عمل اسم التفضيل الخ) فيه أن الاصل أن لا يقدر الا ما يصلح أن يظهر وان كان التقدير اعتبارا لا استعمالا فالحق مع الفاضل الاسفرائنى أفاده معاوية (قوله كما وهم الفاضل الاسفرائنى) هو العلامة عصام الدين ابراهيم بن محمد بن عرب شاه (قوله وهى أن دقائق العربية الخ) هذه المقدمة تفيد أن دقائق العربية وأسرارها التى هى الامور التى تقتضيها البلاغة كما صرح به بعد كلها من الأدق بالنسبة الى دقائق وأسرار العلوم المفضل عليها ولا حاجة الى اعتبار ذلك فى افادة المطلوب لكفاية أدقية بعضها عن دقائق وأسرار العلوم المفضل عليها إلا أن يقال المراد أن دقائق العربية وأسرارها أو بعض منها له وقع وقوله من أدق الدقائق والاسرار أى دقائق العلوم مطلقا وأسرارها بحيث ان هذا الأدق فوق جميع دقائق الطائفة الأخرى من العلوم أو الا ماندر من

وأدقها سرا اذ به) أى بعلم البلاغة وتوابعها لا بغيره من العلوم كاللغة والصرف والنحو (يعرف دقائق العربية وأسرارها) فيكون من أدق العلوم سرا

وأسرارها من أدق الدقائق والاسرار ونظمه هكذا هذا الفن يعرف به دقائق العربية وأسرارها وكل ماهو كذلك فهو من أدق العلوم سرا والدقائق والاسرار بمعنى كما فى ع ق والمراد الأمور التى تقتضيها البلاغة كالتأكيد للمنكر وعدمه لخالى الذهن هذا ان أرجعنا ضمير أسرارها للعربية وهو المتبادر ويصح ارجاعه للدقائق ويراد بها تلك النكات وبأسرارها فوائدها كدفع الانكار بالتأكيد ويمكن على هذا أن يراد باسرار الدقائق أدقها فلا يحتاج الى توسط مقدمة محذوفة كما فى يس (قوله ويكشف الخ) أى يزال علة للاجلية

دقائقها ووجه عبد الحكيم تفريع قوله فيكون من أدق العلوم سرا على ماقبله بأن دقائق اللغة العربية وأسرارها متفاوتة فبعضها أدق من بعض ومعلوم أن أدقية بعض المعلوم تستلزم أدقية العلم الموصل اليه ولا يلزم أن يكون جميع مسائله أدق اذ يكفى فى كون العلم أدق كون بعض مسائله أدق قال وهذا معنى مانقل عن الشارح من قوله ومعلوم أن دقائق العربية أدق أى بعضها أدق من بعض لا أن جميع دقائقه أدق ولو ادعاء على ماوهم اه بايضاح وقوله متفاوتة فبعضها أدق من بعض ومعلوم الخ فيه أن كل علم بعض مسائله أدق من بعض فيلزم أن كل علم أدق من البقية فأين المدح على أن استلزام ماذكره لأدقية العلم عن غيره لا يسلم بل لا دخل لماذكره فى أدقية العلم عن غيره انما موجبه انحطاط جميع مسائل الغير عن مسائله كلا أو بعضا ومن هذا تعلم أن حمل البعض على الجل فى كلامه لا يغنى شيئا وكون المراد بدقائق اللغة العربية وأسرارها كل مايتعلق بها مما يعرف بأى علم من علومها ثم يقال ومعلوم أن ذلك متفاوت وأن الأدق منه لا يعرف الا بعلم البلاغة وتوابعها لا يلتفت اليه فلا بد من كون المراد بدقائق العربية وأسرارها خصوص مايعرف بعلم البلاغة وتوابعها وأن تلك الدقائق والاسرار كلها أو بعضها أدق من سائر مايعرف بما عدا العلم المذكور من علوم العربية كما أن مايعرف بعلم التوحيد كله أو بعضه أدق من سائر ماذكر حتى يتم المقصود فافهم وقوله لا أن جميع دقائقه أدق ان كان المراد بالمنفى أن جميع دقائقه أدق دقائق العلوم وأنه لا أدق منها ولا مساوى لها فى الأدقية فهو مع كونه مجرد ادعاء يكون الدليل حينئذ منتجا لغير المدعى لان المدعى أن علم البلاغة وتوابعها من أدق العلوم لا أنه أدق جميع العلوم فلذا قال على ماوهم وان كان المراد أن دقائقه جميعها أدق مع كون دقائق بعض العلوم أدق أيضا كان الدليل حينئذ منتجا للمدعى الا أن كون دقائقه جميعها أدق مجرد ادعاء لا يتوقف عليه المطلوب فلذا قال على ماوهم لكن علمت أنه وان كان لا يتوقف عليه المطلوب لكن لا يحصل بما قاله من أدقية بعض مسائله عن بعض بل بأدقية بعض مسائله عن جميع مسائل بعض العلوم (قوله ونظمه) أى الدليل وقد ذكر المصنف صغراه بقوله اذ به يعرف الخ وطوى كبراه لعلمها وذكر الدعوى فى قوله ولما كان علم البلاغة وهى عين النتيجة اذ الاختلاف بينهما انما هو بالاعتبار (قوله ويمكن على هذا الخ) عليه تكون دقائق العربية بعضها أدق من بعض وهو غير كاف فى افادة المطلوب كما علمت ويرد عليه أن ماذكره يمكن على الاول أيضا فلا وجه للتقييد (قوله فلا يحتاج الخ) فيه أن دقائق دقائق العربية قد لا تكون شيئا فى جنب دقائق العلوم فلا يظهر تفريع الشارح فتفريعه انما هو على مفاد بالسياق لشهرة العربية بأن دقائقها وأسرارها كلها أو بعضها بشرط كون ذلك البعض له اعتبار حتى يحصل به الشرف أدق من دقائق العلوم المفضل عليها

(ويكشف

كما سيشير اليه الشارح فى كلام المصنف لف ونشر مشوش قال الفنرى وانما بدأ بالاجلية فى اللف لانها أدخل فى المدح من الادقية وأخرها فى النشر لان دليلها انما يتكشف بما ذكره فى توجيه الادقية من أنه يعرف به دقائق العربية (قوله عن وجوه الاعجاز) أى طرقه وأسبابه وهى دقائق البلاغة وأسرارها كما سيشير اليه الشارح وكتب أيضا قوله عن وجوه الاعجاز لم يقل عن الاعجاز لانه انما يعرف بالذوق المكتسب من كثرة مزاولة الوجوه المكشوفة بهذا العلم لا به كما فى المفتاح اه أطول ملخصا (قوله فى نظم القرآن) حال من وجوه أو من الاعجاز أو صفة لاحدهما بحسب تقدير المتعلق معرفة أو نكرة وكتب أيضا قوله فى نظم القرآن هو فى الأصل مصدر بمعنى الجمع يقال قرأت الشئ قرأ وقرآنا أى جمعته وبمعنى القراءة يقال قرأت الكتاب قراءة وقرآنا فنقل الى الكلام المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز المتعبد بتلاوته المتحدى باقصر سورة منه هذا هو المفهوم من شرح الكشاف للشارح أو جعل أولا بمعنى المفعول ثم نقل الى الكلام المذكور وهذا هو المفهوم من عبارته فى المطول ووجه الأول خفة المؤنة ووجه الثانى الانسبية وهو علم

(قوله كما سيشير اليه الشارح) أى بقوله فيكون من أجل العلوم قدرا الخ (قوله كما سيشير اليه الشارح) أى بقوله أى به يعرف الخ الى أن قال لاشتماله على الدقائق والأسرار وبقوله أيضا وذكر الوجوه ايهام والوجوه على عدم الايهام أعنى على الوجه الثانى فى بيان المكنية يجوز أن يكون مستعارا لطرق الاعجاز فيكون كلام المحشى جاريا على الوجهين (قوله لانه انما يعرف بالذوق الخ) أى لا يدرك ولا يصدق بوجوده إلا بالذوق الخ وقوله لا به عطف على قوله بالذوق والضمير لهذا العلم أى لا بهذا العلم خلافا للشارح حيث حمل كلام المصنف على أن الاعجاز يعرف بهذا العلم أى يدرك ويصدق بوجوده بسبب هذا العلم بحيث انه الآلة الموصلة الى ذلك حيث قال أى به يعرف أن القرآن معجز الخ وانما الذى يعرف بهذا العلم وجوه الاعجاز وأسبابه كما قال المصنف ويكشف عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن الاعجاز فكلام المصنف لا ينافى ما فى المفتاح من أن الاعجاز لا يمكن وصفه ولا يدرك الا بالذوق كالملاحة والشارح ظن المنافاة لكونه لم يفرق بين الكشف عن الاعجاز والكشف عن وجوه الاعجاز ودفع المنافاة بحمل الكشف على المعرفة وأن الذى حكم فى المفتاح بامتناعه الوصف وعبارة الأطول فمعرفة الوجوه تحصل بالكشف عنها ومعرفة الاعجاز لا تمكن بالكشف عنها بل بالذوق المكتسب من كثرة استعمال الوجوه المكشوفة بهذا العلم فلذا قال يكشف عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن الاعجاز فلا يرد أنه ينافى ما ذكره المفتاح أنه لا يمكن كشف القناع عن الاعجاز بل مدركه الذوق ليس الا وما ذكرنا مما يصرح به المفتاح حيث يقول اعلم أن شأن الاعجاز أمر غريب يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن تدرك ولا يمكن وصفها وكالملاحة ومدرك الاعجاز عندى هو الذوق ليس الا وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين نعم للبلاغة وجوه متلئة ربما يتيسر اماطة اللثام عنها لتجلى عليك وأما نفس وجه الاعجاز فلا هذا والشارح لما لم يفرق بين الكشف عن وجوه الاعجاز والكشف عنه حمل الكشف على المعرفة دون الوصف ودفع الاشكال بأن المراد بكشف الاستار معرفة الاعجاز وبعدم امكان كشف القناع عن الاعجاز عدم امكان وصفه اه ومحصله أن سبب توهم التنافى عدم التفرقة بين كشف وجوه الاعجاز وكشف الاعجاز نفسه مع أن بينهما فرقا فالمصنف غاية ما استفيد منه أن هذا

عن وجوه الاعجاز فى نظم القرآن أستارها)

العلم يكشف عن وجوه الاعجاز وتلك الوجوه عبارة عن النكات ولاشك أنها تعرف من هذا العلم والذى قال فيه السكاكى انه لا يعرف من هذا العلم انما هو الاعجاز نفسه ويدل لذلك قول السكاكى ان مدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا ويحمل قول السكاكى وأما نفس وجه الاعجاز فلا على معنى وأما نفس الاعجاز فلا وذكر وجه انما هو على تخييل أن للاعجاز وجها لتشبيه بانسان حسن الصورة ويرد على ذلك أنه اذا كان الاعجاز وجدانيا لم تكن معرفة أسبابه كباقى الوجدانيات فانها لا تدرك ولا يمكن وصفها ولا الوقوف على أسبابها كحلاوة العسل وزيادة حلاوة نوع منه على آخر وملاحة جارية فى العيون وزيادة ملاحة أخرى عنها كذلك مع كون الاولى بيضاء مشربة بحمرة رقيقة الشفتين نقية الشعر كحلاء العينين أسيلة الخد رقيقة الانف معتدلة القامة والثانية دونها فى هذه الصفات ونحوها وعبارة صاحب المفتاح ظاهرة فى أن الممكن معرفته بهذا العلم هو وجوه البلاغة لا وجوه الاعجاز فليست أسباب البلاغة عنده أسبابا للاعجاز على أنه يلزم من معرفة أسباب الاعجاز بهذا العلم معرفته أى التصديق به بواسطة هذا العلم وكلام الشارح فى التصديق به وبالجملة كلام المصنف مناف لما فى المفتاح لان ما فى المفتاح يقتضى عدم معرفة أسباب الاعجاز بوجه كما يقتضى عدم معرفة نفس الاعجاز الا بالذوق وكلام المصنف يقتضى معرفة أسباب الاعجاز به بلا واسطة ومعرفة الاعجاز به بواسطة والشارح جاراه على ذلك وعلى تسليم أن ما فى المفتاح لا يقتضى عدم معرفة أسباب الاعجاز نقول يلزم من معرفة أسبابه بهذا العلم التصديق به بواسطة هذا العلم وكلام الشارح فى التصديق به كما لا يخفى اذ هو الوسيلة الى ما ذكره لا مجرد تصوره فتنبه (ومحصل ما ذكره الشارح فى المطول مع ايضاح أن بين ما ذكره المصنف هنا وبين ما ذكره السكاكى فى المفتاح من أن مدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا ونفس وجه الاعجاز لا يمكن كشف القناع عنها تنافيا من وجهين الاول أن المصنف حصر ما يدرك به الاعجاز فى هذا العلم لان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز معناه على سبيل الكناية معرفة الاعجاز لانه يلزم من كشف الاستار عن الشئ معرفة ذلك الشئ لكن هذا بناء على جعل الوجوه تخييلا أما على كونها ليست تخييلا فيقال الكشف عن وجوه الاعجاز التى هى مراتب البلاغة الموجبة له يستلزم عادة الكشف عنه وعلى كل فتقديم الجار والمجرور فى قوله اذ به الخ يفيد الحصر والسكاكى حصر ما يدرك به الاعجاز فى الذوق الذى هو هنا كيفية للنفس بها تدرك الخواص والمزايا التى فى الكلام البليغ حيث قال ومدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا أى ما يدرك به لان المدرك حقيقة النفس الناطقة الثانى أن المصنف أثبت كشف القناع عن وجوه الاعجاز بهذا العلم بقوله ويكشف الخ والسكاكى نفى امكان كشف القناع عن وجه الاعجاز حيث قال ونفس وجه الاعجاز الخ أى نفس مرتبة البلاغة التى توجب الاعجاز لقول السكاكى وجه الاعجاز أمر من جنس البلاغة أو نفس الاعجاز على أن يكون الوجه تخييلا وانما جمع المصنف الوجوه نظرا الى أفراد الاعجاز ولكل فرد وجه وأفرده السكاكى نظرا الى نوع الاعجاز والنوع شئ واحد فله وجه واحد ومحصل الجواب عن الاول أن السكاكى حصر ما به الادراك بلا واسطة فى الذوق والمصنف حصر ما به الادراك بواسطة فى هذا العلم وقد صرح السكاكى به أيضا حيث قال وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين ومحصل الجواب عن الثانى أن معنى مجموع كلام السكاكى أن الاعجاز يدرك ولا يمكن وصفه كالملاحة وقد صرح بهذا حيث قال شأن الاعجاز عجيب يدرك ولا يمكن وصفه فقوله مدرك الاعجاز الخ معناه أنه يدرك بالذوق وقوله لا يمكن

شخص ان قلنا بعدم اختلاف الكلام باختلاف المتكلم كما هو عرف أهل العربية وان لم يكن ذلك الاختلاف اختلاف محل فقط كما اشتهر بل اختلاف بالشخص عند التحقيق وعلم جنس ان لم نقل ذلك كما هو تدقيق الفلاسفة وكذا الكلام فى سائر أسماء الكتب والتراجم وكذا أسماء العلوم لان اختلافها باختلاف التعقل كاختلاف ألفاظ مسمى الكتب باختلاف التلفظ (قوله أى به يعرف الخ) بيان لحاصل معنى مجموع قوله ويكشف الخ والمراد معرفة ذلك على وجه التفصيل والتحقيق فلا يرد ذكر اعجازه فى كتب الكلام لانه على وجه الاجمال والتوسل لاثبات مسئلة النبوة على أن علم

كشف القناع عنها معناه لا يمكن وصفه وبيانه كالملاحة واستقامة الوزن وسائر الوجدانيات تدرك ولا يمكن بيانها بخصوصها وماذكره المصنف هنا لا يدل على أنه يمكن وصفه بل على أنه انما يدرك بهذا العلم لكن بواسطة الذوق لان نسبة الكشف الى علم البلاغة تدل على حصول العلم به لا على أنه يمكن وصفه فلا تدافع بين اثبات الكشف وعدم امكانه بحمل الكشف فى الاثبات على الادراك وفى النفى على الوصف والبيان هذا والذى دعا الشارح الى ذلك حمله الوجوه فى كلام المصنف على مراتب البلاغة التى توجب الاعجاز أو على التخييل ولو حملها على الاسباب التى هى المزايا والخواص لم يحتج لذلك كما تقدم عن العصام وباقى تحقيق هذا المطلب من المطول ومواده يطلب ثم ان قوله رحمه الله أى به يعرف الخ يحتمل أنه اشارة للمعنى الكنائى كما جرى عليه فى المطول وعليه لا تكون الوجوه بمعنى أسباب البلاغة كما قال المحشى ويحتمل أنه بيان للازم من غير استعمال فيه ويكون مقصوده بوجوه الاعجاز أسباب البلاغة فيكون موافقا لما فى الاطول ويصح كلام المحشى (قوله باختلاف المتكلم) أى أو التكلم ولو كان المتكلم واحدا (قوله كما هو عرف أهل العربية) فيه نظر اذ هم فى كل مقام بما يناسبه فهذا مقام لا يناسبه اعتبار التعدد وقد جعلوا الواو مثلا من الثلاثى فقوله بعد كما هو تدقيق الفلاسفة محل نظر وأى تدقيق فى هذا والبداهة قاطعة بانعدام اللفظ وحدوث سواه وهل يظن بالعربى اذا حكم بأن قولك الله الله مثلا لفظ واحد أنه يريد ظاهر كلامه بل لا يفهم منه الا أنهما متماثلان كأنهما واحد فتنبه (قوله وان لم يكن ذلك الاختلاف الخ) أى فتعدد اللفظ بتعدد التلفظ تعدد حقيقى لا اعتبارى كتعدد زيد باعتبار الأماكن اذ التعدد فى الاول موجود فى آن واحد وهو شاهد صدق على كونه حقيقيا بخلافه فى الثانى خلافا لمن اشتبه عليه الامر فجعل التعدد الذى هنا اعتباريا كتعدد زيد باعتبار الاماكن وان اشتهر كيف والعرض الواحد لا يقوم بمحلين فأكثر قال بعضهم وهو وان كان حقيقيا الا أنه تدقيق فلسفى لا تعتبره أرباب العربية لانهم يبنون الامور على الظاهر فلو نطق بلفظ زيد شخصان فأكثر بحضرة عربى وسئل هل هو لفظ واحد أو متعدد بسبب تعدد اللافظين به لقال انه لفظ واحد اه وفيه ما فيه كما علمت (قوله وكذا الكلام الخ) الذى ينبغى عدم القول بالعلمية فيها وكذا أسماء العلوم لاحواجه الى تكلف فى تخريج استعمالها عليه فانها تضاف وتحلى بأل وتنون مع تاء التأنيث نحو خاتمة وقد قالوا الكتاب ما اشتمل على أبواب وفصول الخ والباب ما اشتمل على فصول الخ وهكذا فتنبه (قوله باختلاف التعقل) أى وهو تعدد حقيقى كما لا يخفى (قوله باختلاف التلفظ) هذا مبنى على ان مسمى الكتب الألفاظ الخارجية والراجح انه الألفاظ الذهنية الا أن يقال حيث اطلقت الألفاظ على الذهنية فلا مانع من اطلاق التلفظ على الذهنى أيضا (قوله على أن علم

أى به يعرف أن القرآن معجز

الكلام يعرف فيه أن القرآن معجز وهذا العلم يعرف به أنه معجز وفرق بين مايعرف فيه وما يعرف به فلايرد من أصله (قوله لكونه فى أعلى الخ) يصح تعلقه بيعرف على أن المعنى لانه يعرف به كونه الخ وتعلقه بمعجز فالمعرفة منصبة على الاعجاز وعلته وعلة علته لكن معرفة الأولين به بواسطة معرفة الدقائق والاسرار التى اشتمل عليها القرآن ومعرفة هذه به مباشرة فناسب حل الشارح عبارة المصنف وكتب أيضا قوله لكونه فى أعلى الخ أى لالكونه يخبر عن المغيبات ونحوه من الأقوال فى وجه الاعجاز (قوله فى أعلى مراتب البلاغة) المراد الاعلى النوعى وهو مرتبة من البلاغة يعجز المخلوق عن الاتيان بمقدار أقصر سورة منه فى تلك المرتبة فيتناول الطرف الاعلى ومايقرب منه فلايرد أن الاعجاز لايتوقف على كونه فى الطرف الاعلى اه يس أى فالمراد الأعلى من نوع مقدور البشر لامطلقا وبذلك أيضا يندفع ماأورد على كلامه من أنه يقتضى أن القرآن كله فى مرتبة واحدة وليس بعضه أعلى من بعض وليس كذلك (قوله عن طوق البشر) مصدر طاقه اذا قدر عليه ويقال أطاقه اطاقة (قوله وهذا) أى ماذكر من معرفة أن القرآن معجز وقوله وسيلة الى تصديق النبى أى لكون القرآن معجزته (قوله فيكون) أى هذا العلم (قوله لكون معلومه الخ) تعليل لتفريع كونه من الأجل على ماتقدم لالكونه من الاجل لان علته المفرع عليه وكتب أيضا قوله لكون معلومه وهو الاعجاز كما هو ظاهر من كلام الشارح

لكونه فى أعلى مراتب البلاغة لاشتماله على الدقائق والاسرار الخارجة عن طوق البشر وهذا وسيلة الى تصديق النبى صلى الله عليه وسلم وهو وسيلة الى الفوز بجميع السعادات فيكون من أجل العلوم قدر الكون معلومه وغايته من أجل المعلومات والغايات

الكلام الخ) اذ علم الكلام يعرف به الالهيات والنبوات والسمعيات واعجاز القرآن ليس منها فذكره فيها انما هو على سبيل الاستطراد وسيلة لثبوت النبوة له عليه الصلاة والسلام اه دسوقى (قوله يعرف فيه) أى لابشئ منه (قوله وهذا العلم يعرف به الخ) نظر فيه بعض مشايخنا بان من هذا العلم مايتعلق بوجوه الاعجاز ومنه مايتعلق بغيرها كتعريف البلاغة وذكر أنواعها فهو يعرف فيه كما أن ذلك يعرف فيه وان كان مافى هذا مفصلا ومافى ذاك مجملا اه ولايخفى عليك رده (قوله على ان المعنى الخ) اشارة الى تقدير مضاف ومتعلق بذلك المضاف وهو لفظ به والأصل لمعرفة كونه فى أعلى الخ به وكذا يكون التقدير فى قوله لاشتماله الخ (قوله فالمعرفة منصبة الخ) وعلى الاول منصبة على الاعجاز وعلتها معرفة كونه فى أعلى طبقات البلاغة بهذا العلم وعلة هذا الكون معرفة اشتماله على الدقائق الخ بهذا العلم فكل من اعجازه وكونه فى أعلى طبقات البلاغة واشتماله على الدقائق المذكورة معروف بهذا العلم والأخير بلاواسطة والاولان بواسطته فالمآل واحد لكن فى هذا الوجه تكلف (قوله وعلته) أى حتى من حيث انها علة (قوله فناسب حل الشارح) عبارة المصنف فانها تفيد أن هذا العلم يعرف به الاشتمال المذكور فافهم (قوله أى لالكونه يخبر عن المغيبات) هذا لايتوهم على الوجه الاول أعنى تعلق قوله لكونه بيعرف فهو على الثانى أعنى تعلقه بمعجز والمعنى لاخصوص كونه يخبر عن المغيبات الخ والمناسب للاول واذا كانت معرفة انه معجز لمعرفة كونه فى أعلى طبقات البلاغة كان اعجازه لهذا الكون لالكونه يخبر الخ فافهم (قوله من نوع مقدور البشر) ان جعل من نوع حالا أو صفة من الأعلى لم يصح معنى لانه يقتضى ان القرآن من النوع المقدور للبشر وليس كذلك كما فى الشارح وان جعل صلة الأعلى لم يصح لفظا لأن أفعل التفضيل المقرون بمن لايحلى بأل فالصواب حذف أل ولك اختيار هذا وتجعل من بمعنى باء النسبة (قوله تعليل لتفريع كونه من الأجل على ماتقدم)

و وجه أجلية هذا المعلوم أنه حال أشرف الكلام الذى هو القرآن وقوله وغايته يجوز أن يراد بها الفوز ويجوز أن يراد بها تصديق النبى صلى الله عليه وسلم وعلى كل فلا ينافى ذلك أن هذه الغاية تحصل بعلم الكلام أيضا من سم (قوله وتشبيه وجوه الاعجاز) أى فى النفس قال الشارح فى مطوله وقد جرينا فى هذا على اصطلاح المصنف أى فى الاستعارة بالكناية فانها عنده التشبيه المضمر فى النفس اه وجرى على مذهبه مع ضعفه لانه المستعير وكتب أيضا قوله وتشبيه وجوه الاعجاز أى هذا المركب الاضافى اه يس أى معناه (قوله واثبات الاستار الخ) قال الحفيد هذا مبنى على ما هو العرف من اختصاص الستر بالمحسوس والا فالستر يطلق فى اللغة على المعنوى أيضا اه والذى فى القاموس والصحاح والمصباح وغيرها أن الستر بكسر السين واحد الستور والأستار وهو ما يستر به وأما بالفتح فمصدر وليس فى ذلك ما ادعاه بل قد يتبادر منه خلافه (قوله ايهام) أى تورية لان الوجه يستعمل فى معنيين العضو المخصوص وهو المعنى القريب والطريق أى المعنوى وهو البعيد وهو المراد هنا (قوله أو تشبيه الاعجاز الخ) وعليه يكون المراد بالاعجاز المعجوز عنه وهو جمل القرآن اه عبد الحكيم أى ليتوافق المشبه والمشبه به فى الجمعية ولك أن تقول شبه الواحد بالجماعة لقصد المبالغة وكتب أيضا قوله أو تشبيه الاعجاز أى المضاف اليه فقط اه يس (قوله بالصور) أى المصورات وجمع ليلائم وجوه (قوله ترشيح) الترشيح أن يذكر شئ من ملائمات المشبه به سواء ذكر المشبه به تماما فى المصرحة أو لم يذكر كما فى المكنية وما قيل من أنه لا يكون الا فى المصرحة لانه يجب أن يقارن لفظ المشبه به فردود وكتب أيضا ظاهره أنه لا ترشيح للاستعارة على الوجه الأول مع أن الكشف ترشيح (قوله ونظم القرآن الخ) قال خسرو والمراد بهذا الكلام بيان نكتة ايثار التعبير بالنظم على التعبير باللفظ وهى التنبيه على منشأ الاعجاز فان النظم تأليف الكلمات حالة كون معانيها مترتبة ودلالاتها متناسقة كائنا ذلك الترتيب والتناسق على حسب ما يقتضيه العقل ولما كان الاعجاز باعتبار كمال البلاغة والبلاغة باعتبار هذا النظم

أى من كونه يعرف به ان القرآن معجز وكون هذه المعرفة وسيلة الى وسيلة الفوز بجميع السعادات ومحصل تعليل التفريع توجيه سببية المفرع عليه فكأنه قال ووجه سببية ذلك لكونه من الاجل تضمن ذلك كون معلومه وغايته الخ فلا يقال علة التفريع على ما مر انما هى قصد البيان أو نحو ذلك لا كون معلومه الخ (قوله أى هذا المركب) أى وجوه الاعجاز وقوله أى معناه فيه تسمح أى معنى المضاف منه اذ هو المشبه ومعنى المضاف اليه غير داخل (قوله بل قد يتبادر منه خلافه) محل التبادر قوله ما يستر به (قوله وهو المراد هنا) واضافته الى الاعجاز لا تعين ارادته لجواز كون المراد ذلك المعنى القريب تخييلا لتشبيه الاعجاز بالصور الحسنة فلم تكن تلك الاضافة قرينة واضحة على ارادة المعنى البعيد فلا يقال القرينة عليه ليست خفية وشرط التورية ذلك (قوله أى ليتوافق الخ) الظاهر أن تأويل الاعجاز بالمعجوز عنه ليكون كل من المشبه والمشبه به ذاتا وقوله وهو جمل الخ ليكون كل منهما جمعا (قوله ولك أن تقول الخ) على الظاهر المتقدم لنا نقول شبه المعنى بالذات مبالغة (قوله أى المصورات) أى ليس المراد بالصورة العرض أو الجوهر البسيط الذى لا يتقوم الا بالهيولى على الخلاف (قوله مع أن الكشف ترشيح) هو ترشيح هنا وهناك الا انه لما لم يذكره هناك لم يذكره هنا (قوله فان النظم الخ)

وتشبيه وجوه الاعجاز بالاشياء المحتجبة تحت الاستار استعارة بالكناية واثبات الاستار لها استعارة تخييلية وذكر الوجوه ايهام أو تشبيه الاعجاز بالصور الحسنة استعارة بالكناية واثبات الوجوه استعارة تخييلية وذكر الاستار ترشيح ونظم القرآن

لا بمجرد اللفظ كيف كان اختار النظم عليه مع مافيه من الاستعارة والمراد بتناسق الدلالات مطابقتها لمقتضيات الاحوال ومناسبتها اياها فلا ترد المتشابهات لان تشابهها مقتضى حال البلاغة فيها فبه كان ارتفاع شأنها وفى الفنرى النظم فى اللغة جمع اللؤلؤ فى السلك وفى الاصطلاح تأليف الكلمات والجمل مترتبة المعانى الخ وقد يطلق على مطلق الترتيب المفيد لاصل المعنى وقد يطلق على

مرتبط بقوله ايثار التعبير لايضاح كونه للنكتة المذكورة فقوله بعد ولما كان الاعجاز الخ أى فكان النظم منبها على منشأ الاعجاز (قوله مع مافيه من الاستعارة) أى اللطيفة من حيث الاشارة الى ان كلماته كالدرر ومن حيث احتمالها وجهين كونها مصرحة وكونها مكنية كما بينه المحشى بعد (قوله والمراد بتناسق الخ) صريح فى ان التناسق بين الدلالات ومقتضيات الاحوال وهو مخالف لما يأتى عن عبد الحكيم من أن المراد بتناسق الدلالات تناسبها فى الوضوح والخفاء وسيأتى توضيحه ولما فى الدسوقى من أن المراد بالدلالات الدلالات الاصطلاحية وهى المطابقية والتضمنية والالتزامية والمراد بتناسقها تشابهها وتماثلها فى المطابقة لمقتضى الحال فاذا كان الحال يقتضى دلالة المطابقة أتى بها وهكذا ولا يرد أن هذا المعنى هو الذى فسر به ترتيب المعانى فيما مر فيلزم عليه التكرار لان الاول فى المعانى والثانى فى الدلالات وبينهما فرق اه ولما فى معاوية من قوله مترتبة المعانى أى الاصلية والبلاغية على وفق علم المعانى متناسقة الدلالات أى الوضعية والعقلية بأن لا تعقيد على وفق علم البيان اه والكل أظهر مما فى المحشى هنا اذ المشهور تناسق الشيئان فى كذا تناسبا فيه فتناسق الدلالات تناسبها فى أمر الا أن يكون قوله والمراد اشارة الى أن هذا تفسير بالمآل فيرجع لما فى الدسوقى لكن الوجه أن يقال فى معنى العبارة المراد بكلماته كلماته المعهودة بالسلامة من تنافر الحروف ومن الغرابة ومن مخالفة القياس اللغوى ومن تنافر بعضها مع بعض والمراد من كون المعانى مترتبة ان المعانى أصلية أو فرعية تكون فى الترتيب على حسب مايقتضيه الحال فلا يكون فيها مايقتضى الحال عدمه أو خلاف مرتبته التى جعل فيها فلا يحصل فى دوالها ضعف تأليف ولا تعقيد لفظى وتكون مراتب المعانى على حسب مايقتضيه الحال والزائد منها على أصل المراد بحسب اقتضاء الحال والمراد من كون الدلالات متناسقة أن الدلالات وضعية أو عقلية تكون على حسب مايقتضيه الحال فلا يحصل فى شئ منها تعقيد معنوى أو دلالة على خلاف مايقتضيه الحال فالدلالة متناسبة فى الوضوح والخفاء لا من حيث مقدار الوضوح بل من حيث ان كلا سالم من التعقيد المعنوى وكلا بحسب مايقتضيه الحال فرجع ترتب المعانى علم النحو وعلم المعانى ومرجع تناسق الدلالات علم البيان وعلم المعانى ولك أن تقول الدلالة الواضحة والتى هى أوضح من المعانى الفرعية فتدخل فى قوله مترتبة المعانى كما دخل التوكيد وتركه مثلا فقوله متناسقة الدلالات لمجرد الاحتراز عن التعقيد المعنوى فرجعه علم البيان فقط وحينئذ لك أن تقول ان قول المحشى والمراد بتناسق الدلالات الخ بيان لحاصل المعنى فلا ينافى ان المراد مناسبة بعضها بعضا فى ان كلا بحسب مايقتضيه الحال ويلزم أن يكون سالما من التعقيد المعنوى (قوله فلا ترد المتشابهات) اذ لا ترد الا لو كان المراد تناسب الدلالات فى الوضوح والخفاء من حيث مقدار الوضوح والخفاء (قوله وفى الاصطلاح الخ) يمكن الجمع بينه وبين سابقه ولاحقه بانهما باعتبار الاصل وبعد ذلك صار حقيقة اصطلاحية (قوله والجمل) تأليف الجمل غير تأليف

جمع الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ وكتب أيضا لم يقل والنظم لانه بلا اضافة للقرآن قد يستعمل فى أعم من المعنى المذكور كما فى الفنرى وكتب أيضا قوله ونظم القرآن تأليف كلماته أى المراد به هنا ذلك مجازا لان النظم فى الاصل ادخال الدر ونحوه فى السلك استعير هنا للتأليف على سبيل الاستعارة التصريحية ويصح أيضا اجراء الاستعارة فى القرآن بأن يكون شبهه بالدر على سبيل الاستعارة بالكناية والنظم تخييل (قوله تأليف كلماته) المراد الالفاظ مفردة أو مركبة لاخصوص المفردات (قوله مترتبة المعانى) أى الامور التى يقصدها البلغاء كالتأكيد وعدمه وتقديم المسند اليه أو المسند لاقتضاء الحال لذلك وترتيبها وضع كل منها فى محله المطلوب فيه قال عبد الحكيم وهذا اشارة الى علم المعانى وقوله متناسقة الدلالات قال عبد الحكيم أى فى الوضوح والخفاء وهذا اشارة الى علم البيان اه أى دلالاتها متناسقة فى وضوحها وخفائها وقوله على حسب ما يقتضيه العقل أى عقل البليغ راجع لكل منهما كما فى عبد الحكيم وسيأتى ان علم المعانى علم يعرف به احوال اللفظ العربى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال والبيان علم يعرف به تأدية المعنى الواحد بطرق مختلفة فى وضوح الدلالات (قوله لا توالبها فى النطق الخ) أى بخلاف نظم الحروف فانه توالبها فى النطق من غير اعتبار معنى يقتضيه حتى لو قيل مكان ضرب ربض لما أدى الى فساد فى اللفظ اه مطول (قوله وضم الخ) عطف تفسير (قوله كيفما اتفق) أى على أى حالة وقع الضم ولو من غير مراعاة العلمين أى المعانى والبيان و يحتمل رجوع ضمير اتفق للتوالى والضم وأفرده لتلازمهما (قوله وكان) عطف على كان الاولى (قوله القسم الثالث) هو الأخير وأما القسم الأول ففيه النحو والصرف والاشتقاق وأما القسم الثانى ففيه العروض والقوافى والمنطق وقوله

تأليف كلماته مترتبة المعانى متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل لا توالبها فى النطق وضم بعضها الى بعض كيفما اتفق (وكان القسم الثالث من مفتاح العلوم الذى صنفه

الكلمات لان المنظور اليه فى تأليف الجمل ذوات الجمل من حيث مفاهيمها ولذا تبع المحشى ما هنا فقال فيما يأتى المراد الالفاظ مفردة أو مركبة (قوله المراد الالفاظ الخ) قد علمت ان تأليف الجمل غير تأليف الكلمات فاقيل لا حاجة لهذا التأويل لان تأليف المركبات هو تأليف كلماتها فيه نظر (قوله أى الامور) قد علمت انه غير مناسب (قوله أى دلالتها متناسبة فى وضوحها وخفائها) أى بحيث لا تكون الدلالات مؤدية الى التعقيد المعنوى كما تقدم وقال شيخنا معناه انه يقدم الأخفى على الواضح والواضح على الأوضح بحسب اقتضاء الحال اه وفيه ان هذا يعلم من علم المعانى لا من علم البيان انما الذى يعلم من علم البيان كيفية تأدية المعنى بالطرق المختلفة على وجه لا يؤدى الى التعقيد المعنوى على ان ما ذكره قاصر على نحو عطف التفسير وعلى ما قاله شيخنا تكون الاشارة الى البيان من حيث ذكر الدلالات المعهودة أى الدلالات باعتبار الوضوح والخفاء (قوله أى عقل البليغ) أى حتى يكون ما اقتضاه العقل غير خارج عن قواعد العلمين (قوله ولو من غير مراعاة العلمين) أى اللذين يحصل بمراعاتهما الترتيب والتناسق وكان الأوضح أن يقول ولو من غير ترتيب وتناسق (قوله هو الأخير) أفاد انه ثلاثة أقسام فقط (قوله فى العلوم استعارة بالكناية) إذ هى عند السكاكى الذى هو المستعير هنا لفظ المشبه المستعمل فى المشبه به الادعائى والتخييلية عنده ما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا فيقال هنا شبه العلوم باللآلئ النفيسة المكنونة فى نحو صندوق على حدتها فلها مفتاح يخصها وادعى انها عين المشبه به ثم استعار لفظ العلوم من معناه الأصلى للعلوم المتحدة باللآلئ ادعاء ولما شبه العلوم باللآلئ المذكورة أخذ الوهم فى

(قوله متناسبة) نسخ التجريد التى بأيدينا متناسقة ولعله نسخة وقعة له رحمه الله اه

من مفتاح العلوم فى العلوم استعارة بالكناية ومفتاح تخييل أوتصريحية فى مفتاح أصلية أوتبعية على الخلاف فى أسماء الزمان والمكان والآلة وكتب أيضا مانصه قال فى الاطول سمى كتابه مفتاح العلوم لانه مفتاح العلوم التسعة التى اشتمل عليها أولانه مفتاح العلوم كلها لانه يورث الناظر فيه قوة يتمكن بها منها وكتب أيضا قوله من مفتاح أى الكائن من مفتاح أو كائنا من مفتاح فهو صفة لقسم أوحال منه وفيه أنه مبتدأ فى الأصل والحال لا يأتى من المبتدا الا أن يجرى على أن اسم كان فاعل حقيقة وهو قول الكوفيين أوعلى جواز اتيان الحال من المبتدا وهو قول سيبويه وعلى

تصويرها بصورة اللآلئ واختراع لوازم اللآلئ لها فاخترع لها مثل صورة المفتاح فاستعار لها لفظ المفتاح فهو استعارة تصريحية تخييلية أصلية أوتبعية ان كان حكم اسم الآلة عنده حكم الفعل والتبعية لازمة له فى بعض صور التخييلية وان أنكرها على ماسيأتى و بهذا تعلم مافى قوله بعد على الخلاف الخ فتنبه (قوله أوتصريحية فى مفتاح) أى أوهنا تصريحية تحقيقية فى مفتاح (قوله أوتبعية) فيشبه التوصل بالكتاب الى العلوم بالفتح و يستعار لفظ الفتح للتوصل اليها و يشتق منه مفتاح بمعنى موصل الى العلوم (قوله وفيه انه مبتدأ فى الأصل) والجملة مشتملة على فضلاتها قبل دخول الناسخ فيلزم انه كان قبل دخول الناسخ حالا من المبتدأ فلا تأتى الحال من اسم كان وان كان عامله الآن الفعل فلابد أن يكون صاحب الحال فاعلا أومفعولا فان قيل ماذكر تقديرا لاستعمال أجيب بان الاصل أن لا يقدر إلا مايصح النطق به وفى الجامى ماحصله مذهب الجمهور ان الحال لا يكون الا من الفاعل أوالمفعول سواء كانت فاعلية الفاعل أومفعولية المفعول باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه نحو ضربت زيدا قائما فان فاعلية المتكلم ومفعولية زيد انما هى باعتبار لفظ هذا الكلام ومنطوقه لا باعتبار معنى خارج عنه أولا باعتبار لفظه ومنطوقه بل باعتبار معنى يفهم من فحوى الكلام نحو هذا زيد قائما فان مفعولية زيد ليست باعتبار لفظ هذا الكلام ومنطوقه بل باعتبار معنى الاشارة والتنبيه المفهومين من لفظ هذا ولاشك انهما ليسا مما يقصد المتكلم الاخبار بهما عن نفسه حتى يقدر فى نظم الكلام أشير أوأنبه و يصير زيدا مفعولا به باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه بل مفعوليته انما هى باعتبار معنى أشير أوأنبه الخارج عن منطوق الكلام المعتبر لصحة وقوع قائما حالا والمراد بالفاعل أوالمفعول أعم من أن يكون حقيقة أوحكما فيدخل فيه الحال من المفعول معه لكونه فى معنى الفاعل أوالمفعول وكذا المفعول المطلق مثل ضربت الضرب الشديد فانه بمعنى أحدثت الضرب شديدا وكذا يدخل فيه الحال من المضاف اليه كما اذا كان المضاف فاعلا أومفعولا يصح حذفه وقيام المضاف اليه مقامه فكأنه الفاعل أوالمفعول وقوله الا أن يجرى على ان اسم كان الخ وكونه فى الاصل مبتدا والجملة مشتملة على فضلاتها قبل دخول الناسخ تقديرا لاستعمال على مامر لكن فيه أن مذهب الكوفيين ان اسم كان باق على كونه مبتدا لم ينسخ بها الا الفراء فانه موافق للبصريين كما فى حاشيته على الاشمونى وفى عبد الحكيم على الجامى فى الرضى تسمية مرفوعها اسما أولى من تسميته فاعلا لان الفاعل فى الحقيقة مصدر الخبر المضاف للاسم لكنهم سموه فاعلا على القلة ولم يسموا المنصوب مفعولا بناء على أن كل فعل لابد له من فاعل وقد يستغنى عن المفعول اه وماقيل انه فاعل فى الحقيقة عند من ذهب الى دلالتها على الحدث والى هذا مال صاحب المفصل حيث لم يعده فى المرفوعات على حدة بل أدرجه فى

جعله صفة يكون كائن اسم فاعل بمعنى الصفة المشبهة لادلالة له على الحدث والا كانت أل موصولة فيلزم حذف الموصول وبعض الصلة وهو غير سائغ وكتب على قوله أى الكائن من مفتاح مانصه ولا يرد أن الظرف بعد المعرفة حال لان ذلك اذا لم يمنع مانع كعدم مايصلح لمجيء الحال منه على الراجح كما هنا أفاده يس وكضعف المعنى على الحالية (قوله الفاضل العلامة) وصفه بذلك لاينافى ماوصف به من الاعتزال (قوله يوسف) فيه ست لغات تثليث السين مع الهمز أو الواو كما فى شيخ الاسلام على البخارى (قوله السكاكى) نسبة الى سكاكة قرية بنيسابور وقيل بالعراق وقيل باليمن (قوله أعظم ماصنف الخ) أفعل التفضيل بعض مايضاف اليه فيقتضى ان القسم الثالث كتاب مع أنه بعض كتاب ويجاب بأنه كتاب باعتبار نقله على حدته مع انه كتاب لغة لانه من الكتب بمعنى الجمع فيصدق بالكل والبعض قال شيخ الاسلام زكريا فى حواشى المطول ماموصولة أو نكرة موصوفة ولا يجوز كونها موصولا حرفيا اذ المعنى أعظم التصنيف لان أفعل التفضيل بعض مايضاف اليه والقسم الثالث بعض المصنفات لا التصنيف فلا يجوز الا ادعاء اه وظاهره أنه مع الادعاء يجوز كونها مصدرية والظاهر خلافه لانه بين مابقوله من الكتب اه يس وفيه أن تبيين مابقوله من الكتب لاينافى مصدريتها الادعائية لان المراد بالتصنيف عليها المصنف غاية الأمر أنه ادعى أنه عين التصنيف بالمعنى المصدرى مبالغة ويمكن وجه آخر لجواز المصدرية وهو جعل المصدر المؤول بمعنى اسم المفعول أى أعظم المصنفات كما قيل فى قوله تعالى وما كان هذا القرآن أن يفترى أن أن يفترى فى تأويل افتراء بمعنى مفترى وحينئذ لا اشكال فى بيان مابقوله من الكتب (قوله

الفاعل مثلا كان يدل بمادته على الكون المنتسب الى الفاعل فان كان المراد نسبة مطلق الكون اليه فتامة وان أريد نسبة كون الشئ اليه فناقصة فتوهم لان قولنا حصل القيام لزيد ليس زيد فاعلا له بل فاعله القيام المضاف الى زيد أى حصل قيامه اه ومذهب الكوفيين ان الخبر منصوب بها على أنه حال الا الفراء فعلى التشبيه بالحال والظاهر انه حال من الاسم وحينئذ يكون العامل فى الحال غير العامل فى صاحبها فالعامل فى الحال كان والعامل فى صاحبها الخبر الذى صار الآن حالا وتتميم الكلام يطلب مما كتبناه على حاشيته على الأشمونى (قوله بمعنى الصفة المشبهة) أى وأل الداخلة عليها حرف تعريف على الصحيح (قوله ولا يرد ان الظرف الخ) هذا مبنى على ظاهر كلام المعربين وقدرده فى المغنى بان المدار على المتعلق فان قدر معرفة كان نعتا والا كان حالا (قوله كعدم مايصلح الخ) أى كما هنا فان القسم الثالث ليس فاعلا ولا مفعولا (قوله وكضعف المعنى على الحالية) أى كما هنا فان القصد الى تقييد كون القسم الثالث أعظم ماصنف فى هذا العلم لكونه من مفتاح العلوم بعيد عن الاعتبار هنا اذ المتبادر قصد ايضاح ماأريد بالقسم الثالث فافهم (قوله نسبة الى سكاكة الخ) الذى ذكره السيوطى كما فى الدسوقى انه نسبة لجده كان سكاكا للذهب والفضة أى يضرب بهما (قوله ويجاب بانه كتاب الخ) وأجاب عبد الحكيم بان القسم الثالث لما كان عمدة الكتاب كان كأنه الكتاب كله (قوله لانه بين ما الخ) أى على الظاهر فوافق الدعوى ومقابل الظاهر كونه حالا من القسم الثالث لا من المنسبك لان كلام شيخ الاسلام فى جعلها مصدرية وابقاء المصدر على معناه ادعاء (قوله لاينافى مصدريتها الادعائية) فيه انها على المصدرية يكون التبيين للمصدر المؤول لا لما الا أن يقال نسب التبيين لها تسامحا لكن كون

الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكى أعظم ماصنف فيه) أى فى علم البلاغة وتوابعها (من الكتب

المشهورة) فغير المشهورة بالأولى اه ع ق (قوله بيان لما) تعقب بأن من البيانية مع مدخولها فى موضع الحال وصاحب الحال هنا ليس فاعلا ولا مفعولا بل مضاف اليه فالاقرب أنه بيان للضمير المستتر فى صنف ولا يلزم مقارنة الاشتهار لزمن التصنيف لجعله من الحال المقدرة وفى ذلك البيان مزيد مبالغة فى نفعه اذ الاشتهار لا يكون الا للنفع وصيانة عن تهمة الكذب اذ دعوى الاطلاع على جميع ماصنف فيه ودعوى اثبات النفع العظيم لجميع ماصنف فيه بعيدة عن مظنة التصديق اه يس وقوله اذ دعوى الاطلاع الخ ودعوى اثبات الخ أى اللازمتين لقوله أعظم ماصنف نفعا مع حذف قوله من الكتب الخ وقوله قبل بل مضاف اليه أى والحال لا يأتى من المضاف اليه الا اذا صلح المضاف لعمله فى الحال النصب كان كان اسم فاعل أو مصدرا أو كان جزأ من المضاف اليه نحو أعجبنى وجه زيد متبسما أو مثل جزئه فى صحة اسقاطه نحو أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا وهنا ليس كذلك (قوله من أعظم) أى من نسبة أعظم الى ماصنف فيه فلا بد من تقدير مضاف فى القسم الثالث أى لما كان نفع القسم الثالث أعظم منافع ماصنف فيه ويحتمل أنه تمييز من نسبة كان الى القسم الثالث فتقدير المضاف فيما صنف فيه وجعله تمييزا من المشهورة بعيد وان كانت أقرب أى المشهور نفعها لانه لا يكون حينئذ نصا فى المقصود وهو أن الاعظمية باعتبار النفع لجواز أن تكون باعتبار آخر اه يس (قوله لكونه أحسنها ترتيبا الخ) فى تقدير لكون ترتيبه

المشهورة) بيان لما صنف
(نفعا) تمييز من أعظم
(لكونه) أى القسم الثالث
(أحسنها)

ماهى المبين حقيقة هو المراد لانه الذى عناه يس ثم فى كون مصدريتها ادعائية نظر ظاهر اذ الادعاء على جعلها مصدرية انما هو فى جعل القسم الثالث فردا من أفراد المصدر المنسبك منها ومن صلتها فالمناقاة لاشك فيها وكون المراد عليها بالتصنيف المصنف لا يدل على كون مصدريتها ادعائية بل على أنها حقيقية وقوله لان المراد الخ يرده قوله بعد غاية الامر الخ فان المبالغة تقتضى أنه لم يرد بالتصنيف الا حقيقته والا لما جاءت المبالغة وقوله ويمكن وجه آخر الخ فيه ما لا يخفى من التكلف وقوله وحينئذ لا اشكال فى بيان ما الخ فيه أن البيان الآن ليس لما بل لما انسبك منها ومن صلتها ثم أول باسم المفعول وكلام يس فى بيان نفس ما فتحصل لك أنه يصح جعل ما مصدرية اذا جعل المصدر المنسبك بمعنى اسم المفعول وجعل قوله من الكتب بيانا لذلك لا لما وحينئذ لا يفيد الكلام أن القسم الثالث بعض التصنيف حتى يحتاج للادعاء لكن فى هذا الوجه تكلف كما علمت (قوله فغير المشهورة بالأولى) قيل هذا بالنظر للعادة لأن العادة أن الكتب المشهورة أحسن من الكتب الخفية والا فالعقل يجوز أن يكون فى الخفية أحسن من المشهورة ولك أن تقول قيد المصنف بالمشهورة لأنها المنظور اليها اذ لا اقبال من الناس على غيرها (قوله وهنا ليس كذلك) لا يقال ان أفعل التفضيل بعض ما يضاف اليه لأنا نقول هو فرد مما يضاف اليه لا جزء منه قاله بعض مشايخنا (قوله من نسبة كان الى القسم الثالث) والتقدير فلما كان نفع القسم الثالث الخ ولا حاجة لقول شيخنا أى من النسبة التى فى تركيب كان الخ وهى نسبة أعظم الى القسم الثالث (قوله فتقدير المضاف) أى الزائد على التمييز وقوله فيما الخ خبر عن تقدير (قوله وجعله تمييزا الخ) بقى عليه جعله تمييزا من نسبة أعظم الى الضمير الفاعل أو من نسبته الى القسم الثالث الذى هو اسم كان وكل صحيح على خلاف بين عبد الحكيم وغيره فى الأول ويحتملهما كلام الشارح (قوله وان كانت أقرب) أى فى اللفظ الى التمييز (قوله فى تقدير لكون ترتيبه الخ) ولا يخفى عليك جواز بقية

وتحريره وجمعه للاصول أحسن ترتيبات الكتب المشهورة وأتم تحريراتها وأكثر جموعها ففيه حذف مضاف ومعطوفين وكتب أيضا قوله لكونه أحسنها الخ قال فى الاطول و بين كونه أعظم نفعا بكونه جامعا لثلاثة أمور كل منها مشتمل على عظم النفع لا بكل من الثلاثة كما يشير اليه كلام الشارح حيث جعل قوله وأتمها تحريرا فى قوة ولكونه أتمها تحريرا وقوله وأكثرها للاصول جمعا فى قوة ولكونه أكثرها للاصول جمعا أما كون حسن الترتيب سببا لعظم النفع فلانه لما كان حسن الترتيب يوجد كل مقصد فى محله فلا يفوت الطالب وأما كون تمام التحرير سببا فلانه اذا خلا عن الزوائد ومالا نفع فيه لم يكن للناظر فيه تضييع وقت و يكون خالص النفع بعظم نفعه وأما كون كثرة الجمع للاصول سببا فظاهر اه يس وقوله كما يشير راجع للمنفى على ماهو الظاهر تأمل وكتب أيضا قوله أحسنها ترتيبا فيه أن الترتيب وضع كل شئ فى مرتبته وهذا لا تفاوت فيه وأجيب بانه يقبله من حيث ان المسئلة قد يناسبها مواضع عديدة لكنها ببعضها أنسب فالتفاضل

الأوجه الأربعة التى علمت فى قوله ولما كان القسم الخ (قوله و بين كونه أعظم نفعا) أى على الاطلاق وقوله كل منها مشتمل على عظم النفع أى من جهة أى وعلى الأعظمية أيضا من تلك الجهة لأن أفعل التفضيل أعنى أحسنها مثلا دال على أصل الفعل و به عظم النفع من جهة ودال على الزيادة و بها الأعظمية من تلك الجهة (قوله لا بكل من الثلاثة) أى لان كل واحد من الثلاثة انما يفيد الأعظمية من تلك الجهة لا أعظمية النفع على الاطلاق التى هى المدعاة ومجموع الثلاثة يفيدها وذلك أن كونه أحسن فى الترتيب لا يفيد بمجرده الأعظمية على الاطلاق اذ قد يكون غيره أتم تحريرا فيتقابلان فى هذين الوصفين وكذا كونه أتم تحريرا لا يفيد بمجرده الاعظمية على الاطلاق اذ قد يكون غيره فيه أحسنية الترتيب وهكذا فالأعظمية على الاطلاق انما تكون باختصاصه بتلك الاوصاف التى لا اعتداد بغيرها الخالى غيره عنها وقوله حيث جعل أى فى المطول وأما فى المختصر فلم يقدر لكونه فى الاخير لكن كلامه يشير اليه وقوله أما كون حسن الترتيب الخ من كلام الاطول كما يعلم بالوقوف على شرحه قصد به بيان كون حسن الترتيب مثلا مفيدا للعظم فيعلم منه أن الأحسنية مفيدة للاعظمية فى تلك الجهة أما الاعظمية على الاطلاق فلا ينتجها إلا المجموع كما قرره قبل و بهذا تعلم ما فى قول بعض مشايخنا قوله لا بكل من الثلاثة أى لان كل واحد منها انما يدل على العظمة لا الاعظمية كما بينه يس بعد ذلك وما فى قول شيخنا قوله أما كون حسن الخ أنت خبير بأن الحسن اذا كان سببا للعظم وكذا ما بعده كان كل من الاحسنية والاتمية والاجمعية سببا للاعظمية فالظاهر أن هذا من يس خدمة لما فى الشارح لرد اعتراض الاطول لا أنه شرح له الا أن يريد الحسن الكامل والتمام الكامل فيكون شرحا له وتأييدا (قوله فلانه لما كان حسن الترتيب الخ) اسم كان ضمير يعود على القسم الثالث وحسن بفتحتين خبرها أو كان تامة فاعلها حسن بضم فسكون و يوجد على كل مبنى للمفعول نائب فاعله ما بعده جواب لما وكونه مضارعا بمعنى الماضى بناء على جواز ذلك وأما جعل حسن بضم فسكون اسم كان و يوجد بالبناء للفاعل وفاعله ضمير حسن وما بعده مفعول به وجواب لما فلا يفوت الطالب ففيه أن جوابها لا يقترن بالفاء الا أن تجعل زائدة و يحتاج أيضا الى جعل لا بمعنى لم وعبارة الاطول أما كون حسن الترتيب سببا لعظم النفع فلانه لما حسن الترتيب يوجد كل مقصود فى محله فلا يفوت الطالب (قوله بعظم نفعه) عبارة الاطول

بهذا الاعتبار وكتب أيضا قوله ترتيبا لايخفى أن الترتيب والتحرير صفتان للمرتب الذى هو السكاكى لا للمرتب الذى هو القسم الثالث فوصفه بهما مجاز عقلى لملابسة بينهما وهى وقوعهما عليه أو هما مصدران للمبنى للمفعول فوصفه بهما حينئذ حقيقة ويحتاج عليه الى جعل المصدرين فى تفسير الشارح لهما كذلك تدبر (قوله أى أحسن الخ) لو قال أى الكتب لكان أخصر (قوله وضع كل شئ الخ) العموم المستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبته الى شئ لئلا يرد الاعتراض المشهور اه عبد الحكيم وحاصله أنه لايصح عود ضمير مرتبته الى كل لانه يلزم عليه أن يكون كل شئ فى مرتبة كل شئ وهو فاسد ولا الى شئ لانه يلزم عليه أن يكون كل شئ فى مرتبة الشئ الواحد وهو أيضا فاسد وأجيب عنه أيضا بان الكلام من باب مقابلة الجمع بالجمع فهو على التوزيع أى وضع الاشياء فى مراتبها أى هذا فى مرتبته وهذا فى مرتبته وهكذا وأجاب الحفيد بما حاصله ان الضمير الراجع الى النكرة معرفة على الراجح واضافة المرتبة للعهد الخارجى والمعنى

فيعظم نفعه وهو كذلك فى بعض النسخ وان كان مارأيته فى يس موافقا للاول (قوله العموم المستفاد الخ) أى فيعتبر الحكم على شئ بوضعه فى مرتبته قبل اعتبار العموم فى الشئ ومرتبته ولا يمنع من عدم اعتبار العموم فيهما قبل الحكم اشتمال الترتيب على كل ودخولها عليهما قبل الحكم بل هو أولى من اعتبار رجوع النفى الى القيد دون المقيد كما هو الغالب مع تقدم المقيد ودخول المنفى عليه قبل القيد فسبق كل فى اللفظ على الضمير لاينافى اعتبار تسليط العموم بعد عود الضمير لاقبله فالمعنى وضع شئ فى مرتبته أى شئ كان مع مرتبته على سبيل العموم الشمولى وبعبارة فالمعنى وضع شئ فى مرتبته لاخصوص شئ ومرتبته بل هذا فى مرتبته وهذا فى مرتبته الى آخر مايشتمل عليه المرتب (قوله فى مرتبة الشئ الواحد) أى أى واحد من مصدوق شئ العام عموما بدليا على أن العموم الشمولى فى كل وأما على أن مدخول كل عام عموما شموليا فارجاع الضمير الى شئ يؤدى المعنى السابق لاهذا (قوله وأجيب عنه أيضا الخ) هو باختيار عود الضمير على كل (قوله من باب مقابلة الجمع بالجمع) محصله أن كل شئ بمعنى جميع الاشياء فالكل فى نحو ذلك من الكل المجموعى لامن الكل الافرادى واضافة مرتبة للعموم لانه مفرد مضاف لمعرفة فالمرتبة بمعنى المراتب ويرتكب التوزيع وبما تقرر اندفع مايقال التوزيع انما يصح فى الكل المجموعى لافى الكل الافرادى على مايأتى فافهم (قوله وأجاب الحفيد الخ) محصله أن الضمير عائد على كل شئ أو على شئ العام عموما شموليا بدخول كل وعلى كل حال هو معرفة على الراجح فالمراد به كل فرد باعتبار تعين كل تلك الافراد اذ كل منها له تعين ما بالعموم الذى ارتبط به واضافة مرتبة للعهد الخارجى أما مرتبته المعهودة فى الخارج بأنها اللائقة به ولاينافى هذا كونه مفردا مضافا فيعم كل مرتبة معهودة فى الخارج بذلك وهو بمعنى قول معاوية فى كل عموم نوع تعريف واعتبار بخصوصيات الافراد فردا فردا بل وفى كل حكم نوع تعين به لمتعلقه كجاءنى رجل فأكرمته أى الرجل الذى جاءنى فالضمير لذلك الشئ المعتبر بخصوصه لا لكل شئ أو لشئ ما والمعنى ترتيب الاشياء وضع كل شئ منها فى مرتبته اللائقة به أى مرتبة ذلك الشئ المخصوص المعنى بكونه هو الموضوع اللائق به تلك المرتبة وكل فرد من ذلك الافراد كذلك اذ هو فى قوة قضايا متعددة بعدد الافراد فكل واحد مخصوص بان له مرتبة تليق به وبانه الموضوع فلا اشكال فى مثله اذ الضمير معرفة مدلوله معين وان كان متعددا اه فيرد

أى أحسن الكتب المشهورة (ترتيبا) وهو وضع كل شئ فى مرتبته (و) لكونه

وضع كل شئ فى المرتبة اللائقة بهذا الشئ الموضوع فيها وفيه أن الاشكال باق بحاله عليه اذ المعنى حينئذ وضع جميع الاشياء فى مرتبة شئ معين تليق هى به فتدبر (قوله وأتمها تحريرا) فيه أن تمام الشئ نهايته فلا يقبل الزيادة ومالا يقبلها لا يصاغ منه التفضيل والجواب أن المراد بالتمام القريب اليه وهو يقبلها فالكتب قريبة الى تمام التحرير والقسم الثالث أقربها اليه أو يقال التمام من جهة الكم والزيادة من جهة الكيف أو بالعكس كما فى يس وفيه نظر وبهذا أيضا يندفع ما قيل ان تمام التحرير لا يجتمع مع وقوع الحشو والتطويل وكيف يقول بعد غير مصون الخ لان كونه أقرب الى تمام التحرير بالنسبة اليها لا ينافى اشتماله على الحشو والتطويل فى نفسه على أن توهم المنافاة اذا أريد بالتحرير التهذيب عن الزوائد لا التهذيب عن الخطأ والالم تتوهم وفى الاطول ان معنى كون الكتاب أتم تحريرا كون أجزائه المحررة أكثر من محررات غيره فلا يرد الاعتراض

عليه ما أورده المحشى على الحفيد فان كان مرادهما التوزيع باعتبار العهد فقد علمت أنه لا يصح فى الكل الافرادى فان صريح عبارة الكل الافرادى يأباه لكن الحق أنه لا يأباه الا عند قطع النظر عن كون العبارة فى قوة قضايا متعددة كما يدركه من صدق تأمله فيكونها فى قوة قضايا مع كون مرجع الضمير مضبوطا معينا بالجهة المتقدم ذكرها وكون المراتب معهودة فى الخارج باللياقة لاصحابها كان قصد التوزيع صحيحا واضحا لا شبهة فيه وان كان الحكم على كل فرد فلا يتوجه الاشكال فقول الحفيد والمعنى وضع كل شئ فى المرتبة الخ المراد بالمرتبة فيه كل المراتب وبالشئ كل الاشياء والغرض التوزيع وان تبادر منه خلاف ذلك وفهم المحشى أن لا عموم فى المرتبة ولا فى مرجع الضمير وأخذ بظاهر قوله والمعنى الخ فقال بعد وفيه أن الاشكال باق بحاله الخ فتنبه (قوله وفيه أن الاشكال الخ) لا شئ فيه لانه ليس مراده أن مدلول الضمير فرد واحد معين ولا تعدد أصلا بل المراد انه راجع لكل فرد لكن باعتبار تعينه فكأنه يقول فى مرتبة الاشياء المعينة المشمولة للكلية بتوزيع الرتبة بقرينة العهد اه شيخنا (قوله القريب اليه) أى الى التمام وذلك كأن يكون كل واحد من الكتب المشهورة بقى عليه بقية من التحرير الا أن القسم الثالث بقيته أقل والقريب فى كلامه بمعنى القرب كما فى نسخ (قوله من جهة الكم) أى افراد المسائل المحررة وقوله من جهة الكيف أى بان يكون ما حذف من المسئلة الواحدة فى القسم الثالث أكثر مما حذف منها فى غيره ويصح ان يراد بالكم أفراد التحرير وتعددها بتعدد الزوائد سواء كانت فى مسئلة أو مسائل وبالكيف قوة التحرير وضعفه فالتحرير المتعلق بما فيه صعوبة أقوى من المتعلق بما لا صعوبة فيه (قوله وفيه نظر) لعل وجهه أن تفضيل شئ على شئ فى أمر يقتضى المشاركة فيه والزيادة فيه بعينه لا الزيادة فى أمر آخر وما هنا ليس كذلك لانا قلنا بتساوى الجميع فى تمام الكيفية وزيادة هذا القسم فى الكمية أو العكس فالزيادة فى غير ما فيه الاشتراك اذ الكمية والكيفية جنسان والجواب أن هذا الاشكال وهم لان كلا من تمام الكيفية وتمام الكمية تمام تحرير فقد اشتركا فى تمام التحرير وزاد أحدهما عن الآخر فيه وذلك كاف كما هو واضح أو وجهه على الاحتمال الاول فى المراد بالكم والكيف أن كيفية التحرير شئ واحد لا تعدد فيه اذ متى بقى فى المسئلة زائد لا يقال انها حررت ولك ان تقول لا نسلم ان حذف بعض زوائد المسئلة لا يقال له تحرير بل هو تحرير غير تام أو وجهه بناء على الاحتمال الثانى فى المراد بالكم

(وأتمها تحريرا)

وحاصله أن المراد بالاتمية الاكثرية وهو يرجع الى الجواب الأول (قوله هو تهذيب الكلام) قد يطلق التحرير على بيان المعنى بالكتابة كما أن التقرير بيانه بالعبارة وليس له ههنا كبير معنى فلذا لم يلتفت اليه اه فنرى (قوله وأكثرها) لم يقل ولكونه أكثرها كما قال فى سابقه اكتفاء بالمقايسة وقوله أى أكثر الخ هلا حذفه كما فيما قبله اكتفاء بتفسير الضمير الاول وكتب أيضا قوله وأكثرها الخ جمع الاصول مقدم على الترتيب والتحرير عادة فكان المناسب تقديمه ذكرا الا أنه أخره رعاية للسجع (قوله للاصول) المراد بها اما الشواهد لانها أصل للقواعد واما القواعد لان الاصل يرادف القاعدة اه يس والاولى ارادة الثانى (قوله يفسره الخ) فيه أن مالا يعمل لا يفسر عاملا وأجيب بان هذا مخصوص بباب الاشتغال أو أن مراد الشارح بالتفسير مطلق الدلالة والافهام قال فى الاطول فقوله جمعا عطف بيان للتمييز المحذوف اه يس (قوله لا يتقدم عليه) لانهم جعلوا عمله لتأويله بان مع الفعل ان أريد الماضى أو المستقبل ومامع الفعل أن أريد الحال كما نص عليه ابن مالك فى الخلاصة ومعمول فعل الحرف المصدرى لا يتقدم

والكيف انه اذا حصل التساوى فى الكم بمعنى أن كلا قد حذف منه جميع الزوائد حصل التساوى فى الكيف بمعنى أن كلا قد حصل فيه تمام الكيفية اللائقة به وقد يقال التساوى بهذا المعنى لا ينافى وجود التفاضل من حيث ان التحرير فى الكيف ليس فى الغاية القصوى فى نفسها بخلاف الآخر والمناسب أن يقال وجه النظر أنه اذا كان الكتاب محتاجا الى حذف سبع كلمات بعضها حشو غير مفسد وبعضها تطويل والى تغيير كلمة فيه بغيرها لما يرد عليها من الاعتراضات وكان تغييرها بكذا يدفع بعض الاعتراضات وتغييرها بكذا يدفع الكل كان كم ما يحتاج اليه من التحرير ثمانية على كل حال وكيفه لا يتم الا بتمامه كما مع كون التغيير باللفظ الثانى أما على التغيير باللفظ الاول ولو تم كما أو على عدم تمامه كما ولو حصل التغيير بالثانى فلا فعلم أنه لا يتأتى أن يتم كيفا ولا يتم كما على أنه يلزم من التمام كما سواء حصل التمام كيفا أم لا عدم التطويل وغير المفسد من الحشو مع انه وصف القسم الثالث بانه غير مصون عن الحشو والتطويل (قوله وهو يرجع الى الجواب الاول) أى وان جعله مقابلا له وحكم بان منشأ القول به عدم الفرق بين الكلام المحرر والكتاب المحرر (قوله هلا حذفه الخ) قد يقال ذكره لطول العهد (قوله أو ان مراد الشارح الخ) محصله أن التفسير باب والدلالة باب آخر فان كان قولهم مالا يعمل لا يفسر مخصوصا بالتفسير الخاص وهو تفسير الاشتغال الذى يعين المادة المحذوفة بانها من مادة المذكور أو لازمها أو مناسبها مع مراعاة الشروط المذكورة فى باب الاشتغال انفك الاشكال وان اعتبر عمومه تخلصنا بان هذا من باب الدلالة التى يكفى فيها القرائن ولو لم تكن من جنس اللفظ فالمذكور مجرد قرينة وان كان الدال هنا لفظا والمدلول من مادته اذ هذا أمر اتفاقى فعلم أن باب الاشتغال أخص من باب التفسير الذى هو أخص من باب الدلالة * بقى أنه يقال يلزم عمل المصدر محذوفا فالدليل معارض ويجاب بان المنع قد يخص بما لم يفسره مذكور أو بانه من حذف العامل لا من عمل المحذوف على ما قيل فافهم (قوله عطف بيان للتمييز المحذوف) فيه أن هذا من باب التوكيد على الاصح لا من باب عطف البيان ولا يرد أن الحذف ينافى التوكيد اذ لا منافاة لأن التوكيد يعتمد المعنى لا اللفظ ولذلك أجاز سيبويه وغيره الحذف مع التوكيد والتوكيد هنا يكون للاهتمام بجمع الاصول لعظم نفعه جدا نعم يمكن هنا ان يقدر المحذوف من معنى المذكور لا من مادته (قوله ومعمول فعل الحرف المصدرى لا يتقدم

هو تهذيب الكلام (وأكثرها) أى أكثر الكتب (للاصول) هو متعلق بمحذوف يفسره قوله (جمعا) لان معمول المصدر لا يتقدم عليه

عليه لأنه ومعموله كحروف كلمة شرط الترتيب فيها اه يس وعبارة غيره ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول اه (قوله والحق جواز ذلك فى الظروف) أى لوروده فى التنزيل كقوله تعالى فلما بلغ معه السعى وقوله ولا تأخذكم بهما رأفة وتقدير عامل للظرف تكلف وليس كل مؤول حكمه حكم ما أول به فسقط ماقيل ان المصدر مؤول بأن والفعل أوما والفعل وأن أوما موصول

عليه) ان كان الضمير فيه وفيما بعده راجعا للحرف احتيج لأن يراد بالعمل فى قوله لانه ومعموله مايشمل السبك اذ الحرف المصدرى قد يكون غير عامل وان كان راجعا للفعل كما هو الظاهر لم يحتج لذلك وعدم التقدم على الفعل أعم من التقدم عليه وحده أو مع الحرف وقوله لأنه ومعموله كحروف كلمة شرط الترتيب فيها كأنه احتراز عن نحو الجذب والجبذ وانما كان مع معموله كذلك لأن الحرف معه آلة فى سبكه فلو حيل بينه وبين الفعل لما أمكن سبكه به ولما امتنع التقدم على الفعل وحده امتنع التقدم عليه وعلى الحرف جميعا وقوله وعبارة غيره الخ كأنه رد لما قبله بناء على الاحتمال الثانى فيه ومحصل الرد أن ما أفاده كلام يس من امتناع التقدم على الصلة وحدها لا يصح اذ الممتنع انما هو التقدم على الموصول وهذا مبنى على ماسبق له عند الكلام على قول المصنف وعلم من البيان مالم نعلم وقد سبق مافيه فالحق ما أفاده كلام يس وفى عبد الحكيم مجموع الموصول والصلة كشئ واحد لا يصير أحدهما جزأ من الكلام بدون الآخر بينهما ترتيب لازم وهو أن تكون الصلة بعده بلا فصل فلا يجوز تقديم شئ من معمولاتها عليه وأما تقديم بعض معمولاتها على بعض ففيه تفصيل مذكور فى النحو اه ولعل التفصيل هو ماذكره الفنرى من انه يجوز تقديم بعض أجزاء الصلة على بعض الا اذا أدى الى الفصل بين الفعل والموصول الحرفى فلا يجوز أعجبنى أن زيدا ضربت لأنه مع مابعده فى تأويل المصدر فيطلب اتصاله بما يتضمن المصدر ويجوز أعجبنى ان أعطيت درهما زيدا (قوله أى لوروده الخ) علة للعلل وعلته فكان الاولى أن يقول قبل الخ (قوله فلما بلغ معه السعى) فان المقصود ان اسماعيل لما بلغ الى السن الذى قدر أنه يسعى فيه مع ابراهيم فى قضاء حوائجه أمرناه بالذبح وهذا المعنى انما يحصل بتعلق معه بالسعى وكذا فى قوله لا تأخذكم بهما رأفة نفى الرأفة المقيدة اه عبد الحكيم وكون الكلام فى المصدر المنكر والسعى معرف لا يضر اذ لا فرق بينهما فى أصل امتناع التقديم ولا نسلم أن التأويل بالحرف والفعل انما هو فى المنكر لا المعرف بأل وكون اعمال المعرف بأل شاذا قياسا واستعمالا فلا يحمل عليه التنزيل انما هو فى غير الظرف (قوله وتقدير عامل للظرف تكلف) يمكن ان يجعل معه بمعنى عنده متعلقا ببلغ أى بلغ عنده السعى بحيث يمكن ان يسعى له ومعه لا غائبا عنه ولا بعيدا أو يجعل الكلام كناية عن امكان ذلك فيكون أبلغ من الصريح وهو على كل أعم من تعلق الظرف بالسعى وان يجعل بهما متعلقا بتأخذ والباء للسببية فهو نهى عن الرأفة بهما بطريق الكناية ويمكن فى نحو لا يبغون عنها حولا ان يكون عنها متعلقا ببيغون على تضمينه معنى التجاوز أو العدول وفى نحو اجعل لنا من أمرنا فرجا ان يكون من أمرنا متعلقا باجعل على التجريد كاجعل لنا من فلان صديقا وهيئ لنا من أمرنا رشدا اه من معاوية بنوع تغيير وايضاح ولا يخفى ان التجريد فى اجعل لنا من أمرنا فرجا يحتاج الى ملاحظة ان حالة الشدة حالة فرج عظيم باعتبار ما كان يستحقه من نزلت به تلك الشدة فهو حسن مناسب لمقام التضرع والابتهال اليه تعالى (قوله وليس كل مؤول الخ)

والحق جواز ذلك فى الظروف

حرفى والفعل صلته ومعمول الصلة لايتقدم على الموصول لأنه كتقدم جزء الشئ المرتب الاجزاء عليه على أن الذى فى كلام أئمة العربية أن المصدر انما يؤول بأن أوما والفعل اذا كان بمعنى الحدوث فاذا كان بمعنى الثبوت كما هنا لم يؤول لمخالفته للفعل فلا يصح أن يؤول به ويعمل حينئذ فى الظرف نحو له ذكاء فى الطب ومعرفة فى النحو ويجوز تقديم معموله الظرف فى عليه لعدم المحذور وهو تقديم ما فى حيز الحرف المصدرى عليه وقد ذكر ذلك فى المغنى فى الكلام على قوله تعالى وهو الله فى السموات وفى الارض يعلم سركم وجهركم وقوله تعالى أكان للناس عجبا أن أوحينا فجوز فى الظرف المتقدم على المصدر تعلقه به قال لأنه لا يحل لان والفعل أى ولاما والفعل واشتراط التأويل انما هو للعمل فى غير الظرف من يس وكتب أيضا هذا مذهب الرضى

أى لايشاركه فى جميع الاحكام لجواز ان يكون بعض أحكامه مختصا بصريح لفظه اه عبد الحكيم أى فلا مانع من كون المصدر المؤول لايعطى حكم المؤول به للتوسع فى باب الظرف والمنزل مع معموله منزلة حروف كلمة شرط الترتيب فيها هو الفعل لا ما هو مؤول به فلا يلزم كون التقدم كتقدم جزء الشئ المرتب الاجزاء عليه ثم ان قوله وليس كل مؤول الخ مبنى على تسليم ان الشارح معتبر فى عمل المصدر التأويل ولو كان المعمول ظرفا والافله ان لايعتبر فيه التأويل مع الظرف لما ذكره ولذلك أجازوا كما فى معاوية ان يعمل فيه حرف النفى فى ما أنت بنعمة ربك بمجنون والضمير فى قوله

وما الحرب الا ما علمتم وذقتموا * وما هو عنها بالحديث المترجم

أى وما حديثى عنها واسم الاشارة فى قوله تعالى فذلك يومئذ يوم عسير أو ليس مبنيا على التسليم المذكور وانما دعا اليه تعميم الشارح الحكم لما اذا كان المصدر بمعنى الحدوث وهو حينئذ مؤول ولو لمناسبة المعنى المراد للعمل فافهم (قوله على أن الذى فى كلام أئمة العربية الخ) مبالغة فى رد القيل المذكور فانه اقتضى التأويل هنا مع ان المصدر هنا ليس بمعنى الحدوث اذ القصد هنا الى مجرد ثبوت الجمع فالشارح لايقول بالتأويل هنا وان قال به اذا كان المصدر العامل فى الظرف للحدوث لمجرد مناسبة المعنى المراد لا لأجل العمل فدعوى يس ان كلام الشارح يقتضى عدم التأويل اذا كان المعمول ظرفا وان كان المصدر بمعنى الحدوث محل نظر وتعليل الرضى الجواز بانه ليس كل مؤول حكمه حكم ما أول به لايقتضى انه قائل بالتأويل مطلقا كما زعم يس وقد علم وجه ذلك (قوله وهو تقديم ما فى حيز الحرف المصدرى) أى بالقوة وهذا على تسليم ان ما بالقوة حكمه حكم ما بالفعل دائما (قوله سركم) أى أسراركم هذا ما يقتضيه صنيعه ثم جعل سرهم وجهرهم فى السموات وفى الارض لتوسيع الدائرة وتصويرانه تعالى لايعزب عن علمه شئ من سرهم وجهرهم فى أى مكان كان لاأنهما قد يكونان فى السموات أيضا وتعميم الخطاب لاهلها تعسف لايخفى ذكر مثل ذلك أبو السعود فى وجه آخر من أوجه ذكرها فى الآية الشريفة (قوله هذا مذهب الرضى) أى القول بالجواز فالاشارة لقول الشارح والحق الخ لكن بقطع النظر عن التعليل لأن تعليل الرضى هو انه ليس كل مؤول حكمه حكم ما أول به فالرضى قائل بالتأويل بالحرف المصدرى والفعل حتى فى صورة العمل فى الظرف بخلاف الشارح فانه جرى هنا على عدم التأويل واقتضى كلام الرضى انه لابد من التأويل وان كان المصدر بمعنى الثبوت وكلام

والاول مذهب الجمهور (قوله لانها) أى الظروف مما أى من شئ يكفيه أى يكفى ذلك الشئ أى من المعمولات التى يكفيها رائحة من الفعل ومنها الحال فى قولهم تلك هند مجردة لان تلك فى قوة أشير والتمييز فى قولهم رطل زيتا أى والمصدر دال على الحدث الذى هو جزء معنى الفعل ففيه رائحة من الفعل فهو يكفى الظرف سواء تقدم أو تأخر (قوله ولكن) لدفع توهم نشأ من وصف القسم الثالث بما مر (قوله أى غير محفوظ) أنظر لم أعاد لفظ غير وفى نسخ حذف غير (قوله وهو الزائد) أى اللفظ الزائد على أداء أصل المراد وقوله المستغنى عنه أى فى أداء أصل المراد سواء كان متعينا

الشارح انه لا تأويل اذا كان المعمول ظرفا وان كان بمعنى الحدوث وفى كلام الامام ابن هشام وجماعة انه لا يؤول اذا كان بمعنى الثبوت لمباينته للفعل حينئذ وانه يعمل فى الظرف تقدم أو تأخر واشتراط التأويل فى العمل انما هو اذا كان المعمول غير ظرف اه يس على الحفيد وقد علمت ما فى كلامه وقوله وفى كلام ابن هشام الخ هو المذكور فى قول المحشى على ان الذى فى كلام الخ (قوله والاول) أى القول بالمنع المذكور قبل قوله والحق الخ (قوله التى يكفيها رائحة من الفعل) ولذا يعمل الاسم الجامد فيها باعتبار المعنى المصدرى فلا حاجة الى التأويل اه عبد الحكيم (قوله والتمييز فى قولهم رطل زيتا) أى لان رطل فى قوة المقدر به فهو دال على الحدث (قوله أنظر لم أعاد الخ) لعل وجهه مراعاة ان المضاف والمضاف اليه كشئ واحد لشدة الارتباط بينهما فلا يذكر أحدهما بدون الآخر اه شيخنا وفيه نظر لا يخفى (قوله وفى نسخ حذف غير) هو الأولى اذ لا تظهر له فائدة (قوله أى فى أداء أصل المراد) انما قال ذلك لأنه يقول الحشو قد يكون لفائدة زائدة على أصل المراد وعبارته قوله وهو الزائد المستغنى عنه أى اللفظ الزائد فى الكلام المستغنى عنه فى أداء أصل المراد سواء كان متعينا كما فى قوله فأورثنى تكليمه صداع الرأس والقلقا فان لفظ الرأس متعين للزيادة لأن الصداع لا يكون الا فى الرأس أولا كما فى قوله كذبا ومينا أى وسواء كان لفائدة كما فى أبصرته بعينى وسمعته باذنى وكتبته بيدى فى مقام يفتقر الى التأكيد لدفع المجاز لأنه يحتمل أبصرته بقلبى وسمعته بقلبى وأمرت بكتابته أولا حتمال الغفلة أو نحو ذلك أولا كما تقدم اذ المقام لم يقتض فيه التأكيد والتطويل مصدر بمعنى المفعول والمراد به الكلام الزائد على أصل المراد بلا فائدة فانه اذا كان لفائدة يكون اطنابا والاطناب قد يوجد لاشتمال الكلام على الحشو الذى لفائدة وقد لا يوجد الاطناب لاشتمال الكلام على الحشو الذى لغير فائدة وحمل الشارح الحشو والتطويل على اللفظ الزائد الخ لا على المصدر لموافقة قوله قابلا للاختصار الى أن قال والتجريد فان الاختصار ايراد الكلام بعبارة قليلة والتجريد تخليته عن ذلك الزائد اه بايضاح وزيادة ولعل ذلك مبنى على ان اللام فى قوله لما فيه من التطويل وفيما بعده للتعدية لا للتعليل وهو أحد وجهين سيأتيان وما ذكره هنا لا يخالف ما يأتى عنه من ان الحشو لا يكون الا متعينا لأن ما يأتى فى الاصطلاح وما هنا فى اللغوى فعلم ان عبد الحكيم ومثله الحفيد ومعاوية يقول الحشو اللغوى قد يكون لفائدة زائدة على أصل المراد فقول الشارح المستغنى عنه لازم لقوله الزائد على كلام هؤلاء بخلافه على ظاهر ما كتبه المحشى على الأثر الموافق لما يأتى عن الجربى وجميع هؤلاء اتفقوا على ان التطويل لا يكون لفائدة أصلا سوى معاوية فانه جعل قول الشارح بلا فائدة على معنى بلا فائدة فى أصل المراد فيكون لازما لما قبله كما أن قوله المستغنى عنه لازم لما قبله على ما جرى عليه

لانها مما يكفيه رائحة من الفعل (ولكن كان) القسم الثالث (غير مصون) أى غير محفوظ (عن الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه (والتطويل)

أم لا اه عبد الحكيم وكتب أيضا المستغنى عنه أى بلافائدة (قوله وهو الزيادة) أى الزائد كما فى نسخ (قوله بلافائدة) يلزم من كونها بلافائدة أنها مستغنى عنها فليس فى كلامه احتباك كما قيل (قوله وستعرف الفرق بينهما) هو أن الزائد فى الحشو متعين كقوله

* وأعلم علم اليوم والامس قبله * فلفظ قبله زائد قطعا والزائد فى التطويل غير متعين كقوله

* وألفى قولها كذبا ومينا * فالكذب والمين بمعنى واحد فيكون أحدهما زائدا قطعا لكن لا بعينه وهذا فرق من حيث اللفظ وأما من حيث المعنى فالحشو يكون مفسدا وغير مفسد والتطويل لا يكون مفسدا وفى قوله الفرق دون أن يقول فرقا آخر نوع اشعار بأن ماذكره هنا ليس فرقا يعتد به وذلك أن هذا الفرق انما هو بحسب المفهوم فقط لان ماذكر من المعنيين متساويان صدقا وأما الفرق الذاتى الذى وعد به فى بحث الاطناب فهو يفيد الفرق بينهما ذاتا وتباينهما صدقا على ماوقع عليه الاصطلاح اه جربى وجعل التطويل فى جانب الاختصار والحشو فى جانب التجريد لا يناسب

وعبد الحكيم والحفيد ثم انك ربما تتوهم الاتحاد فى الصدق على كلام معاوية والعموم والخصوص المطلق على كلام عبد الحكيم وليس كذلك اذ الحشو زائد فى الكلام على أصل المراد والتطويل نفس الكلام الزائد على مايؤدى به أصل المراد سواء كان بلفظ زائد أم لا نحو يدرك بالعقل أى بعقل كما يعلم من كلامهما فبينهما على كلامهما تباين و بينهما على كلام الجربى الآتى اتحاد فى الافراد وكلام الحفيد يقتضى العموم والخصوص المطلق كما سيأتى (قوله أى بلافائدة) يعنى ان المراد الاستغناء عنه مطلقا لا فى خصوص أصل المراد وقد علمت ان هذا موافق لما يأتى عن الجربى لا لما تقدم عن عبد الحكيم ولا لما يأتى لنا عن الحفيد (قوله فليس فى كلامه احتباك) اذ لا حذف الا من الاول فقط لتقدير على أصل المراد فى الاول وعدم تقدير المستغنى عنه فى الثانى (قوله هو ان الزائد فى الحشو) أى فى عداد الحشو أى الذى هو من أفراد الحشو ونظيره مابعده قوله كقوله واعلم الخ وكقوله فاورثنى تكلميه صداع الرأس والقلقا كما تقدم (قوله فلفظ قبله زائد قطعا) أى لان القبلية مفهومة من الأمس وقد تعينت للزيادة اذ لا يصح عطف قبل على اليوم كما عطف الأمس فيكون التقدير وأعلم علم قبله بالاضافة مع ان قبل لا تجر الا بمن وسيأتى تتميم الكلام فى محله (قوله يكون مفسدا) أى كالندا فى قوله

ولا فضل فيها للشجاعة والندا * وصبر الفتى لولا لقاء شعوب

والضمير للدنيا وشعوب علم على المنية كسره للضرورة أى لولا تيقن لقاء المنية لم يكن للامور المذكورة فضل فنطوق البيت ثبوت الفضيلة على تقدير وجود الموت لان لولا حرف امتناع لوجود فقوله لا فضل فيها هو الجواب أى دليله وهو منفى ونفى النفى اثبات ومفهومه عدم الفضيلة على تقدير عدم الموت وهذا انما يظهر فى الشجاعة والصبر لتيقن الشجاع بعدم الهلاك فلا يكون له فضل اذا قدم على المعركة وتيقن الصابر بزوال المكروه لعلمه بعدم موته بتلك الشدة بخلاف الباذل ماله اذا تيقن بالخلود وعرف احتياجه الى المال دائما فان بذله حينئذ أفضل لان الخلود يزيد الحاجة الى المال مما اذا تيقن بالموت وتخليف المال وسيأتى الاعتذار عنه بحيث يخرج عن الفساد فى محله ان شاء الله تعالى (قوله بان ماذكر هنا الخ) ستعلم مافيه (قوله متساويان صدقا) علمت مخالفته لكلام الحفيد وعبد الحكيم ومعاوية والفرق بين الثلاثة (قوله وأما الفرق الذاتى) أى الذى يعتد به ويقصد بالذات (قوله ذاتا) أى مفهوما (قوله وجعل التطويل الخ) أى انه اذا كان الحشو يشمل مالا فائدة

وهو الزيادة على أصل المراد بلافائدة وستعرف الفرق بينهما فى بحث الاطناب (والتعقيد)

الا الفرق الآتى قال الحفيد ما معناه ليت شعرى لم اقتصر على ماذكر ولم يورد الفرق الآتى مع اختصاره ومع مناسبته للمصنوع هنا ومع أنه المعتد به وكتب أيضا قوله وستعرف الفرق أى المعتد به

وما لغيرها بخلاف التطويل فانه خاص بما ليس لفائدة فبينهما عموم وخصوص مطلق يكون الحشو ليس عيبا مطلقا بخلاف التطويل والعيب يناسبه التجريد وما ليس بعيب دائما يناسبه الاختصار مع ان الشارح قد جعل الاختصار للتطويل والتجريد للحشو وكذا الاوجه لما صنعه الشارح من التخصيص اذا قلنا ان بين معنيي الحشو والتطويل لغة تساويا فى الماصدق انما يكون موجها اذا قلنا بالفرق الآتى وذلك لان الحشو عليه متعين للزيادة وأفحش لتعينه لها بخلاف التطويل وما هو متعين للزيادة وأفحش يناسبه التجريد والاحتياج اليه وخلافه يناسبه الاختصار وقبوله (قوله قال الحفيد الى آخره) كلامه مبنى على ماجرى عليه من ان بين المعنيين لغة عموما وخصوصا مطلقا لان كلا زائد فى الكلام على أصل المراد والتطويل لا يكون لفائدة زائدة والحشو تارة ولتطويل أفحش من الحشو فى ذاته وان كان القصد هنا الى ما ليس لفائدة فلا يليق جعله مع قبول الاختصار وجعل الحشو مع الاحتياج الى التجريد فان هذا الصنيع يقتضى ان الحشو أشد بعدا من التطويل فالملائم له هو الفرق الآتى فان الحشو عليه متعين للزيادة دون التطويل وستعلم ما فى كلامه وعبارته فى حاشيته على المطول ولم يظهر لى الآن أنه قدس الله سره لم اقتصر على الفرق بحسب المفهوم ولم يذكر الفرق الاصطلاحى هنا مع اختصاره وفى المقام ما يقتضى أن يكون الحشو أشد بعدا من التطويل حيث جعلوا الحشو محتاجا الى التجريد والتطويل قابلا للاختصار والفرق الذى ذكرهنا يلائم العكس فان التطويل زائد بلا فائدة والحشو زائد مستغنى عنه سواء كان لفائدة أم لا وأما الفرق الاصطلاحى فيوجب أن يكون الحشو أبعد لانه متعين اه قال معاوية وقد يمنع وقوع ماذكر بالمعنى الاصطلاحى فى المفتاح فلذا عدل عن الفرق الاصطلاحى (قوله مع اختصاره) اذهو أخصر مما ذكره هنا ويستغنى به عن بسط الكلام بالوعد الذى ذكره (قوله ومع مناسبته للمصنوع هنا) أى الذى أشار له الشارح بجعل التجريد من الحشو والاختصار من التطويل (قوله أى المعتد به الخ) فيه أن المعتد به هنا هو اللغوى وذلك انا نقول التطويل اللغوى هو نفس الكلام الزائد على مايؤدى به أصل المراد بلا فائدة أصلا أو ولو لفائدة زائدة على أصل المراد سواء كان ذلك بلفظ زائد فيه على أصل المراد متعين نحو يؤكد بمؤكد أو غير متعين نحو يقرر ويؤكد أم بغير لفظ زائد فيه على ذلك نحو يدرك بالعقل أى يعقل والحشو اللغوى هو اللفظ الزائد فى الكلام على أصل المراد سواء كان لنكتة أم لا متعينا أم لا وقد علمت أمثلته وحينئذ لا يخفى ان كلا من الحشو والتطويل فى الاصطلاح لا يصدق على الكلام الزائد الخ مع أن مقصود المصنف الاستدراك بوجوده فى القسم الثالث فدل ذلك على أن مراده الحشو والتطويل اللغويان وحينئذ فالذى يعتد به هنا هو الفرق اللغوى شرحا لعبارة المصنف ولما كان الفرق الاصطلاحى لا حاجة الى ذكره هنا أشار الى ذلك بقوله وستعلم الخ وقال الفرق لانه قصد العهد العلمى ولئلا يتوهم انه فرق آخر لغوى كالفرق المذكور ثم لا يخفى ان الاختصار ايراد الكلام بعبارة قليلة والتجريد عن الشئ بتنحية ذلك الشئ فالاول هو المناسب للتطويل والثانى هو المناسب للحشو ولما كان كل تجريد عن حشو يتحقق معه اختصار دون العكس جعل

الاصطلاحى وماتقدم تقريبى لغوى (قوله وهو كون الكلام الخ) ينبغى أن يجعل متناولا لضعف التأليف نظرا الى أن مخالفة النحو توجب صعوبة فهم المراد على المقتفى لقواعده ويمكن أن يقال هذا القسم من التعقيد لم يوجد فى القسم الثالث وكتب أيضا لعله حمل التعقيد على أنه مصدر عقد مبنيا للمفعول ليكون وصفا للكتاب فلذا فسره بذلك لكن يرد أن التطويل ليس وصفا للكتاب فكان ينبغى تأويله أيضا الا أن يقال تركه اتكالا على المقايسة تأمل سم وكذا يقال فى الحشو وقد يقال ان تفسير الشارح الحشو والتطويل بالزائد يفيد حملهما على المحشو والمطول به لا المعنى المصدرى حتى يحتاج الى أن يؤولهما بما أول به التعقيد فالثلاثة فى الاصل مصادر هذا وبناء المصدر من المجهول لا يراه المحققون دفعا للبس لانه يتبادر منه أنه من المعلوم وقد يدفع بوجود القرينة كما هنا اه (قوله قابلا) اختار فى جانب الاختصار القبول وفى الاخيرين الافتقار ايماء الى أن الاحتراز عن الاخيرين أهم من الاحتراز عن الاول وأراد بالاختصار ما يقابل التطويل ليشمل الاطناب والايجاز والمساواة ثم انه قدم فى اللف الحشو على التطويل لكونه أهم فى مقام بيان موجب تغيير القسم الثالث وعكس ناظريهما فى النشر اهتماما بذكر الاختصار لان مؤلفه مختصر وقدم ناظر التعقيد على ناظر الحشو رعاية للسجع اه فترى (قوله خبر بعد خبر)

القبول مع الاختصار وجعل الافتقار مع التجريد فتنبه (قوله تقريبى) أى يقرب الى الفرق اللائق هنا وقد علمت رده (قوله ينبغى الخ) هو للحفيد (قوله لضعف التأليف) أى كما فى نحو ضرب غلامه زيدا كما سيأتى فى كلام المصنف (قوله ويمكن أن يقال الخ) قال الغنيمى وغيره فيه ان المحشى يعنى الحفيد مثبت وغيره ناف والمثبت مقدم على النافى فقوله ينبغى الخ على ما ينبغى (قوله يفيد حملهما على الحشو الخ) أى والكلام حينئذ مستقيم أى فالحشو والتطويل حينئذ جزآن من القسم الثالث وليس المراد كما لا يخفى انهما بهذا الحمل صح كونهما وصفين كما وهم (قوله اختار فى جانب الاختصار القبول الخ) هذا يجرى على الفرق اللغوى وتعلل الاهمية بالنسبة الى الحشو بما علمت من أن كل تجريد عن حشو يتحقق معه اختصار وليس كل اختصار واحترز عن تطويل يتحقق معه تجريد وان كان هو ناظرا الى الفرق الاصطلاحى وقبح الحشو بتعينه وانه قد يكون مفسدا فلا يقال هذا انما يناسب حمل الحشو والتطويل على المعنى الاصطلاحى لا اللغوى لا على ما تقدم عن عبد الحكيم ومعاوية والحفيد ولا على ما تقدم عن الجربى (قوله وفى الاخيرين) أى الايضاح والتجريد وقوله عن الاخيرين أى ملابسيهما يعنى التعقيد والحشو أو هما مراده هنا بالأخيرين وسماهما أخيرين باعتبار تأخر ناظريهما وكذا يقال فى قوله عن الاول أى ملابسه وهو التطويل أو هو مراده بالاول وسماه أولا باعتبار ناظره (قوله ليشمل الاطناب والايجاز والمساواة) أى ولا يكون قاصرا على الايجاز وسيأتى تعريف السكاكى للثلاثة ورد المصنف عليه وما يتعلق بذلك ان شاء الله تعالى (قوله على التطويل) أى وعلى التعقيد أيضا وما ذكره منتج لذلك كما لا يخفى إذ الحشو قد يكون مفسدا (قوله لكونه أهم) وجه الاهمية على ما أراده ظاهر وهو على ما هو الحق ان كل حشو معيب يحصل معه تطويل ولا عكس وسكت عن وجه تقديم التطويل على التعقيد مع كونه أهم منه فى المقام المذكور وكأنه اتكل على وضوح كونه أعنى التطويل أنسب بالحشو (قوله لان مؤلفه مختصر) أى فيغلب اطلاق المختصر عليه كما هو شائع فى مثله فلا

وهو كون الكلام مغلقا لا يظهر معناه بسهولة (قابلا) خبر بعد خبر أى كان قابلا (للاختصار)

يحتمل أن سكوته عن تجويز الحالية من ضمير غير مصون بمعنى مغاير للمصون لان الخبرية أظهر وأقرب أولانه يوهم أن مغايرته للمصون مشروطة بملاحظة قبوله الاختصار مع أنه ليس كذلك لانه فى نفسه مغاير للمصون وان لم يلاحظ ذلك حرر اه سم (قوله لمافيه الخ) أى ففى كلام المصنف لف ونشر مختلط (قوله عما فيه من الحشو) لم يقل لمافيه من الحشو على طريقة ماقبله اذ لا يعلم حينئذ أن المجرد عنه ماذا بخلاف ماقبله لا يلزم فيه مثل ذلك فتأمله سم (قوله ألفت الخ) انما قال ذلك دون اختصرته مع أنه أخصر للاشارة الى أنه ليس مطمح نظره اختصار القسم الثالث

يقال فيه ان مؤلفه أيضا موضح مجرد عن الحشو (قوله بمعنى مغاير الخ) انما أوله بذلك ليتحمل الضمير ولو أبقاه واعتبر الضمير فى مصون لصح أما اعتبار الضمير فى مصون مع تأويل غير فلا يصح كما لا يخفى (قوله وأقرب) وجهه أنه يلزم من كونه غير مصون عن الحشو الخ انه قابل للاختصار الخ ومجىء الحال لازمة قليل واذا أول قوله قابلا الخ على معنى ملاحظا قبوله أوهم ماذكره بعد من أن مغايرته للمصون مشروطة الخ (قوله إذ لا يعلم حينئذ ان المجرد عنه ماذا الخ) لانه لما كان الاختصار مقابلا للتطويل إذ لا يكون الا بتقليل الألفاظ علم أن الاختصار والحذف متعلق بما فيه من التطويل وكذا الايضاح فانه مقابل للتعقيد إذ لا يكون الا بدفع الخفاء فيعلم أن الايضاح والازالة على وجه الظهور للمعنى متعلق ومرتبط بما فيه من التعقيد بخلاف التجريد فان الحشو ليس بخصوصه مقابلا وضده اله فلا يعلم بقطع النظر عن المقام المجرد عنه من لفظ التجريد وان علم من المقام اذ التجريد عام لكل ما يجرد عنه وفيه أنه يلزم تعلق الايضاح بالتعقيد وارتباطه به اذا كان ايضاحا من كل وجه وكذلك التجريد اذا كان من كل وجه لزم تعلقه بالحشو وقوله لا يلزم فيه مثل ذلك أى حتى يحتاج الى أن ينص مع تعبيره بلام التعليل على تعلق الاختصار بالتطويل والايضاح بالتعقيد ثم ان المحشى جعل اللام فى قوله لما فيه الخ فى الموضعين أو المواضع الثلاثة لو عبر بذلك فى الثالث للتعليل ولم يجعلها فى الموضعين للتقوية والاختصار بمعنى الحذف والتغيير والايضاح بمعنى الازالة على وجه الظهور والحشو والتطويل بمعنى اللفظ الزائد المخصوص على ما تقدم وفى الموضع الثالث لو عبر بها بمعنى عن اذ التجريد يتعدى بعن وحينئذ يصح لك أن تقول لم يعبر الشارح فى الموضع الثالث بقوله لما فيه من الحشو لأنه يؤدى الى استعمال حرف فى معنى حرف آخر بلا ضرورة فلذلك عبر بعن لأن عمل المصدر المعرف بأل فى غير الظرف شاذ قياسا واستعمالا وليس المراد بالظرف ما يشمل المفعول المقوى باللام وأيضا كون اللام فى الموضعين للتقوية والاختصار بمعنى الحذف والتغيير والايضاح بمعنى الازالة تكلف بعيد لا حاجة اليه ولا دليل عليه (قوله للاشارة الى أنه الخ) وأيضا تعبيره باختصرته يفيد أنه ليس للمصنف سوى الاختصار وليس كذلك اذ له غيره كالتجريد والايضاح وبعض اجتهادات له مخالفة لمذهب السكاكى اه عبد الحكيم بزيادة ولعل هذه الافادة بقطع النظر عن السابق واللاحق وبالجملة قول سم لأنه ليس مطمح نظره الخ يشعر بأن مراده انما قال ألفت الى آخر ما ذكره حتى تضمن القواعد ونحوه ولم يقل اختصرته فقط وأنه ليس مراده انما قال ألفت الخ ولم يقل اختصرته ايتاء بما فيه من القواعد وبما يحتاج اليه وحينئذ يرد عليه أن النكتة التى ذكرها انما تصلح لذكر التضمن وما بعده على أنه قال لو اختصرته واقتصر عليه لما أشعر بأن مطمح نظره هو مجرد الاختصار لامر دعاه اليه وكيف يشعر بذلك مع كونه مسببا

لما فيه من التطويل (مفتقرا) أى محتاجا (الى الايضاح) لما فيه من التعقيد (و) الى (التجريد) عما فيه من الحشو (ألفت) جواب لما (مختصرا

لامر دعاه اليه بل محط نظره تأليف مختصر يتضمن مافيه مما يحتاج اليه ويخلو عما يستغنى عنه اه سم وكتب أيضا قوله ألفت قال فى الاطول ولا يخفى أن من تتمة دواعى تأليف مختصر كذا أنه كان عنده فوائد تختص به لم يسبقه بها أحد فكان الانسب أن يضمه الى ماذكر فى الشرط بان يزيد واجتمع عندى فوائد كذا وكذا ألفت (قوله يتضمن) أى تضمن وكذا قوله ويشتمل ليناسب الفعل قبله وبعده قيل ويحتمل العكس ويؤيد الاول أنه تأويل عند الحاجة وأن الافعال الماضية أكثر بل يمنع العكس أن جواب لما يجب أن يكون ماضيا على الاصح وكتب أيضا قوله يتضمن الخ عبر فى جانب القواعد بالتضمن وفى جانب الامثلة والشواهد بالاشتمال لان المتضمن جزء من المتضمن فقصد أن القواعد مضمنة لانها أجزاء الكتاب والامثلة لما لم تكن ركنا من موضوعه جعل مشتملا عليها فان الشئ قد يشتمل على ماهو زائد على أجزائه الاصلية اه من يس (قوله حكم كلى) أى حكم على كلى فان كلية الحكم كون المحكوم عليه كليا

عن شرط لما الذى ذكر فيه كون القسم الثالث بالصفات السابقة فاذا قلنا مراده انما قال ألفت الخ ولم يقل اختصرته آتيا بما فيه الخ وقطعنا النظر عما أشعر به كلامه وأن المعنى أنه أشار الى أن التأليف من جملة مطمح نظره لشرف هذا العلم وليس مطمح نظره مجردا اختصار القسم الثالث مع الاتيان بما فيه من القواعد الخ لأمر عظيم دعاه اليه هو كون القسم الثالث بالصفات المتقدم ذكرها صح كلامه لكن كان الأوضح والاخصر والافيد أن يقول للاشارة الى أن التأليف من مطمح نظره لما قدمه من شرف علم البلاغة وتوابعها لا أنه لولا الاختصار ما حصل منه (قوله يتضمن مافيه الخ) لا يخفى مافيه من القصور كما يعلم من تتبع ماذكره المصنف بعد ومايستغنى عنه أشار اليه فى قوله ويشتمل على مايحتاج اليه الخ وقوله ولم آل جهدا الخ (قوله ولا يخفى أن من تتمة الخ) كأنه أخذه من قوله وأضفت الخ وليس بلازم أن يكون من تتمة الدواعى فى الواقع فان كان مراده أن هذا أكمل فكان الانسب اعتباره داعيا قلنا العبرة بما دعاه ولا يليق أن يخبر بخلاف الواقع اه شيخنا وقوله وليس بلازم الخ محصله أنه لا مانع من كون ذلك لم يدعه وان كان عنده لعدم التفاته اليه مثلا اذ ذاك وكيف يعترض عليه بذلك وهو يخبر عن حاله الذى وقع له وقوله فكان الانسب اعتباره داعيا أى كان الانسب ضمه الى الدواعى وان لم يكن داعيا فى نفس الامر أخذا من كلامه بعد وقد يقال مراد الاطول أنه كان الانسب للمصنف أن يقصد كونه داعيا فيصير داعيا بهذا القصد ثم يضمه الى الدواعى المتقدمة لكن يرد عليه أنه من الجائز أنه لم تحصل عنده تلك الفوائد إلا فى حال التأليف بالفعل فكيف يقصد كونها داعية له وحاملة له عليه فتنبه (قوله أنه كان عنده فوائد تختص به الخ) هى المشار اليها بقوله بعد وزوائد لم أظفر فى كلام أحد بالتصريح بها ولا الاشارة اليها ولعل اقتصار الاطول على ذلك لكونه الاهم والا فمثله الفوائد التى عثر فى بعض كتب القوم عليها (قوله فان كلية الحكم الخ) هذا يفيد أن قوله حكم كلى تركيب توصيفى لا اضافى ولا مانع من كونه اضافيا وضمير ينطبق وجزئياته الكلى المضاف اليه أى يستغرق بحكمه جميع جزئياته كما قال معاوية نخرج حكم الطبيعية واللام بعد حينئذ للعاقبة أو معنى ينطبق الخ يصدق على جميع جزئياته أى اعتبر فيه ذلك بتعليق الحكم بالجزئيات فخرج حكم الطبيعية اذ لا يعتبر فيها ذلك واللام بعد حينئذ يصح كونها تعليلية بالعلة الغائية واضافة أحكام لامية على كلا الوجهين

يتضمن مافيه) أى فى القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهى حكم كلى

والضمير فى ينطبق وجزئياته راجع الى الحكم الكلى ومعنى انطباقه صدقه عليه أى الجميع

ولك على انه توصيفى كما قال معاوية أن تقول معنى كلية الحكم تعلقه بكل فرد فكلى منسوب الى كل أى كل فرد من الافراد وعليه قد خرج حكم الطبيعية من أول الأمر بقوله كلى والضمير فى ينطبق وجزئياته للحكم والمراد بجزئياته الجزئيات التى له بها أدنى ملابسة وهى جزئيات الموضوع ومعنى كون الحكم منطبقا عليها انه محتو عليها من حيث التعليق بها أى متعلق بجميع الجزئيات التى له بها أدنى ملابسة ليتعرف أحكامها منه فهو تفسير لقوله كلى وتمهيد لقوله ليتعرف الخ أو المراد يتعلق بعد حين يراد تعليقه فهو تمهيد فقط وعلى كل اللام للعاقبة وقد يقال هى للتعليل باعتبار ان مدخولها حامل على التعليق الذى يترتب على التعلق فان قلت الضمير فى ينطبق وجزئياته راجع الى المحكوم عليه الكلى المفهوم من قوله حكم كلى والمراد بالانطباق الصدق أى يصدق على جميع جزئياته وردانه لا فائدة حينئذ لقوله ينطبق الخ فكان الواجب عدم اعتبارهم له وأما على انه توصيفى وكلية الحكم بكلية المحكوم عليه فالضمير فى ينطبق وجزئياته راجع للحكم والمراد بجزئياته الجزئيات التى له بها أدنى ملابسة وهى جزئيات موضوعه ومعنى انطباقه عليها احتواؤه عليها من حيث التعلق أى متعلق بجميع الجزئيات أى متوجه الى كل واحد من الجزئيات التى له بها أدنى ملابسة و بقوله ينطبق خرج حكم الطبيعية واللام فى قوله ليتعرف للعاقبة الا أن يقال مامر أو الضمير فى ينطبق وجزئياته راجع الى المحكوم عليه الكلى المفهوم من قوله حكم كلى وعلمت عليه وجهى معنى الانطباق ومايتعلق بذلك ولا تكلف فى هذه الأوجه كلها كما فى الأوجه الآتية وفهم المحشى أن المراد بالجزئيات الأحكام الفرعية بقرينة قوله بعد واضافة أحكامها على الاول والثالث للبيان وحينئذ يحتاج لتكلف أن انطباق الحكم الكلى وصدقه على تلك الاحكام لا باعتبار ذاته وذاتها بل باعتبار المحكوم عليه فى الكل فآل الامر الى صدق الكلى المحكوم عليه على جزئياته وقد علمت عليه وجهى معنى الانطباق ومايتعلق بذلك فلم يظهر وجه يكون الانطباق فيه بمعنى الصدق واللام للعاقبة لا للتعليل فتدبر (قوله راجع الى الحكم الكلى) عبارة عبد الحكيم راجع الى الكلى اه ففهم المحشى أن المراد الحكم الكلى ولك أن تقول مراده المحكوم عليه الكلى المفهوم من قوله حكم كلى لان كلية الحكم باعتبار كلية المحكوم عليه فهو عائد على مايفهم من ذلك وهذا غير الاستخدام الآتى لا يقال هو تكلف كالاستخدام لانا نقول هو أسهل منه اذ عود الضمير على مايفهم من الكلام فهما قويا أولى من الاستخدام اذ هذا حقيقة وذاك مجاز (قوله صدقه عليه) أى جميع جزئياته وجزئية الحكم كون المحكوم عليه جزئيا كما أن كليته كون المحكوم عليه كليا وصدق الحكم الكلى على جميع جزئياته حمله عليها لكن لا باعتبار ذات الحكم بل باعتبار المحكوم عليه ففى الحقيقة الصدق انما هو للمحكوم عليه الكلى على المحكوم عليه الجزئى والحكم الكلى فى كل حكم منكر يجب توكيده ثبوت وجوب التوكيد للحكم المنكر والحكم الجزئى فى حكم أن زيدا قائم يجب توكيده ثبوت وجوب التوكيد بحكم أن زيدا قائم وهذان الحكمان متباينان لا كلية لأحدهما بالنسبة للآخر بالنظر لذاتهما كما سيأتى عن الجربى فلا يصح الاخبار بثبوت وجوب التوكيد للحكم المنكر عن ثبوت وجوب التوكيد بحكم أن زيدا قائم بالنظر لذاتهما بل باعتبار المحكوم عليه اذ لا كلية وجزئية الا

وهو احتراز عن القضية الطبيعية واللام فى ليتعرف لام العاقبة وذكر هذا القيد لكونه مأخوذا فى مفهوم القاعدة وماقيل من أن المراد قضية كلية تشتمل على أحكام جزئيات موضوعها اطلاقا لاسم الجزء على الكل وحذف المضافين أو أن الكلام محمول على الاستخدام بأن يراد بلفظ الحكم معناه الحقيقى و بضميرى ينطبق وجزئياته المعنى المجازى أعنى المحكوم عليه

باعتبار ذلك وهذا كله على مافهمه فى قول عبد الحكيم راجع للكلى وأما على ماتقدم لنا فصدق الكلى أى حمله على جميع الجزئيات جلى فيقال حكم أن زيدا قائم حكم منكر (قوله وهو احتراز عن القضية الطبيعية) أى عن حكمها نحو قولك الانسان نوع والحيوان جنس فانه ليس القصد فيها الانطباق على الافراد بل المقصود الطبيعة والماهية من حيث هى (قوله لام العاقبة) أى ان عاقبة ذلك الانطباق وثمرته هو التعرف وليست للتعليل لان الانطباق لايعلل بالتعرف بل الأمر بالعكس لان الانطباق أمر ذاتى فلايعلل بشئ والتعرف لأحكام الجزئيات من القضية أمر عارض لها حاصل بواسطتها وقد يقال ان قوله ينطبق على معنى يقصد ذلك أخذا من جعله احترازا عن الطبيعية وهذا يصح تعليله بالتعرف (قوله وذكر هذا القيد الخ) أى ذكر قوله ليتعرف الخ مع أنه ثمرة لاينبغى ذكرها فى التعريف لكون الناس قد أخذوه فى مفهوم القاعدة حيث قالوا قضية كلية يتعرف منها الخ أى فذكره مجرد اقتداء بهم ومسايرة لهم والافهو ثمرة مترتبة وكان الأنسب أن يقول وذكر هذه الثمرة ولك أن تقول معنى كلامه ان قوله ليتعرف الخ وان كان ثمرة الا انه معتبر فى المفهوم لاخراج حكم نحو كل انسان ناطق فانه حكم كلى ينطبق على جزئياته الا انه ليس معتبرا فيه التعرف حتى يكون من القواعد فليس كل ثمرة لاتذكر فى التعريف ويشير الى هذا التعبير بالقيد وان تقول معنى كلامه انهم اصطلحوا على انه من المفهوم اذ القاعدة من الامور الاصطلاحية ومفهومات الامور الاصطلاحية بحسب مايعتبره أهل الاصطلاح فلابد منه وان لم يحترز به عن شئ فليس التعرف المذكور ثمرة مترتبة على القاعدة خارجة عن مفهومها حتى لايكون قيدا (قوله من أن المراد قضية كلية الخ) لايخفى انه يصح ذلك سواء كان قوله حكم كلى تركيبا اضافيا أو توصيفيا سواء اعتبرنا كلية الحكم بكلية المحكوم عليه أوقلنا انها بتعلقه بكل فرد والنسبة الى كل أى كل فرد (قوله قضية كلية تشتمل الخ) أى فالانطباق بمعنى الاشتمال ومعنى اشتمال القضية على أحكام جزئيات موضوعها استخراج تلك الاحكام منها بالقوة القريبة من الفعل بجعل القضية المذكورة كبرى لصغرى سهلة الحصول حكم فيها بمفهوم موضوعها على واحد من جزئياته فموضوعها جزئى من جزئيات موضوع تلك القضية ومحمولها نفس ذلك الموضوع وتلك الاحكام المستخرجة تسمى نتائج وفروعا وتلك القضية تسمى أصلا والاستخراج تفريعا اه فنرى بايضاح وقوله استخراج تلك الاحكام منها أى كونها بحيث تستخرج منها اذ الاشتمال صفة القضية والاستخراج صفة المستخرج (قوله لاسم الجزء) أى الذى هو النسبة أو الوقوع واللاوقوع لا الايقاع والانتزاع لانه صفة المدرك فلا يكون جزأ من القضية (قوله وحذف المضافين) هما لفظ أحكام ولفظ موضوع ولفظ حذف اما مصدر منصوب عطفا على اطلاق أو فعل ماض (قوله أو أن الكلام الخ) لابد من ملاحظة ان كلية الحكم باعتبار كلية المحكوم عليه حتى يتم هذا الوجه والانطباق على هذا الوجه بمعنى الصدق والحمل لا الاشتمال والاستخراج (قوله بأن يراد بلفظ الحكم معناه الحقيقى)

أوأن اطلاق الكلى والجزئى على حكم الاصل والفرع باعتبار التشبيه بالمعنى الكلى والجزئى من حيث الاشتمال والاندراج فتكلفات لاتليق بمقام التعريفات وان ذهب اليه الجم الغفير اه عبد الحكيم وقد تحصل من هذا أن فى تقرير هذا التعريف أربعة أوجه والقاعده على الثانى اسم لنفس القضية وعلى الثلاثة الباقية اسم لنفس الحكم الذى هو جزؤها وحاصل الرابع أنه شبه حكم القضية العامة التى هى أصل لما تحتها من القضايا بالمعنى الكلى بجامع الاشتمال وحكم هذه الفروع بالمعنى الجزئى بجامع الاندراج فاطلق على حكم الاصل لفظ الكلى وعلى حكم الفرع لفظ الجزئى فلا يرد أن الشائع اطلاق الكلى والجزئى على المفهوم الكلى وأفراده لا على حكم القضية الكلية وما تحتها من القضايا المخصوصة بل الشائع اطلاق الاصل والفرع عليهما والحامل على الوجه الثانى قصد موافقة التعريف للمعرف من أن القاعدة اسم للقضية الكلية كما أشار اليه

ويجوز أن يكون التركيب اضافيا وعلمت عليه وجهى معنى انطباق الكلى المحكوم عليه على جميع جزئياته ومايتعلق بذلك ويجوز أن يكون توصيفيا وكلية الحكم بكلية المحكوم عليه وعلمت عليه أيضا وجهى معنى انطباق الكلى المذكور على جميع جزئياته ومايتعلق بذلك فان جعلنا كلية الحكم من حيث تعلقه بكل فرد خرجت الطبيعية من أول الامر ولم يكن لقولهم ينطبق على جميع جزئياته فائدة هذا ماينا سب لامايقال (قوله أوان اطلاق الكلى الخ) التركيب على هذا توصيفى فقط كما لايخفى والمراد بالاصل القضية الكلية وبالفرع القضايا الجزئية كما يعلم من كلام المحشى بعد وكلية حكم الاصل وانطباقه على أحكام الفرع لا باعتبار ذاته وذاتها بل باعتبار المحكوم عليه فى الكل فآل الامر الى صدق الكلى المحكوم عليه على جزئياته وقد علمت عليه وجهى معنى الانطباق ومايتعلق بذلك وذكر الفنرى وجها آخر غير هذه الوجوه وهو أن المراد بالحكم الكلى القضية الكلية والمراد بالجزئيات النتائج لتشبيهها بجزئيات الكلى فى اندراجها تحت الاصول كاندراج الجزئيات تحت كلياتها ثم أطلق عليها الجزئيات مضافة الى ضمير الحكم المراد به القضية استعارة تصريحية فالمراد بأحكامها الاحكام التى فيها وبالانطباق الاشتمال اه وقوله الاحكام التى فيها هذا يفيد أن النتائج التى فسر بها الجزئيات هنا هى القضايا الجزئية التى تستنتج أحكامها بخلافها فيما تقدم فانه أراد بها الاحكام ولايخفى أن هذا الوجه يجرى سواء جعل قوله حكم كلى اضافيا أم جعل توصيفيا جعلت كليته باعتبار المحكوم عليه أم باعتبار تعلقه بكل فرد (قوله من حيث الاشتمال والاندراج) أى مطلق الاشتمال ومطلق الاندراج (قوله فتكلفات الخ) أى بخلاف ماجرى عليه فانه لاتكلف فيه لبقاء الحكم الكلى على حاله ووصفه بالكلية صحيح بالاعتبار السابق وضمير ينطبق وجزئياته راجع الى الكلى بلا تجوز والانطباق باق على معناه الظاهر منه وهو الصدق والاضافة فى أحكامها حقيقية هذا على ماتقدم لنا بخلافه على مافهمه المحشى ولايخفى أن الاوجه المتقدمة فيما جرى هو عليه على غير فهم المحشى أقل تكلفا مما فهمه فافهم (قوله أربعة أوجه) قد عرفت زيادتها على ذلك نظرت الى الاجمال أو التفصيل فتفطن (قوله الذى هو جزؤها) احتراز من الحكم الذى ليس جزءها وهو الايقاع والانتزاع (قوله وما تحتها) أى حكم ماتحتها وكون القضية تحتها قضايا مبنى على التسامح والتساهل والمعنى أنها تشير الى قضايا فلا ينافى

العلامة سم واضافة أحكامها على الاول والثالث للبيان تأمل (قوله كلى) كليته باعتبار موضوعه لا باعتبار ذاته وذلك لان القضية الواحدة لا تصدق على أخرى ولا الحكم الواحد على حكم آخر اه جربى وقوله لان القضية أى ان أردنا بالحكم القضية وقوله ولا الحكم أى ان أبقيناه على ظاهره (قوله ليتعرف الخ) وكيفية التعرف أن تأخذ الجزئى وتجعله موضوعا وتأخذ موضوع القاعدة وتجعله محمولا ثم تجعل هذه القضية صغرى وتجعل القاعدة كبرى فيخرج حكم هذا الجزئى كأن تقول ان زيدا قائم كلام يلقى الى المنكر وكل كلام يلقى الى المنكر يجب توكيده ثم تحذف المكرر فيخرج الحكم بقى شئ آخر وهو أن التى فى موضوع الصغرى اما أن تكون من المحكى أو من الحكاية فان كان الاول لم يلتئم مع قوله يجب توكيده لئلا يلزم تحصيل الحاصل والجواب أن معنى قولنا يجب توكيده أى لابد أن يكون مؤكدا وان كان الثانى لم يلتئم مع قوله يلقى الى المنكر اذ لا يلقى اليه الخالى عن التوكيد والجواب أن معنى قوله يلقى أى يراد القاؤه وان كان لا يلقى بالفعل وكتب أيضا فيه أنه يلزم الدور لتوقف معرفة الجزئيات على القاعدة وسيأتى أن الشاهد جزئى يذكر لاثبات القاعدة فتتوقف هى على معرفته والجواب أن

ينطبق على جميع جزئياته ليتعرف أحكامها منه كقولنا كل حكم منكر

مايأتى عن الجربى (قوله واضافة أحكامها) أى فى قوله ليتعرف أحكامها (قوله على الاول) هو ما اختاره عبد الحكيم لكن هذا بناء على فهمه فيه والا فالاضافة حقيقية أو لادنى ملابسة على ماتقدم لنا (قوله والثالث) أى من الاقوال الثلاثة المردودة وان كان رابعا بالنسبة لعد ما اختاره عبد الحكيم أولا فكان الاوضح أن يبدله بالرابع (قوله أن تأخذ الجزئى الخ) قال شيخنا المراد من هذا اثبات أن هذا الجزئى من جزئيات موضوع القاعدة فيعرف حكمه فاندفع مايقال لاحاجة لتلك الكيفية فى التعرف اذ الكلية كافية بذاتها لشمول موضوعها لجميع الجزئيات اه وفيه مالا يخفى بل الحاجة الى ذلك ابراز الحكم الكامن فى الضمن ليعرف بخصوصه (قوله كأن تقول ان زيدا قائم الخ) هذا وان كان صحيحا إلا أنه غير مناسب للقاعدة التى ذكرها الشارح والمناسب لها أن يقول حكم ان زيدا قائم حكم منكر وكل حكم منكر يجب توكيده ثم تحذف المكرر فيخرج الحكم وهو حكم ان زيدا قائم يجب توكيده والمراد يجب أن يكون مؤكدا فلا يلزم وجوب تحصيل الحاصل تدبر (قوله إما أن تكون من المحكى) فالمبتدا هو ان زيدا قائم (قوله فان كان الاول الخ) كان المناسب أن يقول فان كان الاول فلا اشكال على الصغرى لكن يرد على الكبرى أنها تقتضى وجوب تحصيل الحاصل وان كان الثانى لم يلتئم مع قوله يلقى الى المنكر اذ لا يلقى اليه الخالى عن التوكيد فالصغرى فاسدة ويرد على الكبرى أيضا ما مر فكلتاهما فاسدة فلا يراد على الكبرى غير مختص بالاول ويجاب باختيار الشق الاول ومعنى قولنا يجب توكيده يجب أن يكون مؤكدا أو باختيار الثانى ومعنى قولنا يلقى يراد القاؤه وان كان لا يلقى بالفعل والكبرى حينئذ بمعنى وكل كلام يراد القاؤه الى المنكر يجب توكيده فلا اشكال ثم يرد على اختيار الشق الثانى أن ارادة القاء زيدا قائم وحده الى المنكر لا تصح أيضا اذ هو لا يراد القاؤه وحده عند البليغ وكون المراد غير البليغ وأن المعنى زيدا قائم يريد غير البليغ القاءه الى المنكر وكل كلام يريد غير البليغ القاءه الى المنكر يجب توكيده عند القائه بالفعل فزيدا قائم يجب توكيده عند القائه بالفعل فيه أن الالقاء بالفعل من غير البليغ يجب فيه التوكيد فيصح حينئذ قوله يلقى الى المنكر ولا حاجة الى

الجهة منفكة لان توقف القاعدة على معرفة بعض جزئياتها أى بالسماع من الموثوق بعربيته بالنسبة الى المستنبط أى الذى استنبط القاعدة وتوقف معرفة الجزئيات على القاعدة بالنسبة الى غيره من المقلدين له اه من يس (قوله يجب توكيده) أى لابد أن يكون مؤكدا اه عبد الحكيم (قوله على مايحتاج اليه من الامثلة) لامايستغنى عنه ليكون حشوا اه مطوّل قال عبد الحكيم الحصر مستفاد من المقام حيث وصف القسم الثالث باشتماله على الحشو وفيه اشارة الى أن القسم الثالث حشوه بتكثير الأمثلة والشواهد التى لايحتاج اليها اه (قوله وهى الجزئيات المذكورة لايضاح القواعد) قال فى الأطول المثال جزئى لموضوع القاعدة يصلح لأن يذكر لايضاح القاعدة وهو المراد بقولهم المثال جزئى يذكر لايضاح القاعدة اه فقوله المذكورة لايضاح القواعد أى الصالحة لأن تذكر لايضاحها وكذا يقال فى تعريف الشارح للشواهد وبذلك يتضح أخصية الشواهد من الأمثلة لان كل مايصلح شاهدا يصلح مثالا من غير عكس كلى لاشتراط كون الجزئى من كلام الموثوق به فى الشاهد دون المثال وليس المراد أنها تذكر بالفعل للايضاح أو الاثبات اذ لا يلزم للجزئى المثالى أو الشاهدى أن يكون مذكورا بعد الحكم الكلى فضلا عن كونه للايضاح أو للاثبات فكونه مذكورا للايضاح أو للاثبات عارض مفارق

اعتبار الارادة على أن الكبرى فاسدة لعمومها للكلام المشتمل على التأكيد وهو لايصح كما لايخفى فان كان المراد زيدا قائم كلام خال عن التأكيد يريد غير البليغ القاءه الى المنكر وكل كلام خال عن التوكيد يريد غير البليغ القاءه الى المنكر يجب توكيده عند القائه بالفعل فزيدا قائم يجب توكيده عند القائه بالفعل ففيه أيضا أن الالقاء بالفعل من غير البليغ كذلك فلا حاجة لاعتبار الارادة على أن ماذكره يؤدى الى الفساد اذ لو جعلنا ان من الحكاية مع نصب زيدا كما هو الغرض لم يكن لنصبه وجه إلا كون زيدا قائم مقتطعا من تركيب ان زيدا قائم وحكايته باعتبار وقوعه فى ذلك التركيب وحينئذ يكون زيدا قائم بعض كلام لا كلام الا ان أريد بالكلام فى محمول الصغرى وموضوع الكبرى بعض الكلام وكأنه قيل زيدا قائم بعض كلام يلقى هو أى البعض الى المنكر وكل بعض كلام يلقى الى المنكر يجب توكيده ورد فساد المقدمتين كما لايخفى فان أريد يلقى فى ضمن الكلام ورد أن التوكيد ليس لبعض الكلام ولو سلم فالكلام الذى ذلك البعض فى ضمنه مؤكد كما هنا ففيه وجوب تحصيل الحاصل فيحتاج الى ما أجيب به عن الشق الاول وان أريد بالكلام الكلام التام والاخبار عن زيدا قائم بذلك باعتبار بقيته ورد أن فى الكبرى حينئذ وجوب تحصيل الحاصل فيحتاج الى ذلك الجواب وان أريد به مايشمل بعضه فلا يخفى مافيه فان كان المراد أن لفظ زيدا قائم يراد القاؤه أى مع غلبته وهو ان بقرينة نصب زيدا على الحكاية راجع الاشكال الاول على كون ان من المحكى والحتيج الى ما أجيب به عنه وكان اعتبار الارادة مجرد تطويل بلا فائدة فيجب كون ان من المحكى فلله در عبد الحكيم فى اقتصاره على الجواب الاول وهو الذى نقله المحشى فى المقولة بعد (قوله لان توقف القاعدة الخ) ولان توقفها من حيث الاثبات وتوقف الشاهد من حيث المعرفة (قوله أى لابد أن يكون الخ) اشارة لدافع الاشكال المتقدم فى المقولة السابقة باختيار الشق الاول منه (قوله وفيه اشارة الخ) لايفيد أن كل حشوه بذلك (قوله لان كل مايصلح الخ) هكذا فى عبد الحكيم ثم قال بعد ذلك وهذا حاصل

يجب توكيده (ويشتمل على مايحتاج اليه من الامثلة) وهى الجزئيات المذكورة لايضاح القواعد (والشواهد) وهى الجزئيات المذكورة لاثبات القواعد

لا يمكن اعتباره فى حقيقتهما ولو اعتبر ذلك فان أريد للايضاح فقط أو للاثبات فقط فبينهما تباين كلى و يلزم أن ماقصد به معا واسطة وان أريد للايضاح مطلقا أى سواء كان للاثبات أيضا أولا وللاثبات مطلقا سواء كان للايضاح أيضا أم لا فبينهما عموم وخصوص من وجه (قوله فهى أخص من الأمثلة) تفريع على ماعلم التزاما من قوله لاثبات القواعد وهو أن الشاهد يجب أن يكون من كلام الله تعالى أو البلغاء وماعلم من قوله لايضاح القواعد وهو أن المثال لايجب فيه ذلك بل قد يكون جعليا وقد يكون من كلام من لا يوثق به (قوله آل) مضارع معتل مبدوء بهمزة المتكلم ماضيه ألا كعلا وأصل آل أألو بهمزتين أبدلت الثانية من جنس ماقبلها ألفا وحذفت الواو للجازم (قوله من الالوّ) ومثله الالىّ بالتشديد أيضا فهما مصدران لألا كعتا عتوّا وعتيا كما هو القاعدة فى مثل هذه الأفعال (قوله وهو التقصير) ذكر أولا المعنى الحقيقى للالوّ وهو التقصير ولم ينف صحة كون المراد ذلك ثم ذكر المعنى الذى يستعمل هو فيه بطريق المجاز المشهور رأوا التضمين وهو المنع ثم طبق عبارة المتن على هذا المعنى اشارة الى أن المعنى الأول وان أمكن أن يراد هنا بوجوه غير مشهورة ذكرها المحشى الا أن الأنسب الثانى لان هذا الفعل اذا قرن بالجهد ونحوه قلما يوجد فى الاستعمال الا متعديا الى مفعولين بأحد الاعتبارين اه خسرو

مانقل عن الشارح فانه قد خفى على الناظرين (قوله فان أريد الخ) أى مع أن كلام الشارح يفيد أن الشواهد أخص مطلقا (قوله بالتشديد أيضا) لما كان قول الشارح وهو التقصير فى قوة قوله الذى هو مصدر آلى اللازم وكان قياس مصدر الثلاثى اللازم المفتوح العين الفعول كان قول الشارح وهو التقصير فى قوة قوله بالتشديد فظهر قول المحشى أيضا لكن كان عليه أن يقول قوله من الالوالخ فافهم وجاء مصدر آلى هذا على وزان النصر أيضا كما يعلم من القاموس وسكت فى الصحاح عن مصدره وعن الفراء كما فى معاوية ان مصدر مالم يسمع مصدره فى لغة أهل الحجاز فعل بالسكون متعديا أو لازما (قوله كما هو القاعدة فى مثل هذه الافعال) أى هذين الفعلين فأراد بالجمع مافوق الواحد والمراد بمثلهما كل فعل ثلاثى لازم مفتوح العين لامه منقلبة عن واو والقاعدة هى أن مصدر ذلك يجوز فيه وجهان ادغام الواو فى الواو أو قلب الضمة كسرة كراهية توالى ضمتين وواوين وقلب الواو الاولى ياء لسكونها وانكسار ماقبلها وقلب الثانية ياء أيضا لاجتماع الواو والياء وسبق احداهما بالسكون وادغام الياء فى الياء ويجوز بعد ذلك كسر أوله اتباعا لثانيه (قوله وهو التقصير) من قصر فى الشئ توانى لامن قصر عنه أى انتهى عنه إذ لايصح لفظا لقوله فى تحقيقه ولايحسن معنى كما لايخفى اه معاوية (قوله الذى يستعمل هو) أى الالو وقوله وهو أى المعنى ثم ان قوله الذى يستعمل هو فيه وقوله بعد وهو المنع يقتضيان أنه جار على أن التضمين جمع بين الحقيقة والمجاز لاتلويح بالمعنى المراد ولامن عموم المجاز (قوله بوجوه غير مشهورة) هى الأوجه الآتية فى قوله والحاصل الخ وقوله ذكرها المحشى أى الحفيد ثم ان كان المراد بعدم شهرتها عدم شهرة ارادة المعانى عليها فى الاستعمال وان كانت ارادتها فى الاستعمال ثابتة كانت قلما بعد للتقليل لا للنفى إذ قد يسمع هذا الفعل حينئذ مع جهد أونحوه بدون تعد الى مفعولين وان كان المراد بذلك عدم شهرة نفس هذه الوجوه فى هذا التركيب بين أهل العلم لم تناف هذه العبارة كون قلما للنفى بأحد الاعتبارين أى المجاز المشهور والتضمين

فهى أخص من الأمثلة (ولم آل) من الالو وهو التقصير

والحاصل ان فى لم آل جهدا أوجها أحدها أن آل بمعنى أقصر وجهدا اما حال من فاعله أى مجتهدا أومصدر لحال مقدرة أى مجتهدا جهدا أوتمييز عن نسبة التقصير الى الفاعل فيكون فى المعنى فاعلا مجازيا أى لم يقصر اجتهادى أومنصوب بنزع الخافض أى فى اجتهادى ثانيها أن آل مضمن معنى المنع فجهدا مفعول ثان والأول محذوف وهذا هو الذى حل عليه الشارح الثالث

(قوله اما حال) أى لازمة ورد بأن وقوع المصدر المنكر حالا مقصور على السماع وهو لا يتم الا ان كانت قلما فى قول خسرولان هذا الفعل الخ للنفى وكان المردود عليه ممن يقول بقصره على السماع بخلاف ما اذا كانت للتقليل المفيد أنه قد سمع هذا الفعل مع جهدا ونحوه بدون تعدا الى مفعولين أو كان المردود عليه يقول بانه قياسى (قوله أومصدر لحال الخ) رد بأن حذف عامل المصدر المؤكد ممتنع على ما فى الخلاصة نعم ان جعل قوله فى تحقيقه متعلقا بجهدا لم يناظهر لانه حينئذ من المبين للنوع لا من المؤكد الا أن المحشى لم يرتضه كما سيأتى (قوله أوتمييز الخ) رده عبد الحكيم لانه لا ابهام فى نسبة التقصير الى الفاعل مع أنه لا يصح جعل جهدا فاعلا الا على اعتبار الاسناد المجازى وهو خلاف الاصل والفنرى بأن التحويل هنا غير جار على القاعدة وذلك أنهم صرحوا بأن الفعل المسند اليه المميز فى الاصل لا بد أن يكون نفس الفعل المذكور أوملاقيه فى الاشتقاق ولو خالفاله فى التعدى كما أشار اليه السكاكى فى قوله معنى طار عمد وفرحا طير الفرح عمدا وكما فى قوله تعالى وفجرنا الارض عيونا فان عيونا فاعل للتفجر لا للتفجير والفعل المذكور هنا أعنى لم يقصر انما يلاقى فى الاشتقاق للتقصير الذى بمعناه الاول لا لنفس الأول وهو مقتضى تلك القاعدة الممهدة وناقش معاوية عبد الحكيم بان عدم ابهام النسبة ممنوع لاحتمالها كونها من جهة الجهد أوغيره كالتحرير أوالتدقيق أوالتلخيص مثلا اه وكأن كلام عبد الحكيم مبنى على أن التمييز يستدعى ان هناك نسبة مبهمة كما فى قولك نفعنى زيد علما فان زيدا لا ينفع من حيث ذاته بل من حيث شئ فيه وهذا القدر ليس موجودا هنا اذ نسبة التقصير الى المتكلم أمر معلوم لا ابهام فيها اذ الذى يقصر هو المتكلم لا شئ يتعلق به كالجهد ونحوه فليس فى جهدا بيان للنسبة الى الفاعل وهذا وجيه فناقشة معاوية له لم تصادف محلا وناقش يس الفنرى بانه نظر لظاهر اللفظ الذى قدره المجيز حيث قال أى لم يقصر اجتهادى مع انه انما قال ذلك ايضاحا والا فلا مانع من تقدير فعل ملاق لنفس الأول بان يقال المعنى ولم يأل اجتهادى (قوله أومنصوب بنزع الخافض) رد بانه سماعى وهو لا يتم الا على نظير ما تقدم من كون قلما للنفى وكون المردود عليه ممن يقول بانه سماعى بخلاف ما اذ كانت قلما للتقليل أوكان المردود عليه ممن يقول بالقياسية (قوله وهذا هو الذى حل عليه الشارح) فيه ان الشارح انما حل على المجاز المشهور لا على التضمين لملاحظة المعنيين فى التضمين بخلاف المجاز المشهور حيث قال والمعنى لم أمنعك جهدا فانه ظاهر فى ارادة مجرد المنع وقد أشار لذلك المحشى آخر القولة فكان عليه أن يقول أومستعمل فى مجرد معنى المنع فجهدا على كل مفعول ثان والاول محذوف والوجه الأخير من هذين هو الذى حل عليه الشارح بظاهره ويحتمل الاول منهما وحينئذ لا يرد عليه قصور الحاصل عن بعض الأوجه ولا مخالفة كلامه هنا لما ذكره آخر القولة الا أن يقال ان اسم الاشارة راجع لما فهم مما سبق من انه على الثانى بمعنى المنع بقطع النظر عن كونه على سبيل التضمين وكذا يقال فى قوله وانما اختار الشارح الثانى أو يقال انه لم يرد التضمين المقابل

أنه مضمن معنى الترك فجهدا مفعول ولا حذف حينئذ الرابع ما نقل عن أبي البقاء أن لم آل من الأفعال الناقصة بمعنى لم أزل فجهدا خبر بمعنى مجتهدا وانما اختار الشارح الثاني لانه في غاية الشيوع وكانه رجح المجاز المشهور كما في سم تأمل (قوله جهدا) بفتح الجيم لاغير على تفسير الشارح له بالاجتهاد وبالفتح والضم ان فسر بالطاقة وبالفتح لاغير ان فسر بالمشقة هذا ما تفيده عبارة المختار وفي المطول جهدا بالضم والفتح الاجتهاد وعن الفراء الجهد بالضم الطاقة وبالفتح المشقة (قوله لم منعك) أي لم أمنع أحدا الان الخطاب مع غير معين فيعم اه ونكتة حذفه كونه غير مقصود اه يس (قوله في تحقيقه) أي ايراد مباحثه أولا محققة لا تحقيقه بعد فراغه كما قد يتوهم وكتب أيضا قوله في تحقيقه متعلق بآل لا بجهدا لانه اذا جاء نهر الله بطل نهر معقل كما قاله الزمخشري في قوله تعالى ثم اذا دعاكم دعوة من الارض اذا أنتم تخرجون اه يس (قوله أي المختصر) جعل

لارادة مجرد معنى المنع على طريق المجاز بل مطلق تضمن اللفظ للمعنى أعم من أن يكون بطريق المجاز أو بطريق التضمين الاصطلاحي ويحمل المجاز في آخر عبارته على الاعم من المنفرد أو المصاحب للحقيقة وان كان المتبادر هو المنفرد فتدبر (قوله انه مضمن معنى الترك) عبارة عبد الحكيم وأما جعله بمعنى الترك متعديا الى مفعول واحد على ما في القاموس ما آلوت شيئا الشئ ما تركته وعلى هذا حمل السيد الشريف في خطبة المواقف وان كان صحيحا ففيه ان المستفاد منه انه لم يترك الجهد في تحقيقه بل جهده فيه والمقصود أنه بذل كل الجهد في تحقيقه اه قال معاوية وفيه أنه يفيده بالتنكير بعد النفي ولا يقال ان في الترك معنى النفي ونفي النفي اثبات لان النفي الضمني ليس كالصريح بدليل الفهم الصحيح وصحة امتنع زيد عن كذا الاعمر وكما يأتي في باب القصر دون ما امتنع زيد عن كذا الاعمر و (قوله وانما اختار الشارح الثاني) علمت أن تحته احتمالين (قوله وكأنه رجح المجاز المشهور) أي على التضمين لان التضمين جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه خلاف بخلاف المجاز فانه لا خلاف فيه ولك أن تقول ان قوله وكأنه رجح المجاز المشهور أي على الحقيقة كما في الأول والرابع وعلى المجاز غير المشهور على وجه التضمين على الثالث على ما هو ظاهر قوله مضمن معنى الترك وان جاز حمله على المجاز المنفرد ولا يستدل بما تقدم عن القاموس على ان آل حقيقة في الترك فان عادة صاحب القاموس أن لا يفرق بين الحقيقة والمجاز (قوله كونه غير مقصود) أي على التعيين والحذف يؤذن بالعموم (قوله لا تحقيقه بعد فراغه كما قد يتوهم) أي من اضافة التحقيق الى المختصر اذ هو لا يقال له مختصر الا بعد تمامه وبعد تمامه لا يحقق فكيف اضاف التحقيق اليه ودفع هذا التوهم بان المراد ايراد مباحثه محققة من أول الامر بقرينة العقل والعادة فتسميته مختصرا باعتبار حاله الآن لا باعتبار حاله وقت تحقيق المباحث (قوله متعلق بآل الخ) في عبد الحكيم وفي تحقيقه متعلق بلم آل لا بجهدا لعدم جزالة المعنى اه أي لانه لو علق بجهدا لزم عليه انه قصر اجتهاده على التحقيق والتهذيب فيكون اجتهاده مقيدا بذلك وأما لو علق بلم آل لكان الاجتهاد مطلقا عن التقييد بل كما اجتهد في التحقيق وما معه اجتهد في غير ذلك مما يتعلق بالتأليف فيصير المعنى ولم آل وقت التحقيق والتهذيب اجتهادا في التحقيق والتهذيب وغيره لا يقال نلاحظ تقدير وقت ونعلقه بجهدا لانا نقول متى تعلق بجهدا تبادر منه أنه المجهود فيه فاذا قدر الوقت حصل اللبس بخلافه على تعلقه بلم آل انتهى شيخنا (قوله لانه اذا جاء نهر الله الخ) هيذا

(جهدا) أي اجتهادا وقد استعمل الالو في قولهم لا آلوك جهدا معدى الى مفعولين وحذف ههنا المفعول الاول والمعنى لم أمنعك جهدا (في تحقيقه) أي المختصر (وتهذيبه) أي تنقيحه (ورتبته) أي المختصر (ترتيبا أقرب

الضمائر راجعة للمختصر دون القسم الثالث ليفيد الكلام عموم هذه الاوصاف جميع المختصر ما أخذ من القسم الثالث وما هو زائد عليه وكتب أيضا قوله أى المختصر أى مافيه اذ التحقيق للمعانى لا للالفاظ التى هى مسمى المختصر وأما التهذيب والترتيب فهما فى الالفاظ فيجوز بالنسبة اليهما ارادة المختصر وارادة مافيه أى بواسطة الالفاظ وارادتهما وقيل التهذيب للمعانى فهو كالتحقيق اه من يس وسم (قوله تناولا) هو فى الاصل مد اليد الى الشئ فيؤخذ اه مطوّل فاطلاقه على نفس الاخذ من اطلاق اسم السبب على المسبب ان لم يجعل الأخذ من مفهوم التناول والكل على الجزء ان جعل جزأ منه وعلى كل حال فقوله تناولا استعارة مصرحة أو فى ضمير أقرب استعارة مكنية (قوله أى أخذا) أى أخذا منه أى أخذ المعانيه من ألفاظه (قوله أى ترتيب السكاكى) انظر لم أعاد لفظ ترتيب وكثيرا مايفعل مثل ذلك (قوله اضافة المصدر الخ) أى فهو مضاف اضافة المصدر الخ أو فهو من اضافة الخ (قوله فى اختصار لفظه) أنت تعلم أن المختصر عبارة عن الالفاظ المخصوصة وأن الاختصار تقليل اللفظ مع بقاء المعنى فقوله لفظه تصريح بما علم التزاما وكأن نكتته

على أن فى الداخلة على التحقيق ومابعده ظرفية أى فى وقت تحقيقه الخ أما على أنها معدية لغير الظرفية فلا يصح تعلقه بآل بمعنى امنع ويرد حينئذ انه يلزم تقييد اجتهاده بالتحقيق والتهذيب فيقتضى انه منع الطالب جهدا فى بقية مايتعلق بالتأليف ولا وجه له وقد كان لمعقل نهر فجاء المطر وسال الوادى فقيل اذا جاء نهر الله بطل نهر معقل فصار مثلا (قوله دون القسم الثالث) أى وان كان الشارح أرجع اسم الاشارة فى قوله وأضفت الى ذلك الى ما أخذ من القسم الثالث من القواعد وغيرها لضرورة أن الشئ لايضاف الى نفسه وغيره (قوله وارادتهما المختصر بلا واسطة) ومافيه بواسطة الالفاظ (قوله استعارة مصرحة) أى بعد المجاز المرسل المتقدم كما هو الانسب وبيان الاستعارة أن يشبه فهم المعانى من الالفاظ المرتبة بمعنى التناول وهو الاخذ الحسى ويستعار اسم المشبه به للمشبه والمعنى أن فهم الشخص للمعانى من الالفاظ المرتبة من هذا المختصر أقرب من فهمها من الالفاظ المرتبة من القسم الثالث فالضمير للترتيب بمعنى المرتب ويصح أن يستعار التناول بمعنى الاخذ لميل النفس الى الترتيب (قوله استعارة مكنية) أى بأن يشبه مرجع الضمير الذى هو الترتيب بشئ يتناول ويؤخذ باليد والتناول تخييل ثم تجعل أقربية الترتيب من جهة التناول والاخذ باليد كناية عن سهولة الوصول الى المقصود (قوله أى أخذا منه) أى المختصر والمراد بالاخذ منه الفهم منه فهو المراد بالترتيب على طريق الاستعارة المصرحة المبنية على المجاز المرسل ان قلنا باستعارته والا فهو بمعنى الاخذ مجرد تخييل لمكنية كما علمت (قوله أنظر الخ) تقدم لك الجواب عن نظيره والاعتراض على الجواب (قوله أى فهو مضاف الخ) اختار بعضهم انه منصوب على الحال والعامل مافى أى المفسرة من معنى الفعل أى أفسر ترتيبه بماذكر حال كونه مضافا فيه المصدر أو حال كونى مضيفا المصدر الى الفاعل أو المفعول كقوله تعالى هذا بعلى شيخا فان العامل فى الحال مافى حرف التنبيه من معنى الفعل اه وفيه ان وقوع المصدر المنكر حالا مقصور على السماع بناء على النسخة التى فيها اضافة للمصدر أما على مافى بعض النسخ من اسقاط حرف الجر والاضافة الى المصدر فيلزم عليه وقوع المصدر المعرف حالا وهو أشد منعا وكذا النصب على نزع الخافض كما فى الوجه الثانى الذى ذكره المحشى نعم هناك قول بالقياسية كما تقدم

تناولا) أى أخذا (من ترتيبه) أى ترتيب السكاكى أو القسم الثالث اضافة المصدر الى الفاعل أو المفعول (ولم أبالغ فى اختصار لفظه

أنه لو قال فى اختصاره لربما توهم عود الضمير للمختصر باعتبار معناه كما رجع اليه ضمير تحقيقه ثم الاضافة فى لفظه من اضافة العام للخاص كشجر أراك اه يس وكتب أيضا قوله فى اختصار لفظه قيد للنفى أو المنفى والمآل واحد وفائدة التقييد الاشارة الى أنه بالغ فى تجريده عن الحشو والتطويل والتعقيد وكل مايعيبه أفاده فى الأطول (قوله تقريبا الخ) تعليل لقوله لم أبالغ وكذا قوله وطلبا كما هو صريح الشارح قال فى الاطول ان التعليل لترك المبالغة فى الاختصار لانه فى المتون مطلوب والمبالغة فيه شعار المهرة وأما عدم التقصير فى التحقيق والتهذيب والاتيان باحسن الترتيب فمقبول لانفسهما لايستدعيان التعليل فتأمله اه من يس (قوله لما تضمنه) أى وهو علة لما تضمنه وعلى هذا يصح وقوع ما على فعل وعلى معنى وعلى الثانى يس أو وهو معمول لما تضمنه فما واقعة على فعل وكتب أيضا قوله لما تضمنه ما واقعة على معنى أى لمعنى تضمنه معنى لم أبالغ وذلك المعنى اثبات وهو قولنا تركت المبالغة والحاصل أن معنى لم أبالغ نفى وهو مستلزم معنى هو اثبات وهو معنى تركت المبالغة وهو المعلل بقوله تقريبا اه يس وكتب أيضا قوله لما تضمنه الخ لا للنفى لان المفعول له مافعل لاجله الفعل

تقريبا) مفعول له لما تضمنه

(قوله لربما توهم الخ) منشأ التوهم القياس على ضمير تحقيقه كما أشار لذلك بقوله كما رجع الخ بقطع النظر عن التأمل فى المعنى أو بتأويل الاختصار بما يناسب المعنى فاندفع قول بعض مشايخنا لا توهم مع كون الاختصار انما يتعلق بالالفاظ (قوله والتطويل) المبالغة فى التجريد عن التطويل أى فى ترك التطويل لاتنافى عدم المبالغة فى الاختصار اذ المبالغة فى التجريد عن التطويل لاتستلزم المبالغة فى الاختصار اذ قد تكون بالاطناب أو المساواة كأن يحذف جميع الزوائد مع الاتيان بعبارة يمكن النقص عنها الا انها زائدة على أصل المعنى لنكتة أو مساوية له وقد أريد بالاختصار مايشملهما كما مر (قوله كما هو صريح الشارح) فيه نظر وكأنه أراد بالصريح ماهو قريب منه ويؤيد ماقلت ماياتى فى القولة بعد (قوله لترك المبالغة) خبران وقوله لأنه أى الاختصار وكذا ضمير فيه وقوله شعار المهرة أى فربما يتهم المصنف بالعجز عن المبالغة فى الاختصار فنفى هذه التهمة بالتعليل وعبارة الاطول والمبالغة فيه شعار مهرة البيان والتسابق فيه مما يحرص فيه غاية الامكان ففى المصنف بالتعليل تهمة عجزه فى مقام البيان عن التقليل اه أى تقليل الالفاظ زيادة على ماوقع منه وقد يقال ان ترك ماهو مطلوب وشعار المهرة يستدعى التعليل بقطع النظر عن إيهامه العجز ولعله لهذا حذف المحشى هذه الزيادة (قوله لايستدعيان التعليل) عبارة الاطول لايستدعيان داعيا فمن جعل التعليلين محتملين لكونهما متعلقين بجميع ماذكر أو منقسمين اليه على ترتيب أو غير ترتيب كان جواد فهمه مضطربا محتاجا الى تأديب (قوله على فعل) والكلام حينئذ على حذف مضاف أى تضمن معناه (قوله لاللنفى) أى الانتفاء الذى هو معنى الحرف (قوله لان المفعول الخ) أى ولان النفى أى الانتفاء المستفاد من الحرف مدلول حرفى غير مستقل بالمفهومية لا يمكن تقييده مالم يلاحظ قصدا وحينئذ يصير مدلولا اسميا أو فعليا على انه لو عبر عن الانتفاء بالفعل بان قيل انتفى كذا لايصح تعليله بالمفعول له بدون التأويل بالمثبت كتركت الذى هو كف النفس لان المفعول له مافعل الفعل لأجله كما قاله المحشى أو ماترتب على الفعل الذى فعل لما مر عن عبد الحكيم ان المفعول له قد يكون غاية مترتبة وقد يكون علة باعثة والانتفاء غير فعل

وعدم المبالغة ليس بفعل ولا للمبالغة لان المعنى عليه أن المبالغة فى الاختصار لم تكن للتقريب والتسهيل بل لامر آخر مع أن المبالغة فيه منفية أصلا وهذا مبنى على ما فى دلائل الاعجاز أن من حكم النفى اذا دخل على كلام فيه تقييد على وجه ما أن يتوجه الى ذلك التقييد وأجيب بان هذا مسلم لو كان التقييد ثابتا قبل النفى ثم ورد النفى على الكلام المقيد بذلك التقييد وهو غير لازم بل يجوز أن يكون القيد انما اعتبر ووجد بعد النفى فلا يتأتى توجه النفى اليه حتى يقتضى الكلام وجود المقيد لا بقيده على أن توجهه الى التقييد الثابت قبله أغلبى لا كلى بل يجوز توجهه للمقيد فقط وللقيد فقط ولهما معا فيجوز أن يكون علة لابالغ ويكون النفى للمقيد فقط وان قلنا التقييد معتبر وموجود قبل النفى فالاولى تعليل عدم كونه علة للمبالغة بما قاله فى الاطول من أنه لا وجه لقصد أن المبالغة فى الاختصار لتقريب التعاطى وطلب تسهيل الفهم على الطالبين بل لو كان فى المبالغة فى الاختصار تقريب التعاطى وطلب تسهيل الفهم لوجب أن يلتزم ويتبادر من كلام الشارح أن المنصوبين فى كلام المصنف علتان للم أبالغ فقط لا لقوله ورتبته أيضا وهذا هو الاقرب الى كلام المصنف وان احتمل أن يكونا علتين لهما بل جوز الخطائى أن تكون الاولى للاول والثانية للثانى والعكس فتكون الصور أربعا اه ومنهم من علل عدم جعله علة للنفى بان حرف النفى ضعيف لا يعمل فى المفعول له ولا فى الظرف عند جمهور النحاة كما صرح به ابن هشام فى الباب الثالث من المغنى فلذا أوله بفعل مثبت ونقل عن ابن الحاجب اعماله (قوله معنى لم أبالغ) أدرج المعنى للاشارة الى أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبالغ لوجوب تغاير المتضمن والمتضمن ولو لم يذكر المعنى لصح أيضا لان اللفظ يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه معناه لان متضمن المتضمن لشئ متضمن لذلك الشئ لكن يصير الكلام خاليا عن افادة أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبالغ اه يزدى (قوله والضمائر) أى الاربعة (قوله وفى وصف الخ) قال فى المطول ولعمرى لقد أفرط المصنف فى وصف القسم الثالث بان فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا حيث صرح به أولا ولوح به ثانيا وعرض به بوصف مختصره بانه منقح سهل المأخذ ثالثا اه ملخصا وقوله حيث صرح به أولا أى فى قوله غير مصون الخ وقوله ولوح به ثانيا أى فى قوله قابلا للاختصار

معنى لم أبالغ أى تركت المبالغة فى الاختصار تقريبا (لتعاطيه) أى تناوله (وطلبا لتسهيل فهمه على طالبيه) والضمائر للمختصر وفى وصف مؤلفه

(قوله قال الشيخ) أى عبد القاهر اه منه

فعل لأجل ذلك ولا فعل فعل ترتب عليه ذلك اذ لا يقع عليه الفعل وأيضا لم يتحد الفاعل فلا بد من التأويل لتركت ليحصل الاتحاد أيضا ثم ان المفعول له قد يكون منشأ وسببا متقدما نحو قعد عن الحرب جبنا وبكى خوفا وتعلق به حبا فيدخل ذلك فى العلة الباعثة فهى شاملة للعلة الغائية وللسبب المتقدم بذاته (قوله وعدم المبالغة ليس بفعل) وانتفاؤها فعل لكن لا يصدق عليه أنه فعل لأجل ذلك اذ لا يقع عليه الفعل كما علمت (قوله ان من حكم النفى) أى من مقتضاه الأصلى عند البلغاء فلا يرد أنه يجىء النفى الداخل على كلام فيه تقييد لنفى المقيد والقيد معا نحو

* على لاحب لا يهتدى بمناره * فانه على خلاف الاصل ولدفع هذا قال الشيخ وهذا مما لا شك فيه اه عبد الحكيم واللاحب بالحاء المهملة والباء الموحدة الطريق الواضح والمعنى ان هذا الطريق لا منار له حتى يحصل الاهتداء بذلك المنار اذ الواضح لا يحتاج لمنار (قوله بل يجوز الخ) فيه أن المتبادر غيره اه شيخنا (قوله أغلبى) يكفى النظر الى الأغلب اه شيخنا (قوله لوجب أن يلتزم)

الخ قال فى الاطول أقول لعل المبالغة ليست لتزييف المفتاح بل لبيان عذر شروعه فى التصنيف مع وجود المفتاح وقبول العذر منه يحتاج الى المبالغة فى تحقيق ذلك الوصف اه (قوله بانه مختصر) أخذ من قوله ألفت مختصرا وقوله ولم أبالغ الخ (قوله منقح) مأخوذ من قوله وتهذيبه ويجوز أن يكون مأخوذا منه ومن قوله تحقيقه فيكون التحقيق والتهذيب يرجعان الى معنى التنقيح وقد يؤيد هذا سكوته عن التحقيق تأمل سم وقوله سهل المأخذ مأخوذ من قوله تقريبا لتعاطيه وطلبا الخ (قوله تعريض بانه الخ) كان الظاهر أن يقول تعريض بان القسم الثالث على الضد من ذلك كما تفيده عبارته فى المطول والاففهم وصف كتابه بما ذكر ليس على طريق التعريض بل على طريق التصريح الا أن يقال مصب التعريض قوله كما فى القسم الثالث (قوله لا تطويل فيه الخ) فيه لف ونشر مرتب فقوله لا تطويل فيه راجع الى قوله مختصرا وقوله ولا حشو راجع الى قوله منقح وقوله ولا تعقيد راجع الى قوله سهل المأخذ (قوله المذكور) اشارة الى توجيه افراد اسم الاشارة فى قوله ذلك مع عوده على متعدد اه يس (قوله فوائد عثرت الخ) نبه بذلك على مزيد اطلاعه وكمال ممارسته لكتب الفن كما نبه على وفور فطانته بقوله وزوائد الخ والقصد بذلك توفير الرغبة فى تعاطى كتابه وتسمية ملتقطاته من كتب القوم فوائد ومخترعاته زوائدا ما تواضع منه حيث جعلها مستغنى عنها واما مبالغة فى كمالها حيث جعلها زوائد فى الفضل على غيرها من الفوائد أفاده فى الاطول (قوله عثرت أى اطلعت) قال فى المختار العثرة الزلة وقد عثر فى ثوبه يعثر بالضم عثارا بالكسر يقال عثر به فرسه فسقط وعثر عليه اطلع وبابه نصر ودخل وأعثره عليه غيره ومنه قوله تعالى وكذلك أعثرنا عليهم اه وفى الجربى عثرت بفتح المثلثة بمعنى اطلعت وبضمها بمعنى وقفت اه ثم رأيت فى القاموس مانصه عثر كضرب ونصر وعلم

بانه مختصر منقح سهل المأخذ تعريض بانه لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما فى القسم الثالث (وأضفت الى ذلك) المذكور من القواعد وغيرها (فوائد عثرت) أى اطلعت (فى بعض كتب القوم عليها) أى على تلك الفوائد

أى ماذكر من المبالغة فى الاختصار (قوله قال فى المطول الخ) أفاد به ان قول الشارح هنا تعريض أى زيادة على التصريح والتلويح المتقدمين (قوله لعل المبالغة) أى فى وصف القسم الثالث (قوله وقد يؤيد هذا الخ) انما عبر بقد لانه قد يقال ان سكوته عنه لانه لا تعريض فى قوله وتحقيقه لان التعريض فيما فيه التعريض هنا لقرينة مامر من وصف القسم الثالث بان فيه تطويلا وحشوا وتعقيدا فى قوله ولكن كان غير مصون الخ قابلا للاختصار الخ ولم يسبق وصفه بانه غير محقق لاصريحا ولا تلويحا وكذا لا تعريض فى قوله ورتبته الخ كما لا يخفى (قوله على متعدد) أى وهو القواعد والامثلة والشواهد ولم يرجع اسم الاشارة للمختصر لاقتضاء ذلك أن الفوائد والزوائد خارجة عن المختصر ومضمومة اليه وليس كذلك (قوله توفير الرغبة فى تعاطى كتابه) حيث انه وجد شرط الكمال وهو الممارسة والفطانة (قوله العثرة الزلة الخ) وفى المصباح عثر الرجل فى ثوبه يعثر والدابة أيضا من باب قتل وفى لغة من باب ضرب عثارا بالكسر والعثرة المرة ويقال للزلة عثرة لانها سقوط فى الاثم وفرق بينهما فى مختصر العين بالمصدر فقال عثر الرجل عثورا وعثر الفرس عثارا وعثر عليه عثرا من باب قتل وعثورا اطلع عليه وأعثره غيره أعلمه به (قوله يقال عثر به فرسه) أى فى نحو حجر فهو من قبيل ماقبله فضارعه بالضم ومصدره العثار (قوله عثرت بفتح المثلثة بمعنى اطلعت) يوافق مامر ان جعله من باب نصر ودخل ومايأتى عن القاموس ان جعله من باب نصر فقط وقوله وبضمها بمعنى وقفت زيادة لاتعرض لها فى عبارة المختار ولم يتعرض للمصدر

وكرم عثرا وعثارا وتعثر كبا ثم قال والعثور الاطلاع كالعثر اه وقاعدة صاحب القاموس أنه اذا ذكر المصدر مطلقا فالفعل منه على مثال نصر كما قال فى خطبته وكتب أيضا قوله عثرت فى بعض الخ فى ذكر العثور الذى تفهم منه المصادفة اتفاقا وذكر البعض الذى يفهم منه عدم شيوعه فى كتب القوم اشارة الى العزة اه يس (قوله وزوائد لم أظفر الخ) فان قيل هى حينئذ أجنبية عنهم وعما قالوه فكيف تدخل فى فهم وتضاف الى ماقالوه ويجرى عليها حكمه قلت لمناسبتها لما قالوه وكونه على طريقته ومشابهتها له فى الفائدة (قوله أظفر) من باب طرب كما فى المختار (قوله فى كلام أحد) أى من المتصدين لتقرير هذا الفن واستنباطه وتدوينه فلا ينافى أنه قد يفهم بعض تلك الزوائد من كلام نحو مفسر اه يس (قوله بأن يكون الخ) تصوير للاشارة المنفية وقوله وان لم يقصدوها أى بالافادة بالتركيب أولا وبالذات فلا يرد أن الاشارة تستدعى قصدا تأمل وكتب أيضا الواو للحال وان زائدة (قوله تلخيص المفتاح) لانه تلخيص أعظم أجزائه اه سم فاندفع الاعتراض بأنه انما هو تلخيص لبعضه (قوله ليطابق اسمه) أى معنى اسمه العلمى وهو الالفاظ المخصوصة وقوله معناه أى الاصلى وهو التنقيح والتهذيب ووجه المطابقة والمناسبة أن التنقيح والتهذيب الذين هما المعنى اللغوى للتلخيص متعلقان بتلك الالفاظ المخصوصة التى هى معنى الاسم العلمى وحاصلان بها فاندفع ماقيل ان تلخيص المفتاح علم فلا يدل الا على الالفاظ المخصوصة

وقياس فعل بالضم الفعولة والفعالة كالسهولة والجزالة لكنه جاء على خلاف القياس كما يعلم مما نقله عن القاموس بعد كما يعلم منه أن قوله بالضم ليس بقيد (قوله كبا) أى سقط (قوله وقاعدة صاحب القاموس الخ) فالذى تقدم عن المختار من أنه من باب نصر ودخل فيه زيادة على ما فى القاموس (قوله اذا ذكر المصدر مطلقا) المصدر المطلق فى كلامه هنا هو العثور والعثر (قوله قلت لمناسبتها الخ) بقى انها اذا لم تكن لأحد منهم ولا يشير اليها كلامهم كانت باطلة اذ لا مستند لها ويجاب بانه مجتهد له الاستناد للغة والاستنباط منها أو بان المراد انه لم يظفر بها فى كلام المستنبطين من قواعد الفن فلا ينافى انها مستنبطة من قواعده والمستنبط من القواعد لا يضاف الا الى مستنبطه وحينئذ لا يرد الاشكال الذى ذكره المحشى حتى يحتاج الى الجواب الذى ذكره (قوله انه قد يفهم) أى وقد ظفر بذلك أخذا من ظاهر التقييد أولا بقوله أى من المتصدين والا فنفى الظفر لا ينافى الوجود حتى يحتاج للتقييد ثم فيه دعوى الاطلاع على جميع كتب القوم المتصدين لتقرير الفن ودعوى المحشى أخذ المصنف من كلام نحو المفسر على انه قد تقدم عن الأطول انها من مخترعاته الا أن يجمع بين الكلامين بحمل كلام الأطول على مجموع الزوائد فلا ينافى أن بعضها ليس مخترعا ولك أن تقول ان قوله أولا من المتصدين الخ أى ممن اطلع على كلامهم ونفى الظفر بها فى كلام أحد منهم لا بطريق التصريح ولا غيره كناية عن نفى وجودها فى كلامهم ولهذا فرع المحشى على التقييد قوله فلا ينافى الخ والا فنفى الظفر بها فى كلام أحد مطلقا لا ينافى ما ذكره فلا دخل للتقييد فتدبر (قوله فلا يرد ان الاشارة تستدعى قصدا) فالقصد لا بد منه للاشارة وان كان غير موجود هنا لانتفاء الاشارة (قوله متعلقان بتلك الألفاظ المخصوصة الخ) فلذلك سميت هذه الالفاظ بهذا الاسم (قوله فاندفع ماقيل الخ) محصل القيل ان لفظ تلخيص المفتاح ليس دالا على شئ غير الالفاظ المخصوصة وتلخيص ومفتاح كل منهما كالزاى من زيد فلا يدل على شئ ولا

(وزوائد لم أظفر)أى لم أفز (فى كلام أحد بالتصريح بها)أى بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) بأن يكون كلامهم على وجه يمكن تحصيلها منه بالتبعية وان لم يقصدوها *(وسميته تلخيص المفتاح)ليطابق اسمه معناه (وأنا أسأل الله)

ولا يدل جزؤه على جزء معناه (قوله قدم المسند اليه الخ) اعلم أولا أن تقديم المسند اليه على المسند الفعلي اذا لم يل حرف النفي قد يأتي للتخصيص وقد يأتي للتقوية على ما سيجيء وههنا لا يعرف لشئ منهما وجه حسن اذ لا حسن لقصر السؤال عليه بل التشريك في السؤال حسن ليكون أقرب الى الاجابة لاجتماع القلوب وأبعد عن التحجر في الدعاء ولا لتأكيد اسناد السؤال اذ لا انكار ولا ترد فيه للسامع وحاصل ما أجاب به الشارح بتوضيح أنه قصد أن يجعل الجملة حالا ليفيد مقارنة السؤال لجميع ما تقدم من التأليف والترتيب والاضافة والتسمية ولا يحصل هذا المعنى صريحا الا بايراد الجملة الاسمية مع الواو اذ لو أوردت الفعلية بدون الواو كانت ظاهرة في الاستئناف ولو أوردت مع الواو كانت ظاهرة في العطف مع أن الجملة المضارعية المثبتة الحالية لا تقترن بالواو قال في الخلاصة

وذات بدء بمضارع ثبت * حوت ضميرا ومن الواو خلت

لكن هذا لا يدفع الاعتراض المذكور من أن التقديم لا يكون الا لاحد الأمرين ولا حسن لشئ منهما ههنا الا أن يقال القصد بذلك مجرد بيان لمنشأ اختيار الجملة الاسمية اه من عبد الحكيم

تتأتى المطابقة الا اذا كان هناك معنيان (قوله على جزء معناه) أي الأصلي والقصد انه لا بد أن يوجد معنيان تعتبر المناسبة بينهما اذ ليس المراد المناسبة بين اللفظ نفسه والمعنى (قوله اعلم أولا ان تقديم الخ) ماذكره عن عبد الحكيم في هذه القولة ايضاح لقول المطول لا يعرف لتقديم المسند اليه ههنا جهة حسن اذ لا مقتضى للتخصيص ولا للتقوى فكأنه قصد جعل الواو للحال فأتى بالجملة الاسمية (قوله اذا لم يل حرف النفي) فان وليه لم يفد الا التقوى نحو أنت لا تكذب وان وليه المسند اليه لم يفد الا التخصيص نحو ما أنا قلت هذا أي لم أقله مع أنه مقول (قوله اذ لا حسن لقصر السؤال عليه) المفيد أن سؤال الغير لا ينظر اليه ولا يعول عليه والمراد السؤال بهذه الجملة فان الكلام الآن مبني على انها انشائية معنى وان كانت خبرية على جواب الشارح بعد (قوله بل التشريك في السؤال حسن) المراد بالتشريك في السؤال حصوله من جماعة لا الاتيان بلفظ يدل على أن الداعي هو وغيره وقوله وأبعد عن التحجر أي المأخوذ من نفي السؤال عن الغير فاندفع اعتراض بعض مشايخنا على قوله بل التشريك الخ بان المنصوص على حسنه التعميم في الدعاء لا التشريك أي الاتيان بلفظ يدل على أن الداعي هو وغيره وعلى قوله وأبعد عن التحجير بان البعد عن التحجير متحقق اذ هو داع بالنفع له ولغيره ولم يخص به أحدا وهو المطلوب (قوله من التأليف الخ) أي وغيرها مما مر (قوله الا بايراد الجملة الاسمية مع الواو) أي لان الواو حينئذ لا تكون ظاهرة في العطف لاختلاف الجملة مع ما قبلها اسمية وفعلية ولا في الاستئناف لقلته فحملت على أنها للحال (قوله اذ لو أوردت الفعلية الخ) وكذا لو أوردت الاسمية بدون الواو (قوله كانت ظاهرة في العطف) لمناسبة الجملة لما قبلها في الفعلية ومحل مراعاة المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه ماضوية ومضارعية مالم توجد نكتة للعدول وقد عدل هنا الى المضارعية لقصد الاستمرار التجددي لان الماضوية تفيد الانقطاع (قوله ولا حسن لشئ منهما ههنا) اذ ليس المقام مقام افادة أن الدعاء الذي صدر منه كان على وجه الانفراد وان وجد من يعتقد انه كان على وجه الشركة ولا انكار لاسناد السؤال من السامع ولا تردد فيه له (قوله الا أن يقال القصد الخ) محصله أن الشارح قصد بيان حكمة اختيار المصنف الاتيان بالجملة الاسمية اللازم لها تقديم المسند اليه ولم

قدم المسند اليه

وقال الفنرى قال بعض العلماء يجوز أن يكون التقديم للتخصيص الحقيقى بأن يكون معناه أنا

يقصد بيان حكمة تقديم المسند اليه حتى يرد عليه أن ماذكره لم يفد أن التقديم هنا لاحدى النكتتين التخصيص والتقوى وهذا ظاهر فى عبارته فى المطول التى تقدم نقلها وكذا فى عبارته هنا بحملها على أن المعنى أتى بالجملة اسمية فقدم المسند اليه الخ فتقديم المسند اليه لازم للمقصود لامقصود هذا ثم ان عبارة عبد الحكيم ليست هكذا اذ لفظها الآن يقال انه من تتمة الاعتراض بيان لمنشأ اختيار الجملة الاسمية اه وهو يوافق مانقله المحشى عنه ان كان معنى قوله من تتمة الاعتراض انه من كلام المعترض لادخل له فى الاعتراض فكأن المعترض يقول لاوجه للتقديم وان كان هناك وجه للاسمية المخبر فيها بالمضارعية أما اذا كان معناه كما هو ظاهره أن له دخلا فى الاعتراض فكأن المعترض يقول لاوجه للتقديم وكأنه قصد الخ فوقع فى ضرر كون التقديم لاوجه له اذ لايظهر كونه هنا للتخصيص ولا للتقوى فلا وظاهر الاول وصريح الثانى بقاء الاعتراض على المصنف وقد يقال حيث كان التقديم لازما ليس مقصودا لذاته فليس بلازم أن يكون لأحد الأمرين المذكورين ولايستدعى نكتة والمستدعى كما هو الظاهر هو التقديم المقصود لذاته فحينئذ كلام الشارح يتم جوابا عن الاعتراض ومحصله أن المصنف لم يقصد التقديم لذاته حتى يحتاج لنكتة بل قصد جعل الواو للحال فأتى بالجملة الاسمية وقصد افادة التجدد فجعل خبرها مضارعا فلزمه التقديم فهو حاصل غير مقصود فلايستدعى نكتة حتى يقال ان نكتة تقديم المسند اليه اما التخصيص واما التقوى ولاحسن لواحد منهما هنا وقد جوز عبد الحكيم كون التقديم هنا للتقوى بأن التأكيد قد يكون لغير الانكار والتردد فالتأكيد هنا لاظهار الرغبة فى السؤال كما فى قوله تعالى انا معكم ولاستبعاده السؤال ولذا علله بقوله انه ولى ذلك النفع الذى كالنفع بأصله قال صاحب الكشاف فى تفسير قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث ايقاع الله مبتدا و بناء نزل عليه فيه تأكيد لاسناده الى الله وأنه من عنده اه وقوله لاظهار الرغبة فى السؤال الخ يعنى أن التأكيد هنا كناية عن اظهار الرغبة واستبعاد المسؤل وان كان ليس محل انكار ولا تردد اذ الجملة دعائية قال معاوية والتحقيق أن معنى التقوى كما يأتى فى محله تقرر الحكم فى ذهن السامع ولو خاليا عنه وعن التردد فيه لاتأكيده الذى شأنه أن يكون لازالة شك أو انكار وان تكرير الاسناد فى جملة كبرى كما هنا لاقائل بأنه يفيد هذا التأكيد وان وجه التقوى وثمرته هنا اظهار الرغبة فى السؤال مع التعريض بالتحريض على قراءة الكتاب المرغوب فى سؤال النفع به من الله الذى لايخيب سائله ويطلب الثواب منه تعالى على تأليفه وعلى ذلك النفع به وقوله كما فى قوله تعالى انا معكم أى فى الدين والاعتقاد لانفارقكم فى حال من الاحوال وانما خاطبوهم بالجملة الاسمية المؤكدة لأن مدعاهم عندهم تحقيق الثبات على ما كانوا عليه من الدين والتأكيد للانباء عن صدق رغبتهم ووفور نشاطهم لالانكار الشياطين وقوله ولاستبعاده السؤال أى استبعاد المصنف السؤال كأنه يستبعد النفع بكتابه فيستبعد السؤال فاستبعاد السؤال لاستبعاد المسؤل وقوله قال صاحب الكشاف الخ تأييد لما قبله لان التأكيد فى الآية ليس لرد انكار المخاطبين المؤمنين ولا لرد ترددهم اذ لا انكار ولا تردد بل لتفخيم أحسن الحديث ورفع محله والاستشهاد على حسنه وانه من عنده لا يمكن صدوره عن غيره والتنبيه على أنه وحى معجز فهو أمر مستبعد غريب (قوله وقال الفنرى

أسأل الله لاغيرى لان ما ألفته لايصلح لأن يلتفت اليه غيرى فضلا عن أن يسأل النفع به ويكون المراد استحقار مؤلفه ويجوز أن يكون القصر اضافيا أى أنا أسأل الله لامعارضى ولاحسادى من علماء الزمان وكلاهما ليس بشئ أما الاول فلان استحقار مؤلفه بحيث يدعى عدم صلاحيته لان يلتفت اليه غير مناسب لما أسلفه من مدح مختصره وترجيحه على المفتاح الابتكاف وأما الثانى فلانه ليس هنا من يعتقد شركة معارضيه وحساده له فى السؤال حتى يحتاج الى التخصيص اه وفى السيرامى وخسرو والفنرى ماملخصه يجوز أن يكون التقديم لقصد التقوية لانه لما بالغ فى مدح تصنيفه كان مظنة توهم الاعتماد فى حصول النفع به على كمال تصنيفه فلا يدعو فقوى السؤال دفعا لهذا التوهم وان كان بعيدا اه وذكر فى الاطول من وجوه التقديم أنه يجوز أن يكون للتخصيص اظهارا للوحدة فى هذا الدعاء وعدم مشارك له فيه بالتأمين ليستعطف به فكأنه قال فى أثناء السؤال إلهى أجبنى وارحم وحدتى وانفرادى عن الاعوان اه وكتب أيضا وهو أنا (قوله قصدا الى جعل الواو للحال) أى وجعل الواو للحال يستدعى تقديم المسند اليه لتكون الجملة اسمية فيصح اقترانها بالواو بخلاف المضارعية فانها لايصح اقترانها بالواو اذا كانت حالا (قوله حال من أن ينفع) قال الحفيد انما لم يجعله ظرفا لغو الأسأل اشارة الى أن النفع كائن بمجرد الفضل والكرم لان الحال وصف لصاحبها لالأمر ذاتى فى المختصر اه بايضاح وفيه أنه لايظهر تعلق الظرف بأسأل مع استيفائه مفعوليه حتى يحتاج الى نكتة العدول عنه على أنا لو سلمناه لم نسلم عدم حصول تلك الاشارة عليه فتأمل (قوله من أن ينفع) وأن ينفع فى تأويل النفع مفعول ثان لاسأل فالعامل

قصدا الى جعل الواو للحال (من فضله) حال من (أن ينفع به) أى بهذا المختصر (كما نفع بأصله)

الخ) واذا لامانع من جعل الجملة دعائية (قوله لأن ما ألفته الخ) ويحتمل أن يقال لان ما ألفته لايصلح غيرى لان يلتفت اليه لعظم ما ألفته فهو فى مرتبة لايصلون اليها فعلى هذا هو غاية فى المدح مناسب لما أسلفه (قوله الابتكاف) أى بأن يقال الكتاب فى ذاته حسن متصف بما تقدم الا أنه استحقره من حيث نسبته اليه لكونه معترفا بحقارة نفسه والمنسوب الى الحقير حقير فجهة المدح والذم مختلفة (قوله وأما الثانى فلانه الخ) أى لان القصر الاضافى انما يكون للرد على من يعتقد الشركة وليس هنا من يعتقد أن أهل عصره الحساد يشاركونه فى السؤال حتى يرد عليه وكونه يدعى أن هنا معتقد الشركة أمر بعيد قاله الدسوقى (قوله وذكر فى الاطول الخ) عبارته قدم المسند اليه اما للتخصيص اظهارا لوحدته فى هذا الدعاء وعدم مشارك له فيه بالتأمين ليستعطف به كأنه قال فى أثناء السؤال الهى أجبنى وارحم وحدتى وانفرادى عن الاعوان أولينبه على أنه محسود أهل الزمان حتى لايساعده أحد فى سؤاله واما لتقوية الحكم لان كونه سائلا النفع به من محض الفضل من غير أن ينظر الى استحقاق كتابه الانتفاع بعد اطرائه فى وصف كتابه بما يوجب الانتفاع به مظنة للانكار فاندفع ماذكره الشارح المحقق حيث قال لايعرف لتقديم المسند اليه ههنا جهة حسن اذ لامقتضى للتخصيص ولا للتقوى على أنه يكفى كون الاصل التقديم ولا مقتضى للعدول عنه جهة للحسن اه ولها بقية فراجعها ان أردت وقوله على أنه يكفى الخ الظاهر أن هذا مفروض فى نحو زيد قائم لا فى مثل مانحن فيه مما تكرر فيه الاسناد كأنا عرفت فان الظاهر الاقتصار على عرفت فيحتاج لنكتة لذكر أنا قبل عرفت تدبر (قوله لايظهر تعلق الظرف بأسأل الخ) أى على وجه التعدية بأن يكون أحد المفعولين وقوله مع استيفائه مفعوليه أى

في الحال هو أسأل لان العامل في الحال هو العامل في صاحبها وليس هو حالا من فاعل ينفع أو ظرفا لغوا متعلقا بينفع حتى يكون العامل فيه ينفع فيلزم تقديم صلة الموصول الحرفي عليه تأمل وكتب أيضا أي كل طالب (قوله وهو المفتاح) وجعله أصلا له باعتبار أن أعظم أجزائه الذي هو القسم الثالث منه أصل له فهو أصل له بواسطة (قوله انه الخ) علة لأسأل (قوله ولي ذلك) أي موليه ومعطيه (قوله أي محسبي وكافي) أشار الى أن الحسب بمعنى المحسب أي الكافي وهو في الاصل اسم مصدر فيستوي فيه المذكر والمؤنث والواحد والاثنان والجمع فان ذكر بعد النكرة كان صفة لها نحو هذا رجل حسبك وان ذكر بعد المعرفة كان منصوبا على الحال نحو هذا عبد الله حسبك وقد ينطق بالفعل فيقال هذا رجل أحسبك أي كفاك ورجلان أحسباك ورجال أحسبوك وان قطع عن الاضافة ونوي معنى المضاف اليه بني على الضم تقول رأيت زيدا احسب اه من خسرو بتصرف وكتب أيضا قوله محسبي وكافي أي في جميع المهمات أو في ذلك النفع والاول أكثر فائدة والثاني أنسب بما قبله (قوله وكافي) عطف تفسير (قوله اما على جملة الخ) انما انحصر في هذين

بخلاف ما اذا لم يستوف فانه يظهر تعلق الظرف به على وجه التعدية كأن يقال وأنا أسأل الله من فضله فانه يصح تعلقه به على أنه المفعول الثاني أي أسأله بعض فضله وفيه أن التعلق به لا يلزم أن يكون على وجه التعدية فقوله لا يظهر تعلق الظرف بأسأل الخ لا يظهر الا لو كان المراد تعلقه به على انه أحد مفعوليه وليس كذلك وقوله على أنا لو سلمناه لم نسلم عدم حصول الخ أي لو سلم التعلق به على وجه التعدية بحيث يكون أحد المفاعيل جدلا لم نسلم عدم حصول تلك الاشارة بل هو صريح لا اشارة اذ المسؤل حينئذ من الفضل وناقشه شيخنا في قوله وفيه أنه لا يظهر الخ بأنه ظاهر لا سترة فيه اذ استيفاء المفاعيل لا يمنع تقول ضربت زيدا في الدار أو مع عمرو وعلى معنى أنه الضارب أو بالسوط أو للتأديب أو من قدرتي عليه وفي قوله لم نسلم الخ بأنه مسلم اذ المعنى أسأله لأجل فضله القائم به أو الحاصل منه أن ينفع وكون نفعه فضلا واحسانا لا يستفاد من هذا كما يقال أسألك يا هذا من فضلك أن تعطيني ما وجب عليك من أجرتي اه فالسؤال لما يستحق قد يكون منشؤه فضل المسؤول بحيث لو لم يكن متصفا بفضل لتركت حقك ولم تسأله فلا وجه لعدم التسليم ان لم يكن بناه على أن المراد التعلق على وجه كونه مفعوله الثاني فان كان بناه على ذلك ورد عليه أنه ليس بمراد كما علمت فتدبر (قوله حتى يكون العامل الخ) راجع للوجهين قبله ومما يبطل أيضا الاول منهما أعني الحالية من فاعل ينفع عدم ظهور المعنى عليها اذ لا معنى لقولك وأنا أسأل الله أن ينفع حال كون الله كائنا من فضله الا أن يكون المعنى معطيا من فضله لكن الحال حينئذ هو المحذوف لكونه خاصا فلا يتم كلامه الا اذا جرى على أن المستقر ما كان عامله محذوفا عاما أو خاصا نحو زيد على الفرس أي راكب (قوله بمعنى المحسب) فليس اسم فعل وقول صاحب الصحاح حسبك درهم أي كفاك بيان للمعنى بالمآل كما في الدسوقي قال ومما يرد كونه اسم فعل انه تدخل عليه العوامل اللفظية استعمال استعمال الصفات كمررت برجل حسبك أم استعمال الاسماء الجامدة نحو فان حسبك الله اه بالمعنى وأنت تعلم أنه لا مانع من اتيانه اسم فعل وغيره فيكون كلام صاحب الصحاح صحيحا بظاهره (قوله انما انحصر الخ) علل عبد الحكيم قبل ذلك كون الواو هنا للعطف بأنه الاصل في الواو وبعدم صحة وقوع الجملة الانشائية حالا وعدم صحة تقييد السؤال بها على تقدير كون الجملة حالا وعدم صحة

وهو المفتاح أو القسم الثالث منه (انه) أي الله (ولي ذلك) النفع (وهو حسبي) أي محسبي وكافي (ونعم الوكيل) عطف اما على جملة وهو حسبي

لان المذكور ثلاث جمل لا يصح العطف على الأولى منها لعدم الجامع أى الرابط ولكونها حالا ولا على الثانية لانها معللة وهذه الجملة لا تصلح للتعليل فتعين الثالثة فاما على تمامها واما على جزئها اه

لاعتراض لان تجويزه آخر الكلام قول ضعيف وأنه لا جزيل نكتة له هنا اه وبه يتم التعين الذى ذكره بعد وقوله وتقييد السؤال أى على كونه حالا من لفظ الجلالة أو تقييد غيره على كونه حالا من غيره لكن لا يخفى أن الاستئناف وان كان خلاف الاصل الا أنه لا يلزمه محذور يحوج التخلص منه الى تكلف كالعطف هنا وقد ناقشه معاوية بأن واو الاعتراض هى واو الاستئناف تسمى بالاول فى التوسط وبالثانى فى التأخر فمحل الضعف المذكور التسمية ولا مشاحة فيها ونكتة الاعتراض هنا الايغال فى المدح وتأكيد السؤال نحو وهم مهتدون فى قوله تعالى قال ياقوم اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم أجرا وهم مهتدون وأيضا هو تذييل لحسبى لان من معناه فأكتفى به وأتوكل عليه ومنه معنى نعم الوكيل نعم الكافى فكأنه قيل هو وكيلى ونعم الوكيل أو هو كافى ونعم الكافى كما فى ذلك جزيناهم بما كفروا وهل يجازى الا الكفور وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا فذان نكتتان جزيلتان (قوله على الأولى) وهى وأنا أسأل الله (قوله لعدم الجامع) أى الرابط أى الارتباط والمناسبة وكان المناسب له حذف التفسير لان الرابط يتوهم منه أنه ما يربط الحال نحو الضمير وهو غير مراد لوجوده هنا وهو الواو الداخلة على الأولى لكن فيه أنه على ما صنعه الشارح لا جامع أيضا لكمال الانقطاع على كل بالاختلاف بالخبرية والانشائية فان جرى على خلاف رأى الشارح وأن الاختلاف المذكور لا يوجب كمال الانقطاع واعتبر مناسبة بين نعم الوكيل وهو حسبى كالمناسبة الآتية فى المحشى ورد عليه أنه يمكن اعتبار مناسبة بين نعم الوكيل وأنا أسأل الخ كأن يقال ان نعم الوكيل لبيان حال المنصوب على التعظيم ومدحه فهى كالتعليل لسؤاله (قوله ولكونها حالا) أى فيلزم عليه وقوع الانشائية حالا (قوله ولا على الثانية) وهى قوله انه ولى ذلك بقى عليه العطف على جزأيها والمانع منه أن الجملة التى خبرها انشائى انشائية على ما يأتى عنه فلو عطف على جزأيها للزم وقوع الانشاء تعليلا أما على أنها خبرية فلا مانع منه (قوله لأنها معللة) أى مسوقة للتعليل ومقتضاه أن الجامع على هذا موجود ويوجه بأن الجملة المعطوف عليها مفيدة للمدح والتعظيم (قوله وهذه الجملة لا تصلح للتعليل) أى لأنها انشائية والانشاء لا يعلل به وناقشه معاوية بأن التعليل بالانشائية سائغ كاسأل الله انه نعم الوكيل وخذ بذا انه نعم كذا ودع كذا انه بئس كذا وفى الحديث وأعوذ بك من الخيانة فانها بئست البطانة أى ذمية كل الذم أو مقول فيها الخ على أن العطف على هو حسبى عطف على ما عطف هو عليه اه وقوله كاسأل الخ مبنى على ما لعبد الحكيم من أن الجملة التى خبرها انشاء انشائية وقوله على أن العطف الخ معناه أن هو حسبى معطوفة على انه ولى ذلك الواقع تعليلا واذا كان كذلك لزم أن كلا من هو حسبى وما عطف عليه أعنى نعم الوكيل تعليل أيضا فيكون نعم الوكيل تعليلا لازم سواء عطف على انه ولى ذلك أو على هو حسبى وكذا يلزم كونه تعليلا ان كان معنى كلام معاوية أن عطف نعم الوكيل على هو حسبى انما هو تسمح والمراد العطف على الأول كما هو القاعدة هذا والى كون هو حسبى معطوفة على انه ولى ذلك يشير كلام الشارح فى المطول حيث قال وهو حسبى أى محسبى وكافى لا أسأل غيره فعلى هذا كان الأنسب أن يقول والله أسأل بتقديم المفعول اه قال

عبد الحكيم (قوله والمخصوص الخ) والتقدير نعم الوكيل الله وتقديره متأخرا عن الفاعل واجب وهو مبتدأ خبره الجملة قبله أو خبر مبتدا واجب الحذف أى هو الله أو مبتدأ خبره محذوف وجوبا أو بدل من الفاعل أقوال (قوله واما على حسبى) وان لزم عطف الجملة على المفرد لانه يجوز اذا تضمن المفرد معنى الفعل اه سم (قوله فالمخصوص هو الضمير الخ) يعنى هو فى قوله وهو حسبى وكون المخصوص مقدما على الفعل ليس بالاعرف ولذلك عزاه الى القائل به اه جربى (قوله على ما صرح به صاحب المفتاح) وليس هو الضمير المتقدم عند الجمهور بل المخصوص محذوف والضمير المتقدم دليل عليه فاذا قلت زيد نعم الرجل فزيد المذكور دليل على المخصوص المحذوف لا نفس المخصوص لانه مؤخر دائما والتقدير زيد نعم الرجل زيد فحذف المخصوص الذى هو زيد الثانى لدلالة زيد الاول عليه هذا مذهب الجمهور ومذهب صاحب المفتاح أنه نفس المخصوص (قوله قد عطف الخ) أما على الأول فظاهر وأما على الثانى فلان حسبى بمعنى محسبى وهو بمعنى يحسبنى فهو جملة خبرية فى المعنى فسقط ماقيل ان المعطوف عليه على الثانى مفرد فليس بخبر لان الخبر والانشاء انما يجريان فى الجملة وكتب أيضا قوله قد عطف الانشاء على الخبر أى وهو ممنوع عند البيانيين وأكثر النحاة فهو اعتراض على هذا التركيب وجوابه اما بمنع قوله الانشاء بجعل

عبد الحكيم أى لتكون الجملتان علتين للحكمين المستفادين من الله أسأل والحكمان هما النفى والاثبات المستفادان من الحصر والمعنى حينئذ أسأل الله لانه ولى ذلك ولا أسأل غيره لانه حسبى فهو المعول عليه وانما قال الانسب لان ذلك انما هو على تقدير عطف على انه ولى ذلك كما هو الظاهر ويجوز أن يكون معطوفا على أنا أسأل أو جملة مستأنفة لمجرد الثناء اه بايضاح وفيه أنه يلزم وقوع نعم الوكيل حالا ان عطف على هو حسبى عند جعل هو حسبى معطوفا على أنا أسأل الواقع حالا وقد علل هو عدم عطف نعم الوكيل على أنا أسأل بذلك فالظاهر أن عطف نعم الوكيل على هو حسبى مبنى على أن هو حسبى مستأنف لا معطوف على انه ولى ذلك بناء منه على منع وقوع الانشاء تعليلا ولا على أنا أسأل ومع كون هذا هو الظاهر يرد أنه يلزمه الاعتراض آخرا بجملة هو حسبى فاذا لامانع من جعل وهو حسبى معطوفا وجعل نعم الوكيل اعتراضا اذ الاعتراض لازم على أى حال بل هذا هو المناسب لما فيه من جعل الواو فى قوله وهو حسبى على الاصل وما ينساق اليه الذهن ولعدم المحذور الذى هو عطف الانشاء على الاخبار حينئذ (قوله وتقديره مؤخرا عن الفاعل واجب) يظهر هذا على الاعرف من أن المخصوص لا يجوز تقديمه (قوله وهو مبتدا خبره الجملة قبله) على هذا يكون المعطوف جملة خبرها انشاء وسيأتى انها خبرية خلافا لعبد الحكيم وحينئذ تعلم أن كلام الشارح لا ينبنى على هذا الوجه (قوله ولذلك عزاه الى القائل به) قال معاوية واختار مذهب المفتاح ومن معه لجزالته مع قلة آلته (قوله أما على الاول فظاهر) لظهور جليته وخبريته لان الاصل الخبرية على أن الانشاء بالجملة الاسمية قليل وقال معاوية وجهه على الاول أن الظاهر خبرية هو حسبى لان الظاهر أنه عطف على انه ولى ذلك والظاهر والاصل تناسب المتعاطفين خبرا وانشاء فالظاهر أنه خبر ولئن كان انشاء نقلنا الكلام الى عطفه على انه ولى ذلك اه والظاهر كما علمت أن الكلام مبنى على أن هو حسبى مستأنف اذ لو كان معطوفا كما قال لم يكن العطف على هو حسبى بل على انه ولى ذلك على الاصح ولورد عليه ان جملة وهو حسبى حينئذ اما أن تكون خبرية لمناسبة

والمخصوص محذوف واما على حسبى أى وهو نعم الوكيل فالمخصوص هو الضمير المتقدم على ما صرح به صاحب المفتاح وغيره فى نحو زيد نعم الرجل وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار

المعطوف خبرا كالمعطوف عليه مع تقدير مبتدا أى وهو نعم الوكيل بمعنى هو مقول فيه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية خبرية متعلق خبرها جملة فعلية انشائية وهذا أى قولنا بمعنى هو مقول فيه على القول بمنع وقوع الانشائية خبرا والاصح جوازه من غير تقدير قول

ماقبلها واما ان تكون انشائية لمناسبة مابعدها لان الظاهر والاصل تناسب المتعاطفين خبرا وانشاء فلا ظهور للاول كما ادعاه نعم يقال مناسبة السابق والتأويل فى اللاحق أولى من العكس خصوصا والسابق على الاصل بخلاف اللاحق لكن يرد لزوم وقوع الانشاء تعليلا وان العطف فى الحقيقة حينئذ على انه ولى ذلك لا على هو حسبى فلينقل الكلام اليه اشكالا وجوابا بعد تسليم كون الواو فى ونعم الوكيل عاطفة على ذلك لا على مقدر ولا اعتراضية وسيأتى عن الاطول اختيار هذين وقوله نقلنا الكلام الى عطفه أى عطف هو حسبى على انه ولى ذلك (قوله على القول بمنع وقوع الخ) فيه نظر لأن تقدير القول محتاج اليه هنا مطلقا لتحصيل الخبرية كما يؤخذ من قول عبد الحكيم فى حواشى العقائد ولا يخفى عليك أن بعد تقدير المبتدا لو لم يؤول نعم الوكيل بمقول فى حقه ذلك تكون الجملة أيضا انشائية اذ الجملة الاسمية التى خبرها انشاء انشائية كما أن الجملة التى خبرها فعل فعلية بحسب المعنى ولذلك تفيد التجدد اذا كان خبرها مضارعا كيف لا ولا فرق بين نعم الرجل زيد وزيد نعم الرجل فى أن مدلول كل منهما نسبة غير محتملة للصدق والكذب اه لكن يقال ان قوله اذ الجملة الاسمية الخ محل نظر اذ ضابط الانشائية مايتحقق مدلولها بالتلفظ بها وضعا ولو تأويليا وضابط الخبرية مالا يتوقف تحقق مدلولها على التلفظ بها ومدلول نعم الرجل من قولنا نعم الرجل زيد نسبة المدح العام الحاصل بالتلفظ بنعم الى الرجل الذى هو زيد وتلك النسبة تتحقق بالتلفظ وضعا بنعم الرجل كنسبة تعلق الضرب بالمخاطب على وجه الطلب فى قولك اضرب فهو انشاء قطعا وأما زيد نعم الرجل أو نعم الرجل زيد على أن زيدا مبتدأ مؤخر والجملة قبله خبر عنه فمدلوله نسبة كون زيد ممدوحا بالمدح العام اليه وليس تحقق هذه النسبة متوقفا على التلفظ بنحو زيد نعم الرجل بل هو لحكايتها وانما خفى هذا لكونها من لوازم خبر المبتدأ منه اذ تحقق نسبة الكون المذكور من لوازم تحقق المدح العام فتم انه خبر وان كان الخبر فيه انشاء ولا مانع من تضمن الخبر انشاء وماتشبث به فى قوله كما أن الجملة التى الخ لا يفيده شيأ اذ مدار دلالة الجملة على التجدد وجود شئ فيها يدل عليه وقد وجد فيما اذا كانت الجملة اسمية خبرها فعل وقوله كيف لا الخ فيه ان كلا منهما على أن زيدا فى الاولى مبتدأ مؤخر ونعم الرجل خبر مقدم يدل على نسبة تحتمل فى ذاتها التصديق والتكذيب وهى نسبة كون زيد ممدوحا بالمدح العام وانما الذى منع تصديقها وتكذيبها كون تحققها من لوازم خبر المبتدأ فيه ألا ترى نحو اتكلم اذا كان خبرا عن نفسه لا يقال فيه صدقت ولا كذبت وان كان خبرا ثم لا يخفى عليك بعد ماتقدم لنا فى البسملة ان كلا منا هنا مسايرة لهم ثم قال عبد الحكيم بقى أنه بعد التأويل لا يكون المعطوف جملة نعم الوكيل بل جملة متعلق خبرها نعم الوكيل واعتراض الشارح انما هو فى عطف نعم الوكيل على انه بعد التأويل يفوت انشاء المدح العام الذى وضع أفعال المدح لانشائه بل يصير للاخبار بالمدح الخاص وهو انه مقول فى حقه نعم الوكيل اه وقوله واعتراض الخ مبنى على ان معنى اعتراض الشارح استشكال نفس عطف نعم الوكيل على هو حسبى أو حسبى بعد فرضه وانه لا صحة لهذا التركيب الا بالتأويل والخروج عن

ثم ان تقدير مقول على هذا القول لايختص بكون العطف على جملة هو حسبي بل يجرى على كونه على حسبي لان المعطوف على الخبر خبر كذا فى الاطول

هذا الفرض فهو قائل بصحته عند الخروج عن هذا الفرض ومن رد على الشارح فهم أن معنى اعتراضه انه لاصحة لهذا التركيب لانه يلزم عطف الانشاء على الخبر فرد عليه بانه غير لازم لوجود التأويلات المصححة للتركيب المدافعة للعطف الممنوع وناقشه معاوية فى انه بعد التأويل يفوت انشاء المدح العام بانا لانسلم الفوات لجواز قصده من مقول فيه الخ بكناية به عنه أو فى ضمن قصد لفظ نعم الوكيل كأفضل ماقلته أنا والنبيون من قبلى لا إله إلا الله فانه كلام النبوة يحمل بمعالى المعانى اه بايضاح وفيه أنه حيث قصد بمقول فيه انشاء المدح كان الخبر فى الجملة الاسمية المقدرة انشاء فتكون انشائية فيعود المحذور ويخلو التقدير عن الفائدة وهذا بناء على ماجرى عليه تبعا لعبد الحكيم من أن الجملة التى خبرها انشاء انشائية وهذا كله ان قدر المبتدأ كما هو فرض كلام عبد الحكيم فان لم يقدر لكون العطف على حسبي وقدر مقول فقط كان المعطوف انشاء قطعا مع كون المعطوف عليه أعنى حسبي خبرا نعم قد يقال اعتبار المعنى الخبرى مع الكنائى فى هذه الكناية يصحح الاخبار فيصح العطف فتنبه واعترض أيضا عبد الحكيم فى حواشى المطول تقدير مقول فى حقه بانه ليس بصحيح لانه يستلزم أن لاتكون أفعال المدح والذم مستعملة فى معناها الحقيقى أعنى انشاء المدح والذم العام فى شئ من المواضع لانه على هذا التقدير اخبار عن وقوع هذا القول فى حقه ولان مقولية القول المذكور فيه انما تكون بطريق الحمل والاخبار عنه بنعم الوكيل فلابد من تقدير مقول فى حقه مرة أخرى ويلزم التقدير مرات غير متناهية اه وقوله لانه يستلزم الخ قد يقال لانسلم خروجها عن الانشاء والمعنى وهو مقول فى حقه هذا اللفظ الصادر منى الآن لالذاته بل لمعناه أعنى انشاء المدح قاله معاوية وفيه أن العامل يطلبه لذاته فلو قال الصادر لذاته ومعناه لصح وقوله فى شئ من المواضع غير مسلم إلا على ان نعم الوكيل مثلا خبر دائما ولو عن المخصوص مع أن كلام الشارح لايصح أن ينبنى عليه نعم ان كان يقول بما قاله عبد الحكيم من أن الجملة التى خبرها انشاء انشائية صح ذلك وقوله اخبار الخ أى مع أن المقصود من نعم الوكيل انشاء المدح وقوله انما تكون بطريق الحمل والاخبار عنه أى الله تعالى بنعم الوكيل * وتوضيحه أنه لايقال فيه ذلك الا بالاخبار بنعم الوكيل عنه كان يقال فيه الله نعم الوكيل والخبر لابد فيه من تقدير القول لانه انشاء فيلزم أنه حكاية عن اخبار آخر ويقدر فيه مقول أيضا وهكذا فيتسلسل التقديرات وهو محال ومؤد الى عدم الصدق فى شئ من هذه الحكايات المتسلسلة كما لايخفى ولك دفعه بأن تقدير مقول على كلام عبد الحكيم انما لزم هنا لأجل تحصيل الخبرية لالكون خبر المبتدأ لايكون انشاء فحينئذ التقدير غير لازم فى الله نعم الوكيل على أنا لانسلم أن المقولية لاتكون الا بطريق الحمل والاخبار اذ لامانع من أن تكون بطريق آخر نحو نعم الوكيل الله بناء على أن جملة نعم الوكيل ليست خبرا عن المخصوص (قوله ثم ان تقدير مقول الخ) بل اذا كان العطف على حسبي ولم يقدر مبتدأ وجب تقدير القول لأجل الخروج من عطف الانشاء على الخبر (قوله كذا فى الأطول) عبارته ونعم الوكيل يتبادر منه المدح العام بالوكالة لما يتوقع بعده فاما أن يقدر بعده الممدوح أى ونعم الوكيل هو حذف للعلم به كما فى قوله تعالى نعم العبد أى أيوب

نعم لايحتاج الى تقدير المبتدا على كونه على حسبى واما بمنع قوله على الخبر بجعل المعطوف عليه انشاء كالمعطوف أى اللهم احسبنى واكفنى هذا كله على تقدير العطف على وهو حسبى واما بمنع امتناع عطف الانشاء على الخبر على تقدير العطف على حسبى لان له محلا من الاعراب لانه خبر عن هو ومحل امتناع عطف الانشاء على الخبر انما هو فى الجمل التى لامحل لها من الاعراب هذا ويحتمل أن غرض الشارح رحمه الله تعالى التنبيه على صحته لا الاعتراض وهذا هو المنقول عن الشارح كما فى الحفيد فتأمل وقال الشيخ يس الذى يفهمه الذوق السليم من عبارة الشارح الاعتراض على هذا التركيب لا التنبيه ثم قال واعلم أن مبنى الاعتراض

وحينئذ ان كان تمام الجملة مجرد نعم الوكيل على أحد القولين يلزم عطف الانشاء على اخبار ليس لشئ منهما محل الاعراب والاستدلال بالانشاء لان المعطوف عليه مما استدل به على أنه يجب أن يسأل الانتفاع بهذا المختصر من مجرد فضله وان كان تمام الجملة نعم الوكيل هو على القول الآخر فاما أن يكون نعم الوكيل خبرا بلا تأويل كما يقتضيه كونه للمدح العام فيكون من عطف الانشاء على اخبار كذلك واما أن يكون مؤولا بجملة خبرية متعلق خبرها جملة انشائية أى مقول فى حقه نعم الوكيل فلا يكون لانشاء المدح العام وهو سلوك فى غير مسلك الفهم واما أن يعطف على حسبى فيكون الممدوح هو المتقدم ونظيره ماصرح بجوازه صاحب المفتاح من قولنا زيد نعم الرجل فاما ان يكون المعطوف نفس نعم الوكيل فيلزم الاستدلال بالانشاء واما أن يكون متعلقه المحذوف أى مقول فى حقه نعم الوكيل فلا يكون هناك انشاء مدح ولا محيص الا بجعل الواو اعتراضية كما فى قوله * ان الثمانين وبلغتها * أو عاطفة بتقدير المعطوف عليه أى نعم الولى ونعم الوكيل حذف لانسياق الذهن اليه من قوله انه ولى ذلك اه وبهذا تعلم ما فى الحشى من ايهام نسبة ماليس للاطول له (قوله نعم لايحتاج الخ) أى ان قدر القول والا احتيج اليه كما علمت (قوله واما بمنع) مقابل قوله أولا اما بمنع وهذان الجوابان مع قوله بعد وبمنع تتم الثلاثة التى عناها بقوله بعد فأحسن الأجوبة الثلاثة التى قدمناها (قوله هذا كله الخ) فقوله قبل لايختص بكون العطف على جملة هو حسبى أى الذى هو مبنى الكلام الآن كما صرح به هنا فلا يقال لايظهر قوله هذا كله الخ بالنسبة للمنع الاول فان الكلام يفيد العموم نعم هو لايتعين بالنسبة للمنع الثانى اذ لامانع من كون حسبى بمعنى ليحسبنى (قوله واما بمنع امتناع الخ) كان الأظهر وأما على تقدير العطف على حسبى فبمنع امتناع عطف الانشاء على الخبر لان لحسبى محلا الخ (قوله التنبيه على صحته) قال عبد الحكيم ويؤيده انه لم يحكم ببطلان العطف فى شئ من الاحتمالين وانه اختار هذه العبارة فى خطبة شرح العقائد النسفية وغيره اه ونقل عنه فى شرح الكشاف فى مواضع جواز العطف مع الاختلاف خبرا وانشاء واليه يشير قوله فى المطول هنا فيكون من باب عطف الخ اذ الباطل فى اللغة لايعد بابا ومعناه انه من هذا العطف الذى لابد لمثله من تأويل عند المصنف والسكاكى والبيانيين وابن مالك وجمهور النحاة لا الصفار وجماعة كما فى المغنى ولا الشارح على ماتقدم وحينئذ فلا يتم قول السيد استصعب الشارح رحمه الله هذا العطف والأمر هين الخ (قوله وقال الشيخ يس الخ) قد علم مافيه على أن فهم الذوق من العبارة الاعتراض منظور فيه لمجرد قول الشارح وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار وأما اذا نظر الى عدوله عن عطفه على

على سبعة أمور كون نعم الوكيل جملة انشائية والواو للعطف وأنه ليس من عطف القصة على القصة والمعطوف عليه قوله وهو حسبي وأنه جملة خبرية أو قوله حسبي وأن عطف الجملة على المفرد غير جائز الا باعتبار التضمن أى تضمن المفرد معنى الجملة وان عطف الانشائية على حسبي باعتبار التضمن يستلزم العطف المتنع وكل واحد من هذه الامور يمكن أن يتوجه عليه المنع وتفصيل ذلك فى الحواشى اه وحاصله أنا لانسلم كون نعم الوكيل جملة انشائية كما مر بيانه سلمناه لكن لانسلم كون الواو للعطف لم لايجوز أن تكون اعتراضية على القول بجواز الاعتراض آخر الكلام سلمناه لكن بجعل العطف من عطف القصة على القصة من غير ملاحظة انشائية أو اخبارية سلمنا أنه ليس من هذا القبيل لكن لانسلم أن المعطوف عليه هو حسبي أو حسبي لم لايجوز أن يكون وأنا أسأل الله على أنها انشائية أو اخبارية وعطف الانشاء على الاخبار جائز فيما له محل من الاعراب بجملة الحال سلمنا أن المعطوف عليه هو حسبي لكن لانسلم أنها خبرية

الحالية أو التعليلية فلا يفهم الا الحكم بالصحة (قوله على سبعة أمور) وكونها لاتجتمع فى حالة واحدة لاينافى توقف الاعتراض عليها فلا يقال لايخفى مافى ذلك من التسامح اذ السبعة لم تجتمع فى حالة واحدة (قوله أو قوله حسبي) يؤخذ من هذا مع ماعطف هو عليه أمر واحد مردد ولذا لم يجعلها ثمانية (قوله وان عطف الانشائية على حسبي الخ) وان حسبي باعتبار تضمن الجملة لم يجعل انشاء (قوله من عطف القصة الخ) معنى عطف القصة على القصة على مابينه السيد الشريف ناقلا عن صاحب الكشاف أن يعطف جمل مسوقة لغرض على جمل مسوقة لغرض آخر لمناسبة بين الغرضين فكلما كانت المناسبة أشد كان العطف أحسن من غير نظر الى كون الجمل خبرية أو انشائية فعلى هذا يشترط فى عطف القصة على القصة أن يكون كل من المعطوف والمعطوف عليه جملا متعددة وها هنا ليس كذلك ولعل المحشى أراد بعطف القصة على القصة عطف حاصل مضمون احدى الجملتين على حاصل مضمون الأخرى من غير نظر الى الانشائية والاخبارية وهذا العطف مما جوزه الشارح فى شرح التلخيص فى بحث الفصل والوصل ووصفه بالدقة والحسن وأيده بمثال أورده صاحب الكشاف وهو زيد يعاقب بالقيد والارهاق وبشر عمرا بالعفو والاطلاق وان رده السيد السند هذا لكن بقى ها هنا بحث وهو أن الشارح انما رد هذا العطف فى عبارة التلخيص ولا يمكن جعل وهو حسبي فيه انشاء ولا يقول صاحبه أى صاحب التلخيص بعطف القصة على القصة بشئ من المعنيين على مانص عليه الشارح فى بحث الفصل والوصل فلا يتم الجواب بعطف القصة على القصة من جهته نعم لو كان قصد الشارح رد هذا العطف مطلقا لتم لكنه ليس كذلك كيف وقد اعترف به فى شرح الكشاف وبوقوعه فى القرآن نحو مأواهم جهنم وبئس المهاد اه عبد الحكيم على العقائد ولعل وجه قوله ولا يمكن جعل وهو حسبي الخ أنه معطوف على أنا أسأل الواقع حالا أو على انه ولى ذلك كما هو الظاهر وهو واقع تعليلا وكل من الحال والتعليل لا يكون انشاء على ماسبق فتنبه (قوله لكن لانسلم أن المعطوف عليه هو حسبي أو حسبي) منع العطف على حسبي مسايرة والا فهو من قبيل العطف على ماله محل فكيف يمنعه ويقول بالعطف على وأنا أسأل لكونه عطفا على ماله محل (قوله على أنها انشائية) أى فتكون مستأنفة وقد

(قوله ولا يمكن) الواو للتعليل اه منه

لم لايجوز أن تكون انشائية كما مر بيانه أو قوله حسبي لكن لانسلم أن عطف الجملة على المفرد لايجوز الا باعتبار تأويله بالفعل لم لايجوز مطلقا سلمناه لكن لانسلم أن العطف على حسبي بهذا الاعتبار يستلزم العطف الممتنع لجواز ذلك فيما له محل من الاعراب والمتعاطفان على هذا التقدير لهما محل لانهما خبر ولا يخفى أن المنع الثاني لا يتجه على مذهب الجمهور المانعين الاعتراض آخرا ولا يخفى بعد الثالث ولا يخفى ما في الرابع لان الانشاء لا يقع حالا وأما السادس فغير صحيح وان ذكره السيد لا يجابهم تأويل المفرد بالفعل في مثل ذلك ولهذا قال ابن مالك

واعطف على اسم شبه فعل فعلا * وعكسا استعمل تجده سهلا

فأحسن الاجوبة الثلاثة التي قدمناها والامور السبعة عشر تفصيلا خمسة على العطف على هو حسبي وخمسة على العطف على حسبي ثم مامر من جواز عطف الانشاء على الخبر فيما له محل من

علم وجه تقديم المسند اليه فيها (قوله لم لايجوز أن تكون انشائية) لكنه خلاف الاصل وارتكاب لما هو القليل كما علم مما مر (قوله لكن لانسلم أن العطف على حسبي بهذا التأويل الخ) بقي منع ما زدناه سابقا فيقال سلمنا لكن لانسلم أن حسبي بعد التأويل بالجملة لم يجعل انشاء لم لايجوز أن يكون قد جعل انشاء (قوله ولا يخفى أن المنع الثاني الخ) علمت ما فيه مما تقدم عن معاوية (قوله بعد الثالث) بل عدم صحته لما علمت من أن المصنف لا يقول بعطف القصة على القصة مطلقا فتنبه (قوله ما في الرابع) أي بالنظر لاحد شقيه والا لم يتم تعليله (قوله وان ذكره السيد) أي حيث قال ولا حاجة الى اعتبار تضمنه معنى يحسبني ويكفيني فان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة في موقع المفردات ويجوز عطفها على المفردات وعكسه ويحسن اذا روعي في التفنن نكتة كما في قوله تعالى ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين ويكلم الناس فان وجيها ومن المقربين ويكلم أحوال من كلمة كما صرح به في الكشاف وقد عطف بعضها على بعض وعدل في التكليم الى صيغة الفعل تنبيها على تجدده وها هنا عدل الى الجملة الفعلية الدالة على المدح العام مبالغة فيه اه وفيه أنه لابد لصحة العطف من التأويل بالجملة كما نص عليه الرضي والتسهيل حيث قالا يجوز عطف الجملة على المفرد بشرط أن يتحدا بالتأويل قاله عبد الحكيم وناقشه معاوية بأن الكلام في اصطلاح البيانيين فلا يرد باصطلاح النحاة اه وبه تعلم ما في المحشي (قوله * واعطف على اسم شبه فعل فعلا * الخ) فيه تسمح اذ المعطوف أو المعطوف عليه الجملة ويرشدك الى ذلك التبعية في الاعراب كالجر في قول الشاعر وهو من شواهد العكس

بات يعشيها بعضب باتر * يقصد في أسوقها وجائر

فان محلية الجر لجملة يقصد في أسوقها لا للفعل فتنبه (قوله الثلاثة التي قدمناها) لكن الاستعمال ليس على ارادة معنى القول كما لا يخفى على المنصف (قوله عشرة تفصيلا) أي لان الثلاثة الاول أعني كون نعم الوكيل انشائية وكون الواو للعطف وكونه ليس من عطف القصة يشترك فيها العطفان فتصير ستة لكل عطف ثلاثة والاولان من الاربعة الباقية المذكورة بعد تلك الثلاثة مختصان بالعطف على الجملة بتمامها والاخيران وهما قوله وان عطف الخ مختصان بالعطف على حسبي اذا علمت ذلك علمت معنى قوله خمسة على العطف الخ قاله شيخنا وغيره لكن قوله

(قوله بهذا التأويل الخ) في نسختنا بهذا الاعتبار اه مصححه

الاعراب هو ماصرح به السيد وتبعه عليه جماعات وتعقبوا اطلاق قول صاحب المغنى منعه البيانيون أى عطف الانشاء على الخبر وعكسه بل نسبوا الى البيانيين تجويز العطف المذكور فيما لامحل له اذا كان هناك مايوجب كمال الاتصال كما فى هذا التركيب اذ الثانية لبيان حال موضوع الاولى ومدحه فهى كالدليل على اثبات محمول الاولى لموضوعها فبينهما من الارتباط والمناسبة مايوجب كمال الاتصال بينهما وأن اختلاف الجملتين اخبارا وانشاء لايوجب كمال الانقطاع وبهذا أيضا صرح السيد هنا فى حاشيته على المطول رادا على ماسيجىء للشارح من ايجاب ذلك كمال الانقطاع ونازع جماعة السيد فى تجويزه العطف المذكور فيما له محل على الاطلاق وخصصوا الجواز بما اذا كان المعطوف عليه محكيا بالقول لكون المقصود من المتعاطفين حينئذ اللفظ كما

خمسة على العطف على هو حسبى فيه مسامحة اذ كون هو حسبى معطوفا عليه حينئذ من جملة الخمسة والمتبادر من العبارة أنه ليس منها وقوله وخمسة على العطف على حسبى ان كان مدخول على داخلا على نسق ماقبله لم يصح قوله وخمسة بل صوابه وستة وان كان خارجا ففيه زيادة على عدم ملاءمته لما قبله عدم اعتبار مايجب اعتباره اذ لابد من اعتبار العطف على حسبى واحتمال أن المراد بالخمسة التى على العطف على هو حسبى كون نعم الوكيل جملة انشائية والواو للعطف وانه ليس من عطف القصة على القصة وان المعطوف عليه قوله وهو حسبى وانه جملة خبرية وبالخمسة التى على العطف على حسبى كون نعم الوكيل جملة انشائية والواو للعطف وان المعطوف عليه حسبى وان عطف الجملة على المفرد غير جائز الا باعتبار التضمن وان عطف الانشائية على حسبى يستلزم العطف الممتنع وعلى هذا فقوله وانه ليس من عطف القصة على القصة خاص بالعطف على هو حسبى نظرا الى أن حسبى بعض قصة لاقصة يبعده أو يمنعه ذكر قوله وانه ليس من عطف قصة على قصة مع الاثنين قبله اذ لو كان كذلك لذكره بعد قوله والمعطوف عليه قوله وهو حسبى ضاما له مع الأمر الخاص بالعطف على وهو حسبى وأيضا لايناسب صنيعه فى الحاصل ولانسلم أن حسبى بعض قصة اذ هو قصة بالتأويل على أنه محوج الى المسامحة فى كل من قوله خمسة على العطف على هو حسبى وقوله وخمسة على العطف على حسبى على ماتقدم وحينئذ كان المناسب أن يقول أربعة على العطف على هو حسبى وخمسة على العطف على حسبى وواحد مردد وقد علمت زيادة واحد على العطف على حسبى (قوله هو ماصرح به السيد) أى حيث قال عطف الانشاء على الاخبار جائز فى الجمل التى لها محل من الاعراب بنص الكشاف فى سورة نوح ومثله بقولك قال زيد نودى للصلاة وصل فى المسجد اه وقوله جائز فى الجمل الخ رده عبد الحكيم بأنه لم يوجد التصريح بالجواز فى الكتب المتداولة بل فى شرح التسهيل لابن مالك خلاف ذلك حيث قال لاتعطف جملة خبرية على استفهامية مع استقلال كل منهما بعد العطف بسبب عدم المحلية فانه لايجوز ذلك مع عدم الاستقلال بعد العطف بسبب وجود المحلية أولى ووجه الأولوية أن الخبر والانشاء متباينان فلايجوز الجمع بينهما بنحو الواو اذا لم يفد نحو الواو التشريك فى الاعراب بأن لم يكن للجملة الأولى محل فكيف يجوز اذا أفاد التشريك فى الاعراب لانه اذا امتنع الجمع غير المؤثر فالجمع المؤثر أولى وعبارة الكشاف التى استند اليها شاهد عليه لالله ولانص فيها اه ملخصا مع نوع ايضاح وناقشه معاوية بأن الكلام فى اصطلاح البيانيين فلايصح الاستناد لاصطلاح النحاة وبان عبارة الكشاف شاهد له لاعليه وقد أطال كل فى

يعلم بمراجعة حواشي المطول وعلى هذا لايرد على الشارح قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل

البيان فليراجع وكلام صاحب الكشاف موافق لما قاله عبد الحكيم كما يؤخذ من يس وغيره ثم ما اعترف به عبد الحكيم هنا من أولوية الامتناع فيما له محل من الاعراب مخالف لما صرح به نفسه في حواشي العقائد نقلا عن السيد حيث قال فان قلت الموجب لمنع العطف كمال الانقطاع وهو باق في صورة يكون للاخبار محل من الاعراب فما الوجه في جوازه قلت الوجه ان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات لان نسبها ليست مقصودة بالذات فلا التفات الى اختلافها بالانشائية والاخبارية بل الجمل حينئذ في حكم المفردات التي وقعت موقعها فيجوز عطف تلك الجمل بعضها على بعض كالمفردات ومن هذا تبين وجه جواز عطف الجمل التي لها محل من الاعراب على المفرد وبالعكس صرح به السيد في حاشية المطول في بحث الفصل والوصل اه ثم قال السيد بعد قوله ومثله بقولك قال زيد نودي الخ وكفاك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي أي قالوا حسبنا الله قالوا ونعم الوكيل وليس هذا الجواز مختصا بالجمل المحكية بعد القول اذ لا يشك من به مسكة في حسن قولك زيد أبوه صالح وما أفسقه وعمرو أبوه بخيل وما أجوده وسيرد عليك في باب الفصل والوصل ان شاء الله تعالى توهم الشارح ان اختلاف الجمل اخبارا وانشاء يوجب كمال الانقطاع بينها وان كانت محكية بعد القول ونتكلم عليه هناك ان شاء الله تعالى بما يزيد لهذا المقام شرحا اه وقوله قدس سره لان الواو من الحكاية لا من المحكي دفع لتوهم انه لم لا يجوز أن يكون مجموع الجملتين مقول قالوا بثبوت الواو بينهما بأن يكون المقول على سبيل الحكاية حسبنا الله ونعم الوكيل فلا يكون من عطف الانشاء على الاخبار فيما له محل من الاعراب ووجه الدفع أن الواو من الحكاية أي من كلام الحاكي أي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل ولا يجوز أن تكون من المحكي لانه لا يصح العطف حينئذ اذ يلزم عطف الانشاء على الاخبار فيما لا محل له من الاعراب الا بتأويل بعيد وهو أن يقال تقديره وقلنا نعم الوكيل ومثل هذا التقدير لا يلتفت اليه لعدم انسياق الذهن اليه ولا دلالة للقرينة عليه مع انه لا مناسبة بين مفهومي الجملتين على وجه يحسن العطف بالواو ويرد عليه انا لا نسلم أن الآية حجة دالة على جواز العطف المذكور قطعا لانه يجوز أن تكون جملة حسبنا الله انشاء تحصن وتفويض فانه الأنسب في مقابلة قولهم ان الناس قد جمعوا لكم الخ فالمعنى حينئذ فزادهم ايمانا وتحصنوا بالله وفوضوا أمرهم اليه وتوكلوا عليه لكن هذا مبني على أن معنى قوله وكفاك حجة قاطعة الخ أنها دليل قطعي كما هو الظاهر بخلاف ما اذا كان مراده أنها حجة قطعية تليق بالخطابيات التي يكتفى فيها بالظهور وان قوله لان الواو من الحكاية الخ لا يتم الا اذا ثبت جواز عطف الانشاء على الاخبار فيما له محل من الاعراب بشاهد ولم يثبت فعلى هذا أيضا لا بد من التأويل بتقدير قالوا وقوله قدس سره وليس هذا الجواز مختصا الخ أي حتى يتوهم ان الجواز المذكور فيما اذا كان بعد القول لان مصحح العطف هو انه اذا كان للجملة محل من الاعراب تكون بمنزلة المفرد الذي وقعت في موقعه وهو مشترك في جميع المواد وليس مختصا بما بعد القول وقوله قدس سره قولك زيد أبوه الخ أي المعطوف فيه جملة ما أفسقه التي لانشاء التعجب على جملة أبوه صالح التي هي خبرية ويرد عليه انا لا نسلم حسن العطف في زيد أبوه صالح وما أفسقه بدون التأويل وتتميم الكلام على هذا المقام يطلب من مواد التلخيص والعقائد (قوله وعلى هذا لا يرد على الشارح

ان جعلنا الواو من الحكاية أى كلام الله تعالى لا من المحكى أى كلام الصحابة نعم يرد عليه وقوع نظيره هذا التركيب دون الحكاية بالقول فى القرآن وهو قوله تعالى ومأواهم جهنم وبئس المصير وقد يقال الاعتراض على التركيب لا يقتضى رده والحكم بعدم صحته حتى يرد على الشارح ماذكر لانه عبارة عن ايراد بحث فى التركيب وان كان له دافع يصحح التركيب ويوجهه هذا غاية تحقيق المقام فاحفظه والسلام

﴿ مقدمة ﴾

(قوله رتب المختصر الخ) شرع يتكلم على خمسة مباحث الأول فى انحصار الكتاب فى أربعة أجزاء المقدمة والفنون الثلاثة وبيان أن الخاتمة ليست جزأ خامسا مستقلا بل هى من الثالث الثانى فى وجه تنكير مقدمة وتعريف الفنون الثلاثة فيما سيأتى الثالث فى تنوين مقدمة الرابع فى بيان نقل المقدمة واشتقاقها الخامس فى الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب وبيان أنها هنا مقدمة كتاب وكتب أيضا قوله رتب المختصر ضمن الفعل معنى الاشتمال فعداه بعلى أى جعله مشتملا على ماذكر ان أريد التضمين النحوى أو رتبه مشتملا على ماذكر ان أريد التضمين البيانى والظرف لغو على الأول مستقر على الثانى فلا يرد أن الترتيب جعل كل شئ فى مرتبته فى اللغة وجعل الأشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض بالتقدم والتأخر فى الاصطلاح وكل منهما لا يتعدى بعلى اه من يس لكن قوله ومستقر على الثانى فيه نظر لان الظرف المستقر هو الذى حذف متعلقه العام نحو زيد فى الدار أى كائن فى الدار والمتعلق هنا وهو مشتملا خاص فلا يكون مستقرا بل لغوا وحذف المتعلق الخاص جائز اذا دلت عليه قرينة والقرينة هنا لفظة على فتأمل كذا بخط بعض الأفاضل ويرده مافى بسملة الشنوانى عن السيد أن الظرف المستقر هو ما استقر فيه معنى عامله وفهم منه سواء كان عاما أو خاصا نحو زيد على الفرس أو من العلماء أو فى البصرة أى راكب ومعدود ومقيم ولا يخرجه خصوص معنى عامله عن كونه مستقر الاستقراره أيضا فيه وجاز تقدير العامل العام لتوجيه الاعراب

﴿ مقدمة ﴾

رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون

الخ) صورة الايراد هو أن يقال كيف يحكم الشارح على هذا التركيب بالفساد مع وقوع نظيره فى القرآن ومحصل الجواب أن مافى القرآن ليس من هذا القبيل لانه انما عطف فيه الانشاء على مقول القول وهو غير ممتنع بخلاف هذا التركيب (قوله لا من المحكى) أى والا فيرد عليه هذا التركيب القرآنى لان العطف حصل من الصحابة قبل وجود المحل الناشئ من القول (قوله حتى يرد الخ) أى لو كان الاعتراض ان هذا التركيب لا يصح لورد انه وقع نظيره فى القرآن لكنه ليس الاعتراض الا استشكال التركيب فيجاب عنه بما سبق فلا ترد الآية فانه يدفع اشكالها بشئ مما تقدم اه شيخنا

﴿ مقدمة ﴾

(قوله مشتملا على ماذكر) أى من اشتمال الكل على أجزائه وكان عليه أن يزيد على وجه كون كل فى مرتبته مثلا (قوله وجاز تقدير العامل الخ) أى ان الصور التى يقدر فيها العامل الخاص يجوز فيها تقدير العامل العام لكفايته فى اجراء الاعراب عليه كما يجرى على الخاص وان كان

لكن لما كان تقدير العامل العام ضابطا مطردا اعتبره النحاة وفسروا المستقر بما عامله محذوف وعام وكتب أيضا قوله رتب المختصر لا يخفى أن المختصر لفظ فيجب كون المقدمة والفنون كذلك والا لم تكن أجزاءه فقوله لان المذكور فيه ان كان مصدوقه المعانى كان فى قوله الثانى المقدمة حذف مضاف أى الثانى معنى المقدمة وهكذا التقدير فى الباقى وان كان مصدوقه الألفاظ والظرفية من ظرفية العام فى الخاص كان فى قوله قبيل المقاصد حذف مضاف أى قبيل دال المقاصد وفى قوله منه حذف مضاف أى من مدلوله وكذا الباقى بقى أن الفن عبارة عن العلم كما سيأتى فى قوله الفن الاول علم المعانى فلا يكون لفظا فلا يكون جزأ فكيف قال على مقدمة وثلاثة فنون ولعلهم يؤولون ماسيأتى أن الفن الأول دال علم المعانى أو يؤولون فيما هنا أى على مقدمة ودوال ثلاثة فنون فتأمل وكتب أيضا قوله رتب المختصر الخ أورد على الحصر المذكور الخطبة فانها من المختصر بلا شك وهى خارجة عما ذكر وأجيب بان المراد بالمختصر ماله دخل فى المسائل العلمية اطلاقا لاسم الكل على البعض اه يس وأجاب سم بأن المراد المقصود بالذات من الكتاب لا من العلم فدخلت المقدمة وخرجت الخطبة (قوله لان المذكور فيه) أى مما له دخل فى المسائل العلمية لتخرج الخطبة فيطابق الدليل المدعى وكتب أيضا قوله لأن المذكور الخ دليل عقلى للحصر مستند فيه الى الاستقراء أى استقراء المختصر لان قوله أولا فى الأول أعم من المقدمة لكن حصره فيها الاستقراء وكذا قوله أولا فى الثانى أعم من الفن الثالث لكن حصره فيه الاستقراء وكتب على قوله أى استقراء المختصر مانصه أى استقراء أجزائه وتسمية ذلك استقراء مجاز تشبيها لاستقراء الاجزاء باستقراء الجزئيات (قوله اما أن يكون) خبر أن بحذف مضاف اما مع الاسم أى لان حال المذكور أو مع الخبر أى لان المذكور ذو أن يكون أو يفرق بين المصدر

لان المذكور فيه اما أن يكون

المقصود الخاص لا العام فقوله لتوجيه الخ أى لا لافادة المعنى المراد لتوقفه على الخاص بخلاف الاعراب فانه لا يتوقف عليه (قوله لكن لما كان الخ) من تتمة كلام الشنوانى لبيان نكتة قصر المستقر على العام فى كلام النحاة مع ان هذه الأمثلة من المستقر وان كان المتعلق فيها خاصا (قوله فيجب كون المقدمة الخ) لا يخفى انه لا يترتب على ماقبله فلو قال لا يخفى ان المختصر لفظ والمقدمة كذلك فالاشتمال بحسب الظاهر من اشتمال الكل على أجزائه فيجب كون الفنون ألفاظا لتم كلامه (قوله ولعلهم يؤولون ماسيأتى الخ) هذا التأويل يلاقى التوجيهين السابقين فى قوله لان المذكور الخ فان محصلهما أن الفنون هى الالفاظ وأما التأويل الثانى المذكور فى قوله أو يؤولون الخ فلا يناسب واحدا منهما لان التقدير على الوجه الاول فهو معنى الفن الاول فهو معنى الفن الثانى فهو معنى الفن الثالث فيفيد ان الفنون أسماء للالفاظ لا للمعانى كما يفيد قوله دوال ثلاثة فنون والتقدير على الثانى لان الالفاظ المذكورة فيه اما أن تكون من قبيل دال المقاصد فى هذا الفن أولا الثانى أى الذى هو الالفاظ التى ليست من قبيل دوال المقاصد المقدمة والاول أى الالفاظ التى هى من قبيل دوال المقاصد ان كان الغرض من مدلولها الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد فهى الفن الاول وهكذا فيفيد أن الفنون أسماء للالفاظ لا للمعانى كما يفيده قوله دوال ثلاثة فنون (قوله فدخلت المقدمة) أى بقوله من الكتاب وقوله وخرجت الخطبة أى بقوله المقصود بالذات (قوله وكذا قوله أولا فى الثانى) المناسب وكذا الا الأخيرة وفى بعض

الصريح والمؤول كما هو معروف للعالم بنحوه اه يس (قوله من قبيل المقاصد) أى المقاصد بالذات ومنها أمثلتها وشواهدها لانها وان قصدت لغيرها باعتبار ذكرها للايضاح أو الاثبات فهى أيضا مقصودة لذاتها باعتبار أنها من جزئيات قواعد الفن ومنها اعتراضات المصنف الآتية فيها لان فى ضمنها تحقيقا لها (قوله فى هذا الفن) أى علم البلاغة وتوابعها فدخل الفن الثالث (قوله الثانى المقدمة) أخره فى التقسيم لان مفهومه عدمى وقدمه فى البيان لبساطته اه فنرى (قوله والاول ان كان الخ) عبارة ع ق فان كان الغرض ادراك الاحوال التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ليحترز بذلك عن الخطأ فى تأدية المعنى الذى يراد زائدا على أصل المراد فهو الفن الأول (قوله فى تأدية المعنى المراد) أورد عليه أن التعقيد المعنوى خطأ فى التأدية فيشتبه الفن الثانى بالاول وأجيب بان التعقيد المعنوى خطأ فى كيفية التأدية والافادة لا فى نفس التأدية اه يس ويجاب أيضا بان المراد بالمعنى المراد ما زاد على أصل المعنى من الاحوال التى يقصدها البليغ كما يؤخذ من ع ق فلا يتجه الايراد لان التعقيد المعنوى حاصل فى أصل المعنى والحاصل أن الفن الأول يحترز به عن الخطأ فى نفس التأدية كالتأكيد عند اقتضاء الحال له وعدمه عند اقتضاء الحال عدمه وكالتعبير بالمجاز عند اقتضاء الحال له وبالحقيقة عند اقتضاء الحال لها فان عكست كنت

من قبيل المقاصد فى هذا الفن أولا الثانى المقدمة والاول ان كان الغرض منه الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد فهو الفن الاول والا فان كان الغرض منه الاحتراز عن التعقيد المعنوى فهو الفن الثانى والافهو الفن الثالث وجعل الخاتمة خارجة عن الفن الثالث

النسخ لفظ أولا قبل قوله فهو الفن الثالث فعليه تكون لفظة أولا مذكورة فى كلامه مرتين ولفظة وإلا مرة واحدة ولعل المحشى جرى على هذا وقوله فى الثانى أى فى المحل الثانى من محلى أولا (قوله أخره فى التقسيم) أى حيث قال أولا آخرا (قوله وقدمه فى البيان) أى حيث قال الثانى المقدمة (قوله لبساطته) أى لان ما دخل تحت أولا شئ واحد وهو المقدمة بخلاف الاول فانه متردد بين أمور ثلاثة (قوله عبارة ع ق الخ) هذه العبارة مغايرة لعبارة الشارح لان ع ق صرح بان المراد المعنى الزائد والشارح لم يصرح بذلك لكنه مراده ولان الشارح جعل المقصود من الفن الاحتراز عن الخطأ وع ق جعل المقصود ادراك الاحوال التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ليحترز الخ فجعل الاحتراز مترتبا على المقصود الذى هو ادراك تلك الاحوال والشارح جعل المقصود نفس الاحتراز فقد حذف الواسطة واعتبر المآل (قوله ويجاب أيضا) الملحظ فى هذا الزيادة على أصل المراد ونفس أصل المراد على ما يأتى بيانه والملحظ فيما قبله التأدية وكيفية التأدية بقطع النظر عن الاختلاف بالزيادة على أصل المراد ونفس أصل المراد وان كان متحققا على ما يعلم مما يأتى بيانه أيضا وصوب شيخنا الجواب الثانى ونظر فى الجواب الاول المبين بقوله والحاصل الخ بأن فيه أن القاء المجاز على خلاف الوجه البين ان لم يكن مقتضى الحال رجع للخطأ الاول وان كان مقتضى الحال فلا خطأ أصلا اه وفيه أن وجه الشبه البعيد الذى يصير الاستعارة ألغازا غير صحيح عند البلغاء فليس من الطرق التى يقتضيها الحال أولا يقتضيها لأنه لا ينظر للاقتضاء وعدمه الا بعد صحة الطريق ولو سلم أنه منها فالملازمة فى قوله ان لم يكن مقتضى الحال رجع للخطأ الاول غير مسلمة بل الخطأ فى القاء المجاز خطأ فى الكيفية فرض اقتضاء الحال له أو فرض عدمه (قوله ما زاد على أصل المعنى) أى فقط وقوله حاصل فى أصل المعنى أى وما زاد عليه من خواص المجاز كدعوى الاندراج والا فليس التعقيد واقعا فى خصوص أصل المعنى بل فيه وفى مقتضى الحال من كل ما يفيده المجاز (قوله والحاصل أن الفن الخ) هو حاصل الجواب الاول

مخطئا فى التأدية والفن الثانى يحترز به عن الخطأ فى كيفية التأدية كالقاء المجاز الذى اقتضاه الحال على وجه بين يظهر المراد معه فان ألقيته على خلاف هذه الكيفية كنت مخطئا فى الكيفية كان تقول رأيت أسدا تريد رجلا أبخر اذ لا يظهر هذا المعنى من هذا المجاز لخفاء وجه الشبه وبعده فتعبيرك بالمجاز من الفن الاول وكونه على وجه واضح وكيفية ظاهرة من الثانى (قوله وهم) بل داخلة فيه لانها راجعة الى المحسنات اللفظية فلا يحتاج الى جعلها جزأ مستقلا فهى خاتمة للثالث لا للكتاب (قوله كما سنبين) أى فى أول الخاتمة (قوله بطريق التعريف العهدى) لتقدم ذكرها وان لم يكن صريحا بعنوان الفن حيث قال فى آخر المقدمة ومايحترز به عن الاول علم المعانى الخ اذ من المعلوم أن مايحترز به عن الاول الخ فنون ثلاثة أى ضروب وأنواع مختلفة فكونها فنونا ثلاثة لازم من كلامه فالعهد هنا كالعهد فى الذكر فى قوله تعالى وليس الذكر كالانثى اذ لم يتقدم صريحا بل بطريق الفهم من التحرير وسيأتى الكلام على قوله الفن الاول فى محله (قوله العهدى) أى الذكرى (قوله فانه لامقتضى الخ) أى والاصل فى الأسماء التنكير فلا يعدل عنه الا لمقتض ولامقتضى هنا (قوله والخلاف) أى الواقع بين الزوزنى القائل بانه للتعظيم وغيره القائل بانه للتقليل وكتب أيضا قوله والخلاف الخ حاصله أن من نظر الى صغر حجمها قال ان تنوينها للتقليل ومن نظر الى كثرة نفعها قال ان تنوينها للتعظيم وهذا لا طائل تحته على أنه يصح اعتبارهما

وهم كما سنبين ان شاء الله تعالى ولما انجر كلامه فى آخر هذه المقدمة الى انحصار المقصود فى الفنون الثلاثة ناسب ذكرها بطريق التعريف العهدى بخلاف المقدمة فانه لامقتضى لايرادها بلفظ المعرفة فى هذا المقام والخلاف فى أن تنوينها للتعظيم أو للتقليل مما لاينبغى أن يقع

كما علمت (قوله رحمه الله ولما انجر الخ) أى لأنه انجر فى آخر المقدمة الى أن علم البلاغة وتوابعها منحصر فى علم المعانى والبيان والبديع وأنها فنون أى ضروب مختلفة لان الاول مايحترز به عن الخطأ فى تأدية المراد والثانى مايحترز به عن التعقيد المعنوى والثالث مايعرف به وجوه التحسين ومعلوم مما تقدم من قوله فلما كان علم البلاغة وتوابعها الى قوله ألفت مختصرا الخ أن مقصود الكتاب منحصر فى علم البلاغة وتوابعها فحصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب هو علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة وتوابعها منحصر فى فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر فى فنون ثلاثة وهذا قياس من الشكل الاول ولا يرد أن شرطه كلية الكبرى لأن القضية الشخصية تقوم مقام الكلية كما هو مقرر فى فن الميزان ومعلوم أن الامور الثلاثة المذكورة فى الكتاب يكون واحد منها أولا وآخر ثانيا وآخر ثالثا فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانوية والثالثية وأنها علم المعانى والبيان والبديع الا أن النسبة بينها مجهولة اذ لم يعلم أن الفن الاول علم المعانى أو علم البيان أو البديع فقال لافادة النسبة الفن الاول أى من الفنون الثلاثة التى علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعانى والثانى علم البيان والثالث علم البديع فهذه التراكيب من قبيل قولنا المنطلق زيد أى ان الشخص المعلوم وصفه بالانطلاق هو عين الشخص المعلوم تسميته بزيد كما سيجىء فتدبر فانه مما زل فيه أقدام الناظرين فوقعوا فى حيص بيص اه عبد الحكيم بايضاح ثم من المعلوم أنه اذا كان المنطلق معلوم الذات والصفة وزيد معلوم التسمية بهذا الاسم غير معلوم الذات قيل المنطلق زيد واذا كان عكس ذلك قيل زيد المنطلق واذا لم تعلم الذات فيهما جاز الأمران والمخاطب هنا غير عالم بذات الاول ولا بذات علم المعانى مثلا فيجوز الأمران والترجيح بالقصد ولا يصح جعل الفن الاول خبرا مقدما وعلم المعانى مبتدأ مؤخرا لتعريف الجزأين فافهم (قوله أى والاصل فى الأسماء الخ) محصله أن انتفاء مزية الفرع يكون

معا بالاعتبارين المذكورين وفى الاطول لعل وجه التعظيم أى فى خصوص ماهنا أنها فاقت المقدمات فى كونها مقدمة لعلوم ثلاثة ووجه التقليل أنها مقتصرة على بيان الحاجة دون تعريفه وبيان موضوعه بخلاف غيرها من المقدمات اه فان قلت التقليل لايقابله الا التكثير والتعظيم لايقابله الا التحقير قلت سلك الشارح رحمه الله تعالى فى هذا التعبير مسلك الاحتباك فكانه قال للتكثير والتعظيم أوللتقليل والتحقير فاكتفى بذكر المقابل فى كل (قوله بين المحصلين) أى لمهمات العلوم لعلو همتهم عن الاشتغال بمحقراتها وكلامه صالح لان يكون فيه تعريض فتدبر (قوله والمقدمة) أى من حيث هى لابقيد كونها مقدمة هذا المختصر ولذلك أظهر مع أن المقام للضمير تأمل (قوله مأخوذة من مقدمة الخ) أى منقولة منها

نكتة للرجوع الى الاصل وهذا بخلاف انتفاء مزية حد الامرين المتقابلين اللذين ليس أحدهما فرعا للآخر فانه لايصلح أن يكون نكتة للرجوع الى المقابل الآخر وهذا دفع لما أورد من أن كلام الشارح يفيد أن التنكير هنا لعدم مقتضى التعريف وعدم مقتضى التعريف لايصلح أن يكون نكتة للتنكير كيف وقد ذكروا للتنكير نكات كما ذكروا للتعريف (قوله وفى الاطول الخ) توجيه آخر للتعظيم والتقليل اه شيخنا (قوله مسلك الاحتباك) أى لشبهه بالاحتباك الحقيقى ثم انه لاوجه للاعتراض اذ القصد حكاية ماوقع ومن هذا تعلم فساد الجواب (قوله أى منقولة منها) أى ان هجر المعنى الاصلى أى منقولة من معنى مقدمة الواقعة فى التركيب الاضافى مثلا لا العلمين فان مقدمة الجيش ليس علما والظاهر أن الاضافة غير شرط فى النقل من الوصفية الى الاسمية وأنهم كما يقولون مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة يقولون للجيش مقدمة وهذه مقدمة للجيش للجماعة المتقدمة ثم ان نقل المقدمة من الجماعة المتقدمة انما هو الى معنى كلى خاص يعم مقدمة العلم والكتاب والدليل والقياس أى شئ متقدم على المقصود من ألفاظ أو معان والنقل الى هذا المعنى على سبيل كونها اسم جنس جامد أو علم جنس ولو بالغلبة عليه وحينئذ يراد بمقدمة العلم الشئ المتقدم على المقصود من العلم المتوقف عليه الشروع فيه من قبيل اطلاق الكلى على فرد منه ويراد بمقدمة الكتاب الشئ المتقدم على المقصود من الكتاب مع ارتباط له به وانتفاع به فيه من قبيل اطلاق الكلى على فرد منه كذلك ولذا قال لما الخ ولطائفة الخ دون أى كذا ويراد بمقدمة الدليل ما يتقدم على المقصود وهو المدلول ويتوقف عليه صحة الدليل كذلك ويراد بمقدمة القياس مايتقدم على المقصود وهو النتيجة ويكون جزأ من القياس كذلك ومعنى مقدمة الواقعة فى هذا التركيب أعنى مقدمة الجيش نفس الجماعة المتقدمة نقلا من الوصفية الى الاسمية ولذا قال للجماعة دون أى الجماعة فالمنقول فى نحو مقدمة الكتاب لفظ مقدمة فقط لا من تركيب علمى ولا الى معان كثيرة وبهذا اندفع مايقال يلزم نقل المضاف عن معنى المركب الاضافى أو النقل عن جزء العلم ولا معنى لشئ منهما والنقل الى معان كثيرة أعنى مقدمة والعلم والدليل والقياس ثم ان المعنى الكلى الخاص المنقول اليه المتقدم معنى اصطلاحى وهو غير المعنى اللغوى المتجوز اليه بالاستعارة الذى أشار اليه الزمخشرى فى الفائق فى قوله المقدمة الجماعة التى تتقدم الجيش وقد استعيرت لاول كل شئ فقيل مقدمة الكتاب ومقدمة الكلام اه فقوله وقد استعيرت أى لغة لشبهها بتلك فى مطلق التقدم ويجوز كونه مجازا مرسلا لعلاقة التقييد والاطلاق وبهذا كله يعلم مافى كلام عبد الحكيم

بين المحصلين والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش

أومستعارة اه سم والاول أولى ويجوز كما فى الخطائى والفنرى أن يكون كل من المقدمة ومقدمة الجيش منقولا من المقدمة التى هى صفة والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية وفى الفائق ان المقدمة استعيرت لاول كل شئ أى لاخصوص مقدمة العلم أو الكتاب وكتب أيضا قوله مأخوذة من مقدمة الخ هذا بيان لنقلها وقوله من قدم خبر ثان للمقدمة بيان لاشتقاقها وقرر بعضهم أن المقدمة فى الاصل صفة لانها اسم فاعل ثم نقلت من الوصفية وجعلت اسما لمقدمة الجيش ثم نقلت من مقدمة الجيش الى مقدمة الكتاب أو العلم فقوله من قدم أى حالة كون مقدمة الجيش منقولة من اسم فاعل قدم ففى كلام الشارح اشارة الى مراتب النقل (قوله للجماعة) أى الموضوعة للجماعة (قوله المتقدمة منها) أى من الجيش لتأويله بالطائفة اه يس (قوله من قدم بمعنى تقدم) أى قدم اللازم لا المتعدى لان المباحث المذكورة متقدمة لا مقدمة شيأ آخر أى جعلته مقدما اه سم وقد يقال كان الاولى أن يقول من قدم اللازم لان تقدم يأتى متعديا تقول زيد تقدمه عمرو ويجاب بأن هذا ليس من باب التعدية بل من باب الحذف والايصال والاصل تقدم عليه (قوله يقال مقدمة العلم لما يتوقف) أى تطلق مقدمة العلم على ما يتوقف الخ (قوله لما يتوقف) ما واقعة على معان كبيان حده وموضوعه وغايته فمقدمة العلم اسم للمعانى المخصوصة وذكر الالفاظ لتوقف الانباء عليها لا أنها مقصودة لذاتها وبذلك تعلم ان النسبة بين المقدمتين المباينة الكلية لان مقدمة الكتاب اسم للالفاظ كما يدل عليه قوله لطائفة من كلامه نعم بين مقدمة العلم ومدلولات مقدمة الكتاب أو دوال مقدمة العلم ومقدمة الكتاب عموم وخصوص مطلق

للجماعة المتقدمة منها من قدم بمعنى تقدم يقال مقدمة العلم لما يتوقف الشروع عليه فى مسائله ومقدمة الكتاب

(قوله أومستعارة) أى ان لم يهجر المعنى الاصلى (قوله والاول أولى) أى لانها اسم لهذه الالفاظ من غير ملاحظة استعارة بل حقيقة فيها (قوله للنقل من الوصفية) أى أنها يلاحظ فيها ذلك بعد ان كانت للتأنيث أو يقدر زوال تاء التأنيث والاتيان بدلها بتاء النقل (قوله استعيرت لاول كل شئ) أى استعيرت من مقدمة الجيش فظهر قوله لاخصوص الخ (قوله فقوله من قدم الخ) لا يتفرع على ما قبله وكلام الشارح مشير الى مراتب النقل على كل حال فان قوله من مقدمة الجيش مفيد أن مقدمة الجيش ليس اطلاقه على الجماعة المتقدمة منه بطريق الوصفية والا فلا معنى لاعتبار مقدمة الجيش دون غيرها (قوله لا مقدمة شيأ آخر) قد يقال لا مانع منه لأنها تقدم من قرأها على غيره إلا أن يقال المانع هو مخالفة الظاهر لأن الظاهر أن تضاف الصفة المتعدية الى المفعول بأن يقال مقدمة من قرأها أو مقدمة الطالب لا الى ماله بها نوع تعلق كالكتاب هنا (قوله فمقدمة العلم اسم للمعانى) استشكل بأنها من التراجم وهى أسماء للالفاظ المخصوصة وأيضا المعانى لا تقوم بنفسها حتى توصف بالتقدم وانما ذلك باعتبار محلها وهى الألفاظ وقد يدفع الاول بأن مقدمة العلم لا يترجم لها فى كلامهم من حيث انها مقدمة علم بل من حيث انها مدلول مقدمة كتاب فتى ترجموا بمقدمة أرادوا مقدمة الكتاب وان كان مدلولها أو بعضه مقدمة علم والثانى بأنها توصف بالتقدم فى التعقل وباعتبار الدال عليها وهو كاف وانما جعلت للمعانى لمناسبة المضاف اليه اذ العلم اسم للمعانى تدبر (قوله عموم وخصوص مطلق) هو الظاهر على ما فيه وما لم يتقدم لا يقال له مقدمة والمسمى له من اسمه نصيب ثم انه سيأتى له ما يفيد أن مقدمة العلم تطلق على ما يتوقف عليه الشروع ولو مجرد معنى واحد يتوقف عليه الشروع توقف كمال ولا شك أن مدلول مقدمة الكتاب يتوقف عليه الشروع

يجتمعان فيما يتوقف عليه الشروع وتنفرد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشروع وماذكر من العموم والخصوص المطلق انما يظهر على اعتبار تقدم مقدمة العلم وضعا فى مفهومها وجعل بعضهم العموم والخصوص وجهيا بناء على عدم اعتبار ذلك وهو ما يقتضيه تعريف الشارح لها فتكون المادة التى تنفرد فيها مقدمة العلم ما توقف عليه الشروع وكان فى الاثناء مثلا ثم لكون مقدمة الكتاب يجوز أن تكون معانيها مقدمة العلم أو بعضها قال الشارح رحمه الله تعالى فى شرح الشمسية مقدمة الكتاب هنا لامور ثلاثة هى التى سماها القوم مقدمة العلم ومانقل من أن عبارته فى شرحها مقدمة الكتاب هنا أمور ثلاثة فلم نجده فيما رأينا من النسخ وعلى تسليم وجوده فى نسخة يحمل على حذف المضاف أى دوال أمور أو من اطلاق ماهو سم للفظ على المعنى تجوزا ثم تسمية هذه الطائفة بمقدمة الكتاب كتسمية طائفة من الكتاب فنا أو قسما أو بابا أو فصلا وجعلهم كتبهم مشتملة على هذه الامور لاشتمال الكل على الاجزاء فعنى مقدمة الكتاب مقدمة جعلت جزء الكتاب فاطلاقها كاطلاق فن الكتاب وقسمه وبابه وفصله فلا يقال انه اصطلاح جديد لادليل عليه من كلامهم على أن فى الفائق وفى المغرب التنصيص على هذا الاسم أعنى مقدمة الكتاب وبما ذكرناه يندفع ما اعترض به السيد هنا وكتب أيضا قوله لما يتوقف عليه الشروع فى مسائله أى لمعان يتوقف على معرفتها أصل الشروع فى مسائل العلم كرسمه المفيد تصوره بوجه وكونه له فائدة ما أو كماله بحيث يكون الشارع على بصيرة لحده وموضوعه وفائدته والمراد بالمعرفة مطلق الادراك وهو بالنسبة للرسم والحد بمعنى التصور وبالنسبة للموضوع والفائدة بمعنى التصديق فعلم أن أصل الشروع لا يتوقف على كل هذا بل على التصور بوجه ما والتصديق بان له فائدة ما كما

ولو توقف كمال بل صرح بذلك فيما يأتى عن يس وحينئذ لا يستقيم شئ من العموم والخصوص الذى ذكره فافهم (قوله يجتمعان) أى مقدمة العلم ومدلولات مقدمة الكتاب أو دوال مقدمة العلم ومقدمة الكتاب فاواقعة على معان أو ألفاظ وقوله وتنفرد مقدمة الكتاب أى ذاتها أو مدلولها وهكذا بما يناسب قوله ثم لكون مقدمة الكتاب الخ أى مع كون مقدمة الشمسية معناها مقدمة علم وقوله هى التى سماها القوم تبرأ منه لكونها لا يتوقف عليها أصل الشروع فى المقصود واعتبار توقف أصل الشروع هو المتبادر من كلامهم وهو الذى يجئ معه ماتقدم للمحشى من العموم والخصوص (قوله فلم نجده) أى وانما الموجود لامور ثلاثة كما سبق أى لافادة تلك الامور وهو لا ينافى أنها موضوعة للالفاظ بخلاف مانقل فانه ينافى ذلك لافادته أنها موضوعة لتلك المعانى (قوله تسمية هذه الطائفة) أى وجعل الكتاب مشتملا عليها كما يؤخذ مما بعد (قوله ما اعترض به السيد) من أن الشارح أثبت مقدمة الكتاب وفسرها بما قاله وهو اصطلاح جديد لا نقل عليه فى كلامهم ولا هو مفهوم من اطلاقاتهم والذى جرأه على ذلك أمران كما تشهد به عبارته أحدهما دفع الاشكال عما وقع فى أوائل الكتب من قولهم مقدمة فى تعريف العلم وغايته وموضوعه فانه لو لم يثبت الا مقدمة العلم لزم كون الشئ ظرفا لنفسه فان هذه الامور عين مقدمة العلم واذا جعل مقدمة العلم ظرفا لمقدمة الكتاب يندفع الاشكال والثانى أن يستغنى بذلك عن بيان توقف مسائل العلوم الثلاثة على ماذكره المصنف فى هذه المقدمة من بيان الفصاحة والبلاغة وما يتصل به مع أن السكاكى أورده فى آخر علمى المعانى والبيان واذا حمل هذه المقدمة على مقدمة الكتاب

فى يس وراجعه وكتب أيضا على قوله الشروع مانصه أى أصله أو كماله فدخلت جميع المبادى فاندفع اعتراض الحفيد (قوله لطائفة) هى فى الاصل صفة لماطاف بالشئ ثم جعلت اسما قيل لجماعة أقلها ثلاث وقيل اثنان وعن مجاهد للواحد فافوق اه من الفنرى (قوله من كلامه) من اضافة العام الى الخاص أو المعنى من كلام مؤلفه (قوله لارتباط له بها) أى سواء توقف عليها الشروع أم لا وانما اعتبر الارتباط فى جانب المقصود دون المقدمة نظرا الى أنه موقوف عليها اه يس (قوله بها) أى بمعناها وقوله وانتفاع بها فيه أى بمعناها سواء توقف عليها أم لا (قوله لبيان معنى الفصاحة والبلاغة) اللتين قصد معرفتهما من وضع هذا الفن اذ هما منشأ غايته التى هى

بالمعنى الذى فسرها الشارح به لم يحتج الى بيان التوقف وظهر صحة التقديم والتأخير واعلم أن الشارح ذكر فى شرحه للرسالة الشمسية أن مقدمة الكتاب ماذكر فيه قبل الشروع فى المقاصد لارتباطها به وهى ههنا أمور ثلاثة الاول بيان الحاجة الى الميزان ثم قال وأما ماذهب اليه الشارحون من أن المراد بالمقدمة مايتوقف عليه الشروع فى العلم ففيه نظر لامكان الشروع بدون هذه الامور وماذكر من البصيرة فليس أمرا مضبوطا يقتضى الاقتصار على ماذكروه هذا كلامه ويظهر لك منه أن ماجعله فى هذا الكتاب مقدمة العلم من الحد والموضوع والغاية جعله فى شرح الرسالة مقدمة الكتاب بالتفسير الذى ذكره ههنا ونفى توقف الشروع فى العلم على هذه الامور فحينئذ لايثبت عنده الا مقدمة الكتاب فقط ويحتاج فى توجيه قولهم المقدمة فى حد العلم وغايته وموضوعه الى تكلف لان هذه الامور عين مقدمة الكتاب بالمعنى المذكور كما احتاج اليه من أثبت مقدمة العلم فقط على مابينه اه وقد أطال الكلام فى المقام فراجعه ان شئت ومحصل الرد عليه أن تقول قوله وهو اصطلاح جديد الخ مردود بأن كلامهم يدل عليه وأنه مصرح به فى الفائق والمقرب وبثبوته يندفع الامر ان اذ متى كانت مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ صح جعلها مظروفة لمعانيها ومتى لم نعتبر التوقف فى مفهومها لم نكن قائلين بأن مسائل العلوم الثلاثة متوقفة على بيان الفصاحة والبلاغة ومامعهما وقوله ويظهر لك منه الخ مردود بأنه لم يجعل ذلك مقدمة علم انما حكاه عن الغير مع عدم رضاه بأنه مقدمة علم بدليل بحثه بأنه يمكن الشروع فى المقصود بدون هذه الأمور وقوله جعله فى شرح الخ مردود بأن عبارته فى شرح الرسالة وهى ههنا لأمور بلام الجر ولو فرض أن عبارته وهى ههنا أمور فهى على حذف مضاف أو نحو ذلك من التأويلات بقرينة ظاهر قوله ماذكر فيه فان الذكر للالفاظ لا للمعانى ونفيه توقف الشروع فى العلم على هذه الأمور لايضره فى تسميتها مقدمة علم لكون هذه التسمية ليست مرضية عنده وقوله الذى ذكره هنا أى لمقدمة الكتاب لكن من حيث الكون قبل الشروع لاجل الارتباط والانتفاع لا من حيث انها لفظ وقوله فحينئذ الخ أى فحينئذ ليس قائلا فى شرح الرسالة الا بمقدمة الكتاب لبحثه فى مقدمة العلم بانتفاء التوقف وتكون مقدمة الكتاب عنده لنحو التعريف والموضوع والغاية فيحتاج الى توجيه الظرفية فى قولهم المقدمة فى حد العلم الخ لورود اشكالها عليه وان لم يرد عليه الاشكال الثانى لان الاول انما اندفع عنه هنا لجعله مقدمة الكتاب اسما للالفاظ هذا هو معنى كلامه وبه تعلم مافى عبد الحكيم وبعد ذلك فقد علمت فساد تفريعه بفساد مافرع عليه المعلوم منه فساد قوله بعد لان هذه الامور الخ فافهم (قوله وراجعه) أى راجع يس فان فيه بقية متعلقة

لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه وهى ههنا لبيان معنى الفصاحة والبلاغة

معرفة اعجاز القرآن اه ع ق (قوله وانحصار الخ) يخالف ماقاله فى أواخر المقدمة فرجع البلاغة الى تلك العلوم جميعا لا الى مجرد علمى المعانى والبيان ويمكن أن يقال المراد انحصار المسمى بعلم البلاغة أو علم له زيادة اختصاص بالبلاغة فى ذينك العلمين بدليل قوله فى أواخرها أيضا وسموهما علم البلاغة لكان مزيد اختصاص لهما بها فلا منافاة اه من خسرو وبعض زيادة من الفنرى (قوله علم البلاغة) أى وتوابعها وقوله فى علمى المعانى والبيان أى والبديع (قوله ومايلائم ذلك) عبارة المطول ومايتصل بذلك قال بعضهم عطف على بيان معنى الفصاحة والبلاغة ولفظ ذلك اشارة الى البيان والمراد به بيان النسبة بين المعنيين ومرجع البلاغة وغيرهما ويصح عطفه على معنى وذلك اشارة اليه وماواقعة على النسبة ونحوها (قوله ولايخفى الخ) يؤخذ منه أنها مقدمة كتاب لكن سيأتى فيها ذكر غايات العلوم الثلاثة حيث قال فى آخرها ومايحترز به الخ فهى مقدمة علم أيضا بهذا الاعتبار (قوله بذلك) أى بالبيان المذكور (قوله الفصاحة) أورد المصنف بحث الفصاحة والبلاغة أولا نظرا الى أنهما غاية العلمين والغاية متقدمة ذهنا وأوردهما صاحب المفتاح آخرا نظرا الى تأخر الغاية خارجا (قوله وهى فى الاصل) أى اللغة تنبئ الخ لما كان الواقع فى كتب اللغة ذكر معان متعددة للفصاحة وكلها تدل على معنى الظهور ولم يتحقق الشارح رحمه الله تعالى منها الحقيقى من المجازى لما وقع فى ذلك من الاختلاف والاشتباه أتى فى بيانها أى الفصاحة بما يجمع معانيها الحقيقية والمجازية وهو الانباء عن الظهور والابانة والمراد بالانباء الدلالة أعم من أن تكون بطريق المطابقة أو التضمن أو الالتزام فان كانت موضوعة للظهور والابانة كان انباؤها عنهما مطابقة أولهما ولغيرهما كان تضمنا أو لشئ يلزمه الظهور والابانة كخلوص اللغة وانطلاق اللسان كان التزاما فهذه نكتة قول الشارح تنبئ عن الظهور والابانة دون أن يقول هى الظهور والابانة ومن هذا علم أن مراد الشارح بالاصل اللغة أى المعنى اللغوى سواء كان حقيقيا أو مجازيا لا الحقيقى فقط لكن قال فى المثل السائر الذى عندى ان الفصاحة فى اللغة الظهور والبيان أنظر يس وكتب على قوله أولهما ولغيرهما مانصه هذا الاحتمال لم نجده فى كتب اللغة فلعل ذكر الحفيد له لقصد التعميم لا الاشارة الى ماهو واقع بالفعل (قوله والابانة) عطف تفسير والابانة تجئ بمعنى البيان صرح به الجوهرى فلا يرد على الشارح أنه فسر اللازم بالمتعدى اه يس (قوله مثل كلمة فصيحة) أى مخبرا بذلك عن جزئى معين من جزئيات المفرد كقائم والاشارة بمثل الى لفظة أخرى بدليل قوله مثل كلام فصيح فان المقصود منه ذلك

وانحصار علم البلاغة فى علمى المعانى والبيان وما يلائم ذلك ولايخفى وجه ارتباط المقاصد بذلك والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب مما يخفى على كثير من الناس (الفصاحة) وهى فى الاصل تنبئ عن الظهور والابانة (يوصف بها المفرد) مثل كلمة فصيحة (والكلام) مثل كلام فصيح

بماسبق وعليك بالسيد وعبد الحكيم وبمواد الشمسية ليتضح لك المقام فانه غير واف بالمرام (قوله اشارة الى البيان) أى المذكور فى قوله وهى هنا لبيان معنى الفصاحة (قوله بيان النسبة الخ) أى فى قوله فكل بليغ فصيح ولا عكس وقوله ومرجع البلاغة أى فى قوله وان البلاغة مرجعها الخ وقوله وغيرهما كقوله والثانى منه مايبين الخ (قوله اشارة اليه) أى الى ذلك المعنى (قوله والاشارة بمثل الى لفظة أخرى) أى غير لفظ قائم كلفظ عالم وصالح وفيه انه لم يذكر قائم ولا غيره فجميع الجزئيات داخلة فى كلامه فلا اشارة بمثل لما ذكر وانما مثل اشارة الى غير لفظ كلمة كان يقال لفظة فصيحة أو مفرد فصيح قاله بعضهم وفيه ان كون لفظة مثل اشارة الى غير لفظ كلمة هو مراد المحشى (قوله بدليل الخ) راجع لقوله أى مخبرا الخ وقوله ذلك أى الاخبار عن جزئى

لا الاخبار عن لفظ كلام لانه مفرد وقد بين أن المراد منه هذا قوله بعد والمتكلم يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح دون أن يقول مثل متكلم فصيح مع أنه قياس سابقيه قاله يس (قوله وقصيدة فصيحة) مثل بمثالين اشارة الى أنه لا فرق فى الوصف بالفصاحة بين النثر والنظم وكتب أيضا قوله وقصيدة مأخوذة من القصد لان الشاعر يقصد تجويدها وتهذيبها والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية أو لتقدير الموصوف مؤنثا وقيل من أقصدت الكلام أى اقتطعته قيل لا تسمى الابيات قصيدة حتى تكون عشرة فما فوقها وقيل حتى تجاوز سبعة وما دون ذلك قطعة اه من الفنرى (قوله قيل المراد الخ) لما كان اجراء المفرد والكلام على ظاهرهما يخرج منه بعض الألفاظ وهى المركبات الناقصة مع أن الفصاحة يتصف بها جميع الألفاظ لا يختص بها بعض دون بعض احتيج الى التأويل فى المفرد أو فى الكلام حتى يشمل هذا المركب ويتناوله فاختار البعض التأويل فى الكلام بحمله على ماليس بمفرد بقرينة مقابلته بالمفرد واختار الشارح رحمه الله

معين من الجزئيات وكذا اسم الاشارة بعد (قوله دون أن يقول مثل الخ) أى حيث أتى ببعض جزئيات متكلم ولم يأت بلفظ متكلم فعلم انه ليس القصد لفظ كلمة (قوله رحمه الله تعالى قيل الخ) محصله ان اتصاف المركب الناقص بالفصاحة متفق عليه فلا يصح سكوت المصنف عنه فوجب أن يؤول كلامه حيث أمكن تأويله فقال بعضهم المراد بالكلام ماليس بمفرد فرد عليه الشارح بانه لم يعهد فى اصطلاح القوم اطلاق الكلام على ماليس بمفرد فلا يصح هذا التأويل اذ الواجب اجراء عبارات المصنفين على معانيها الاصطلاحية مالم يدل دليل على التجوز ولا دليل عليه فى عبارة المصنف وكون المركب الناقص يتصف بالفصاحة لا يصلح دليلا اذ لا يجعل الحكم قرينة فى مقام بيانه ثم أجاب عن سكوت المصنف عن اتصاف المركب الناقص بالفصاحة بما حاصله ان اتصاف المركب الناقص بالفصاحة لا يقتضى انه بقى على المصنف قسم يتصف بالفصاحة غير المفرد والكلام والمتكلم لانه يجوز أن يكون وصف المركب الناقص بالفصاحة باعتبار مفرداته فان كان فى الواقع كذلك كان وصفه وصفا للمفردات فى الحقيقة فيكون قوله يتصف بها المفرد شاملا لذلك وان كان فى الواقع باعتبار ذات المركب فوجوب ذكره انما يكون لو ثبت ذلك ولم يثبت اذ الدليل اذا تطرق اليه الاحتمال سقط به الاستدلال ولما كان هذا الاحتمال ضعيفا جدا لكونه خلاف الظاهر بل يكاد كل أحد يجزم بأن المراد بفصاحته أنه خالص من تنافر الكلمات الى آخر ما يعتبر فى فصاحة الكلام وهذا مانع من كون وصفه بالفصاحة باعتبار مفرداته قال على ان التحقيق الخ أى التحقيق فى الجواب عن المصنف أن المركب الناقص داخل فى المفرد والمفرد فى اصطلاحهم يقال على مايقابل الكلام ويرد عليه انه انما يقال على مايقابل الجملة الا أن يقال انه جرى على أن الجملة ترادف الكلام هذا هو الظاهر المناسب فى بيان الشارح ويتوجه عليه ان جعل المفرد بهذا المعنى يمنع منه هنا عدم استقامة المعنى عليه كما بينه السيد الشريف وقد علمت من هذا التقرير أن قوله لو أطلقوا أى القوم لا العرب والاورد عليه ان جعل المفرد بمعنى ماليس بكلام انما يصح أيضا لو أطلق العرب على المركب الناقص انه مفرد فيصح ولم ينقل ذلك عنهم وورد ان كون الكلام فى عبارة المصنف شاملا للمركب الناقص لا يتوقف على ورود ذلك لغة اذ لا مانع من المجاز أو من كون القوم اصطلحوا على اطلاق الكلام على ماليس بمفرد (قوله على ظاهرهما) الظاهر من المفرد ماليس بمركب ومن الكلام المركب التام (قوله يخرج منه) أى من أجله (قوله واختار الشارح)

وقصيدة فصيحة قيل المراد بالكلام

تعالى التعميم فى المفرد بحمله على ماليس بكلام بقرينة مقابلته بالكلام ورجح على الاول بأنه قد عهد فى المفرد اطلاقه على مايقابل مقابله فاذا قوبل بالمركب يراد به ماليس بمركب وبالمثنى والمجموع يراد به ماليس واحدا منهما وبالمضاف يراد به ماليس بمضاف وبالكلام ماليس بكلام كما فى الشارح ولم يعهد فى الكلام ذلك بل انه انما يطلق على المعنى الاصطلاحى أى المركب التام أو اللغوى أى اللفظ مطلقا والثانى غير مراد والالم يقابله بالمفرد لشموله حينئذ له فتعين الأول ووافق

أى كما أفاده جوابه الثانى (قوله ورجح) عرفت ان رد الشارح يمنع القيل وان تأويله يمنع منه عدم صحة كلام المصنف عليه (قوله بانه قد عهد الخ) محصله أنه يلزم على تأويل الخلخالى ارتكاب المجاز المرسل وبيانه أن المراد بالكلام فيه المركب مطلقا من باب اطلاق الخاص وارادة العام فشمل المركب التام والناقص ولم يلزم ذلك على تأويل الشارح لان اطلاق المفرد على ماليس بكلام حقيقة عرفية كسائر اطلاقات المفرد والكلام انما يطلق حقيقة عرفية على المركب التام ولغة على مطلق اللفظ مركبا أولا (قوله ولم يعهد فى الكلام ذلك) أى اطلاقه على مايقابل مقابله (قوله ووافق السيد) عبارته المراد بالكلام هو المركب مطلقا مجازا من باب اطلاق الخاص على العام ومقابلته بالمفرد قرينة لذلك بناء على أن المتبادر من المفرد عند الاطلاق مايقابل المركب دون مايقابل المثنى والمجموع أومايقابل الجملة والقول بان الكلام محمول على حقيقته وأن المفرد يتناول سائر المركبات التى ليست بكلام باطل لان تلك المركبات تشتمل على كلمات كثيرة هى أبيات أو انصاف أبيات فربما يوجد فيها تنافر الكلمات بل ضعف التأليف والتعقيد أيضا فيحتاج فى تفسير فصاحة المفرد الى قيود أخر ويختل بدونها اه وقوله قدس سره هو المركب مطلقا أى تاما كان أوغيره لانه قد يتصف المركب الغير التام بالفصاحة بالمعنى المذكور لفصاحة الكلام وهى الخلوص من تنافى الكلمات وضعف التأليف والتعقيد مع فصاحة كلماته وفيه أنا لا نسلم أن المركب الغير التام يتصف بمطلق الفصاحة سواء كانت فصاحة المفرد أوفصاحة الكلام فى نفسه بل اتصافه بالفصاحة باعتبار أن مفرداته متصفة وحينئذ تكون فصاحته هى فصاحة المفرد أى الخلوص من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس وأما باعتبار التركيب فلا لأنه لا استعمال له الا بطريق الجزئية للمركب التام فخلوصه عن تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد خلوص للمركب التام لجعله جزأ له فالمتصف بالفصاحة المذكورة حينئذ هو المركب التام لا هو بخلاف الكلمة فان استعمالها وان كان بطريق الجزئية أيضا الا أن خلوصها غير خلوص الكلام ولو سلم جدلا انه موصوف بالفصاحة فى نفسه نقول ادخاله فى الكلام انما يصح لو أطلقوا عليه كلاما فصيحا كما يطلقون على الرسالة والقصيدة ولم ينقل ذلك عنهم هذا تحقيق ماذكره الشارح فى المختصر وحينئذ لا ورود لما ذكره السيد بقوله والقول بان الكلام محمول على حقيقته باطل الخ قاله عبد الحكيم وقوله وحينئذ تكون فصاحته هى فصاحة المفردات الخ القائل بذلك كأنه يكابر نفسه اذ يكاد يجزم بأن من يصف المركب الناقص بالفصاحة يريد خلوصه من تنافر الكلمات الخ مايعتبر فى فصاحة الكلام وقوله لانه لا استعمال له الخ اذا تأملت كلامه وجدت عدم الاستعمال الا بطريق الجزئية لا دخل له وأن الذى عول عليه أن خلوصه عن تنافر الكلمات الخ خلوص للمركب التام بخلاف خلوص المفردات فانه غير خلوص المركب التام وقد يناقش بان خلوص كل منهما عند التحقيق من جملة

خلوص المركب التام وقوله ولو سلم جدلا الخ هذا اشارة الى معنى قول الشارح وفيه نظر لانه انما يصح الخ وماقبله اشارة الى قوله واتصاف فقد جعل فى كلام الشارح تسليما ثم منعا والمناسب عندهم تقديم المنع وقوله ماذكره الشارح فى المختصر أى قبل قوله على أن الحق الخ كما لايخفى وقوله وحينئذ لاورود الخ فيه أن السيد انما أورد على الجواب الثانى الذى جعله الشارح حقا المبنى على أن اتصافه بالفصاحة انما هو باعتبار التركيب لا باعتبار مفرداته ثم قال عبد الحكيم ان ادخال المركب الناقص فى الكلام يقتضى اتصافه بالبلاغة أيضا لقول المصنف بعد والبلاغة يوصف بها الأخيران فقط وهو باطل اذ لم يدوّنوا عوارضه التى بها يطابق مقتضى الحال كتدوينهم عوارض المركب التام والجواب بان فى الكلام شبه استخدام حيث ذكر أولا الكلام بمعنى المركب وذكره ثانيا بمعنى المركب التام بعيد وبما حررنا لك ظهر أن المفرد والكلام محمولان على معناهما الحقيقى فان المركب الناقص خارج عنهما لعدم اتصافه بالفصاحة والبلاغة فى نفسه فقول الشارح فى المختصر على أن الحق انه داخل فى المفرد بقرينة مقابلته بالكلام محل بحث اذ لو كان داخلا فيه لم يتم الاستدلال بقوله يقال كلمة فصيحة الا أن تحمل الكلمة على مايعم المركب الناقص وهو حمل بعيد اه وقوله اذ لم يدوّنوا عوارضه الخ قد يقال استغنوا بتدوين عوارض الكلام عن تدوين عوارضه لكونها من جملتها ثم قال عبد الحكيم وقوله قدّس سره ومقابلته بالمفرد قرينة لذلك فيه أن ذلك لايدل الا بواسطة مراعاة الحكم أى ان المركب الناقص يتصف بالفصاحة أيضا والحكم لايصح جعله قرينة فى مقام بيانه فافهم وقال عبد الحكيم قوله قدّس سره ومقابلته بالمفرد الخ فيه بحث لانه جعل فى حاشيته على شرح الشمسية مقابلة الجملة بالمفرد قرينة لكون المراد بالمفرد ماليس بجملة وهو المشهور بين القوم والجارى على نسق ذلك هنا أن يؤول المفرد بقرينة مقابلته بالكلام اه ولا يقال المانع هنا من الجرى على نسقه لزوم اختلال تفسير فصاحة المفرد كما بينه لما علمت ثم قال عبد الحكيم وقوله قدّس سره بناء على أن المتبادر عند الاطلاق أى عن القيد والتبادر علامة الحقيقة فيكون حقيقة فيما يقابل المركب فلا يصرف عنه بخلاف الكلام فانه تحقق فيه الصارف عن المعنى الحقيقى وهو تقدم المفرد وحمل المفرد على ماليس بكلام بقرينة مقابلة الكلام نزع للخف قبل الوصول الى الماء هذا غاية التوجيه وفيه بحث أما أولا فلانسلم التبادر فان كل واحد من المعانى الأربعة للمفرد وهى ماقابل المركب وماقابل الجملة وماقابل المثنى والمجموع وماقابل المضاف والشبيه به اصطلاح نقل اليه المفرد من معناه اللغوى لاشتمال كل منها على معنى الافراد اما عن النسبة مطلقا فيما قابل المركب وماقابل المضاف والشبيه به أو التامة فيما قابل الجملة أو علامة التثنية والجمع فيما قابل المثنى والمجموع اه وقوله أو التامة فى مقابلة الجملة مبنى على ترادف الجملة والكلام وقد يدفع اعتراضه بان مراده قدّس سره ان معانى المفرد اصطلاحية حقيقية الا أن استعمال المفرد فيما ليس بمركب أشهر فى الاصطلاح ثم قال عبد الحكيم وأما ثانيا فلان القرينة الصارفة لايلزم أن تكون متقدمة بل أن تكون موجودة لان الكلام فى افادته موقوف على آخره فكون المتبادر عند الاطلاق مايقابل المركب لايقتضى حمله عليه عند مقابلته بالكلام اه وقد يقال ليس فى كلامه قدّس سره مايفيد اشتراط تقدم القرينة اذ محصله أن المناسب التأويل فى محل الحاجة لا أن المجاز يشترط فيه تقدم قرينته لكن يردان فى هذا الصنيع تركا لاصطلاحهم بالكلية فانهم اصطلحوا على أن المفرد اذا قوبل بالجملة التى هى الكلام كان المراد به ماليس

السيد ذلك البعض وأيده بأن تلك المركبات قد تشتمل على كلمات كثيرة فربما يوجد فى تلك المركبات تنافر الكلمات بل ضعف التأليف والتعقيد أيضا فتكون غير فصيحة فيحتاج فى تفسير فصاحة المفرد الى قيود أخر تخرجها بدونها يختل التفسير فوجب تعميم الكلام وابقاء المفرد على حاله وأما التزام كونها فصيحة مع اشتمالها على مايخل بفصاحة الكلام ففى غاية البعد وأبعد منه انقلابها غير فصيحة بواسطة ضم كلمة فصيحة اليها تصير بها كلاما تاما وأشنع من هذا انقلابها غير فصيحة من غير زيادة شئ ولا نقصه كما فى المركب التوصيفى اذا حول عن التوصيف وقصد اسناد أحد جزأيه الى الآخر نحو زيد الذى ضرب غلامه عمرا فى داره بناء على أن ضمير غلامه لعمرو ليكون فيه ضعف التأليف وأورد عليه أن المفرد مالم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فيتناول الاعلام المركبة مع جواز اشتمالها على تنافر الكلمات كامدحه أمدحه اذا سمى به فالاحتياج المذكور باق الا أن يقال لانسلم أن أمدحه أمدحه اذا سمى به كان كل من جزأيه كلمة حتى يوجد فيه تنافر الكلمات بل كل منهما بمنزلة حروف المبانى عند المحققين اذ لا يقصد به فى هذا الموضع معنى أصلا وعلى

بجملة أى ماليس بكلام فكذلك اذا قوبل بالكلام يكون المراد منه ماليس بكلام وتبادره فيما ليس بمركب انما هو اذا قوبل بالمركب أو لم يقابل بشئ ومن هذا تعلم أن البحث الاول متوجه أيضا فافهم (قوله وأيده بان تلك المركبات الخ) حاصله مع ايضاح انه يلزم على صنيع الشارح أعنى التأويل فى المفرد واراد تنامنه ماليس بكلام أمور ثلاثة الاول أن يكون المركب الناقص الخالى عما يخل بفصاحة المفرد من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس فصيحا مع اشتماله على مايخل بفصاحة الكلام من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو ان كان قرب قبر حرب قبر وان ضرب غلامها هندا وان تسكب عيناى الدموع لتجمدا لانه صدق عليه انه خالص من الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزام فصاحة ماذكر لا يليق بحال عاقل واذا لم يكن فصيحا لزم أن يكون تعريف فصاحة المفرد غير مانع فيجب أن يزاد قيد الخلوص عن هذه الامور ليكون مانعا الثانى أنه يلزم صيرورة ماهو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة و بيانه انه على تسليم فصاحة ماذكر من الأمثلة الثلاثة يلزم خروجها عن الفصاحة بضم كلمة فصيحة الى كل واحد منها كقولك فى المثال الاول رحم وفى الثانى أساء وفى الثالث بلغت المنى لانه قبل الضم من قبيل المفرد ولم يشترط فى فصاحته الخلوص مما ذكر و بعد الضم من قبيل الكلام وقد اشترط فى فصاحته الخلوص مما ذكر ولا شك أن صيرورة ماهو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة اليه بعيد جدا الثالث انه يلزم أن يخرج عن الفصاحة باعتبار مجرد اسناد فيه من غير ضم كلمة ولا نقصها نحو زيد الذى ضرب غلامه عمرا فى داره فان جعل الذى وصفا لزيد كان مركبا ناقصا فيكون فصيحا لدخوله فى المفرد وان جعل الذى خبرا عن زيد يكون غير فصيح لدخوله فى الكلام الذى اشترط فى فصاحته خلوصه من ضعف التأليف وهذا أشنع مما قبله (قوله وأورد عليه الخ) هذا وارد على السيد المؤيد للخلخالى ومحصل الايراد أن اختلال تفسير فصاحة المفرد المحوج لزيادة القيود لازم على كل حال سواء جرينا على ما للشارح أو على ما للخلخالى والمشترك فى الالزام لا يصلح للرد على أحد الخصمين (قوله كأمدحه أمدحه الخ) فيلزم أن يكون هذا العلم فصيحا لخلوه عما يخل بفصاحة المفرد مع اشتماله على مايخل بفصاحة الكلام والتزامه لا يليق بحال عاقل وحينئذ فتعريف فصاحة المفرد غير مانع فالواجب أن يزاد فيه الخلوص

أن المعتبر فى المفرد والكلمة وحدة اللفظ دون وحدة المعنى كما هو رأى المحققين من النحاة تخرج هذه الاعلام قطعا فلا يرد الايراد من أصله ومنهم من أبقاها على حالها قال وأما المركبات الناقصة فيعرف حكمها بطريق الدلالة لانه معلوم قطعا أن القيود المعتبرة فى فصاحة الكلام انما اعتبرت لاشتماله على التركيب ولا دخل للاسناد فى هذا المعنى وكتب أيضا قائله الخلخالى (قوله ماليس بكلمة) الأنسب بالمقابل أن يقول ماليس بمفرد وان كان المؤدى واحدا (قوله وغيره) من المركب الناقص (قوله فانه) أى الحال والشان (قوله بيت من القصيدة الخ) كقول الشاعر

اذا ما الغانيات برزن يوما * وزججن الحواجب والعيونا

(قوله وفيه) أى فى هذا القيل مع تعليله وكتب أيضا قوله وفيه نظر الخ عبارة ابن يعقوب ورد بان وصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاما حتى يدخل فى مسماه وانما المقتضى لدخول المركب الغير المفيد فى الكلام أن يقال فيه مثلا هذا كلام فصيح لا وصفه بالفصاحة فقط لان الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز أن يكون وصفه بالفصاحة لكون كلماته فصيحة لا لكونه كلاما مركبا اه بحروفه (قوله لانه انما يصح ذلك) أى جعل الكلام شاملا للمركب الناقص (قوله أنه كلام فصيح الخ) أى وأما مجرد اتصافه بالفصاحة فلا يقضى بدخوله فى الكلام (قوله يجوز أن يكون الخ) أى فوصفه بالفصاحة لا لذاته بل باعتبار مفرداته فدخل فى قوله يوصف بها المفرد من غير تأويل أى فى المفرد سلمنا أنه لذاته فيحتاج اذن للتأويل لكن الحق فيه أى فى التأويل خلاف ماقلت تأمل اه سم ببعض ايضاح وقوله فدخل فى قوله الخ أى ولا قصور فى كلام المتن (قوله باعتبار الخ) فيكون من وصف الشئ بوصف أجزائه (قوله على أن الخ) تركيب كثير الوقوع واختار ابن الحاجب أن الجار والمجرور فى مثله خبر مبتدا محذوف أى والتحقيق على أن قال ودل ذلك على أن الجملة الأولى وقعت على غير تحقيق ثم

عن هذا التنافر ليكون مانعا وهذا معنى قوله فالاحتياج المذكور باق (قوله كما هو رأى المحققين من النحاة) الحاصل ان المفرد عندهم هو اللفظة الواحدة عرفا وهو معنى قولهم ماتلفظ به مرة واحدة والعلم المذكور مشتمل على لفظين فأكثر وان كان نحو هذا العلم من قبيل المفرد عند المناطقة لان نظرهم فى المعانى أصالة (قوله ومنهم من ابقاهما الخ) محصله أن بعضهم أبقى المفرد والمركب على حالهما فالاول ماليس بمركب والثانى المركب التام والمركب الناقص خارج عنهما معلوم حكمه بطريق المقايسة على المركب التام وهذه طريقة رابعة غير ماعليه السيد والشارح وعبد الحكيم (قوله كقول الشاعر الخ) أى فان هذا البيت مركب ناقص لعدم ذكر جواب الشرط مع انه فصيح وجوابه مذكور فى قوله

سلبن بحسنهن فؤاد صب * على بحر الهوى أضحى رهينا

(قوله عبارة ع ق ورد الخ) تفيد هذه العبارة ان القائل جعل الاتصاف بالفصاحة مستلزما لتسمية المركب الناقص كلاما عند القوم مع أنه انما جعل ذلك مستلزما لحمل الكلام فى عبارة المصنف على مايشمله فيرد عليه ان هذا يتوقف على تسمية المركب الناقص كلاما عند القوم لانه يجب حمل العبارة على معناها الاصطلاحى ولذلك تبرأ المحشى من العبارة فقال اه بحروفه (قوله فوصفه بالفصاحة لا لذاته الخ) لا يتفرع على الجواز فالمناسب فى معنى الشارح ماتقدم

ماليس بكلمة ليعم المركب الاسنادى وغيره فانه قد يكون بيت من القصيدة غير مشتمل على اسناد يصح السكوت عليه مع أنه يتصف بالفصاحة وفيه نظر لانه انما يصح ذلك لو أطلقوا على مثل هذا المركب أنه كلام فصيح ولم ينقل ذلك عنهم واتصافه بالفصاحة يجوز أن يكون باعتبار فصاحة المفردات على أن الحق أنه داخل فى المفرد لانه يقال على مايقابل المركب وعلى ما يقابل المثنى والمجموع

جىء بماهو التحقيق فيها اه يس أوعلى بمعنى مع أى مع أن الحق الخ بل هذا هو المناسب هنا لان ماذكر عن ابن الحاجب انما يظهر فى عبارة ليس فيها لفظ الحق مثلا تأمل (قوله وعلى مايقابل الكلام) فيه أن المشهور مقابلته بالجملة وهى أعم من الكلام قاله ع ق (قوله ومقابلته بالكلام الخ) لايقال قد يعكس فيقال مقابلة الكلام به أى بالمفرد تدل على أنه ماليس بمفرد لانا نقول اطلاق الكلام على ماليس بمفرد انما هو بحسب اللغة بخلاف اطلاق المفرد على ماليس بكلام فانه بحسب الاصطلاح والمتبادر من الألفاظ حملها على معانيها بحسب الاصطلاح فتأمل اه سم (قوله على أنه أريد الخ) يرد عليه لزوم دخول غير الفصيح من المركب الغير المفيد فى تعريف فصاحة المفرد فيما سيأتى لانه قال فيه فالفصاحة فى المفرد خلوصه من تنافر الحروف الخ ولاشك أنه يصدق على مثل قوله فى المثال الآتى وليس قرب قبر حرب أنه خلص من تنافر الحروف الى آخر القيود اذ الموجود فيه تنافر الكلمات لاتنافر الحروف فيكون مفردا فصيحا وليس كذلك الا أن يقال تنافر الكلمات يرجع الى تنافر مجموع حروفها ثم على تقدير تحمل الجواب فى هذا يدخل فى التعريف مالم يخلص من التعقيد اللفظى اه ع ق وتقدم تمام الكلام فى ذلك (قوله أريد به المعنى الاخير) أى ويكون هذا الاطلاق حقيقة عرفية لان اطلاق المشترك على أحد معانيه حقيقة عرفية بخلاف التأويل فى الكلام فانه مجاز مرسل والحمل على الحقيقة أولى (قوله أيضا) أتى به فى جانب المتكلم دون الكلام لاختلاف الجنس هنا واتحاده هناك اذ المفرد والكلام من جنس اللفظ (قوله يقال كاتب الخ) هو منشئ النثر وليس المراد من يكتب بالقلم وقوله وشاعر أى منشئ الشعر (قوله وهى تنبئ الخ) فى التاج والقاموس بلغ الرجل بلاغة اذا كان يبلغ بعبارته كنه مراده من حد كرم فهى فى اللغة تنبئ عن الوصول والانتهاء لكونها وصولا مخصوصا وفى الاصطلاح مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمناسبة بين المعنيين ظاهرة ولم يقل فى الاصل اكتفاء بماذكره سابقا وقيل لم يقل فى الاصل لان معناها لغة واصطلاحا واحد وفيه أنه مع كونه خلاف الواقع يلزم أن يكون قوله تنبئ عن الوصول والانتهاء مستدركا لان القصد منه ابداء

وعلى مايقابل الكلام ومقابلته بالكلام ههنا قرينة على أنه أريد به المعنى الاخير أعنى ماليس بكلام (و) يوصف بها (المتكلم) أيضا يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح (والبلاغة) وهى تنبئ عن الوصول

(قوله وهى أعم من الكلام) ولو فرض مقابلته هنا بالجملة فالمركبات الناقصة بعضها حينئذ داخل فى المفرد نحو غلام زيد وبعضها داخل فى الجملة نحو ان قام زيد ولا يتم مرام الشارح من دخول المركبات الناقصة جميعها فى المفرد (قوله انما هو بحسب اللغة) يخالفه ماتقدم من أنه فى اللغة اللفظ مطلقا ولو مفردا قاله بعض مشايخنا ويخالف مايأتى أيضا من أن التأويل فى الكلام مجاز مرسل وقد تقدم (قوله الا أن يقال تنافر الكلمات يرجع الخ) فيه انه حينئذ يستغنى عن ذكر السلامة من تنافر الكلمات فى تعريف فصاحة الكلام (قوله أتى بها فى جانب المتكلم الخ) ان أى اختلاف الجنس ربما يوهم اختلاف الحكم ولفظ أيضا يؤتى بها مع مافى ثبوت الحكم له نوع بعد (قوله تنبئ عن الوصول والانتهاء) أى مطلق وصول وانتهاء اللازمين للمعنى اللغوى وانما اعتبر هذا اللازم لانه هو وجه المناسبة وقوله لكونها وصولا مخصوصا أى وصولا بالعبارة الى كنه المراد أى واذا كانت وصولا مخصوصا لزمها مطلق الوصول (قوله ظاهرة) وهى مطلق الوصول والانتهاء فى كل لان الكلام اذا طابق مقتضى الحال وصل الى درجة الاعتبار عند البلغاء ووصل به البليغ الى كنه مراده (قوله لان القصد منه ابداء الخ) لايسلم أن القصد ذلك على فرض اتحاد المعنى لم يجوز أن

المناسبة بين المعنيين وعند اتحاد المعنى لا حاجة اليه اه عبد الحكيم (قوله والانتهاء) عطف تفسير (قوله فقط) هو اسم فعل بمعنى انته فكأنه يقول اذا وصفت بها الاخيرين فانته عن وصف الكلمة بها كذا في المطول وابن يعقوب وغيرهما وأورد عليه ابن كمال باشا بعد أن نقل عن المغنى أنها تكون بمعنى حسب كقد واسم فعل بمعنى يكفى أن المناسب للمقام جعلها بمعنى حسب وعلى تقدير جعلها اسم فعل فهى بمعنى يكفى قال فجعلها هنا اسم فعل وانها بمعنى انته غلط مرتين وفيه انه لا مانع هنا من جعلها اسم فعل بمعنى يكفى فالغلط فى تفسيرها بانته فقط واعترض أيضا بأنه لا يحذف من أدوات الشرط الا أن كما فى يس فالأولى جعل الفاء زائدة لتزيين اللفظ وقط بمعنى حسب خبر لمحذوف قال السيرامى وجه تزيين الفاء للفظ قط أنها على حرفين فاذا زيدت الفاء صارت ثلاثة أحرف فتكون على أعدل الابنية لاشتماله على الأول والوسط والآخر ثم على كون الفاء زائدة لتزيين اللفظ فهى لازمة كما فى يس عن ابن هشام فى حواشى التسهيل هذا ونقل بعضهم عن الرضى فى الكلام على الفاء العاطفة ما يقتضى اطراد حذف اذا وفعل الشرط وعليه يتمشى كلام

يكون القصد حينئذ بيان اتحاد المعنيين ولم يقل فى الاصل لئلا يتوهم الاحتراز به فيتوهم تغاير المعنيين (قوله كذا فى المطول) عبارته وقوله فقط من أسماء الافعال بمعنى انته وكثيرا ما تصدر بالفاء تزيينا للفظ وكأنه جزاء شرط محذوف أى اذا وصفت الأخيرين بها فقط أى فانته عن وصف الاول بها اه وقضية قوله وكثيرا الخ انه يستعمل قليلا بدون الفاء وسيأتى فى المحشى نقلا عن يس عن ابن هشام انها لازمة وقوله وكأنه جزاء الخ قال يس الفاء حينئذ ليست للتزيين لانها يوجد لها حينئذ معنى الجزائية فبين كونها للتزيين وكونها فاء الجزاء منافاة ويجاب بان قوله وكأنه الخ توجيه ثان (قوله وأورد عليه ابن كمال باشا الخ) عبارة يس وأورد عليه ابن كمال باشا بعد ان نقل عن المغنى انها تكون بمعنى حسب كقد واسم فعل بمعنى يكفى أن المناسب للمقام جعلها بمعنى حسب وعلى تقدير جعلها اسم فعل فهى بمعنى يكفى قال فجعلها هنا اسم فعل وانها بمعنى انته غلط مرتين اه ومحصله أن المعنى ههنا على أنها بمعنى حسب اسم فاعل أى فذلك كاف ولو سلم ان المعنى على انها اسم فعل فهى بمعنى يكفى لا انته وليس ابن كمال باشا مانعا لمجيئها فى نفسها اسم فعل فاندفع مناقشة بعض مشايخنا للمحشى فى قوله وفيه أنه لا مانع الخ بان الاولى وفيه انه صرح فى المغنى بجعلها اسم فعل بمعنى يكفى فالغلط الخ لان صاحب المغنى صرح بما ذكر والا فقوله لا مانع الخ لا يرد الاعتراض انما يرد بنص صريح بل يقال لا مانع أيضا من جعلها بمعنى انته (قوله فالغلط الخ) يمكن دفعه أيضا بانه تفسير باللازم (قوله فالاولى جعل الفاء الخ) وقال الدمامينى نقلا عن ابن السيد فى نحو أخذت درهما فقط انما صلحت الفاء فى هذا لان المعنى أخذت درهما فاكتفيت به فجعلها عاطفة قال وهو خير من قول التفتازانى وابن هشام (قوله صارت على ثلاثة أحرف) أى صارت كأنها على ثلاثة أحرف والا فليست الفاء الزائدة جزأ منها (قوله فلم يتم الاستشهاد) أى بقوله اذ لم يسمع كلمة بليغة لان المدعى عدم وصف المفرد الشامل للمركب الناقص بالبلاغة والدليل أعنى قوله اذ لم يسمع الخ أخص من المدعى (قوله كما فى تعريف الخ) أى فان المراد بالكلمتين ما يشمل المركبين الناقصين كقولك ان قام زيد قام عمرو فجملة ان قام زيد كلمة وجملة قام عمرو

والانتهاء (يوصف بها الاخيران فقط) أى الكلام والمتكلم دون المفرد

الشارح وغيره (قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة) ان أدخل المركب الناقص فى المفرد كما هو رأى الشارح فلا يتم الاستشهاد الا أن يراد بالكلمة الاعم من الحقيقى والحكمى كما فى تعريف الكلام بما تضمن كلمتين بالاسناد ليشمل المركب الناقص وان أدخل فى الكلام كما هو رأى السيد أو أخرج عنهما كما هو عندى فلا اشكال أصلا اه عبد الحكيم (قوله وهى لا تتحقق فى المفرد) لانها انما تحصل برعاية الاعتبارات الزائدة على أصل المراد كما يأتى فلا تتحقق الا فى ذى الاسناد المفيد اه ع ق (قوله وهم) أورد عليه أن ملخص هذا التعليل أن العرب لا تطلق البلاغة الا باعتبار مطابقة الكلام لمقتضى الحال فرجعه الى قولنا لم تسمع كلمة بليغة و يدفعه أن المتبادر من العبارة أن بناء التعليل على تعريف القوم لا على التتبع وتزييفه مبنى على المتبادر اه من الاطول (قوله لان ذلك الخ) يعنى أن ماذكر من التعليل لا يتم الا اذا انحصر معنى البلاغة فيما ذكروه مع أنه يجوز لها معنى آخر يصح وجوده فى المفرد على تقدير أن يتصف بها كأن يقال معنى بلاغة المفرد وضعه فى مرتبة تليق به كما أن للفصاحة فى المفرد معنى آخر غير معنى فصاحة الكلام والمتكلم واذا جاز ذلك لم يتجه هذا التعليل تعليلا لعدم وصف المفرد بالبلاغة قال ابن يعقوب فان قال هذا المعلل لامعنى للبلاغة فى كلام العرب إلا هذا وهو محال فى الكلمة عادا الى انتفاء السماع الذى علل به اه وكتب أيضا أى ولا دليل على انحصار البلاغة فى تلك المطابقة لا فى كلام العرب ولا فى كلام الادباء والمصنفين أيضا أفاده الحفيد (قوله وانما قسم كلا الخ) قال ابن كمال باشا ولما كان تعريف الشئ مسبوقا بتعينه

اذ لم يسمع كلمة بليغة والتعليل بأن البلاغة انما هى باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهى لا تتحقق فى المفرد وهم لان ذلك انما هو فى بلاغة الكلام والمتكلم وانما قسم كلا من الفصاحة والبلاغة أولا لتعذر جمع المعانى المختلفة

كلمة أخرى (قوله ليشمل الخ) أى يشمل هذا الأعم المركب الناقص (قوله وان ادخل فى الكلام كما هو رأى السيد) الى أن قال فلا اشكال أصلا أى من هذه الجهة وان أشكل على رأى السيد ما تقدم بيانه (قوله رحمه الله تعالى اذ لم يسمع كلمة الخ) أى لم يسمع من العرب اذ القصد هنا الاستدلال على الحكم وقوله رحمه الله بان البلاغة أى بان الوصف بالبلاغة وقوله رحمه الله انما هو فى بلاغة الكلام والمتكلم اذ بلاغة المتكلم ملكة يقتدر بها على الكلام المطابق (قوله يصح وجوده فى المفرد الخ) فيه أن وجود ذلك فيه لا لذاته بل لكونه فى الكلام فبلاغته بلاغة الكلام و يدل على ذلك أنها لا تتحقق بقطع النظر عن اعتبار الكلام بخلاف فصاحة المفرد فانها لذاته لان فصاحة المفرد تتحقق بقطع النظر عن اعتبار الكلام ولذا لم يعتبروا فى فصاحة المفرد خلوصه عن التعقيد المعنوى بان يكون مجازا يقارب ألغازا لعدم تحقق ذلك بدون اعتبار الكلام وتحقيق المقام أن البلاغة والفصاحة بعدم التعقيد المعنوى فى المفرد لم يعتبر وهما فى المفرد بل فى الكلام من جهة مفرده لأنهما فى المفرد لكونه فى الكلام لا لذاته لا فى الكلام لذات الكلام ومن هذا يعلم أن بحثهم عن المفرد كالمسند والمجاز المفرد لكونه فى الكلام فهو فى الحقيقة بحث عن الكلام من جهة مفرده لا عن المفرد لذاته (قوله رحمه الله تعالى وانما قسم كلا الخ) حاصل هذا الكلام أن المصنف انما خالف الطريقة المألوفة للمؤلفين فانهم يبدؤن بتعريف يميز الماهية الكلية لجميع الأقسام عند غيرها ثم يثنون بالتقسيم و بيان كل قسم على حدته كقولهم الكلمة قول مفرد وهى ثلاثة أقسام اسم وفعل وحرف فالاسم ما دل الخ لان أقسام الفصاحة لم تشترك فى ذاتى يعمها حتى يتأتى به بيان ماهية كلية لجميع الاقسام فقسم من أول الأمر و بين كل قسم على حدته فترك التعريف المذكور لتعذره و بتقريره على هذا الوجه يستغنى عن تقدير ما سيقدره المحشى ولا يرد عليه شئ (قوله ولما كان تعريف الشئ الخ) فيه أن تقسيم الشئ

وتميزه فى الجملة تناسب تقسيم كل من الفصاحة والبلاغة ثم تعريف أقسامهما ومن توهم أن ذلك لتعذر الجمع بين الحقائق المختلفة فى تعريف واحد فقد وهم فان اشتمال التحديد على أو التنويعية غير مستنكر قال بعض المحققين أو فى الحدود التى ذكرت فيها ليست للترديد بل للتقسيم أى أيا كان من القسمين المذكورين فى هذا الحد فهو من المحدود اه وحاصله منع تعذر الجمع المذكور المقتضى للتقسيم أولا وذكر كل على حدة لا مكان الجمع فى تعريف مشتمل على أو التى للتقسيم كذا فى يس وأقول يمكن الجواب بأن التعريف المشتمل على أو التى للتقسيم ليس فى الحقيقة تعريفا واحدا بل تعريفان أو أكثر بحسب تعدد أو كما صرح به بعضهم وان كان بحسب الظاهر تعريفا واحدا وكلام الشارح فى الجمع فى تعريف واحد فى الحقيقة فاحفظه وكتب أيضا قوله وانما قسم كلا الخ أى وعرف كل قسم على حدته ثانيا لتعذر جمع المعانى أى الأقسام المختلفة فقوله لتعذر علة لهذا المقدر وعلة التقسيم محذوفة أى قسم كلا لتتحقق الاقسام المختلفة وتتميز بعض التميز وكتب أيضا قوله قسم أى ضمنا لا صراحة حيث قال الفصاحة يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم والبلاغة يوصف بها الأخيران فقط فان هذا يستلزم انقسامهما الى فصاحة مفرد وفصاحة كلام وفصاحة متكلم والى بلاغة كلام و بلاغة متكلم ثم هذا التقسيم تقسيم لهما باعتبار محالهما (قوله الغير المشتركة الخ) هذا تفسير لقوله المختلفة و بيان لما هو مناط التعذر ولا خفاء أن المراد من أمر يعمها أمر يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل منها عما سواه والا فلا شك فى وجود المفهومات العامة وهى تعم المعانى المختلفة وتشترك فيها تلك المعانى اه جربى بالمعنى ونحوه فى الحفيد وعليه ففى كلام

الغير المشتركة فى أمر يعمها

مسبوق أيضا بتعيينه وتميزه فيناسب تعريفه ثم تقسيمه (قوله ومن توهم الخ) يرد كلامه بأنه توهم أن الكلام فى مطلق تعريف مع أن الكلام فى تعريف يميز الماهية الكلية لجميع الاقسام عن غيرها (قوله وأقول يمكن الجواب الخ) عرفت الجواب بوجه آخر قال بعض مشايخنا لكن كلام الشارح بعد هذا الجواب انما ينتج تعريف كل قسم على حدته وأما تقديم التقسيم فلا يعلل الا بما قاله ابن كمال باشا اه وكلامه مبنى على ما فهمه المحشى من أن معنى كلام الشارح أن المصنف عكس المألوف فقدم التقسيم على التعريف لتعذر الخ وليس كذلك بل معناه كما علمت قسم من أول الامر وترك التعريف الذى يميز الماهية الكلية لجميع الاقسام عن غيرها لتعذر الخ و يجاب عن اشكاله المبنى على ذلك بأن المحشى أشار الى أن علة التقسيم محذوفة فمع النظر لذلك تم كلام الشارح (قوله بحسب تعدد أو) راجع لقوله أكثر (قوله فان هذا يستلزم الخ) فيه أن هذا لا يؤدى الى كونها أقساما مختلفة اذ يمكن أنها كلها من قبيل واحد الا أن يقال الظاهر اختلافها (قوله ولا خفاء الخ) علمت أنه ليس مرادا وأن المراد أمر عام ذاتى يميز الماهية الكلية لجميع أقسام الفصاحة عن غيرها وآخر كذلك يميز الماهية الكلية لقسمى البلاغة عن غيرها (قوله المفهومات العامة) أى كشئ وموجود ومستحسن (قوله ونحوه) فى الحفيد ليس نحوه وعبارة الحفيد قوله فى أمر الخ يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل منهما عما سواه والا فلا شك فى وجود المفهومات العامة اه وقوله بحيث يمتاز كل منهما أى الفصاحة بأقسامها الثلاثة والبلاغة بقسميها وقوله عما سواه أى يؤتى للفصاحة بتعريف يعم أقسامها الثلاثة و يخرج غيرها وان لم يميز كل قسم عن غيره من الاقسام وكذا يقال فى البلاغة كتعريف الكلمة بقول مفرد فانه يتناول أقسامها الثلاثة و يميز الكلمة عن غيرها من الكلام

الشارح مؤاخذة لان كلامه يقتضى على هذا أن هناك معانى مشتركة فى أمر يعمها يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل عما سواه وهو مستحيل وقرر بعضهم أن المراد بأمر يعمها الامر الذاتى لا بقيد كونه يصلح للامر والمراد بالتعريف التعريف بذاتى لا بقيد كونه يميز كلا عما سواه يعنى أن المعانى التى لم تشترك فى أمر ذاتى يعمها كالفصاحة والبلاغة لا يمكن جمعها فى تعريف واحد بأمر ذاتى يعمها أما التى اشتركت فى ذلك فجمعها فى تعريف واحد بأمر ذاتى يعمها ممكن كالانسان والفرس فيمكن تعريفهما بأمر ذاتى يعمهما فتقول هما حيوان (قوله فى تعريف واحد) أى يخصها

والكلام والمهمل ولم يميز كلا من أقسامها عن غيره من الاقسام لكن لما لم يوجد هنا أمر عام ذاتى يشمل أقسامها قدموا أقسامها ثم عرفوا كل قسم بما يمتاز به عن قسميه اه ح ف على الحفيد وقوله لكن لما لم يوجد الخ أى لعدم ذكر القوم له حتى يكون ذاتيا فالامر العام الذى تعتبره كقولك وصف ينتفى معه الخلل ليس ذاتيا وأيضا لا يميز المعرف عما عداه لشموله لغيره الا أن يزاد فى هذا قيد آخر وقوله قدموا أقسامها أى الفصاحة وترك الكلام فى البلاغة لعلمه بالمقايسة والمعنى أتوا بأقسامها من أول الامر ثم عرفوا كل قسم هذا هو المناسب لما قدمناه لك فى معنى عبارة الشارح فان أخذت بظاهر كلامه قدرت قبل قوله قدموا الخ وأرادوا الاشعار بالمعرف وكان المعنى قدموا الاقسام على التعريف ولم يقتصروا على التعريف فيكون مثل المحشى وعلى كل كلام الحفيد لا يقتضى ماذكره المحشى بل كلام الجربى لا يقتضيه أيضا كما يأتى (قوله لان كلامه يقتضى الخ) منشؤه عدم فهم كلام الجربى فان قوله تفسير وبيان لمناط الخ معناه أن هذا وصف واقعى أتى به فى التركيب تنبيها على وجه التعذر فلا مفهوم له حتى يقتضى ماذكر اه شيخنا لكن على فرض تصحيح كلام الجربى بما ذكر هو غير مناسب لمقصود الشارح اذا اعتبار كون المشترك يميز الاقسام بعضها عن بعض لا داعى اليه لان المقصود بقوله وانما قسم الخ دفع ما يقال ان الاصل أن يذكر تعريف الشئ أولا ثم يقسم ثانيا كما عرفوا أولا الكلمة بأنها قول مفرد ثم قسموها بعد ذلك فلتراجع عبارة الجربى فلعلها تكون كعبارة الحفيد (قوله لا بقيد كونه يصلح للامر) أى للتعريف بحيث يمتاز كل منها عما سواه وأما كونه بحيث يصلح لتميز المعرف بأقسامه عما عداه فلا بد منه كما تقدم فى كلام الحفيد وهو مأخوذ أيضا من تسميته تعريفا اذ هو الجامع المانع على الراجح فعلى هذا يرجع كلام هذا البعض لكلام الحفيد وان كان آخر العبارة يفيد المغايرة (قوله كالفصاحة والبلاغة) أى كأقسام الفصاحة وكأقسام البلاغة قال شيخنا وهو يفيد أنه لا أمر مشترك بين تلك الاقسام يجمعها وينافيه ما بعد اذ يجمع أقسام الفصاحة وأقسام البلاغة وصف ينتفى معه الخلل اه وفيه أن المراد أنه لا يجمعها أمر ذاتى مشترك يميز أقسام الفصاحة عما عداها وكذا أقسام البلاغة وماذكر ليس ذاتيا اذ لم يعتبره القوم حتى يكون ذاتيا كما هو المعول عليه فى الامور الاصطلاحية اذ الفصاحة عند القوم من قبيل المشترك اللفظى لا المعنوى فوضعت لكل قسم بوضع كما يفيده كلام الشارح فى المطول ولو سلم أن ماذكر ذاتيا فليس مميزا للفصاحة بأقسامها عما عداها وكذا البلاغة هذا على الراجح كما تقدم فافهم (قوله فتقول هما حيوان) فيه أنه تعريف بالاعم وهو ممنوع على الراجح فالمناسب أن يقول كالاسم والفعل والحرف فيمكن تعريفها بأمر ذاتى يعمها

فى تعريف واحد

(قوله وكاقسام البلاغة) المراد بالجمع ما فوق الواحد اذ ليس للبلاغة إلا قسمان كما لا يخفى اه

ويميز كلا منها عن غيره والا فالمعانى المختلفة يمكن جمعها فى تعريف واحد لكن لا يخصها ولا يميز كلا عن غيره كقولنا فى الانسان والحمار والفرس هى جسم نام حساس متحرك بالارادة وكقولنا فى أقسام الفصاحة والبلاغة هى وصف ينتفى معه الخلل كذا قرر بعضهم وهو مبنى على كلام الحفيد وقد عرفت ما فيه (قوله وهذا) أى تقسيم المصنف الفصاحة أولا الى أقسام ثلاثة والبلاغة الى قسمين ثم تعريف كل قسم كتقسيم ابن الحاجب الخ ويرد عليه أنه يمكن جمع المتصل والمنقطع فى تعريف واحد وان لم يميز كلا عن أخيه بناء على تقرير غير الحفيد لاشتراكهما فى أمر يعمهما وهو الذكر بعد الا أو احدى أخواتها ولك أن تقول التشبيه فى مجرد سبق التقسيمين وتأخر التعريف (قوله فالفصاحة فى المفرد) لم يقل ففصاحة المفرد مع أنه أخصر من قوله فالفصاحة فى المفرد لاحتياجه حينئذ الى أن يقول بعد وفصاحة الكلام وفصاحة المتكلم والاخصر وفى الكلام والمتكلم تدبر

كأن يقال قول مفرد (قوله ويميز كلا منها الخ) قد عرفت ما فيه (قوله هى جسم الخ) هو تعريف بالاعم الا أن يكون المعنى كقولنا فى الانسان والحمار والفرس أى وغيرها من سائر الحيوانات (قوله هى وصف الخ) تعريف بالاعم ومع ذلك ليس ذاتيا كما هو الفرض (قوله وهو مبنى على كلام الحفيد) هو مبنى على ما سبق له والا فقد علمت خلافه (قوله وقد عرفت ما فيه) أى من أنه يقتضى أن هناك معانى مشتركة فى أمر يعمها يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل عما سواه وهو مستحيل قال شيخنا وقد عرفت ما فيه اه لكن قد عرفت لنا ما فيه فافهم (قوله ويرد عليه الخ) محصله أن كلام الشارح يقتضى أن تقسيم ابن الحاجب أولا وتعريفه كل قسم ثانيا لتعذر الجمع فى تعريف واحد وليس كذلك لانهم عرفوا الاستثناء بقسميه بأمر ذاتى مشترك بين القسمين يميز المعرف عما عداه فلا تعذر لجمع القسمين فى تعريف واحد بالنسبة للاستثناء ولا للمستثنى لوجود الامر الذاتى المشترك المميز للمعرف عما عداه بذكر القوم له لانهم عرفوا الاستثناء المطلق بخلافه هنا كما تقدم بيانه وبهذا اندفع اعتراض شيخنا على هذا الايراد بأنه يفهم منه أن ما أمكن من الجمع لا يمكن هنا وليس كذلك فكل مما هنا ومما صنعه ابن الحاجب على حد سواء الجمع فيه مع التمييز متعذر وبدونه ممكن متيسر تأمل (قوله على تقرير غير الحفيد) عرفت ما فيه (قوله وهو الذكر بعد الا الخ) فيه أنه يدخل فيه ما بعد الا الواقعة صفة نحو لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا مع أنه لا استثناء فى ذلك اه دسوقى أى فالاولى ذكر التعريف الجامع المانع (قوله التشبيه فى مجرد الخ) أى وان كان نكتة صنيع ابن الحاجب أمرا آخر غير التعذر كاغناء الشهرة عن الذكر (قوله لاحتياجه حينئذ الخ) لا وجه لهذا الاحتياج اذ يمكنه أن يقول والكلام والمتكلم عطفا على المفرد الا أن يقال وجه الاحتياج ظهور العطف مع ذكر لفظ فصاحة مع كل اذ العطف مع عدمه خفى وظهوره فيما صنعه المصنف لاعادة لفظ فى مع كل فانها ظاهرة فى العطف أما توجيهه بلزوم العطف على معمولى عاملين بناء على أن الابتداء عامل فى الخبر أيضا أو على أن الفصاحة باعتبار كونها مضافا غير نفسها باعتبار انها مبتدأ فاختلف العامل فلا يصح لان القول بعمل الابتداء فى الخبر ضعيف والاختلاف بالاعتبار غير معتبر على أن هذا العطف موجود مع ذكر فى أيضا والجواب عنه أنه جار على رأى الأخفش من جواز العطف المذكور الا اذا فصل بين العاطف والمعطوف المجرور بشئ

وهذا كما قسم ابن الحاجب المستثنى الى متصل ومنقطع ثم عرف كلا منهما على حدة (فالفصاحة

وكتب أيضا قوله فالفصاحة الفاء فصيحة قال السيرامى المصدر يطلق تارة و يراد به المعنى المصدرى وهو الايقاع والاحداث وأخرى و يراد المعنى الحاصل بالمصدر وهو ما حصل بالايقاع من هيئة أو صفة مثلا اذا قام زيد وسخن نفسه حصل له هيئة فى الاول وصفة فى الثانى وهى الحرارة فالقيام أو التسخين يطلق تارة و يراد به ايقاع الهيئة أو الصفة فى ذاته وأخرى و يراد به نفس الهيئة أو الصفة لكن هذه القاعدة جارية فى كل مصدر يحصل للفاعل بفعله معنى ثابت قائم به فما ليس بفعله كالطول والقصر أو بفعله لكن لم يحصل به معنى ثابت كالاعدام أو ثابت لكنه قائم بالغير كالتحريك وتسخين الغير لا تجرى فيه تلك القاعدة المذكورة بل المصدر فى هذه الصور يراد به المعنى المصدرى فقط اذا عرفت ذلك فنقول كل من الفصاحة والبلاغة فى الاصل مصدر مشتمل على تلك القيود فيجوز أن يراد به ايقاع المتكلم فى لفظه الكيفية المخصوصة الحاصلة بالسلامة عن الامور المذكورة و بالمطابقة لمقتضى الحال وأن يراد به نفس الكيفية لكن المقصود ههنا نفس الكيفية فى اطلاقات أهل الفن فانهم يتعرضون للامور الموجودة المتعلقة بذوات المواد على وجه مخصوص وليس لهم كلام فى الايقاع لانه اعتبارى غير متحقق كما قرر فى موضعه فحقيقتهما الاصطلاحية هى تلك الكيفية وأما التعريف بكون اللفظ جاريا على القوانين كثير الاستعمال أو بالخلوص و بالمطابقة فتعريف بلوازم الماهية تسهيلا للامر على المتعلم لظهور تلك اللوازم وتيسر وصفها والتعبير بها عنها ولا كذلك الكيفية اه وفى بعض ذلك نظر فتأمل (قوله فى المفرد) الظرف

فى المفرد) قدم الفصاحة على البلاغة

(قوله أصل المعنى) أى اللغوى اه

لكون العاطف بمنزلة العامل ولا يفصل بين الجار والمجرور بشئ (قوله قال السيرامى المصدر الخ) لما كان غرض السيرامى بيان معنى الفصاحة فى المفرد والكلام ومعنى البلاغة فى الكلام عند القوم مع بيان أصل المعنى ووجه المناسبة لكون ما ذكروه من المعانى لذلك ليس حقيقة ماهيته بل من لوازمها وكان ذلك الغرض متوقفا على بيان ما يطلق عليه المصدر لغة بينه بقوله المصدر يطلق تارة الخ وأما الفصاحة فى المتكلم والبلاغة فيه فمعناهما عند القوم هو ما ذكره المصنف فلا حاجة له الى بيانه وقوله من هيئة أو صفة فيه ان المعنى الحاصل بالمصدر الذى يطلق عليه المصدر كما يطلق على المعنى المصدرى هو الحركات والسكنات لا غير أما الهيئة سواء كانت من مقولة الوضع كالهيئة الحاصلة للقائم أو القاعد بسبب نسبة أجزائه بعضها الى بعض والى الأمور الخارجية عنه أو من مقولة الملك كالهيئة الحاصلة للمتعمم أو المتقمص بسبب ما يحيط به و ينتقل بانتقاله من العمامة أو الثوب أو من مقولة أن يفعل كالهيئة الحاصلة للمسخن مادام يسخن أو للقاطع مادام يقطع بسبب تأثيره فى شئ أو من غير ذلك فلا يطلق عليها المصدر حقيقة وكذا الصفة سواء كانت من مقولة الكيف كالحرارة أو من غيرها واطلاق العلم على الكيف القائم بالعالم انما هو بوضع آخر غير وضع المصدر كاطلاق الطول على الكم المخصوص فان قلت ليس كلامه فى خصوص الاطلاق على وجه الحقيقة بل ما يشمل الاطلاق على وجه المجاز قلت اذا لا معنى لقوله لكن هذه القاعدة الخ ولعل هذا هو النظر الذى أشار اليه المحشى بقوله وفى بعض ذلك نظر وقوله وصفة فى الثانى ليس فيه أنه لم يحصل له فى الثانى هيئة وان كان ظاهره ذلك فلا يقال انه حصل له فى الثانى هيئة أيضا وقوله فى كل مصدر أى فى كل لفظ يصدق عليه انه مصدر وقوله يحصل للفاعل بفعله أى بفعل معناه المصدرى لكن ليس المراد بالمعنى المصدرى هنا خصوص

الايقاع بل مايشمل قيام الشئ بالشئ والاتصاف بكذا وقوله قائم به لايقال يغنى عنه قوله للفاعل اذ متى حصل للفاعل كان قائما به لانا نقول ليس حصوله للفاعل نصا فى ذلك لاحتمال أنه له من حيث نسبته اليه وان كان قائما بالغير ثم لما كان قوله يحصل للفاعل بفعله أى بفعل معناه المصدرى معنى الخ فى قوة قوله معناه المصدرى بفعل الفاعل ويحصل به معنى الخ قال فى المحترزات فما ليس بفعله أى فالمصدر الذى ليس معناه المصدرى بفعل الفاعل كالطول الخ فان المعنى المصدرى فى نحو ذلك هو الاتصاف بالطول الذى هو الكم المخصوص والاتصاف بالقصر الذى هو المعنى المعلوم وهكذا كالاتصاف بالكيفية التى تستحيل الطباع أوتنفر هابالنسبة للحسن والقبح فلايقال الملائم لقوله فى كل مصدر الخ أن يقول فى الاحتراز فما لا يكون حصول المعنى الثابت القائم بالفاعل بسبب فعل معناه المصدرى ولو قال ذلك أوحمل عليه كلامه بجعل الضمير فى ليس عائدا على الحصول المفهوم من قوله يحصل لاحتاج الى أن المعنى ليس ذلك الحصول بسبب فعل الفاعل لمعناه المصدرى لكون المعنى المصدر ليس من فعل الفاعل ولما استقام قوله بعد أو بفعله لكن الخ وقوله أوثابت لكنه قائم بالغير الخ ليس الغرض أنه لم يحصل فى نحو التحريك وتسخين الغير معنى ثابت قائم بالفاعل والا فقد حصل للفاعل فى كل من التحريك وتسخين الغير هيئة من مقولة أن يفعل فقوله لاتجرى فيه تلك القاعدة المذكورة أى لايطلق على المعنى المصدرى وكل ماحصل بالمصدر من هيئة أوصفة فلا ينافى أن نحو التحريك وتسخين الغير يطلق على المعنى المصدرى وبعض ماحصل بالمصدر ومن هذا تعلم أن الغرض من قوله بل المصدر الخ انما هو نفى ارادة معنى حاصل بالمصدر لم يستوف شروط الضابط المذكور هذا وبما تقدم من أن المعنى المصدرى هنا أعم منه فيما سبق اندفع مايقال الطول والقصر لادلالة لهما على المعنى المصدرى الذى هو الايقاع إذ لا إيقاع للفاعل فيهما كما يفيده قوله فما ليس بفعله كالطول والقصر وقال شيخنا فى قوله يراد به المعنى المصدرى نظر بالنسبة للطول والقصر اذ ليسا فعلين بل كمان وبالنسبة للاعدام اذ لا ايقاع فيه بل هو ازالة ولعل هذا من أوجه النظر الآتى اه ولايخفى بعد ماتقدم مافى هذا النظر بالنسبة للطول والقصر وأما قوله وبالنسبة للاعدام الخ فلايخفى أن الايقاع تعلق القدرة بالمقدور وذلك متحقق فى الاعدام وقوله كل من الفصاحة والبلاغة أى كل من هذين اللفظين المستعملين اصطلاحا فى فصاحة المفرد والكلام وبلاغة الكلام هذا هو الذى يخص المقام وقوله مصدر أى لفصح زيد وبلغ عمرو وكونه أيضا مصدر الفصح المفرد أوالكلام أولبلغ الكلام وهو بهذا الاعتبار غير مشتمل على القيود لاضرر فيه وقوله مشتمل على تلك القيود لان معناه المصدرى بفعل الفاعل كما يفيده قوله فيجوز يعنى لغة أن يراد به ايقاع المتكلم الخ ويحصل به معنى ثابت وهو الكيفية أى الهيئة المخصوصة الحاصلة بالسلامة الخ أوالحاصلة بالمطابقة الخ وذلك المعنى قائم بالفاعل لان اللفظ وماقام به قائم باللافظ اذ أهل العربية لايعتبرون التدقيق فى مثل هذه الأمور وقوله فى اطلاقات أهل الفن أى فى قولهم الفصاحة فى المفرد والفصاحة فى الكلام والبلاغة فى الكلام وقد عرفت أن الكيفية التى هى المعنى الحاصل بالمصدر هنا يصح اعتبار قيامها بالفاعل واعتبار قيامها باللفظ وعلى كل يصح اطلاق المصدر عليها لغة لان اعتبار قيامها باللفظ لايفوت الشرط الذى هو قيامها بالفاعل فاعتبار أهل الفن قيامها باللفظ لايؤدى الى كون المعنى الاصطلاحى ليس أحد المعنيين اللغويين وقوله فحقيقتها الخ هذا هو محط القصد من كلامه وقوله وتيسر وضعها أى وتيسر

اما مستقر متعلق بمعرفة صفة للفصاحة أى الكائنة فى المفرد وبه صرح فى المطول وهذا أنسب بجانب المعنى وانما لم يقدره نكرة على أنه صفة مع تصريحه فى شرح المفتاح بأن المعرف بلام الحقيقة كالمعهود الذهنى فى حكم النكرة لان القياس وان اقتضى ذلك لكن الاستعمال لا يساعده بخلاف المعهود الذهنى ولا على أنه حال بناء على جواز انتصابها من المبتدا ولا يرد عليه أن الحال قيد فى عاملها ولا معنى لتقييد الابتداء لان محل ذلك اذا كان عامل الحال لفظيا لا معنويا كالابتداء أو بناء على تأويل أن الفصاحة لكونها معرّفة مفعول للتعريف معنى كأنه قيل تعريف الفصاحة أو تأويلها بالمسمى بالفصاحة لما قاله السيد من أن المقصود تفسير فصاحة المفرد لا الفصاحة حال كونها فى المفرد وان كان المآل واحدا وقس على هذا أمثاله وراع جزالة المعنى وان أحوجتك الى زيادة تقدير فى الالفاظ واسم الفاعل المقدر فى مثل ذلك بمعنى الثبوت فاللام فيه حرف تعريف لا اسم موصول فلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته واما ظرف لغو متعلق بالفصاحة كما جوّزه

بيان تلك اللوازم وقوله والتعبير بها أى باللوازم عنها أى الماهية وقوله ولا كذلك الكيفية فانها خفية بيانها فيه عسر وقوله وفى بعض ذلك نظر تقدم بيان أن نظار شتى مع دفع ما عدا الاول منها فافهم (قوله وبه صرح فى المطول) أى بلفظ الكائنة فى المفرد صرح فى المطول وليس الضمير راجعا لكون الظرف مستقرا متعلقا بمعرفة صفة للفصاحة كما يوهمه كلامه والا نافاه ما فى السيد من جواز أن الشارح أشار الى أن الظرف لغو متعلق بالفصاحة وأن قوله الكائنة ابراز للمعنى الذى تضمنته الفصاحة وجاز اعمالها بسببه لا تقدير لعامل الظرف مخالفا للمشهور من اطلاق النحاة أن الظرف كالجملة بعد المعرفة حال فان ذلك يشعر بان متعلقه لا يقدر معرفة على انه صفة (قوله بجانب المعنى) أى وسوق كلام المصنف فان مقتضاه ان اشتراك الفصاحة والبلاغة بين الاقسام المذكورة لفظى وجعله حالا يوهم الاشتراك المعنوى وان اختلافها بحسب الاحوال اه عبد الحكيم (قوله لكن الاستعمال لا يساعده) لانه لم يوجد فى استعمال العرب وصف المعرف بلام الحقيقة من حيث هى بنكرة بل بمعرفة (قوله ولا معنى لتقييد الابتداء) اذ الابتداء لم تقصد افادته حتى يعتبر فيه التقييد ولا معنى لقول بعضهم لانه لا يقيد الا ما يختلف حاله وحال الابتداء لا يختلف اذ هو شئ واحد لا تتعدد أحواله وليس مثل المجئ فى نحو جاء زيد راكبا (قوله معرفة) بتشديد الراء المفتوحة (قوله كأنه قيل تعريف الفصاحة) والمراد بالتعريف المعنى المعرف به ليصح الاخبار أو المعرف على الاسناد المجازى أو هو باق على حاله مبالغة وهو تكلف وعلى هذا التأويل فالحال من المضاف اليه الذى هو مفعول به للمصدر لكن بحسب الظاهر على غير الوجه الأخير (قوله أو تأويلها بالمسمى بالفصاحة) وعلى هذا فالحال من نائب فاعل المسمى العائد على أل لا من الفصاحة لان المقصود لفظها (قوله لما قاله السيد من أن المقصود الخ) تعليل لقوله ولا على انه حال الخ سواء على عدم التأويل أو على التأويل بوجهيه لا يقال على الوجه الاول وهو كونه حالا من المبتدأ بلا تأويل مع عدم كون الحال قيدا للعامل لعدم صلاحيته للتقييد لا يجيء هذا التعليل اذ لا تقييد حينئذ فى الحال لانا نقول التقييد حاصل للعامل باعتبار المعنى لا باعتبار تقدير الاعراب كما أشار اليه بقوله من أن المقصود الخ هذا توضيح كلامه بقدر الامكان وعبارته قدس سره ولا يحسن جعله حالا بناء على جواز انتصابها من المبتدأ أو على تأويل لان المقصود تفسير فصاحة

السيد حيث قال وقد ذكر بعض الادباء أن نحو القصة والنبأ والحديث والخبر يجوز اعمالها فى الظرف خاصة وان لم يرد بها معنى مصدرى كقوله تعالى وهل أتاك نبأ الخصم اذ تسوّروا المحراب وهل أتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه والسر فى جواز اعمالها تضمن معانيها الحصول والكون وعلى هذا يمكن أن يجعل قوله فى المفرد ظرفا لغوا للفصاحة وان لم يرد بها معناها المصدرى اه ومنع الفنرى ذلك ورد قياس الفصاحة على القصة ومامعها

المفرد لا الفصاحة حال كونها فى المفرد وان كان المثل واحدا اه واعترضه الحفيد بانه اذا جعل حالا من المبتدأ بلا تأويل فلا تقييد اذا جعل العامل فى الحال هو الابتداء لانه لا معنى لتقييده حينئذ تحسن الحالية بخلاف ما اذا جعل العامل انتساب الخبر الى المبتدأ فان الانتساب معنى قابل للتقييد وممن ذكر ان العامل الانتساب المذكور العلامة الشيرازى فى شرح المفتاح نقلا عن جماعة من النحاة ولو سلم ان الابتداء قابل للتقييد عارضناه بالمثل لان الصفة تؤول الى الحال لافادتها التقييد فان التخصيص الذكرى بشئ يفيد نفى الحكم عما عداه فى المحاورات والخطابيات كقولك فى الابل السائمة زكاة فتخصيص الذكر بالسائمة يفيد نفى الزكاة عن غيرها والشئ المخصوص بالذكر هنا هو المفرد فهذا المحذور مشترك بين الحالية والوصفية فلا ترجح به الوصفية كما اعتقده السيد اه وقد يقال منظر السيد فى التقييد الى المعنى لا الى جهة تقدير الاعراب فالتقييد فى المعنى حاصل ولو قلنا بان الحال ليست قيدا لعاملها الذى هو الابتداء وان التقييد فى الصفة يرجع للموصوف لا للعامل كما يرشد الى ذلك قوله فان التخصيص الخ بخلاف التقييد فى الحال فانه يرجع للعامل فى صاحبها الا أن يقول الحفيد مطلق التقييد محذور لكنه لا يسلم وانه فرق بين المقصود لذاته وغيره فالقصد من الصفة الايضاح والتقييد حاصل غير مقصود والمقصود من الحال التقييد لا الايضاح (قوله ان نحو القصة الخ) أى مما يفهم منه المعنى الحدثى وان كان اسما جامدا نحو

* أسد على وفى الحروب نعامة * اه عبد الحكيم (قوله تضمن معانيها الخ) أى فهم ذلك منها تبعا للزومه لها اه عبد الحكيم (قوله ومنع الفنرى الخ) عبارته وأما ماذكره الفاضل المحشى من تجويز تعلقه بها باعتبار تضمنها معنى الحصول والكون كما جوز عمل النبأ فى قوله تعالى وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب والحديث فى قوله تعالى وهل أتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين إذ دخلوا عليه ففيه أن المراد من تضمن معنى الحصول والكون ان كان مجرد الاتصاف به ولو فى نفس الأمر لم يكف فى العمل والاجاز اعمال زيد ورجل فى الظروف وان كان انفهامه منه باعتبار نسبته الى محله وموصوفه فتلك النسبة اما بدلالة اللفظ بنفسه أو بحاله واما باعتبار نفس الأمر فقط وكفاية الثانى ممنوعة كما نبهت عليه والأول مسلم كما فى الأمثلة المذكورة حيث نسب النبأ الى الخصم والحديث الى ضيف ابراهيم بالاضافة لكن الفصاحة خالية عن النسبة الى موصوفها لا بنفس اللفظ ولا بحاله مثل الاضافة فلا وجه لقياس الفصاحة على الامثلة المذكورة فليتأمل اه وهو مدفوع بما يؤخذ مما تقدم عن عبد الحكيم من أن المراد بالتضمن المذكور فهم المعنى الحدثى من حيث لزومه لمعانيها فالنبأ يفهم منه الاخبار اللازم لمدلوله والحديث كذلك والفصاحة يفهم منها السلامة عن الأمور المخلة وكثرة الاستعمال والجريان على القوانين اللازمة للمعنى المذكور ولا كذلك نحو زيد وعمرو وخالد فانه لا يفهم منها أمور لازمة لمعناها تابعة له فهما

بابداء الفرق فانظره أو متعلق بما اشتملت عليه الجملة وان كان جزآها جامدين من نسبة المسند الى المسند اليه وحمله عليه وكون المسند اليه هو المسند وذلك معنى للفعل كما فى الحفيد والخطائى وغيرهما و يرد ذلك على حصر النحاة العامل المعنوى فى الابتداء والتجرد قال السيرامى وأورد على من جعله ظرفا لغوا متعلقا بالنسبة هنا أنه لا نسبة بين المعرّف والمعرّف لعدم الحكم بينهما والا كان قضية ولو سلم فهى أى النسبة غير مستقلة ولذا سمى أهل المنطق اللفظ الدال عليها رابطة وأداة فلا يجوز اعمالها وأجيب بأن أهل الادب يجوزون إعمال غير المستقل حتى جوزوا إعمال حرف التنبيه فى هذا بعلى شيخنا اه (قوله لتوقف معرفة البلاغة) أى من حيث هى على معرفة الفصاحة من حيث هى اذ بلاغة الكلام لا تتوقف على فصاحة المتكلم و بلاغة المتكلم لا تتوقف على فصاحته من حيث المفهوم اذ لم تؤخذ الملكة التى يقتدر بها على تأليف كلام فصيح فى بلاغة المتكلم نعم تتوقف عليها بحسب التحقق اذ لا يمكن أن يقتدر على تأليف كلام بليغ ولا يقتدر على تأليف كلام فصيح اه يس (قوله لكونها الخ) أى فالتوقف المذكور من توقف معرفة الكل على معرفة الجزء (قوله لتوقفهما) أما توقف فصاحة الكلام على فصاحة المفرد فبلا واسطة وأما توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد فبواسطة أخذ فصاحة الكلام فى تعريف فصاحة المتكلم اه يس وقد يقال المصنف لم يأخذ فصاحة الكلام فى تعريف فصاحة المتكلم بل اللفظ الشامل للمفرد كما نبه عليه الشارح فيكون توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد بلا واسطة أيضا (قوله خلوصه من تنافر الحروف الخ) الكلام من باب عموم السلب لا من سلب العموم فلو أعاد من وأدخلها على الغرابة ومخالفة القياس لكان أظهر فى افادة العموم ووجه حصر فصاحة المفرد فى الخلوص من الثلاثة أن كل مفرد له مادة هى حروفه وصورة هى صيغته ودلالة على معناه فعيبه اما فى مادته وهو التنافر أو فى صيغته وهو مخالفة القياس أو فى دلالته على معناه وهو الغرابة و يمكن اجراؤه فى الكلام أيضا لان له مادة هى كلماته وصورة هى التأليف العارض لها ودلالة على معناه التركيبى فعيبه اما فى مادته وهو تنافر الكلمات أو فى صورته وهو ضعف التأليف أو فى دلالته على معناه وهو التعقيد اه

لتوقف معرفة البلاغة على معرفة الفصاحة لكونها مأخوذة فى تعريفها ثم قدم فصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم لتوقفهما عليها (خلوصه) أى خلوص المفرد (من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة

قريبا ونحو الامكان والحدوث ليس لازما للمعنى بل يتوقف فهمه على الدليل فهو تابع للدليل لا للمعنى (قوله بابداء الفرق) أى بأن الفصاحة صفة للكلام وليس مدلولها كلاما حتى تكون من نحو القصة والفرق بين ما مدلوله كلام وما هو صفة للكلام واضح جلى قاله بعض مشايخنا وقال شيخنا لعل الفرق ان نحو الحديث ينبئ عن وقوع المحدث عنه وكذا الباقى بخلاف الفصاحة اه وقد علمت مما تقدم أن كلا ليس هو المراد بل المراد أن النبأ والحديث مثلا كل منهما دال على الحصول وهو النسبة الى الموصوف بواسطة حال اللفظ وهى الاضافة الى الموصوف بخلاف لفظ الفصاحة فانه لم يدل على الحصول أى النسبة الى الموصوف لعدم وجود حالة اللفظ وهى الاضافة الى الموصوف (قوله انه لا نسبة الخ) يمكن أن يجاب بالاكتفاء بالنسبة الظاهرية على أن بعضهم جعلها نسبة حقيقية تأمل اه شيخنا و يمكن أن السيرامى أشار لذلك بلو سلم ان لم يكن فرضا جدليا (قوله وأجيب الخ) أى عن الثانى (قوله حتى جوزوا اعمال حرف التنبيه) أى وحرف النفى فى نحو ما أنت بنعمة ربك بمجنون (قوله لا تتوقف على فصاحة المتكلم) أى من حيث المفهوم ولا من حيث التحقق وكل ما ذكره فى بلاغة المتكلم من قوله اذ لم تؤخذ الخ يأتى فى بلاغة

خسرو (قوله القياس) أى الضابط (قوله اللغوى) انما لم يقل الصرفى وان كان المراد ذلك ايماء الى أن منشأ القياس الصرفى استقراء اللغة اه فنرى (قوله أى المستنبط الخ) أشار بذلك الى أنه ليس المراد حقيقة القياس فى اللغة الذى هو الحاق شئ بشئ لجامع بينهما بل المراد القياس الذى منشؤه استقراء اللغة وهو القياس الصرفى كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ماقبلهما قلبا ألفا ويجرى مجرى مادخل فى القياس مائبت عن الواضع التزامه ولو كان مخالفا للقياس كابدال الهاء همزة فى ماء مثلا اه ع ق فان أريد بالقياس الأمر الثابت عن الواضع دخل فيه مثل ماء كما قال المولى عصام واليه يشير الشارح فيما سيأتى (قوله لايخلو عن تسامح) نقل عن الشارح فى وجه التسامح أن الخلوص لازم غير محمول لكون الفصاحة عندهم وجودية والخلوص عدميا لأنها كون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من استقراء كلام العرب متناسب الحروف كثير الاستعمال والخلوص من الأمور المذكورة عبارة عن عدمها من اللفظ فلايصح أن الفصاحة هى الخلوص وان صح أن الفصيح هو الخالص لان تصادق المشتقات كالناطق والضاحك لايستلزم تصادق مأخذها كالنطق والضحك الا أن يكون أحدهما بمنزلة الجنس للآخر كالمتحرك والماشى فانه يصح المشى حركة مخصوصة وانما استقام فى الجملة تفسيرها بالخلوص لقصد المبالغة وادعاء أنها نفسه واعترضه السيد بأن هذا الوجه يقتضى عدم صحة التعريف لامتناع التعريف بالمباين وقصد المبالغة والادعاء المذكور مما لايلتفت اليه فى التعريفات وبأن كون الفصاحة وجودية والخلوص عدميا لايستلزم أن لايحمل الخلوص عليها لجواز حمل العدميات على الوجوديات كما فى قولك البياض لاسواد وبمنع وجودية الفصاحة بل كونها عبارة عن الخلوص أنسب بالمعنى

القياس) اللغوى أى المستنبط من استقراء اللغة وتفسير الفصاحة بالخلوص لايخلو عن تسامح

الكلام فلاوجه لصنيعه (قوله الذى هو الحاق الخ) فيه أن هذا ليس هو القياس فى اللغة بل فى الأصول (قوله لأنها كون اللفظ جاريا الخ) تقدم عن السيرامى أن هذا تعريف لها باللازم وان الحقيقى هو الكيفية فان سلم ماهنا للشارح كان من جملة أوجه النظر فيما سبق وجعل بعضهم الكيفية هى نفس الكون المذكور واعترض على السيرامى فيما سبق حيث غاير بينهما ولا يخفى أن الكون غير الكيفية (قوله على القوانين) أى الصرفية والنحوية اه عبد الحكيم أى والبيانية (قوله لايستلزم تصادق الخ) لان تصادق المشتقين معناه اتحاد الذات المتصفة بمبدئهما وهو لايستلزم اتحاد المبدأين فى الصدق اه عبد الحكيم (قوله الا أن يكون أحدهما الخ) أى إلا أن يكون أحد المشتقين بمنزلة الجنس للآخر أى أعم منه فانه يكون مبدأ الأعم صادقا على مبدإ الأخص فتقول المشى تحرك واذا قيد الأعم بقيده تحقق التصادق بينهما فتقول المشى تحرك مخصوص والتحرك المخصوص المشى فلايصدق كل منهما على الآخر إلا اذا قيد الأعم بقيد الأخص وهو ما استفيد من قولنا مخصوص والا فليس الصدق إلا من جهة الأعم اه عبد الحكيم (قوله فانه يصح المشى حركة مخصوصة) أى بناء على عدم الفرق بين الحركة والتحرك فى المعنى والا فأخذ التحرك التحرك لا الحركة ومع ذلك المحمول فيه الحركة المخصوصة لا الحركة مطلقا إلا أن يقال حمل الأخص يستلزم صحة حمل الأعم اه يس وتقدم عن عبد الحكيم أن اعتبار الخصوص ليصح التصادق من الجانبين والكلام فى التصادق لا فى مجرد حمل الأعم فافهم (قوله بأن هذا الوجه الخ) اعترض بأمور ثلاثة بل بأربعة والرابع قوله بل كونها عبارة الخ

اللغوى حيث يقال فصح الأعجمى اذا خلصت لغته وانطلق لسانه وفصح اللبن اذا أخذت رغوته وذهب لبوه وأجيب عن الاول بأن كتب الأدباء مشحونة بالتعريف بالأمور المباينة لأغراض كتعريف صاحب المفتاح علم المعانى بالتتبع والمعترض أيضا من المتفقين على جوازه بل ذلك واقع فى كتب المنطقيين كتعريفهم العلم بحصول صورة الشئ فى العقل ونقله السيد فى حواشيه على شرح المطالع وعن الثانى بأن مراد الشارح نفى الحمل التفسيرى ولاشك فى عدم صحة حمل العدمى على الوجودى بطريق التفسير و بأن للشارح أن يقول أردت بالوجودى الموجود لا مالم يجعل العدم جزأ من مفهومه و بالعدمى المعدوم لا ماجعل العدم جزأ من مفهومه ولاشك أن المعدوم لايصح حمله بالحقيقة على الموجود لاقتضاء الحمل الاتحاد فى الوجود على أن فيما ذكره من المثال مناقشة لانه اذا أريد بلاسواد عدم السواد فهو لايحمل على البياض لان البياض لا يكون فردا للعدم وان أريد به معنى غير فهو ليس بعدمى قطعا وعن الثالث بأنه لايخفى على من له قدم فى الصناعة العربية وذوق أن اللفظ اذا وصف بالفصاحة وقيل فى هذا اللفظ فصاحة يراد أن فيه سلاسة وجزالة وما يؤدى معنى ذلك لا مجرد أنه ليس فيه نقيصة كذا وكذا وان كان الثانى لازما للاول ومن أهل اللغة من يقول معناها الحقيقى الظهور والبيان فلا يتم على هذا ماذكره من أن كونها فى الاصطلاح نفس الخلوص المذكور أنسب بالمعنى اللغوى و بتسليم أن معناها اللغوى الخلوص المتقدم فيكون تفسيرها اصطلاحا بالخلوص من الامور المذكورة أنسب به نقول ان ذلك لايقدح فى كون معناها اصطلاحا كون اللفظ جاريا الخ اذ تحقق الخلوص ولزومه لكون اللفظ الخ يكفى فيما تقرر عندهم من اعتبار المعنى اللغوى فى الاصطلاحى وأورد على الجواب الأول أن المجاز انما يرتكب فى التعريفات اعتمادا على ظهور القرينة كما صرح به الشارح والسيد فى شرحيهما

(قوله بالتتبع) أى الذى هو سبب لمعرفة القواعد التى هى العلم وليس نفس العلم والمقصود المبالغة فى أنه السبب (قوله حصول الصورة) أى مع أنه نفس الصورة باعتبار حصولها فى العقل وهذا اذا لم يجعل من اضافة الصفة الى الموصوف (قوله وعن الثانى بأن مراد الشارح الخ) أى وما استند اليه السيد من باب الحمل الحكمى اه شيخنا (قوله الموجود الخ) فى معاوية المراد بالوجودى والعدمى الوجود الخالص والعدم الخالص لما يدخل ومالا يدخل فى مفهومه السلب والحمل يصح فى الثانى لا الأول فالبياض لاسواد كبقية القضايا المعدولة المحمول نحو زيد هو لا كاتب من الثانى والمعنى أن البياض شئ ليس سوادا وزيد شئ ليس هو الكاتب لا أن البياض هو عدم السواد وزيد هو عدم الكاتب حتى يكون من الأول فلا يصح الحمل ومانحن فيه من الاول اه وقوله الوجود الخالص الخ فالنسبة فى الوجودى والعدمى من نسبة الشئ لنفسه للمبالغة (قوله فهو لا يحمل) أى حمل تفسير أو حمل حكم (قوله وان أريد به معنى غير) عرفت للتردد شقا ثالثا مما مر عن معاوية (قوله وعن الثالث الخ) سيأتى لنا قريبا بيان صحة جعل الذوق دليلا (قوله اعتمادا على ظهور القرينة) فيه أن دعوى وجود القرينة التى هى شهرة المعنى الحقيقى لعلم المعانى وللعلم مطلقا فى كل من تعريف المفتاح علم المعانى بالتتبع وتعريف المنطقيين العلم بحصول صورة الشئ فى العقل لاتصح اذ حيث كانت هذه القرينة حاصلة عند المخاطب لزم ضياع التعريف اذ العارف لايعرف وان لم تكن حاصلة عنده لم يصح التجوز وقد يقال بتعريف علم المعانى بالتتبع انما هو لمن

للفتاح والأمر فيما نحن فيه على خلاف ذلك اذ لم يشتهر أن الفصاحة ماذا حتى يبنى على ذلك مسامحة فى التفسير بالخلوص كيف والمدعى أنها عين الخلوص وعلى الجواب بأن للشارح أن يقول أردت بالوجودى الموجود وبالعدمى المعدوم أنه قد ينازع فى كون الخلوص معدوما اه ملخصا من حواشى المطول (قوله فالتنافر) أى المراد هنا وسيأتى التنافر فى الكلمات (قوله ثقلها) بالكسر والفتح ضد الخفة وبالكسر والسكون الشئ الثقيل والاول هو المناسب هنا بدليل عطف العسر عليه عطف تفسير (قوله امرئ القيس) لقب (قوله ذوائبه) جمع ذؤابة بالهمز وأبدلت الهمزة الاولى فى الجمع بالواو لاستثقالهم وقوع ألف الجمع بين الهمزتين اه عبد الحكيم وكتب أيضا مانصه الذؤابة الشعر المنسدل من الرأس الى الظهر اه سيرامى أى الذى شأنه الانسدال فلا ينافى أنه قد يلوى فوق وسط الرأس كما هنا (قوله غديرة) سمى الشعر بذلك لانه غودر أى ترك حتى طال اه فنرى (قوله والضمير عائد الى الفرع) هو شعر الرأس وفى السيرامى أنه يروى غدائرها فالضمير حينئذ للمحبوبة (قوله فى البيت السابق) أى على هذا البيت وهو قوله

وفرع يزين المتن أسود فاحم * أثيث كقنو النخلة المتعثكل

والواو عاطفة على مجرور بعن تقدم فى كلام الشاعر وليست الواو واو رب كما توهم والفرع

علم حقيقته وجهل السبب فالمقصود من هذا التعريف بيان السبب على وجه المبالغة لا بيان الحقيقة المجهولة وكذا يقال فى تعريف العلم بحصول الصورة فى العقل ونظائره (قوله والأمر فيما نحن فيه على خلاف ذلك) قد يقال القرينة هى اطلاقاتهم الكثيرة الشهيرة المأخوذ منها أن الفصاحة كون اللفظ جاريا الخ فيعلم من فهم ذلك من اطلاقاتهم أن التعريف بالخلوص مجاز للمبالغة وهذا كاف فالمخاطب بذلك من علم الاطلاقات المفهوم منها ماذكر إلا أنه جهل هذا اللازم فقصد بيانه له على وجه المبالغة (قوله قد ينازع فى كون الخلوص معدوما) بل هو عدم كذا وينازع أيضا فى أن الكون موجود بل هو وجود كذا ومن ذلك تعلم أن هذه المنازعة لا تضر الشارح فان العدم لا يحمل على الوجود وليست المنازعة أن يفسر الخلوص بالتباعد عن تلك الأمور لا بعدم تلك الامور لأن التباعد ليس من صفات اللفظ حقيقة والفصاحة من صفاته حقيقة (قوله الذؤابة الشعر المنسدل الخ) فى عبد الحكيم أن الغديرة اما مطلق شعر الرأس أو شعر مقدم الرأس أو الشعر المنسدل عن وسط الرأس وفى معاوية أن الغديرة تطلق على القبضة من الشعر (قوله يزين المتن) أى لو أرسل فلا ينافى أن الكل مشدود فوق الرأس على ما يأتى عن السيرامى أو بالنظر للبعض على ما يأتى عن الجربى وغيره (قوله على مجرور بعن) تقدم فى كلام الشاعر وهو قوله

تصد وتبدى عن أسيل وتتقى * بناظرة من وحش وجرة مطفل

وجيد كجيد الريم ليس بفاحش * اذا هى نصته ولا بمعطل

تصد أى تعرض وتبدى أى تظهر عن أسيل أى خد فيه امتداد وطول وتتقى بناظرة أى تجعل آلة الوقاية والحفظ العين الناظرة من وحش أى من نواظر وحش والوحش جمع وحشى و جرة اسم موضع وهو مضاف اليه وحش فهو مجرور بالفتحة مطفل صفة وحش أى وحش لها أطفال وخص المطفل لنظهرن الى أولادهن بالعطف والشفقة وهى أحسن عيونا فى تلك الحال منها فى سائر الاحوال والمعنى أنها تعرض وتظهر فى اعراضها خدا أسيلا وتحفظ نفسها منا بسلاح جارح وهو

(فالتنافر) وصف فى الكلمة يوجب ثقلها على اللسان وعسر النطق بها (نحو) مستشزرات فى قول امرئ القيس (غدائره) أى ذوائبه جمع غديرة والضمير عائد الى الفرع فى البيت السابق (مستشزرات)

الشعر التام كذا فى القاموس والصحاح وخسرو والسيرامى والخطائى والفنرى فاضافة غدائر اليه من اضافة الأجزاء الى الكل ونقل الحفيد عن المهذب أنه الشعر مطلقا وجعل اضافتها اليه على هذا من اضافة الجزئى للكلى والمتن الظهر والفاحم الشبيه بالفحم لشدة سواده والاثيث بمثلثتين بينهما تحتية الكثير وهو صفة ثالثة لفرع وقنو النخلة بالكسر بمنزلة عنقود العنب فهو اسم للسباطة كلها ومثله العذق والكباسة والمتعثكل كثير العثاكيل جمع عثكال بالكسر أو عثكول بالضم وهما ما عليه البسر من عيدان القنو وقد يجىء العثكول بمعنى القنو أيضا وعليه يكون فى الكلام شدة مبالغة لان المعنى حينئذ كقنو النخلة صاحب القنوان المتعددة ففيه زيادة مبالغة فى وصف الشعر بالكثرة وأما أصل المبالغة فمن التشبيه بالقنو (قوله أى مرتفعات) فالزاى مكسورة وقوله أو مرفوعات فالزاى مفتوحة (قوله الى العلا) جمع العليا تأنيث الاعلى أى الى جهة العلا وهى السموات (قوله تضل العقاص) يعنى تلك الغدائر وأقام الظاهر مقام المضمر اشارة الى تسمية تلك عقاصا أيضا وظن بعض الشراح أن العقاص غيرها فرتب عليه أن الشعر أربعة أقسام وفى جمع العقاص مع افراد المثنى والمرسل لطيفة وهى الاشارة الى أن العقاص مع كثرتها تغيب فى

عينها الناظرة التى هى من نواظر ظبى أو بقر الوحش المنسوب للموضع المسمى بوجرة التى لها أطفال والكلام على التشبيه وجيد عطف على أسيل جيد الريم أى الظبى الأبيض خالص البياض ليس بفاحش أى ليس بمتجاوز قدره المحمود اذا هى نضته أى رفعته ولا بمعطل أى عن الحلى والمعنى وتبدى عن عنق كعنق الظبى غير متجاوز قدره المحمود اذا رفعته وغير معطل عن الحلى فشبه عنقها بعنق الظبى ثم ذكر أنه لا يشبهه فى التعطل (قوله الشعر التام) أى كل شعر الرأس بتمامه بدليل ما بعده (قوله مطلقا) أى كلا أو بعضا فيصدق على الغدائر وعلى المثنى وعلى المرسل فيقال الغدائر فرع الخ (قوله من اضافة الجزئى للكلى) هذا لا يظهر على ما فى المهذب من أن الغدائر الشعر مطلقا فيتعين أن يكون الضمير راجعا للحبيبة وذكره باعتبار الشخص أو الممدوح اذ لا يصح أن يكون راجعا للفرع لئلا يلزم اضافة الشئ لنفسه لان كلا من الغدائر والفرع مطلق الشعر اللهم الا أن يقال ان الاضافة بيانية والحق انها تجرى فى الضمير خلافا للناصر اللقانى أو يقال ان الفرع اسم للشعر مطلقا سواء كان للرجال أو للنساء والغدائر الشعر مطلقا بقيد كونه للنساء فعلى هذا يصح كون الضمير راجعا للفرع والاضافة اضافة الجزئى للكلى قاله الدسوقى وتبعه شيخنا وفيه أن جمع الغدائر انما هو باعتبار أن الغديرة طائفة من الشعر مطلقا والا لم يستقم الجمع وحينئذ صح أن اضافتها الى الفرع الذى هو كلى من قبيل اضافة الجزئيات الى الكلى وهو مراد الحفيد وقوله بيانية فيه أنها على كلامه اضافة أحد مترادفين الى الآخر وقوله أو يقال ان الفرع الخ يحتاج لسند من اللغة مع أن الفرع فى البيت مراد منه شعر المرأة الممدوحة بقرينة المقام (قوله وهو صفة ثالثة) أى باعتبار الأوصاف المفردة أو باعتبار أن فاحما صفة لأسود لا للفرع والا فالأوصاف أربعة (قوله يعنى تلك الغدائر الخ) رده عبد الحكيم بانه مخالف لما فسر به الشارح العقيصة فانها الخصلة المجموعة كالرمانة ليصير مجعدا ولم يوجد فى اللغة للغدائر المعنى الذى ذكره الشارح فى العقيصة اه وفيه أن الغديرة المعتبر فيها أنها مستشزرة ومشدودة على الوجه المعلوم هى العقيصة فأظهر لافادة أن تلك الغدائر تحقق فيها معنى العقاص حتى سميت باسمها وليس المراد أن الغديرة مرادفة للعقيصة لغة حتى يجىء هذا (قوله اشارة الى تسمية الخ) عرفت أنه ليس القصد أن الغدائر ترادف العقاص (قوله وفى جمع العقاص

أى مرتفعات أو مرفوعات يقال استشزره أى رفعه واستشزر أى ارتفع (الى العلا) * تضل العقاص فى مثنى

الاخيرين مع وحدتهما ففيه اشارة الى كثرة شعرهما أفاده الجربى وغيره وقال السيرامى أراد أن شعره ينقسم ثلاثة أقسام مفتول وعبر عنه بالمثنى وملوى كالخيط الملوى وعبر عنه بالعقاص ومرسل عن الفتل واللى وأن الملوى غائب بين المفتول والمرسل والذوائب تتناول الاقسام الثلاثة وقد شد الجميع على الرأس بالخيوط فارتفعت الى أعالى الرأس ويقدر منها بعد العقاص و بعد المرسل أى تضل العقاص منها فى مثنى ومرسل منها أى من الذوائب اه وعلى الاول مصدوق الغدائر والعقاص ههنا واحد وهو فقط الملوى المشدود على الرأس (قوله ومرسل) هو المسرح من غير فتل وعقص وكتب أيضا أى عن العقص والتثنية (قوله جمع عقيصة) ويحتمل أن يكون جمع عقصة بكسر العين وسكون القاف كرهمة ورهام صرح به فى الصحاح ويروى بدل العقاص المذارى وهى جمع مذرى خشبة ذات أطراف يذرى بها الطعام لتنقيته من نحو التبن والمراد بها فى البيت المشط وفى التعبير بالمذارى مبالغة لاتخفى كذا فى الفنرى (قوله وهى الخصلة) بالضم أى القطعة (قوله المجموعة من الشعر الخ) كانت عادة نساء العرب أن تجمع شيأ من شعر رأسها فى وسط الرأس وتشده بخيط وتجعله مثل الرمانة ويسمونه غديرة وذؤابة وعقيصة ثم يسترونه بارخاء المثنى والمرسل فوقه الى وراء كذا قرر بعضهم وهو على غير ما مر عن السيرامى ويسمى المثنى والمرسل غديرة وذؤابة أيضا وكتب أيضا على قوله من الشعر ما نصه بفتح العين وسكونها والفتح أجود (قوله يعنى أن ذوائبه) أى الفرع (قوله مشدودة) ان قلت من أين يفهم هذا الشد من البيت قلت يفهم من مستشزرات خصوصا اذا قرئ على صيغة المجهول و يفهم أيضا من العقاص لان العقيصة شعر ذو عقاص وهو الخيط الذى يربط به أطراف الذوائب كذا فى الجمل وقول الشارح المجموعة دون المجتمعة يشعر بما ذكر وبالجملة العقاص على تفسير الشارح هى الغدائر بعد أن شدت لاغير فظهر أن مراد الشاعر أن شعر ممدوحه ينقسم الى ثلاثة أقسام لا الى أربعة كما توهم اه فنرى (قوله على الرأس) أى وسطه (قوله بخيوط) أى لابخيط واحد بمعونة أن المقام للمبالغة فى كثرة الشعر (قوله والغرض بيان كثرة الشعر) أى وان لم يكن لحقيقة هذا الكلام هناك وجود فالكلام كناية ان كان مستعملا فى كثرة الشعر التى هى لازمة لحقيقة الكلام أو تعريض ان كان مستعملا فى حقيقته ملتفتا فيه الى هذا اللازم (قوله والضابط) أى المعوّل عليه خلافا لمن قال المعوّل عليه بعد المخارج ولمن قال قربها لان كلا منهما لايطرد لأنا نجد عدم

ومرسل * تضل أى تغيب العقاص جمع عقيصة وهى الخصلة المجموعة من الشعر والمثنى المفتول يعنى أن ذوائبه مشدودة على الرأس بخيوط وأن شعره ينقسم الى عقاص ومثنى ومرسل والاوّل يغيب فى الاخيرين والغرض بيان كثرة الشعر والضابط

الخ) المراد أنه اعتبر العقاص كلها واعتبر بعض المثنى والمرسل فكأنه قال تضل العقاص فى مثنى واحد من الشعور التى ثنيت ومرسل واحد من الشعور التى أرسلت فلا يقال استفادة كثرة شعرهما تؤخذ من تغطيتهما العقاص الكثيرة سواء عبر عنهما بصيغتى الجمع أو الافراد فافهم (قوله وقال السيرامى الخ) تقرير مقابل لما قبله ليس على طبق الشارح اه شيخنا ووجه عدم المطابقة قول الشارح وأن شعره دون أن يقول وانها أى الذوائب (قوله كرهمة ورهام) فى القاموس الرهمة بالكسر المطر الضعيف الدائم وجاء جمعه كعنب وجبال (قوله قلت يفهم الخ) أى بواسطة العادة من أن ارتفاع الشعر الى العلا انما يكون بالشد وقوله خصوصا الخ أى لاستفادة أن الارتفاع بفعل الغير من العبارة على هذا بخلاف ذاك وان كان الشد بالخيوط من العادة على كل وقوله الذى يربط به أطراف الذوائب بعد لى كل ذؤابة وجعلها كالرمانة وقوله بما ذكر أى فى تفسير العقيصة

التنافر مع قرب المخارج كالجيش والشجى ومع بعدها كعلم بخلاف ملع أى أسرع قال فى المطول وليس ذلك أى عدم التنافر فى علم ووجوده فى ملع بسبب أن الاخراج من الحلق الى الشفة أيسر من ادخاله أى اللفظ من الشفة الى الحلق لما نجد من حسن غلب و بلغ وحلم وملح اه (قوله ههنا) أى فى معرفة المتنافر من غيره اه جربى (قوله ان كل مايعده الذوق الخ) واستشكله ابن جماعة بأن هذا رد الى أمر غير معلوم وغير مضبوط ومؤد الى معارضة الذوق بمثله اه والذوق قوة للنفس بها كمال الادراك وهو سليقى كما للعرب العرباء وكسبى كما للمولدين الممارسين كلام بلغاء العرب المزاولين لنكاتهم وأسرارهم (قوله أو غير ذلك) كتوسط الشين بين التاء والزاى كما يأتى (قوله ابن الأثير) هو الامام الفاضل الوزير ضياء الدين أبو الفتح نصر الله بن محمد بن محمد اه سيرامى (قوله وزعم بعضهم) هو الخليلى وغيره (قوله توسط الشين الخ) أى فضاربت الشين ماقبلها من حيث انها رخوة والتاء شديدة وضاربت مابعدها من حيث انها مهموسة والزاى مجهورة وقد علمت من هذا أنه لاحاجة لوصف التاء بالهمس اذ لم يحصل بسببه مضاربة الشين للتاء فهو زائد فى البيان (قوله من الحروف المهموسة) المجموعة فى قول ابن الجزرى فحثه شخص سكت وقوله الرخوة هى ماعدا الحروف الشديدة المجموعة فى قوله أجد قط بكت وماعدا الحروف التى بين الرخوة والشديدة المجموعة فى قوله لن عمر وقوله من المهموسة الشديدة قد عرفتهما وقوله من المجهورة هى ماعدا المهموسة والهمس لغة الخفاء سميت حروفه مهموسة لضعفها بجريان النفس معها لضعف الاعتماد عليها فى مخارجها والجهر لغة الاعلان سميت حروفه مجهورة للجهر بها ولقوتها ومنع النفس أن يجرى معها لقوتها فى مخارجها والرخاوة لغة اللين سميت حروفه بذلك لجرى النفس معها حتى لانت عند النطق بها والشدة لغة القوة سميت حروفها شديدة لمنعها النفس أن يجرى معها لقوتها فى مخارجها وسميت حروف لن عمر بينهما لان النفس لم ينحبس معها انحباس الشديدة ولم يجر معها جريانه مع الرخوة اه ملخصا من الجزرية وشرحها لشيخ الاسلام (قوله من المهموسة) أى انتهاء وقوله الشديدة أى ابتداء أى أول النطق فلا تنافى بين الوصفين (قوله المعجمة) لعله بيان للواقع أولأن من لغاته الزاء بالمد كالراء وترسم على هذه اللغة بهمزة بعد الألف كما ترسم الراء كما فى

(قوله استشكله ابن جماعة) ولذا قالوا الوجدانيات لاتكون دليلا لانها تختلف لكن يرد على هذا أن مدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا وقد جعله الله تعالى حجة لنبيه عليه الصلاة والسلام دالة على صدقه فى دعواه الرسالة فالحق أن اعتبار الذوق اعتبار صحيح وأنه لا اعتبار بمعارضة المعاند ولا بصاحب الذوق الفاسد كما أنه لا اعتبار بهما فى الأدلة العقلية والنقلية فافهم (قوله رحمه الله تعالى سواء كان من قرب المخارج الخ) من بمعنى مع والا نافى قوله أو غير ذلك الذى مثله المحشى بتوسط الشين بين التاء والزاى فى مستشزرات قوله وزعم بعضهم الخ فافهم (قوله ومنع النفس الخ) أى منعه فى الجملة اذ الجهر يجامع الرخاوة والنفس يجرى معها كما فى الزاى وهذا بخلاف امتناع جرى النفس فى الشدة فانه امتناع بالكلية ولو فى المبدأ كما فى الكاف والتاء ثم المعتبر فى الرخاوة جريان النفس المؤدى الى لين الحرف والا فالهمس فيه جريان تام وليس كل مهموس رخوا بل يجتمعان كما فى الشين ويوجد الهمس دون الرخاوة كما فى التاء والرخاوة دون الهمس كما فى الزاى (قوله فلا تنافى بين الوصفين) وجه التنافى ان الهمس يلزمه جريان النفس والشدة يلزمها انحباسه أخذا مما

ههنا أن كل مايعده الذوق الصحيح ثقيلا متعسر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب المخارج أو بعدها أو غير ذلك على ماصرح به ابن الاثير فى المثل السائر وزعم بعضهم أن منشأ الثقل فى مستشزرات هو توسط الشين المعجمة التى هى من الحروف المهموسة الرخوة بين التاء التى هى من المهموسة الشديدة والزاى المعجمة

القاموس فيحتاج على هذا الى التقييد بالمعجمة لتتميز من الراء (قوله التى هى من المجهورة) لم يقل من المجهورة الرخوة بل اقتصر على الصفة المشتركة بين الزاى والراء ترويجا للنظر الآتى فانه لا يتم إلا بذلك لضعفه اذا ذكرت الصفة المختصة بالزاى وهى الرخاوة والمختصة بالراء وهى التوسط بين الرخاوة والشدة لتبين الفرق حينئذ بين الزاى والراء فاندفع ما فى الحفيد من أن وصف الزاى بالصفة المشتركة وهى الجهر دون الصفة المختصة وهى الرخاوة لغو كذا قيل وفيه نظر لأن كون الراء بين الرخوة والشديدة بخلاف الزاى فانها رخوة مما يوجب زيادة ثقل مستشرف على ثقل مستشزر على مقتضى تعليل ذلك الزاعم لأن معاندة الشين للراء من جهة همسها ورخاوتها اذ الراء مجهورة متوسطة بين الرخوة والشديدة ومعاندة الشين للزاى من جهة همسها فقط اذ الزاى مجهورة رخوة وهذا يقوى نظر الشارح الآتى ولا يضعفه فاعرف ذلك (قوله لأن الراء الخ) أى فالثقل باق على مقتضى علتك أيها الزاعم وان حكمت بزواله وأجيب بما حاصله أن مراد هذا الزاعم زوال الثقل المخصوص لا زواله مطلقا بدليل قوله لزوال ذلك الثقل وسلب الأخص لا يستلزم سلب الأعم والراء وان كانت مجهورة هى بين الشديدة والرخوة لا رخوة بخلاف الزاى فانها مجهورة رخوة ولكل

تقدم له قريبا (قوله اذا ذكرت الصفة المختصة) أى وحدها أو مع المشتركة وقوله فاندفع ما فى الحفيد الخ كأنه فهم هذا الدافع أن محصل اشكال الحفيد أن اللائق فى مقام التوصيف ذكر الاوصاف المختصة وحدها أو مع المشتركة دون الاقتصار على المشتركة فالاقتصار على المشتركة لغو فدفعه بانه لو ذكر الوصف الخاص لتبين الفرق فلا يروج النظر ورد المحشى هذا الدفع بان ذكر الوصف الخاص مقوّ للنظر لا مضعف وليس الامر كما فهم هذا الدافع وعبارة الحفيد على قول الشارح وفيه نظر نصها وأجيب بأن الزاى المعجمة من المجهورة الرخوة ولكل وصف دخل بخلاف الراء المهملة فانها من المجهورة التى بين الشديدة والرخوة وأنت خبير بان وصف الزاى المعجمة حينئذ بالصفة المشتركة دون المختصة لغو اه وقوله وأجيب الخ قال شيخنا محصله أن قول الشارح وفيه نظر لا يصح لوجود الفرق اذ الزاى المعجمة من المجهورة الرخوة ولكل وصف من هذين دخل لان الجهر من واد والرخاوة من واد آخر وأما رخاوة الشين وهمسها فهما من واد واحد اذ الهمس والرخاوة متقاربان فكانا بمنزلة صفة واحدة فكأنه قوبل صفتان بصفة فقويت المنافرة والراء مجهورة متوسطة بين الشدة والرخاوة والتوسط قريب من الجهر فتكون الصفتان فيهما من واد واحد فنافرتهما للشين المهموسة الرخوة التى رخاوتها وهمسها من واد واحد كأنه منافرة ذى وصف واحد لذى وصف واحد وبهذا تعلم أن الوصف الخاص الذى حذفه الشارح هو الدافع لما نظر به وانما حذفه لترويج نظره وهذا ليس من دأب العلماء فلذلك كان حذف الوصف الخاص لغوا من الشارح والى هذا أشار الحفيد بقوله وأنت خبير الخ اذا علمت هذا فدفع كلام الحفيد بما ذكره هذا الدافع لا ينفع اذ هو وجه الاعتراض اه ولا يخفى ما فيه من التحمل والتكلف البعيد عن الاعتبار (قوله وفيه نظر الخ) يفيد ان الترويج لو تم لدفع مع أن الترويج هو المعترض اذ هو ليس من دأب العلماء والصواب أن يقال فى دفع كلام الحفيد ان الاقتصار على الوصف المشترك لا يفيد الترويج كما زعم الحفيد اذ الترويج انما يكون بذكر المختص معه لزيادة المنافرة فى مستشرف بالراء فالاقتصار انما هو لكونه الواقع فى كلام الخصم لكن الحفيد لا يقول بزيادة المنافرة حينئذ

التى هى من المجهورة ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل وفيه نظر لان الراء المهملة أيضا من المجهورة

وصف دخل وأجيب أيضا بأن وجود الراء والفاء وهما من حروف الذلاقة التي يجمعهما مر ينفل في مستشرف أورث عدم التنافر فيه بخلاف مستشزر وفي الجواب الأول نظر وان قاله الحفيد لان كون الراء بين الشديدة والرخوة مما له دخل في زيادة ثقل مستشرف على مستشزر على مقتضى تعليل ذلك الزاعم لا في خفته كما بيناه في القولة السابقة وكتب على قوله وهما من حروف الذلاقة ما نصه الذلاقة سرعة النطق (قوله وقيل) قائله الزوزني (قوله قريبا من المتناهي) أي لأنه جمع بين ما يخرج من أقصى الحلق وهو الهمزة والهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وأما المتناهي فنحو الهمخع فانه جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الحلق وهو الهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وما يخرج من أدناه وهو الخاء وهو بكسر الهاء وفتح الخاء وكسرها نبت أسود (قوله كما لا يخرج الخ) قاسه عليه في صحة وصف كل منهما بوصف ليس في جزئه بجامع الطول ووجود الوصف في الجل اه ع ق (قوله لان فصاحة الكلمات الخ) ناقشه ابن جماعة بأن الذي فصاحة الكلمات جزء مفهومه انما هو فصاحة الكلام الفصيح المفردات لا مطلقا اه وعليه منع ظاهر (قوله في تعريف فصاحة الكلام) اعترض بأن الكلام يتحقق بالمسند اليه والمسند وما زاد عليهما من الفضلات خارج عن حقيقة الكلام فبتحقق فصاحة الكلام يتحقق فصاحتهما فقط والجواب أن الكلام يطلق على مجموعهما مع ما يتعلق بهما من الفضلات وهو المراد هنا على أن هذا القائل مثل لما اشتمل على كلمة غير فصيحة في زعمه بما تلك الكلمة أحد ركنيه أعني ألم أعهد (قوله من غير تفرقة بين طويل وقصير) يعني هذا التوجيه الذي ذكره هذا القائل في معرض الاعتذار عما لزمه من قوله ان في ألم أعهد ثقلا الخ وهو كون القرآن يشتمل على كلام غير فصيح ليس بشئ لاشتراطهم في فصاحة الكلام مطلقا فصاحة كلماته من غير نظر الى طوله أو قصره فما ذهب اليه من التفرقة تحكم من عند نفسه اه جربي (قوله على أن هذا القائل فسر الكلام بما ليس بكلمة) يعني أن مدخلية فصاحة

فيه اه شيخنا وقد علمت انه لا وجه لعدم قول الحفيد بزيادة المنافرة في مستشرف بالراء على مقتضى تعليل الزاعم عند اعتبار الوصف المختص وهو الرخاوة في مستشزر بالزاي والتوسط بين الرخاوة والشدة في مستشرف بالراء (قوله بأن وجود الراء والفاء) أي متعاقبتين فلا يقال كان عليه أن يقول والميم (قوله وفي الجواب الاول نظر الخ) قال شيخنا يظهر لي ما للحفيد إذ الكون بين الشدة والرخاوة فيه ميل الى الجهر فيكون من قبيل واحد فنافرتها للشين المهموسة الرخوة التي همسها ورخاوتها من وادواحد كأنه منافرة وصف واحد لوصف واحد وأما الزاي فصفتاها من واديين فكأنه قوبل بين صفتين وصفة إذ الهمس والرخاوة في الشين من وادواحد اه شيخنا وقد علمت ضعفه ونظر معاوية في الجواب الثاني بأنه لا تنافر في مستشر بلا فاء (قوله لا في خفته) أي وكلام الزوزني على ما قاله الحفيد معناه لزال ذلك الثقل وخلفه ما هو أخف منه إذ مقصوده بقوله ولو قال الخ الاعتراض على الشاعر كما هو الظاهر (قوله بأن الذي) أي الأمر الذي وقوله لا مطلقا أي لا فصاحة مطلق الكلام (قوله وعليه منع ظاهر) أي بأن هذا التقييد لم يقل به أحد وليس هذا القائل من أهل احداث الاصطلاح (قوله اعترض بأن الكلام يتحقق الخ) فيه أن الكلام عند هذا القائل شامل للمركب الناقص الذي قد لا يكون فيه اسناد (قوله رحمه الله تعالى على أن هذا القائل الخ) أي بل فصاحة المفردات مأخوذة عندهم على كلامه في فصاحة المركب

وقيل ان قرب المخارج سبب للثقل المخل بالفصاحة وان في قوله تعالى ألم أعهد اليكم ثقلا قريبا من المتناهي فيخل بفصاحة الكلمة لكن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة كما لا يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربيا وفيه نظر لان فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير على أن هذا القائل فسر الكلام بما ليس بكلمة والقياس على الكلام العربي

الكلمات فى فصاحة الكلام على قوله أكثرمنها على قول من فسر الكلام بالمركب التام لانه يلزمه اشتراط فصاحة المفردات فى المركب التام والناقص لاجماعهم على اشتراط فصاحة المفردات فى فصاحة الكلام وهو عنده يشمل المركب الناقص بخلاف المركب الناقص على تفسير غيره لان فصاحة المفردات انما شرطت فى فصاحة الكلام والمركب الناقص على تفسير غيره ليس بكلام وحينئذ فالخلل اللازم لهذا القائل من وجود كلام فصيح بدون فصاحة كلماته أكثر على تفسيره لانه يلزمه الخلل فى المركب التام والمركب الناقص لاجماع القوم على أنه يشترط فى فصاحة الكلام فصاحة كلماته وهذا القائل يفسر الكلام بمايعم التام والناقص فلو كان هذا القائل فسر الكلام بالتام لكان الفساد الحاصل فى قوله لكن الكلام الخ لازماله فى المركب التام فقط وكتب على قوله من وجود كلام فصيح الخ مانصه كذا قال الحفيد قال ع ق مقتضى هذا أن صاحب هذا المذهب أى من يدخل المركب الناقص فى الكلام يجعل غير المفيد عنده فصيحا ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة ولا أظنه يقول به ولو كان هو اللازم لتفسيره اه (قوله ظاهر الفساد) أى فساده ظاهر لوجود الفارق لانه اشترط فى فصاحة الكلام فصاحة أجزائه كلها وهى كلماته ولم يشترط فى عربية الكلام عربية أجزائه كلها لانه يكفى كون الاكثر على لغة العرب فى نسبة المجموع اليهم بدليل اتفاق النحاة على وجود العجمة فى ابراهيم ونحوه مع اجماع المسلمين على أن القرآن عربى كما نص عليه فيه ولو سلم الاشتراط فى عربية الكلام فاطلاق العربى عليه

ظاهر الفساد

الناقص أيضا من غير تفرقة وكلامه هذا يقتضى التفرقة فيه أيضا فان الكلام عنده يشمل المركب الناقص فتحكمه الموجب للخلل واقع فى المركب التام والناقص أما ماجرينا عليه من دخول المركب الناقص فى المفرد فليست فصاحة الكلمات عليه مأخوذة عندهم فى فصاحته بل هى فصاحته فلو جرى على ذلك لما كانت تفرقته التى هى تحكم من عنده إلا بين الطويل والقصير من المركب التام وأما الناقص فانه يكون موافقا لهم فى حكمه من أن فصاحته مطلقا فصاحة مفرداته ويحتمل أن المعنى أن هذا القائل مصرح بعدم التفرقة فان تفسيره الكلام بما ليس بكلمة صريح فى ذلك لأن ما من صيغ العموم وقال شيخنا معنى قول الشارح على أن القائل الخ ان هذا القائل قد زاد على التحكم فى التفرقة بين الطويل والقصير فى الكلام التام اختراع تفرقة أخرى بينهما فى المركب الناقص لا يحتملها اطلاقهم هكذا ينبغى أن يقرر الشارح أما ظاهر المحشى فيرد عليه أن تفسيره ان سلم فلا فساد عليه غير التحكم اه وقوله أما ظاهر المحشى الخ غير ظاهر فان الخلل لازم للتحكم فيزيد بزيادته وسيأتى عن ع ق فى تفسير العلاوة وجه آخر ثم لا يخفى عليك تقرير عبارة المحشى على الاحتمال الأول من الاحتمالين المتقدمين فقوله يعنى أن مدخلية فصاحة الخ أكثرية المدخلية من حيث ان الكلام الذى جعلت فصاحة كلماته شرطا فى فصاحته أوسع على رأيه إذ هو نوعان من أنواع اللفظ على رأيه ونوع واحد منها على رأى غيره وبهذا اتضح معنى قوله لأنه يلزمه الخ وقوله ليس بكلام بل من قبيل المفرد ففصاحة الكلمات هى نفس فصاحته لا شرط فى فصاحته ولا يدخل فى لفظ كلام فلو جرى على تفسير غيره لم تكن تفرقته بين الطويل والقصير من الكلام لها ارتباط بالمركب الناقص وقوله وحينئذ فالخلل الخ أى وحينئذ كانت مدخلية فصاحة الكلمات فى فصاحة الكلام على قوله أكثر منها على قول غيره لشمول الكلام عنده لنوعين من أنواع اللفظ

(قوله التفرقة) أى بين الطويل والقصير والتام والناقص اه

مع إجماعهم على اشتراط فصاحة الكلمات فى فصاحة الكلام فالخلل اللازم لهذا القائل بمقتضى تفرقته بين الطويل والقصير من الكلام الشامل عنده للمركب التام والناقص أكثر على تفسيره لأنه على تفسيره يلزمه بهذه التفرقة الخلل فى المركب التام والناقص وعلى تفسير غيره لا يلزمه بها إلا الخلل فى المركب التام إذ هذه التفرقة عليه انما تتعلق بالمركب التام لأن الناقص لا يدخل فى لفظ كلام عليه اذ هو عليه من قبيل المفرد وفصاحة الكلمات عليه ليست شرطا فى فصاحته حتى تأتى التفرقة فيه عليه بل هى عليه نفس فصاحته وهذا هو اللائق فى تقرير المحشى وعليه لا يأتى كلام ع ق الآتى لنا نقل صوابه لأن الكلام على هذا التقرير لا يقتضى أن غير صاحب هذا المذهب ممن يدخل غير المفيد فى المفرد بجعل غير المفيد فصيحا ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة ولا يستلزم تفسيره الكلام ذلك واعلم أن من لم يجعل للمركب الناقص فصاحة لذاته كعبد الحكيم كمن يدخل المركب الناقص فى المفرد من حيث انه لا يقول بوجود مركب ناقص فصيح بدون فصاحة مفرداته وان كان من يدخله فى المفرد يلزمه أنه فصيح وان اشتمل على نحو تنافر الكلمات وان من جعل فصاحته بالقياس على فصاحة التام كمن أدخله فى التام يلزمه لو فرق بين الطويل والقصير فى التام زيادة الخلل من وجود كلام ناقص فصيح بدون فصاحة مفرداته لأن فصاحة المفردات شرط عندهم كما هو معترف به فى التام والناقص مع اجماعهم على عدم الفرق بين الطويل والقصير وقد فرق هو بينهما فاقتضت تفرقته ذلك وهو خلل هذا وقوله قال ع ق الخ هذا النقل عن ع ق غير صحيح وصوابه أن يقول مقتضى هذا أن صاحب المذهب الاول وهو من لا يدخل المركب الناقص فى الكلام الخ وعبارة ع ق بعد ذكره وجه فساد القياس بل يمكن أن يستأنس بوجود ما يسمى كلاما فى الجملة من غير شرط فصاحة كلماته جميعا وهو المركب الغير المفيد على مذهب من يفسر الكلام هنا بالمفيد لأن شرط فصاحة الكلمات حينئذ انما هو فى المفيد وأما على مذهب هذا القائل فلم يكن له ما يستأنس به من مسمى كلام لا يشترط فيه فصاحة كلماته إذ لا يوجد كلام فى الجملة لا يشترط فيه فصاحة الكلمات على مذهبه لأنه يفسر الكلام بما ليس بكلمة فيدخل المفيد وغيره فعموم الاشتراط على مذهبه ألزم لكن مقتضى هذا أن صاحب المذهب الاول يكون غير المفيد عنده فصيحا ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة ولا أظنه يقول به ولو كان هو اللازم لتفسيره تأمل اه وتوضيح قوله بل يمكن الخ ان كلام الزوزنى يمكن أن يستأنس له بوجود ما يسمى كلاما فى الجملة وهو المركب الناقص مع وصفه بالفصاحة ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة على مذهب من يفسر الكلام بالمفيد إذ شرط فصاحة الكلمات انما هو فى المفيد على هذا المذهب فقول الزوزنى ان الكلام الفصيح قد يشتمل على كلمة غير فصيحة لا غرابة فيه عليه إذ غيره يقول فى المركب الناقص الذى يسمى كلاما فى الجملة بمثل ما قال به أما على مذهبه فلا اذ الكلام عنده شامل للمفيد وغيره وقد اشترطت فيه فصاحة الكلمات فالمقصود من ذلك الترقى فى فساد مذهبه بعدم وجود ما يستأنس به على تأويله الكلام بما ليس بكلمة ولو لم يؤوّله لوجد ذلك والظاهر أن هذا من ع ق تفسير لعلاوة الشارح فمعنى علاوة الشارح على هذا انه يلزم على تأويل الزوزنى الكلام بما ليس بكلمة عدم ما يستأنس به بخلافه على عدم التأويل وقوله صاحب المذهب الأول وهو من يقول بأن الكلام هو المفيد وقوله يكون غير المفيد أى سواء كان طويلا أو قصيرا وقوله ولا أظنه الخ أى لان الظاهر أن صاحب المذهب الاول وان لم يكن المركب الناقص داخلا عنده فى الكلام يقول بأن

باعتبار الاسلوب لاجميع مفرداته أوأن ماوقع فيه مما يوهم أنه غير عربى من توارد اللغات كما فى الصابون فان معناه فى جميع اللغات واحد لكن هذا لاينفع فى نحو ابراهيم للاتفاق على عجمته وانما ينفع فى نحو المشكاة (قوله ولو سلم) أى بناء على تسليم ماذكر من القياس اه يس وكتب أيضا قوله ولو سلم عدم خروج الخ أى الذى تضمنه القول بعدم خروج الكلام الطويل عن الفصاحة باشتماله على كلمة غير فصيحة لان السورة من الكلام الطويل وكتب أيضا قوله خروج السورة أى باشتمالها على كلمة غير فصيحة (قوله فجرد اشتمال الخ) أى وان لم يخرجه ذلك الاشتمال عن الفصاحة على هذا التقدير اه سم (قوله على كلام غير فصيح) المراد بالكلام الكلمات فلا يرد أن هذا القائل لايقول باشتمال القرآن على كلام تام غير فصيح لايقال هو لم يقل أيضا باشتماله على كلمات متعددة لانا نقول تجويزه اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة يستلزم تجويزه اشتمال القرآن على كلمات عديدة فى مواضع مختلفة فكم كلام طويل فى القرآن (قوله بل على كلمة) أى واحدة (قوله مما يقود) أى يجر الى نسبة الجهل بأن المورد غير فصيح أو بأن الاولى ايراد الفصيح أو نسبة العجز عن ايراد الفصيح بدل غيره قال سم وأورد أنه كان ينبغى أن يقول للعجز أو الجهل أو السفه لانه اذا كان عالما فان لم يكن قادر الزم العجز وان كان قادر الزم السفه وأجيب بان السفه نتيجة الجهل أى بأنه سفه أو أنه غير لائق فنسبته تدخل

ولو سلم عدم خروج السورة عن الفصاحة فجرد اشتمال القرآن على كلام غير فصيح بل على كلمة غير فصيحة مما يقود الى نسبة الجهل أو العجز الى الله تعالى عن ذلك علوا كبيرا

المركب الناقص مقيس على المركب التام ففصاحته هى فصاحة الكلام بجامع التركيب ولا دخل للاسناد كما تقدم فى المحشى نقلا عن بعضهم أو يقول بأن المركب الناقص لافصاحة له من حيث ذاته بل فصاحته من حيث مفرداته كما مر عن عبد الحكيم أوله فصاحة فى ذاته هى فصاحة المفرد كما تقدم فى الشارح وقوله ولو كان هو اللازم لتفسيره أى لانه يلزم من تفسيره فصاحة الكلام التام بماذكره وفصاحة المفرد بماذكره ان المركب الناقص له فصاحة أخرى وهى خلوصه من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد لكن هذا اللزوم ممنوع منعا ظاهرا على انه انما يتوجه على من لم يتعرض للمركب الناقص وأما من تعرض له كأن أدخله فى المفرد كما صنع الشارح فلا كما لايخفى فتدبر (قوله باعتبار الاسلوب) أى التأليف فالمضاف فيه مقدم على المضاف اليه والموصوف مقدم على الصفة بخلاف الاسلوب الأعجمى فانه يقع فيه ذلك وعكسه (قوله كما فى الصابون) مثال لما توارد ت فيه اللغات وان لم يكن فى القرآن هذا على الظاهر من أن المراد الصابون المعروف فان كان المراد الصابئين فليحرر كونه مما اتفقت فيه اللغات (قوله المراد بالكلام الكلمات الخ) لاحاجة لذلك اذ الكلام الطويل فى ضمنه كلام قصير فهذا القصير المشتمل على الكلمة الغير الفصيحة كألم أعهد يقول الزوزنى بانه غير فصيح لعدم الطول فيلزمه وجود كلام غير فصيح فى القرآن ولو سلمنا جدلا أن الزوزنى لايسلم أنه غير فصيح بل قال انه فصيح ولو اشتمل على الكلمة الغير الفصيحة نقول له لايشتمل القرآن أيضا على كلمة غير فصيحة وهذا هو معنى الشارح اه شيخنا وفيه أن هذا التسليم الجدلى ليس من معنى الشارح ولاحاجة له اليه (قوله لانا نقول تجويزه الخ) هذا لايدفع الاعتراض لان الجواب آل الى تجويز الاشتمال والشارح ادعى لزوم الاشتمال قاله بعض مشايخنا وفيه نظر لان مثل ألم أعهد فى القرآن كثير فالمقصود التجويز الوقوعى (قوله وأجيب بأن السفه نتيجة الجهل الخ) قد يمنع بأن العلم بانه سفه وانه غير لائق لاينافى الفعل لحكمة أصلا وحينئذ

فى نسبته اه وقد يقال يمكن أن القرآن يشتمل على كلمة غير فصيحة لحكمة يعلمها الله تعالى ويدفع بان المقصود من القرآن اعجاز الفصحاء والبلغاء جميعهم فهذا يفيد أن جميع كلماته فصيحة والا كان لهم مساغ فى معارضته وكتب أيضا قوله يقود قلت فيه معنى لطيف زائد على يستلزم فاعلمه اه ابن جماعة هو تضمنه تشبيه من يقول بذلك بدابة تقاد وتشبيه ذلك المقول بقائد (قوله والغرابة كون الكلمة الخ) قال خسرو ما ملخصه اعلم أن الغرابة والوحشية ومافى معناهما يعتبر تارة بالنظر الى جميع الاعراب الخلص من سكان البوادى وتارة بالنظر الى بعضهم وتارة بالنظر الى غيرهم من المولدين فاذا وصفوا اللفظ بالغرابة أوالوحشية مثلا فى مقام القدح يراد الاعتبار الاول واذا وصفوه بذلك فى مقام المدح يراد الاعتبار الثالث وأما الثانى فلا يلزم به قدح ولا مدح يشهد به استقراء موارد الاستعمال فمعنى التعريف كون الكلمة وحشية عند الأعراب الخلص أى غير ظاهرة المعنى لهم ولا مأنوسة الاستعمال عندهم لان الكلام فى بيان مخلات الفصاحة اه وفى الاطول واعلم أن الغرابة مما تتفاوت بالنسبة الى قوم دون قوم فالمراد بالغرابة المخلة بالفصاحة أن يكون اللفظ بالنظر الى الفصحاء كلهم لا الى العرب كلهم فانه لا يتصور اذ لا أقل من تعارفه عند قوم يتكلمون به ولكون الغرابة أعم مما يخل بالفصاحة ثبتت فصاحة غريب القرآن والحديث اه وبما تقرر علم أن قوله تعالى ان هذان لساحران فصيح لانه مأنوس الاستعمال عند قوم من فصحاء

فالايراد قوى (قوله وقد يقال يمكن أن القرآن الخ) فى معاوية ان قوله يقود أى يوهم أو يستلزم ظاهرا فاحتمال كونه لحكمة خفية أوجلية هى التيسير فى التحدى لان الاعجاز حينئذ أقوى وأبلغ لا يعتد به كيف وهو معيب ظاهرا وموهم فلا يناسب مقام التحدى بل لا يصح فيه كما لا يخفى اه وهو مأخوذ من عبد الحكيم الا أنه تصرف (قوله والا كان لهم مساغ) اعترضه شيخنا وغيره بان الاعجاز ليس بالكلمة المفردة بل بثلاث آيات فأكثر فوجود كلمة غير فصيحة لا يوجب مساغا وكأنه تعالى يقول قد جعلت فى القرآن بعض كلماته غير فصيحة لحكمة وهى أنكم لا تقدرون على الاتيان بثلاث آيات مشتملة على كلمة غير فصيحة فكيف تقدرون على الاتيان بثلاث آيات جميع كلماتها فصيحة ففيه اظهار لعجزهم عن هذه المرتبة التى هو قادر على أن يوجد أعلى منها اه وقد عرفت ما فى قولهم وكأنه الخ مما تقدم عن معاوية ويبعد توجيه كلام المحشى بانه حيث انفتح باب اشتماله على كلمة غير فصيحة ربما لا يلتزم الخصم التخصيص بالكلمة فلا يحصل الاعجاز ولكن يوجه بانه حيث اشتمل على كلمة غير فصيحة لحكمة يعلمها الله وجاز أن يكون الجواب عن هذا الاشتمال هو انه لحكمة من غير أن يبين ماهى يقول الخصم اشتمال كلامى على عدم مراعاة كذا من النكات أو من غير الفصيح مثلا لحكمة فافهم (قوله بالنظر الى الفصحاء كلهم) هم المراد بجميع الاعراب الخلص فى كلام خسرو لكن ينبغى أن يعلم أنه ليس المراد بكونه غريبا عند جميع الفصحاء انه لا يعلمه أحد منهم بل المراد أنه لا يعلمه طائفة منهم والا فقد يقع الغريب فى كلام بعض الفصحاء ندورا فافهم (قوله وبما تقرر علم أن قوله تعالى الخ) فى ايراده هذا نظر لان الكلام فى فصاحة المفرد وانما يتجه ايراده على تعريف فصاحة الكلام حيث اعتبر فيها الخلوص من ضعف التأليف بأن يكون جاريا على القانون النحوى المشهور واعراب ان هذان لساحران ليس جاريا على القانون النحوى المشهور والجواب عنه انه جار على قانون نحوى مشهور لانه لغة قوم فصحاء

(والغرابة) كون الكلمة

العرب وكتب أيضا مانصه يعرف الغريب عند المولدين بالاحتياج فى معرفة معناه الى بحث وتفتيش فى مطولات كتب اللغة وبالاحتياج الى تخريجه على وجه بعيد فعلم من هذا أن الغريب قسمان فالاول نحو تكأ كأئم والثانى نحو مسرج كما أفاده الشارح فى المطول والثانى أغرب من الاول لان تخريجه على وجه بعيد فرع عدم وجوده فى كتب اللغة (قوله وحشية) انما وسطها فى البين ولم يقتصر على قوله كون الكلمة غير الخ تنبيها على تفسير الوحشية بانها غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال وكتب أيضا مانصه شبهت بالدابة الوحشية المنسوبة الى الوحش وهو الحيوان الذى يسكن القفار أو مفرده المؤنث كما أن الوحشى مفرده المذكر أفاده فى الاطول (قوله غير ظاهرة المعنى) أى الموضوع له فلا يرد المتشابه والمشكل والمجمل لانها غير ظاهرة الدلالة على المراد اه عبد الحكيم وكتب أيضا قوله غير ظاهرة المعنى الخ تفسير للوحشية وأعاد النفى المستفاد من غير كما فى قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على أن النفى متعلق بكل

فافهم (قوله يعرف الغريب عند المولدين) عند ظرف ليعرف والمعنى أن العلامة التى يعرف بها المولدون الغريب عند الفصحاء هى الاحتياج فى معرفة معناه الى بحث وتفتيش فى مطولات كتب اللغة اذ لو كان مأنوسا للفصحاء لم تختص به كتب اللغة المطولة أو الاحتياج الى تخريجه على وجه بعيد اذ لو كان مأنوسا فى كلام الفصحاء لم يكن محتاجا لذلك وحينئذ فلا مخالفة بين ماهنا وما سبق عن خسرو ثم لا يخفى أن العلامة لا يلزم انعكاسها فليس كل مالم يحتج لتنقير ولا تخريج على وجه بعيد غير غريب عند الفصحاء فان مستشزرات غريب عندهم اذ ليس مأنوس الاستعمال لما فيه من تنافر الحروف وذلك مؤد الى عدم ظهور معناه اذ لا موجب لظهور معناه غير أنس استعماله ومع ذلك هو غير محتاج كما قاله عبد الحكيم الى تنقير ولا تخريج على وجه بعيد فعلامة الغرابة ليست منحصرة فيما ذكره (قوله قسمان) وجه الانحصار أن اللفظ بجوهره وهيئته يدل على المعنى فعدم ظهور دلالته اما باعتبار جوهره فيحتاج الى التفتيش واما باعتبار هيئته فيحتاج الى التخريج والقسم الاول يكون فى الجوامد والمصادر والمشتقات باعتبار مبادئها والقسم الثانى يكون فى المشتقات باعتبار هيئاتها اه عبد الحكيم (قوله لان تخريجه الخ) يظهر أنه لا يلزم فى المخرج على الوجه البعيد عدم وجدانه فى كتب اللغة اه شيخنا وفيه نظر أخذا مما تقدم عن عبد الحكيم (قوله أو مفرده) عطف على المنسوبة ومحصله أن لفظة الوحشية يحتمل أنه منسوب الى الوحش ويحتمل أنه مفرد مؤنث للوحش كما أن الوحشى مفرد مذكر للوحش فالوحش حينئذ اسم جنس جمعى يفرق بينه وبين واحده بالياء كروم ورومى فالياء للدلالة على الوحدة لا للدلالة على النسب فضمير مفرده فى الموضعين عائد على الوحش أو عطف على الدابة بملاحظة وصفها بقوله الوحشية الخ والماآل من حيث المعنى واحد (قوله فلا يرد المتشابه الخ) هذا لا يرد من أصله حتى يحتاج فى دفعه الى قوله أى الموضوع له ووجه ذلك أن الغريب أخذا من كلام الشارح ما اجتمع فيه العدمان عدم ظهور المعنى وعدم مأنوسية الاستعمال وكل من المتشابه والمشكل والمجمل لم يجتمع فيه العدمان اذ هى مأنوسة الاستعمال عند العرب العرباء فلم تدخل هذه الأمور فى الغريب المخلة غرابته بالفصاحة وقد يقال هى غير ظاهرة المعنى المراد ولا مأنوسة الاستعمال فيه عند العرب العرباء فاجتمع العدمان باعتبار المعنى المراد فأشكل فبين أن العبرة بالموضوع له فاندفع الاشكال (قوله والمشكل) هو

وحشية غير ظاهرة المعنى

من المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو ثم عدم ظهور المعنى وعدم مأنوسية الاستعمال المخلان بالفصاحة بالنظر الى الاعراب الخلص من سكان البوادى لا بالنظر الى المولدين اه فترى وكتب أيضا قوله غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال قيل العطف للتفسير وليس بظاهر وقيل من عطف السبب على المسبب وهو وجيه وذكر غير واحد أنه من عطف أحد المتلازمين على الآخر وفائدته المقصودة منه نصب علامتين على غرابة الكلمة ولفظة غير بمعنى لا بقرينة عطف ولا مأنوسة الاستعمال فالتركيب من قبيل قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين كما فى عبد الحكيم ويحتمل أن لا بمعنى غير بقرينة العطف على غير (قوله ولا مأنوسة الاستعمال) أى استعمال العرب فلا يرد غريب القرآن والحديث لكونه مستعملا لهم اه عبد الحكيم (قوله نحو مسرج) أى نحو غرابة مسرج (قوله العجاج) لقب (قوله ومقلة) عطف على واضحا فى البيت قبله وهو

أزمان أبدت واضحا مفلجا * أغر براقا وطرفا أبرجا

ومقلة الخ فأزمان اسم امرأة أبدت أظهرت واضحا أى شيأ واضحا هو السن مفلجا أى مباعدا بينه أغر أى أبيض براقا أى لماعا وطرفا أى عينا أبرجا أى بين البرج بفتح الراء وهو أن يكون بياض العين محدقا بالسواد كله والمقلة بياض العين مع سوادها وقد تستعمل فى الحدقة والمرسن بفتح الميم وكسر السين أو فتحها الأنف كما فى القاموس وفى غيره أنه أنف البعير أطلق على أنف الانسان على سبيل الاستعارة أو المجاز المرسل (قوله أى مدققا) أى خلقة لا بفعل فاعل وقوله مطولا أى مع

ما يمكن الوقوف عليه بخلاف المتشابه فانه تعالى قد استأثر بعلمه (قوله لا بالمجموع) أى لصدقه حينئذ بوجود البعض فيقتضى أن ماظهر معناه ولم يؤنس استعماله غريب مع أن الغريب ما اجتمع فيه العدمان (قوله وليس بظاهر) أى لان بينهما عموما وخصوصا مطلقا فكل مأنوس الاستعمال عند العرب العرباء ظاهر المعنى الموضوع له عندهم ولا عكس اذ نحو ودع ووذر ظاهر المعنى وليس مأنوس الاستعمال وانما كان ظاهر المعنى مع كونه غير مأنوس الاستعمال لكون مضارعه وأمره مأنوسا وجعل عبد الحكيم العموم والخصوص وجهيا لانه قد يكون مأنوس الاستعمال وغير ظاهر المعنى كغريب القرآن والحديث وفيه نظر فان غريب القرآن والحديث ظاهر المعنى عند العرب العرباء ولا عبرة بغيرهم كما أنه مأنوس الاستعمال عندهم (قوله وهو وجيه) أى لانه يتسبب عن مأنوسية الاستعمال ظهور المعنى (قوله وذكر غير واحد الخ) فيه نظر اذ اللزوم من جهة واحدة كما علم مما تقدم (قوله نصب علامتين الخ) مرتب على التلازم من الجانبين وقد علمت ما فيه فحينئذ عدم ظهور المعنى فقط أو عدم مأنوسية الاستعمال فقط لا يصلح علامة على الغرابة اذ لا بد من اجتماع العدمين كما تقدم (قوله بمعنى لا) أى لا بمعنى مغاير (قوله ويحتمل أن لا بمعنى غير) أى مغاير فتكون لا اسما بمعنى غير معطوفا على غير السابقة والمقصود المغايرة باعتبار الصفة لا باعتبار الذات لكن ما تقدم عن عبد الحكيم أقرب فلذا اقتصر عليه (قوله فلا يرد غريب القرآن الخ) أى لو لم نقيد باستعمال العرب العرباء لورد غريب القرآن فانه اجتمع فيه العدمان عدم ظهور المعنى وعدم أنس الاستعمال عند غير العرب العرباء (قوله أى شيأ واضحا) دفع به توهم تقدير أسنانا حتى يقال المناسب حينئذ واضحة (قوله والمقلة بياض العين الخ) يقال ابداء المقلة معلوم من ابداء الطرف الأبرج لانا نقول لا يلزم من ابداء العين الموصوفة بأن بياضها محدقا بسوادها ابداء البياض المحدق

ولا مأنوسة الاستعمال (نحو) مسرج فى قول العجاج
* ومقلة وحاجبا مزججا *
أى مدققا مطولا (وفاحما)

تقوس (قوله أى شعرا الخ) هذا التعبير يشعر بان الفاحم نسبة الى الفحم نسبة تشبيهية فيكون غريبا كمسرج و يحتمل أنه تشبيه بحذف الاداة أى كالفاحم فلا غرابة الا أنه كان المناسب لهذا أن يقال كالفاحم لا كالفحم تأمل سم وفى القاموس الفاحم الاسود بين الفحومة كالفحيم وقد فحم ككرم فحومة اه وعلى هذا لا نسبة ولا تشبيه وكتب أيضا قوله أى شعرا اسودا الخ ففاحما للنسبة كلابن وتامر نسبة المشبه الى المشبه به اه عبد الحكيم فقول الشارح أى شعرا أسود كالفحم بيان لحاصل المعنى والتفسير الجارى على مامر أن يقول شعرا منسوبا الى الفحم على معنى أنه كالفحم (قوله أى كالسيف السريجى الخ) هذا التفسير منقول عن ابن دريد وكتب أيضا قوله أى كالسيف السريجى الخ بيان لحاصل المعنى وتطبيق العبارة عليه على وفق القاعدة أن يقال فعل قد يجىء لنسبة الشئ الى أصله نحو تمتمه أى نسبته الى تميم فسرج بمعنى منسوب الى السريجى أو السراج أى بالمشابهة فوجه التخريج هذا و وجه البعد أن مجرد النسبة لا تدل على التشبيه فأخذه منها بعيد اه سم فهو من ثانى قسمى الغرابة وهو ما يحتاج الى تخريجه على وجه بعيد وتقرير المقام على هذا الوجه أولى مما صدر به الحفيد وارتضاه حيث قال ان فعل قد يجىء لصيرورة فاعله كاصله المأخوذ هو منه نحو قوس الرجل أى صار كالقوس فالمسرج مصدر ميمى بمعنى الفاعل فيكون المعنى ومرسنا مسرجا بكسر الراء أى صائرا كالسريجى أو كالسراج لانه

أى شعر أسود كالفحم (ومرسنا) أى أنفا (مسرجا أى كالسيف السريجى فى الدقة والاستواء) وسريج

بالسواد اه شيخنا (قوله فيكون غريبا كمسرج) أى فان مجىء فاعل للنسبة كثيرا لا أن التشبيه هو الذى أوجب الغرابة و يمكن أن يقال ان فاعلا هنا للنسبة ليس الا وكونها نسبة مشبه الى مشبه به مأخوذ من المقام (قوله و يحتمل انه تشبيه بحذف الأداة الخ) أى يحتمل تعبير الشارح أن الفاحم يشبه الخ فقوله أى شعرا أسود بيان للمشبه وقوله كالفحم بيان للمشبه به ولم يقل كالفاحم للاشارة الى أن الفاحم هو الفحم لا غيره و بهذا اندفع قوله الا أنه كان الخ (قوله وعلى هذا لا نسبة ولا تشبيه) يحتمله كلام الشارح أيضا فقوله أى شعرا أسود تفسير حقيقى للفاحم وقوله كالفحم أى شديد السواد كشدة سواد الفحم فهو قيد و يحتمل انه مجرد تنظير اه شيخنا (قوله الجارى على مامر) أى فى أول القولة الموافق لما نقله آخرا عن عبد الحكيم (قوله وتطبيق العبارة على وفق القاعدة الخ) كتب عبد الحكيم على قوله كالسيف السريجى الخ فمعنى مسرجا المجعول سيفا سريجيا أو سراجا بدعوى الاتحاد بين المشبه والمشبه به وصيغة التفعيل للجعل كفرحته أو المنسوب اليهما نسبة المشبه الى المشبه به كتممه ولا يخفى بعد هذين التخريجين لاشتمالهما على التشبيه فصح أن هذين الوجهين من قبيل التخريج على الوجه البعيد المقصود منه بايضاح (قوله لنسبة الشئ) أى المفعول (قوله الى أصله) أى أصل الفعل أى ما يوافقه فى المادة وهو السريجى أو السراج (قوله أى بالمشابهة) قال السيد عيسى الصفوى لا حاجة الى اعتبار التشبيه فى مفهوم الفعل كما فعلوا بل يكفى جعله لمجرد النسبة الا أنه استعارة أو تشبيه بحذف الاداة فالمعنى كالمسرج أى كالمنسوب الى السريج وحينئذ فلا غرابة لأنه لا غرابة ولا بعد فى كون الفعل لمجرد النسبة ولا فى الاستعارة والتشبيه بحذف الاداة وعلى هذا تكون هذه الكلمة فصيحة اه وقد يقال الشائع فى النسبة كونها الى مصدر الثلاثى ككفرته وفسقته نسبته الى الكفر والفسق والنسبة الى غير ذلك بعيدة وحينئذ فقول سم ووجه البعد الخ غير لازم وكذا يقال فى نظيره (قوله مما صدر به الحفيد) عبارته

يرد على هذا أن المصدر الذى على صيغة اسم المفعول لا يكون الا للمتعدى على الصحيح كما فى اليزدى محشى الخطائى وقوس المذكور لازم ومثل ذلك يرد على تخريجه على أن فعل قد يجىء لصيرورة فاعله أصله كعجزت المرأة أى صارت عجوزا وعلى أنه قد يجىء لصيرورة فاعله ذا أصله نحو ورق الشجر أى صار ذا ورق (قوله اسم قين) أى حداد (قوله أو كالسراج الخ) هذا التفسير منقول عن ابن سيده (قوله واللمعان) عطف تفسير (قوله لم يجعلوه اسم مفعول الخ) أى ليخرج عن الغرابة أصلا وقوله قلت هو أى سرج بهذا المعنى أيضا الخ جواب على طريق المنع أى منع خروجه عن الغرابة بجعله اسم مفعول من سرج المذكور من وجهين أشار الى الاول بقوله هو أيضا من هذا القبيل أى من قبيل الغريب أى من القسم الاول من الغريب أعنى ما يحتاج الى تنقير عنه فى كتب اللغة وتفتيش لانه لم يشتهر بهذا المعنى فى كتب اللغة وأورد على هذا الوجه أنه ورد سرج الله وجهه بهذا المعنى فى الديوان والتاج وغيرهما من كتب اللغة اللهم الا أن يقال اشتهاره فى كتب اللغة من المتأخرين بعد الحكم من قدماء أهل المعانى بغرابة المسرج اه واذا

قوله أى كالسيف السريجى الخ يمكن أن يعتبر لهذا التخريج وجه مستقيم على قاعدتهم وهو أن يقال ان فعل قد يجىء لصيرورة فاعله كأصله نحو قوس الرجل أى صار كالقوس فالمسرج مصدر ميمى بمعنى الفاعل وقد يوجه بأن التفعيل يجىء بمعنى النسبة الى أصله نحو تمته أى نسبته الى تميم فالمسرج من سرجته أى نسبته الى السريجى أو السراج ورد بأن التفعيل لم يجئ للنسبة بمعنى المشابهة اه فقوله يمكن الخ يحتمل أن معناه أن التخريج على الوجه البعيد المشار اليه بقولهم كالسيف السريجى أو كالسراج لا بد فيه من وجه يستقيم على قاعدتهم والا لم يكن صحيحا والوجه الذى يستقيم به على قاعدتهم هو أن يقال ان فعل الخ ويحتمل أن معناه انه يمكن أنه يعتبر لهذا التخريج وجه يستقيم به على القاعدة ولا يكون فيه بعد ويلزمه حينئذ أن لا يكون غريبا اه يس عليه باختصار وفى عبد الحكيم بعد ذكره ما تقدم لنا نقله عنه وقيل أو الصائر كالسريجى أو كالسراج أو سريجيا أو سراجا أو ذا سريجى أو ذا سراج على أن يكون صيغة التفعيل لصيرورة الفاعل كأصله كقوس الرجل أو أصله كعجزت المرأة أو ذا أصله كورق الشجر وفيه أنه يجب أن يكون مسرجا على صيغة اسم الفاعل والقول بانه مصدر ميمى بمعنى اسم الفاعل ليس بشئ لانه اذا لم يجئ منه صيغة اسم المفعول كيف يجىء المصدر منه على وزنه وكذا القول بانه يجوز أن يكون هذا وجه البعد أيضا لانه حينئذ لا يكون صحيحا الا بعيدا اه وقوله أو سريجيا أو سراجا هذا الوجه على فرض صحته يحتاج لدعوى المبالغة كالذى بعده ووجه كون هذا التخريج وما قبله وما بعده من قبيل التخريج البعيد أن مجىء فعل لهذه المعانى نادر مع احتياج الثانى والثالث الى الدعوى لا يقال وجه بعد الاول اشتماله على التشبيه وهو لا يستفاد من الصيغة بل من الكاف ونحوها لانا نقول لا نسلم عدم استفادته منها بل هو مستفاد منها كما يصرح به قوله صيغة التفعيل لصيرورة الفاعل كأصله وقوله كأصله أى أصل التفعيل وأصله هنا هو السريجى أو السراج لان المراد بالاصل ما يوافقه فى المادة والاصل فى قوس الرجل هو القوس وكذا يقال فيما بعد (قوله على أن فعل) متعلق بتخريج وما بعده عطف عليه ولا بد من دعوى المبالغة فى هذين كما تقدم (قوله أى من قبيل الغريب أى من القسم الخ) ليس هذا متبادرا من الاشارة ولا قرينة عليه بل المتبادر منها الغريب

اسم قين تنسب اليه السيوف (أو كالسراج فى البريق واللمعان) * فان قلت لم لم يجعلوه اسم مفعول من سرج الله وجهه أى بهجه

ثبت أن سرج بهذا المعنى غريب كان المأخوذ منه أعنى مسرجا غريبا أيضا الوجه الثانى ما أشار اليه بقوله أو مأخوذ وهو عطف على قوله من هذا القبيل وحاصله أن سرج بهذا المعنى غريب من القسم الثانى من الغريب أعنى ما يحتاج الى التخريج على وجه بعيد فان هذا يحتاج الى التخريج المذكور وبيانه أن المراد بسرج الله وجهه على هذا التقدير أعنى تقدير أخذه من السراج جعله ذا سراج بالمشابهة والمعنى الظاهر لسرج الله وجهه جعله ذا سراج على الحقيقة فحمله على معنى جعله ذا سراج بالمشابهة تخريج على وجه بعيد واذا كان سرج بهذا المعنى غريبا كان المأخوذ منه أعنى مسرجا كذلك * فان قلت الكلام فى سرج بمعنى بهج وحسن والذى بينت تخريجه على الوجه البعيد سرجه بمعنى جعله ذا سراج بالمشابهة * قلت هو هو فان معنى جعله ذا سراج بالمشابهة بهجه وحسنه * فان قلت كيف قابل بين الوجهين مع أن الغرابة المحوجة الى التفتيش فى كتب اللغة تجامع الاخذ من السراج * قلت جعلهما وجهين اشارة الى أن كلا منهما يكفى فى المقصود مع قطع النظر عن الآخر كما فى الخطائى وهذا أحد تقريرين لكلام الشارح وثانيهما أنهما جوابان متغايران الأول بتسليم وجود سرج فى لغة العرب وحاصله أن سرج بهذا المعنى على تسليم أنه ورد عن العرب غريب اما من القسم الاول أو من القسم الثانى والجواب الثانى بمنع وجوده فى لغة العرب وحاصله أنه مولد مستحدث أخذه المولدون من السراج ولا وجود له فى لغة العرب فلا يتم كون مسرجا اسم مفعول منه قال بعضهم وهذا ما يفيده المطول وحواشيه وأما ما فى الحفيد فليس بجيد وعلى ما قرره هذا البعض كان الاولى تقديم الجواب الثانى على الاول ويجب على ما قرره أن المستشهد عليه بكلام المرزوقى مجرد كونه مأخوذا من السراج لانه هو الذى صرح به وأما كون هذا الاخذ على وجه التوليد والاستحداث فأمر آخر لعل السعد فهمه من قول المرزوقى ما قيل أو من غيره تأمل (قوله وحسنه) عطف تفسير (قوله أو مأخوذ من السراج) ينبغى أن لا يكون المراد بكونه

وحسنه * قلت هو أيضا من هذا القبيل أو مأخوذ من السراج على ما صرح به الامام المرزوقى رحمه الله

من حيث هو قال شيخنا والذى يظهر فى حل عبارة الشارح انه أجاب بانه من قبيل المخرج على وجه بعيد بالنسبة التشبيهية أى نسبه الله نسبة جعلية الى السراج على وجه التشبيه حيث أوجده شبيها به واليه أشار بقوله من هذا القبيل وبانه مأخوذ من السراج على وجه النسبة الجعلية أعنى الجعل ذا سراج لا على وجه المشابهة بل على وجه الحقيقة لكن المصاحبة على وجه الكنائية وهذا كالنسبة التشبيهية وجه بعيد كما سبق وهذا التقرير لا غبار عليه ومناسب للاستشهاد الذى نقله بعد بخلاف ما صنعه المحشى وفيه انا لا نسلم عدم المناسبة على ما صنعه المحشى كما يأتى بيانه قريبا (قوله جعله ذا سراج بالمشابهة) أى جعله صاحب شئ يشبه السراج فكأن فيه سراجا وهذا مناسب للمستشهد به بعد المنقول عن المرزوقى خلافا لما تقدم عن شيخنا (قوله مع أن الغرابة الخ) هذا مبنى على ما قدمه من أن المخرج على وجه بعيد يحتاج الى التفتيش لزوما والذى يظهر خلافه فان النسبة على وجه المشابهة ربما يدعى انتشارها فى كتب اللغة وهى مخالفة للمتبادر من لفظها اه شيخنا وفيه أن هذه الدعوى لا تسلم (قوله وحاصله أن سرج بهذا المعنى الخ) المناسب أن حاصله أنه من الغريب من حيث هو لانه ظاهر الاشارة (قوله فلا يتم كون مسرجا الخ) اذ لا يتأتى كون مسرجا الواقع فى كلام العجاج الذى هو من العرب السابقين على المولدين مأخوذا مما استحدثه المولدون بعد (قوله ينبغى أن لا يكون الخ) مبنى على ما قدمه وقرر به الجواب الثانى غاية الأمر أنه فرق من فهم أن

مأخوذا من السراج أنه مأخوذ منه على طريق النسبة التشبيهية حتى يكون معنى سرج الله وجهه نسبه الى السراج بالمشابهة لان سرج الله وجهه لا يقصد به هذا المعنى اذ الصادر منه تعالى ليس النسبة بل ايجاد وجهه على تلك الصفة فلعل المراد أنه مأخوذ من السراج على معنى سرج الله وجهه أى جعله ذا سراج بالمشابهة اه سم وبهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذى أشار اليه المصنف بقوله أولا أو كالسراج الخ فان المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله حيث قال الخ) محل الشاهد قوله ومنه ماقيل الخ (قوله السربجى) أى السيف السربجى (قوله منسوب الى السراج) أى على غير قياس اذ القياس سراجى وأجيب بأنه منسوب اليه مصغرا وفيه أن القياس تشديد الياء فهو بتخفيفها غير قياسى أيضا (قوله ويجوز الخ) بيان لوجه وصف السيف بالسربجى وبعبارة بيان لوجه نسبة السيف الى السراج فالوصف على هذا بمعنى النسبة والباء بمعنى الى واسم الاشارة راجع الى السراج (قوله وصفه) أى السيف وقوله بذلك أى بالسربجى (قوله لكثرة مائه) أى صفائه (قوله ومنه) أى من السراج (قوله أن تكون الكلمة الخ) المراد بالكلمة وبالمفردات مايشمل المركبات الناقصة التى فى حكمها لانه اذا قيل مسلموى بدون قلب الواو ياء

حيث قال السربجى منسوب الى السراج ويجوز أن يكون وصفه بذلك لكثرة مائه ورونقه حتى كان فيه سراجا ومنه ماقيل سرج الله أمرك أى حسنه ونوره (والمخالفة) أن تكون الكلمة على خلاف قانون مفردات الالفاظ الموضوعة

النسبة قولية فجعلها جعلية فالمعنى نسبه الى السراج نسبة تشبيهية بخلقه شبيها به لا قولية اه شيخنا وقد علمت مافيه (قوله فان المعنى فيه على النسبة) ليس بمتعين كما يعلم مما نقلناه لك عن عبد الحكيم (قوله تشديد الياء) أى التى قبل الجيم لان الألف فى سراج تقلب ياء فتجتمع مع ياء التصغير فيحصل التشديد والادغام (قوله وبعبارة أخرى) أى مفيدة لمعنى آخر فى كلام الشارح فهو مقابل لما قبله وقوله فالوصف أى فى عبارة الشارح (قوله المراد بالكلمة وبالمفردات الخ) أى بناء على ماتقدم للشارح من أن المركب الناقص داخل فى المفرد ففصاحته فصاحة المفرد (قوله لأنه اذا قيل مسلموى الخ) فيه أن البحث عن نحو مسلموى من قوانين النحو لكونه من حيث التركيب لا من قوانين الصرف لانه انما يبحث عن أحوال الكلم الثلاث باعتبار حال الافراد فلا يستدعى كونه غير فصيح لعدم قلب الواو ياء وادغام الياء فى الياء ارادة المركبات الناقصة التى فى حكم المفرد عند الشارح بالكلمة والمفردات فى تعريف مخالفة القياس ولا يستقيم اخراجه بمخالفة القانون الصرفى بل لابد من زيادة قيد فى تعريف فصاحة المفرد يخرجه كما تقدم عن السيد وأفاد عبد الحكيم أن المركب الناقص لا يتصف بمطلق الفصاحة سواء كانت فصاحة المفرد أو فصاحة الكلام فى نفسه بل اتصافه بالفصاحة باعتبار أن مفرداته متصفة وحينئذ تكون فصاحته هى فصاحة المفرد أى الخلوص من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس وأما باعتبار التركيب فلا لانه لا استعمال له الا بطريق الجزئية للمركب التام فخلوصه عن تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد خلوص للمركب التام لجعله جزأ له فالمتصف بالفصاحة المذكورة حينئذ هو المركب التام لا هو بخلاف الكلمة فان استعمالها وان كان بطريق الجزئية أيضا الا أن خلوصها غير خلوص الكلام وحينئذ فنحو مسلموى خارج من فصاحة الكلام بقيد الخلوص من ضعف التأليف لان البحث عن ادغام نحو مسلمى من قوانين النحو لكونه من حيث التركيب لا من قوانين الصرف لانه انما يبحث عن أحوال الكلم الثلاث باعتبار حال الافراد كما أن البحث عن أحوال الهمزة من أنها تسقط فى الدرج دون الابتداء فى نحو من إبنك من قوانين النحو لا من قوانين الصرف فهو بحث تركيب

(قوله مما نقلناه) أى فى مقوله وتطبيق العبارة على وفق القاعدة الخ اه

وادغام الياء في الياء كان غير فصيح ونوقش بأن مثل هذه المخالفة يقع في المركب التام أيضا فانه اذا قيل من ابنك بسكون نون من وتحريك الهمزة كان غير فصيح والجواب أن هذا خارج من فصاحة الكلام بقيد الخلوص من ضعف التأليف لان الصورة المذكورة على خلاف القانون النحوى (قوله أعنى على خلاف مائبت الخ) تفرع على هذا التفسير قوله الآتى فنحو آل الخ اه سم وكتب أيضا مانصه يعنى أن المراد بالقانون مائبت عن الواضع لا القياس التصريفى (قوله نحو الاجلل) أورد عليه أن عدم الادغام لم لا يجوز أن يكون لضرورة الشعر وأجيب بان أقصى مائبت به الجواز وهو لا ينافى انتفاء الفصاحة لان هذا الانتفاء يلزم من عدم كون الكلمة كثيرة الدوران على ألسنة العرب العرباء لا من عدم جواز ما ارتكبه الشاعر ألا ترى أن استعمال الجرشى جائز قطعا الا أنه مخل بالفصاحة لما ذكر اه سم وأجاب صاحب الاطول بان الضرورة مقيسة وغير مقيسة وفك الادغام غير مقيس اه وكتب أيضا قوله نحو الاجلل فان قلت ليس الاجلل مفردا غير فصيح لان المفرد قسم من الموضوع والموضوع هو الاجل لا الاجلل قلت

كلمة مع أخرى فخروج من ابنك باثبات الهمزة وصلا من فصاحة الكلام انما هو بقيد الخلوص من ضعف التأليف وما قيل انه داخل فى المفرد لان هذه الحالة عارضة لمجرد المركب من النون والهمزة لا للمجموع المركب التام ففيه اعتراف بالبحث عن أحوال المهملات فى الصرف مع أنه لا يبحث فيه الا عن الموضوعات نعم المنسوب فى حكم المفرد لكون ياء النسب كالجزء منه وكونه بمنزلة المشتق فحينئذ يبحث عن أحواله فى الصرف (قوله كان غير فصيح) أى لمخالفة القانون الصرفى وقد علمت ما فيه (قوله ونوقش بأن مثل هذه المخالفة الخ) محصله أن من ابنك بسكون النون وكسر الهمزة مخالف لمائبت عن الواضع من اسقاط الهمزة وكسر النون لالتقاء الساكنين فيكون غير فصيح مع أنهم لم يشترطوا فى فصاحة الكلام عدم تلك المخالفة حتى يكون خارجا من فصاحة الكلام فتعريف فصاحة الكلام غير مانع وجوابه ظاهر (قوله يعنى أن المراد بالقانون الخ) محصله أن القانون الصرفى هى القاعدة مع الاستثناء لا مجرد القاعدة اه عبد الحكيم (قوله لم لا يجوز الخ) أى وما كان كذلك فهو ثابت عن الواضع فلا مخالفة للقياس وقوله وأجيب الخ فيه أنه ليس الاشكال أن هذه الكلمة فصيحة لتجويز الضرورة فك الادغام حتى يرد بأن نهاية مائبت الجواز الخ بل هو انها موافقة للقياس فنعم الجواب جواب الأطول فهو الصواب وقوله لان هذا الانتفاء الخ يفيد أن عدم فصاحتها للغرابة لا لمخالفة القياس وهو خلاف ما نحن فيه كما عرفت اه شيخنا وهو مبنى على أن كثرة الدوران لا دخل لها فى تحقق القياس الصرفى بل فى تحقق عدم الغرابة فقط وليس كذلك وحينئذ فحصل الجواب المنقول عن سم أن ما جوّزته من كون الفك للضرورة يفيد الثبوت عن الواضع وجواز الاستعمال لكن لا يفيد موافقة القياس الصرفى اذ ليس مدار موافقته على مجرد الثبوت عن الواضع بل لا بد فى تحققه من كثرة الدوران على ألسنة العرب العرباء والفصاحة من حيث موافقة القياس وانتفاؤها من حيث عدم موافقته تابعان لكثرة الدوران وانتفائها لمجرد الجواز وعدمه فقوله لا ينافى انتفاء الفصاحة الخ أى انتفاءها من جهة المخالفة للقياس الصرفى لعدم كثرة الدوران اذ مائبت عن الواضع ولم يكثر استعماله لا يكون من القياس وقوله ألا ترى تنوير بنظير ما نحن فيه لا من قبيله

أعنى على خلاف مائبت عن الواضع (نحو) الأجلل بفك الادغام

أصل كل مغير موضوع عندهم كالفرع الأنه هجر الاصل اه أطول وكتب أيضا مانصه أى نحو مخالفة الاجلل (قوله فى قوله الحمد لله الخ) تمامه * أنت مليك الناس ربا فاقبل * قال فى الاطول ربا بالالف يريد يارب فيا محذوف والالف بدل عن الياء أى فاقبل الحمد اه وفى كلام غيره أنه منون حال من الضمير فى مليك وأما من جعله منونا منصوبا على النداء ففيه أن المقصود منه معين فحقه الرفع وفى الفنرى ان تمامه * الواحد الفرد القديم الاول * ثم قال وقد روى غير ذلك وتعبير العصام فى أطوله بقوله تقتة كذا وخسرو والسيرامى والفنرى بقولهم تمامه كذا يخالف تعبير الحفيد بقوله أوله كذا وتعبير يس بقوله صدر البيت كذا وبنى على ذلك أن الحمد لله بالنصب مفعول اقبل وان فيه التفاتا (قوله فنحو آل الخ) أى وان كان ذلك على خلاف القياس التصريفى فان قلب الهاء همزة فى آل وماء اللذين أصلهما أهل وموه على خلاف القياس وقياس مضارع أبى كسر عينه وقياس عوريعور قلب الواو ألفا ونحو ماذكر استحوذ أى غلب فان قياسه قلب الواو ألفا وقط شعره من باب علم أى اشتدت جعودته فان قياسه الادغام (قوله خلوصه مما ذكر الخ) فان قلت قد سبق أن تعريف الفصاحة والبلاغة على هذا الوجه مما لم يجده فى كلام الناس وانما أخذه من اعتباراتهم واطلاقاتهم ولو كانت فصاحة المفرد معرفة بهذا التعريف أى المزيد فيه ومن الكراهة فى السمع لم يكن أخذ تعريفه على هذا الوجه من اعتباراتهم واطلاقاتهم بل كان تنقيحا لتعريف وجد فى كلامهم بحذف ماهو مستدرك منه قلت لعل القائل من معاصريه ويدعى وجوب زيادة قيد على التعريف الذى استخرجه المصنف اه أطول ومثل هذا السؤال والجواب يجرى فى قوله بعد تعريف فصاحة الكلام قيل ومن التكرار الخ وقيل المراد ناس معهودون كالشيخ عبد القاهر لاجميع علماء البيان فلا يرد السؤال وقد أجاب بهذا المصنف حين اعترض عليه خطيب اليمن بأنه اذا لم يوجد تعريف الفصاحة والبلاغة بماذكر فى كلام الناس فأى مستند له فى أن ماذكر هو معنى الفصاحة والبلاغة عندهم (قوله ومن الكراهة فى السمع) المراد بالسمع ههنا القوة السامعة لامعناه المصدرى وهو ظاهر اه سم (قوله ويتبرأ من سماعها) عطف تفسير على ماقبله (قوله فى قول أبى الطيب) يمدح سيف الدولة (قوله مبارك الاسم) اسمه على وانما كان مباركا لاشعاره بالعلو وموافقته لاسم أمير المؤمنين على بن أبى طالب كرم الله

(قوله أصل كل مغير الخ) الأصل هنا هو أجلل بالفك اذ هو أصل للمدغم والمغير هو أجل وموضوع خبر المبتدأ أى موضوع كما أن الفرع موضوع (قوله فحقه الرفع) فيه انه منون للضرورة فيجوز فيه الوجهان كما قال فى الخلاصة

واضمم أو انصب ما اضطرارا نونا * مما له استحقاق ضم بينا

قاله شيخنا وغيره (قوله على خلاف القياس التصريفى) أى مجرد القاعدة بقطع النظر عن الاستثناء (قوله ناس معهودون) أى فلا ينافى ان هناك ناسا غيرهم وجد التعريف فى كلامهم وأخذه منه (قوله كالشيخ عبد القاهر) مما دخل تحت الكاف السكاكى والزمخشرى (قوله وقد أجاب بهذا) أى بان المراد ناس معهودون ولا حاجة لهذا الجواب لان الاعتراض مندفع بكون تعريف ماذكر مأخوذا من اعتباراتهم واطلاقاتهم اذ هذا كاف فى المستند كما يؤخذ من المطول وأقره عبد الحكيم (قوله خطيب اليمن) فى عبد الحكيم خطيب مصر ويمكن الجمع بانه خطيب

فى قوله (الحمد لله العلى الاجلل) والقياس الاجل فنحو آل وماء وأبى يأبى وعور يعور فصيح لانه ثبت عن الواضع كذلك (قيل) فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر (ومن الكراهة فى السمع) بأن تكون اللفظة بحيث يمجها السمع ويتبرأ من سماعها (نحو) الجرشى فى قول أبى الطيب * مبارك الاسم

وجهه والعلة مجموع الامرين فلا يرد أنه لا اختصاص للاسم بهذه الموافقة بل كنيته أيضا وهي أبو الحسن كذلك قال في الاطول ولا بعد أن تجعل البركة لموافقة اسم الله تعالى فتخص الاسم (قوله أغر اللقب) يعني مشهور اللقب اه أطول وكتب أيضا مانصه وهو سيف الدولة فان قلت الاسم أيضا أغر قلت لو سلم فاللقب أكثر شهرة لان الملوك يشار اليها بألقابها دون أسمائها تعظيما لها تأمل سم (قوله شريف النسب) لكونه عباسيا (قوله من الخيل) حال من ضمير الابيض لامن الاغر والا لاقتضى ان الاغر من غير الخيل له معنى آخر مع أن الاغر حقيقة لا يكون الا من الخيل ومن تبعيضية وجعلها بيانية أورد عليه يس أن من البيانية لا تتقدم على المبين الا لضرورة وأن مابعدها مساو لما قبلها وهو هنا أعم (قوله ثم استعير) يحتمل أن المراد الاستعارة الاصطلاحية ويحتمل أن المراد الاستعارة اللغوية فيشمل المجاز المرسل لصحته هنا بملاحظة أن العلاقة السببية والمسببية (قوله انما هي من جهة الغرابة الخ) أي فالخلوص عنها يستلزم الخلوص عن الكراهة فلا حاجة الى زيادة هذا القيد لايقال التنافر مع الغرابة كذلك فلم اشترط الخلوص عنه لانا نقول اغناء المتأخر عن المتقدم غير قبيح بخلاف العكس نعم يشكل ذكر الخلوص عن مخالفة القياس مع استلزام الخلوص عن الغرابة له وذكره قبله الا أن يقال ذكره لمزيد الاهتمام به أفاده في الاطول (قوله ونحو ذلك) كاطلختم الليل أي أظلم (قوله وقيل) عبارة ع ق وأما توجيه

أغر اللقب * (كريم الجرشى) أي النفس (شريف النسب) والاغر من الخيل الابيض الجبهة ثم استعير لكل واضح معروف (وفيه نظر) لان الكراهة في السمع انما هي من جهة الغرابة المفسرة بالوحشية مثل تكأ كأتم وافرنقعوا ونحو ذلك وقيل لان الكراهة في السمع وعدمها ترجعان الى طيب

فيهما بالانتقال من أحدهما الى الآخر أو بأنهما خطيبان أحدهما يمني والآخر مصري فليحرر (قوله والا لاقتضى الخ) وجهه أن لفظة من الخيل يكون قيدا في المعرف فيفيد أنه عند فقد هذا القيد يعرف بتعريف آخر (قوله وهو) أي مابعدها وهو الخيل وقوله أعم أي مما قبلها في الرتبة وهو الأبيض عموما وجهيا (قوله رحمه الله انما هي من جهة الغرابة) لم يرد انها بسببها والا لزم من وجود الغرابة وجودها وليس كذلك اذ كل كريه غريب ولا عكس بل أراد أنها من تحتها أخص منها تحققا بمعنى أن الخلوص عنها يستلزم الخلوص عنها فنفيها نفيها ويجب الاكتفاء به لظهور أن كل كريه غريب مجهول يحتاج الى التنقير وأن ترك الاكتفاء يوهم خلافه بخلاف التنافر والمخالفة فانهما لايستلزمانها لان مستشزرا واجلل ليسا بغريبين لعدم احتياجهما الى التنقير والتخريج مع التنافر في الأول ومخالفة القياس في الثاني ولو سلم استلزامهما لها فذكرهما قد جاء على الأصل من ذكر جميع أجزاء التعاريف صريحا وعدم الاكتفاء باللزوم فلا سؤال عليه بخلاف الحذف كحذف قيد الكراهة هنا فانه خلاف الأصل في التعاريف من التصريح بأجزائها فيسأل عنه ويوجه بما ذكر فبطل ماقيل ان الخلوص عن الغرابة يستلزم الخلوص عن التنافر ومخالفة القياس فلا حاجة الى ذكرهما أيضا اه ولم يظهر وجه توصيف الشارح الغرابة بالمفسرة بالوحشية فانه ليس لها معنى سواها نعم للوحشية معنى سوى الغرابة كما مر أفاده عبد الحكيم لكن في ما كتبه على قول المطول بل الوحشية الخ مايخالف قوله فانهما لايستلزمانها فليتأمل (قوله لايقال الخ) لاحاجة لهذا ولا لجوابه لان التنافر لايغني عنه الغرابة اذ المتنافر قد لا يكون غريبا من القسم الاول ولا من القسم الثاني اه شيخنا وهو موافق لأحد كلامي عبد الحكيم (قوله نعم يشكل الخ) إشكال لعدم الاستلزام اذ نحو أجلل تقدم أنه موضوع كأجل ولا غرابة في أجلل لا بمعنى التخريج ولا بمعنى التنقير كما يفيده أحد كلامي عبد الحكيم (قوله الا أن يقال الخ) قد يقال يجري مثل ذلك في الخلوص

النظر بان الكراهة فى السمع ليست الا من قبح الصوت فلو احترز عنها خرج كثير من الكلمات المتفق على فصاحتها بسبب نطق خشن الصوت بها فهو مردود بأنه لو كان المراد كذلك لزم كون الجرشى غير مكروه فى السمع الا عند نطق خشن الصوت به وليس كذلك فانا نقطع بكراهته دون مرادفه الذى هو النفس وان نطق به جميل الصوت (قوله النغم) فى بعض الحواشى نقلا عن الصحاح انه بالفتح جمع نغمة والامر عليه ظاهر وفى بعضها انه بالفتح مصدر وبالكسر جمع نغمة وأنه على هذا المناسب ضبطه هنا بالكسر أى لان الذى يستطاب أو يستكره هو النغمة اه سم أى لا المعنى المصدرى الذى هو التصويت والنغمة الصوت يقال فلان طيب النغمة أى حسن الصوت فى القراءة أو غيرها وهذا الجمع أعنى جمع النغمة بفتح النون على نغم بكسرها غير قياسى لان فعلا بكسر الفاء انما يطرد جمعا لفعلة بكسرها أيضا كنعمة ونعم وقربة وقرب وسدرة وسدر وكذا جمعها على نغم بفتح النون كما هو القول الاول المنقول عن الصحاح فغير قياسى أيضا بل هو ليس جمعا قياسيا لشئ أصلا والجمع المطرد لفعلة بفتح الفاء فعال قال فى الخلاصة

* فعل وفعلة فعال لهما * قال الاشمونى باطراد اسمين كانا أو وصفين نحو كعب وكعاب وصعب وصعاب وقصعة وقصاع وخدلة وخدال اه والخدلة بالخاء المعجمة والدال المهملة ممتلئة الساقين والذراعين (قوله وفيه) أى هذا التعليل المحكى بقيل (قوله والفصاحة) أشار بتقديره المبتدا الى أن العطف من باب عطف الجمل لا عطف المفردات لئلا يلزم العطف على معمولى عاملين مختلفين وهما فى المفرد العامل فيه الكائنية المحذوفة أو معنى النسبة على ما مر وخلوصه من تنافر الحروف العامل فيه المبتدا وفى جوازه خلاف مبسوط فى محله نعم ان جعل فى المفرد نظر فالغوا متعلقا بالفصاحة على ما مر بيانه لم يلزم ذلك (قوله وتنافر الخ) لم يلتفت الى أن العطف بالواو بعد

النغم وعدم الطيب لا الى نفس اللفظ وفيه نظر للقطع باستكراه الجرشى دون النفس مع قطع النظر عن النغم (و) الفصاحة (فى الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد

من الكراهة فى السمع وأى فرق فعلى هذا لا يتجه تنظير المتن فى هذا القيل قاله بعض مشايخنا اللهم الا أن يجاب بوضوح اللزوم فى الكراهة لا فى المخالفة (قوله لان الذى يستطاب الخ) عندى أن المراد هو المعنى المصدرى فعلى ما فى الصحاح يكون نغمه بمعنى المرة من المصدر وعلى أنه بالفتح مصدر الأمر عليه ظاهر ولا حاجة للكسر الذى ادعى فيه أنه المناسب اذ على ما قرره من أن النغمة هى الصوت يلزم أن الكراهة متعلقة باللفظ اذ اللفظ هو الصوت المشتمل على بعض المخارج كما فى صغار الكتب وهو خلاف القيل ولا يتم عليه الرد تأمل اه شيخنا وفيه أن المعنى المصدرى هو الايقاع الذى هو تعلق القدرة وهو أمر اعتبارى لا يحس حتى يتصف بحسن وغيره ولذلك نفاه المحشى تبعا لسم الا أن يكون جرى على القول بان المعنى المصدرى هو الأثر الناشئ عن الايقاع كالحركات فى الضرب (قوله رحمه الله خلوصه الخ) اشتمل هذا التعريف على أربعة قيود فيحصل منها ست عشرة صورة لانه اما أن يوجد عدم ضعف التأليف أم لا وعلى كل اما أن يوجد عدم تنافر الكلمات أم لا وعلى كل اما أن يوجد عدم التعقيد أم لا وعلى كل اما أن توجد فصاحة الكلمات أم لا المنطوق صورة واحدة وهى صورة اجتماع القيود الأربعة ومفهوم القيد الأول ثمان ومفهوم الثانى أربع ومفهوم الثالث اثنان ومفهوم الرابع واحدة وذلك لانك اذا أخذت مفهوم الاول عممت بجميع ما بعده وجودا وعدما واذا أثبت الاول وأخذت مفهوم الثانى عممت بما بعده كذلك وهكذا فتدبر (قوله وفى جوازه خلاف الخ) وأصحه الجواز ان كان أحد العاملين

النفي يحتمل نفي المجموع اه سم ولو كرر من في المعطوف لسلم من الايهام وكتب أيضا قوله وتنافر الكلمات أي الكلمتين فأكثر والا لكان الكلام المشتمل على تنافر الكلمتين الخالص عن جميع ماذكر مع فصاحة كلماته فصيحا لصدق تعريف الفصاحة على خلوصه واحترز باضافة تنافر الى الكلمات عن تنافر المعاني فانه لايخل بالفصاحة وعن تنافر الحروف لقصد درج الخلوص عنه في قوله مع فصاحتها كذا في الاطول (قوله مع فصاحتها) تأتي مع عند اضافتها لثلاثة معان لمكان الاجتماع نحو جلست مع زيد وزمانه نحو جئت مع زيد و بمعنى عند نحو جلست مع الدار وتصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب (قوله حال من الضمير في خلوصه) فيكون مبينا لهيئة الفاعل وقيد النفس الخلوص فهي هنا تقييد للنفي لانفي للتقييد فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير في خلوصه يكون العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال وذيها واحد فيكون ظرفا لغوا مع تصريحهم بان اللغو لايقع حالا ولا خبرا ولا صفة قلت اطلاق الحال على نفس الظرف مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقة معه فان قلت اذا جعل حالا من الضمير يلزم أن يكون مثل زيد أجلل وشعره مستشزر فصيحا لانه كلام له حالان حال فصاحة كلماته كما في زيد أجل وشعره مرتفع وحال عدم فصاحتها كما اذا أقيم أجلل مقام أجل ومستشزر مقام مرتفع فيصدق على هذا الكلام عند عدم فصاحة كلماته انه خالص في حال فصاحة كلماته كما تقول الكريم من يسخو في حال مكنته فيصدق على الفقير الذي لا مكنة له لكنه بحيث اذا حصل له مكنة يسخو قلت هذا انما يستقيم اذا كان ماذكرته كلاما واحدا له حالان وليس كذلك بل كلامان لاحدهما حال يخالف حال الآخر فلا يصدق على أحدهما أنه كذا في حال يكون للكلام الآخر

مع فصاحتها) هو حال من الضمير في خلوصه واحترز به عن مثل

جارا متقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو وماهنا ليس من هذا القبيل (قوله ولو كرر من في المعطوف لسلم من الايهام) وجه ذلك انه حينئذ قد عدى الخلوص الى كل واحد على حدته فيفهم توجه النفي المستفاد منه الى كل واحد كذلك (قوله عن تنافر المعاني) نحو البقر يعلف بالكسب وزيد مخلوق (قوله ويراد بالموضع التركيب) ليس المراد بالتركيب المركب لئلا يلزم كينونة الشئ في نفسه فافهم (قوله فهي هنا تقييد الخ) في العبارة تساهل والمعنى أن الكلام حينئذ يكون مفيد التقييد النفي لا النفي التقييد الذي ينبني على الاعراب الذي نظر فيه الشارح (قوله يلزم أن يكون مثل زيد أجلل الخ) وجه ذلك أنه اذا كانت الفصاحة اصطلاحا هي خلوص الكلام مما ذكر حال فصاحة كلماته يلزم أن الفصيح في الاصطلاح هو ماله الخلوص مما ذكر في زمن ما حال فصاحة كلماته وان شئت قلت هو الخالص مما ذكر حال فصاحة كلماته كما سيتضح لك قريبا فيصدق تعريف الفصيح حينئذ على نحو زيد أجلل وان لم يكن متلبسا بالخلوص المذكور الآن مع أن الفصيح لايقال اصطلاحا على ما اختل فيه قيد من قيود الفصاحة وقوله كما تقول الكريم من يسخو أي من له السخاء في زمن ما فان الافعال تجرد في التعاريف عن الأزمان وقوله لكنه بحيث الخ أو لكنه كانت له مكنة سخاء فيها (قوله وليس كذلك الخ) فيه نظر بالنظر لزيد أجلل فان أجلل اذا قلت فيه أجل بمنزلة ثوب منشور طويته بلاشبهة فزيد أجلل وزيد أجل كلام واحد له حالان (قوله فلا يصدق على أحدهما الخ) هذا الصدق على فرض ثبوته لايضر التعريف ولم يدعه المعترض فكان الواجب أن يقول

لانها ليست حالا له بل للآخر مثلا بخلاف المثال فان الفقير حال المكنة وغير المكنة شخص واحد اه سم وقال فى الاطول قلت ليس لزيد أجلل خلوص حال فصاحة الكلمات لانه ليس ذلك الخلوص مقارنا لتلك الفصاحة فلو قيل زيد أجلل خالص حال فصاحة الكلمات لم يصدق نعم انه بحيث يخلص حال فصاحتها وهذا كقولك الكريم من يسخو حال مكنته فانه لا يصدق على الفقير لو أردت به من له السخاء حال المكنة ويصدق عليه لو أردت به من هو بحيث يسخو حال مكنته ومن لم يفرق بينهما أجاب بان زيدا أجلل ليس من أحوال زيد أجلل لانهما تركيبان مختلفان وليس واحد له حالان اه وقوله ليس لزيد أجلل خلوص الخ أى ليس ملتبسا الآن بخلوص مقارن لفصاحة كلماته لعدم مقارنة الخلوص فصاحة كلماته لعدم فصاحة كلماته وقوله فلو قيل زيد أجلل خالص الخ أى لان اسم الفاعل حقيقة فى المتلبس بالفعل وكتب أيضا مانصه أو ظرف لغو للخلوص أى خلوصه زمن

فلا يستقيم ماذكرته أو نحو ذلك (قوله لانها ليست حالا له) أى لان الحال التى تكون للكلام الآخر ليست حالا لذلك الأحد (قوله بل للآخر) أى بل هى حال للآخر (قوله مثلا) اعتبر نوع الحال لا شخصها فقال ذلك فافهم (قوله ليس لزيد أجلل خلوص حال الخ) أى خلوص مقترن بالفصاحة بل له خلوص غير مقترن بالفصاحة وهو لا يسمى فصاحة (قوله نعم انه بحيث يخلص الخ) يدل لما تقدم لنا من أن زيد أجلل وزيد أجل كلام واحد له حالان (قوله ومن لم يفرق بينهما) أى بين الخلوص مع الفصاحة بالفعل والخلوص مع الفصاحة بالقوة قاله بعض مشايخنا (قوله أجاب بان زيد أجلل الخ) أى بان حال زيد أجلل الخ وهو جواب فاسد لانهما كلام واحد كما مرت الاشارة اليه (قوله أى ليس ملتبسا الآن الخ) هذا مراد الأطول ولكن فيه انه لا دليل على هذا القيد فى التعريف (قوله لان اسم الفاعل حقيقة الخ) مبنى على ما للقرافى من أنه يشترط فى كون اسم الفاعل ونحوه حقيقة التلبس بالمعنى فى حال النطق به والذى قاله سم فى آيائه أخذا من كلام التقى السبكى كما قاله المحشى فى رسالته البيانية ان مدلول الوصف كاسم الفاعل ذات ما متصفة بمعنى المشتق منه من غير اعتبار زمان أو حدوث فى ذلك المدلول وانه قد يقصد به الحدوث أى حدوث معنى المشتق منه من تلك الذات فى الزمن الحاضر قال سم فاعتبار ابن الحاجب فى اسم الفاعل كونه بمعنى الحدوث محمول على الحالة الثانية ثم أوضح الحقيقة والمجاز فى كل من الحالتين على أنه بعد اعتبار مبناه لم يندفع الاعتراض اذ محصله أن اعتبار الفصيح يصدق على نحو زيد أجلل بمقتضى تعريف الفصاحة حيث لم يعتبر فيها الخلوص بالفعل فتدبر (قوله أو ظرف لغو للخلوص) فى عبد الحكيم ولا يجوز أن يكون ظرفا لغوا للخلوص لانه يقتضى تعلق معنى الخلوص بها ومعيتها مع الفاعل أو المجرور بمن فيصير المعنى خلوص الكلام مع فصاحة الكلمات مما ذكر أو خلوص الكلام مما ذكر ومن فصاحة الكلمات سواء اشترط فى المفعول معه صحة اسناد الفعل اليه كما ذهب اليه الأخفش أو لم يشترط كما ذهب اليه كثير من النحاة وكلا المعنيين باطل كما لا يخفى اه وقوله بها أى بفصاحة الكلمات وقوله ومعيتها معطوف على تعلق المعمول ليقتضى وقوله مع الفاعل وهو ضمير خلوصه وقوله أو المجرور بمن وهو ضعف الخ وايضاح ذلك انك اذا قلت أخذت الدراهم من زيد مع عمرو وعلقت مع بأخذت فلا يخلو المعنى عن أن يكون عمرو قد صاحب المتكلم فى الأخذ من زيد أو صاحب زيدا فى أخذ المتكلم منه أيضا وقوله سواء اشترط الخ دفع بهذا التعميم ما عساه

فصاحتها اه أطول أوصفة لمصدر محذوف أى خلوصا كائنامع الخ اه فترى (قوله زيد أجلل الخ) لم يرتب الالفاظ الثلاثة كماهى فى المتن لئلا يلزم الوصف بالمفرد بعد الوصف بالجملة وهو خلاف الغالب ولم يرتكب عكس الترتيب المقتضى تقديم أنفه مسرج على شعره مستشزر اشارة الى أن أنفه مسرج أقبح من شعره مستشزر لما قيل انها مولدة (قوله وفيه نظر لانه الخ) مبنى على أن النفى المستفاد من خلوص منصب على القيد أعنى قوله مع فصاحتها كماهو الغالب عند نفى المقيد بقيد فان جعلناه منصبا على المقيد فقط أعنى التنافر لم يلزم هذا القائل ماألزمه به الشارح من لزوم فصاحة الكلام المشتمل على تنافر الكلمات الغير الفصيحة فيكون التعريف فاسدا ولكن يرد عليه بعد ذلك أنه يلزمه على هذا التقدير أعنى تقدير انصباب النفى للمقيد فقط وقوع اللبس

أن يقال لايصير المعنى ماذكر وهو أن فصاحة الكلمات اماخالصة مماذكر أومخلوص منها الااذا جرينا على أن المفعول معه يشترط فيه صحة نسبة الفعل اليه فيكون المصرح فيه بلفظ مع مثل المفعول معه أما اذا جرينا على أنه لايشترط ذلك كسرت والنيل فان النيل ليس بسائر بل مصاحب للمتكلم فى حال سيره فيكون المصرح فيه بلفظ مع مثله فى عدم اقتضاء المشاركة فى العامل فلايصير المعنى ماذكر ومحصل الدفع الذى أشار اليه ان المصرح فيه بلفظ مع لابد فيه من المصاحبة فى العامل بالاتفاق فتى علق بالخلوص لزم أن فصاحة الكلمات خالصة أومخلوص منها بخلاف المفعول معه المصاحب لواو المعية فان ذلك ليس متفقا عليه فيه فلذلك قال فيصير المعنى خلوص الخ سواء اشترط الخ وقوله وكلا المعنيين باطل لان المعنى على الأول أن يخلص الكلام وفصاحة كلماته من ضعف التأليف الخ وعلى الثانى أن يخلص الكلام من ضعف التأليف ومن تنافر الكلمات ومن التعقيد ومن فصاحة الكلمات وكل منهما واضح البطلان (قوله أوصفة لمصدر محذوف الخ) فى عبد الحكيم ولايجوز أن يكون صفة مصدر محذوف أى خلوصا كائنامع فصاحتها لان مقارنة الخلوص لفصاحة الكلمات غير معتبرة فى فصاحة الكلام انما المعتبر أن يكون الكلام مقارنا لفصاحة كلماته على أن القول بالحذف لايجوز مع ظهور الوجه الصحيح اه وقوله لان مقارنة الخلوص أى المستفادة تلك المقارنة من لفظة مع وقوله غير معتبرة فى فصاحة الكلام أى لانهم لم يجعلوا تلك المقارنة جزأ من مفهوم فصاحة الكلام وقوله انما المعتبر الخ أى ان المعتبر فى فصاحة الكلام أن يكون الكلام مقارنا لفصاحة كلماته فالخلوص المقيد بمقارنة الكلام لفصاحة كلماته هو فصاحة الكلام وأما الخلوص الذى لم يقيد بتلك المقارنة فليس هو فصاحة الكلام فالمقارنة التى هى معنى مع لاتكون جزأ من المفهوم الااذا كان المراد منها مقارنة الكلام لفصاحة كلماته وهذا المعنى المراد حاصل عند جعل مع حالا من الضمير فى خلوصه اذ تكون تلك المقارنة التى هى معنى مع صفة لمعنى الضمير وهو الكلام وأما المقارنة المأخوذة من الحال لان الحال مقارنة لعاملها فهى مقارنة لازمية لم يعبر عنها بلفظ فلم تكن جزأ من المفهوم فقد علمت أن الكلام فى المقارنة المأخوذة من لفظة مع لامن كونها حالا وقوله على أن القول بالحذف أى حذف المصدر (قوله لم يرتب الألفاظ الثلاثة الخ) أى كان يقول زيد شعره مستشزر وأنفه مسرج وأجلل (قوله لئلا يلزم الوصف) أى الوصف معنى اذ الموجود هنا الاخبار (قوله مبنى على أن النفى الخ) محل البناء قوله و يلزم الخ الداخل تحت قول المحشى الخ (قوله منصب على القيد الخ) أى ان نفى

زيد أجلل وشعره مستشزر وأنفه مسرج وقيل هو حال من الكلمات ولو ذكره بجنبها لسلم من الفصل بين الحال وذيها بالاجنبى وفيه نظر لانه حينئذ يكون قيد التنافر لا للخلوص

والابهام فى التعريف لقيام احتمال خلاف المقصود الذى هو أغلب وأرجح من المقصود ولعل الشارح أشار الى ذلك بقوله فى آخر كلامه فافهم (قوله ويلزم) الانسب فيلزم وكتب أيضا قوله ويلزم أن يكون الكلام الخ لم يذكر هنا لزوم أن يكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة الغير المتنافرة فصيحا مع ذكره له أيضا فى المطول لانه بنى كلامه هنا على الغالب من رجوع النفى الى القيد فقط وفى المطول على صلاحية النفى لانصبابه على القيد فقط وعلى القيد والمقيد معا ولكن حيث بنى الكلام على الاحتمال الغالب يلزم أن لا يصدق التعريف الا على غير المعرف وأنه لا يكون فصيحا الا ما اشتمل على تنافر الكلمات الغير الفصيحة كما نبه عليه يس وغيره فقول الشارح ويلزم أن يكون الكلام الخ أى فقط بناء على ماذكر وعبارة المطول ولا يجوز أن

المقيد بقيد من حيث انه مقيد يكون غالبا باعتبار انتفاء قيده وثبوته هو لا من حيث انه مقيد اذ الغرض نفيه من حيث انه مقيد وليس المعنى أن مدخول النفى هو القيد لا المقيد اذ مدخول النفى المقيد من حيث كونه مقيدا على كل حال فافهم وقس فى بقية كلامه (قوله يلزم أن لا يصدق التعريف الخ) أى فمنطوق التعريف صورة واحدة وهى مالو انتفى ضعف التأليف ووجد تنافر الكلمات وانتفى التعقيد وانتفت فصاحة الكلمات ومفهومه خمس عشرة صورة اذ يخرج بانتفاء ضعف التأليف مالو وجد ضعف التأليف سواء وجد تنافر الكلمات أم لا وجد انتفاء التعقيد أم لا وجد انتفاء فصاحة الكلمات أم لا فتحت مفهومه ثمان صور وبوجود تنافر الكلمات مالو انتفى ضعف التأليف لكن انتفى تنافر الكلمات سواء وجد انتفاء التعقيد أم لا وجد انتفاء فصاحة الكلمات أم لا فتحت مفهومه أربع صور وبانتفاء التعقيد مالو انتفى ضعف التأليف ووجد تنافر الكلمات لكن وجد التعقيد سواء وجد انتفاء فصاحة الكلمات أم لا فتحت مفهومه صورتان وبانتفاء فصاحة الكلمات مالو انتفى ضعف التأليف ووجد تنافر الكلمات وانتفى التعقيد لكن وجدت فصاحة الكلمات فتحت مفهومه صورة واحدة ومجموع ذلك كله خمس عشرة صورة واحدة منها هى التى تتحقق فيها الفصاحة فى الواقع والبقية بعضها أحادى الخلل وبعضها ثنائيه وبعضها ثلاثيه وبعضها رباعيه والصورة التى جعلها منطوق التعريف هى فى الواقع ثنائية الخلل (قوله فقول الشارح الخ) لا يقال لا مانع من ابقاء كلام الشارح على ظاهره من كون التعريف على هذا القيل يكون غير مانع مع كونه جامعا للمعرّف وان جرينا على أن النفى راجع للقيد وذلك أن القيد الذى هو مصب النفى ليس هو فصاحة الكلمات حتى يقال لا يصدق حينئذ الا بصورة واحدة بل القيد هو معية التنافر للفصاحة ونفى هذه المعية يصدق بنفى طرفيها أو أحدهما فاذا انتفى التنافر وجدت فصاحة الكلمات أم لا صدق عليه انه انتفت معية التنافر لفصاحة الكلمات واذا وجد التنافر وانتفت فصاحة الكلمات صدق عليه أيضا انه انتفت معية التنافر لفصاحة الكلمات والصورة الاولى هى المقصودة بالتعريف والصورتان الأخيرتان هما المصيران التعريف غير مانع فجاء الخلل منهما وقد ذكرهما فى المطول واقتصر فى المختصر على أحدهما فيكون منطوق التعريف الذى هو النفى ثلاث صور منها صورتان ليس المراد صدق التعريف عليهما فى الواقع ومفهومه ثلاث عشرة صورة لا نا نقول هذا غلط فاحش بل القيد هو معية الكلمات لفصاحتها لا معية التنافر لفصاحتها ونفى هذا القيد فقط لا يصدق بانتفاء التنافر وجدت فصاحة الكلمات أم لا

ويلزم أن يكون الكلام المشتمل على تنافر الكلمات

يكون حالا من الكلمات فى تنافر الكلمات لانه يستلزم أن يكون كلام مشتمل على الكلمات الغير الفصيحة متنافرة كانت أم لا فصيحا لانه صادق عليه أنه خالص من تنافر الكلمات حال كونها فصيحة فافهم اه قال الخطائى فى حواشيه على المطول قوله ولا يجوز أن يكون حالا من الكلمات الخ أى لانه يكون قيدا للتنافر الذى هو العامل وانتفاء المقيد يكون بأحد الوجوه الثلاثة بانتفاء المقيد فقط أو القيد فقط أو كليهما فانتفاء التنافر المقيد بفصاحة الكلمات اما بانتفاء التنافر مع وجود قيده بأن تكون الكلمات فصيحة غير متنافرة أو بانتفاء قيده مع وجوده بأن تكون متنافرة غير فصيحة أو بانتفاء كليهما بأن لا تكون متنافرة ولا فصيحة فاذا جعل حالا من الكلمات يصدق الحد على الأمور الثلاثة مع أن المحدود لا يصدق الا على أولها والراجح هو الوجه الثانى لان الغالب فى نفى المقيد رجوع النفى الى قيده فاحتمل التعريف أوجها ثلاثة المقصود ليس الا واحدا منها ولا يخفى ما فى احتمال خلاف المقصود لا سيما اذا كان راجحا لا سيما فى مقام التعريف اه ملخصا وكتب أيضا قوله أن يكون الكلام الخ قد يقال لا يلزم لان كون هذا الكلام غير فصيح مفهوم بالأولى ويجاب بان مقام التعريف لا يكتفى فيه بمثل ذلك وكتب أيضا قوله أن يكون الكلام المشتمل الخ كقولك الاجلل قرب قبر حرب (قوله الغير الفصيحة) أى كلا أو بعضا (قوله على خلاف القانون النحوى الخ) قال فى الاطول يرد عليه أن العرب لم تعرف القانون النحوى فكيف يكون الخلوص عن مخالفة القانون النحوى معتبرا فى مفهوم الفصاحة فى

الغير الفصيحة فصيحا لانه يصدق عليه أنه خالص من تنافر الكلمات حال كونها فصيحة فافهم (فالضعف) أن يكون تأليف الكلام على خلاف القانون النحوى

بل لا يصدق الا بوجود التنافر مع انتفاء فصاحة الكلمات (قوله لانه يستلزم الخ) بناه على توجه النفى المستفاد من الخلوص الى التنافر المقيد بمع فصاحة الكلمات والشائع فى ذلك توجهه الى القيد سواء كان المقيد باقيا أولا اه عبد الحكيم وقوله والشائع الخ هو محل البناء لا مقابل لما قبله اذ ما قبله لازم كما علم مما مر فكأنه قال بناه على قاعدة أن النفى اذا دخل على مقيد بقيد كان الشائع توجه النفى على ذلك القيد سواء كان المقيد باقيا كما هو الأكثر أو منفيا كما هو الكثير فيكون منطوق التعريف الذى هو النفى صادقا بصورتين فقط فهو غير مانع لدخول هاتين الصورتين فيه ومع ذلك لا يدخل فيه صورة المعرف التى هى المقصود (قوله لانه قد يكون قيدا للتنافر) صوابه حذف قد كما فى نسخ (قوله مفهوم بالاولى) وجه الأولوية أن من صور المفهوم ما هو أحادى الخلل فهذه الصورة التى ذكرها الشارح أولى بعدم الفصاحة لانها ثنائية الخلل ثم ان الجواب باعتبار الفهم الأولوى لا يظهر الا على أن المورد صورة واحدة كما صنع الشارح هنا لا على أنه صورتان كما صنع فى المطول اذ احدى الصورتين خللها أحادى فلا تكون مفهومة بالاولى من صور المفهوم بل بالمساواة لما خلله أحادى كما نقل عن الشارح لكن يقال ان من جملة صور المفهوم صورة الفصاحة فى الواقع فاذا كانت خارجة بمقتضى هذا التعريف مع أنه لا خلل فيها كانت الصورة التى خللها أحادى خارجة بالاولى اذ لا يشك أحد فى أن فصاحة الكلمات خير من عدمها ثم بعد الجواب بالفهم الأولوى يقال عليه حينئذ يكون التعريف غير صادق على شئ أصلا وحينئذ فهذا الجواب لم يفد صحة التعريف الا أن يقال معنى هذا الجواب انه اذا بنى الكلام على الأشيع كما فى المختصر أو على الشائع سواء كان أشيع أم لا كما فى المطول كان ما انطبق عليه التعريف مفهوما خروجه بالاولى فحينئذ يلزم حمل التعريف على غير هذا الوجه المؤدى للفساد وذلك الغير هو رجوع النفى

لغتهم فالصواب أن يقال وعلامة الضعف أن يكون تأليف الكلام الخ اه وأقول يمكن دفعه بأن القانون النحوى هو قانون لغة العرب وهم يعرفونه وان كان بدون هذه النسبة فذكرها فى التعريف لا لاعتبارها فيه بل لبيان المراد بالقانون وأنه فى الواقع هو النحوى وانما نسبه الى النحو لان أهله هم المتكفلون ببيان حال تأليف الكلام تأمل (قوله المشهور بين الجمهور) أقول قد يكون قول غير الجمهور أقرب الى اللغة وشواهده أظهر فينبغى تقديمه على قول الجمهور

للقيد فقط فالخروج بالاولى قرينة على ارادة غير هذا الوجه لا يقال اذا كان هذا هو مراد المجيب فصدق التعريف بما ليس من المعرف مخل أيضا فيلزم بسببه العدول الى وجه لا خلل فيه وهو رجوع النفى الى المقيد فقط فلا حاجة الى التطويل بالفهم الأولوى لانا نقول مجرد صدق التعريف على الصورة المختلة فى الواقع أو الصورتين المختلتين كذلك لا يكون قرينة للمخاطب بالتعريف الجاهل بالمعرف على ارادة غير ما أدى الى ذلك بخلاف خروج ما انطبق عليه التعريف بالاولى المفهوم بالمقايسة بين ما انطبق عليه التعريف وما خرج عنه فانه قرينة واضحة تحمل المخاطب الجاهل بالمعرف على العدول الى وجه لا يؤدى الى ذلك نعم يرد عليه ان مقام التعريف لا يكتفى فيه بمثل ذلك كما قاله المحشى وهذا أولى مما سلكه شيخنا حيث قال قوله قد يقال لا يلزم الخ هذا مبنى على فهم تسليم الشارح ان الخالص مما ذكر الثابت فصاحة كلماته داخل فى التعريف لا خارج وان الخالص مما ذكر مع انتفاء فصاحة كلماته خارج منه غير مشمول له حيث لم يورد على التعريف دخولا الا الصورة التى ذكرها فكأنه يقول التعريف جامع لافراد المعرف مانع من بعض غيره وغير مانع من بعض ذلك الغير وهو الصورة الموردة فيقال له اذا سلمت المنع من دخول الخالص مما ذكر مع انتفاء فصاحة كلماته لزمك أن ما انتفى فيه الخلوص مع انتفاء الفصاحة ممنوع الدخول من باب أولى والجواب ما ذكره لكن أنت خبير بان هذا لا يصح مع البناء على أن مصب النفى القيد كما ذكره سابقا فلو ذكر هذا قبل وروده بما ذكره سابقا وان حق فهم الاعتراض أن التعريف لم يصدق بالمعرف انما صدق بهذه الصورة لكان صوابا تأمل اه ولك مسلك آخر فى فهم عبارة الشارح هنا وفى المطول وهو أن التعريف صادق بصور ثلاث وانه ألزم الخصم هنا بصورة واحدة هى الأشيع اختصارا فى الالزام وفى المطول بصورتين تشديدا فى الالزام وليس مقصود الشارح ان التعريف على كلام هذا القائل لم يصدق الا بصورة واحدة على ما فى المختصر أو الا بصورتين على ما فى المطول وحينئذ فالجواب بالفهم الأولوى على تسليمه لا يستلزم أن لا يكون التعريف غير صادق على شئ فهو مفيد لو لا ما ذكره المحشى من أن مقام التعريف لا يكتفى فيه بمثل ذلك ويؤيد هذا المسلك ما تقدم عن الشارح فى هذه القولة فانه لا يستقيم الا على أن التعريف صادق بالمعرف كما علمت هذا ثم ان حمل التعريف على الصدق بصورتين أو بثلاث معا يرد عليه أنه حينئذ يفيد باعتبار أن عدم التنافر وعدم فصاحة الكلمات كل منهما من مفهوم الفصاحة ويفيد باعتبار آخر أن أحدهما من المفهوم دون الآخر فافهم (قوله وعلامة الضعف) أى علامته لنا على الضعف (قوله فينبغى تقديمه) هذا خرق لاصطلاحهم ولعلهم يقولون قول الجمهور هو الاقرب وشواهده أظهر وان لم يطلع مثلك على ذلك بل انعكس عنده الأمر اه شيخنا على أنه يؤدى الى اختلاف الفصاحة باختلاف المرجحين الا أن يقال كلامه فيما اذا رجح قول غير الجمهور من غير وقوع

المشهور بين الجمهور

وسكت عما لو استوى الفريقان المختلفان عرفا بحيث لا يصح وصف أحدهما بأنه الجمهور وينبغي حينئذ اعتبار ما هو أقرب الى اللغة ولو اختلف البصريون والكوفيون فقط فهل ينظر الى الترجيح أو يقدم قول البصريين كما هو الغالب على الناس فى هذه الازمان فتحرر هذه المسائل اه سم وذكر فى المغنى أن بعضهم التزم جواز مجىء قراءة الاكثر على الوجه المرجوح وبين ذلك ثم قال والذى أجزم به أن قراءة الاكثرين لا تكون مرجوحة اه وهو يقتضى أن قراءة غيرهم تكون مرجوحة وبه صرح فى موضع آخر لكن لا يلزم من مرجوحية القراءة اشتمال القرآن على كلام غير فصيح لان مرجوحيتها لا تنافى تجويز الجمهور اياها نعم كثير من القراآت المشهورة اشتملت كما قاله السيرامى على وجوه غير جائزة عند الجمهور ولهذا ردها الزمخشرى فيلزمه اشتمال القرآن على ضعف التأليف فيحتاج الى منع كونها قرآنا كما عليه الزمخشرى وكتب أيضا قوله المشهور بين الجمهور فما اتفق عليه الكل أولى اه سم ومثله فى الحفيد ويرد عليه أنه قدم أن طريق الاولوية غير ملتفت اليها فى التعريفات ومنها هذا فالاولى أن يجعل داخلا

اختلاف (قوله وسكت الخ) أقول لا سكوت اذ معنى العبارة أن ما خالف القانون الجمهورى غير فصيح ومالم يخالفه لعدمه بالاستواء أو لموافقته عند وجود الجمهورية فصيح اه شيخنا (قوله ولو اختلف البصريون الخ) أقول أحد الفريقين اما منضم الى الغير فيكون المجموع جمهورا وان لم يكن للغير فى قانونهم كلام فالاكثر من الفريقين جمهور وان استويا ولو مع انضمام الغير فلا جمهورية ويعود ما قلناه سابقا وعلى ما اعتبره هذا المفتى يقال له اذا قدمت غير الجمهور بالترجيح لم توقفت هنا تأمل اه شيخنا وقوله أقول الخ هذا الترديد فى غير محله بعد قوله ولو اختلف البصريون والكوفيون فقط (قوله لا تنافى تجويز الجمهور اياها) أى على وجه مرجوح عندهم وفيه أن مجرد تجويزهم له لا يكفى فى انتفاء التعقيد بل لا بد من الشهرة فيما بينهم أيضا والجواب أن الشهرة فيما بينهم من لوازم تجويزهم فان تجويز الجمهور لا يخفى عادة نعم قد يخفى بعد تحققه لطول العهد وتقادم الزمن وفتور الهمم ولذلك أنكر الزمخشرى كما سيذكره المحشى قراآت متواترات ظنا منه أنها جارية على ما لا يجوز عند الجمهور من النحاة ولا يخفى أن عدم جواز ما جرت عليه عندهم مما لا يمكن اذ لا شك أن القراءة المتواترة دليل قاطع عند كل أحد فكيف لا يقول الجمهور من النحاة بما تقتضيه فلو اعتقد جوازه عندهم وان لم يطلع على تجويزهم له لاصاب (قوله فيحتاج الى منع كونها قرآنا الخ) قد رد الناس على الزمخشرى رأيه بأن انكار قرآنية المتواتر لا يصح ولو لا شبهة ارادته تنزيه القرآن عن الاشتمال على غير الفصيح لكان كفرا وحينئذ لا حاجة لمنع كونها قرآنا بل يقال كل ما ادعى فيه أنه غير جائز عند الجمهور لا نسلم فيه الدعوى بل هو جائز عندهم على مرجوحية كما يشهد به استقراء أقوالهم واختلافهم فى ذلك فكان المانع لم يجعل للجمهور قانونا الا ما كان راجحا مع أن غيره أيضا قانون لهم تأمل وراجع حواشى التفسير اه شيخنا (قوله فما اتفق عليه الكل أولى) ان كان المراد ان مخالف ما اتفق عليه الكل ضعيف التأليف بالاولى لم يصح أصلا لانه فاسد لا ضعيف التأليف حتى يكون غير فصيح فقط وحينئذ فالايراد عليه بهذا لا بما ذكره فى قوله ويرد عليه الخ وان كان المراد أن موافقة ما اتفق عليه الكل ليس ضعيف التأليف فيكون فصيحا فالايراد عليه بما ذكره صحيح وكذا الأولوية التى ذكرها لكن

تحت المشهور بين الجمهور (قوله لفظا ومعنى وحكما) الذكر اللفظى أن يكون المرجع ملفوظا به صريحا قبل الضمير سواء كان من حيث الرتبة والمعنى أيضا مقدما نحو ضرب زيد غلامه أولا نحو ضرب زيدا غلامه والذكر المعنوى أن لا يكون مصرحا به قبل الضمير لكن هناك ما يقتضى

ليس الكلام فيه اه شيخنا وعبارة الحفيد صريحة فى أن المراد الاول ونصها على قول الشارح المشهور بين الجمهور لا يخفى أنه يحصل الضعف بمخالفة القانون المعتبر عند الكل أيضا ويمكن أن يقال هذا يعلم بالطريق الاولى أو يقال الكلام فى تركيب له صحة فى الجملة مع أنه يمكن جعل المشهور بين الجمهور ممنوعا ولما اعتبره الجميع (قوله رحمه الله كالاضمار قبل الذكر الخ) ليس المراد الذكر الواقع بالفعل والا كان المعنى كالاتيان بالضمير وذكر المرجع بعده وكان قوله لفظا الخ راجعا لقبلية الضمير بمعنى أن تقدم الضمير من حيث اللفظ والمعنى والحكم وهو فاسد كما لا يخفى أو لذكر المرجع بعده بمعنى أن ذكر المرجع بعده من حيث اللفظ والمعنى والحكم وهو مثله فى الفساد وقد اشتبهت هذه القبلية بقبلية المرجع على معاوية حيث قال قوله لفظا مرتبط بقبل والقانون المشهور تقدم المرجع لفظا كضرب زيد غلامه أو زيدا غلامه أو معنى يتضمن نحو اعدلوا هو أقرب أو بالتزام بقرينة سياق أو سباق نحو ولابويه أى الموروث حتى توارت أى الشمس لسبق ذكر العشى أو حكما بأن يتأخر لفظا ويتقدم بحكم الرتبة كضرب غلامه زيدا وأعطيت درهمه زيدا أو بأن يكون متعقلا مقدرا فى الذهن مبهما محذوفا لغرض التفخيم له والتمكين بالتشويق بالابهام ثم الافهام كعاد ضمير الشان ونحوه من الستة المنظومة فى قول بعضهم

يعود مضمر على ما بعده * لفظا ورتبة فحصل عده
فى مضمر الشان ورب والبدل * نعم وبئس وتنازع العمل

فكل من الستة عند المحققين مذكور متقدم حكما بحكم أن المقدر كالمذكور وان حكم المعاد فى الاصل ذكره وتقدمه وعند غيرهم كناظم البيتين كل منها متأخر لفظا ورتبة على خلاف الاصل والخلاف لفظى فانه محذوف متعقل وما صدقه مذكور متأخر هذا ولم يذكر فى المطول الحكمى ادراجاله بقسميه فى المعنوى فافهم اه والدسوقى أيضا حيث قال قوله كالاضمار قبل الذكر أى قبل ذكر مرجعه وقوله لفظا ومعنى وحكما هذه أقسام للقبلية أى كتقدم الضمير على مرجعه لفظا ومعنى وحكما وهذا مثال لمخالفة القانون المشهور ومفهوم كلامه أنه لو تقدم المرجع على الضمير لفظا أو معنى أو حكما فلا يكون الكلام ضعيف التأليف فالتقديم اللفظى أن يتقدم المرجع على الضمير لفظا ورتبة الى آخر ما قال وذكر ان المواضع الستة التى يعود فيها الضمير على متأخر لفظا ورتبة مجموعة فى قول بعضهم

ومرجع الضمير قد تأخرا * لفظا ورتبة وهذا حصرا
فى باب نعم وتنازع العمل * ومضمر الشان ورب والبدل
ومبتدا مفسر بالخبر * وباب فاعل بمخلف فاخبر

فبينه وبين ما تقدم عن معاوية مخالفة حيث عد معاوية باب نعم وبئس بابين وأسقط المبتدا المفسر بالخبر نحو ان هى الا حياتنا الدنيا وقوله وباب فاعل الخ قال به الاخفش وتبعه ابن جنى نحو زان نوره الشجر بل المراد الذكر الواجب أصالة والمعنى كالاتيان بالضمير بدون ذكر المرجع قبله

كالاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما

ذكره قبله ككون رتبة الفاعل التقديم على المفعول نحو ضرب غلامه زيدا وككون رتبة المفعول الاول التقديم على الثانى نحو أعطيت درهمه زيدا وكتضمن الكلام السابق للمرجع كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فان الفعل متضمن لمصدره وكاستلزام الكلام السابق له استلزاما قريبا كقوله تعالى ولابويه أى المورث فان الكلام السابق فى بيان الميراث وهو يدل على المورث أو بعيدا كقوله تعالى حتى توارت بالحجاب أى الشمس فان ذكر العشى سابقا يدل على الشمس والذكر الحكمى أن لا يكون مصرحا به قبل الضمير وليس هناك مايقتضى ذكره قبله الا أن حكم الواضع أن المرجع يلزم تقدمه لكنه خولف مقتضى حكم الواضع لاغراض تجىء فى وضع المضمر موضع المظهر فالمرجع المؤخر لغرض مقدم حكما كما أن المحذوف لعلة كالثابت والممتنع انما هو تأخره لا لغرض فظهر مما ذكرنا أن قوله لفظا ومعنى وحكما متعلق بالذكر وبيان لاقسامه اه جربى ببعض تصرف ومثال الذكر الحكمى نعم رجلا زيد وربه رجلا وضمير الشأن كما فى قوله تعالى قل هو الله أحد فالمرجع وهو الشأن مذكور قبل حكما من حيث ان الاصل تقدم المرجع لكن خولف هنا لنكتة الاجمال فالتفصيل وكذا توجيه نعم رجلا زيد وربه رجلا ولا يخفى أن ماتقرر يقتضى فصاحة ضرب غلامه زيدا اذا قصدت النكتة وعدم فصاحة نعم رجلا زيد اذا لم تقصد النكتة والذى عليه النحويون جميعا فصاحة الثانى وعدم فصاحة الاول من غير تفرقة (قوله نحو ضرب الخ) مثال للضعف بالنظر الى المتن وللاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما بالنظر الى الشارح قال ابن جماعة ولك أن تقول الضعف هنا انما حصل من استعمال الضمير فهو فى المفرد ولا خلل فى الكلام الحاصل من الفعل والفاعل أو هو فى الاضافة الواقعة بين الفاعل وما أضيف اليه فهو فى المركب الناقص الذى هو من قبيل المفرد لا فى الكلام اه وأقول الظاهر عدم اتجاهه لان حق التأليف تقديم المفعول هنا على الفاعل فخولف وقدم الفاعل فالضعف واقع فى نفس تأليف الكلام وقدمر أن المراد بالكلام هنا مجموع المسند اليه والمسند مع الفضلات وكتب أيضا مانصه فانه غير فصيح وان أجاز الاخفش وتبعه ابن جنى أن يتصل بالفاعل ضمير المفعول به كما فى المطول وياء ابن جنى ساكنة وليست للنسبة معرب كنى كما فى شرح الدمامينى على المغنى (قوله أن تكون الكلمات الخ) الأنسب لما ذكره فى تنافر الحروف

(نحو ضرب غلامه زيدا والتنافر) أن تكون الكلمات ثقيلة على اللسان

وقوله لفظا الخ راجع للذكر بمعنى أنه لم يتقدم ذكره بأحد الاوجه الثلاثة وعلى ذلك مانقله المحشى عن الجربى فافهم (قوله ككون رتبة الفاعل الخ) الانسب أن يجعل هذا من التقدم الحكمى كما مر عن معاوية (قوله وكتضمن الكلام الخ) فيه أن كلا من التضمن ومابعده ليس من أمثلة مايقتضى ذكره قبله فلو قال أو كان الكلام السابق يتضمن المرجع كقوله الخ أو يستلزمه استلزاما قريبا الخ ويزيد فى التضمن ولم يتضمنه الكلام السابق ولم يستلزمه أصلا لكان صوابا (قوله ولا يخفى الخ) أقول لا اقتضاء اذ المعتبر مالاحظه البلغاء وهم قد لاحظوا فى تلك الابواب أعنى باب نعم وربه الخ تلك النكتة وكثر فى كلامهم ولم يلاحظوه فى باب ضرب غلامه زيدا وقل فى كلامهم فلا يصح لغيرهم فى باب الفصاحة أن يرتكب خلاف مالاحظوه على حد مايأتى فى * وتسكب عيناى الدموع لتجمدا * من أن البلغاء لما استعملوا كثيرا جود العين فى بخلها لم يصح لغيرهم استعماله فى السرور وان أمكن بملاحظة الوسائط اه شيخنا (قوله وهو فى المركب) صوابه وصف فى

أن يقال وصف فى المركب يوجب ثقله على اللسان اه أطول (قوله وان كان الخ) قد يقال هذه الغاية تأتى فى ضعف التأليف أيضا فلأى شئ لم يذكرها الشارح ثم أيضا وأجيب بانه ذكرها هنا دون ثم لتصريحه بالكلمات هنا دون ثم (قوله وليس) يحتمل الحال والعطف اه سم (قوله قرب) ظرف متعلق بخبر ليس أو بمعنى مقارب فاضافته لفظية فلم يلزم كون خبر ليس معرفة واسمها نكرة اه سم أى الذى هو ممتنع (قوله وصدر البيت) لم يدخل الشارح بصدر البيت على عجزه كما فعل فى بيت أبى الطيب المتقدم حيث قال نحو كريم الجرشى فى قول أبى الطيب مبارك الخ لانه لو قال هنا نحو وقبر حرب الخ لأوهم التنافر فى الصدر ولو قال نحو وليس قرب قبر حرب قبر من قوله وقبر حرب الخ لكان فيه طول (قوله وقبر حرب الخ) ظاهر البيت خبر والمقصود هو التأسف والتحسر على كون قبره كذلك ولهذا وضع الظاهر موضع المضمر فى قوله قرب قبر حرب مع أن مقتضى الظاهر أن يقول قربه دلالة على زيادة التحسر والتوجع حيث اعتنى بذكره اه من الفنرى وخسرو (قوله قفر) قيل نعت مقطوع وفيه أن محل صحة قطع النعت اذا تعين المنعوت بدون ذلك النعت وهنا ليس كذلك وأجاب الشيخ يس بان هذا ضرورة ويمكن أن يقال ان قفر خبر قبر وقوله بمكان أى مع مكانه ومحله فانه أيضا قفر لا القبر فقط (قوله ذكر) أى المصنف فى كتابه عجائب الخ (قوله وقوله) أى قول أبى تمام (قوله كريم متى أمدحه الخ) فى استعمال متى الدالة على الكلية فى المدح واذا الخالية عن هذه الدلالة بل هى فى قوة الجزئية لطافة من حيث انه أشار الى أنه يضيق صدره ولا ينطلق لسانه بما يدل على الكلية فى اللوم اه جربى قال فى المطول وفى استعمال اذا والفعل الماضى ههنا أى فى قوله واذا ما لمته الخ اعتبار لطيف وهو ايهام ثبوت الدعوى كانه تحقق منه اللوم فلم يشاركه أحد اه وقصده بذلك الرد على الزوزنى حيث عاب الشاعر بأن اتيانه باذا الدالة على القطع فى جانب اللوم لا يناسب مقام المدح فلو أتى بان الدالة على الشك لكان أنسب بالمدح ثم ان اذا مع ذلك تفهم عدم وقوع اللوم بالفعل من جهة أنها تدل على الاستقبال وايهامها الوقوع لا يخل بذلك لانه من جهة أخرى فكلامه غاية فى تنزيهه عن استحقاق اللوم قال فى الاطول ومن لطائف تنزيهه عن الملامة أنه لم يقدر على ذكر ملامته الا فى صورة النفى فزاد ما بعد اذا اه وكتب أيضا ما نصه أى أردت مدحه (قوله والواو فى والورى للحال) لانه المنساق الى الفهم ولموافقة وحدى فانه حال ومشاركة الورى

المركب كما هى عبارة الأطول (قوله نحو كريم الجرشى) المناسب حذف لفظ كريم لانه ليس فى لفظ الشارح الا أن يكون جاريا على ما فى بعض النسخ من ثبوته (قوله لانه لو قال هنا نحو وقبر الخ) المناسب لانه لو قال هنا كقوله وقبر الخ وكذا يقال فيما بعد لان الذى فى النسخ كقوله لا نحو الا ان يكون جاريا على ما فى بعض النسخ أيضا (قوله هو التأسف الخ) لو كان بدله التأسيف والتحسير لظهر الا أن يقال طعنه لا ينافى تأسف الطاعن وتحسره اه شيخنا (قوله ايهام ثبوت الدعوى) أى بالنظر للتحقق الذى تفيده اذا والمضى المفاد بالفعل الماضى مع قطع النظر عن الاستقبال والا فلا يقع فى الوهم ثبوت الدعوى وبعد ذلك فهى نكتة ضعيفة جدا فان سبق الاستقبال الى الافهام مانع عن هذا الايهام (قوله كأنه تحقق منه اللوم الخ) أى فيكون أدخل فى افادة عدم استحقاقه اللوم (قوله ثم ان اذا مع ذلك) أى الفعل الماضى (قوله لا يخل بذلك) أى بالافهام المذكور (قوله وموافقة وحدى فانه حال) أى ولاجل أن يوافق وحدى فى كونه حالا من ضمير المتكلم هى

وان كان كل منها فصيحا (نحو وليس قرب قبر حرب) وهو اسم رجل (قبر) وصدر البيت * وقبر حرب بمكان قفر * أى خال عن الماء والكلا ذكر فى عجائب المخلوقات أن من الجن نوعا يقال له الهاتف صاح واحد منهم على حرب بن أمية فمات فقال ذلك الجنى هذا البيت (وقوله كريم متى أمدحه أمدحه والورى * معى واذا ما لمته لمته وحدى والواو فى والورى للحال وهو مبتدأ خبره قوله معى وانما مثل بمثالين لان الاول متناه فى الثقل والثانى دونه ولان منشأ الثقل فى الاول نفس اجتماع الكلمات وفى الثانى

للشاعر مفهوم من لفظ معى مع احتياج العطف على الضمير المستتر فامدحه الثانى لو جعلنا الواو للعطف الى اعتبار تقدم العطف على اعتبار الجزائية لئلا يتحد الشرط والجزاء والى حمل معى على الاجتماع زمانا فان المشاركة فى المدح مستفادة من العطف وكلاهما خلاف الظاهر اه عبد الحكيم وقوله ولموافقة وحدى فانه حال أى وعلى تقدير كون الواو للعطف لا يكون هناك حال فى مقابلة وحدى وهذا انما يتم على تقدير العطف من عطف الجمل وان المعطوف عليه جملة أمدحه الثانية أما على ما اقتصر عليه من تقديره من عطف المفردات وأن المعطوف عليه الضمير المستتر فى أمدحه الثانية ففى حال من الورى فقد حصلت المناسبة بل هو أقوى مناسبة لتوافق الحالين حينئذ افرادا وقوله ومشاركة الورى للشاعر أى فى المدح دفع لما يقال تفوت افادة المشاركة فى المدح على تقدير الحالية وقوله مع احتياج العطف الخ حاصله مع زيادة أنه يضعف احتمال العطف على جملة أمدحه الثانية أو على الضمير المستتر فى أمدحه الثانى أنه بدون اعتبار العطف قبل الجزائية يلزم اتحاد الجزاء بالشرط فيحتاج فى تصحيحه الى اعتبار العطف قبل الجزائية فيكون الجزاء فى الحقيقة مجموع مدح الشاعر ومدح الورى وهذا مع كونه خلاف الظاهر يتوجه عليه أنه لا فائدة فى ضم الشاعر مدحه الى مدحهم لعلمه من فعل الشرط وأيضا يضعف احتمال العطف على كلا وجهيه أنه يقتضى أن يكون مدح الشاعر ممدوحه سببا لمدح الورى اياه وقد تمنع السببية وبتسليم صحتها ففيه من القصور فى شأن المدح ما لا يخفى وان أجيب عن المنع بان المراد بالسبب فى باب الشرط عند النحاة ماله افضاء فى الجملة لا ما يلزم من وجوده الوجود ومدح الشاعر قد يفضى الى مدح الورى بان يشرع فى عد الاوصاف الجميلة ويوافقه فى ذلك العدد حضار المجلس وعن القصور بانه لا يلزم من هذا توقف مدح الورى على مدحه بحيث يلزم من انتفائه انتفاؤه

محط الجزاء وان أوهم قوله فانه حال أن القصد وجود حال فى قوله متى أمدحه الخ كما أن قوله واذا الخ مشتمل على حال ولو جعلت الواو للعطف فان جعل العطف من عطف الجمل لم يكن هناك حال أصلا فى مقابلة وحدى وان جعل من عطف المفردات فهناك حال فى مقابلة وحدى وهو معى لكن ليست تلك الحال موافقة لوحدى فى كونها حالا من ضمير المتكلم هى محط الجزاء بل هى حال من الورى فاندفع قول المحشى وهذا انما يتم الخ (قوله على الضمير المستتر) تقييده العطف بذلك انما هو لاجل ورود الأمرين وأما العطف على جملة أمدحه فلا يرد عليه الا الاول (قوله بل هى أقوى) علمت رده اذ ليس فيه مناسبة معنوية وهى محط القصد (قوله يتوجه عليه أنه لا فائدة فى ضم الشاعر الخ) فيه انه بضم مدحه الى مدحهم كان مارتبه على الشرط هو اجتماع مدحه ومدحهم وهذا يصدق اذا كان مدح الورى متحققا قبل مدحه مستمرا اليه واذا كان مترتبا على مدحه ولو لم يضم مدحه الى مدحهم بان قال متى أمدحه مدحه الورى أو نحو ذلك بدون معى كما هو مقتضى اعتراض المحشى بعد كما سيتضح لك لكان مارتبه على الشرط مدحهم فلا يصدق الا اذا كان مدحهم بمقتضى مدحه وبهذا يسقط قوله بعد وأيضا الخ وبتسليم الخ نعم لو قال متى أمدحه فالورى معى أو مدحه الورى معى فان القيد هو محط القصد من الكلام المقيد لكان المرتب على الشرط حينئذ هو اجتماع مدحه ومدحهم فيستغنى بذلك عن ضم مدحه الى مدحهم فافهم (قوله ويوافق فى ذلك حضار المجلس) حمل الورى على بعضهم ولا حاجة اليه فى مثل هذا المقام بل المناسب فيه اعتبار

لجواز أن يكون لشئ أسباب كثيرة كما سيأتى فى بحث لو فلا محذور و يضعف خصوص احتمال العطف على الضمير المستتر أنه لا فائدة حينئذ فى معى لاستفادة المشاركة فى المدح من العطف وان التمس له فائدة بحمل المعية على الاجتماع زمانا لانه خلاف الظاهر هذا وقد دفع بعضهم اتحاد الجزاء بالشرط بان معنى متى أمدحه متى أردت مدحه لا متى أمدحه بالفعل حتى يلزم الاتحاد وفيه أن ترتيب مدحه على ارادته ليس له كبير جدوى وان ارادة الشاعر مدحه لا تصح سببا لمدح الورى لانها لا يطلع عليها وان أجيب عن هذا بأنها قد يطلع عليها بظهور اماراتها هذا ملخص ماقيل فى هذا المقام مع زيادة وكتب أيضا على قوله يلزم اتحاد الجزاء الخ ما نصه ولا يلزم ذلك على الحالية لان الحال قيد والمقصود من الكلام المقيد بقيد ذلك القيد (قوله حروف منها) المراد من الحروف مجموع الحاءين والهاءين وفى عد الهاء من الحروف مع كونه اسما تغليب اه فنرى (قوله منها) أى من الكلمات والمراد بالجمع مافوق الواحد فان منشأ الثقل فى الثانى حروف من كلمتين وهما أمدحه أمدحه وفى العبارة استخدام فان مصدوق الضمير غير مصدوق المرجع (قوله وهو فى تكرير أمدحه) أى المشتمل على الجمع بين الحاء والهاء بدليل قوله دون مجرد الجمع الخ فاندفع الاعتراض

الموافقة ولو بالقوة و يراد من الكلام ان ذلك الممدوح يستحق المدح من كل أحد فى كل وقت استحقاقا لا خفاء فيه ولا منازعة ولما لم يفد ذلك الاستحقاق للمدح من كل جهة فيمكن أن يكون لاستحقاق الذم جهة قال واذا ما لمته الخ أى انه برىء من استحقاق اللوم لا يستحقه عند أحد من الخلق فافهم (قوله بانه لا يلزم من هذا توقف مدح الورى الخ) فهم المجيب ان القصور فى شأن المدح لكون الكلام يقتضى توقف مدح الورى على مدحه بحيث يلزم من انتفاء مدحه انتفاؤه فاجاب بذلك وليس كذلك بل وجهه أن المناسب عدم ربطه بهذا السبب الخاص ولا يدفع هذا ماذكره من الجواب (قوله بان معنى متى أمدحه الخ) هو ماذكره سابقا فى آخر قوله كريم اه شيخنا (قوله ليس له كبير جدوى) قد يقال له جدوى وأى جدوى اذ المراد قد يمنع منه موانع فالمعنى هنا متى أردت مدحه لا يمنعنى منه مانع كوجدان مايشين بالتأمل بان يكون خفيا عنى عند الارادة ومحصله انه متى أراد المدح فلا بد من حصوله لعدم وجدان مايمنع منه بعد التأمل الواقع بعد تلك الارادة وأى جدوى أعظم من هذا فانه أعلى مدح يكون اه شيخنا (قوله وفى عد الهاء الخ) فيه انه ليس المراد من الحرف ماقابل الاسم والفعل كما لا يخفى (قوله والمراد بالجمع مافوق الواحد) فيه نظر فانها كلمات اذ الضمير المفعول كلمة مستقلة بلا شبهة ولا حاجة الى اعتبار جملة أمدحه كلمة واحدة وان جاز على أنه غير جائز هنا فانه يقتضى أن التنافر حاصل بين أمدحه الاولى وأمدحه الثانية مع أنه ليس بينهما تنافر كما لا يخفى انما التنافر بين أمدح الأول ومفعوله وأمدح الثانى ومفعوله فهو فى موضعين كل واحد مما فيهما على انفراده يسير لا يخل بالفصاحة ومجموعهما عظيم مخل بها فلو اعتبر أمدحه كلمة واحدة لكان التنافر تنافر حروف لا تنافر كلمات كما اذا قلت مستشزرات مستشزرات وان كان مافى كل كلمة من هاتين مخلا بفصاحتها والكلام هنا فى تنافر الكلمات لا فى تنافر الحروف فافهم (قوله فان مصدوق الضمير الخ) أى لان المراد بالكلمات فى الاول قرب قبر حرب قبر والمراد بالضمير أمدحه أمدحه (قوله بدليل قوله دون مجرد الجمع الخ) أى فانه يفيد ان الجمع المذكور له دخل (قوله فاندفع الاعتراض) محصله ان قوله وهو فى تكرير الخ يفيد أن الجمع بين الحاء والهاء

حروف منها وهو فى تكرير أمدحه دون مجرد الجمع بين الهاء والحاء لوقوعه فى التنزيل مثل فسبحه

ولو قال وفى الثانى تكرير حروف منها لكان أخصر وكتب أيضا قوله وهو أى الثقل فى الثانى (قوله فلا يصح القول الخ) لانه يلزم عليه اشتمال القرآن على غير الفصيح (قوله بان مثل هذا الثقل) نحو أعهد ولاتزغ قلوبنا فهذا وأمثاله وان كان فيه ثقل لكن لا يخل بالفصاحة و يبقى السؤال عن سبب وقوع هذا الثقل فى القرآن ولم لم ينزه عنه تأمل وكتب أيضا مانصه أى ثقل مجرد الجمع بين الحاء والهاء (قوله ذكر الصاحب الخ) ساق هذه الحكاية تأكيدا لكون هذا التكرير ثقيلا مخرجا عن الفصاحة (قوله الصاحب اسمعيل بن عباد) قال الفنرى صحب ابن العميد فى وزارته وتولى الوزارة بعده لفخر الدولة ولقب بالصاحب الكافى و يقال كان هو أستاذ الشيخ عبد القاهر وكتب الشيخ مشحونة بالنقل عنه جمع بين الشعر والكتابة وقد فاق فيهما أقرانه الا أنه فاق عليه الصابى فى الكتابة قال الثعالبى كان الصاحب يكتب كما يريد والصابى كما يؤمر و يراد و بين الحالين بون بعيد (قوله من الهجنة) أى القبح (قوله نعم مقابلة المدح الخ) و يمكن أن يعتذر عن هذا بانه عدل عن الذم اشارة الى أنه لا ينبغى أن يخطر بالبال لعلو مقام الممدوح عن أن يخطر ذمه ببال أحد (قوله نافر كل التنافر) المراد أن فيه تنافرا يخرجه عن الفصاحة فلا ينافى أن هناك أكمل منه تنافرا فلا يخالف ماسبق أنه دون المتناهى فى الثقل كقوله وليس قرب قبر الخ وكتب أيضا قوله نافر كل التنافر المناسب نافر كل النفور أو متنافر كل التنافر (قوله والتعقيد الخ) عرفه دون نظائره لان له سببين الخلل فى النظم والخلل فى الانتقال ولو اقتصر على مجرد التمثيل لم يعلم المراد اه يس (قوله أى كون الكلام معقدا) على أن المصدر من المبنى للمفعول وهو جواب سؤال مقدر وهو أن التعقيد صفة المتكلم فكيف جعله المصنف صفة للكلام فاجاب بقوله أى كون الكلام الخ اه سم وأجيب أيضا بان المراد بالتعقيد حقيقته الاصطلاحية لا اللغوية التى هى المعنى المصدرى والايراد المذكور باعتبار حقيقته اللغوية وهذا سالم مما أورد على الاول من أن المصدر عند الجمهور لا يكون من المبنى للمفعول دفعا للالباس نعم قد يطلق المصدر و يراد به الحاصل به مجازا قال الفنرى نقلا عن جده صيغ المصادر تستعمل اما فى أصل

لا دخل له وهو خلاف مايفيده قوله دون مجرد الجمع (قوله نحو أعهد) جعل اسم الاشارة فى قوله فلا يصح القول الخ راجعا الى الثقل الحاصل من اجتماع الحاء والهاء بقطع النظر عن كونه فى مركب فحمل الفصاحة على مايشمل فصاحة المفرد فتأمل باعهد فافهم (قوله و يبقى السؤال الخ) قد يقال الحكمة فى ذلك اظهار عجز الخلق عن الاتيان بما فيه نوع ثقل فكيف اذا كان لا ثقل فيه اه شيخنا والمراد اظهار ذلك بما لا يعد عيبا والا ورد تأتى هذه الحكمة فيما لو اشتمل على كلمة غير فصيحة (قوله والكتابة) أى النثر (قوله يؤمر و يراد) بالبناء للمفعول فيهما (قوله بون بعيد) أى لان قدرة الشخص على الاتيان بالعبارة الوافية بما أراده الغير أعظم من قدرته على الاتيان بالعبارة الوافية بما أراده هو نفسه (قوله ولو اقتصر على مجرد الخ) قد يقال كان يمكنه أن يقول والتعقيد اما فى النظم كقول الفرزدق الخ واما فى الانتقال كقول الآخر الخ فلم تظهر حكمة الاتيان بالتعريف اللهم الا أن تكون دفع توهم أن التعقيد وصف الشخص بخلاف غيره فانه لا ايهام فيه فلذلك ترك تعريفه (قوله نعم قد يطلق الخ) أى فيمكن حمل الشارح على هذا فان الكون معقدا أثر حاصل للمفعول بالمصدر فيندفع الايراد اه شيخنا (قوله فى أصل

فلا يصح القول بأن مثل هذا الثقل مخل بالفصاحة ذكر الصاحب اسمعيل بن عباد انه أنشد هذه القصيدة بحضرة الاستاذ ابن العميد فلما بلغ هذا البيت قال له الاستاذ هل تعرف فيه شيأ من الهجنة قال نعم مقابلة المدح باللوم وانما يقابل بالذم أو الهجاء فقال له الاستاذ غير هذا أريد فقال لا أدرى غير ذلك فقال الاستاذ هذا التكرار فى أمدحه أمدحه مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الحلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر فأثنى عليه الصاحب

(والتعقيد) أى كون الكلام معقدا

النسبة وتسمى مصدرا واما فى الهيئة الحاصلة منها للمتعلق معنوية كانت أوحسية وتلك الهيئة للفاعل فقط فى اللازم كالمتحركية والقائمية من الحركة والقيام أوللفاعل والمفعول وذلك فى المتعدى كالعالمية والمعلومية من العلم وباعتباره يتسامح أهل العربية فى قولهم المصدر المتعدى قد يكون مصدرا للمعلوم وقد يكون مصدرا للمجهول يعنون بهما الهيئتين اللتين هما معنيا الحاصل بالمصدر والا كان كل مصدر متعد مشتركا ولا قائل به بل استعمال المصدر فى المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشئ فى لازم معناه اه وقوله اما فى أصل النسبة الخ عبارة غيره اما فى المعنى المصدرى وهو الايقاع والاحداث واما فى المعنى الحاصل به الخ فلعل مراده باصل النسبة الايقاع والاحداث وأراد بالهيئة مايشمل نحو الحرارة الحاصلة من التسخين كما فى كلام غيره (قوله أن لا يكون الخ) قد تقرر أن النفى فى باب كان متوجه الى الخبر فمعنى ما كان زيد منطلقا كان زيد غير منطلق فتقديره ههنا كون الكلام على وجه لا تظهر دلالته فلا يتوجه لومه بان فى كلامه حمل العدمى على الوجودى اه سم (قوله لخلل الخ) داخل فى التعريف لاخراج المتشابه والمجمل والمشكل فان عدم ظهور دلالتها ليس لخلل فى النظم والانتقال بل لارادة المتكلم اخفاء المراد منها لحكم ومصالح على ماتقرر فى محله وكلة اما لمنع الخلو اه عبد الحكيم وراجعه

النسبة) أى أصل هو النسبة (قوله معنوية) أى كالعالمية والمعلومية (قوله أوحسية) أى كالحرارة فانها تحس باللمس (قوله من الحركة والقيام) أى الحاصلتين من المصدر الذى هو الحركة والقيام وكذا يقال فيما بعد (قوله وباعتباره يتسامح الخ) أى باعتبار الاستعمال فى الهيئة يتسامح الخ (قوله يعنون بها الهيئتين الخ) أى فرادهم بقولهم قد يكون مصدرا للمعلوم انه قد يستعمل مجازا فى الهيئة القائمة بالفاعل لا أنه يستعمل فيها على سبيل الحقيقة ومرادهم بقولهم وقد يكون مصدرا للمجهول انه قد يستعمل مجازا فى الهيئة القائمة بالمفعول لا أنه يستعمل فيها على سبيل الحقيقة بسبب كونه مصدر الفعل المجهول لانه لا يكون له عندهم (قوله والا كان الخ) أى ان لم نقل ان قولهم هذا على سبيل التسامح بان قلنا ظاهره المتقدم مراد لزم الاشتراك اللفظى ولا قائل به منهم (قوله الايقاع والاحداث) أى تعليق القدرة بالمقدور وهو نسبة بين المحدث والمحدث وأصل للآثار المترتبة عليه (قوله الحاصلة من التسخين) أى تسخين الفاعل نفسه أو بتسخينه لغيره وماذكره الفنرى هنا مخالف لما تقدم عن السيرامى (قوله قد تقرر الخ) هكذا فى يس الا أنه قال بعد قوله على وجه لا تظهر دلالته مانصه فهى قضية معدولة المحمول فلا يتوجه عليه قول سم فيه حمل العدمى على الوجودى ولا حاجة لتكلف أنه عدمى مؤول بالوجودى لكن ماحكمة العدول الى هذا التعبير دون أن يقول أن يكون الكلام خفى الدلالة اذ لا واسطة بين الظهور والخفاء اه فانظره مع مافى المحشى (قوله لمنع الخلو) أى فتجوز الجمع قال الدسوقى والظاهر انها لمنع الخلو والجمع معا ومما يدل له ماذكره هو فى وجه انحصار التعقيد فى الخللين اه وعبارة عبد الحكيم وكلة اما لمنع الخلو ووجه انحصار التعقيد فى الخللين أن الكلام اما أن يراد معناه المطابق وعلى هذا لا يكون التعقيد الا الخلل فى النظم لان فهم المعنى المطابق بعد العلم بوضع المفردات وهيئاتها التركيبية يكون ظاهرا فاذا جاء الخلل فلا يكون الا من حيث التركيب أو يراد غيره فاما أن لا يكون بين المعنى المطابق وذلك المعنى لزوم وحينئذ لا يفهم منه المراد أصلا فيكون فاسدا

(أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على المراد لخلل) واقع

ومن المشكل اللغز والمعمى فهما فصيحان وخفاء المراد منهما لا يمنع فصاحتهما لما عرفت فاندفع ما فى الحفيد (قوله اما فى النظم) أى فى التركيب ولو نثرا وذلك بأن لا يكون ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعانى كما فى سم (قوله بسبب تقديم أو تأخير) ذكرهما اشارة الى أن كل واحد منهما مستقل بالاخلال وان كان كل منهما مستلزما للآخر اه عبد الحكيم (قوله أو حذف) أى بلا قرينة واضحة والا كان فى قوة الاثبات وكتب أيضا قوله أو حذف لم يذكر له مثالا (قوله أو غير ذلك) كالفصل بين المبتدا والخبر و بين الصفة والموصوف و بين البدل والمبدل منه بالاجنبى فى الجميع و وقعت هذه الفصول الثلاثة مع التقديم والتأخير فى بيت الفرزدق الآتى وكالاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما وكتب أيضا قوله أو غير ذلك فى يس على الحفيد ما ملخصه الحق الذى لا شبهة فيه الأخذ بما يفيده كلام المطول من أنه لا تعقيد فى العطف على المحل ولا فى العطف على المعنى المسمى بالتوهم ولا فى جر الجوار اذا صححها مشروطها عند المحققين لوقوع ذلك فى أفصح كلام وأبلغه وهو القرآن كما يدل عليه كلام الائمة خلافا لما فى الحفيد (قوله الفرزدق) لقب الشاعر

لا معقدا اذ التعقيد عبارة عن عدم الظهور لا عن عدم الدلالة وكذا اذا كان بينهما لزوم لكن ليس هناك قرينة واما أن يكون بينهما لزوم ظاهر مع قرينة ظاهرة فحينئذ لا تعقيد أصلا واما أن يكون بينهما لزوم خفى فى نفسه أو بوسائط كثيرة أو بين لكن مع قرينة خفية فيحصل التعقيد الخلل فى الانتقال اه مع تصرف قال شيخنا لا تأييد فى ذلك اذ الكلام قد يراد منه اللازم والمطابق فيجتمع الخللان اه على أنه ان أريد اللازم فقط قد يجتمع الخللان الخلل فى النظم بالنسبة للمعنى المطابق الملحوظ للانتقال منه لا لافادته والخلل فى الانتقال بالنسبة للمعنى اللازم المنتقل اليه المراد افادته وسيأتى لنا كلام يتعلق بعبارة عبد الحكيم عند قول الشارح وذلك بسبب ايراد اللوازم الخ (قوله ومن المشكل اللغز والمعمى) أى اذا كان ذلك ليس بواسطة عدم ترتب الألفاظ على وفق ترتيب المعانى ولا بواسطة الخلل فى الانتقال كقول الحريرى فى الميل

وما ناكح أختين سرا وجهرة * وليس عليه فى النكاح سبيل

فان هذه الألفاظ على وفق ترتيب المعانى اذ ليس فيها تقديم ولا تأخير ولا فصل ونحو ذلك ولا خلل فى انتقال (قوله وان كان كل منهما مستلزما للآخر) هذا منظور فيه لكلمتين فتقديم احداهما يستلزم تأخير الأخرى ونفى غيره اللزوم نظرا الى الكلمة الواحدة فتقديمها عن محلها الأصلى فى تركيب لا يستلزم تأخيرها عن محلها الأصلى لا فى هذا التركيب ولا فى غيره بل لا يعقل تقديمها وتأخيرها فى تركيب واحد فلكل وجهة لكن اذا تأملت عرفت أن الكلمة الواحدة لا يمكن فيها الا التقديم أو التأخير فالمبتدأ مثلا لا يمكن فيه الا التأخير والخبر لا يمكن فيه الا التقديم اذ لو قدمت المبتدأ على غير الخبر أو أخرت الخبر عن غير المبتدأ لكان ذلك من قبيل الفصل لا التقديم والتأخير وأما تقديم المبتدأ على الخبر وتأخير الخبر عن المبتدأ فليس من خلاف الأصل الذى الكلام فيه (قوله بما يفيده كلام المطول) حيث قال الخلل واقع اما فى النظم بأن لا يكون ترتيب الألفاظ على وفق ترتيب المعانى بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو اضمار أو غير ذلك اه ووجه الافادة أنه فى الصور الثلاثة ليس ترتيب الألفاظ مخالفا لترتيب المعانى حتى يوجد الخلل فى النظم الموجب للتعقيد بل على وفقه (قوله لا تعقيد فى العطف الخ) فالأول نحو مررت بغلامك وزيد بعطف زيد على محل

(اما فى النظم) بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد (كقول الفرزدق فى خال هشام) بن عبد الملك وهو ابراهيم بن هشام

المشهور همام بن غالب بن صعصعة (قوله ابن اسمعيل المخزومى) ذكر فى شرح المفتاح بدله المغيرة فكان اسمعيل اسم والمغيرة لقب اه حفيد وفى حواشى ابن جماعة على المطوّل مانصه قوله وهو ابراهيم بن هشام فى المهذب للشيخ أبى اسحق انه يمدح هشام بن ابراهيم بن اسماعيل بن الوليد بن المغيرة اه (قوله فى الناس) أى لا فى العرب فقط (قوله أبو أمه الخ) فى وصف الممدوح بكون أبى أمه أبا الممدوح اشارة لطيفة الى أن مشابهة الممدوح له انما جاءت من قبله بحكم أن الولد يشبه الخال ففيه مبالغة مدح (قوله يقاربه) يدل على أن مماثلة الممدوح للممدوح ليست بكاملة وكان ابراهيم أميرا بالمدينة من قبل هشام وهو من خلفاء بنى أمية اه سيرامى (قوله أى ليس مثله الخ) يمكن حمل البيت على وجه لا تعقيد فيه وهو جعل مملكا مستثنى من الضمير المستقر فى الجار والمجرور بعد حذف المتعلق وأبو أمه مبتدأ وحى خبر أول وأبوه خبر ثان والجملة صفة مملكا و يقاربه صفة ثانية والمراد بالحياة على هذا القوّة الشبابية الكاملة وكثيرا ما تنزل منزلة الحياة المقابلة للموت وينزل الهرم منزلة الموت وغاية مافى هذا الوجه أن فيه نصب مملكا مع أن المختار رفعه لتأخر المستثنى عن المستثنى منه بعد النفى (قوله وتقديم المستثنى الخ) ويلزم منه تأخير المستثنى منه عن المستثنى لكن الشارح لاحظ التقديم وجعل التأخير حاصلا غير مقصود ويصح العكس والامر سهل (قوله بين البدل) وهو بدل كل وأتى به توطئة لافادة نفى المقاربة الذى هو أعم بعد نفى المماثلة اه عبد الحكيم (قوله اسم ما) مقتضاه أن ما حجازية مع أن الشاعر الذى هو الفرزدق تميمى كما صرحوا به عند الكلام على قوله

فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم * اذ هم قريش واذ ما مثلهم بشر

والاصل حمل الكلام على لغة قائله تدبر (قوله منصوب) أى رجحانا لا وجوبا وقوله لتقدمه الخ أى والمستثنى فى النفى اذا تقدم على المستثنى منه يترجح نصبه لانه الفصيح الشائع كقول الشاعر

وما لى الا آل أحمد شيعة * وما لى الا مذهب الحق مذهب

ويجوز اتباعه للمستثنى منه على قلة والى ذلك أشار فى الخلاصة بقوله

وغير نصب سابق فى النفى قد * يأتى ولكن نصبه اختران ورد

وأما اذا تأخر عن المستثنى منه كان الراجح الاتباع نحو ما قام أحد الا زيد وما رأيت أحدا الا زيدا وما مررت باحد الا زيد و يجوز نصبه على الاستثناء بقلة والى ذلك أشار فى الخلاصة بقوله

الكاف والثانى نحو ليس زيد قائما ولا قاعدا والثالث نحو هذا جحر ضب خرب ولا يخفى أن ترتيب الألفاظ فى ذلك على وفق ترتيب المعانى فلا تعقيد فى النظم اه شيخنا وقوله نحو مررت الخ المناسب نحو مررت بالضارب الرجل وزيدا بعطف زيدا على محل الرجل (قوله من قبله) أى من جهة الممدوح (قوله من قبل هشام) أى ابن أخته وقوله وهو أى هشام (قوله الذى هو أعم) ظاهره أنه صفة لنفى المقاربة وفيه أن نفى المقاربة أخص من نفى المماثلة كما هو القاعدة من أن نفى الأعم أخص من نفى الأخص فلا انسان أعم من لا حيوان لصدق الأول بالحمار ونحوه والجماد وعدم صدق الثانى بالحمار ونحوه والمماثلة نظير الانسان والمقاربة نظير الحيوان الا أن يجاب بان الذى صفة للمقاربة وذكر باعتبار كونها معنى أو بان معنى كون نفى المقاربة أعم أن تعلقه أعم أى أزيد لا أن صدقه أعم (قوله كما صرحوا به عند الكلام على قوله) أى الفرزدق وحاصله أنه نطق بنصب مثلهم ورفع بشر

ابن اسمعيل المخزومى (ومامثله فى الناس الا مملكا أبو أمه حى أبوه يقاربه أى ليس مثله فى الناس حى يقاربه) أى أحد يشبهه فى الفضائل (الا مملكا) أى رجلا أعطى الملك والمال يعنى هشاما (أبو أمه) أى أبو أم ذلك المملك (أبوه) أى أبو ابراهيم الممدوح أى لا يماثله أحد الا ابن أخته وهو هشام ففيه فصل بين المبتدا والخبر أعنى أبو أمه أبوه بالاجنبى الذى هو حى و بين الموصوف والصفة أعنى حىّ يقاربه بالاجنبى الذى هو أبوه وتقديم المستثنى أعنى مملكا على المستثنى منه أعنى حى وفصل كثير بين البدل وهو حى والمبدل منه وهو مثله فقوله مثله اسم ما فى الناس خبره والا مملكا منصوب لتقدمه على المستثنى منه

* وبعدنفى أوكنفى انتخب * اتباع ماتصل وبهذا تعلم أن المصنف رحمه الله تعالى ارتكب فى تفسير البيت الطريقة المرجوحة فانه نصب فى تفسيره المستثنى مع تأخره فيه عن المستثنى منه ولعله قصد بذلك موافقة مافى البيت وفى بعض نسخ المتن رفعه فهو على الطريقة الراجحة فافهم (قوله قيل ذكر ضعف الخ) المتبادر أنه أراد حكاية قول غير الخلخالى ممن قال ان ذكر ضعف التأليف يغنى عن ذكر التعقيد ولاضرورة الى الحمل على حكاية قول الخلخالى ان ذكر أحد الأمرين الضعف والتعقيد مغن عن ذكر الآخر حتى يعترض بان دفعه لايتم الا بانضمام بيان تحقق الضعف بدون التعقيد فى مثل جاءنى أحد منونا فيحتاج الى الجواب بانه انما لم يتعرض لذلك لظهوره بخلاف عكسه الذى تعرض له فانه خفى على أن هذه الضميمة منظور فيها كما نقلناه بالهامش عن الأطول وكتب أيضا قوله قيل ذكر ضعف التأليف الخ هذا مبنى على أن التعقيد اللفظى لا يكون الا ناشئا من ضعف التأليف وقوله وفيه نظر لجواز الخ حاصله منع أن التعقيد اللفظى لا يكون الا من ضعف التأليف بل يجوز أن يكون من غيره مع انتفاء ضعف التأليف اه سم أى وقد يكون هناك ضعف تأليف ولا تعقيد فان قولك جاءنى أحد بالتنوين مشتمل على الضعف دون التعقيد فعلم أنهما يجتمعان و يفترقان كذا قال غير واحد وسيأتى عن الاطول مايخالفه (قوله اللفظى) هو الواقع فى النظم التركيبى وأما التعقيد المعنوى فسيأتى وهو الواقع فى الانتقال (قوله وان كان كل منها الخ) قال الحفيد فيه اشكال قوى وهو أن اجتماع تلك الأمور اما أن يكون مخالفا للقانون النحوى المشهور أولا فعلى الأول لا يوجد التعقيد بدون ضعف التأليف وعلى الثانى لا يصح ماسيأتى فى آخر المقدمة من أن الاحتراز عن التعقيد اللفظى يحصل بالنحوى تأمل اه وفى الاطول مايدفعه وعبارته المراد بالنظم تركيب الالفاظ على وفق تركيب أجزاء أصل المعنى والخلل فيه بأن يخرج عن هذا التركيب الى مالا تشهد به قوانين النحو المشهورة أو الى ماتشهد به لكن تحكم بانه على خلاف طبيعة المعنى فتخفى الدلالة لكثرة اجتماع خلاف الاصل الموجبة لتحير السامع قال المصنف فالكلام الخالى عن التعقيد اللفظى ماسلم نظمه من الخلل فلم يكن فيه مايخالف قوانين النحو المشهورة ولم يكن فيه مايخالف الاصل من تقديم أو تأخير أو اضمار

قيل ذكر ضعف التأليف يغنى عن ذكر التعقيد اللفظى وفيه نظر لجواز أن يحصل التعقيد اللفظى باجتماع عدة أمور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو

فاعمل ماعلى غير لغته وهو لغة أهل الحجاز فأخل بشرط العمل وهو الترتيب لعدم معرفة لغة أهل الحجاز وأجابوا بأنه يحتمل انه جرى على لغته فأهمل ماوفتحة مثل ليست اعرابية بل حركة بناء على حد وانه لحق مثل ماانكم تنطقون قال شيخنا ويمكن الجواب عن الشارح بان مراده أن هذا البيت يمكن تخريجه على لغة أهل الحجاز لعدم ظهور اعراب الخبر أو المراد انه اسم منسوب لما لكونه بعدها والا فهو مبتدأ (قوله حتى يعترض بان دفعه لايتم الخ) أى وبانه لايحسن الاقتصار فى السؤال على أحد الشقين (قوله على أن هذه الضميمة الخ) بهذا يمكنك أن تفهم انه لامانع من ان الشارح أراد حكاية مالخلخالى رد اعليه فى أحد شقى دعواه لتسليم الشق الآخر أعنى لزوم التعقيد للضعف فلذلك اقتصر على ماذكره فى السؤال والجواب اه شيخنا وسيأتى قريبا مايتعلق بهذا النظر (قوله فعلم أنهما يجتمعان الخ) أى فبينهما عموم وخصوص وجهى يجتمعان فى بيت الفرزدق و ينفرد التعقيد فى إلا عمرا الناس ضارب زيد و ينفرد ضعف التأليف فى جاءنى أحد بالتنوين على مايأتى (قوله وعلى الثانى لايصح ماسيأتى الخ) أى لانه يستلزم أن يكون التعقيد بأمور مخالفة

أوغير ذلك الاوقد قامت عليه قرينة ظاهرة لفظية أومعنوية كما سيأتى تفصيل ذلك كله فالتعقيد اللفظى ربما كان لضعف التأليف وربما كان مع الخلوص عنه بان يكون على قوانين هى خلاف الاصل فلا يكون اشتراط الخلوص عنه بعد ذكر الخلوص عن ضعف التأليف مستدركا كما توهم ولا يكون وجود التعقيد اللفظى بلا مخالفة لقانون نحوى مشهور مخالفا للحكم بان مرجع الاحتراز عنه النحو كما سيجىء لما أنه حينئذ لا تمكن معرفته بالرجوع الى قواعد النحو لانطباقه عليها على ماتوهم لان النحو يميز بين ماهو الاصل وبين ماهو خلاف الاصل والاحتراز عنه بالاحتراز عن جمع كثير من خلاف الأصل وأما انه هل يكون الضعف بدون التعقيد اللفظى أم لا فالحق الثانى وان توهم بعض الأفاضل انه لا تعقيد فى جاءنى أحمد منونا لان جاءنى أحمد يفيد مجىء أحمد ما لا الشخص المعين فلا يكون ظاهر الدلالة على الشخص المعين المراد لكن لا يتجه أن ذكر التعقيد مغن عن ذكر ضعف التأليف كما توهم لانه لا بأس باغناء المتأخر عن المتقدم كما فى العكس ويمكن دفع استدراك ذكر التعقيد لاغناء ضعف التأليف عنه أيضا بان ضعف التأليف لا يغنى عن التعقيد المعنوى وذكر التعقيد له لا للتعقيد اللفظى إلا أن المصنف أراد استيفاء بيان التعقيد فذكر التعقيد اللفظى لاستيفائه لا لانه يشترط الخلوص عنه فى الفصاحة بعد اشتراط الخلوص عن ضعف

لقواعد النحو اذ لا معنى للاحتراز بالنحو الا عن أمور مخالفة له (قوله الاوقد قامت عليه الخ) راجع فى المعنى الى الشقين فى قوله فلم يكن الخ فانه متى قامت القرينة الواضحة انتفى التعقيد اللفظى وان حصل ضعف التأليف (قوله لما أنه حينئذ الخ) علة للمخالفة وقوله لان النحو الخ علة لقوله ولا يكون وجود التعقيد الخ (قوله لان جاءنى أحمد الخ) علة لقوله فالحق الثانى (قوله يفيد مجىء أحمد ما لا الشخص المعين) أى الذى هو المراد وقد يقال ان البحث فى هذا المثال لا يفيد أن الحق الثانى لوجود الضعف بدون التعقيد فى نحو جاءنى أحمر بالتنوين فان أحمر الذى هو وصف لم يتغير معناه بالتنوين فلم يوجد فيه الا الضعف والجواب كما فى معاوية بان نحو جاءنى أحمد أو أحمر بالتنوين ليس فيه ضعف تأليف بل فيه لحن فى مفرد فهو من قبيل الفاسد غير صحيح اذ صرف مالا ينصرف لغة فى الاشمونى أجاز قوم صرف الجمع الذى لا نظير له فى الآحاد اختيارا وزعم قوم أن صرف مالا ينصرف مطلقا لغة قال الأخفش هذا لغة الشعراء لانهم اضطروا اليه فى الشعر فجرت ألسنتهم بذلك فى الكلام أى النثر اه فليس بلحن نعم هو خلل فى المفرد وهو الكلمة التى صرفت الا أن ينظر لكون التنوين كلمة وأن الخلل بضمها الى الاسم الذى صرف أخذا مما تقدم فى الجواب عن اشكال ابن جماعة ومثل معاوية لانفراد ضعف التأليف عن التعقيد بضرب غلامه زيدا وقد يمنع عدم التعقيد فيه (قوله لكن لا يتجه الخ) قصد به دفع ما يقال اذا سلمت أن الضعف يلزمه التعقيد كما قررت أنه الحق كان التعقيد مغنيا عنه ومحصل الدفع أنه لا يتجه هذا السؤال لانه لا ضرر فى اغناء المتأخر عن المتقدم (قوله لانه الخ) علة للا يتجه وقوله كما فى العكس راجع لبأس المنفى (قوله ويمكن دفع استدراك الخ) هذا جواب بالتسليم عن الاعتراض الأول بعد الجواب عنه بالمنع اه شيخنا (قوله لاغناء) متعلق باستدراك وقوله بأن متعلق بدفع (قوله وذكر التعقيد له) أى ذكر مطلق التعقيد بقطع النظر عن لفظى ومعنوى لأجل المعنوى منه ولما لم يكن ماذكر

التأليف اه وممن نفى التعقيد عن جاءنى أحد منونا الحفيد وكتب أيضا قوله وان كان الخ قال ع ق كتقديم المستثنى وتقديم المفعول وتأخير المبتدأ مثلا اه ومثال ذلك قولك الا عمرا الناس ضارب زيد وكتب أيضا مانصه للتعميم أى سواء كان كلها جاريا على قانون النحو أو بعضها كتقديم المستثنى فى بيت الفرزدق (قوله وبهذا) أى بقولنا وان كان الخ (قوله اذ لا يخفى الخ) تعليل لفساد ماقيل الخ اه جربى (قوله يوجب زيادة التعقيد) أى وزيادة التعقيد تعقيد (قوله وهو مما يقبل الخ) تعليل لمحذوف تقديره وجعلنا التعقيد مما يزيد صحيح لانه مما يقبل الخ (قوله أى لا يكون) أى الكلام وكتب أيضا قوله أى لا يكون الخ بيان للملحوظ بعد واو العطف فيكون بالنصب بان الداخلة على المعطوف عليه فى قوله والتعقيد أن لا يكون الكلام الخ فاعرفه (قوله فى انتقال الذهن) قال الخطابى ان أراد الخلل الواقع للمتكلم فى انتقال ذهنه فلا يصح أن يتسبب عن ايراد اللوازم اذ الأمر بالعكس وان أراد الخلل الواقع للسامع فى انتقال ذهنه فلا يصح أن يعلل به عدم ظهور الدلالة اذ الأمر بالعكس ويمكن أن يجاب بانه أراد الأول ليناسب قرينه أعنى الخلل الواقع فى النظم ومسببيته عن الايراد باعتبار معنى العلم والظهور أى يعرف الخلل ويظهر بالايراد أو أراد الثانى وتعليل عدم ظهور الدلالة به باعتبار معنى العلم والظهور أيضا اه ومثله فى الفنرى ثم قال ويجوز أن يراد الأعم من كل منهما ولك أن تحمل قوله فى انتقال الذهن على حذف المضاف أى فى طريق انتقال ذهن السامع اه والذى اختاره الحفيد أن المراد ذهن

دافعا لاستدراك ذكر التعقيد اللفظى قال الأنفى المصنف الخ (قوله الحفيد) مثله عبد الحكيم (قوله أى سواء كان كلها جاريا الخ) لم يقل أو كان غير جار على قانون النحو المشهور لقصد جعل ذلك من مقابل الجواز ويمكن جعل مقابله ما كان من التعقيد اللفظى لأمر واحد مخالف للقانون المشهور فى النحو وجعل قوله لجواز الخ بمعنى أنه لا مانع من ذلك فلا يستدعى مقابلا والأحسن أن تجعل الواو فى قوله وان كان كل الخ للحال لان القصد من قوله لجواز الخ بيان انفراد التعقيد اللفظى عن ضعف التأليف والأسهل فيه ماذكر فافهم (قوله تعليل لفساد ماقيل) والعلة السابقة علة لظهوره وفى الدسوقى أنه علة للعلية أى وانما ظهر فساد ماقيل بسبب هذا لانه لا يخفى الخ (قوله بيان للملحوظ الخ) المناسب بيان لارتباط جميع ماسبق بما بعد العاطف على الوجه المذكور فيما سبق فيكون بالنصب اذ هى مذكورة سابقا كذلك تدبر (قوله اذ الأمر بالعكس) أى لان المتكلم اذا اختل انتقال ذهنه أورد اللوازم البعيدة وقوله بعد اذ الأمر بالعكس أى لان الدلالة على المراد اذا لم تظهر اختل انتقال ذهن السامع وقوله ليناسب قرينته الخ أى فيكون هذا الخلل واقعا فى انتقال ذهن المتكلم كما أن الخلل المتقدم واقع فى لفظ المتكلم وقوله باعتبار معنى العلم والظهور أى للسامع (قوله أى فى طريق انتقال الخ) والمعنى على هذا أن عدم ظهور الدلالة متسبب عن الخلل الواقع من المتكلم فى طريق انتقال ذهن السامع وذلك الخلل متسبب عن ايراد المتكلم اللوازم البعيدة ولا شك أن التسبب ظاهر فى كل من السببين من غير احتياج الى اعتبار العلم والظهور والمراد بالطريق المعانى التى ينتقل فيها الذهن اه شيخنا وفيه أن الخلل فى المعانى ليس ناشئا عن الايراد بل يتحقق فى المعانى فى نفسها وكذا لو جعل الطريق عبارة عن العلاقة فالمناسب أن يجعل الطريق عبارة عن الألفاظ والخلل فيها اشتمالها على اللوازم البعيدة وهو ناشئ عن ايراد اللوازم البعيدة الخ (قوله والذى اختاره الحفيد الخ) والذى اختاره

و بهذا يظهر فساد ماقيل انه لا حاجة فى بيان التعقيد فى البيت الى ذكر تقديم المستثنى على المستثنى منه بل لا وجه له لان ذلك جائز باتفاق النحاة اذ لا يخفى أنه يوجب زيادة التعقيد وهو مما يقبل الشدة والضعف (واما فى الانتقال) عطف على قوله اما فى النظم أى لا يكون ظاهر الدلالة على المراد لخلل واقع فى انتقال الذهن من المعنى الأول المفهوم بحسب اللغة الى الثانى المقصود

السامع وأن المراد بالخلل فى الانتقال بطء الانتقال من الاصلى الى المراد و بعدم ظهور الدلالة بطء انفهام المراد من اللفظ ولاشك أن بطء الانتقال مسبب عن ايراد المتكلم اللوازم البعيدة المذكورة وسبب بطء انفهام المراد من اللفظ ومبنى الاعتراض على أن المراد بعدم الظهور الخفاء (قوله وذلك بسبب ايراد اللوازم البعيدة الخ) فان قلت اذا أورد لازم واحد غير مفتقر الى واسطة مع خفاء العلاقة بينه و بين الملزوم يحصل التعقيد ولا تعرض له فى الكلام قلت عدم التعرض له لندور مثله اه سم وكذا يقال فيما اذا أريد باللفظ ماليس بينه و بين معناه علاقة وكتب أيضا قوله اللوازم البعيدة أى جنس اللوازم فيصدق بالواحد أو الجمع باعتبار الموادوعلى هذا فتعدد اللوازم مفهوم بالاولى وقوله مع خفاء القرائن لابد منه حتى لو اتضحت لم يضر وان كان اللازم بعيدا كما انه لو كان اللازم قريبا لا واسطة له لكن القرينة خفية يكون مضرا كما أوردوا دلك عليه اه سم وكتب على قوله أى جنس اللوازم مانصه ومثله يقال فى قوله القرائن أما قوله الوسائط فوصفه

عبد الحكيم أن مراد الشارح أن لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد عند السامع لا فى نفسه فالخلل حصل فى انتقال ذهنه من المعنى اللغوى الى مراد المتكلم بسبب ايراده اللوازم البعيدة ثم قال فافهم ولا تلتفت الى ارادة ذهن المتكلم وتأويل قوله وذلك يكون لايراد الخ بانه يظهر ذلك بايراد اللوازم الخ اه لكن تقييده عدم ظهور الدلالة بعند السامع يقتضى أنه لا يتصف بالتعقيد إلا عند وجود السماع بالفعل مع أن اتصافه به ثابت قبل الا أن يكون فى الكلام حذف أى حالة أن لا يكون الخ أى حالة موجودة الآن ينشأ عنها أن لا يكون الخ ولا يخفى انه أشد تكلفا اه (قوله ولاشك أن بطء الخ) بيان ذلك أن سرعة انتقال الذهن من المعنى الأصلى الى المعنى المراد سبب فى سرعة انفهام المراد من اللفظ مساوله اذ لا سبب لها سواها ولاشك أنه يلزم من انتفاء السبب المساوى انتفاء المسبب فبالضرورة تنتفى سرعة انفهام المراد بانتفاء سرعة الانتقال فيكون بطء الانفهام الذى هو عدم ظهور الدلالة ببطء الانتقال الذى هو الخلل ولاشك أن ذلك الخلل بسبب ايراد المتكلم اللازم البعيد مع خفاء القرينة الدالة على المراد كذا فى الدسوقى وغيره وفى قوله سبب فى سرعة انفهام المراد من اللفظ نظر اذ هذا فى سرعة الانفهام بالفعل والكلام متصف بالتعقيد وان لم يحصل انفهام بالفعل والانفهام بالقوة يقتضى العكس ولذا قيل ان بطء الانفهام وصف للكلمة موجود فيها قبل سماع المخاطب لها فهو سبب فى بطء انتقال ذهن السامع لا مسبب عنه اه نعم يصح أن يراد سرعة الانفهام بالفعل و يتكلف لتصحيح كلامه بمثل ماتكلفناه فى كلام عبد الحكيم فافهم (قوله اذا ورد لازم واحد الخ) هذه هى صورة ما اذا كان اللزوم خفيا فى نفسه (قوله وكذا يقال الخ) فيه انه حيث لم توجد العلاقة يكون التركيب فاسدا لا معقدا اه شيخنا اللهم الا أن يكون هناك قول بعدم اشتراط العلاقة (قوله فيصدق بالواحد) أى والمتعدد اه عبد الحكيم (قوله فتعدد اللوازم) أى كما اذا كانت مفردات الكلام متجوزا بكل واحد منها عن ملزومه (قوله حتى لو اتضحت الخ) يفيد أن كثرة الوسائط بمجردها لا يحصل بها التعقيد وقوله كما أنه لو كان الخ يفيد ان خفاء القرينة بمجرده كاف فيه كما أن قوله قبل فان قلت الخ يفيد ان خفاء اللزوم فى نفسه كاف فيه فالمدار عنده فى حصول التعقيد على خفاء اللزوم أو خفاء القرينة ولا ينشأ عن كثرة الوسائط اذ لا تعقيد فى كثير الرماد وهو خلاف ماتقدم عن عبد الحكيم والظاهر ما لعبد الحكيم اذ

وذلك بسبب ايراد اللوازم البعيدة المفتقرة

بالكثرة يمنع الحمل على ارادة الجنس و يضيع على أن الجمع باعتبار الموادوان أمكن أن يقال هو عليه بيان للواقع فالاولى الجواب بأن الجمع فى اللوازم والوسائط لان الغالب أن تحقق التعقيد عند تعدد اللازم والواسطة فوصف اللوازم البعيدة بالافتقار الى الوسائط الكثيرة أى مافوق الواحد كاشف وكتب على قوله لم يضر وان كان اللازم بعيدا مانصه كما فى كثير الرماد كناية عن المضياف اه خسرو وكتب أيضا مانصه أى أوالملزومات كما فى البيت الآتى فقوله اللوازم تمثيل لاتقييد نعم مذهب المصنف فى المجاز والكناية أن الانتقال من الملزوم الى اللازم فكان الأولى أن يقول بسبب ايراد الملزومات تأمل و يصح أن يكون المعنى بسبب قصد اللوازم وارادتها من الملزومات فلا

لاشك فى بطء الانتقال من المعنى الأصلى الى المراد عند كثرة الوسائط وان اتضحت القرينة اذ لادلالة لها إلا بعد الانتقال الى المراد ومادام لم يخطر بالبال لا يمكن أن يستفاد من اللفظ بواسطة القرينة وأما كثير الرماد فسرعة الانتقال فيه بواسطة حضور الوسائط فيه دفعة واحدة وعهدها عند الناس بواسطة كثرة الاستعمال وفى عبد الحكيم هنا المراد جنس اللوازم واحدا كان أومتعددا وكذا قوله الوسائط أى جنس الواسطة المتصفة بالكثرة بان تكون مافوق الواحد وانما قيد اللازم بالبعيد والواسطة بالكثرة لان اللازم القريب قلما يخفى لزومه ولذا ذهب الامام الرازى الى أن كل لازم قريب بين وكذا اذا كان بواسطة واحدة فتخصيص اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط لانه أغلب ولكون المثال المذكور من هذا القبيل وكذا خص اللوازم لكون المثال المذكور من هذا القبيل والافقد يكون الخفاء بسبب ايراد الملزوم وارادة اللازم البعيد المفتقر الى الوسائط اه بايضاح وسكت عن قول الشارح مع خفاء القرينة لكن تقدم عنه أنه يحصل التعقيد بخفاء اللزوم وكثرة الوسائط وان لم تخف القرينة أوخفاء القرينة ولعل الشارح ذكره لكون المثال من هذا القبيل هذا وقد ذكر عبد الحكيم فيما سيأتى عند قول المصنف فان الانتقال الخ مايفيد أن المراد بالقرينة فى قولهم مع خفاء القرينة القرينة المعينة للمراد وربما يدل له قولهم انها شرط عند البلغاء و يدل له أيضا كلام الشارح هنا ولا يقال ظهورها يمنع التعقيد وان كثرت الوسائط أوخفى اللزوم اذ لا يبطئ الفهم فى تلك الحالة فينا فى ماتقدم عنه لما أوضحته لك قريبا (قوله يمنع الحمل الخ) مدفوع أخذا مما تقدم عن عبد الحكيم (قوله و يضيع) أى الوصف بالكثرة وكذا ضمير هو أما ضمير عليه فهو راجع لكون الجمع باعتبار المواد (قوله فالاولى الجواب الخ) فيه أنه لا يسلم أن الغالب ان تحقق التعقيد عند تعدد اللازم (قوله عند تعدد اللوازم الخ) يشير الى أن المراد من الجمع مافوق الواحد ولذلك قال الى الوسائط الكثيرة أى مافوق الواحد (قوله أى أوالملزومات كما فى البيت) هذه الزيادة تدل على اعتباره اللزوم الخارجى والافلا حاجة للزيادة وعليه فقوله كما فى البيت غير مناسب والمناسب ماتقدم عن عبد الحكيم أن ما فى البيت من قبيل ذكر اللازم وارادة الملزوم اذ هو الموافق للواقع اذ السرور ملزوم فى الخارج وجود العين لازم له (قوله نعم مذهب المصنف الخ) فيه أنه ليس مراد المصنف خصوص الملزوم الخارجى بل الملزوم الذهنى وهو مايلزم من تصوره تصور غيره ولو بعد التأمل فى القرائن أعم من أن يكون ملزوما فى الخارج أيضا أم لا وكذا المراد باللازم فى عبارة من عبر به فلا تنافى بين التعبيرين ولا يقال اللزوم الذهنى طريق واضح لا يتأتى فيه التعقيد لانا نقول هذا فى اللزوم الذهنى البين بالمعنى الأخص وسيأتى تحقيق الكلام فى محله (قوله و يصح الخ) أى وان كان مخالفا لما نقله فيما تقدم عن

اعتراض (قوله الى الوسائط) أى بينها و بين المقصود والوسائط من لازم بعدها لانها اذا كانت بعيدة عن المطلوب فلابد من واسطة بينها و بينه اه يس (قوله الكثيرة) المراد بالكثرة مافوق الواحد اه سم (قوله سأطلب) أشار بالسين الى أن البعد وان كان هنا وسيلة الى القرب الذى هو المطلب الاقصى للعشاق الا أنه من حيث انه فى نفسه بعد خليق بان يسوف طلبه هذا ان حملت السين على ظاهرها فان جعلت لمجرد التأكيد فالاشارة الى ذلك باختيار العبارة الدالة وضعا على التسويف (قوله عنكم) متعلق ببعد والمعنى بعد دارى عنكم وفيه اشارة الى أنه لا يرضى بنسبة البعد الى دار المحبوب فضلا عن نفسه اه عبد الحكيم (قوله وهو الصحيح) أى رواية ودراية وكتب أيضا قوله وهو الصحيح اما لانه ثبت عنده بنقل صحيح واما لان الصحيح فى معنى البيت ماذكره الشيخ وهو مبنى على الرفع اه جربى (قوله وهم) لان نصبه اما عطف على تقربوا أو على بعد وكلاهما لا يصح أما الاول فلانه يقتضى ان سكب الدموع الذى جعل كناية عن الحزن علة لطلب البعد وهو لا يصح اذ علته القرب الذى يلزمه السرور كما قال لتقربوا وأما الثانى فلانه يقتضى أن السكب الذى جعل كناية عن الحزن مطلوب وحينئذ يقال ان كان الحزن حاصلا فلا معنى لطلبه وان كان غير حاصل قلنا ليس ذلك من عادة المحب و يمكن أن يختار الشق الاول و يوجه بان المراد بطلب ذلك أنه راض به فلا يكون النصب وهما أو المطلوب زيادته لا أصله تأمل (قوله لتجمدا) أى العينان (قوله جعل سكب الدموع الخ) عبارة ع ق فقد عبر بسكب الدموع لينتقل من معناه الى لازمه الذى هو وجود الحزن الذى يحصل كثيرا عن فراق الاحبة وهذا أمر سريع الادراك ولهذا يقال أبكاه الدهر كناية عن أحزنه وأضحكه كناية عن سره وأصاب فى هذه الكناية لكن أخطأ الخ ومنه يعلم أن قول الشارح كناية عما يلزم فراق الاحبة أى كناية عما يلزمه و يلزم فراق الاحبة اذ الكآبة والحزن لازمان لكل من سكب الدموع والفراق لكن قول

الخطائى وغيره ولما يتبادر من لفظ ايراد اللازم فان المتبادر منه أن اللازم هو المعنى الحقيقى (قوله الا أنه) أى البعد (قوله الى ذلك) أى انه خليق بان يسوف طلبه (قوله وفيه اشارة الخ) اذ العادة نسبة البعد الى المحبوب أو داره على أن ذلك هو الملائم لقوله لتقربوا (قوله عن نفسه) أى المحبوب (قوله لان نصبه) الملائم لما تقدم له لانه خلاف الرواية ولأن نصبه الخ (قوله اذ علته القرب الخ) أى فكيف يجعل علته ثانيا السكب الذى هو الحزن اذ هذا تناقض و يمكن أن يقال ان العلة هى السكب باعتبار ما ترتب عليه وهو الجمود الذى هو السرور فالمناسب أن يقول فلأنه يقتضى عدم حصول الحزن المكنى عنه بالسكب وليس ذلك من شأن المحب (قوله وأما الثانى فلأنه الخ) هذا لا يناسب صنيع الشارح فانه حكم بان النصب وهم مع جعله الطلب بمعنى الرضا وطيب النفس فكيف يبين وجه الوهم مع حمل الطلب على حقيقته ثم يجاب بأن الطلب هنا بمعنى الرضا فالوجه أن الدراية لا تمنع من عطفه على بعد فامتناع العطف عليه لخصوص الرواية (قوله قلت ليس ذلك من عادة المحب) أى ليس عدم حصول الحزن الناشئ عن الفراق للعاشق المشتاق من عادة المحب (قوله الشق الاول) أى من الترديد الثانى الذى أفاده بقوله وحينئذ يقال ان كان الخ وفى بعض النسخ الشق الثانى أى من الترديد الاول الذى أفاده بقوله لان نصبه اما عطفا الخ لكن باعتبار أول شقيه والاول أظهر (قوله أى العينان) رجوع الضمير الى الدموع يغنيك عن تكلف المجاز هنا على

الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن الدالة على المقصود (كقول الآخر) وهو عباس بن الاحنف ولم يقل كقوله لئلا يتوهم عود الضمير الى الفرزدق (سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب) بالرفع وهو الصحيح وبالنصب وهم (عيناى الدموع لتجمدا) جعل سكب الدموع

الشارح بعد وأتحمل لاجلها حزنا فيفيض الدموع يقتضى أن الحزن ملزوم وسبب لسكب الدموع والكل صحيح فيصح أن يكون كل من الحزن وسكب الدموع لازما وملزوما وكون السكب ملزوما للحزن هو الموافق لمذهب المصنف من أن الكناية ذكر الملزوم وارادة اللازم (قوله عما يلزم) أى عرفا باعتبار الغالب (قوله من الكآبة والحزن) الكآبة سوء الحال والانكسار من الحزن وقد كئب الرجل يكأب كعلم يعلم كآبة وكآبة مثل رأفة ورآفة اه فترى (قوله والحزن) عطف سبب على مسبب (قوله لكنه أخطأ) أى عند البلغاء والا فهو له وجه صحيح كما ذكر فى الشرح أنه استعمل الجمود فى خلو العين مطلقا مجازا استعمالا للمقيد فى المطلق ثم يكنى بالمطلق عن

أن الجمود ضد السيلان (قوله يقتضى الخ) الملزومية والسببية فى الوجود لا تنافى اللازمية والمسببية فى العلم فالسكب ملزوم علما اه شيخنا (قوله وكل صحيح الخ) ظاهره أن بينهما تلازما من الجانبين باعتبار الوجود وليس كذلك (قوله وكون السكب الخ) قد علمت ما فيه (قوله رحمه الله كناية عما يلزم الخ) أى من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم لان السكب الذى هو البكاء يلزم الحزن عقلا وعرفا فان اصابة غير الملائم للطبع كالفراق توجب انعطاف الدم الى القلب فيصعد من القلب بخار يصير ماء عند الوصول الى الدماغ ويجرى من طريق العين لا أنه استعمل السكب فى الفراق للملازمة بينهما وجعل الفراق كناية عن الحزن على ما قيل فانه ارتكاب خلاف ما فى العبارة من غير ضرورة اه عبد الحكيم وانما اعتبر الشارح اللزوم بين ما أريد بالسكب وبين فراق الاحبة اشارة الى المناسبة بين قوله وتسكب عيناى الدموع وبين قوله سأطلب بعد الدار عنكم كما انه أشار الى المناسبة بين قوله لتقربوا وبين قوله لتجمدا باعتبار اللزوم بين دوام التلاقى وبين ما أريد بالجمود فى قوله كناية عما يوجبه دوام التلاقى الخ (قوله مثل رأفة ورآفة) يقرأ أحدهما بسكون الهمزة بوزن رحمه والآخر بفتحها مع المد بوزن زرافه (قوله فى خلو العين) أى من البكاء لا من الدمع فان هذا يحتاج لاعتبار اللزوم والاطلاق لا مجرد الاطلاق (قوله رحمه الله لكنه أخطأ الخ) فى الايضاح أراد أن يكنى عما يوجبه دوام التلاقى من السرور بالجمود لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقا من غير اعتبار شئ آخر وأخطأ لان الجمود هو خلو العين فى حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة وانما يكون كناية عن البخل اه فيستفاد منه أن هذه الكناية خطأ منشؤه ظن ما ليس معنى الجمود معنى له وانه بمعناه لا ينتقل منه الى المسرة أصلا لعدم العلاقة وانما ينتقل منه الى البخل الذى هو خلو العين من الدمع حال ارادة البكاء وهو غير المنتقل منه الذى هو خلو العين من البكاء حال ارادته اذ الدمع غير البكاء الذى هو سكب الدموع فلا يقال على كلامه يتحد المنتقل منه واليه وصريح ذلك أن خلو العين من البكاء حال ارادته معنى حقيقى لجمود العين ولا مانع منه فاذا لم يثبت كونه حقيقة لغوية فى ذلك فليكن حقيقة عرفية وعلى هذا فالبيت مثال للخلل فى الانتقال من حيث هو لا للتعقيد لاجل الخلل فيه لعدم صحة الانتقال فيه الى المراد أصلا وانما يكون مثالا للتعقيد لاجل الخلل لوضح الانتقال فيه الى المراد وكان غير ظاهر الدلالة على المراد الخلل فى الانتقال والشارح فى المطول حقق أنه لا فساد فى الانتقال فى البيت لوجود العلاقة المصححة للانتقال وذلك لجواز أن يكون الجمود مستعملا فى مطلق الخلو مكنيا به عن المسرة لانه تابع لها عادة وانما فيه التعقيد وذلك لخفاء قرينة الاستعمال فى المطلق وخفاء اللزوم

كناية عما يلزم فراق الاحبة من الكآبة والحزن وأصاب لكنه أخطأ فى جعل

السرور اه جربى وكتب أيضا قوله لكنه أخطأ الخ تحقيقه أن كل حقيقة جرت عادة البلغاء بالتجوز عنها الى معنى دائما كما عن جمود العين الى بخلها بالدموع أو أن ارادة البكاء فالانتقال الى

بينه وبين المسرة لتحقق وتصور كل بدون الآخر كثيرا وكثرة الوسائط لان الجمود فى الأصل ضد السيلان استعمل فى خلو العين من البكاء حال ارادة البكاء ثم فى خلوها من الدمع حال ارادته منها ثم استعمل فى مطلق خلو العين ثم كنى به عن المسرة وعلى ماحققه الشارح فالبيت مثال للتعقيد لخلل فى الانتقال بايراد اللازم البعيد المفتقر الى الوسائط مع خفاء القرينة واللزوم هذا ايضاح مافى عبد الحكيم لكن فى قوله مع خفاء قرينة الاستعمال فى المطلق مالا يخفى فانه استعمال تقديرى لاتحقيقى فقرينته تقديرية أيضا فليست موجودة حتى يعتبر خفاؤها ووضوحها ولك فى هذا الشارح مع المصنف وجهان الاول وان كان بعيدا من صنيع الشارح اجراؤهما على طبق مافى الايضاح وحينئذ فالمراد بقول الشارح لكنه أخطأ الخطأ والفساد فى نفس الأمر بناء على مازعمه فى الايضاح لا الخطأ فى نظر البلغاء لاشتمال الكناية على التعقيد وقول المصنف فان الانتقال الخ أى لان معنى الجمود خلو العين عن البكاء حال ارادة البكاء فالانتقال منه الى البخل بالدمع أى خلو العين عنه لا الى ماقصده الشاعر من السرور لانه انما يصح لو كان معنى الجمود مطلق الخلو الثانى اجراؤهما على ماحققه الشارح فى المطول وحينئذ فالمراد بقول الشارح لكنه أخطأ الخطأ فى نظر البلغاء لاشتمال الكناية على التعقيد وقول المصنف فان الانتقال الخ أى فان الانتقال الذى لاخلل فيه انما هو الانتقال الى البخل لا الى ماقصده الشاعر من السرور فان فيه خللا بسبب ايراد اللازم البعيد المفتقر الى الوسائط مع خفاء القرينة وخفاء اللزوم والثانى يؤخذ من كلام الجماعة والاول من كلام عبد الحكيم رادا عليهم بما يمكن دفعه وسيأتيك تحقيق المقام ان شاء الله تعالى (قوله تحقيقه أن كل الخ) فيه أن الخلل فى الانتقال فى البيت ليس من تعارف وظهور معنى آخر يحول بين اللفظ والمقصود بل بسبب ايراد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط مع خفاء القرائن كما قاله الشارح على أنه ان نصبت القرينة الظاهرة على تعين المقصود فتعارف معنى آخر لا يحول بين اللفظ والمقصود وان لم تنصب القرينة الظاهرة كان خلل الانتقال بواسطة خفاء القرينة لا لتعارف معنى آخر فالصواب فى بيان كلام الشارح أن الخطأ فى الانتقال فى هذا البيت من حيث ايراد اللازم البعيد المفتقر الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرينة ولا دخل للتعارف كذا يستنبط من عبد الحكيم لكن لك أن تقول يجوز أن يكون مراد الفنرى تحقيق خطأ الشاعر بوجه آخر غير ماحققه الشارح والمراد أن تعارف معنى آخر يصرف الأفهام عن الانتقال الى المراد بسرعة فيوجب بطء الانتقال فيكون ذلك من جملة أسباب التعقيد فى البيت كما أن منها كثرة الوسائط وخفاء القرينة ولو انفرد لكفى ولا تنحصر أسباب التعقيد فيما تقدم عن عبد الحكيم وقوله على أنه ان نصبت الخ فيه كما علم فيما سبق أن دلالة القرينة بعد الانتقال لا قبله ولا شك فى بطء الانتقال الى المراد عند تعارف غيره وقوله وان لم تنصب الخ علم رده مما سمعت ولا مانع من استناد التعقيد حينئذ الى شئ أو أشياء على أنه يرد عليه حينئذ أن من أسباب التعقيد كثرة الوسائط وخفاء اللزوم وعند اتضاح القرينة المعينة للمراد لا تحول كثرة الوسائط أو خفاء اللزوم بين اللفظ والمقصود

غيره وان كان مع علاقة مصححة كما عنه الى عدم البكاء مطلقا وكما عنه الى السرور مختل ليس بمقبول لا لانه غير منقول حتى يرد عليه أنه لا يشترط النقل فى آحاد المجاز عند المحققين بل لان تعارفهم على خلافه يمنع الاذهان عن الالتفات اليه كما فى فصول البديع وبه ظهر وجه تخطئة الشاعر وان جعله من استعمال المقيد فى المطلق لا يفيد اه فنرى ملخصا (قوله جمود العين) الجمود فى الاصل انعقاد المائع وعدم سيلانه لعارض برد فهو انما يكون بالحقيقة فى المائع فوصف العين بالجمود على ارادة دمعها على طريق المجاز المرسل أو بالحذف ونقل الفنرى فيما يأتى عن الصحاح أن العين الجمود مالا دمع لها وعليه فجمودها خلوها من الدمع لكنه لا يناسب قول المصنف فان الانتقال من جمود العين الى بخلها بالدموع لان المراد من بخلها بالدموع خلوها منها فلا يكون معنى جمود العين على كلام المصنف لتغاير المنتقل عنه والمنتقل اليه (قوله والسرور) ان كان مصدرا لازما كما هو المتبادر من تقرير الصحاح على ما فى الحفيد فالأمر ظاهر وان كان متعديا كما فى الحفيد عن كثير من كتب اللغة احتيج الى جعله هنا مبنيا للمجهول لانه المناسب للمقام (قوله فان الانتقال) علة لقوله أخطأ والمراد فان الانتقال بلا واسطة أو من غير خلل أو نحو ذلك لا مطلقا اه سم وجعل الشيخ يس قوله فان الانتقال الخ علة لجعل البيت مثالا للخلل فى الانتقال والمعنى وانما كان فى

على زعمه وسيأتيك تحقيق المقام فتدبر (قوله وكما عنه) أى عن جمود العين فهو مثال ثان (قوله فوصف العين بالجمود) أى لزوما (قوله على طريق المجاز المرسل) أى من اطلاق اسم المحل وارادة الحال أو على طريق المجاز العقلى (قوله لتغاير المنتقل الخ) فيه أن التغاير حاصل على ما نقله الفنرى أيضا اذ جمود العين فى الاصل على ما قاله الفنرى خلوها من الدمع مطلقا نقل الى خلوها من الدمع حال ارادة البكاء كما أفاده المصنف بالتعبير بالبخل فالمنقول منه مطلق والمنقول اليه مقيد ولو علل عدم المناسبة بأنه لو كان معنى الجمود الخلو من الدمع مطلقا لساغ الانتقال منه الى السرور أو بأن العلاقة بينه وبين السرور على هذا بواسطة واحدة لصح بناء على أحد الوجهين السابقين فى معنى كلام الشارح مع المصنف وستعلم تحقيق المقام (قوله ان كان مصدرا لازما) أى من قولهم سر زيد حصل له سرور (قوله وان كان متعديا) أى من قولهم سرتنى رؤيتك (قوله لانه المناسب للمقام) أى لان المقصود اتصاف الشاعر بحصول السرور له ولمناسبته للفرح المعطوف هو عليه (قوله والمراد فان الانتقال بلا واسطة) لا يخفى بعد ذلك من العبارة والوجه أن المعنى فان جمود العين لا ينتقل منه الفصحاء الا الى البخل بالدموع كما يشير اليه تحقيق الفنرى وذلك أن محصل كلام الشارح بظاهره أن التعقيد المعنوى عدم ظهور الدلالة على المراد لكثرة الوسائط مع خفاء القرائن سواء كان المقام مقام اظهار المراد أو مقام اخفائه ومحصل ما ارتضاه المحشى أنه عدم ظهورها لخفاء القرائن أو خفاء اللزوم مطلقا ومحصل كلام عبد الحكيم أنه عدم ظهورها لكثرة الوسائط أو خفاء القرائن أو خفاء اللزوم كذلك ولا يخفى ما فى هذا الاطلاق اذ كثيرا ما تخفى قرائن المراد فى كلام البلغاء لأغراض وكذلك يقع فى كلامهم كثيرا التجوز بالوسائط ولا مانع من خفاء اللزوم لغرض كاختبار ذهن المخاطب أو السامع فان قلت الكلام هنا مقيد بما اذا كان المقام مقام اظهار المراد أما اذا كان المقام لاخفائه فلا يكون عدم ظهور الدلالة تعقيدا وخللا فى الفصاحة قلت حينئذ يكون الاحتراز عن التعقيد المعنوى بعلمى المعانى والبيان لا بخصوص علم البيان كما يأتى

جمود العين كناية عما يوجبه دوام التلاقى من الفرح والسرور (فان الانتقال من جمود العين

فى المقدمة ويلزم ان الكلام الواحد يكون معقدا باعتبار مقام غير معقد باعتبار مقام آخر وهو بعيد فان مخلات الفصاحة كلها لا تتغير بالاعتبار والظاهر انها كلها على طريقة واحدة فالوجه ان عدم ظهور الدلالة المعيب فى مقام دون آخر ليس من مخلات الفصاحة بل من مخلات البلاغة وان التعقيد المعنوى انما هو عدم ظهور الدلالة المعيب عندهم على كل حال فلا يجعل تعقيدا معنويا إلا ذلك وحينئذ لا يصح أن يكون منشأ التعقيد المعنوى شيأ مما تقدم اذ قد تكون الوسائط ومامعها مقصودة للبلغاء لغرض من الأغراض فلا يكون عدم ظهور الدلالة حينئذ معيبا وقد تكون غير مقصودة لهم فيكون معيبا وما تقدم مما يخالف ذلك فهو مسايرة لما سبق بل يجب أن يكون منشؤه غير مقصود للبلغاء فى حال من الاحوال وذلك بان ينتقل كما فى البيت مما ينتقل عنه فى العادة المستمرة عند الفصحاء لمعنى مخصوص الى معنى آخر فان ذلك موجب لخفاء المراد وان قامت عليه قرينة واضحة وهو غير مقصود البلغاء فى حال من الأحوال أما كونه موجبا للخفاء المذكور فلأنه لا دلالة للكلام على غير المعنى الأصلى بواسطة القرينة ولو واضحة الا بعد الانتقال من معناه الى ذلك الغير وانتقال الذهن اليه فى حال اعتياد الانتقال الى غيره لا يكون الا بعد التوقف والحيرة لما أن هذه المادة لكثرة انتقال العرب من معناها الى شئ مخصوص دون غيره كثرة شائعة فائضة حتى صار ذلك عادة لهم يبعد عند الاذهان أن يراد منها سوى هذا الشئ المخصوص مما عدا المعنى الحقيقى فلا تنصرف الاذهان من معناها الحقيقى الا الى ذلك الشئ المخصوص وأما كونه غير مقصود للبلغاء فى حال من الأحوال فلكونه خلاف ما اعتيد عندهم كاعتياد ألفاظ الأمثال ولكونه مؤذنا بجهل عادة الفصحاء من العرب وبان هذا الشخص ليس منهم ولا على طريقتهم فلا يقبل عندهم ما ترتب عليه من خفاء المراد وان كان المقام يقتضى اخفاءه ألا ترى الى أن التعقيد اللفظى لا يقبل فى مقام من المقامات حتى المقام المقتضى لاخفاء المراد وان كان ذلك التعقيد بمجرد ارتكاب كثير من خلاف الأصل بلا قرائن واضحة وما ذلك الا لكون فصحاء العرب اعتادت خلافه حتى صار فعله خروجا عن طريقتهم ومؤذنا بجهل عادتهم وبان هذا الشخص ليس منهم ولا ممن اتبع منهاجهم فان قلت ربما يقتضى المقام هذا الايذان فتقتضى البلاغة ارتكاب التعقيد لفظيا أو معنويا فلا محيص عن اعتبار علم المعانى فى الاحتراز عنه بقسميه قلت ارتكابه عند اقتضاء الحال له والجائه اليه لا يكون بمقتضى البلاغة لما علمت من ان ارتكابه خروج عن طريقة الفصحاء وانما يكون حينئذ بمنزلة اللحن لاجاء الحال اليه فلا يكون من البلاغة فى شئ ويشهد لما قلنا من ان كثرة الوسائط وخفاء القرائن وخفاء اللزوم لا تصلح منشأ للتعقيد المعنوى وان الذى يصلح منشأ له هو الانتقال مما ينتقل عنه فى العادة المستمرة الشائعة عند الفصحاء من العرب لمعنى مخصوص الى معنى آخر ما فى المفتاح من أن التعقيد المعنوى فى الكلام هو أن يعثر صاحبه فكرك فى متصرفه ويشبك طريقك الى المعنى ويوعر مذهبك نحوه حتى يقسم فكرك ويشعب ذهنك الى أن لا تدرى من أين تتوصل وبأى طريق معناه يحصل اه اذ لا يخفى على من تأمل أن هذا انما يحصل عند الانتقال المذكور لا عند خفاء القرينة ونحوه فان الذهن اذا صرفته القرينة المانعة عن الحقيقة أخذ يطلب غيرها فان كانت فصحاء العرب قد اعتادت غير المخصوص ينتقلون اليه من هذه الحقيقة وصار ذلك هو طريقتهم لا يعدلون عنه الى غيره بادر الذهن الى ذلك الغير وانتقل اليه وتعين عنده للارادة فاذا لم يكن مرادا نازعته فى ذلك قرينة المقام وقضت بانه غير مراد وحينئذ يتشبك طريقك الى المعنى

و يتوعر مذهبك نحوه فكلما طلبته عثر فكرك فيما وجبت ارادته بمقتضى طريقة الفصحاء من العرب حتى ينقسم فكرك و يتشعبد ذهنك الى أن لا تدرى من أين تتوصل و بأى طريق معناه يتحصل وان لم تكن العرب الفصحاء قد اعتادوا ماذكر انتقل الذهن الى لوازم هذه الحقيقة بسرعة فيما ظهر لزومه ولم يكن بوسائط و ببطء فيما خفى لزومه أو كان بوسائط وقضت قرينة المقام بالمراد بسرعة ان كانت ظاهرة و ببطء ان كانت خفية ولا تتشبث طريقك الى المعنى ولا يتوعر مذهبك نحوه فلا يعثر فكرك فى غير المراد حتى ينقسم و يتشعبد الى أن لا تدرى من أين تتوصل و بأى طريق معنى هذا الكلام يتحصل اذ لا ملجئ لغير المراد حتى يحصل شئ من ذلك و يشهد لما قلنا أيضا أن عدم ظهور الدلالة على المراد اذا كان بسبب الانتقال المذكور ناسبه اسم التعقيد المعنوى أتم مناسبة كما لا يخفى بخلاف ما اذا كان بسبب خفاء القرائن مثلا ولكل مسمى من اسمه نصيب فقد تبين لك مما ذكرنا ان ما نقله المحشى عن الفنرى هو تحقيق المقام وان خالف كلام غيره وصنيع الشارح بظاهره فلله دره وان أردت بيان الشارح على طبق ما تقدم مع زيادة فاستمع لما يلقى اليك * قوله رحمه الله تعالى أى لا يكون ظاهر الدلالة على المراد أى كون الكلام فى نفسه غير ظاهر الدلالة على المراد لا كونه غير ظاهر الدلالة عليه عند السامع لئلا يفيد أن الكلام لا يتصف بالتعقيد الا عند وجود السامع بالفعل مع كونه يتصف به فى نفسه والمراد من الذهن فى قوله لخلل واقع فى الذهن ذهن المتكلم ليوافق ظاهر قول المصنف فان الانتقال من جمود العين الخ اذ هو بيان للخلل فى انتقال ذهن الشاعر كما هو الظاهر وليكون التأويل فى محل الحاجة وقوله وذلك بسبب ايراد اللوازم الخ على حذف مضاف يقتضيه الكلام أى بسبب قصد ايراد اللوازم الخ فهو بيان لسبب حصول الخلل نفسه لا لسبب العلم به فان ذلك خلاف الظاهر ولا شك ان قصد ايراد اللازم البعيد وارادة الاتيان بدا له هو السبب فى خلل انتقال ذهن المتكلم الى المقصود ولو قصد ايراد لازم قريب لكان انتقال ذهنه الى مقصوده منه فلا يكون مختلا فان أبيت الا أن المراد بالذهن ذهن السامع فاجعل اللام فى قوله لخلل لام العاقبة وأما كونها لام العلة والسبب والمعلل هو العلم بعدم ظهور الدلالة فهو بعيد والمراد من بعد اللازم كونه مما يراد فى العادة المستمرة الشائعة عند الفصحاء لغير هذا المرام حتى صارت ارادته لهذا المرام على خلاف طريقتهم ومؤذنة بجهل عادتهم وبان هذا الشخص ليس منهم ولا على منهاجهم وتفسير البعد بهذا دون البعد بسبب الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن ليس ببعيد وعليه فقوله المفتقرة الخ ليس وصفا كاشفا كما توهم والاتيان به و بقوله مع خفاء القرائن الخ ليس للتقييد ولا لكون ذلك له دخل فى خلل الانتقال كما يشهد لذلك ظاهر قول المصنف فان الانتقال من جمود العين الخ فانه بين فيه وجه الخلل المذكور ولم يشر فيه الى شئ مما ذكر بل هو للاشارة الى اشتمال البيت على ما يخل بخصوص البلاغة زيادة على التعقيد المعنوى الذى هو مخل بالفصاحة والبلاغة وذلك أن المقام لا يقتضى خفاء المراد وكثرة الوسائط مع خفاء القرائن مما يوجب خفاءه وقوله لكنه أخطأ أى فى اصطلاح أهل الفصاحة من العرب وقوله فان الانتقال الخ أى فان جمود العين لا ينتقل منه الفصحاء الا الى البخل بالدموع فان قلت كلام المصنف فى الايضاح يقتضى أن المراد من الخلل فى الانتقال فساده بحيث لا يكون بين المعنى الأصلى والمراد علاقة بوجه أصلا فانه قال فيه كما تقدم أراد أن يكنى عما يوجبه دوام التلاقى من السرور بالجمود لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقا من غير

ذلك خلل فى الانتقال لان الخ وبحث فى كلام سم بأن أخطأ من كلام الشارح لا من المتن فكيف يجعل كلام المتن علة لكلام الشارح اه وقد يقال يمكن أن الشارح أشار الى أن ذلك علة لمحذوف تقديره أخطأ الشاعر فى جعل جمود العين الخ ويكون الشارح أظهر ذلك المحذوف تأمل (قوله الى بخلها بالدموع) خبران يعنى خلوها من الدموع أى وينتقل منه الى بخلها بالدموع مطلقا ومنه الى انتفاء الحزن ومنه الى السرور (قوله حال ارادة البكاء) هذا القيد مفهوم من لفظة البخل والمذكور فى الصحاح أن العين الجمود مالا دمع لها مطلقا اه فترى وعلى ما فى الصحاح فجمود العين خلوها من الدمع فينتقل منه الى انتفاء الحزن ومنه الى السرور فتكون الواسطة واحدة (قوله لا الى ماقصده من السرور) أى بل الانتقال الى ماقصده من السرور يحتاج الى وسائط ولم يبين ذلك لاهنا ولا فى المطول ويمكن أن يبين بانه ينتقل من جمود العين الى انتفاء الدمع منها ومن انتفاء الدمع منها الى انتفاء الحزن ونحوه فان ذلك هو السبب غالبا فى الدمع ومن انتفاء الحزن ونحوه الى السرور اه سم وقوله الى انتفاء الدمع الخ المناسب لكلام الشارح

اعتبار شئ آخر وأخطأ لان الجمود هو خلو العين فى حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة وانما يكون كناية عن البخل اه فيستفاد منه أن هذه الكناية خطأ منشؤه ظن ما ليس معنى للجمود معنى له وأنه بمعناه لا ينتقل منه الى المسرة أصلا لعدم العلاقة وانما ينتقل منه الى البخل قلت هذه العبارة أرادها بيان ماظنه بقائل البيت وانه لم يرتكب ما يخل بالبلاغة أو الفصاحة بل سها فظن مالو كان هو الواقع لكان كلامه فصيحا بليغا فأخطأ فى أصل التجوز وتمثيله به بقطع النظر عما ظنه بقائله والنظر الى ظاهر الحال فقوله أراد أن يكنى الخ أى كناية خالية عن التعقيد المعنوى المخل بكل من الفصاحة والبلاغة وعن الخفاء المخل فى هذا المقام بخصوص البلاغة وقوله لظنه الخ أى فهو غافل عن حقيقة اللفظ فضلا عن كونها لا ينتقل منها عند فصحاء العرب الا الى البخل وقوله فلا يكون كناية عن المسرة أى لا يكون كناية عنها بلا خفاء مخل كما هو مقصوده فان قلت لا يخفى ما فى ذلك من البعد فان هذا الظن فى نفسه لا ينبغى وقيام ما يدل عليه عند المصنف بعيد وتأويل كلامه بذلك بعيد قلت كلامه بظاهره فاسد فان العلاقة موجودة كما لا يخفى بل هو مع فساده يحتاج لوجه بعيد وهو أن التمثيل بالبيت لمطلق الخلل فى الانتقال لا للخلل فيه الذى هو تعقيد معنوى والا ورد أن المثال غير مطابق للممثل له فحمل كلامه على الوجه الصحيح البعيد أولى بل واجب خصوصا ومثل المصنف لا تخفى عليه العلاقة الموجودة بين جمود العين والسرور على أن البعد فى هذا الوجه ممنوع فان هذا الظن من المصنف فى معنى الاعتذار عن الشاعر بانه سها فأخطأ فى أصل التجوز وأن اشتمال البيت على ما يخل بالبلاغة والفصاحة انما هو بالنظر الى ظاهر الحال ولا شك أن السهو المؤدى الى فساد أصل التجوز أخف عند الشاعر من أن يكون ذاكرا مرتكبا ما يخل بالبلاغة والفصاحة فى قصيدته وان كان مع صحة أصل التجوز ومتى حمل كلامه فى الايضاح على الاعتذار عن الشاعر كان تأويل كلامه بما ذكر غير بعيد فافهم ولا تكن أسير التقليد (قوله وبحث فى كلام سم الخ) اذا فهمت أن ما فى الشارح حل للمتن واظهار لمعناه رجع تعليلا للجعل المذكور ولا حاجة لبحث وجواب اه شيخنا (قوله أى وينتقل منه الخ) لا حاجة لذلك هنا (قوله المناسب لكلام الشارح) فيه أن هذا هو المناسب بقطع النظر عن

الى بخلها بالدموع) حال ارادة البكاء وهى حالة الحزن (لا الى ماقصده) الشاعر (من السرور) الحاصل بالملاقاة

أن يقال الى انتفاء الدمع منها حال ارادة البكاء ومنه الى انتفاء الدمع مطلقا ومنه الى انتفاء الحزن الخ وكتب أيضا مانصه ولهذا لايقال فى مقام الدعاء بالسرور لازالت عينك جامدة (قوله ومعنى البيت انى اليوم الخ) فيه اشارة الى أن السين ليست للاستقبال بل للتأكيد كما قاله فى المطول ونظر ذلك بقوله تعالى سنكتب ماقالوا ونحوه اه سم وايضاحه أن السين موضوعة للاستقبال والتأكيد معا فاستعمل هنا فى مجرد التأكيد استعمالا للشئ فى جزء معناه كما فى يس وغيره وقد أسلفنا أنه يصح أن تكون للاستقبال أيضا (قوله أطيب) بالتخفيف كما يدل عليه قوله فى المطول أراد بطلب الفراق طيب النفس وتوطينها عليه اه وان كان التشديد هو الانسب بقوله وأوطنها (قوله والاشواق) أخذ الاشواق بطريق اللازم لانه يلزم من الحزن على بعد الحبيب الاشتياق اليه (قوله وأتجرع غصصها الخ) كل من ضمير غصصها ولاجلها راجع الى الأشواق لالها وللاحزان لئلا يصير التقدير أحتمل لاجل الاحزان والاشواق حزنا وقوله لاجلها هل هو علة الاحتمال أى لاجل اشتياقى أحتمل ذلك لانه يتسبب عنه مايزيله أو علة حزنا اه يس وكون الاشواق علة للتحمل غير ظاهر اذ الظاهر أن علته نيل الوصال والمسرة والظاهر أنه علة لحزنا تقدمت عليه وأن قوله لاتسبب علة لجميع الافعال المتقدمة لا للتحمل فقط (قوله الى وصل يدوم) راجع لقوله لتقربوا وقوله ومسرة لاتزول راجع لقوله لتجمدا وكتب أيضا قوله الى وصل يدوم ومسرة لاتزول فيه أن المضارع لايفيد الدوام وانما يفيد التجدد ويمكن أن يجاب بان المراد يدوم تجدده ولايزول تجددها والمضارع يفيد الاستمرار التجددى بمعونة المقام أو أن المراد من المضارع هنا الدوام بقرينة المقام لا التجدد وفى الجواب الاول نظر لان تجدد الوصل والمسرة يقتضى تخلل البعد والحزن (قوله ومن كثرة التكرار) أى تكرار اللفظ الواحد فعلا كان أو حرفا أو اسما ظاهرا أو مضمرا اه جربى وانما شرط هذا القائل الكثرة لان التكرار بلا كثرة لايخل بالفصاحة قطعا والاقبح التوكيد اللفظى (قوله وتتابع) أى ومن تتابع كما قاله ع ق فهو معطوف على كثرة لا على التكرار وحينئذ يكون صاحب هذا القيل مشترطا

ومعنى البيت انى اليوم أطيب نفسا بالبعد والفراق وأوطنها على مقاساة الاحزان والاشواق وأتجرع غصصها وأتحمل لاجلها حزنا يفيض الدموع من عينى لأتسبب بذلك الى وصل يدوم ومسرة لاتزول فان الصبر مفتاح الفرج ومع كل عسر يسرا ولكل بداية نهاية والى هذا أشار الشيخ عبد القاهر فى دلائل الاعجاز وللقوم ههنا كلام فاسد أوردناه فى الشرح (قيل) فصاحة الكلام خلوصه مما ذكر (ومن كثرة التكرار وتتابع الاضافات

كلام الشارح متى جعل الجمود خلو العين من البكاء حال ارادته والمنقول اليه خلوها من الدمع فان هذا بعلاقة اللزوم والقيد وهو حال ارادة البكاء بحاله فينتقل بعد ذلك الى خلوها من الدمع مطلقا فافهم (قوله رحمه الله لا الى ماقصده) قيل قصد الحزن بالسكب قرينة واضحة فلا خلل فى الانتقال وليس بشئ لان الخلل هنا لعدم اللزوم أو خفائه وخفاء قرينة الملزوم لاقرينة اللازم المراد كذا يؤخذ من عبد الحكيم وقد علمت مافيه (قوله وكون الأشواق الخ) فيه نظر لانه جعلها علة وسببا متقدما لتحمل الحزن باعتبار مايتسبب عنه ويترتب عليه من الفرح والسرور كما أشار لذلك العلامة يس بقوله لانه يتسبب عنه مايزيله ويمكن أن يقال مراد المحشى أن ظاهر الشارح أن قوله لاتسبب الخ علة لجميع الأفعال المتقدمة فيكون قوله لأجلها علة لحزنا لا لاحتمل لئلا يلزم تعليل الشئ الواحد بعلتين من غير عطف وكون الأشواق علة للاحتمال مع علته خلاف المتبادر (قوله اذ الظاهر أن علته نيل الوصال والمسرة) فيه أن علته نيل المسرة فقط ونيل الوصال علة طيب النفس بالبعد والفراق (قوله أو المراد من المضارع هنا الخ) وان كان خلاف ماهو المتعارف (قوله وفى الجواب الأول نظر الخ) قد يقال المراد بتجدد الوصل والمسرة حصولهما

فى فصاحة الكلام خلوصه من تتابع الاضافات وان لم يكثر ويرشح ذلك قول الشارح فيما يأتى وتتابع الاضافات مثل قوله ولم يقل وكثرة تتابع فتأمل وكتب أيضا قوله وتتابع الاضافات نقل المصنف عن الشيخ عبد القاهر أن الصاحب قال له اياك وتتابع الاضافات وذكر أنها تستعمل فى الهجاء كقوله

ياعلىّ بن حمزة بن عماره * أنت والله ثلجة فى خياره

ويتضح منه أن المراد بالاضافات مافوق الواحد وأن التتابع لاينافى وقوع غير المضاف بين المضافين فلو قال المصنف ومن كثرة التكرار والاضافة كان أظهر وأخصر اه يس ومثله فى الاطول قال الفنرى عمارة بضم العين المهملة والخيار القثاء وليس بعربى أصيل

شيأ بعد شئ اذ هما مقولان بالتشكيك وليس المراد أنهما يحصلان ثم يفقدان ثم يحصلان وهكذا على أن التجدد لايستدعى الفصل بالضد (قوله نقل المصنف الخ) فيه اشارة الى مأخذ من شرط الخلوص من تتابع الاضافات ثم نقل المصنف له لايدل على ارتضائه ولذلك نقل بعد عن الشيخ عبد القاهر أنه قال لاشك فى ثقل ذلك فى الأكثر لكنه اذا سلم من الاستكراه أى استكراه الذوق السليم بان لا يكون مؤديا الى الثقل ملح ولطف كقوله

فظلت تدير الكأس أيدى جاذر * عتاق دنانير الوجوه ملاح

ظلت أى دامت وهو مع تدير تنازعا فى أيدى جاذر والجاذر جمع جؤذر بفتح الذال وضمها وهو ولد البقرة الوحشية والعتاق جمع عتيق صفة مشبهة بمعنى الجميل واضافة دنانير الوجوه من قبيل اضافة المشبه به للمشبه أى وجوه كالدنانير فى الصفاء واللمعان وملاح جمع ملىح صفة بعد صفة للجاذر لا العتاق احترازا عن وقوع الصفة المشبهة موصوفة كما صرحوا به فى قولهم شجاع باسل وجواد فياض ثم المراد بثقل ذلك فى الأكثر أن فيه نوع ثقل لايخل بالفصاحة كما فى نحو أمدحه بدون تكرار فلا يقتضى أن مايخل بالفصاحة قد يقتضيه الحال كمقام الذم فلا يكون مخلا فافهم (قوله أن الصاحب) أى أبا القاسم اسماعيل بن عباد أستاذ الشيخ عبد القاهر (قوله اياك وتتابع الخ) أى فانها لاتحسن كذا فى المطول (قوله وذكر أنها تستعمل فى الهجاء) اذ المقصود منه الذم فايراد الألفاظ القبيحة أدخل فيه لانه يحصل الذم لفظا ومعنى اه عبد الحكيم وقد علمت مما تقدم أنه ليس المراد بالقبح هنا القبح الذى يخرج الكلام عن الفصاحة فلو حصل قبح عظيم بخل بها لم يجز عند البلغاء استعمال الكلام المشتمل عليه فى مقام من المقامات والحاصل أن اللفظ اذا كان فيه نوع ثقل لايخل بالفصاحة ربما اقتضى الحال ايراده فى الكلام ولذلك وقع فى الكتاب العزيز نحو فسبحه ولاتزغ قلوبنا ولاشك أن ذلك لاقتضاء الحال اياه فافهم (قوله لاينافى وقوع غير المضاف الخ) المقصود من هذه العبارة أنه لايشترط أن يكون المضاف اليه الأول مضافا لما بعده بل المدار على وجود اضافتين من غير فصل بشئ ليس مضافا ولا مضافا اليه كما فى البيت فان ابن المضاف لعمارة فيه صفة حمزة وليس حمزة المضاف اليه ابن الأول مضافا لابن الثانى اه شيخنا (قوله فلو قال المصنف الخ) فيه أنه على هذا يفوت التنبيه على شرط التتابع مع أنه شرط سواء كان معه تداخل أم لا (قوله والخيار القثاء الخ) هذا على روايته بالخاء المعجمة والياء المثناة من تحت وروى بالخاء المعجمة المفتوحة والباء الموحدة ومعناه الأرض الرخوة اه عبد الحكيم

ثم الاظهر أن المعنى على القلب أى أنت خيارة فى ثلجة والمقصود وصفه بالبرودة التامة لان الخيار بارد بالطبع واذا وضع فى وسط الثلج تضاعفت البرودة وأما زيادة برودة الثلج بالوضع فى وسط الخيار حتى لا يكون ثم قلب فغير ظاهر نعم ان جعلت فى بمعنى مع فلا قلب اه ببعض تلخيص (قوله كقوله) أى أبى الطيب اه مطول وكتب أيضا قوله كقوله لو قال كما فى المطول فكثرة التكرار كقوله الخ ليكون عديلا لقوله الآتى وتتابع الاضافات مثل الخ لكان أحسن (قوله وتسعدنى) أى تعيننى ولا يخفى ما فى لطف ذكر الاسعاد فى الغمرة مع السبوح لان الغمرة فى الاصل ما يغمرك من الماء ثم استعمل فى الشدة مطلقا اه يس وكتب أيضا قوله وتسعدنى قيل المراد أسعدتنى لانه أراد الاخبار عما صدر عنها فى بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضارا لصورة الاسعاد والاقرب أن يراد الاستمرار التجددى بقرينة المقام اه فتدبر (قوله سبوح) فعول بمعنى فاعل يستوى فيه المذكر والمؤنث من السبح وهو السباحة فى الماء واطلاقه على جرى الفرس مجاز كما صرح به العلامة فى أساسه خلافا لما يقتضيه قول صاحب الصحاح سبح الفرس جرى وهو فرس سابح اه والى التجوز أشار الشارح بقوله كأنها تجرى فى الماء (قوله حسن الجرى) كان الواجب أن يقول حسنة الجرى كما عبر به فى المطول لان الفرس مؤنثة ويمكن أن يكون ذكرها باعتبار تأويلها بالمركوب مثلا وأما تأويلها بالخيل كما فى الحفيد ففيه أن الخيل اسم جمع فلا يطلق على الواحد هذا وفى القاموس أن الفرس تقع على الذكر والأنثى ومقتضى وقوعه عليهما مع عدم لحاق الهاء للمؤنث تذكير ضميره وصفته كبرغوث كما نص عليه أبو حيان وان أريد به مؤنث كما أن مالم يميز وامذكره من مؤنثه وألحقوه الهاء مطلقا يؤنث مطلقا كنملة ولهذا قالوا لا دليل على التأنيث فى قوله تعالى قالت نملة بتأنيث الفعل نعم فى المصباح ان ابن الانبارى قال ربما قالوا فرسة وحكاه يونس سماعا عن العرب وعليه فاجرد عن الهاء مذكر والمقرون بها مؤنث كذا فى

كقوله)
وتسعدنى فى غمرة بعد غمرة
(سبوح) أى فرس حسن
الجرى لاتتعب راكبها

(قوله ثم الاظهر الخ) هذا على أن التقييد بقوله فى خيارة لغرض تضاعف البرودة ويجوز أن يكون لغرض حفظها فافهم (قوله نعم الخ) فيه أنه وان انتفى القلب على هذا لكن لا وجه للتقييد حينئذ (قوله استعمل فى الشدة مطلقا) أى فى مطلق ذى الشدة (قوله لان الفرس مؤنثة) أى فى لسان العرب وليس المعنى أن فرس الشاعر كانت أنثى ومن هذا تعلم أن قوله بعد ومقتضى وقوعه عليهما الخ لو تم لما أفاد اذ لا قياس مع السماع فافهم (قوله ففيه أن الخيل الخ) ذكر الغنيمى أن الخيل اسم جنس افرادى يقع على المذكر والمؤنث والقليل والكثير وعليه يصح التأويل بالخيل (قوله ومقتضى وقوعه عليهما الخ) فيه نظر اذ المنقول عن أبى حيان أن المجرد من التاء الذى لا يتميز مذكره عن مؤنثه كبرغوث فانه لا يعلم ذكره من أنثاه لا يؤنث وان أريد به مؤنث كما أن المؤنث بالتاء الذى لا يتميز مذكره عن مؤنثه كنملة يؤنث وأن أريد به مذكر فحصله انه يراعى اللفظ لعدم معرفة المعنى فى الواقع وفرس ليس من هذا القبيل لان اللفظ وان كان مجردا من التاء الا أن مذكره يعلم من مؤنثه فى الواقع وكأنه توهم أن معنى عدم تميز المذكر من المؤنث ان اللفظ دائما بحالة واحدة اما التجرد من التاء كفرس وبرغوث واما المصاحبة للتاء كنملة وليس كذلك (قوله وعليه فاجرد الخ) أى فلا قياس على ما ذكره أبو حيان ولا اعتراض على الشارح فى قوله حسن الجرى وفيه أن الشاعر قال لها منها عليها بالتأنيث فعلى هذا يدل كلامه على أن فرسه كانت أنثى فكان على

يس ومانقله عن ابن الانبارى ويونس ذكره فى القاموس ولا يخفى أنه يشكل ماذكر على تأنيث ضمير الفرس فى قوله لاتتعب راكبها كانها الخ وتأنيث ضميره وصفته فى قول المطوّل وأراد أنها فرس حسنة الجرى الا أن يقال التأنيث باعتبار التأويل بالدابة ونوقش فى قوله حسن الجرى بأن المناسب لقوله وتسعدنى الخ أن يقول شديدة الجرى لان شدته هو الذى يترتب عليه الانقاذ من العدو وأجيب بأن المراد حسن الجرى لقوة جريها وسهولته لا لسهولته فقط (قوله كأنها تجرى الخ) فيه اشارة الى أن قوله سبوح مجاز لان السابح والسبوح من سبح فى الماء ففيه استعارة مصرحة تبعية (قوله حال من شواهد) أى لان نعت النكرة اذا تقدم عليها أعرب حالا (قوله شواهد) أى دلائل كما أشار اليه الشارح بقوله علامات دالة فاندفع أن تعدية الشهادة بعلى للمضرة وأجيب أيضا بان الشهادة بنجابة الفرس ضرر عليها لان هذه الشهادة توقعها فى المعارك والمهالك (قوله فاعل الظرف) لاعتماده على الموصوف وهو سبوح اه يس وفى سم ويجوز أن يكون مبتدأ والظرف خبره مقدما عليه اه (قوله من نفسها) من هذه ابتدائية (قوله قيل) قائله الزوزنى اه يس وكتب أيضا قوله قيل التكرار الخ حاصله أن التكرار ذكر الشئ مرتين فهو مجموع الذكرين ولا يتحقق بتثليث الذكر تعدده فضلا عن كثرته اذ لابد لتعدده من تربيع الذكر فليس فى البيت كثرة التكرار ولئن جعل التكرار هو الذكر الأخير فتثليث الذكر وان تحقق به تعدده لكن الظاهر أنه لا يكفى مجرد التعدد فى وجود الكثرة بل لابد من زيادة على مجرد التعدد بتربيع مثلا وحاصل ما أجاب به أن التكرار انما هو فى الذكر مرة بعد أخرى فهو الذكر الاخير والكثرة تقابل الوحدة فتتحقق كثرة التكرار بمجرد تعدده وانه حاصل بتثليث الذكر اه سم والاولى بظاهر صنيع الشارح أن يكون صاحب القيل والشارح متفقين على أن التكرار هو الذكر الثانى لا مجموع الذكرين والخلاف بينهما فيما تحصل به الكثرة فصاحب القيل يقول الكثرة لا تحصل بذكره ثالثا بل بذكره رابعا والحاصل بذكره ثالثا التعدد لا الكثرة فالكثرة هى الزيادة على الوحدة باثنين فأكثر والشارح يقول بل تحصل بذكره ثالثا لان المراد بالكثرة هنا ما يقابل الوحدة ومما يدل على ماقلناه فى تقرير كلام الشارح أن الشارح لم يجعل كلامه مع صاحب القيل الا فى تفسير الكثرة دون تفسير التكرار ومما يدل عليه أيضا أن صاحب القيل لو كان يقول ان التكرار هو مجموع الذكرين لقال ولا يخفى أنه لا يحصل تعدده بذكره ثالثا فضلا عن كثرته وعلى تقرير كلام الشارح بما ذكر درج خسرو وغيره من أرباب حواشى المطول وعبارة خسرو قال الزوزنى هنا تأمل وهو أن تكرار اللفظ ذكره ثانيا ولا

الشارح أن يقول فرسة حسنة الجرى ويكون التأنيث فى نحو قوله لاتتعب راكبها غير مشكل فلا يكون قول المحشى ولا يخفى انه الخ الراجع لقوله نعم ولما قبله أيضا مسلما بالنسبة الى رجوعه الى قوله نعم ومن هذا تعلم ما فى قول شيخنا قوله ولا يخفى أنه يشكل الخ لا يشكل ماذكر اذ لا اعتبار به لقلته فالشارح جار على الجادة والجادة هى أنه لا يقال فرسة بالتاء (قوله ويجوز أن يكون مبتدا الخ) لم يلتفت الشارح لذلك لاحتياجه لنكتة تقديم الخبر وليس له هنا نكتة لانه لا يقدم الخبر الا لافادة حصر أو اهتمام ولا حاجة لواحد منهما اذ لا منكر ولا مقتضى للاهتمام قاله الحفنى على الحفيد فتأمل (قوله اذ لابد لتعدده الخ) أى ولابد لكثرته من تسديسه

كأنها تجرى فى الماء (لها) صفة سبوح (منها) حال من شواهد (عليها) متعلق بشواهد (شواهد) فاعل الظرف أعنى لها يعنى أن لها من نفسها علامات دالة على نجابتها قيل التكرار ذكر الشئ مرة بعد أخرى ولا يخفى أنه لا يحصل كثرته بذكره ثالثا وفيه نظر

شك أن كثرته لاتحصل بذكره ثالثا بل غاية مايحصل به تعدده وهو لايقتضى كثرته فرده الشارح بأن المراد بالكثرة مقابل الوحدة ولاشك أنه يحصل بذكره ثالثا تكرران فتحصل كثرته اه (قوله لان المراد الخ) وعلى تسليم أن المراد الكثرة العرفية التى انما تتحقق بالزيادة على مجرد التعدد نقول هى أيضا حاصلة بذكر الشئ ثلاث مرات بناء على أن الذكر الثانى تكرار بالنسبة الى الاول وتكرار آخر بالنسبة الى الثالث وكذا الكلام فى الذكر الاول والثالث أو نقول الاضافة فى كثرة التكرار من قبيل اضافة المسبب الى السبب أى كثرة الذكر الحاصلة من التكرار ولا شك فى حصول كثرة الذكر بتثليثه كذا فى الفنرى وغيره (قوله حمامة) أى ياحمامة طائر معروف يألف البيوت أو كل ذى طوق يقع على الذكر والأنثى والجنس حمام كما فى الأطول (قوله جرعا حومة الخ) اضافة جرعا الى حومة الجندل للبيان أى هى حومة الجندل أو الجزء للكل ان كانت الجرعا بعض حومة الجندل أو الكل للجزء ان كان العكس (قوله وهى أرض ذات رمل لاتنبت شيأ) هكذا فى الاساس والذى فى الصحاح أنها نفس الرملة المستوية التى لاتنبت شيأ ولما فسر الشارح الجرعا بنفس الارض جعل المراد من الجندل نفس الارض أيضا وان كان معناه الحقيقى الحجارة اطلاقا لاسم الحال على المحل ليكون أنسب بجرعا بالمعنى الذى ذكره الشارح اه من حواشى المطول (قوله أرض ذات حجارة) يخالفه ما فى الصحاح الجندل بسكون النون وفتح الدال الحجارة والجندل بفتح النون وكسر الدال الموضع الذى فيه الحجارة ويمكن التوفيق بينهما بأن ماذكره رحمه الله بيان للمراد اطلاقا لاسم الحجر على موضعه واما أن يقرأ الجندل بكسر الدال ويكون تسكين النون لاجل الضرورة بناء على أن أصله جندل بفتح النون فليس بذاك اه سم (قوله ونحوه) أى نحو هدير كحنين الناقة فهو بالرفع ولاتجوز فى الهدير ويصح قراءته بالجر أى ونحو الحمام كالناقة فيكون الهدير مستعملا فى حقيقته وهو تصويت الحمام ومجازه وهو تصويت الناقة (قوله يشهد به العقل والنقل) أما النقل فانقل عن الصحاح وأما العقل فلان

لان المراد بالكثرة ههنا مايقابل الوحدة ولايخفى حصولها بذكره ثالثا (و) تتابع الاضافات مثل (قوله

* حمامة جرعا حومة الجندل اسجعى)

فأنت بمرأى من سعاد ومسمع *

ففيه اضافة حمامة الى جرعا وجرعا الى حومة وحومة الى الجندل والجرعا تأنيث الاجرع قصرها للضرورة وهى أرض ذات رمل لاتنبت شيأ والحومة معظم الشئ والجندل أرض ذات حجارة والسجع هدير الحمام ونحوه وقوله فأنت بمرأى من سعاد أى بحيث تراك سعاد وتسمع صوتك يقال فلان بمرأى منى ومسمع أى بحيث أراه وأسمع صوته كذا فى الصحاح فظهر فساد ماقيل ان معناه أنت بموضع ترين منه سعاد وتسمعين كلامها وفساد ذلك مما يشهد به العقل والنقل (وفيه نظر)

(قوله نقول هى أيضا حاصلة الخ) مبنى على أن التكرار ذكر الشئ مع مثله فهو مبنى على عدم تسليم قول المعترض ذكر الشئ مرة بعد أخرى (قوله وكذا الكلام فى الذكر الاول الخ) أى فذكر الأول تكرار بالنسبة للثانى وتكرار آخر بالنسبة للثالث وذكر الثالث تكرار بالنسبة للاول وتكرار آخر بالنسبة للثانى (قوله أو كل ذى طوق) أى كالفاخت والقمرى والحمام (قوله ولما فسر الشارح الخ) ظاهر الشارح أن تفسير الجرعا والجندل حقيقة ولاينافى الثانى مافى الصحاح اذ اللغة لم تنحصر فيه فلايحتاج لدعوى الأنسبية وعلى التسليم فابقاء الامر على الحقيقة سائغ وأى أنسبية تطلب هنا اه شيخنا وسيأتى بيان وجه الانسبية على الأثر (قوله ليكون أنسب بجرعا) أى ليكون كل منهما اسما للارض حتى يصح جعل اضافة جرعا لما بعده للبيان أو اضافة كل أو جزء اذ الظاهر ان المعنى ياحمامة الارض المستوية ذات الرمل التى لاتنبت شيأ التى هى معظم الارض التى فيها الحجارة أو كل له أو جزؤه ولايستقيم أن يقال التى هى معظم الحجارة أو كله أو جزؤه وان صح أن اضافة حومة لما بعده لادنى ملابسة قاله الجماعة (قوله أى ونحو الحمام كالناقة) هذا على ان المراد بالحمام ما كان ذا طوق من الفواخت والقمارى ونحوهما أما ان أريد بالحمام مايألف البيوت وأريد بنحوه غير ذلك النوع من الحمام فلاتجوز فى الهدير اه

المناسب أن يكون داعى الأمر بالتصويت سماع غير المصوت له لا سماع المصوت لصوت الغير ويخدشه أنه انما يكون كذلك اذا كان الغرض من التصويت اسماع الصوت وأما اذا كان الغرض اظهار النشاط كالبلابل تترنم بمشاهدة الانوار والازهار فلا وربما يؤيده أنه لم يقتصر فى داعى الامر بالتصويت على السماع بل ضم اليه الرؤية بل قدمها وغاية ما يمكن أن يقال معنى شهادة العقل بفساده أنه يحكم بفساد توجيهه يخالف النقل وعنه مندوحة اه جربى وقوله اظهار النشاط أى نشاط تلك الحمامة كما يدل عليه عبارة ابن يعقوب ونصها وأما اذا كان المقام مقام اظهار أن المأمور فى موضع النشاط والطرب برؤية المحبوب وسماع كلامه كان المناسب اسجعى أى اهتزى واطربى من شهود سعاد وسماع كلامها اه وقوله وربما يؤيده الخ أى لانه لو كان الغرض سماع الصوت لم يكن لذكر الرؤية وجه قال شيخنا الملوى فى شرح ألفيته قد يقال الغرض الأمر بفعل ما يرضى المحبوب أو يستعطفه ووقوع ذلك الفعل مع رؤيته وسماعه أتم وأقوى من وقوعه بدونهما اه أى فالجمع بين رؤية الحمامة وسماع صوتها أتم وأقوى فى طرب المحبوبة وانبساطها ورضاها تأمل ووجه السيرامى الفساد عقلا بأن المحب اذا رأى المحبوب انفعل واندهش فيفسد عليه طريق الكلام والفساد نقلا بأن من لابتداء الغاية فابتداء الرؤية من سعاد فهى الرائية لا المرئية اه وفيه أن من الابتدائية تدخل على المرئى أيضا نحو رأيت القوم من أولهم الى آخرهم ووجه عبد الحكيم شهادة العقل بانه لو كان كما زعم هذا القائل لكان المعنى اسجعى أيتها الحمامة فانك

دسوقى (قوله له) أى للصوت أى لصوته (قوله فلا) أى فلا يكون المناسب أن داعى الامر بالتصويت سماع غير المصوت له بل كون المصوت بموضع النشاط وهو موضع رؤيته لسعاد وسماعه لكلامها فلا تقبل شهادة العقل لجرحها بذلك على انه اذا كان الغرض من التصويت اسماع الصوت يناسب أن يكون داعى الامر بالتصويت سماع المصوت لصوت الغير ورؤيته له وذلك أن تصويت الحمامة مما يستدعى اشراف المحبوبة عليها من محلها وتكلمها فى شأنها فامرها بالتصويت لتشرف عليها المحبوبة وتتكلم فتراها وتسمع كلامها وكون هذا هو الحامل انما هو بحسب ما أظهره للحمامة التى نزلها منزلة العاقل وخاطبها والحامل الذى أبطنه عنها أن يرى هو المحبوبة ويسمع كلامها وبعد ذلك فالغرض من الكلام لا يخفى على ذى إلمام بالبيان فافهم (قوله وربما يؤيده) أشار برب الى قوة عدم التأييد كما علم قريبا (قوله وغاية ما يمكن الخ) اذا تأملت علمت ان هذا هو وجه شهادة النقل لا شهادة عقلية مستقلة كما هو الغرض والا فالنقل لا يشهد بمجرده بدون اعتبار العقل فافهم (قوله وعنه مندوحة) قيد بذلك لانه اذا خالف النقل ولم يكن عنه مندوحة وجب ارتكابه بضرب من التجوز (قوله لم يكن لذكر الرؤية وجه) عرفت وجهه مع كون الغرض سماع الصوت فلا تأييد لكون الغرض اظهار النشاط وان كان ماذكرناه يمنع شهادة العقل بفساد ما قاله الزوزنى (قوله مع رؤيته وسماعه) أى رؤية المحبوب وسماعه فهو من اضافة المصدر لفاعله ويصح غير ذلك (قوله بان المحب الخ) هذا على اعتبار سعاد محبوبة للحمامة ولا ملجئ اليه وان كان لا مانع منه على ان انفعال المحب واندهاشه حتى ينسد عليه طريق الكلام عند رؤية المحبوب ليس أمرا واجبا مطردا فى كل محب مع محبوبه بلا شبهة فلا يصلح هذا

بمكان تسمعين فيه صوت سعاد مع أنه لا يحسن فى نظر العقل طلب التصويت عند سماع صوت المحبوب بل اللائق طلب الاصغاء عند سماع صوته فكان الواجب على هذا الزعم أن يقول اسكتى وأنصتى واصغى اه ومامر عن ابن يعقوب والسيرامى يفيد أن سعاد محبوبة للحمامة كما أنها محبوبة لغيرها ولا مانع منه وكتب أيضا قوله والنقل مستغنى عنه لأنه قد تبين فساده من جهة النقل بكلام الصحاح والتفريع عليه بقوله فظهر فساد الخ فكان الأولى أن يقول والعقل يشهد أيضا بفساده (قوله لأن كلا من كثرة التكرار الى قوله فلا يخل بالفصاحة) اعترض عليه بأنه قد استضعف فى المطول كلام من وجه تنظير المصنف فى زيادة اشتراط الخلوص عن الكراهة فى السمع فى فصاحة المفرد بمثل هذا الكلام فرد ذلك مع قبول هذا مما لا وجه له وأجيب بأن الكراهة فى السمع معنى مناسب للاخلال لأن الفصحاء كما يجتنبون عن استعمال ما يثقل على اللسان يجتنبون عن استعمال ما يكره فى السمع فلا يلزم من عدم افضاء الكراهة فى السمع الى

وجها للفساد عقلا (قوله طلب التصويت عند سماع صوت المحبوب) أى عند سماع الشاعر لصوت محبوبته لانه اذا كانت الحمامة المخاطبة له تسمع سعادا كان هو أيضا يسمعها وان كان قوله بل اللائق طلب الاصغاء يوهم أن المراد عند سماع الحمامة لصوت محبوبتها اذ هذا يؤدى الى اعتبار سعاد محبوبة للحمامة فيكون فيه ما تقدم ثم كونه يلزم من سماع الحمامة التى يخاطبها المحبوبته سماعه هو أيضا لها ممنوع كما هو ظاهر ثم يرد عليه أيضا أن كلامه مبنى على ان الامر بالتصويت فى حال تكلم سعاد وقد علمت انه يجوز أن يكون المعنى فأنت بموضع ترين فيه سعادا وتسمعين كلامها اذا أشرفت وتكلمت بسبب تصويتك فتكون سعاد حين الامر بالتصويت غير متكلمة (قوله فكان الواجب الخ) اللهم الا أن يجعل السجع مجازا عن النشاط ولا يمكن جعله كناية لامتناع الاستعمال فى المعنى الحقيقى اه عبد الحكيم وفيه على الوجه الاول فى معنى كلامه أنه حيث كان يسمع كلام المحبوبة يناسبه أن يصغى لا أن يأمر الحمامة بالنشاط فافهم (قوله ومامر عن ع ق) فيه نظر فان مامر عنه لا يقتضى ذلك اذ يكفى فيه اعتبار ان البلابل تترنم بمشاهدة الأشياء النضرة التى منها المحبوبة وان لم تكن معشوقة للحمامة وسماع الاصوات الجميلة التى منها صوت المحبوبة كذلك (قوله لانه قد تبين فساده) أى القيل (قوله فى زيادة) متعلق بتنظير وفى فصاحة المفرد متعلق بزيادة و بمثل متعلق بوجه (قوله بمثل هذا الكلام) وهو أنها ان أدت الى الثقل فقد دخلت تحت التنافر والا فلا تخل بالفصاحة (قوله وأجيب بان الكراهة الخ) أجاب عبد الحكيم بان الشرطية الثانية يعنى والا فلا تخل بالفصاحة فيما تقدم مجرد دعوى غير مؤيدة بخلافها هنا فانها مؤيدة فلذا اختلفا ردا وقبولا اه والشرطية الثانية قوله والا فلا تخل بالفصاحة وقوله فانها مؤيدة أى بقوله فى المطول وكيف وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم الى آخر الحديث و بقوله فيه ثم قال الشيخ لا شك فى ثقل ذلك فى الأكثر لكنه اذا سلم من الاستكراه ملح ولطف الخ أى و بقوله فى المختصر كيف وقد وقع فى التنزيل الخ وفيه كما لا يخفى أن الدليل أخص من المدعى اذ المدعى أنه متى سلم لفظه من الثقل على اللسان فهو فصيح وان استكره فى السمع ولا دلالة فيما ذكره على ذلك وما نقله عن الشيخ لا يسلم مما لم يحمل على السلامة من الاستكراه فى السمع واللسان فافهم (قوله معنى مناسب للاخلال) أى يناسب عده من مخلات الفصاحة

لان كلا من كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان ثقل اللفظ بسببه على اللسان فقد حصل الاحتراز عنه بالتنافر والا فلا يخل بالفصاحة كيف

الثقل على اللسان عدم اخلالها بالفصاحة بخلاف كثرة التكرار وتتابع الاضافات فانهما من حيث هما لا جهة لاخلالهما بها وانما اخلالهما لافضائهما الى الثقل بشهادة الذوق لا يقال التكرار مثل الكراهة فى السمع اذ كما يجب الاحتراز عن الثانى يجب الاحتراز عن الاول صونا لكلام الفصحاء عن اللغو والعبث فالتكرار من حيث انه تكرار مخل بالفصاحة أيضا لانا نقول ليس المراد من التكرار الذى ندعى اخلاله بالفصاحة أن يكون الثانى لغوا محضا يستفاد من الاول ما يستفاد منه كما يشهد به أمثلته بل المراد منه صورة التكرار وربما يلتزمه الفصيح لنكتة فلا تحتمل فصاحته بخلاف الكريه فى السمع اه فنرى ببعض تصرف وبحث فيما يقتضيه كلام الشارح وصرح به المحشى الفنرى من حصر جهة اخلالهما بالفصاحة فى الثقل بانهما قد يؤديان الى الكراهة فى السمع دون الثقل فيحصل الاخلال بالفصاحة وأجيب بأن ذلك على تقدير تسليمه نادر بعيد فلم يلتفت اليه وبانه أحال دفع الخدش بهما اذا حصل منهما كراهة فى السمع على ما تقدم من الاستغناء عن زيادة اشتراط الخلوص عن الكراهة فى السمع باشتراط الخلوص عن الغرابة أفاده سم (قوله وقد وقع) فاعله قوله مثل دأب الى آخر الآيات فهى فى محل رفع كانه قال وقد وقعت هذه التراكيب فى القرآن مع اشتمال التركيبين الاولين على كثرة الاضافة والثالث على كثرة التكرار أو الفاعل ضمير يعود على كل من كثرة التكرار وتتابع الاضافات وقوله مثل الخ بدل من الضمير بدل بعض أو استئناف بيانى كانه قيل ما مثاله فقال مثاله قوله تعالى مثل دأب قوم نوح الخ (قوله فى التنزيل) وفى السنة أيضا كقوله صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فهذا الحديث اشتمل على كثرة التكرار وتتابع الاضافات (قوله ونفس وما سواها) أورد عليه أن التكرار فى جميع السورة

(قوله لا يقال التكرار الخ) أى ما تقدم مسلم فى تتابع الاضافات وأما كثرة التكرار بل التكرار فضلا عن كثرته فهو مثل الكراهة فى السمع الخ (قوله عن الثانى) أى الكراهة والأول هو التكرار (قوله باشتراط الخلوص عن الغرابة) أى فى فصاحة المفرد المعتبرة فى فصاحة الكلام وقد يقال خلوص مفردات الكلام من الغرابة لا يستدعى الخلوص من الكراهة الناشئة من التكرار لا من ذات المفردات (قوله بدل بعض) الظاهر أنه بدل اشتمال والبعضية تحوج للتكلف بتقدير متعلقه أو محله فى وقع أو تتابع وتكرار قبل مثل الخ تأمل اه شيخنا (قوله فهذا الحديث اشتمل الخ) أى لان الاضافات تشمل المتداخلة بان يكون الأول مضافا للثانى والثانى مضافا للثالث كمثال المصنف وغير المتداخلة كالحديث وكثرة التكرار تحصل بذكر الشئ ثالثا سواء كان المذكور ضميرا كمثال المصنف أو غير ضمير كما فى الحديث (قوله فى جميع السورة) أى انه يتحقق فى ضمائر الشمس وضمائر ثمود لا أنه فى كلها اذ ضمير السماء واحد وكذا الأرض اه شيخنا وفيه ان ضمير جلاها يحتمل رجوعه للارض أو الظلمة أو الدنيا وان لم يجر لها ذكر للعلم بها كما يحتمل رجوعه للشمس وكذا ضمير يغشاها يحتمل رجوعه للآفاق أو الأرض كما يحتمل رجوعه للشمس الا أنه بنى الأمر على المتبادر كما يعلم ذلك بمراجعة أبى السعود وقوله وضمائر ثمود أى فى قوله تعالى فدمدم عليهم ربهم بذنبهم ثم لا يخفى أن المراد من التكرار صورته وهذا يتحقق بكون اللفظ واحدا سواء اتحد مدلوله أم اختلف وان كان مثال المصنف مما اتحد فيه معنى

وقد وقع فى التنزيل مثل دأب قوم نوح وذكر رحمة ربك عبده زكريا ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها (و) الفصاحة (فى المتكلم

فلم خص هذه الآية و يمكن أن يجاب بانه انما خصها لتتابع التكرار فيها زيادة على غيرها تأمل (قوله ملكة) واعلم ان الصفة الحاصلة للانسان فى أول أمرها تسمى حالا لأن المتصف بها يقدر على إزالتها فاذا ثبتت فى محلها وتقررت بحيث لا يمكن المتصف بها ازالتها تسمى ملكة اه سم (قوله كيفية راسخة فى النفس) أفاد بذلك أنها من الكيفيات النفسانية وهى أحد أقسام الكيف الأربعة وعبارة اليوسى فى حواشى المختصر الكيفيات أنواع أربعة الكيفيات المحسوسة وهى اما راسخة كحلاوة العسل وصفرة الذهب وتسمى انفعالية أو غير راسخة كحمرة الخجل وتسمى انفعالات وكيفيات الكميات كالزوجية والفردية والاستقامة والانحناء والكيفيات النفسانية

اللفظ المكرر فتكرار الضمير الذى مثل به الشارح حاصل بذكره فى كل آية من السورة ماعدا البسملة فاعتراضه ليس فى محله (قوله هذه الآية) فيه مسامحة (قوله لتتابع التكرار فيها الخ) أى ان تكرار الضمير الذى مثل به شديد التتابع فيها بخلاف تكراره فى غيرها فلا يقال التتابع فى قوله تعالى فدمدم عليهم ربهم بذنبهم أشد من التتابع فى مامثل به فافهم (قوله واعلم أن الصفة الحاصلة للانسان الخ) عبارة المطول ثم الكيفية ان اختصت بذوات الأنفس تسمى كيفية نفسانية وحينئذ ان كانت راسخة فى موضوعها تسمى ملكة والا تسمى حالا اه وهى الصواب اذ الحال والملكة انما هما قسمان للكيفية النفسانية فقط سواء قامت بالانسان أو بغيره ويؤيده مايأتى عن اليوسى خلافا لظاهر كلام سم وقوله ان اختصت بذوات الأنفس أى اختصت من بين الأجسام العنصرية بذوات الأنفس وهى الحيوانات والنباتات ان قلنا بوجود الصحة والمرض فى النبات أو الحيوانات فقط ان قلنا بعدمهما فيه اه عبد الحكيم بايضاح ولعله أشار بقوله من بين الأجسام العنصرية الى أن الحصر اضافى فلا يرد أن بعض هذه الكيفيات كالحياة والعلم والقدرة والارادة ثابتة للواجب فلا تكون مختصة بذوات الأنفس وفيه أن القائل بثبوتها للواجب لم يجعلها مندرجة فى جنس الكيف بل ولا فى مطلق الاعراض لان الاعراض من الموجودات الحادثة (قوله لان المتصف الخ) أى فهى مالكة لمحلها فى الحال فقط فلذلك سميت حالا وقيل ان وجه التسمية فى كلامه أن المتصف بها يقدر على ازالتها فى الحال ثم المناسب للحشى أن يقول لانها معرّضة للتحول إذ المرض لا يقدر المتصف به على ازالته الا أن يقال اعتبر قدرته عليها بالمعالجة فى الغالب فيصح كلامه بالتوجيه الأول (قوله وتسمى انفعالية الخ) كانهم سموا أولا الكيفيات المحسوسة بالانفعالات لكونها أسبابا لانفعالات الحواس أى تأثراتها ولما كانت الراسخة منها لرسوخها أقوى من غيرها فى كونها انفعالا بهذا المعنى خصت باسم الانفعالية بزيادة ياء النسبة للتوكيد والمبالغة على مثال أحمرى لشدة الحمرة فزال فيها اسم الانفعالات الذى كان متناولا لها فى أول الوضع واستمر اسم الانفعالات مختصا بغير الراسخة للتمييز بين القسمين اه عطار على رسالة السيد البليدى وفى المواقف فى بيان وجه التسمية زيادة على ذلك فلتراجع (قوله كالزوجية والفردية) هما كيفيتان للكميات المنفصلة كالاعداد (قوله والاستقامة والانحناء) هما كيفيتان للكميات المتصلة فالخط مثلا له كيفية هى الاستقامة أو الانحناء وقيام العرض بالعرض منعه المتكلمون متمسكين بان القيام التبعية فى التحيز والذى يتحيز هو الجوهر وأجازه الفلاسفة وتمسكوا بان القيام بالغير هو الاختصاص الناعت وهو أن يختص شئ باخر اختصاصا

ملكة) وهى كيفية راسخة فى النفس

أى المختصة بذوات الأنفس وهى الحيوانات دون الجماد والنبات كالحياة والادراكات والجهالات واللذات والآلام ونحوها وهى اما راسخة فى النفس وتسمى ملكات كملكة العلم والكتابة واما غير راسخة وتسمى أحوالا كالمرض والفرح والكيفيات الاستعدادية أى المقتضية استعدادا أى انفعالا وتهيؤا لقبول أثر ما اما بسهولة كاللين وتسمى اللاقوة واما بصعوبة كالصلابة وتسمى القوة اه وكتب أيضا قوله راسخة فيه أن الكيفية عرض والعرض لا يبقى زمانين فكيف يقول راسخة وأجاب ع ق بقوله راسخة برسوخ أمثالها أى توالها اه وخرج بقوله راسخة الحال كحمرة الخجل وصفرة الوجل وبقوله فى النفس الراسخة فى الجسم كالبياض (قوله والكيفية) أظهر فى محل الاضمار لان المقصود الكيفية من حيث هى سواء كانت راسخة أم لا أولئلا يتوهم عود الضمير لو أضمر على النفس وان كان بعيدا (قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير) أى وان استلزمه فى بعض الصور كالادراك والعلم والقدرة ونظائرها فانها لا تتصور بدون متعلقاتها أعنى المدرك والمعلوم والمقدور ولكن ليس تصوراتها متوقفة على تصورات المتعلقات معلومة لها كما فى النسب بل تصوراتها مستلزمة لتصورات متعلقاتها وكذا الحال فى الكيفيات المختصة بالكميات كالاستقامة والانحناء والتثليث والتربيع فلا تخرج عن التعريف نعم يخرج

يصير به ذلك الشئ نعتا للآخر والآخر ممنوعا به ولا محذور فى ذلك (قوله وهى الحيوانات) جار على أحد القولين فيما تقدم وظاهر كلام عبد الحكيم فيما سبق ترجيح القول الأول حيث قدمه وأيده العلامة العطار بانهم بينوا فى علم الطب أن النباتات يعرض لها القوة والضعف لان لها مزاجا وأعمارا مقدرة اذا جاوزتها بطل فعلها غاية ما فى الباب انهم يعبرون بهما عن الصحة والمرض اذ لا معنى للصحة إلا بقاء المزاج الأصلى والمرض الا الخروج والانحراف عنه وهذا محقق فى النباتات (قوله دون الجماد والنبات) كذا فى شرح المواقف للسيد وهو يفيد أن النبات ليس بجماد عندهم فاندفع قول بعض مشايخنا قوله دون الجماد والنبات الاولى دون النامى وغيره لان النبات جماد (قوله أى انفعالا) الانفعال هو قبول الأثر لا الاستعداد فلو قال المقتضية استعداد الانفعال وتهيؤا لقبول أثر ما لكان صوابا (قوله كاللين) أى فان العجين مثلا يقبل الانغماز بسهولة بواسطة اللين (قوله كالصلابة) أى فان الخشب مثلا يقبل الانكسار بصعوبة بواسطة الصلابة (قوله والعرض لا يبقى زمانين) هذه طريقة للأشعرى والراجح خلافها وعليه فلا ورود للسؤال اه شيخنا (قوله كحمرة الخجل الخ) فيه أن ذلك من الكيفيات المحسوسة والحال اسم لما هو غير راسخ من الكيفيات النفسانية أخذا مما سبق فالاولى أن يقول وخرج بقوله راسخة غير الراسخة سواء كانت حالا كالفرح أو غير حال كحمرة الخجل وصفرة الوجل نعم كلامه موافق لما نقله عن سم وقد علمت ما فيه (قوله وان استلزمه) أى وان استلزم تعقله تعقل الغير (قوله والعلم) هو أخص من الادراك لشمول الادراك للجازم عن دليل وغيره (قوله معلولة لها) أى معلولة تلك الأمور التى هى الادراك وما عطف عليه للمتعلقات ومتسببة عنها (قوله كما فى النسب) راجع للمنفى ومحصل كلامه أن بعض الكيفيات قد يستلزم تصورها تصور غيرها كالادراك والعلم والقدرة والشهوة والغضب ونظائرها فانها لا تتصور بدون متعلقاتها أعنى المدرك والمعلوم مثلا ومع ذلك لا ترد على التعريف لان تصورات هذه الأمور موجبة لتصورات متعلقاتها فانا نعقل

والكيفية عرض لا يتوقف تعقله على تعقل الغير

عنه الكيفية المركبة لتوقف تصورها على تصور الاجزاء وكذا الكيفيات النظرية لتوقف تصورها على القول الشارح اللهم الا أن يتكلف و يقال فى دفع الاول المراد بالغير الأمر الخارج عن حقيقته فتدخل الكيفية المركبة و يقال فى دفع الثانى المراد بالتوقف التوقف الكامل وهو

العلم أولا ثم ندرك متعلقه وكذا الحال فى الكيفيات المختصة بالكميات كالاستقامة والانحناء والتربيع والتثليث وأما الاعراض النسبية فان تصورها موقوف على تصور الغير معلولا له كما نبه عليه السيد فى شرح المواقف ثم ان قوله وكذا الحال فى الكيفيات الخ يوهم أن معروض كيفيات الكميات تصوره لازم لتصورها دون معروضات الكيفيات المحسوسة وليس كذلك فتدبر (قوله لتوقف تصورها على تصور الاجزاء) فيه أنها ان كانت نظرية فهذا التوقف هو عين التوقف على القول الشارح وان كانت غير نظرية لم يتوقف تصورها واخطارها بالبال على تصور الاجزاء اذ ليس هناك حينئذ تصوران بل تصور واحد لمجموع الاجزاء الذى هو عين الكيفية المركبة ولا يقال نختار الشق الاول ونقول هذا التوقف وان كان عين التوقف على القول الشارح الا أن المراد بالقول الشارح فى كلامه ما ليس بالذاتيات فليس التوقف عليه توقفا على الاجزاء بخلافه هنا فعنى قوله وكذا الكيفيات النظرية وكذا الكيفيات اذا كانت نظرية كما فى هذا المقام وعلى هذا التأويل فالجواب عن الاشكال الاول لا يدفع الثانى لان أجزاء التعريف حينئذ ليست أجزاء للمعرف لأن التعريف حينئذ ليس بالذاتيات والا لكان للكيفيات جنس أعلى منها لانا نقول يمنع من هذا كله قوله من حد أو رسم نعم قد يختار ما ذكر و يقال انه لاحظ فى الكيفيات المركبة التوقف على كل جزء من أجزاء التعريف وفى الكيفيات النظرية التوقف على مجموع الاجزاء فافهم (قوله وكذا الكيفيات النظرية الخ) كالبياض اذا كان مجهولا فان تصوره متوقف على التعريف وهو لون مفرق للبصر (قوله و يقال فى دفع الاول الخ) هذا دافع للثانى أيضا اذا كان التوقف على الحد اذ التعريف ليس غير المعرف اذ هو عينه وتغايرهما باعتبار الاجمال والتفصيل لا يمنع وحدتهما فلا توقف على تعقل الغير فالجواب الاول كاف فى دفع الكيفيات النظرية المتوقفة على الحد لا يقال المراد بالكيفيات النظرية الماصدقات والتعريف ليس هو الماصدقات بل أمر كلى والجزئى غير الكلى وحينئذ فلا ينفع فى دفعها الجواب الاول فلذا احتاجوا للجواب عنها بما ذكروه لانا نقول ان الكلى جزء من الجزئى والجزء ليس خارجا عن الكل الا أن يقال الكلام مبنى على أن الكلى لا وجود له الا فى الذهن وحينئذ فالتعريف كلى لا وجود له الا فى الذهن فهو خارج عن الماصدقات الموجودة فى الخارج اذ هو ليس عينها ولا جزءها (قوله و يقال فى دفع الثانى الخ) لا يقال بعد اعتبار هذا الجواب لا يأتى اشكال عبد الحكيم وهو أن العرض مأخوذ فى تعريف الكيف وتصوره موقوف على تصور الغير اذ هو الموجود فى موضوع حتى يجيب عنه بان الموقوف على تصور الغير هو مفهوم العرض والمأخوذ فى تعريف الكيف هو ماصدق عليه العرض وانما يلزم من توقفه توقفه لو كان ذاتيا وذلك لان العرض لو كان ذاتيا لماصدق هو عليه لكانت النسبة التى فى مفهوم العرض من حقيقته فلا يمكن تصوره بدون طرفيها وسيأتى نقل اشكاله وجوابه مع ايضاحه ثم هذا الذى يقال فى دفع الثانى دافع للاول أيضا هذا قيل ان هذا الجواب ينفع فى نحو حدوث العالم المتوقف على الحجة اه

الثابت فى جميع الأحوال فيخرج النظرى لانه لايتوقف بعد العلم ولايخفى أن مقام التعريف يأبى ذلك وان صح فى نفسه اه خسرو وقوله الكيفية المركبة كمزازة الرمان المركبة من الحلاوة والحموضة وقوله الكيفيات النظرية أى المكتسبة بالنظر أى المدركة بواسطة الحد أو الرسم وقوله لانه لايتوقف بعد العلم أى ولانه لايتوقف على القول الشارح بحسب النفوس القدسية أى المطهرة كالملائكة ومن يفيض الله تعالى عليه علم الاشياء بلا واسطة حدّ أو رسم هذا وأورد الفنرى أن خروج الاعراض النسبية بهذا القيد لايتم على المذهب المشهور وهو أن النسبة لازمة

وفيه نظر اذ توقف حدوث العالم على الحجة توقف اثبات لا توقف تصور الذى الكلام فيه فلا ورود لهذا من أصله حتى يحتاج للجواب عنه (قوله فيخرج النظرى) أى مما يتوقف الذى هو المفهوم ويدخل فى المنطوق وهو مالايتوقف وكان الأوضح فيدخل كما فى بعض النسخ (قوله وأورد الفنرى أن خروج الخ) يفيد أن الخلاف جار حتى فى الاضافة وهو خلاف مايفيده كلام عبد الحكيم وعبارته لكن يرد عليه أن هذا انما يتم فيما سوى الاضافة على تقدير أن تكون النسبة جزأ من مفهومها وهو ممنوع لانها فى المشهور مقولات معروضة للنسبة وتصور المعروض لايتوقف على تصور العارض اه وقوله لكن يرد الخ أى انه يرد على تعريف المتأخرين للكيف بماذكره أن خروج الاعراض النسبية بعدم توقف التعقل على تعقل الغير لايتم فى غير الاضافة من بقية السبعة الاعلى تقدير أن تكون النسبة جزأ ذاتيا من مفهوم الاعراض النسبية غير الاضافة وأما الاضافة فخروجها بماذكر تام لأن النسبة جزء ذاتى من مفهومها بالاتفاق وقوله لانها فى المشهور الخ على هذا تكون النسبة المطلقة جنسا عاليا تحته الاضافة والنسب اللازمة لغيرها من السبعة وعلى القول الآخر تكون النسبة المطلقة جنسا عاليا تحته الاضافة وغيرها من السبعة فلا تكون الاضافة جنسا عاليا الا على المشهور ولا على مقابله المذكور وقد يقال بل السبعة كلها أجناس عالية على غير المشهور وبيان ذلك أن تقول الاضافة نسبة مخصوصة والوضع منسبة مخصوصة تباين الاضافة وهكذا وكل نسبة منها غير مركبة من جنس وفصل ومابه التخصيص أمر خارج عن ماهية كل نسبة فهى أجناس عالية اذ ليس هناك مطلق نسبة يشملها لتباينها بل كل منها مطلق نسبة لما تحته من الاجناس فالاضافة مثلا مطلق نسبة للابوة والبنوة والاحسنية والافضلية وهكذا غاية الامر أن لفظ النسبة مشترك لفظى بين السبعة لايقال بل ليس شئ من ذلك جنسا عاليا بل ولا من الكم والكيف لأنها كلها جزئيات للعرض لأنا نقول العرض ليس ذاتيا لشئ منها بل خاصة من خواصها وقوله معروضة للنسبة الخ أى ملزومة لها وتصور الملزوم لايتوقف على تصور اللازم ومحصله أن قيد لايتوقف تعقله على تعقل الغير يخرج الاضافة لان النسبة جزء ذاتى من مفهومها بالاتفاق والنسبة لها طرفان يتوقف تعقلها على تعقلهما وهما المنسوب والمنسوب اليه فالابوة يتوقف تعقلها على تعقل الغير وهو الاب والابن ولاشك فى خروجهما عن حقيقة النسبة وأما غير الاضافة فان جرينا على القول بانها نسب كأن تقول فى تعريف الوضع هو نسبة أجزاء الجسم بعضها الى بعض والى أمور خارجة عنه كانت خارجة أيضا عن تعريف الكيف بالقيد المذكور لان النسبة متوقفة على كل من المنسوب والمنسوب اليه وهو أجزاء الجسم والأمور الخارجة وأما ان جرينا على أنها ليست نسبا بل على أنها أمور يلزمها النسب كأن تقول فى تعريف الوضع هو هيئة مخصوصة

يلزمها نسبة بعض الاجزاء الى بعض والى أمور خارجة لم يكن تصورها متوقفا على تصور الغير لان النسبة ليست هى الوضع حتى يتوقف تصورها على تصور المنسوب والمنسوب اليه بل هى لازمة للوضع وتصور الملزوم لا يتوقف على تصور اللازم الذى هى النسبة فيمكن تصور الوضع بأنه هيئة مخصوصة ولا يتوقف على المنسوب والمنسوب اليه لعدم دخول النسبة فى المفهوم ومعنى دخول النسبة فى المفهوم أنه نسبة مخصوصة فتكون النسبة فى تعريفه كالجنس وان كانت هى عين الوضع ولا شك أن المنسوب والمنسوب اليه خارجان عن النسبة ومن هذا تعلم أن المتوقف عليه فى الاضافة هو المنسوب والمنسوب اليه وان لزمها النسبة الأخرى ولذلك خصت باسم الاضافة من بقية السبعة ويتضح لك هذا المقام من قول صاحب حكمة العين البحث السابع فى أقسام العرض المشهور أنها تسعة الكم وهو الذى يقبل القسمة والتجزى لذاته والكيف وهو الذى لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضى القسمة واللاقسمة فى محله اقتضاء أوليا وانما قيدنا الاقتضاء بالاولى ليندرج فيه العلم بالمعلومات التى لا تنقسم فانه يقتضى اللاقسمة بواسطة وحدة المعلوم والاين وهو حصول الشئ فى مكان وهو اما حقيقى ككون زيد فى مكانه الذى يخصه أو غير حقيقى ككونه فى البيت أو فى السوق أو فى البلد أو فى الاقليم ومتى وهو حصول الشئ فى الزمان المعين ككون الكسوف فى ساعة كذا والوضع وهو الهيئة الحاصلة للشئ بسبب نسبة أجزائه بعضها الى بعض والى الأمور الخارجة عنه كالقيام والقعود والاضافة وهى النسبة التى تعرض للشئ بالقياس الى نسبة أخرى كالأبوة فانها تعرض للاب بالقياس الى البنوة والملك وهو هيئة تعرض للشئ بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله كالتعمم والتقمص وأن يفعل وهو هيئة تعرض للشئ حال تأثيره فى غيره كالمسخن مادام يسخن والقاطع مادام يقطع وأن ينفعل وهو هيئة تعرض للشئ حال تأثره عن غيره كالمتسخن مادام يتسخن والمتقطع مادام يتقطع وكون هذه التسعة أجناسا عالية غير يقينى لان الماهيات التى يصدق عليها رسم الكم جاز أن تكون مختلفة بتمام الماهية وكذا غيره قيل الأجناس العالية من الاعراض أربعة لان العرض ان امتنع ثباته لذاته فهو الحركة والا فان كان معقولا بالقياس الى غيره فهو النسبة وان لم يكن كذلك فهو الكم ان قبل القسمة والتجزى لذاته والا فهو الكيف وان يفعل وان ينفعل داخلان تحت الحركة وسائرها تحت النسبة ومنهم من جعل النسبة جنسا لما عدا الكم والكيف ولا برهان على شئ من ذلك ومنهم من قدح فى انحصارها فى التسعة بان النقطة والوحدة خارجان عنها وفيه نظر لانا لا نسلم وجودهما فى الخارج وحملهما على مختلفات الحقائق حملا ذاتيا والعرض ليس جنسا لما تحته لتصورنا المقدار مثلا مع الشك فى عرضه ومنهم من قال بان الاعراض النسبية لا وجود لها فى الخارج والا لكانت حالة فى محل وحلولها فى المحل أيضا نسبة فتكون حالة فى المحل ويتسلسل وامتناع مثل هذا التسلسل ممنوع اه وقوله ومنهم من قدح فى انحصارها أى الأجناس العالية وسيأتى ما يتعلق بكونه جعل قوله اقتضاء أوليا راجعا الى خصوص قوله واللاقسمة ولينظر بماذا أخرج نحو الوضع فان الظاهر انه لم يجعله من قبيل النسبة وماذا أخرج بقوله واللاقسمة مع كونه جرى على عدم خروج النقطة والوحدة عن الاعراض التسعة على ما هو ظاهر صنيعه وقوله وامتناع مثل هذا التسلسل ممنوع فيه شئ فان

لتلك الاعراض لاذاتية لها اذ يقال حينئذ تصور تلك الاعراض يستلزم تصور غيرها ولا يتوقف عليه فتدخل فى تعريف الكيفية وانما يتم على المذهب الغير المشهور (قوله ولا يقتضى القسمة) المراد بالاقتضاء هنا الاستلزام أى لا يستلزم قسمة ولا عدمها بل تارة يكون منقسما كحمرة الخجل وتارة يكون غير منقسم كالعلم بالبسيط وليس المراد بالاقتضاء القبول والا لزم خلو الشئ عن النقيضين ولا يجوز (قوله واللاقسمة) كذا جرت عادة كثير بادخال أل على لاقسمة وهو خلاف العربية (قوله فى محله) متعلق بالقسمة واللاقسمة على طريق التنازع بناء على جوازه فى الجامد أو على أنه حذف من الاول لدلالة الثانى وهو لبيان الواقع قال سم كانه لان سائر الاعراض مع

هذا التسلسل فى أمور وجودية فليراجع ما كتب عليه (قوله لاذاتية لها) يقتضى أنها على غير المشهور ذاتية لها مع انه لا يصح أن تكون المقولات مركبة من جنس وفصل والا لزم أن هناك جنس أعلى منها مع أنها أعلى الأجناس لكن قد علمت جوابه فيما سبق وعلمت مما تقدم عن حكمة العين أن كونها أجناسا عالية ليس متفقا عليه فلك أن تقول الجنس العالى لها على غير المشهور هو مطلق النسبة ولا يقال ما يتوهم أنه جنس فهو عرض عام كالماشى بالنسبة للانسان أو مراده بكونها ذاتية كونها جزأ من المفهوم وان لم تكن ذاتية حقيقة لانه يرد على كل انه لا يتوقف تصورها حينئذ على تصور الغير لعدم كون النسبة ذاتية لها ويرد على الاول أن النسبة ليست خارجة عن حقيقة الاضافة باتفاق وان النسبة اذا كانت عرضا عاما لم تدخل فى مقولة من مقولات العرض التسع * بقى انه قيل كما فى عبد الحكيم ان العرض مأخوذ فى تعريف الكيف وتصوره موقوف على تصور الغير اذ هو الموجود فى موضوع وأجيب بان الموقوف مفهوم العرض والمأخوذ فى تعريف الكيف ما صدق عليه العرض وانما يلزم من توقفه توقفه لو كان ذاتيا وقوله ما صدق عليه العرض هو ما عدا الجوهر من الأجناس العالية وقوله وانما يلزم الخ أى انما يلزم من توقف مفهوم العرض توقف ما صدق هو عليه لو كان أى مفهوم العرض ذاتيا له (قوله اذ يقال حينئذ تصور الخ) أى فهى نظير الادراك والعلم والقدرة وقد أدخلتموها فى الكيف (قوله بل تارة يكون منقسما) أى باعتبار محله وقوله وتارة يكون غير منقسم أى باعتبار محله أيضا فيوافق ما سيأتى له على ما فيه وقد فهم المحشى أن المعنى لا يقتضى القسمة باعتبار جميع أفراده واللاقسمة كذلك فقال بل تارة الخ وجعل التعريف منطبقا على الكيف المقترن بالكم وعلى العلم بما يقتضى القسمة وبما يقتضى عدمها بمجرد قوله ولا يقتضى القسمة واللاقسمة وفيه أنه مؤد الى استدراك قوله اقتضاء أوليا والى مخالفة صنيع الشارح ولا يقال فيه أيضا ان المخاطب بالتعريف حينئذ قد يظن أن العلم بما يقتضى القسمة من أفراد الكم وأن العلم بما يقتضى عدمها من أفراد النقطة والوحدة فلا يتميز عنده الكيف عن غيره لانا نقول المخاطب بالتعريف يجب أن يكون عالما بكل قيد منه منطوقا ومفهوما وحينئذ لا يتأتى هذا الظن وقد يجاب عما ورد على المحشى بان قوله بل تارة الخ بيان لحاصل التعريف بملاحظة القيد الآتى أعنى قوله اقتضاء أوليا (قوله وليس المراد بالاقتضاء القبول الخ) فيه أن قبول القسمة باعتبار جميع الأفراد أو قبولا ذاتيا وقبول اللاقسمة كذلك ليسا نقيضين اذ يجوز ارتفاعهما وما يثبت قبول القسمة باعتبار بعض الأفراد أو قبولا ذاتيا وقبول اللاقسمة كذلك فافهم (قوله متعلق بالقسمة واللاقسمة) ليس المراد أنه متعلق بالنفى فى قوله واللاقسمة والا لم تخرج النقطة والوحدة فافهم (قوله كانه لان سائر الأعراض الخ) مراده بسائر الاعراض

ولا يقتضى القسمة واللاقسمة فى محله

قطع النظر عن محلها لا يتصور عليها القسمة ويوضح ذلك ماذكره شيخنا السيد البليدى فى رسالة المقولات ونصه والعرض صحة انقسامه انما هى باعتبار المحل كما هو معلوم فتقييدهم القبول بالذاتية مشكل والتفصى عنه بأن معنى كون القبول ذاتيا أنه لا يحتاج الى أمر زائد على المحل بخلاف الكيف كالبياض فان قبوله القسمة باعتبار أمرين المحل والكم ألا ترى أن الجوهر الفرد الابيض لا ينقسم وماذاك الا لفقد الكم المتوقف على اجتماع جوهرين مثلا الى آخر ماقال

مالم يخرج بقوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير ومن ذلك الكم وسيأتى لنا بيان أنه يقبل القسمة الوهمية لذاته فمراده بالقسمة القسمة الفعلية وبعد ذلك ان كان المعنى وأما بالنظر الى محلها فسائرها يقبل القسمة الفعلية ورد أن الكم لا يقبلها أصلا كما يأتى لنا بيانه وكذا النقطة والوحدة والعلم بأحدهما وان كان المعنى وأما بالنظر الى محلها فبعضها يقبل القسمة الفعلية وهو ماعدا الكم ومامعه لم يخرج الكم من التعريف بقوله ولا يقتضى القسمة وان خرج بما بعده ومقتضى موافقته على اخراجات الشارح أن يقول ان البعض يقبل ذلك وهو ماعدا النقطة والوحدة والعلم بأحدهما حتى الكم وسيأتى فساده ثم ان كان معنى قبول ماعدا الكم ومامعه القسمة الفعلية فى محله أنه يقبل الانقسام الفعلى فى محله بدون انقسام المحل فهو باطل كما يعلم مما يأتى وان كان معنى ذلك أنه يقبل الانقسام الفعلى تبعا لمحله فهو بعيد من عبارة الشارح فتعين أن مراد الشارح بالقسمة القسمة الوهمية كما يأتى لنا ومحصل كلام الشارح على قول سم الموضح بما للسيد البليدى أن الكيف لا يستلزم قبول الانقسام الفعلى تبعا لمحله استلزاما أوليا ولا يستلزم عدمه كذلك وقد يستلزم قبول الانقسام الفعلى تبعا لمحله بواسطة كونه عالما بما يستلزم ذلك فانه يوجب عروض الكم له أو بواسطة عروضه للكم كالبياض القائم بالسطح أو كونه مختصا بالكم كالتثليث والتربيع وقد يستلزم عدم قبول الانقسام الفعلى تبعا لمحله بواسطة كونه عالما بما يستلزم ذلك ويرد على هذا أن الكيف مطلقا مالم يقترن بكم يستلزم لذاته عدم قبول القسمة فعلية أو وهمية اذ لا يتصور عليه القسمة مالم يعتبر معه كم فالعلم المتعلق بما يقتضى عدم قبول القسمة ليس اقتضاؤه ذلك بسبب تعلقه بهذا المعلوم وأن الكم يستلزم استلزاما أوليا قبول الانقسام الفعلى تبعا لمحله وقد علمت مافيه وان النقطة والوحدة يستلزمان استلزاما أوليا عدم قبول الانقسام الفعلى تبعا لمحلهما (قوله والعرض صحة انقسامه) عبارته بعد قوله وههنا أمور منها كذا ومنها أن العرض صحة انقسامه الخ أى من الامور التى ههنا (قوله الخ ماقال) عبارته وحاصله أن المنقسم حقيقة فى الكم موصوفه وهو الجسم الطبيعى من غير توقف على شئ وهو تابع له فى ذلك ولو كان شرطا بخلاف الكيف فان انقسام محله موقوف على أن يكون ذا امتداد فالمعنى أن قبول الكم القسمة تبعا لمحله ذاتى لا يحتاج الى أمر آخر بخلاف غيره من الاعراض فانه يحتاج فى قبولها تبعا لمحله الى أمر آخر هو الكم فافهم ولا يخفى أن الكلام مع الاصحاب وأما غيرهم فظاهره العكس وان القسمة فى الكم ذاتية وفى الموصوف وباقى العرض تبعية ومرادهم كما قال السعد بالقسمة أحد قسميها الذى هو الوهمية بأن يفرض فى المقسوم شئ لا الآخر الذى هو جعله هو يتبين بالفعل قال اليوسى المتكلمون لا يجيزون انقسام العرض فى نفسه فضلا عن انقسام المحل بانقسامه ويمنعون كون الكميات أعراضا موجودة قائمة بالمحل فتأمل اه ومحصل قوله ومنها أن العرض صحة انقسامه

الخ أن من الأمور التي تذكر ههنا اعتراض بعض المتكلمين على الحكماء بأن كل عرض ينقسم لا يصح انقسامه فعلا الا باعتبار المحل كما هو معلوم بالضرورة فلو سلمنا لهم وجود الكم فما معنى تقييدهم القبول بالذاتية في تعريف الكم مع أنه من جملة الاعراض التي لا يصح انقسامها الا باعتبار المحل وقوله والتفصي الخ هذا جواب من بعض المتكلمين أيضا عنهم بان معنى كون القبول ذاتيا أنه لا يحتاج لغير المحل فالاشكال والجواب كل منهما صادر من المتكلمين في شأن الحكماء وليس واحد منهما من الحكماء اذ لو كان كذلك لما قال ما قال لان ظاهر مذهب الحكماء يخالف قوله وجهله بمذهبه بعيد وهذا هو المشار اليه بقوله ولا يخفى أن الكلام مع الاصحاب وأما غيرهم الخ نعم كان الاظهر اذ غيرهم الخ وقوله بخلاف غيره الخ أي مما يقبل القسمة وتوضيح قوله ولا يخفى أن الكلام مع الاصحاب الخ ان كلا من الاشكال والجواب المذكورين قاله الاصحاب أي المتكلمون فيما بينهم والحكماء لا يسلمون واحدا منهما لأن ظاهر كلامهم العكس وهو ان القسمة في الكم ذاتية أي لذات الكم من غير توقف على المحل وفي الموصوف كباقي الاعراض تبعية ومرادهم القسمة الوهمية لا الفعلية فمذهب الحكماء ان القابل للقسمة الوهمية لذاته هو الكم وانقسام محله انقساما وهميا بالتبع وأما الانقسام الفعلي فلا يقبله الكم نعم الكم معد لقبول المادة للانقسام الفعلي والحاصل أن القسمة تطلق على القسمة الوهمية وهي فرض شئ غير شئ وهي المرادة هنا وعلى القسمة الفعلية وهي الفصل والفك والمعنى الاول من خواص الكم وعروضه للجسم وسائر الاعراض التي تنقسم بواسطة اقتران الكمية بها فانك اذا تصورت شيأ منها ولم تعتبر معه عددا ولا مقدارا لم يمكن لك فرض انقسامه فهي في ذاتها تقتضي اللاقسمة والمعنى الثاني لا يقبله الكم المتصل الذي هو المقدار لان القابل يبقى مع المقبول والا لم يكن قابلا له حقيقة بالضرورة وعند القطع أو الفك الوارد على الجسم لا يبقى الكم أي المقدار بعينه لانه متصل واحد في حد ذاته لا منفصل فيه أصلا بل يزول ويحصل هناك كمان آخران لم يكونا موجودين بالفعل والا لكان في متصل واحد متصلات بحسب الانقسامات الممكنة نعم الكم المتصل الحال في المادة الجسمية يعد المادة لقبول القسمة الانفكاكية وان لم يمكن اجتماع ذلك مع تلك القسمة والمعد لا يجب اجتماعه مع الاثر فالقابل للقسمة الانفكاكية هو المادة الباقية بعينها مع الانفكاك والانفصال دون المقدار الذي هو الكم المتصل ولا يقبل الكم المنفصل أيضا القسمة الفعلية لانها عبارة عن زوال الاتصال ومعلوم أن معروض الكم المنفصل وهو المعدود من حيث انه معروض كله لا يكون متصلا واحدا في نفسه بل منفصلا بعضه عن بعض فلا يتصور هناك زوال اتصال حقيقي واذا لم يتصور ذلك في المعدود الذي قد يكون محسوسا فاولى في العدد العارض له وممن ذكر ان المراد القسمة الوهمية الفاضل عبد الحكيم حيث قال وقوله لا يقتضي القسمة أراد قبول القسمة الوهمية ليخرج الكم فانه يقتضي قبولها وقوله واللاقسمة لتخرج الوحدة والنقطة فانهما يقتضيان اللاقسمة وقوله في محله ظرف مستقر حال من فاعل لا يقتضي والمعنى لا يقتضي القسمة واللاقسمة حال كونه في محله وفائدة هذا القيد الاشارة الى أن عدم اقتضاء القسمة واللاقسمة ليس باعتبار التصور كما هو حال التوقف بل باعتبار الوجود والا لم يخرج الكم لعدم اقتضائه القسمة في الذهن ضرورة أن تصوره لا يستلزم تصور القسمة واللاقسمة وبهذا ظهر اندفاع ما قيل ان قوله في محله على هذا المعنى قيد لاطائل تحته اه أي انه ظهر بقوله وفائدة هذا القيد الخ اندفاع ما قيل ان قوله في محله بناء على

هذا المعنى وهو جعله حالا من فاعل لا يقتضى قيد لا طائل تحته لان كل عرض موجود فى محله فلا معنى للتقييد به فقد علمت ان مراد الحكماء القسمة الوهمية لا الفعلية وانها ثابتة للكم لذاته من غير توقف على شئ آخر حتى المحل وأن انقسام المحل تابع للكم أى بواسطته خلافا لما يفيده كل من الاشكال والجواب فقوله ولا يخفى الخ مناقشة من السيد البليدى للمتكلمين وقوله وأما غيرهم ذلك الغير هو الحكماء كما علم مما مر وقوله وان القسمة الخ بيان للعكس وقوله وفى الموصوف وباقى الاعراض تبعية إن قيل قسمة الكم قسمة وهمية لا يتبعها انقسام عرض ولا موصوف فالجواب كما أشرنا اليه فيما مر أن معنى كون قسمة الموصوف وباقى العرض تبعية أنها اذا حصلت انما تكون بواسطة الاقتران بالكم وقول اليوسى فضلا عن انقسام المحل بانقسامه الموهم أن الحكماء يقولون بان انقسام الكم وهما يتبعه انقسام المحل وباقى الأعراض محل نظر ادرجه السيد البليدى تحت قوله فليتأمل وقوله ومرادهم أى الحكماء المعنون عنهم بلفظ غير وقوله بان يفرض الخ تعريف بالاعم وقد أجازه المتقدمون فلا يقال هو غير مانع لصدقه على فرض نقطة مثلا بين نقطتين فى الكم المتصل ومثله لا يسمى قسمة وقوله لا الآخر أى لا القسم الآخر وهو القسمة الفعلية وقوله هو يتين أى حقيقتين خارجتين كالذراع الواحد يجعل نصفين بالقطع مثلا وقوله قال اليوسى الخ بيان لمذهب المتكلمين ليعلم منه أن ما سبق انما قالوه فى شأن الحكماء لا بيانا لمعتقدهم وان لم يصادفوا مذهب الحكماء وقوله ويمنعون كون الكميات أعراضا الخ أى لانهم يقولون هى أمور اعتبارية وليس الموجود عندهم من المقولات العشرة الا الجوهر والكيف والاين وقوله فتأمل أشار به الى صعوبة المقام والى بناء تعريف القسمة الوهمية بما سبق على مذهب المتقدمين لا على مذهب المتأخرين والى أن هناك مناقشات أخر مع المتكلمين فيما ذكروه من الاشكال والجواب منها أن الحكماء لا يقولون بتوقف قسمة الكيف على المحل بل انما يقولون بتوقفها على الكم فقط خلافا لما يفيده الاشكال والجواب لكن يدفع هذا أن القسمة الفعلية التى بنى الكلام عليها حكمها ما ذكر ومنها أن الحكماء لا يقولون بالجوهر الفرد فضلا عن أن يكون له لون والمتكلمون وان قالوا به يقولون لا لون له خلافا لما يفيده ما ذكروه فى الجواب من قولهم ألا ترى أن الجوهر الفرد الأبيض الخ ومنها أن معنى القبول الذاتى للشئ هو أن تكون الذات وحدها مقتضية له بدون ملاحظة أمر آخر فلذا قالوا ان الصفة الذاتية هى ما لا يحتاج وصف الذات بها الى تعقل أمر زائد عليها وحينئذ فما ذكر فى الجواب من كون قبول الكم للقسمة ذاتيا مع ملاحظة المحل زيادة على نفس الموصوف بالقبول الذى هو الكم بعيد ومنها غير ذلك وانما اقتصر السيد البليدى فى المناقشة مع المتكلمين على ما ذكره لدفع الانتشار فيما هو موضوع للمبتدى فى الفن وبهذا استقامت عبارته واندفع ما أورده عليها محشيه العلامة العطار قائلا بعد ما أطال فى الايراد وليته اقتصر على نقل كلام الجماعة بدون تصرف وتدقيق يحوج الناظر فى اصلاحه الى تلفيق فان الأخذ بظاهر كلامه على فرض امكان فهمه يوقع المتعلم فى لبس وحيرة بل المعلم اذا أخذ هذه القضايا مسلمة على سبيل حسن الظن بدون مراجعة عقل والوقوف على نقل واذا أخذت كذلك خرجت عن المسائل وصارت من قبيل الأصول الموضوعة التى لا تعد من المبادئ وعند وصولى لهذا المحل توقفت عن الكتابة زمنا وكررت فيه النظر مرارا عسى أن أقرره بحسب ما قال وألتمس له وجه صحة بحسب الحال فأعيانى ذلك وضاقت على فى تصحيحه المسالك فرجعت لقول من قال

فراجعه وبه يندفع ما اعترض به يس على كلام سم فتدبر وكتب على قوله فتقييدهم الخ مانصه أى فى قولهم الكم مايقبل القسمة لذاته (قوله اقتضاء أوليا ء) أى ذاتيا وهو قيد للادخال كما سيأتى (قوله الاعراض النسبية) من نسبة الجزئيات الى كليها لان هذه الاعراض السبعة كلها نسب يتوقف تعقلها على تعقل الغير فالاضافة نسبة يتوقف تعقلها على تعقل نسبة أخرى

---

* ولن يصلح العطار ما أفسد الدهر * ولم يسعنى السكوت عن تحقيق الحق ولنعم ماقاله أبو بكر الباقلانى الله أعلم أنى لم أخالف أشياخى لأذكر ولكن التقليد فى أصول الدين ممتنع ولا يخفى أن المسائل المذكورة هنا ينبنى عليها كثير من العقائد الاسلامية فهى مبادلها فلا يحسن فيها التقليد وأنا ان شاء الله تعالى لا أقرر مسئلة من كلامه إلا بعد مراجعتها فى أصول محررة معتمدة هى دواوين الكلام ومع الفضلاء الاعلام فان وافقت ماقالوه فبها ونعمت والا فان أمكن اصلاحها ولو بضميمة خارجية حتى توافق المنقول والمعقول فعلت والا ذكرت أصل المسئلة كما رأيت منا فيما سبق ونبهت على ماوقع له فيها من الخلل كل هذا بحسب ما أقدر عليه ولم آل جهدا فى تقرير كلامه بحيث يتضح لكل طالب منصف وذكى غير متعسف متجانبا عن التحامل والاعتساف سالكا سبيل الانصاف اه اذا علمت هذا علمت أن توضيح كلام سم بما للسيد البليدى انما هو باعتبار صدره لا باعتبار عجزه المسوق لرد الصدر والمفيد لاعتبار القسمة الوهمية لا الفعلية التى بنى عليها سم كلامه ومن المعلوم أن الكلام بآخره فحينئذ كلام السيد البليدى يرد ماقاله سم ويوافق ماتقدم عن عبد الحكيم ويعلم مما تقدم بطلان ماذكره الحشى من أن فى محله متعلق بالقسمة واللا قسمة على معنى لا يقتضى ذلك تبعا لمحله وأنه لبيان الواقع لانه مبنى على اعتبار القسمة الفعلية (قوله وبه يندفع ما اعترض به يس على كلام سم) عبارته بعد نقله ما لسم وفيها أن الكم يقبل القسمة لذاته وقد أخرجه بقوله ولا يقتضى القسمة فدل على أن المراد ولا يقتضى القسمة لذاته وأن قوله فى محله متعلق باللا قسمة فقط لا بها وبالقسمة على طريق التنازع أو على انه حذف من الاول لدلالة الثانى اه ومحصل اعتراضه أن المنصوص عليه فى كلام الحكماء أن الكم يقبل القسمة لذاته أى لا تتوقف قسمته على قسمة المحل وحينئذ فقوله ولا يقتضى القسمة أى لذاته أى من غير توقف على قسمة المحل وقوله فى محله متعلق باللا قسمة فقط وهذا كله خلاف ماأفاده سم ومحصل دفعه المأخوذ من توضيح ماذكره السيد لما لابن قاسم أن انقسام العرض انما هو باعتبار المحل وقولهم الكم يقبل القسمة لذاته لا ينافيه لان معناه أنه لا يحتاج الى أمر زائد على المحل بخلاف الكيف فان انقسامه يحتاج لأمر زائد على المحل وهو الكم هذا وقد علمت مما تقدم أن الانقسام انما هو لذات الكم من غير توقف على المحل اذ المراد القسمة الوهمية كما بنى عليه يس كلامه وأن فى محله حال من فاعل لا يقتضى أخذا من كلام عبد الحكيم وأنه لا صحة لما قاله سم ولا لما يشعر به كلام يس من أن فى محله متعلق باللا قسمة على اعتبار التبعية ثم يصح أن يكون فى محله متعلقا بالقسمة واللا قسمة لكن لا على اعتبار التبعية بل يبقى على ظاهره ويكون الغرض منه الاشارة الى ماقاله عبد الحكيم فتفطن (قوله من نسبة الجزئيات الى كليها) قال بعض مشايخنا اذا ثبت أن هذه جزئيات لها كلى كان كليها جنسا لها مع انهم قالوا انها أجناس عالية ليس فوقها جنس اه وتقدم لك أن هناك

اقتضاء أوليا فيخرج بالقيد الاول الاعراض النسبية

والفعل نسبة يتوقف تعقلها على المؤثر والمؤثر فيه وهكذا ولما كان المتوقف عليه فى الاضافة نسبة دون بقية الاعراض النسبية خصت باسم الاضافة وان كانت كلها اضافات وكتب أيضا قوله الاعراض النسبية الخ مبنى على أن الأمور النسبية لها وجود فى الخارج حيث أدخلها فى العرض واحتاج الى اخراجها والعرض موجود والحق عند أهل السنة أنها أمور اعتبارية لا وجود لها فى الخارج وعلى هذا فهى خارجة بقوله عرض الا أن هذا التعريف للحكماء القائلين بان النسب أعراض وأورده تشحيذا للاذهان اه وقال ع ق ومما ينبغى التنبه له هنا أن وصف بعض الاعراض باقتضاء القسمة وعدمها ودخول النسب والاضافات فى العرض وانقسام العلم باعتبار العرض

قولا بان النسبة جنس لما عدا الكم والكيف من الاعراض (قوله ولما كان المتوقف الخ) علم مافيه مما تقدم (قوله والحق عند أهل السنة انها أمور الخ) لكن استثنوا الاين بمعنى الحركة والسكون والاجتماع والافتراق ويعبر عنها بالاكوان الاربعة فانها وجودية عندهم كما فى المواقف وقال عبد الحكيم فى حاشية الخيالى اختلف فى الاكوان فقال بعضهم انها محسوسة ومن أنكر الاكوان فقد كابر حسه ومقتضى عقله وقال بعضهم انها غير محسوسة فانا لا نشاهد الا المتحرك والساكن والمجتمعين والمفترقين وأما وصف الحركة والسكون والاجتماع والافتراق فلا فجعل الحركة من قبيل المبصرات انما يصح على أحد المذهبين اه فالخلاف بين المتكلمين انما هو فى كونها محسوسة أولا وهذا لا ينافى الاتفاق على وجودها وقد احتج الحكماء على وجود هذه النسب بانها تكون متحققة ولا فرض ولا اعتبار مثلا كون السماء فوق الارض أمر حاصل سواء وجد الفرض والاعتبار أم لم يوجد فهو اذن من الخارجيات وليست اعداما لانها تحصل بعد ما لم تكن فان الشئ قد لا يكون فوقا ثم يصير فوقا فالفوقية التى حصلت بعد العدم لا تكون عدمية والا لكان نفى النفى نفيا وهو محال فالفوقية أمر ثبوتى وليست هى ذات الجسم لان ذات الجسم من حيث هى غير معقول بالقياس الى الغير ومن حيث هو فوق معقول بالقياس الى الغير ورد عليهم فى المواقف فراجعه واحتج المتكلمون على عدم وجودها كما فى حاشية شيخ الاسلام على جمع الجوامع بانها لو وجدت لحصلت فى محالها ولو حصلت فى محالها لوجد حصولها فى محالها أيضا لانه من الأمور النسبية والغرض وجودها فيلزم أن يكون للحصول محل آخر وللحصول حصول آخر وهلم جرا فيلزم التسلسل وهو محال ومثل الاعراض النسبية فى عدم الوجود الكم كما تقدم (قوله وأورده تشحيذا للأذهان) رد لقول الحفيد الاولى فى مثل ذلك المقام أن يكتفى بالمعنى العرفى للفظ الملكة والكيفية اه وفى حاشية الحفني عليه الكيفية عرفا صفة وجودية فان اختصت بذوات النفوس الناطقة فهى نفسانية ثم ان رسخت برسوخ أمثالها أى توالها فهى ملكة فالملكة عرفا صفة وجودية راسخة فى النفس وانما كان الاكتفاء بالمعنى العرفى فيهما أولى لكونه أقرب تناولا وارتكب الشارح التفسير على مذهب الحكماء تشحيذا للافهام اه وقوله صفة وجودية راسخة فى النفس أى الناطقة (قوله ان وصف بعض الاعراض باقتضاء القسمة الخ) ربما يوهم أن الخلاف بين الحكماء وغيرهم فى اقتضاء القسمة وعدمها وأما ذات الكم والنقطة والوحدة فهى موجودة باتفاق وليس كذلك اذ لا يقول المتكلمون بوجود ذلك (قوله وانقسام العلم باعتبار العرض) أى انقسام العلم باعتبار عروض هذا الانقسام له من تعدد المعلوم أو من

(قوله واحتج الخ) ولهم على عدم وجودها حجج غير هذه الحجة ذكرها فى المواقف اه منه

اصطلاح فيلسوفى والافالمعلوم فى العرض اختصاصه بالموجود والنسب والاضافات اعتبارات والمعلوم فى العرض مطلقا أنه لايقبل القسمة ومنه العلم ثم ان انقسامه على مذهبهم أيضا انما هو بناء على صحة تعلقه بمتعدد وأما ان قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم لم يتصور ماذكر اه ببعض تغيير (قوله مثل الاضافة) وهى النسبة العارضة للشئ بالقياس الى نسبة أخرى كالابوة والبنوة وقوله والفعل هو كون الشئ مؤثرا فى غيره كالقاطع مادام قاطعا وقوله والانفعال هو كون الشئ متأثرا عن غيره كالمنقطع مادام منقطعا اه سم (قوله ونحو ذلك) هو الاين والمتى والوضع والملك فالاين حصول الشئ فى المكان ككون زيد فى مكان كذا والمتى حصوله فى الزمان ككون الخسوف فى ساعة كذا والوضع هيئة حاصلة للشئ بسبب نسبة أجزائه بعضها الى بعض وبسبب نسبتها الى الأمور الخارجية كالقيام والقعود والملك حالة تحصل للشئ بسبب مايحيط به وينتقل بانتقاله ككون الانسان متقمصا أومتعمما اه يس (قوله الكميات) الكم عرض يقبل القسمة لذاته كالاعداد والمقادير كالخط والسطح اه سم والمراد بقبول القسمة مايشمل وجودها بالفعل كما فى الكم المنفصل (قوله النقطة) وهى طرف الخط والخط مقدار ينقسم فى جهة واحدة فقط والوحدة كون الشئ بحيث لاينقسم الى أمور متشاركة فى الماهية سم وقوله فى جهة واحدة هى جهة الطول والسطح مقدار ينقسم طولا وعرضا والجسم مقدار ينقسم طولا وعرضا وعمقا ويسمى الجسم التعليمى والثلاثة أعراض من قبيل الكم وأما الجسم الطبيعى فهو الجوهر المعروض للامتدادات الثلاثة أعنى الطول والعرض والعمق التى هى أى جعلتها الجسم التعليمى فالطبيعى جوهر والتعليمى عرض عارض له فالشكل المربع

كون المعلوم مقدارا كالخط والسطح على مايأتى (قوله والافالمعلوم الخ) أى الانقل انه اصطلاح فيلسوفى بان قلنا انه اصطلاح لغيرهم أيضا فلايصح لانه معلوم أن العرض مختص بالموجود عند ذلك الغير وليس الا الكيف والاين أى الأكوان الأربعة وقوله والمعلوم فى العرض الخ أى المعلوم فى العرض عند غير الفلاسفة مطلقا سواء كان علما أوغيره انه لايقبل القسمة ولا بالتبع اذ القسمة التبعية من باب التدقيق الفلسفى وهو غير معتبر عند غيرهم وقوله ثم ان انقسامه على مذهبهم أى الفلاسفة (قوله وأما ان قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم الخ) فيه أن اعتبار عدم الانقسام ليس مذهب الفلاسفة والمعتبر عدم الانقسام انما هم المتكلمون القائلون بالجوهر الفرد قاله بعض مشايخنا وقوله ليس مذهب الفلاسفة فيه نظر فانهم يقولون بوجود البسائط وقوله والمعتبر عدم الانقسام الخ أى وان لم يكن من حيث تعلق العلم بذلك (قوله ككون زيد فى مكان كذا) أى كحصول زيد فى مكان كذا ومثله مابعده (قوله والوضع هيئة الخ) ظاهره أن الوضع ليس نسبة وهو لايناسب ماجرى عليه الشارح (قوله كالقيام والقعود) أى لان كلا منهما هيئة اعتبر فيها نسبة أجزاء الجسم بعضها الى بعض ككون هذا الجزء فوق ذلك الجزء أو مجاورا له أو تحته ونسبتها الى أمر خارجى كوقوع بعضها نحو السماء وبعضها نحو الارض (قوله والمراد بقبول القسمة الخ) يعلم مافيه مما تقدم فتدبر (قوله كون الشئ بحيث لاينقسم الخ) أى بان لم ينقسم أصلا كالنقطة أوانقسم الى أمور غير متشاركة فى الماهية كانقسام زيد الى أعضائه والكثرة كون الشئ بحيث ينقسم الى أمور متشاركة فى الماهية قال السيد السند ولا يذهب

مثل الاضافة والفعل والانفعال ونحو ذلك وبقولنا لايقتضى القسمة الكلمات وبقولنا والاقسمة النقطة والوحدة وقولنا أوليا

مثلا ذاته أى جوهره جسم طبيعى وامتداداته الثلاث تعليمى وكون النقطة والخط والسطح والجسم أعراضا هو مذهب الحكماء وأما عند أهل السنة فمن الجوهر فالنقطة هى الجوهر الفرد والخط جوهر ينقسم طولا والسطح جوهر ينقسم طولا وعرضا والجسم جوهر ينقسم طولا وعرضا وعمقا وكتب أيضا قوله النقطة والوحدة الاحتراز عنهما على مذهب من لم يجعلهما من الأمور الاعتبارية أو من مقولة الكيف اه حفيد أما من يجعلهما من الأمور الاعتبارية فهما خارجان من الجنس وهو العرض لانه من قسم الموجود والأمور الاعتبارية غير موجودة وأما من يجعلهما من مقولة الكيف فيجب ادخالهما فى التعريف بان يؤتى بتعريف يتناولهما لانهما من المعرّف حينئذ اه سم وعلى أن النقطة من الكيف فهى من كيفيات الكم وأما الوحدة فلم يظهر رجوعها الى الكيفيات الأربع التى ذكروها أقساما للكيف فليحرر وفى بعض شروح الهداية أنه قد يمنع انحصار الكيف فى الاقسام الاربعة اذ لا دليل عليه سوى الاستقراء وهو غير تام اه من يس وكتب على قوله على مذهب من لم يجعلهما الخ مانصه أى بل يجعلهما من الاعراض ويخرجهما من المقولات التسع قائلا انا لم نحصر الاعراض فيها بل الاجناس العالية وهما

عليك أن الكثرة المجتمعة من الأمور المختلفة الحقائق كانسان وفرس وحمار داخلة فى حد الوحدة وخارجة عن حد الكثرة فالاولى أن يقال الوحدة كون الشئ بحيث لا ينقسم والكثرة كونه بحيث ينقسم اه وانظر كيف يشمل تعريف الوحدة على كلامه وحدة زيد (قوله وكون النقطة الخ) ليس المراد ان ماسمته الحكماء نقطة وماسمته خطا الخ هو عندهم من العرض وأما عند أهل السنة فمن الجوهر كما لا يخفى (قوله وأما عند أهل السنة الخ) فى العطار على مقولات السجاعى ان أهل السنة لا يقولون بالخط والسطح الجوهريين ولا العرضيين والمعتزلة يقولون بالخط والسطح الجوهريين فقول من قال ان بعض المتكلمين يقول بالخط والسطح مراده بذلك البعض المعتزلة لانهم من المتكلمين وبالخط والسطح الجوهريان فان قلت هل تقول الفلاسفة بما قالت به المعتزلة من الخط والسطح الجوهريين أيضا قلت لا لأنهم قالوا باستحالة الخط المستقل كما بينوه بالدليل فان قلت المعنى الذى سمته الفلاسفة خطا وسطحا وجسما تعليميا ما حقيقته عند المتكلمين قلت هى أمور اعتبارية مرجعها الأبعاد تعرض للجسم لا وجود لها وانما الموجود هو الجسم وتلك الابعاد لا يصح أن يطلق عليها لفظ خط أو سطح أو جسم تعليمى لعدم اصطلاحهم على ذلك وكثيرا ما يقع الاشتباه على الاذهان فى هذه المسئلة اه وممن اشتبه عليه الامر المحشى حيث نسب لاهل السنة ما للمعتزلة لكن الظاهر أن الخلاف بين المعتزلة وأهل السنة فى التسمية بالخط والسطح والا فلا مانع عندهم من وجود الخط والسطح الجوهريين وقد قالوا بوجود الجوهر الفرد وسيأتى عن السيد البليدى مانصه وفى ظنى عن شرح المواقف أن القوم لا يطلقون على الجوهر الفرد نقطة (قوله بان يؤتى بتعريف يتناولهما) كان يؤتى بتعريف محذوف منه قيد اللاقسمة (قوله فهى من كيفيات الكم) ولا يقال فيه نظر فان كيفيات الكم أوصاف للكم كالانحناء أو استقامة الخط والنقطة ليست من أوصاف الكم كالخط بل هى جزؤه الا أن يقال المراد بكيفيات الكم ما تتعلق به ولو من حيث الجزئية فان الخط ينقسم الى نقطتين فأكثر لان من يقول بأنها من كيفيات الخط يقول هى عرض يقوم بطرف الخط (قوله وفى بعض شروح الهداية الخ) التعويل على هذا المنع ينفع فى جعل النقطة

ليسا بجنسين لما تحتهما كذا فى الفنرى (قوله ليدخل فيه مثل العلم) أى بناء على الصحيح أنه كيف وكتب أيضا قوله مثل العلم الخ أى فان اقتضاءه للقسمة فى محله الذى هو النفس وعدمها ليس اقتضاء أوليا أى لذاته بل ثانويا أى باعتبار متعلقه فان كان متعلقه بسيطا كالعلم بالجوهر الفرد كان مقتضيا اقتضاء ثانويا لعدم القسمة فى محله أو مركبا كالعلم بالجسم كان مقتضيا للقسمة فى محله اقتضاء ثانويا هذا تقرير كلام الشارح قال الحفيد ما ملخصه والانصاف أن العلم ان كان تفصيليا بان تعلق بكل من أبعاض المعلوم على التفصيل فهناك علوم متعددة بتعدد تلك الابعاض لا علم واحد يقتضى انقسام محله بالذات أو بتبعية المعلوم وان كان اجماليا بان تعلق بالمجموع فهناك علم واحد لكن لا يقتضى انقسام محله لا بالذات ولا بالتبع فالحاصل أن كلا من التفصيلى والاجمالى لا يقتضى انقسام محله لا بالذات ولا بالتبع فلا موقع لقول الشارح مثل العلم الخ وعبارة الاطول وقولهم اقتضاء أوليا على ما صرحوا به لئلا يخرج العلم بمعلوم واحد فانه لعروض الوحدة له يقتضى اللاقسمة والعلم بمعلومين فانه لتعلقه بالمتعدد يقتضى القسمة ولا يخفى أنهما لا يقتضيان القسمة واللاقسمة فى محلهما بل فى أنفسهما فع قوله فى محله لا حاجة الى قوله اقتضاء أوليا لذلك وكما أنه يحتاج اقتضاء القسمة واللاقسمة

ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات المقتضية للقسمة واللاقسمة

كيفا من غير احتياج الى جعلها من كيفيات الكم كما ينفع فى جعل الوحدة كيفا وان ساقه المحشى لاجل الاخير (قوله ليسا بجنسين لما تحتهما) أى ليسا بجنسين له لعدم اختلافه بالحقيقة فضلا عن كونهما جنسين تحتهما أجناس (قوله فان اقتضاه الخ) يفيد تسليم أن النفس منقسمة ليس كذلك كما سيأتى (قوله كالعلم بالجوهر الفرد) فيه أن الحكماء لا يقولون به فالاولى كالعلم بالنقطة (قوله قال الحفيد الخ) ساق هذه العبارة لرد ما قدمه من تقرير كلام الشارح ولما لم يتعرض الحفيد لقول الشارح أو اللاقسمة أتى المحشى بعبارة الاطول تتميما للرد (قوله لا علم واحد يقتضى انقسام محله الخ) مبنى كلام الاطول الآتى على أن فى من قوله فى محله بمعنى اللام متعلقة بالقسمة واللاقسمة وليس بلازم أن يكون كلامهما باعتبار القسمة الفعلية وقوله بالذات توسعة فى الدائرة (قوله لكن لا يقتضى انقسام محله الخ) أى لان العلم واحد متعلق بمجموع المعلومات أى بالهيئة الاجتماعية وهى كيفية فلا انقسام فى العلم لا بالذات ولا بالعرض والتبع وحينئذ ينبغى حمله على علم واحد يتعلق بأفراد المعلومات بناء على صحة تعلقه بمتعدد وقوله المقتضية للقسمة أى ان اعتبر تعلقه بالافراد جميعها وقوله أو اللاقسمة أى ان اعتبر تعلقه بكل فرد منها كذا فى حاشية السيد يوسف الحفنى لكن فيه أن حمل المجموع على الهيئة الاجتماعية غير لازم لصحة أن يراد به الأمور المجتمعة وأيضا الكلام فى اقتضاء قسمة محله كما هو صريح عبارته حيث قال انقسام محله لاقتضائه قسمة نفسه فالمناسب التوجيه بانه لا انقسام فى محل العلم وهو النفس اذ هى جوهر بسيط مجرد عن المادة وتوابعها لا يقبل القسمة وقوله أى ان اعتبر تعلقه بكل فرد منها هذا ظاهر ان كانت الأفراد بسيطة ولك أن لا تحمل العلم فى كلام الشارح على علم واحد الخ ما قال السيد الحفنى بل تقول بناء على صحة تعلق العلم الواحد بمتعدد أل فى العلم للجنس فى ضمن أفراد ومقابلة الجمع بالجمع تقتضى القسمة آحادا وكأنه قال ليدخل كل علم تعلق بمعلومه المقتضى للقسمة بأن كان متعددا أو مركبا أو اللاقسمة بأن كان واحدا بسيطا وبعد ذلك يأتى اعتراض الحفيد المبنى على ما تقدم وتوجيهه ما سمعت (قوله ولا يخفى أنهما لا يقتضيان القسمة واللاقسمة فى محلهما) أى الذى هو النفس لان النفس عندهم جوهر مجرد لا ينقسم

(قوله ولك أن لا تحمل العلم الخ) لا خلاف فى ان العلم الواحد الاجمالى يتعلق بما فيه كثرة انما الخلاف فى العلم الواحد التفصيلى كما فى شرح المواقف ثم هذا الخلاف ليس مبنيا على كون النفس بسيطة أو غير بسيطة كما قد يتوهم اه منه

وعدم قبوله القسمة لذاته وقوله بل فى أنفسهما أى نفس العلم المتعلق بالمعلوم الواحد والعلم المتعلق بالمعلومين وقوله فمع قوله فى محله لاحاجة الخ هذا مدفوع بجعل فى محله حالا من فاعل لايقتضى والتقدير لايقتضى القسمة ولاعدمها باعتبار وجوده فى محله لاباعتبار التعقل والتصور فالقسمة واللاقسمة غير مقيدة بالمحل وانما يرد ذلك لوكان فى محله متعلقا بالقسمة واللاقسمة ويكون المعنى لايقتضى انقسام محله وهو فاسد والالم تخرج النقطة أفاده عبد الحكيم ومنه يعلم رد كلام الحفيد وقوله ويكون المعنى الخ يشير الى صحة ماتقدم لنا من تعلقه بالقسمة واللاقسمة على المعنى الذى تقدم لنا وقوله والالم تخرج النقطة أى فانه لايقال فيها انها تقتضى عدم انقسام محلها الان محلها وهو الجوهر الفرد لاينقسم بنفسه لابواسطتها حتى لوفرض خلوه عنها لم ينقسم لكن يرد أن هذا لايناسب كلام الحكماء فانهم ينكرون الجوهر الفرد فالمناسب أن يقال معنى كلامه أن النقطة ليس محلها غير منقسم بواسطتها اذ هو الجسم وهو منقسم فالنقطة انما تقتضى عدم انقسام نفسها وفيه اشكال وهو أن يقال ان كان محلها الذى أخذته من الجسم منقسما لايصح اذ كيف يكون مايلزمه اللاقسمة من كيفيات مايلزمه القسمة وان كان محلها الذى أخذته من الجسم غير منقسم فلايصح انكارهم الجوهر الفرد ثم رأيت فى رسالة السيد البليدى ماحصله وأنكروا الجوهر الفرد ونحن نقول النقطة موجودة باعترافهم فاما أن تكون الجوهر الفرد كما عندنا وهو المطلوب واما أن تكون عرضا قائما به فيلزم أن يكون محلها الذى قامت به جوهرا غير منقسم وان لم يكن محلها غير منقسم كانت منقسمة لان القائم بالمنقسم منقسم والفرض أنها لاتقبل الانقسام هذا خلف فثبت كون محلها غير منقسم وهو المطلوب وفى ظنى عن شرح المواقف أن القوم لايطلقون على الجوهر الفرد نقطة فتأمل اه ثم رأيت الجواب فى شرح المواقف وهو أن النقطة لم تعرض لمحلها بطريق السريان حتى يأتى ماذكر * بقى أن بعضهم جعل قوله اقتضاء أوليا راجعا لقوله لايقتضى القسمة واللاقسمة كما صنع السيد فى شرح المواقف حيث قال وبقولنا اقتضاء أوليا عن خروج العلم بمعلوم واحد وهو بسيط حقيقى والعلم بمعلومين فان العلم الاول يقتضى اللاقسمة لكن ليس اقتضاؤه أوليا بل بواسطة معلومه والعلم الثانى يقتضى القسمة كذلك فلولا تقييد الاقتضاء بالأولية لخرجا عن الجمع أنهما من مقولة الكيف اه وصاحب حكمة العين جعله راجعا للقسمة قال وانما قيد الاقتضاء بالاول ليندرج فيه العلم بالمعلومات التى لاتنقسم فانه يقتضى اللاقسمة بواسطة وحدة المعلوم اه وعليه درج الفاضل عبد الحكيم حيث قال وقوله اقتضاء أوليا أى ذاتيا قيد لعدم اقتضاء اللاقسمة صرح به فى شرح الملخص قيد به ليدخل الكيف الذى يقتضى اللاقسمة لكن لالذاته كالعلم بالبسيط الحقيقى فانه يقتضى اللاانقسام لكن لالذاته بل بسبب متعلقه وقيل انه قيد للاقتضاء مطلقا وفائدته فى اقتضاء القسمة الاحتراز عن خروج الكيفيات المقتضية للقسمة بسبب عروضها للكميات كالبياض القائم بالسطح أو بسبب عروض الكميات لها كالعلمين المتعلقين بالمعلومين فانهما يقتضيان القسمة لكن لالذاتيهما بل بحسب الكميات العارضة أو المعروضة وفيه أنه لا اقتضاء ههنا وانما هو قبول القسمة بالتبعية اه وقوله قيد لعدم اقتضاء اللاقسمة أى قيد له من حيث الاقتضاء لا من حيث العدم وقوله لكن لالذاته بل بسبب متعلقه فيه ان الكيف مطلقا مالم يقترن بكم يستلزم لذاته عدم قبول القسمة فلاينفع فى ادخاله قوله اقتضاء أوليا وقوله وفيه انه لااقتضاء الخ رد لقوله وقيل انه قيد

الى التقييد بالاولى يحتاج عدم توقف التعقل على تعقل الغير الى التقييد الأولى لأنه قد يعرض للكيف النسبة فيتوقف باعتبارها على الغير اه (قوله فقوله ملكة) أى دون أن يقول صفة وكتب أيضا قوله فقوله الخ تفريع على قوله أولا وهى كيفية راسخة الخ اه يس (قوله اشعار بانه

للاقتضاء مطلقا الخ وفيه أن هذا القبول لا ينفك عنهما فهما مستلزمان لقبول القسمة لكن لا لذاتهما بل بالتبعية لما اقترن بهما من الكم فاستلزامهما هو استلزام ما اقترن بهما من الكم على أن هذا الرد يخالف ما كتبه على قول المطول فى شرح تعريف القدماء الكيف بأنه هيئة قارة لا تقتضى قسمة ولا نسبة لذاته وقولهم لذاته ليدخل فيه الكيفيات المقتضية للقسمة أو النسبة بواسطة اقتضاء محلها ذلك من قوله قوله الكيفيات المقتضية للقسمة وهى الكيفيات المختصة بالكميات والكيفيات المختصة بالنسبة أى الكيفيات العارضة للاعراض النسبية وقوله بواسطة اقتضاء محلها أى معروضها يعنى اقتضاءها للقسمة والنسبة بتبعية محلها لا لذاتها فاقتضاؤها هو اقتضاء المحل فاقيل انه لا اقتضاء لها بل قبول القسمة والنسبة وهم اه بايضاح ودفع المخالفة بين كلاميه بحمل ما كتبه على شرح المطول لتعريف القدماء على ما اذا كان الكيف مختصا بالكم والنسبة كما قال وهى الكيفيات المختصة بالكميات أو النسبة وما هنا على ما اذا كان الكيف مما لا يختص بالكم كما قال الاحتراز عن خروج الكيفيات المقتضية للقسمة بسبب عروضها للكميات الخ ففيه أن اختصاصها بالكم وعدمه لا دخل له فى الاستلزام وعدمه فتقييده فى غير محله على أنه لو سلم لكان الواجب ارجاع قوله اقتضاء أوليا الى قوله ولا يقتضى القسمة لادخال الكيفيات المختصة بالكميات وهو قد جعله غير راجع اليه أصلا فقد علمت أنه راجع اليه وأن رجوعه الى الاقتضاء بالنظر لقوله واللا قسمة لا ينفع فى ادخال العلم المتعلق بالبسيط الحقيقى فافهم ثم ان قوله كالعلمين الخ محل نظر فان اعتبار فردين من الكيف خارج عن الاعتبار لقولنا عرض إذ العلمان عرضان على أنه لا انقسام لعرض فى مسئلة العلمين والا كان انقسام النقطتين انقساما للنقطة (قوله لأنه قد يعرض للكيف النسبة الخ) فى رسالة السيد البليدى وقد تعرض الاضافة للمقولات كلها كالأبوة والبنوة للجوهر والصغر والكبر للكم المتصل والأحرية والأبردية للكيف والأقربية والأبعدية للاضافة أعنى القرب والبعد ولا يقال كيف يعرض الشئ لنفسه كما لا يخفى والعلو والسفل للاين والأقدمية والأحدثية للمتى والاشدية انتصابا وانحناء للوضع والاكسوية والأعروية للملك والأقطعية للفعل والأشدية تقطعا وتسخنا للانفعال اه وقوله وقد تعرض الخ قيل هذا ظاهر على أن الاضافة أمر اعتبارى كما هو مذهبنا أما على مذهبهم من أنها موجودة فالعرض الوجودى لا يقوم بالعرض لما أن العرض لا قيام له بنفسه حتى يقوم غيره فهل يسلم هذا اه وجوابه نعم يسلم ذلك فانهم يجوزون قيام العرض بالعرض وقد تقدم لك تحقيقه وقوله للكم المتصل التقييد به لخصوص المثال المذكور والا فالاضافة تعرض للكم المنفصل كالقليل والكثير فى العدد كما صرح به فى شرح المواقف وقوله ولا يقال كيف يعرض الخ أى لا يستبعد ذلك ووجه الاستبعاد أن عروض شئ لشئ يقتضى المغايرة بينهما والشئ لا يغاير نفسه ووجه عدم الاستبعاد أنهما متغايران بالشخص وان كانا من جنس واحد وهذا أولى من قول العلامة العطار ووجه عدم الاستبعاد مغايرة الاعتبار فان بعض المفهومات قد يعرض لنفسه كالمفهوم والكلى فقوله كما لا يخفى أى من اختلاف ذات العارض والمعروض

فقوله ملكة اشعار بأنه لو عبر

الخ) يعنى أن لفظ ملكة يشعر بذلك ولا ينافى هذا أن يكون فى التعريف لفظ آخر صريح يخرج التعبير المذكور عن أن يكون فصاحة حتى يرد أن اللام فى المقصود للاستغراق فيخرج ذلك التعبير على أن لفظ المقصود ليس صريحا فى اخراجه لاحتمال اللام فى حد ذاتها للجنس بل هو الاصل وانما حملت هنا على الاستغراق بمعونة المقام وقرينته وقد تخفى هذه القرينة فيكون لفظ الملكة أقوى اشعارا (قوله عن المقصود) أى جنس مقصوده لا كله اذ الظاهر أنه لا تحقق للتعبير عن الكل بدون الرسوخ (قوله ملكة يقتدر بها الخ) قال فى المطول فان قلت هذا التعريف غير مانع لصدقه على الادراك والحياة ونحوهما مما يتوقف عليه الاقتدار المذكور قلنا لا نسلم أن هذه أسباب بل شروط ولو سلم فالمراد السبب القريب لانه السبب الحقيقى المتبادر الى الفهم مما استعمل فيه الباء اه قال الفنرى صدقه على الادراك والحياة ونحوهما مما يتوقف عليه الاقتدار ممنوع لخروجه عن الملكة اذ لا شئ من المذكورات ملكة اه أى فالسؤال ساقط من

بالاعتبار اه وقوله والأكسوية أى كون هذا أكثر كسوة من هذا ككونه لابسا ثوبا سابغا والثانى لا أو لكونه أكثر ملابس والثانى لا وقد يقال هذا من عروض الكيف للجوهر لا من عروضه للوضع ولو قال كالأقدمية والأحدثية فى الوضع لكان صوابا وقوله والأعروية لعله بمعنى والأقلية كسوة وبعد ذلك فيه مثل ما قبله هذا ولا يخفى أنه لا يتوقف تصور شئ مما عرضت له الاضافة على الاضافة عند قصد تصوره هو وحده ولو قال فان الكيف قد يعرض للنسبة لكان وجيها (قوله يعنى أن لفظ ملكة الخ) فى عبد الحكيم قوله اشعار الخ لم يقل احترازا عن الفصاحة الغير الراسخة لعدم الدخول فى شئ سابق على قوله ملكة ولأنه لو ترك لفظة ملكة لحصل الاحتراز عنها بقوله عن المقصود المعرف بلام الاستغراق اذ صاحب الفصاحة الغير الراسخة لا يقدر على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح (قوله لاحتمال اللام الخ) يفيد أن مراده بالصريح النص والا فاحتمالها ما ذكره لا يؤدى الى كون اخراجها ما ذكر بعد اعتبار القرينة على الاستغراق ليس بصريح العبارة وحينئذ يرد عليه أنه لا حاجة الى جعل الصريح فى الايراد بمعنى النص فان قلت انه لم يرد بالصريح النص ومعنى قوله على أن لفظ المقصود الخ أن اللام ليست صريحة فى هذا الاخراج الابعد الحمل على الاستغراق وهو متوقف على القرينة وقد تخفى فلا تحمل على ذلك فلا تكون صريحة فيه فيكون اشعار الملكة أقوى من دلالتها الصريحة ولذلك سمى دلالتها اشعارا وقال فيكون لفظ الملكة أقوى اشعارا قلت يرد عليه ان اشعار الملكة المذكور أيضا بواسطة القرينة وقد تخفى وذلك أن الملكة قد تكون بالنسبة الى نوع مخصوص كالمدح والذم فجوابه الأول هو الصواب (قوله اذ الظاهر الخ) نعم هذا هو الظاهر لكن هذه شرطية لا تقتضى الوقوع وأيضا المقصود فى كلام الشارح هنا يجب أن يكون بمعنى المقصود فى كلام المصنف كما لا يخفى على أنه لا يستقيم قوله ما لم يكن ذلك راسخا فيه الا اذا كانت أل للاستغراق فافهم (قوله لصدقه على الادراك الخ) أى اذا كانت هذه الصفات راسخة فى محلها لانه يصدق على كل واحد منها أنها ملكة يقتدر بها على التعبير المذكور اه عبد الحكيم أى بخلاف ما اذا كانت غير راسخة كالادراك فى ابتداء أمره وكالحياة اذا حلت فى جسم شخص ميت كرامة ثم زالت (قوله لانسلم أن هذه أسباب) فان السبب ما يكون مؤثرا فى الشئ اه عبد الحكيم (قوله ممنوع الخ) هذا مخالف لما سبق من أن الصفات المختصة

هن المقصود بلفظ فصيح لا يسمى فصيحا فى الاصطلاح ما لم يكن ذلك راسخا فيه

أصله وكتب أيضا قوله يقتدر عبر به دون يقدر لمناسبة الملكة لما فى الافتعال من المبالغة و يحتمل أنه اشارة الى أنه يكفى ملكة القدرة بتكلف تأمل يس (قوله عن المقصود) اللام للاستغراق أى كل ماوقع عليه قصد المتكلم وارادته اه مطول قال الفنرى فان قلت أى حاجة الى حمل اللام على الاستغراق مع أن لفظ الملكة يغنى عنه لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز أن يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعانى كالمدح أو الذم أو غيرهما ولو سلم ففى الحمل على الاستغراق اشعار صريح بان الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف فى كون المتكلم فصيحا اه (قوله سواء وجد التعبير) أى عن المقصود أى جميعه أو لم يوجد ذلك التعبير عن جميع المقصود بأن لم يوجد التعبير عنه بالكلية أو وجد التعبير عن بعضه (قوله ليعم) متعلق بمحذوف خبر قوله والقول فى كلامه بالمعنى المصدرى فالمعنى وقال بلفظ فصيح ليعم الخ (قوله وأما المفرد) لما كان التعبير عن المقصود بلفظ فصيح مفرد خفيا جدا اذ لا يتصور الا فى صورة واحدة مثل له بقوله كما تقول عند التعداد الخ اه جربى (قوله فكما تقول) أى من غير تقدير ما يصير به المفرد جملة (قوله مطابقته لمقتضى الحال)

بذوات الأنفس ان لم تكن راسخة سميت أحوالا وان كانت راسخة سميت ملكات ولا شك فى أن هذه الأمور المذكورة من الكيفيات الراسخة المختصة بذوات الأنفس فكيف لا تكون ملكات قاله شيخنا وغيره لكن تقدم لك قريبا عن عبد الحكيم أن هذه الأمور تارة تكون راسخة وتارة لا وان كلام المطول يحمل على الشق الأول كما هو ظاهر (قوله أى كل ماوقع الخ) ليس المراد الوقوع فى الزمان الماضى بل وقوع القصد فى أى زمان كان لما تقرر أن صيغ الافعال اذا ذكرت فى التعريفات أى ولو فى تفسيرها يراد بها الحدث المجرد عن الزمان صرح به الفاضل اللارى فى حواشيه على الفوائد الضيائية فى تعريف الكلمة فالمعنى ملكة يقتدر بها على التعبير عن كل مايتعلق قصده به فى وقت ما سواء كانت تلك الملكة خلقية أو كسبية و يعلم وجودها بطريق الحدس من التعبيرات المختلفة الواقعة منه من غير كلفة كما يعلم وجود سائر الملكات كذلك اه عبد الحكيم وفى بعض نسخه بدلا من غير كلفة من غير ملبثة أى لبث وتأن وتكلف (قوله ولو سلم الخ) وأيضا على تسليمه يحتاج الى جعلها للاستغراق لئلا تنافى ما أشعر به لفظ الملكة (قوله رحمه الله وقوله يقتدر بها الخ) عبارته فى المطول وقوله يقتدر بها على التعبير عن المقصود دون يعبر اشعار بانه يسمى فصيحا حالتى النطق وعدمه أى سواء كان ممن ينطق بمقصوده بلفظ فصيح فى زمان من الأزمنة أو لا ينطق به قط ولكن له ملكة الاقتدار ولو قال يعبر لاختص بمن ينطق بمقصوده فى الجملة هكذا يجب أن يفهم الكلام اه وقوله اشعار الخ أى اشعار بهذه الفائدة لا أنه احتراز عن خروج من لا ينطق أصلا فلا يرد أن قيد الاقتدار حينئذ للمحافظة عن خروج مالا يكاد يوجد اه عبد الحكيم أى ان المقصود منه افادة أنه يسمى فصيحا سواء كان ممن ينطق أولا وليس المقصود الاحتراز عن خروج من لا ينطق أصلا وان كان حاصلا غير مقصود وقوله أى سواء كان الخ أى ليس المراد أن يقتدر مشعر بان المتكلم يسمى فصيحا فى الحالتين أى حالة النطق وحالة السكوت مع كون المتكلم واحدا حصل منه سكوت فى وقت وتكلم فى وقت آخر دون يعبر كما هو الظاهر فانه باطل لان معنى يعبر الاطلاق أى يعبر فى زمان ما من الأزمنة لا بشرط الوصف أى يعبر

وقوله (يقتدر بها على التعبير عن المقصود) دون أن يقول يعبر اشعار بأنه يسمى فصيحا اذا وجد فيه تلك الملكة سواء وجد التعبير أو لم يوجد وقوله (بلفظ فصيح) ليعم المفرد والمركب أما المركب فظاهر وأما المفرد فكما تقول عند التعداد دار غلام جارية ثوب بساط الى غير ذلك (والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال

المراد المطابقة فى الجملة اذلا يشترط فى أصل البلاغة المطابقة التامة اه فنرى أى فاذا اقتضى الحال شيئين فروعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا مطلقا فاصل البلاغة يتحقق بمراعاة أحدهما فقط وان كانت مراعاتهما أزيد بلاغة وأعلى أفاده ع ق قال سم ان أريد بالشيئين فى قوله فاذا اقتضى الحال شيئين التأكيد والتعريف مثلا فاذكره ظاهر وان أريد بهما تأكيدان مثلا لقوة الانكار فانا له مشكل لان حصول المطابقة بالتأكيد

مادام معبرا فهو أيضا مشعر بانه يسمى فصيحا فى الحالتين بل المراد انه يسمى حالة كونه ممن ينطق فى الجملة وحالة كونه ممن لا ينطق أصلا فهو تعميم للمتكلم باعتبار أفراده لا تعميم باعتبار حالاته اه عبد الحكيم والمراد بمن لا ينطق أصلا من لم يقع منه التعبير عن المقصود بلفظ فصيح مدة حياته لكن معه قدرة التعبير وليس المراد به الأخرس الذى عنده تلك الملكة وقوله لاختص بمن ينطق بمقصوده الخ وذلك لانه لا تكون اللام فى المقصود حينئذ للاستغراق اذ لا معنى لقولنا يعبر فى وقت ما عن كل ما يتعلق به قصده بلفظ فصيح بل للجنس فلا يرد ما قيل انه لا يصدق على من ينطق بمقصوده فضلا عن أن يختص به اذ لا يصدق عليه أنه يعبر عن كل مقصود ردعليه بلفظ فصيح اه عبد الحكيم وقوله وذلك لانه لا تكون اللام الخ لا يسلم له ذلك وقوله اذ لا معنى الخ وجهه أنه لا يتأتى أن ينطق بجميع مقصوده فى وقت واحد وفيه ان المعنى يعبر فى وقت ما عن كل ما يتعلق به قصدا فادته فى ذلك الوقت بلفظ فصيح فلم يجب حينئذ كون اللام للجنس فثبت القيل الذى محصله أن من ينطق بمقصوده فى الجملة مطلق عن اعتبار كونه ينطق بكل ما يقصده فى أى زمن فلا يصدق عليه ما يفيد ذلك وهو قولنا يعبر فى وقت ما عن كل ما يتعلق به قصد افادته فى ذلك الوقت بلفظ فصيح فضلا عن أن يختص به (قوله فى الجملة) أى مطابقته لأى مقتضى من المقتضيات التى يقتضيها الحال وقوله المطابقة التامة أى المطابقة لسائر المقتضيات التى يقتضيها الحال وفى عبد الحكيم قوله مطابقته لمقتضى الحال أى مطابقته لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة صرح به فى التلويح وفيه أنه يخرج عن التعريف بلاغة كلام البارى تعالى الا أن يراد بقدر طاقة المتكلم أو المخاطب اه وهو مخالف لما نقله المحشى عن الفنرى بناء على تفسيره والا فيمكن ارجاعه اليه والاحتراز بقدر الطاقة عن النقص فالناقص عما بقدر الطاقة ليس بلاغة وقوله وفيه انه يخرج عن التعريف الخ أى لانه لا يقال فى بلاغة كلامه هى مطابقته لمقتضى الحال بقدر الطاقة لان قدرته تعالى لا تقف عند حد فهى صالحة لأزيد مما وجد فى كلامه من المقتضيات قاله الدسوقى لكن يرد عليه أن قدرته تعالى وان لم تكن تقف عند حد لكن اذا كانت مقتضيات الاحوال سبعة لا غير وطابقها كلها الكلام يستحيل أن يطابق هذا الكلام مقتضى حال ثامنة لعدمها ومتى كانت مطابقة الكلام لمقتضى حال معدومة فى حال عدمها مستحيلة فعدم تعلق القدرة بها ليس وقوفا عند حد من الممكنات حتى يكون نقصا بل هو عين الكمال لان عدم تعلق القدرة بالمستحيل من الكمالات كما هو معلوم وأما كونه تعالى يوجد مقتضى حال ثامنة ويطابقها كلامه فليس كلاما فيه ولذلك قال معاوية انما كان هذا القيد يخرج عن التعريف بلاغة كلام البارى لان ظاهر قوله بقدر الطاقة اعتبار طاقة البشر وبلاغة القرآن فوقها وقوله الا أن يراد بقدر طاقة المتكلم أى كما فى غير بلاغة كلام البارى وقوله أو المخاطب أى كما فى بلاغة كلام البارى فبلاغة كلام البارى هى مطابقته لمقتضى الحال بقدر

الاول محل منع تأمل (قوله لمقتضى الحال) وهو الخصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني كما يدل عليه بيان الشارح دون كيفيات دلالة اللفظ التي يتكفل بها علم البيان اذ قد تتحقق البلاغة في الكلام بدون رعاية كيفيات الدلالة بان يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال مؤديا للمعنى بدلالات وضعية أي مطابقية غير مختلفة في الوضوح والخفاء نعم اذا أدى المعنى

طاقة المخاطب لكن فيه أن بلاغة كلام الباري خارجة عن طوق البشر فلا يصح أن يقال فيها بقدر طاقة المخاطب الا أن يقال الزائد عن طوق البشر في ضمنه ما في طوق البشر فيصح أن يقال فيها بقدر طاقة المخاطب لكن فيه أن الزائد عما في طوق البشر على هذا ليس من البلاغة وليس كذلك والحق أن البلاغة هي مطابقة الكلام لمقتضى الحال بقدر قدرة المتكلم فكلام الله تعالى فيه مطابقة كل مقتضى حال كان ثابتا وقت نزوله لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ولذلك قال العلامة السيوطي رحمه الله تعالى ما معناه ان سائر كلام الله تعالى في أعلى طبقات البلاغة بحيث لا يمكن في شئ من مقاماته ما هو أعلى منه بلاغة واشتمال بعض الآيات على ما ليس مثله في الأخرى انما جاء من اختلاف المقامات وتفاوتها في المقتضيات اه وقد علمت أنه ليس الكلام في كونه تعالى قادرا على ايجاد مقتضيات أحوال زائدة على ما كان وقت نزول الكتاب العزيز فانه لا شبهة في أنه تعالى قادر على ذلك كما أنه لا شبهة في قدرته تعالى على ايجاد ألفاظ غير الالفاظ المعروفة في لغة العرب تحتمل من البلاغة فوق ما في القرآن فافهم (قوله محل منع) أي لان المؤكد الواحد ليس هو مقتضى الحال اذ مقتضاه تعدد التوكيد الا أن يقال انه في هذه الصورة قد تعدد الحال ومقتضاها فأصل الانكار يقتضي أصل التوكيد وقوته تقتضي الزيادة على الاصل فاذا اقتصر على مؤكد واحد فقد وجد في الكلام مطابقة لمقتضى حال (قوله كما يدل عليه بيان الشارح) أي في المطول حيث قال الى غير ذلك من التفاصيل المشتمل عليها علم المعاني اه والغرض من قوله كما يدل الخ أن كلام الشارح صواب وليس الغرض منه الاستدلال به اذ لا يسلمه الخصم بل النزاع فيه (قوله دون كيفيات الخ) أي من حيث الوفاء بما يعتبر في تأديتها لا من حيث اقتضاء الحال لها والا كانت من الخصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني اذ الخصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني ليست مقصورة على ما ذكروه بل صاحب الذوق السليم يستخرج بفكره ما لم يسبق به ومحصله أنه ليس المراد بمقتضى الحال ما يعم ما ليس مقتضى على سبيل المسامحة الذي هو كيفيات الدلالة من حيث الوفاء بما يعتبر في تأديتها كالقيل الآتي المعلل بانه لا بد في البلاغة دائما من مراعات كيفيات الدلالة أي من هذه الحيثية أي فيجب أخذه في تعريف البلاغة وهذا طريق كونه مأخوذا فيه (قوله اذ قد تتحقق الخ) لا ينتج صريح الدعوى وانما ينتج بطلان علة الخصم التي هي اللابدية والمنتج لصريحها ما سيأتي من قوله كيف وأنهم الخ فكان الواجب تقديمه هنا على أنه لا ينتجها الان دعواه الاطلاق على وجه المسامحة وهو لا يتوقف على اطلاقهم وانما ينتجها انه يغني عن ذلك قوله في التعريف مع فصاحتها حتى على تسليم اللابدية على أنه يحمل كلام هذا القائل على معنى أنه يلزمهم جعل مقتضى الحال شاملا له لما ذكره فلا يتوجه عليه الرد بانهم لا يطلقون الخ ويحمل قوله فانه لا بد في البلاغة الخ على حالة تأتيه لا على أنه أمر دائم فلا يرد عليه قوله اذ قد يتحقق الخ نعم يرد عليه بان الذي توقف على ذلك أصل صحة الكلام لا نفس البلاغة التي تعتبر بعد

بدلالات عقلية مختلفة فى الوضوح والخفاء لابد فيه من رعاية كيفية الدلالات أيضا كما ستعرفه فما قيل ليس المقتضى مخصوصا بما يبحث عنه فى علم المعانى كما يشعر به كلام الشارح بل أعم من الخصوصيات التى يطلع عليها فى علم المعانى وكيفيات دلالة اللفظ التى يتكفل بها علم البيان فانه لابد فى البلاغة من رعايتها ليس بشئ كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفيات دلالة اللفظ اه عبد الحكيم وقوله كما يدل عليه بيان الشارح ويدل له أيضا كلام الشارح فى ترجمة الفن الأول

صحته فافهم (قوله بدلالات عقلية) أى حاصلة بمعونة العقل لان الشخص ينظر به فى العلاقة والقرينة فلا يكفى فيها مجرد الوضع قاله بعض مشايخنا (قوله لابد فيه من رعاية كيفية الدلالات أيضا) أى كأن يأتى بالمجاز الواضح مستوفيا لمعتبراته أو بالتشبيه الذى هو أوضح من المجاز كذلك أو بالكناية التى هى أخفى من المجاز كذلك وهذا خارج عن علم المعانى وليس من مسمى مقتضى الحال كما ادعاه صاحب القيل والدليل ماسيأتى من قوله كيف الخ وقوله كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفيات دلالة اللفظ أى من حيث انها كيفية دلالة مستوفية لمعتبراتها لان هذا يبحث عنه فى علم البيان وأما من حيث انها اقتضاها الحال فهى داخلة فى مقتضى الحال كبقية الخصوصيات بلا فرق من غير احتياج الى التكلف باعتبار أمر يعم الخصوصيات وتلك الكيفيات وقد علمت ما فيه وفهم بعضهم أن مراعاة كيفية الدلالة هى أن يلاحظ المتكلم قواعد أهل البيان بحيث لا يقع فى كلامه تعقيد معنوى وحينئذ اذا أدى المعنى بدلالات عقلية مختلفة فى الوضوح لابد من رعاية كيفية الدلالة بحيث لا يقع المتكلم فى التعقيد المعنوى فتكون رعاية كيفية الدلالة فى بعض المواضع وهو ما اذا عبر بدلالات عقلية ليست مأخوذة من قول المصنف لمقتضى الحال بل من قوله مع فصاحته فقوله ليس بشئ معناه أن ما اقتضاه هذا القيل من انه لابد من رعاية الكيفية فى كل موضع حيث قال فانه لابد فى البلاغة الى آخره لا يصح بل هى فى بعض المواضع ومع ذلك فالرعاية حينئذ ليست معلومة من قوله لمقتضى الحال بل من قوله مع فصاحته (قوله ويدل له أيضا كلام الشارح فى ترجمة الفن الأول) أى حيث قال قدمه على البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعانى معتبرة فى علم البيان مع زيادة شئ آخر وهو ايراد المعنى الواحد فى طرق مختلفة اه كلامه فى المختصر ونظيره فى المطول هذا ولك فى فهم ما نقله المحشى هنا عن عبد الحكيم وجه آخر وذلك أن تقول محصل القيل هو أن مقتضى الحال يشمل الخصوصيات كالتعريف والتنكير والتأكيد وتركه ويشمل كيفيات الدلالة كالوضوح والخفاء وزيادة الوضوح لان الحال قد يقتضى دلالة الحقائق وقد يقتضى دلالة غيرها الواضحة أو الخفية أو التى هى أوضح فالبلاغة لابد لها من رعايتها ولو بالعدول عنها وذلك عند التعبير بالحقائق فانه يجب له قصد الحقائق من حيث دلالتها وذلك لا يكاد يوجد عادة الا بمراعاة دلالات غيرها والعدول عنه اليها وكلام الشارح يشير الى أن مقتضى الحال لا يشمل الا الخصوصيات كالتعريف والتنكير والتأكيد ويرد هذا القيل أن الخصوصية فى كلام الشارح تشمل الكيفيات المذكورة وان لم يتعرضوا لها فى علم المعانى لانهم لم يبحثوا فيه عن كل خصوصية وليست عندهم مقصورة على ما بحثوا عنه فيه بل صاحب الذوق السليم يستخرج ما لم يسبق اليه من الخصوصيات فكيف بهذه التى أشاروا فى علم البيان الى كونها من الخصوصيات التى يبحث عنها فى علم المعانى فكلامه لا يشير الى أن مقتضى

(قوله التى أشاروا الخ) سيعلم من كلام معاوية اه منه

فراجعه (قوله مع فصاحته) حال من الضمير فى مطابقته لانه فاعل المصدر المضاف وكتب أيضا مانصه قيل الا اذا كان اقتضى الحال خلاف ذلك كالتعقيد فى المعميات فان رعاية التطابق أولى حينئذ من رعاية الفصاحة ومنهم من منع بلاغة ذلك كما فى الفنرى وقدمنا بالهامش عند تفسير التعقيد بيان فصاحة ذلك (قوله الى أن يعتبر الخ) أشار بهذا التفسير الى أن التكلم بدون الاعتبار والقصد غير معتبر عندهم والى أنه لايجب أن تكون الخصوصية من قبيل اللفظ ولذا أورد

الحال لايشمل كيفيات الدلالة ومن محصله المذكور والرد عليه بذلك تعلم معنى رد عبد الحكيم عليه ومافيه فانه سلم له ان كلام الشارح مشير الى أن كيفيات الدلالة ليست من مسمى مقتضى الحال وقال هو بذلك أيضا وادعى أن البلاغة قد تتحقق بدون رعاية كيفيات الدلالة وان توقفت عليها فى بعض الاحوال وان عدم اطلاقهم مقتضى الحال على كيفيات الدلالة يوجب أنها ليست من مسماه مع أنه لايوجبه ثم الظاهر على هذا فى قوله نعم اذا أدى المعنى الخ انه أراد التوقف لا من حيث اقتضاء الحال والا كان ذلك موجبا لكونها عنده مقتضيات أحوال فى الواقع الا أنهم لم يسموها بذلك فيلزم حينئذ أن النزاع بينه وبين صاحب القيل فى مجرد التسمية وهو خلاف الظاهر هذا وعلى فهم ما نقله المحشى بهذا الوجه يأتى رد معاوية على عبد الحكيم بان كيفيات الدلالة لكل منها مقام فيعمها قطعا مقتضى الحال وبيان الشارح بالمثال لايخصص وكذا قول المطول من التفاصيل الخ وعدم الاطلاق لاينافيه وللشارح فى تعريف فن المعانى مايقتضيه ويرد ضده وينفيه ولم يبحثوا عنها فيه من حيث المطابقة اكتفاء باشارة بيانهم فى فن البيان مزاياها وأنواع علاقاتها وانها مقاصد منها ومزايالها ويتبعها مزايا فبينوا الكل هناك نصا وايماء وقصدا واستطرادا جمعا واختصارا (قوله لانه فاعل المصدر) أى فلذلك ساغ مجىء الحال من المضاف اليه (قوله أشار بهذا التفسير الخ) محصله أنه لم يفسر الحال بانه الأمر الداعى للمتكلم الى خصوصية مّا كما هو مقتضى كلامه بعد بل فسره بما ذكره للاشارة الى أن التكلم الخ أى لاجل أن يشير الى الأمرين جميعا بخلاف مالو عبر بما ذكر فانه لايشير الا الى أحدهما فلايقال انه لو فسره بماذكر لاشار الى أنه لايجب فى الخصوصية أن تكون من قبيل اللفظ فان العبارة على كل حال ليس فيها مايفيد تقييد الخصوصية بكونها لفظا ولا يقال لاحاجة الى ذلك فان محصله أنه فسر بذلك ولم يقل الى التكلم على وجه مخصوص للاشارة الخ ولاشك أنه لو قال الى التكلم الخ لما أشار كلامه الى شئ من ذلك لانا نقول لايصح اعتبار العدول عن قوله الى التكلم مع كونه لايتوهم ذكره فى هذا المقام وهذا بخلاف مالو ذكره ثم فسره باعتبار الخصوصية فى الكلام كما صنع فى المطول وعبارته التى كتب عليها عبد الحكيم ماذكره المحشى نصها المراد بالحال الأمر الداعى الى التكلم على وجه مخصوص أى الى أن يعتبر مع الكلام الذى يؤدى به أصل المعنى خصوصية مّا اه قال عبد الحكيم قوله أى الى أن يعتبر الخ أشار بهذا التفسير الى آخر مانقله المحشى عنه ومعنى قوله أشار بهذا التفسير الخ انه فسر التكلم المذكور وهو فعل اللسان بالاعتبار الذى هو فعل القلب مبالغة فى التنبيه على أن التكلم على الوجه المخصوص بدون الاعتبار والقصد غير معتبر عندهم فلذلك جعله عينه وللاشارة الى أن الخصوصية لايجب أن تكون من قبيل اللفظ ولما كانت فى توهم الجزئية لكون ظرفية الكلام غالبا لجزئه فتضييع هذه الاشارة عبر بمع دون فى (قوله لايجب أن تكون الخصوصية من قبيل اللفظ)

مع فصاحته) أى فصاحة الكلام والحال هو الأمر الداعى للمتكلم الى أن يعتبر مع الكلام الذى يؤدى به أصل المراد

كلمة مع دون فى الموهمة للجزئية اه عبد الحكيم وقال الحفيد فى توجيه ايثار مع على فى انما لم يقل فى الكلام لأنه قيد الكلام بالذى يؤدى به أصل المراد فلا بد أن تكون الخصوصية خارجة عنه منضمة معه وانما قيد الكلام بذلك حتى احتاج الى ايثار مع على فى اشارة الى أن مقتضى الحال يجب أن يكون زائدا على أصل المعنى لا يقال قد يقتضى الحال الاقتصار فى الكلام على أصل المعنى فى خطاب البليد فليس مقتضى الحال هنا زائدا على أصل المعنى لأنا نقول بل هذا الاقتصار أمر زائد على أصل المعنى مفيد للسامع البليغ بلادة المخاطب اه بايضاح وقوله فى خطاب البليد أى أو خالى الذهن وقوله بلادة المخاطب أى أو خلو ذهنه فافهم (قوله خصوصية ما) اعلم أن الأفصح فى لفظ الخصوصية الفتح اذ حينئذ يكون الخصوص صفة ولما كان المعنى على المصدرية ألحق الياء المصدرية لذلك والتاء للمبالغة كما فى علامة وأما اذا ضمت الخاء المعجمة فيحتاج الى أن يجعل المصدر بمعنى الصفة أو الى أن تجعل الياء للنسبة مبالغة اه فتدبر ومثله الخطائى قال الحفيد والصواب هنا الضم فان المراد بها النكات والمزايا المختصة بالمقام والخصوص بالضم مصدر فألحقت به ياء النسبة اه أى فمعنى الخصوصية الخصلة المنسوبة للخصوص وهى ما اختص بالمقام اه سم أى فالنسبة من نسبة الشئ الى صفته (قوله وهو) أى تلك الخصوصية والتذكير باعتبار الخبر اه عبد الحكيم ويؤيده قول الشارح بعد والتأكيد مقتضاها دون أن يقول واعتبار التأكيد مقتضاها

ظاهره انها تارة تكون من قبيله وتارة لا وقال معاويه الخصوصية دائما كيفية للفظ كتقديمه وتنكيره وتأكيده أى قرنه بالمؤكد كان وليست الخصوصية ذات اللفظ كان الاتساما اذ خصوصية الشئ ما يخصه من صفة مخصوصة له وذات اللفظ ليست صفة فالاولى أن يقال انه أشار الى أن الخصوصية كيفية للفظ لا ذات اللفظ نعم لك منع تخصيص الخصوصية بالصفة فى الاصطلاح (قوله اعلم أن الأفصح الخ) عبارة عبد الحكيم قوله خصوصية فى القاموس خصه بالشئ خصا وخصوصية ويفتح وخصيصى ويمد وخصية وتحصة فضله اه والمراد الأمر المختص جعله نفس المصدر مبالغة فاذكره الناظرون فى تحقيقها كلها خرافات اه وفى قوله كلها مراعاة لمعنى ما والا لقال كله (قوله اذ حينئذ يكون الخصوص صفة) أى كضروب ثم هذا التعليل لا وجه لانتاجه الا فصحية الا أن يريد بالأفصح الاحسن هنا لعدم التكلف (قوله ولما كان المعنى الخ) محصل العبارة أن المعنى على المصدرية فلو جعل الخصوص بالضم لما جاءت الياء سواء كانت ياء المصدرية أو ياء النسب الا بتكلف فناسب أن يكون الخصوص بالفتح اذ هو حينئذ صفة ودخلت عليه الياء المصدرية فصار مصدرا فناسب الغرض بلا كلفة (قوله لذلك) أى للخصوص فاللام للتعدية متعلقة بألحق لا للتعليل وجعلها للتعليل والاشارة لكون الخصوص صفة أو لكون المعنى على المصدرية خلاف الظاهر (قوله فيحتاج الى أن يجعل المصدر بمعنى الصفة) أى لاجل أن يصح لحوق الياء الدالة على المصدرية اذ هى انما تدخل على غير المصدر لتصييره مصدرا (قوله للنسبة) أى لا للمصدرية وقوله مبالغة أى حيث نسب الشئ لنفسه (قوله رحمه الله وهو مقتضى الحال) فيه اشارة الى أن مقتضى الحال فى الحقيقة هو الخصوصية كما يدل عليه قول المصنف فقام كل من التنكير والاطلاق الخ وقولهم وأما ذكره فلكذا وأما حذفه فلكذا وأما ما سيجىء من أن مقتضى الحال عبارة عن الكلام المشتمل على الخصوصيات فهو لغرض يدعو الى ذلك كما سيجىء فى أول فن المعانى اه عبد الحكيم وسيأتى لنا نقله قريبا (قوله ويؤيده قول الشارح بعد)

خصوصية ما وهو مقتضى الحال مثلا كون المخاطب منكرا للحكم حال يقتضى تأكيد الحكم

وحمل الشارح فيما يأتى الاعتبار المناسب الذى جعله المصنف مقتضى الحال على الامر الذى اعتبره المتكلم الخ وان كان يصح أن يرجع الضمير الى الاعتبار المفهوم من يعتبر على طريق المبالغة فى اشتراط قصد الخصوصية حتى جعل قصدها نفس مقتضى الحال وان كانت هى فى الحقيقة مقتضى الحال على هذا القول الذى سيأتى خلافه فى قوله وتحقيق ذلك الخ وكتب أيضا قوله وهو مقتضى الحال ليس جزأ من التعريف حتى يلزم الدور بل هو تعيين للمضاف بعد تفسير المضاف اليه اه فنرى (قوله والتأكيد) الانسب التفريع (قوله كلام مطابق لمقتضى الحال) ومعنى مطابقته له على هذا اشتماله عليه بخلاف المطابقة على التحقيق الآتى فان معناها الصدق كما سيصرح به (قوله وتحقيق ذلك)

أى فى المطول اذ هذه عبارته فيه وأما عبارته هنا فهى والتأكيد مقتضى الحال (قوله وحمل الشارح) عطف على قوله قول الشارح (قوله وان كانت هى) أى الخصوصية (قوله حتى يلزم الدور) أى من حيث أخذ المعرف فى التعريف (قوله ومعنى مطابقته له على هذا اشتماله عليه) فهو مجاز بالاستعارة فشبه الاشتمال بمعنى المطابقة لغة الذى هو الموافقة واستعار لفظ المطابقة للاشتمال (قوله رحمه الله وتحقيق ذلك الخ) الحامل على هذا التحقيق ان موضوع علم المعانى اللفظ العربى من حيث افادته المعانى الثوانى فالواجب أن يكون موضوع مسائل هذا العلم هو اللفظ العربى من تلك الحيثية لانه يجب أن يكون موضوع المسائل من جنس موضوع العلم فقولهم وأما حذفه فلكذا وأما ذكره فلكذا فيه تسامح والمراد وأما الكلام المشتمل على حذفه فلكذا وأما الكلام المشتمل على ذكره فلكذا وهكذا فيلزم أن مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية لا نفس الخصوصية لانه المعلل بالدواعى حينئذ فهذا التحقيق منظور فيه لمقتضى الاصطلاح وماذكره قبل هذا التحقيق من أن مقتضى الحال هو الخصوصية مبنى على التسامح تبعا للقوم نظرا منهم الى الواقع دون ما عليه الاصطلاح باطنا وذلك لان الحال فى الواقع انما تقتضى أولا وبالذات نفس الخصوصية فتكون هى مقتضى الحال الا أن الاصطلاح كون مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية لما تقدم وقوله رحمه الله وان أردت تحقيق ذلك الكلام الخ أى ان أردت بيانه على وجه تام فارجع الخ لا بيانه بالدليل لانه لم يصرح فى المطول فى تعريف علم المعانى بدليل على ذلك أو ان أردت بيانه بالدليل ويكون المراد بالدليل ما أشار اليه من فساد التعريف على جعل مقتضى الحال الخصوصية كما يأتى لنا أو ما أشار اليه من الدليل الذى ذكره عبد الحكيم فان تأويله موضوعات المسائل نحو وأما حذفه يشير اليه وعبارته فى المطول التى أمر الشارح هنا بالرجوع اليها عند الارادة نصها فان قلت اذا كان أحوال اللفظ هى التأكيد والذكر والحذف ونحو ذلك وهى بعينها الاعتبار المناسب الذى هو مقتضى الحال كما يفصح عنه لفظ المفتاح حيث يقول الحالة المقتضية للتأكيد أو الذكر أو الحذف الى غير ذلك فكيف يصح قوله الاحوال التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وليس مقتضى الحال الا تلك الاحوال بعينها قلت قد تسامحوا فى القول بان مقتضى الحال هو التأكيد والذكر والحذف ونحو ذلك بناء على انها هى التى بها يتحقق مقتضى الحال والا فمقتضى الحال عند التحقيق كلام مؤكد وكلام يذكر فيه المسند اليه أو يحذف وعلى هذا القياس ومعنى مطابقة الكلام لمقتضى الحال ان

والتأكيد مقتضاها وقولك له ان زيدا فى الدار مؤكدا بان كلام مطابق لمقتضى الحال وتحقيق ذلك

الكلام الذى يورده المتكلم يكون من جزئيات ذلك الكلام ويصدق هو عليه صدق الكلى على الجزئى مثلا يصدق على ان زيدا قائم انه كلام مؤكد وعلى زيد قائم انه كلام ذكر فيه المسند اليه وعلى قولنا الهلال والله انه كلام حذف فيه المسند اليه وظاهر أن تلك الاحوال هى التى بها يتحقق مطابقة هذا الكلام لما هو مقتضى الحال فى التحقق فافهم اه (ولنشرح) لك هذه العبارة لتتم لك الفائدة فقوله فان قلت الخ ايراد على المصنف وحاصله أن تلك الاحوال عبارة عن مقتضى الحال فكيف يصح قوله التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اذ يلزم عليه اتحاد سبب المطابقة مع المطابق بالفتح على ما يأتى وهذا الايراد يحتمل أن يكون استدلالا على فساد التعريف فقوله فكيف يصح أى لا يصح فهو استفهام انكارى بمعنى النفى ويحتمل أن يكون منعا لصحة التعريف بحمل قوله فكيف يصح على معنى لا نسلم انه يصح ويحتمل انه استفسار محض ببقاء الاستفهام على حاله أى هل يصح أولا وهذا توضيح ما كتبه عبد الحكيم على قوله فان قلت الخ حيث قال هو استدلال على فساد التعريف فمعنى قوله فكيف يصح فلا يصح أو منع لصحته أو استفسار محض اه وقوله وهى بعينها الاعتبار الخ استدل على عينيتها لمقتضى الحال بعينيتها للاعتبار المناسب المتحد به لان الاعتبار المناسب نص فى كونه عبارة عن الأحوال كما مر اه عبد الحكيم وقوله كما يفصح عنه أى عن كون الأحوال المذكورة مقتضى الحال اه عبد الحكيم وقوله المقتضية للتأكيد أى فجعل التأكيد هو المقتضى وقوله فكيف يصح قوله أى المصنف وقوله وليس الخ أى فيلزم اتحاد سبب المطابقة مع المطابق بالفتح وهو فاسد على ما يأتى وقوله قلت الخ حاصله ان القول بأن مقتضى الحال هو الخصوصيات كالتأكيد والذكر والحذف ونحو ذلك مبنى على المسامحة نظرا منهم الى الواقع ونفس الأمر اذ الحال انما تقتضى بالذات الخصوصية لا الكلام المشتمل عليها واقتضاؤها للكلام المشتمل على الخصوصية انما هو باعتبار ما فيه من الخصوصية لا بالذات وانما كان ذلك تسامحا لان التحقيق الجارى على الاصطلاح أن يكون مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية لان موضوع علم المعانى اللفظ العربى من حيث افادته المعانى الثوانى فالواجب أن يكون موضوعات مسائله من قبيل اللفظ العربى من تلك الحيثية اذ يجب أن تكون موضوعات مسائل العلم من جنس موضوع ذلك العلم فقولهم وأما حذفه فلكذا وأما ذكره فلكذا مؤول بأن المعنى وأما الكلام المشتمل على حذفه فلكذا وأما الكلام المشتمل على ذكره فلكذا وهكذا كما تقدم فحينئذ يكون مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية هذا هو المعول عليه فى الاستدلال على أن مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية وأما ما ذكره الشارح فى شرحه على المفتاح من أن قول السكاكى فى تعريف علم المعانى تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره يدل على ذلك فان المذكور حقيقة هو الكلام لا الخصوصيات فهو تأييد لذلك لا دليل حقيقى حتى تسمع فيه المناقشة فالمناقشة فيه بانه لا يدل لجواز أن يراد من الذكر ما يشمل الذكر حقيقة أو تبعا والخصوصية وان لم تكن مذكورة حقيقة لكنها مذكورة تبعا ولجواز أن يكون الحكم عليها بالذكر على سبيل التغليب فان أكثر المقتضيات مذكورة لا تجدى كثير نفع لما علمت ولانا لا نسلم أن الخصوصية هى حرف التوكيد أو أداة التعريف مثلا بل نفس التوكيد والتعريف أو الاقتران بالمؤكد أو المعرف على أن كون المذكور هو الأكثر غير مسلم ولذلك قال بعضهم على تسليم أن المقتضى هو الأداة ينبغى أن يكون المغلب مخصوصا بزيادة كخفة أو كثرة أو نحوهما وليس بظاهر

ههنا وأما الاستدلال على هذا التحقيق أيضا بتعريف المصنف حيث قال فى تعريف علم المعانى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فانه يقتضى المغايرة بين سبب المطابقة و بين المطابق بالفتح اذ اتحادهما فاسد على ما يأتى فليكن المطابق بالفتح هو الكلام المشتمل على الخصوصية ليصح التعريف بسبب تحقق المغايرة ففاسد لان هذا محل النزاع لان الكلام فى صحة تعريف المصنف ومحل النزاع لا يستدل به لانه يصير مصادرة لكن هذا بالنسبة للشارح مثلا مع من ينازعه فى صحة التعريف وأما بقطع النظر عن المنازع فيستدل به خصوصا ان نظر الى كون التعاريف محل تدقيق وأما الاستدلال عليه أيضا بان المطابقة بمعنى الصدق فى اصطلاح المعقول ولا يمكن اعتبار الصدق بين الكلام و بين الخصوصيات وانما يعتبر بين الكلام الجزئى والكلام الكلى فهو مردود أيضا بان هذا اصطلاح المنطقيين ولو حمل عليه كلام المصنف لوجب نسبة المطابقة فى كلام المصنف الى الكلام الكلى لا الى الكلام الجزئى كما صنع المصنف على انه لا يلزم موافقة اصطلاح هذا الفن لاصطلاح المنطقيين وأيضا لم يعرف فى هذا الفن اصطلاح فى لفظ المطابقة فتحمل على أى معنى يناسب المقام ومما قررناه يتضح لك ما كتبه عبد الحكيم على قوله والا فمقتضى الحال الخ حيث قال وذلك لان موضوع المعانى اللفظ العربى من حيث افادته المعانى الثوانى فلا بد أن يكون موضوعات المسائل راجعة اليه والاحوال ليست كذلك وأما ما ذكره الشارح فى شرح المفتاح من أن قول السكاكى تطبيق الكلام على مايقتضى الحال ذكره يدل على ذلك فان المذكور حقيقة هو الكلام دون الاحوال فتأييد لذلك فالمناقشة فيه بان المراد بالذكر أعم من الذكر حقيقة أو تبعا أو الحكم عليها بالذكر على التغليب فان أكثرها مذكورة لا تجدى كثير نفع وأما الاستدلال بتعريف المصنف حيث قال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فانه يقتضى المغايرة ففاسد لأن الكلام فى صحة التعريف وكذا الاستدلال بان المطابقة بمعنى الصدق فى الاصطلاح والاحوال أى الخصوصيات لا تصدق على اللفظ لأن هذا اصطلاح المنطقيين ولو حمل عليه لوجب نسبة المطابقة الى الكلام الكلى لا الى الجزئى اه لكن سيأتى فى المحشى أن موضوع العلم هو الكلام وان موضوع المسئلة يجب أن يكون نفس موضوع العلم أى كما فى قولك الكلام اما خبر أو انشاء أو جزئيا من جزئياته أى كما فى قولك الخبر اذا ألقى الى المنكر يجب توكيده أو عارضا من عوارضه أى الذاتية كما فى قولك اسمية الجملة واجبة فى مقام افادة الدوام وسيأتى البحث فيه بان موضوع كل علم مايبحث فيه عن عوارضه الذاتية وأحوال الكلام كالتأكيد والتعريف والاسمية والفعلية ليست عوارض ذاتية للموضوع لأن العوارض الذاتية ماالحق الشئ لذاته كالتعجب اللاحق للانسان بواسطة انه انسان أو لجزئه كالحركة اللاحقة له بواسطة أنه حيوان أو لخارج مساو كالضحك العارض له بواسطة انه متعجب بل هى عارضة للموضوع لامر أعم منه وهو كونه لفظا والجواب بان مثل ذلك من تدقيق الفلاسفة لا يراعيه أهل الادب و بأن اللفظ جزء موضوع الفن فالبحث عنها بحث عن الاعراض الذاتية اللاحقة لموضوع الفن باعتبار جزئه إذ لا يخفى أن اللفظ بالنسبة للكلام العربى كالحيوان بالنسبة الى الانسان فالعموم لا يضر اذا كان العام جزأ من المعروض وأما الاعراض الغريبة فهى ماالحق الشئ لخارج أخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة انه انسان أو لخارج أعم كالحركة العارضة للابيض بواسطة انه جسم أو لخارج مباين كالحرارة اللاحقة للماء بواسطة النار وسيأتى مايتعلق

أى ان قولك ان زيدا فى الدار مطابق لمقتضى الحال اه سم وكتب أيضا قوله وتحقيق ذلك أى بيانه على الوجه الحق وفيه اشارة الى أن ماذكره أولا كلام ظاهرى وحاصله أن مقتضى الحال هو الكلام الكلى المشتمل على الخصوصية لانفس الخصوصية كما هو المصرح به فيما قبل التحقيق ومعنى مطابقة الكلام لهذا المقتضى أنه من جزئيات ذلك المقتضى وأن ذلك المقتضى صادق عليه لاشتمال الكلام على تلك الخصوصية كما فيما قبل التحقيق فمعنى المطابقة والمقتضى على هذا التحقيق مغايران لمعناهما على ماقبله وأما معنى الحال فلم يختلف بل هو على كليهما الأمر الداعى للمتكلم الى أن يعتبر الخ وكتب أيضا قوله وتحقيق ذلك استدل على هذا التحقيق بأمور ثلاثة الاول قول السكاكى فى تعريف علم المعانى تطبيق الكلام على مايقتضى الحال ذكره فان المذكور الكلام لا الخصوصيات الثانى قول المصنف فى تعريف علم المعانى علم يعرف به أحوال اللفظ العربى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فلو جعل المقتضى نفس الخصوصيات التى هى الاحوال لزم أن يكون الشئ سببا فى مطابقة الغير له الثالث أن المطابقة بمعنى الصدق كما هو اصطلاح المعقول ولا يمكن اعتبار الصدق بين الكلام وبين تلك الأحوال وانما يعتبر بين الكلام الجزئى والكلى ورد الاول بأن كلا من الكلام الكلى والأحوال مستو فى عدم

بذلك وقوله بناء على انها الخ علة للتسامح أى لما كانت سببا فى المقتضى أطلق عليها نفسها انها مقتضى تسامحا وقوله الهلال والله أى هذا الهلال والله (قوله ان قولك ان زيدا فى الدار الخ) فالمعنى وتحقيق كون هذا المثال مطابقا لمقتضى الحال أنه جزئى الخ وقد تبين من التحقيق ان كونه مطابقا لمقتضى الحال معناه كون مقتضى الحال الذى هو الكلام الكلى المشتمل على الخصوصية صادقا عليه بعد أن كان معناه كونه هو مشتملا على الخصوصية (قوله كلام ظاهرى) أى مخالف لما فى نفس الامر كما هو ظاهره أو مخالف لمقتضى الاصطلاح وان وافق نفس الامر على ماتقدم عن عبد الحكيم فتفطن (قوله بل هو على كليهما الخ) لكن على مابعد التحقيق يقال هو الامر الداعى للمتكلم الى أن يعتبر الكلام المشتمل على الخصوصية التى تناسب ذلك الامر (قوله استدل على هذا التحقيق الخ) حق هذا الكلام ان يكتب عند قول الشارح وان أردت تحقيق الخ فيقول قوله وان أردت تحقيق هذا الكلام أى اثباته بالدليل وقد استدل الخ لأن ماذكره هنا هو ما استدل به الشارح فى المطول قاله بعض مشايخنا وفيه نظر واضح مما تقدم لنا فحينئذ يقرأ استدل فى كلام المحشى بالبناء للمجهول لا بالبناء للفاعل والضمير للشارح الا ان ثبت أن الشارح استدل بذلك فى بعض كتبه مثلا (قوله فان المذكور الكلام) أى الكلى فى ضمن الجزئيات دائما بخلاف الخصوصيات الكلية فانها ليست مذكورة فى ضمن الجزئيات دائما إذ قد يكون الجزئى عديما كالحذف وقد يكون لفظيا كأداة التعريف وأداة التوكيد بناء على أن الخصوصية هى الاداة أو جزئيات الخصوصيات لا تذكر دائما بناء على أنها فى مقام التأكيد مثلا الاقتران بالاداة أو نفس المعنى الذى هو التقوية فاندفع ما يأتى للمحشى نعم قد يقال المراد من الذكر الاعتبار (قوله لزم ان يكون الشئ سببا الخ) هو نظير ماتقدم عن عبد الحكيم وفيه ان كون الشئ سببا فيما يتعلق به صحيح تقول الضرب سبب فى الاطلاع عليه لكن يرد أن هذا وان كان صحيحا مسلما عند العقل لكن لا يقوله عاقل لعدم الفائدة فيه وسيأتى للمحشى نقله فى أول الفن الاول عن الحفيد نعم يرد عليه

الذكر فان المذكور حقيقة الكلام الجزئى وكذا يقال ان المذكور التأكيد الجزئى وهو فرد من مقتضى الحال الذى هو مطلق التأكيد مثلا وبه يرد الثانى لان اللفظ باشتماله على الجزئى يطابق الكلى أى يوافقه بالاشتمال على جزئيه ويرد الثالث بانه لاحامل لنا على اعتبار المطابقة باصطلاح المعقول بل يراد معناها اللغوى الذى هو الموافقة وكتب أيضا قوله وتحقيق ذلك الخ عبارة الاطول والبلاغة فى الكلام مطابقته أى مطابقة صفته لمقتضى الحال فان مقتضى الحال خصوصيات وصفات قائمة بالكلام فالكلام لايطابقه بل يشتمل عليه والخصوصية من حيث انها حال الكلام ومرتبطة به مطابقة لها من حيث انها مقتضى الحال فالمطابق والمطابق متغايران اعتبارا على نحو مطابقة نسبة الكلام للواقع وعلى هذا النحو قول المصنف فى تعريف المعانى علم يعرف به أحوال اللفظ العربى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال أى تطابق صفة اللفظ مقتضى الحال هذا هو

أن ذات الاحوال لاتصلح سببا فى المطابقة واذا قيل المعنى بسبب الاشتمال عليها يطابق الخ لزم كون الشئ سببا فى نفسه (قوله وكذا يقال ان المذكور التأكيد الجزئى) مبنى على ان التأكيد هو الاداة وقد علمت مافيه (قوله وبه يرد الثانى) أى بكون المذكور الخصوصية الجزئية ومقتضى الحال هو الخصوصية الكلية فالاحوال التى هى سبب فى مطابقة اللفظ للمقتضى هى الخصوصيات الجزئية والمقتضى هو الخصوصيات الكلية فلم يلزم كون الشئ سببا لمطابقة الغير له ووجه الحشى هذا الرد بقوله لأن اللفظ الخ وفى كون الخصوصيات الجزئية تذكر ماتقدم فالاولى فى الرد أن يقول ويرد الثانى بان الاحوال هى الخصوصيات الجزئية ومقتضى الحال هو الخصوصيات الكلية وقوله بها على تقدير مضاف أى بالاشتمال عليها فلم يلزم كون الشئ سببا فى مطابقة الغير له واستقام الكلام (قوله أى يوافقه بالاشتمال عليه فى ضمن الاشتمال على جزئيه) فى نسخة أى يوافقه بالاشتمال على جزئيه والباء على هذه النسخة للسببية وعليها يكون قوله أى يوافقه بالاشتمال على جزئيه تفسيرا لقوله قبله باشتماله على الجزئى يطابق الكلى وأما النسخة الاولى فالباء عليها للتصوير وعلى كل مراده بالموافقة الاشتمال ولو عبر به لكان أوضح (قوله ويرد الثالث الخ) قال شيخنا هؤلاء أهل اصطلاح وتدقيق فليعتبروا اصطلاح المعقول الحقيق بالتحقيق اه وقد علمت مافيه مما تقدم فتفطن (قوله بل يراد معناها اللغوى الخ) فيه ان المطابقة على كلامه السابق بمعنى الاشتمال لا الموافقة وهى لاتصدق بالاشتمال كما سيعلم من كلام العصام (قوله فالكلام لايطابقه بل يشتمل عليه) يفيد أن الاشتمال ليس مطابقة (قوله فالمطابق والمطابق متغايران الخ) أى فمقتضى الحال وصفة الكلام كل منهما خصوصيات جزئية الا أن الاختلاف باعتبار النسبة للكلام وللحال والمطابقة على هذا بمعنى الموافقة هذا كلامه لكن فيه أن مقتضى الحال ليس الخصوصية الجزئية بل الخصوصية الكلية اذ الحال انما يقتضى مطلق التأكيد لا خصوص التأكيد بان ومن هنا اعترض بعض مشايخنا على قوله فعدل عما هو ظاهر المنقول حيث قال ما اعترض به على الشارح وقع فيه لأنه قدر لفظ صفة بعد مطابقة وقال مطابقة صفته ومعنى مطابقة الصفة ان مقتضى الحال صادق عليها وهى جزئى منها فمطابقتها من مطابقة الجزئى للكلى لكن يدفع ذلك كله ان الحال انما تقتضى مطلق التأكيد من حيث تحققه فى جزئى ما من جزئياته لا من حيث ذاته فعند التحقيق مقتضاها هو التأكيد الجزئى لا الكلى فافهم (قوله وعلى هذا النحو قول المصنف الخ) أى

(قوله وفى كون الخ) الذى يقتضيه قوله وبه اه منه

المطابق لعبارات القوم حيث يجعلون الحذف والذكر الى غير ذلك معللة بالأحوال ولما هو اللائق بالاعتبار لان الحال عند التحقيق لا يقتضى الا الخصوصيات دون الكلام المشتمل عليها والشارح أراد المحافظة على ظاهر مطابقة الكلام لمقتضى الحال فوقع فى الحكم بان مقتضى الحال هو الكلام الكلى والمطابق هو الكلام الجزئى من مطابقة الجزئى للكلى على عكس اعتبار الميزانيين مطابقة الكلى للجزئى فعدل عما هو ظاهر المنقول وعما هو المعقول وارتكب كلفة مطابقة الجزئى للكلى مع أن المحمول بالطبع هو الكلى واللائق اعتبار مطابقته للجزئى اه وقوله وعلى هذا النحو قول المصنف الخ (أقول) يلزم عليه أن الأحوال سبب فى مطابقة نفسها لغيرها بالاعتبار ولا يخفى تهافته (قوله أنه) أى المثال أعنى قولك ان زيدا فى الدار جزئى من جزئيات الخ والكلام الذى يقتضيه الحال هو الكلام المؤكد وهذا المثال من جزئياته لصدقه عليه وعلى قولك لزيد قائم مثلا (قوله ذلك الكلام) هو الكلام المؤكد وأشار اليه مع عدم تقدم ذكره لانفهامه من السياق ولعدم تقدم ذكره أتى بلام البعد (قوله وهذا) أى قولك ان زيدا فى الدار مطابق له أى للكلام المؤكد الذى هو الكلى (قوله بمعنى أنه) أى الكلام المؤكد الذى هو كلى صادق عليه أى على هذا الجزئى (قوله على عكس مايقال الخ) أى على عكسه بحسب اللفظ والعبارة حيث أسند المطابقة الى الجزئى فى هذا المقام عكس قولهم ان الكلى مطابق للجزئيات فان المطابقة فيه مسندة الى الكلى لا بحسب المعنى اذ المسند اليه المطابقة هنا فى المعنى والحقيقة مقتضى الحال الذى هو الكلى اذ المراد بمطابقة الجزئى للكلى صدق الكلى عليه اه من سم بتصرف (قوله تحقيق هذا الكلام) أى اثباته بالدليل فقد ذكر ثم علة هذا الكلام أى قوله وتحقيق

أنه من جزئيات ذلك الكلام الذى يقتضيه الحال فان الانكار مثلا يقتضى كلاما مؤكدا وهذا مطابق له بمعنى أنه صادق عليه على عكس مايقال ان الكلى مطابق للجزئيات وان أردت تحقيق هذا الكلام فارجع الى ماذكرناه فى الشرح فى تعريف علم المعانى

فالاختلاف بين الاحوال والمقتضى اعتبارى مع اتحادهما ذاتا (قوله ولما هو الخ) عطف على لعبارات الخ (قوله والشارح أراد المحافظة الخ) لولا ماسبق لتدليل التحقيق المفيد أنه وماقبله متغايران لقلنا ان الشارح فى هذه السوادة لم يخرج عن كون المقتضى هو الخصوصيات ويكون قوله وتحقيق ذلك معناه تحقيق ان قولك ان زيدا فى الدار مؤكدا بان كلام مطابق لمقتضى الحال أى تحقيق الاخبار عنه بذلك انه جزئى من جزئيات ذلك الكلام الذى يقتضيه الحال من حيث الخصوصية فان الانكار مثلا يقتضى كلاما مؤكدا من حيث الخصوصية تأمل اه شيخنا ولا يخفاك مافيه (قوله فوقع فى الحكم الخ) فيه ان الحكم المذكور حكم حقيق بالقبول ليس مبنيا على تلك الارادة كما يؤخذ مما سبق عن عبد الحكيم لكن قد علمت مافيه (قوله فعدل عما هو ظاهر المنقول) هو ما أفاده بقوله حيث يجعلون الحذف الخ وقوله وعما هو المعقول هو ما أفاده بقوله ولما هو اللائق بالاعتبار الخ ولا يخفى عليك مافيه مما تقدم عن عبد الحكيم لكن قد علمت مافيه (قوله مع ان المحمول بالطبع هو الكلى) فتقول ان زيدا فى الدار كلام مؤكد ولا تقول الكلام المؤكد ان زيدا فى الدار وقوله واللائق الخ تفريعه على ماقبله أظهر (قوله أقول يلزم عليه الخ) علمت مافيه مما سبق وهو انه مبنى على اعتبار نفس الاحوال سببا وهو فاسد والسبب انما هو الاشتمال عليها وحينئذ لا يتوجه على العصام شئ (قوله فقد ذكر ثم علة هذا الكلام) فيه نظر نعم فيه اشارة الى الدليل الذى ذكره عبد الحكيم حيث أول موضوعات المسائل كما يعلم من عبارته فى المطول التى نقلناها لك مشروحة بما سبق بناء على ماسبق عن عبد الحكيم أو فيه اشارة الى فساد التعريف على

ذلك الخ فراجعه (قوله وهو مختلف فان الخ) حاصله أن مقتضيات الأحوال بالفتح مختلفة لأن مقتضياتها بالكسر التى هى الأحوال المعبر عنها بالمقامات مختلفة فالحال والمقام متحدان ذاتا وانما يختلفان اعتبارا كما سيذكره الشارح وانما عبر فى العلة بالمقامات اشارة الى أنهما متحدان ذاتا ومن هذا ظهر إنتاج العلة للمعلول (قوله متفاوتة) أى بحسب الاقتضاء لا من حيث الذات لئلا يرد عليه أن اختلاف المقتضى ذاتا لا يستلزم اختلاف المقتضى اذ قد تقتضى أمور كثيرة شيأ واحدا ولذا تذكر لخصوصية واحدة دواع متعددة اه عبد الحكيم (قوله لان

جعل مقتضى الحال الخصوصيات وهو يصلح دليلا كما تقدم لنا فتدبر (قوله رحمه الله وهو أى مقتضى الحال الخ) المقصود من هذا الكلام بيان تعدد مراتب البلاغة لتبيين ما سيجىء من أن ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب وان لها طرفين أعلى وأسفل قاله عبد الحكيم وقوله بيان تعدد مراتب البلاغة أى بناء على الظاهر من أنه اذا تفاوت مقتضى الحال فتارة يشتمل الكلام على مقتضى واحد مثلا وتارة يشتمل على أكثر والا فمجرد هذا الكلام لا يفيد تعدد مراتب البلاغة (قوله وانما عبر بالمقامات) أى دون الاحوال (قوله اشارة الى أنهما متحدان ذاتا) أى ولان تفاوت المقامات ظاهر فى تفاوت ما أضيف اليه بخلاف تفاوت الاحوال لما سيأتى من أكثرية استعمال المقام مضافا الى المقتضى بالفتح وأكثرية استعمال الحال مضافا الى المقتضى بالكسر أفاده عبد الحكيم وفيه ان وجه الاستدلال أن اختلاف المقامات أو الاحوال موجب لاختلاف ما ترتب عليها ولا نظر للاضافة (قوله ومن هذا ظهر الخ) أى من هذا لا يخفى الانتاج مع تعبيره أولا بالحال وثانيا بالمقامات والا فلا يظهر انتاج العلة للمعلول الا بعد اعتبار ما يأتى من أن المقصود تفاوت المقامات فى الاقتضاء لا من حيث ذاتها (قوله أى بحسب الاقتضاء الخ) حاصل الايراد أن تعليل اختلاف المقتضى باختلاف المقامات غير ظاهر لان المقامات قد تختلف ولا يختلف المقتضى فان التعظيم والتحقير والجهل والعلم تقتضى حذف الفاعل فيبنى الفعل للمجهول فقد اختلفت المقامات ولم يختلف مقتضاها وحاصل الجواب ان المراد بتفاوت المقامات تفاوت اقتضائها لا تفاوت ذاتها ومتى تفاوت اقتضاؤها لزم منه تفاوت المقتضى والتعظيم والتحقير والعلم والجهل لم تتفاوت بحسب الاقتضاء فلا يرد النقض بذلك ونحوه لانه خارج عما الكلام فيه لكن كان الظاهر على هذا أن يقول المصنف وهو قد يختلف فان مقامات الكلام قد تكون متفاوتة لان ظاهر المتن الكلية مع أن المراد الجزئية واختلاف الاقتضاء أى الطلب باعتبار اختلاف اللياقة وقد أشار اليه الشارح بقوله لان الاعتبار اللائق الخ وقال بعضهم محصل الجواب الذى ذكره عبد الحكيم ان المراد تفاوتها من حيث اقتضاؤها وان التعظيم والتحقير والعلم والجهل ونحو ذلك متفاوتة الاقتضاء فان الاقتضاء يتعدد بحسب تعدد الداعى فالاقتضاء المنسوب لهذا الداعى غير الاقتضاء المنسوب للداعى الآخر وهكذا ومتى اختلف الاقتضاء بالاعتبار اختلف المقتضى بالاعتبار أيضا ان كانت الذات واحدة فالصورة الموردة داخلة لا خارجة فعلى هذا كلام المتن من باب الكلية وكلام من كتب على الحفيد يفيد الاول وعبارة الحفيد قوله فان مقامات الكلام الخ فان قيل قد يختلف المقام مع اتحاد المقتضى فان التعظيم والتحقير يقتضيان الحذف قلنا المراد تفاوت المقام بحسب الاقتضاء ولا شك أن اختلاف الاقتضاء يوجب اختلاف المقتضى اه وكتب عليه يس قوله فان قيل قد يختلف المقام الخ

(وهو) أى مقتضى الحال (مختلف فان مقامات الكلام متفاوتة) لان

الاعتبار) أى المعتبر الذى هو الخصوصية وهو علة للعلية أى وانما أوجب اختلاف المقامات اختلاف مقتضيات الأحوال لان الاعتبار الخ وقوله وهذا عين الخ من تمام العلة (قوله وهذا) أى التغاير المذكور وكتب أيضا قوله وهذا عين الخ فيه اشارة الى دفع مايرد على ظاهر كلام

حاصله ان استدلال المصنف بقوله فان مقامات الخ يقتضى ان تفاوت المقام يستلزم اختلاف مقتضى الحال وهو منتقض بنحو هذا المثال وقوله قلنا الخ حاصله أنه ليس المراد بتفاوت المقام مجرد تعدده حتى يرد النقض بماذكر بل تفاوته بحسب الاقتضاء بأن يقتضى أحد المقامين شيأ غير ما يقتضيه الآخر فالذى اقتضاه كلام المصنف أن تفاوت المقام فى الاقتضاء يستلزم اختلاف مقتضى الحال والمثال المفروض لم يتفاوت فيه المقام فى الاقتضاء وقضية هذا أن يكون حاصل كلام المصنف ان مقتضى الحال يختلف فى الجملة لان المقامات تتفاوت فى الاقتضاء فى الجملة وتفاوتها فى الاقتضاء يستلزم اختلافه فليتأمل وفى حاشية الفنارى قيل هذا حكم أكثرى إذ قد يتفاوت المقام ويتحد المقتضى كما أن مقام التعظيم ومقام التحقير يقتضيان التنكير وقد يقال التنكير مختلف بالاعتبار فان معنى الاول بلوغ الشئ فى الارتفاع مبلغا لا يمكن أن يعرف ومعنى الثانى عكسه ويمكن أن يقال على قياسه فى مثال الحذف الحذف مختلفان بالاعتبار فان الاول لصيانة المحذوف عن اللسان والثانى لصيانة اللسان عن المحذوف فليتأمل اه سم اه وقوله فان معنى الاول الخ أى فان ثمرة الاول الخ وقال شيخنا لا حاجة لاعتراض وجواب فان الدواعى المذكورة لحذف الفاعل ليست للامر الكلى أعنى مطلق حذف الفاعل حتى يرد الاعتراض بل الدواعى لجزئيات حذف الفاعل فحذف الفاعل الذى يدعو اليه الجهل واقع فى تركيب مخصوص غير التركيب الذى حذف فيه للتعظيم وهكذا ولا شك أن الجزئيات مختلفة اه وفيه أن الجزئى الواحد قد يكون له دواع متعددة فى مثال واحد روعيت فيه دفعة واحدة كحذف الفاعل للعلم به والخوف منه والتعظيم (قوله وهو علة للعلية) أى وليس علة للعلة التى هى تفاوت المقامات لئلا يلزم الدور قاله الحفنى وغيره ووجه الدور انه استدل أولا على اختلاف مقتضى الحال بتفاوت المقامات واستدل ثانيا على تفاوت المقامات بتغاير الاعتبارات التى هى المقتضيات فقد توقفت الدعوى على نفسها وقد يقال لا دور لان الدليل الذى هو قوله لان الاعتبار الخ محط الاستدلال فيه اللياقة بالمقام وانما ذكر تغاير الاعتبار لضرورة ذكره اللياقة وقد صار الحكم بالتغاير حينئذ ضروريا فلا يقال ان تغاير الاعتبار وان لم يكن محط الاستدلال فهو مما يتوقف عليه الدليل كما اعترفت به والحاصل ان اللياقة هى محط الاستدلال ولم تلاحظ فى الدعوى الاولى بل المعتبر فيها مجرد ذوات المقامات فلم يستدل على دليل الدعوى الاولى بنفسها حتى يجىء الدور على انه لو كان نفسها لما اندفع بكونه علة للعلية أيضا كما لا يخفى اه جعل المعلل علة لعلية علته فيه الدور بلا شبهة نعم الأقعد أن قوله لان الاعتبار الخ علة للعلية ودافع الدور ماتقدم بل ماذكره المتعين والاورد انه أخذ المعلل فى التعليل حيث قال فيه بهذا المقام ثم قال بذلك يعنى المقام الآخر وهو صريح فى تفاوت المقام الذى هو المعلل ولا يمكن ان يقال ان اعتبار اللياقة مانع من المصادرة كما لا يخفى (قوله وهو من تمام العلة) وجهه ان العلة التى هى قوله لأن الاعتبار اللائق الخ انما تتم بعد معرفة كون الاعتبار هو المقتضى والمقام هو الحال فقال وهذا عين الخ ولما كان قوله المذكور مع بيان ان المقام هو الحال كافيا فى بيان كون الاعتبار هو

الاعتبار اللائق بهذا المقام يغاير الاعتبار اللائق بذلك وهذا عين

المصنف من عدم مطابقة الدليل المدعى ان كان المقام غير الحال والمصادرة ان كان عينه وحاصل الجواب أنهما متحدان بالذات لان كلا منهما عبارة عن الداعى الى ايراد الكلام على وجه مخصوص ومختلفان بالاعتبار كما بينه فباتحادهما ذاتا طابق الدليل المدعى وباختلافهما اعتبارا تندفع المصادرة فتأمل اه يس ولم يظهر وجه لحصول المصادرة على اتحادهما فان زعم أن وجهه أخذ الحال فى المدعى والمقام الذى يراد فهمه فى الدليل فمجرد ذلك لا يستلزم المصادرة تأمل (قوله تفاوت) لو قال اختلاف لكان أنسب بعبارة المصنف (قوله لان التغاير بين الحال والمقام الخ) ويختلفان فى الاستعمال أيضا فأكثر ما يستعمل المقام مضافا الى المقتضى بالفتح فيقال مقام التأكيد مثلا وأكثر ما يستعمل الحال مضافا الى المقتضى بالكسر فيقال حال الانكار مثلا على الاضافة البيانية (قوله بحسب الاعتبار) وأما بحسب الذات فهما واحد فاذا كان مقتضيات المقامات مختلفة كان مقتضيات الاحوال كذلك فان مقتضيات الأحوال عين مقتضيات المقامات لكون الاحوال والمقامات واحدا اه سم وكتب أيضا على قوله الاعتبار مانصه أى التوهم (قوله وهو) أى الاعتبار (قوله أنه) أى الحال والشأن (قوله يتوهم) أى مع أن الأمر الداعى ليس مكانا ولا زمانا (قوله كونه زمانا) لعله لان أحد الازمنة الثلاثة يسمى حالا وقوله وفى المقام كونه محلا له لعله لشيوع المقام فى محل القيام كشيوع المجلس فى محل الجلوس (قوله وفى المقام كونه محلا له)

تفاوت مقتضيات الاحوال لأن التغاير بين الحال والمقام انما هو بحسب الاعتبار وهو أنه يتوهم فى الحال كونه زمانا لورود الكلام فيه وفى المقام كونه محلا له

المقتضى اكتفى بذلك ولم يبين ان الاعتبار هو المقتضى فتأمل (قوله والمصادرة ان كان عينه) وجه المصادرة ان تفاوت المقام بحسب الاقتضاء على ماتقدم هو عين تفاوت مقتضياتها أو لازمه لا يتم الا به فقد أخذ الدعوى فى الدليل والجواب ماذكره فتم كلام يس خلافا للمحشى قاله شيخنا وقد يقال هو لازم له خارج عنه واللازم غير الملزوم فلا مصادرة وكونه لا يتم الا به غير مؤثر كما لا يخفى (قوله رحمه الله بحسب الاعتبار) هذا الاعتبار داخل فى المفهوم وعبارته فى المطول الحال والمقام متقاربا المفهوم والتغاير بينهما اعتبارى فان الامر الداعى مقاما باعتبار توهم كونه محلا لورود الكلام فيه على خصوصية ما وحالا باعتبار توهم كونه زمانا له اه قال عبد الحكيم التوهم الاول معتبر فى مفهوم المقام وكذا التوهم الثانى معتبر فى مفهوم الحال فهما متغايران بهذا الاعتبار متحدان فى القدر المشترك وهو الامر الداعى الى اعتبار الخصوصية فى الكلام فيكونان متقاربى المفهوم وليس هذا بيانا لوجه التسمية حتى يرد ان وجه التسمية غير داخل فى المفهوم فلا يحصل التغاير فى المفهوم بسببها ووجه ذلك التوهم انطباق المقتضى بالامر الداعى انطباق الزمانى والمكانى بالزمان والمكان اه أى وجه التوهم ان المقتضى الذى هو الخصوصية أو الكلام المشتمل عليها منطبق بالامر الداعى أى موافق له بحيث يكون على قدره كما ان الحال فى المكان على قدر مكانه والحال فى الزمان على قدر زمانه فيتوهم ان الانكار مثلا مكان أو زمان للتأكيد لأنه لا يزيد عليه ولا ينقص عنه كما أن الشئ الزمانى أو المكانى لا يزيد ولا ينقص على زمانه أو مكانه (قوله أى الاعتبار) والمعنى حينئذ وهو أى الاعتبار ثابت لأنه أى الحال والشان يتوهم الخ وهو من تعليل العام بالخاص (قوله لعله الخ) على هذا يكون منشأ التوهم التسمية والظاهر أن منشأ التسمية التوهم ومنشأ التوهم هو ماسبق عن عبد الحكيم من انه لما كان المقتضى على طبق الداعى كما أن الشئ الحاصل فى الزمان والمكان على طبق زمانه أو مكانه توهم كون الداعى زمانا أو

تخصيص ذلك الأمر الداعى باطلاق المقام عليه دون المحل والمكان مثلا أما باعتبار أن المقام من قيام السوق بمعنى رواجه فذلك الأمر الداعى مقام التأكيد أى محل رواجه أو على تشبيه حسن التأكيد فى مقام التردد مثلا باستقامته وانتصابه من قيام العود بمعنى استقامته وانتصابه أولانه كان من عادتهم القيام فى تناشد الاشعار وأمثاله فأطلق المقام على الأمر الداعى لانهم يلاحظونه فى محل قيامهم اه فنرى (قوله وفى هذا الكلام) يعنى قوله الآتى فقام كل الخ (قوله اشارة اجمالية) وجه كونه اشارة أن صريحه تفصيل تفاوت المقامات لكنه يتضمن ضبط المضاف اليها الذى هو المقتضى و وجه كونها اجمالية أنه لم يبين محال تلك المقتضيات ومتعلقاتها وأقسامها مثلا ذكر التنكير ولم يبين أن محله المسند اليه أو المسند وهكذا قوله الى ضبط أى عدّ وكتب أيضا قوله الى ضبط أى بانها المذكورات من التنكير ومابعده اه سم وكتب أيضا قوله الى ضبط مقتضيات الاحوال وحاصله أنها ثلاثة أقسام مايخص أجزاء الجملة واليه الاشارة بقوله فقام كل الخ ومايخص الجملتين فصاعدا واليه الاشارة بقوله ومقام الفصل الخ ومالا يخص شيأ بل يعم واليه

مكانا فلذلك سمى باسم الزمان وهو الحال و باسم المكان وهو المقام وخصوا لفظ الحال دون الماضى والمستقبل لأن الكلام المشتمل على الخصوصية انما يؤدى فى حال الانكار مثلا لا قبله ولا بعده أولأن الحال أوسط الازمنة الثلاثة وخير الامور أوسطها وخصوا لفظ المقام لما يأتى عن الفنرى (قوله من قيام السوق) المراد من السوق البضائع (قوله باستقامته وانتصابه) ظاهره رجوع هذين الضميرين الى التأكيد وهو فاسد ولو قال أو من قيام العود الخ ثم قال فشبه حسن التأكيد الخ لسلم من ذلك (قوله لأنهم يلاحظونه الخ) ولعل العلاقة حينئذ المحلية بضرب من التسامح (قوله يعنى قوله الآتى فقام الخ) فهو دخول على كلام المصنف ولا يقال يظهر عناية المتقدم بان يكون أشار الى ضبط المقتضيات اجمالا بقوله وهو مختلف وعليه فالمراد بالضبط كونها ذات عدد والى تحقيق مقتضى الحال أى تحقيق اختلافه بالدليل بقوله فان مقامات الخ لما فى ذلك من التكلف والبعد (قوله المضاف اليها) أى فى قول المصنف لمقتضى الحال لا فى الكلام الآتى اذ ليس فيه اضافة المقتضى اليها (قوله ومتعلقاتها) عطف على المحال وهو مغاير فان المتعلقات ثلاثة وهى أجزاء الجملة والجملتين فصاعدا والاعم من ذلك وأما المحال فالمسند اليه والمسند وهكذا كما يفيده كلامه بعد حيث قال مثلا ذكر التنكير الخ لكن هذا يفيد ان المراد ضبطها بعد افرادها وهو محال فانها غير محصورة والوجه مايفيده الحاصل الآتى ومانقله بعد عن عبد الحكيم من ان المراد ضبط أكثر أقسامها بانه ثلاثة الا أن يكون الكلام هنا فى خصوص المقتضيات التى سيذكرها المصنف فتأمل (قوله أى بانها المذكورات الخ) أى لاغيرها اه شيخنا ولعل مراده غير مخصوص كمزايا الخصوصيات كازالة الانكار الحاصلة بالتأكيد الا أن يكون القصر اضافيا فتأمل (قوله ما يخص أجزاء الجملة) فيه انه لا اختصاص للقسم الاول فى كلامه بأجزاء الجملة ألا ترى الحذف مثلا كما يدخل أجزاء الجملة يدخل الجملتين والاكثر من ذلك نعم بعضه يختص باجزاء الجملة كالتنكير على ان الاصطلاح كما فى عبد الحكيم على حصر أجزاء الجملة فى المسند اليه والمسند والنسبة فيأتى الاشكال حينئذ بالنسبة لسائر القسم الاول فان قلت المعنى ان أجزاء الجملة لا تتجاوز تلك الاعتبارات فلا ينافى تجاوز تلك الاعتبارات لاجزاء الجملة الى غيرها قلنا حينئذ يكون معنى

وفى هذا الكلام اشارة اجمالية الى ضبط

الاشارة بقوله ومقام الايجاز الخ أفاده فى المطوّل ومثله فى الاطول (قوله مقتضيات الأحوال) أى أكثرها فان بعضها مما يتعلق بنفس الجملة كوقوع الخبر موقع الانشاء وبالعكس وبعضها يتعلق بكلمات الاستفهام التى ليست جزء الجملة كاكثر مباحث الانشاء اه عبد الحكيم (قوله وتحقيق لمقتضى الحال) أى تبيين وتعيين له على ماينبغى اه سم وكتب أيضا قوله وتحقيق لمقتضى الحال أى فى قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب (قوله فمقام كل من التنكير الخ) أحسن المصنف فى تقديم ماهو الاصل والتصريح به وتأخير ماهو الفرع وبيانه اجمالا ألا ترى أن التنكير مثلا أصل والتعريف فرعه وكذا الفصل لكن المناسب حينئذ أن يقول ومقام المساواة يباين مقام خلافها ويمكن أن يعتذر عنه بأنه لما كان فى سلوك طريق الايجاز دعا اهتمامه بالايجاز الى ذكره قاله فى الاطول لكن قوله وبيانه اجمالا انما يأتى فى غير الوصل (قوله يباين الخ) المراد بالمباينة أن لا يكون مقام يناسب التنكير ومقابله مثلا ولهذا كان قوله أى خلاف كل منها على التوزيع اذ لو أجرى على ظاهره

قوله ومايخص الجملتين فصاعدا والذى لايتجاوز الجملتين فصاعدا وهو فاسد على ان أجزاء الجملة تتجاوز هذه الاعتبارات الى الايجاز وخلافه وغير ذلك وبهذا تعلم مافى عبد الحكيم وكون الاسناد جزأ من الجملة هو الظاهر وعد الجملة من أقسام اللفظ اما باعتبار أن الدال على الاسناد ملفوظ اما أصالة كالاعراب فى نحو زيد قائم أو تبعا كهيئة التركيب الملفوظة تبعا للتلفظ بالمادة فى نحو جاء سيبويه وبعضهم جعل الاسناد شرطا للجملة فالمراد حينئذ باجزاء الجملة أعم من الاجزاء أو مافى حكمها مما لاتفيد الجملة بدونه (قوله أفاده فى المطول) أى أفاد الاقسام الثلاثة المذكورة وكون الاشارة الى القسم الاول بكذا والى الثانى بكذا والى الثالث بكذا فالمستفاد من المطول أمران أما استفادة الاول منه فمن قوله وهو اما أن يكون مختصا بأجزاء الجملة أو بالجملتين فصاعدا أو لايختص بشئ من ذلك وأما استفادة الثانى فمن تمثيله مع قوله فى توجيه فصل قوله ومقام الفصل الخ والثانى انه من الاحوال المختصة بأكثر من جملة وقوله فى توجيه فصل قوله ومقام الايجاز الخ لكونه غير مختص بجملة أو جزئها فتدبر (قوله فان بعضها مما يتعلق الخ) أى ولم يشر الى ذلك فتعين الحمل على الاكثر (قوله أى فى قوله فمقتضى الحال الخ) وجه التبين والتعيين بذلك انه أفاد به ان مقتضى الحال مناسب الحال لا موجبه الذى يمتنع تخلفه عنه كما يتوهم فيدخل فيه المستحسنات كالتأكيد عند الشك وانما أطلق عليه المقتضى لأن المستحسن كالمقتضى فى نظر البليغ (قوله لكن قوله الخ) وأيضا قوله أحسن المصنف الخ لايظهر بالنسبة للتقديم فان تقديم المسند قد يكون فرعا وذلك فى الجملة الاسمية وتأخيره حينئذ هو الاصل وتقديم المفعول مثلا فرع لا أصل الا أن يقال انه عول فى التقديم والتأخير على المسند اليه لشرفه والمسند اليه من حيث انه مسند اليه الاصل فيه مطلقا التقديم فافهم (قوله أى خلاف كل منها على التوزيع) سيأتى مايتعلق به (قوله اذ لو أجرى على ظاهره الخ) محصل مايقال انه ان كان المراد بالخلاف المقابل المناسب كالتعريف المقابل للتنكير وهكذا فان كان الضمير فى خلافه عائدا على كل أفاد أن مقام التنكير مثلا يباين مقام خلاف كل واحد من هذه الأمور فيباين مقام التعريف ومقام التقييد وهكذا من بقية الفروع وان لم يفد أنه يباين مقام شئ من الاصول وان كان الضمير عائدا على الواحد أفاد ان مقام التنكير

مقتضيات الاحوال وتحقيق لمقتضى الحال (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر يباين مقام خلافه) أى خلاف كل منها

لزم أن يكون المقام المناسب للتنكير لا يناسب شيأ مما عداه مع أنه غير صحيح لجواز أن يكون مقام يناسب التنكير والتقديم وغير ذلك اه سم قال السيد ما معناه المقصود من هذه العبارة أن مقام التنكير يباين مقام خلافه ومقام الاطلاق يباين مقام خلافه الى آخر الكلام الا أنه أجمل هذا التفصيل طلبا للاختصار فوقع الخلل فى العبارة فالمقصود صحيح وان كانت العبارة مختلة قال العصام فى أطوله ونحن نقول لما تعورف هذا الاجمال فى افادة التفصيل وشاع فى محاورات البلغاء

مثلا يباين مقام خلاف واحد مما تقدم أى واحد كان بل يتبادر فى مقام خلاف الواحد الذى تفرضه عند حل العبارة وتفسيرها وان لم يفد أنه يباين واحدا من الأصول وعلى كل فهو فاسد وان كان الخلاف بمعنى المغاير أفاد أن مقام التنكير مثلا يباين مقام مغاير كل واحد مما تقدم بناء على رجوع ضمير خلافه لكل وهو فاسد اذ يلزم عليه مباينة مقام التنكير لنفسه لان التنكير مغاير للاطلاق مثلا ولمقامات كل واحد من الأصول الباقية وفروعها وأفاد أن مقام التنكير مثلا يباين مقام مغاير واحد مما سبق بناء على رجوع ضمير خلافه للواحد فيصدق بمباينته لاى واحد من نفسه أو من غيره من مقامات الأصول الباقية أو الفروع وهو فاسد أيضا والظاهر هنا أن المراد بالخلاف المقابل (قوله لزم الخ) صوابه على أن الخلاف بمعنى المقابل لزم أن يكون المقام المناسب للتنكير لا يناسب شيأ من مقامات ما يقابل ما عداه من الأصول وقوله لجواز أن يكون مقام يناسب التنكير والتقديم صوابه على ما ذكر والتأخير بدل والتقديم الا أن يكون جاريا على أن الخلاف بمعنى المغاير وعبارة سم كعبارة المحشى الا أنه ذكر قبل ذلك عبارة أخرى نصها قوله أى خلاف كل منها غير صحيح وانما الصواب أن يقول أى خلاف نفسه لا مقام خلاف كل من هذه الثلاثة فان مقام التنكير مثلا لا يباين مقام خلاف التقديم وهو التأخير لجواز اجتماع التنكير والتأخير الا أنه تسمح فى العبارة فعبر عن خلاف نفسه بخلاف كل منها اشارة الى أن الضمير راجع الى كل واحد من هذه الاربعة على سبيل البدل وملاحظة الخصوصية فاعتمد فيه على ظهور المراد اه وما ذكره فى هذه العبارة يفيد أن الخلاف بمعنى المقابل لا بمعنى المغاير وسيأتى ما فى قوله وانما الصواب الخ (قوله قال السيد الخ) فى حاشية يس ما نصه وفى الأطول ظاهره مقام خلاف كل وليس لنا مقام هو بخلاف كل وهذه شبهة صعبت على المهرة وغاية ما ذكر فى دفعها ما اصطاده جواد قلم السيد السند فاض عليه المغفرة من الأحد الصمد طول الأمد الى الأبد ان هذا اجمال لتفصيل جميل اذ القصد منه أن مقام التنكير يباين مقام خلافه الخ الكلام الا أنه أجمل طلبا للاختصار فوقع الخلل فى الاضمار فالمقصود صحيح واضح والعبارة مختلة لا تصح فمن تنافس فى المراد فليس بشأنه اعتداد ومن يذب عن العبارة الفساد فهو فى خرط القتاد ونحن نقول لما تعورف هذا الاجمال فى التفصيل وشاع فى محاورات البلغاء وأرباب التحصيل فالبيان أيضا بيان جميل اه وقوله وليس لنا مقام هو بخلاف كل ظاهره لا يناسب تصوير الخلل بما يؤخذ مما نقله المحشى عن سم بل يناسب تصويره بان عبارة المصنف تفيد أن مقام التنكير مثلا يباين مقام مقتضى يقابل كلا وليس لنا مقام لمقتضى يقابل كلا لعدم مقتض يقابل كلا اذ التعريف مثلا لا يقابل الا التنكير ولكن ليس هذا مرادا فان عبارة المصنف لا تفيد ذلك فان المضاف لكل يعم كما يعم المضاف اليه كل تقول عندك درهم كل رجل اذا كان لكل رجل درهم فافهم فيجب تأويل قوله وليس لنا مقام هو بخلاف كل أى وليس

(قوله فاعتمد) عبارة سم واعتمد بالواو لا الفاء اه

وأرباب التحصيل فالبيان أيضا بيان جميل اه (قوله ومقام اطلاق الحكم) أى النسبة بين المسند اليه والمسند نحو زيد قائم أو جاء زيد وهى الاسناد الذى فسر به يس الحكم وكتب على قوله اطلاق مانصه أى عن التقييد بما يأتى (قوله أو التعلق) أى تعلق المسند بملابسه سواء كان المسند اليه نحو زيد قائم أولا كالمفعول به فى نحو ضربت زيدا فالتعلق أعم من الحكم أو تعلقه بمعموله غير المسند اليه فالتعلق مغاير للحكم (قوله أو متعلقه) ظاهره رجوع الضمير الى المسند فقط وعليه مشى غير واحد مع أنه يصح رجوعه الى كل من المسند والمسند اليه فانه قد يكون له متعلق يطلق ويقيد (قوله تقييده) أى المذكور وكتب أيضا قوله تقييده بمؤكد راجع للحكم والتعلق

لنا مقام هو بخلاف مقام خلاف كل أى هو مباين لكل مقام خلاف كل فافهم بتدبر وقوله وغاية ماذكر فى دفعها الخ لا يخفى عليك مافيه فان السيد لم يتعرض لدفع الشبهة أصلا ولا يخفى عليك مافى قوله ونحن نقول الخ اذ فيه أن البلغاء وأرباب التحصيل كيف كان استعمالهم قبل التعارف والشيوع عند أول استعمال صدر منهم هل كان من غير وجه يسوغ فى العربية وفى عبد الحكيم قوله أى خلاف كل منها دخلت كل على الشيئين بعد وجوب التخالف بينهما فاندفع ماتحير فيه الناظرون من أنه يقتضى تباين مقام كل واحد من المذكورات لمقام خلاف كل واحد منها حتى قال بعضهم ان تصحح هذه العبارة دونه خرط القتاد اه ويوضح كلامه هنا ماتقدم عنه فى أول الكتاب عند قول الشارح الترتيب وضع كل شئ فى مرتبته حيث قال العموم المستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبته الى شئ لئلا يرد الاعتراض المشهور اه فالمعنى هنا أن العموم المستفاد من كل لا يعتبر انصبابه على الشيئين يعنى الواحد وخلافه الا بعد اعتبار وجوب التخالف بينهما أى اعتبار التخالف الواجب بينهما بارجاع ضمير خلافه الى الواحد فالمعنى فمقام واحد من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر يباين مقام خلافه أى واحد كان مع خلافه على سبيل العموم الشمولى وقد تقدم لك أنه لا مانع من ذلك بل هو أولى من اعتبار رجوع النفى الى القيد دون المقيد كما هو الغالب مع تقدم المقيد ودخول النفى عليه قبل القيد وبيان كلامه على هذا الوجه يندفع عنه ماتكلم به معاوية ثم قال عبد الحكيم بعد ماتقدم عنه وأما ماقيل ان الكلام على التوزيع ففيه أن التوزيع لا يصح فى الكل الافرادى انما ذلك فى الكل المجموعى الا أن يقدر المضاف اليه لفظ كل جمعا معرفا أى مقام كل الأمور المذكورة من كذا وكذا يباين مقام خلاف كلها فيصح التوزيع ويكون التعيين موكولا الى السامع وكذا ماقيل ان المراد خلاف نفسه فانه لا يدفع الاشكال لرجوع ضمير نفسه الى كل اه وقوله ففيه أن التوزيع لا يصح الخ أى لان صريح عبارة الكل الافرادى يأباه لكن تقدم لك أن الحق أنه لا يأباه الا عند قطع النظر عن كون العبارة فى قوة قضايا متعددة كما يدركه من تأمل بصدق وقوله الا أن يقدر المضاف اليه لفظ كل الخ أى ويجعل من الكل المجموعى لا الافرادى والا فمجرد ذلك لا يكفيه فافهم (قوله فالبيان أيضا بيان جميل) أى فالبيان بهذا الاجمال بيان جميل كما أن المقصود جميل اه شيخنا (قوله رحمه الله تعالى يعنى الخ) كان عليه أن يقول أو متعلقه كما فى بعض نسخ المطول (قوله غير المسند اليه) احترازا عن نحو الفاعل (قوله ظاهره رجوع الضمير الخ) قال عبد الحكيم التعلق انما يكون للفعل وشبهه بعد اسناده الى الفاعل ففى قولنا الضارب زيدا عمرو زيدا مفعول الضرب المسند الى ضمير

يعنى أن المقام الذى يناسبه تنكير المسند اليه أو المسند يباين المقام الذى يناسبه التعريف ومقام اطلاق الحكم أو التعلق أو المسند اليه أو المسند أو متعلقه يباين مقام تقييده بمؤكد أو أداة قصر أو تابع أو شرط أو مفعول أو مايشبه ذلك ومقام تقديم المسند اليه أو المسند أو متعلقاته يباين مقام تأخيره

(قوله يقتضى تباين الخ) عبارة عبد الحكيم يقتضى أن يباين الخ اه

أواداة قصر راجع لهما أيضا أوتابع راجع للمسند اليه والمسند ومتعلقه وقوله أوشرط راجع للمسند اليه والمسند وقوله أومفعول راجع للمسند اليه والمسند والمتعلق وقوله أومايشبه ذلك كالحال والتمييز مثال التأكيد والقصر فى الحكم ان زيدا قائم ومازيد الاقائم ومثالهما فى التعلق والله ضرب زيد عمرا تريد بالقسم تأكيد تعلق الضرب بعمرو وماضرب زيد الا عمرا بقصر تعلق الضرب الصادر من زيد على عمرو ومثال تابع المسند اليه وتابع المسند قولك زيد الطويل رجل صالح ومثال تابع متعلق المسند قولك زيد ضرب عمرا الفاسق ومثال المسند المقيد بالشرط قولك أكرم زيدا ان جاء ومثال المسند اليه المقيد بالشرط القائم ان قام زيد عمرو ومثال مفعول المسند اليه قولك ضربى زيدا اذا كان قائما ومثال مفعول المسند قولك هذا ضربى زيدا ومثال مفعول متعلق المسند قولك زيد يعطى للضارب عمرا رغيفا وجعلنا فيما مر قول الشارح أوأداة قصر راجعا الى الحكم والتعلق ممثلين لقصر الحكم بما زيد الاقائم تبعنا فيه الحفيد قال يس فيه أنه سيأتى أن القصر قد يكون من قصر الصفة على الموصوف كما فى ماقائم الازيد ومن قصر الموصوف على الصفة كما فى مازيد الاقائم فكيف يكون مازيد الاقائم من قصر الحكم وكيف يختص قوله أوأداة قصر بالحكم والتعلق دون المسند والمسند اليه ويمكن أن يقال قولنا مازيد الاقائم وماقائم الازيد يصح فيه اعتبار القصر بالنظر الى الحكم فانه مقصور بالنظر الى المسند اليه فى الاول والى المسند فى الثانى ويجعل قوله أوأداة قصر راجعا للمسند والمسند اليه أيضا اه بتصرف وكتب أيضا على قوله أوتابع مانصه كالنعت (قوله وكذا مقام ذكره) أى ذكر المسند اليه أوالمسند أومتعلقاته اه جربى وكتب أيضا قوله وكذا مقام الخ فصله لئلا يتوهم ابتداء

وكذا مقام ذكره يباين مقام حذفه فقوله مقام خلافه

الموصول والتقدير الذى ضرب زيدا عمرو اه قال معاوية قلت وكذا نحو جاء ضارب زيدا أى جاء رجل ضربه نعم يرد على عبد الحكيم نحو رغبة فى الخير خير اه وقد يقال ان رغبة مسند فى المعنى الى الفاعل المقدر فالمتعلق فى الحقيقة للمسند وكذا المتعلق فى قولك ضربى العبد اذا كان قائما وحينئذ يستغنى برجوع الضمير الى المسند عن رجوعه الى المسند اليه لكن بقى ان المتعلق قد يكون للحكم فانهم صرحوا بعمل النسبة وعلى قياسها يقال بعمل التعلق فالواجب حينئذ رجوع الضمير للاحد الصادق بكل واحد مما ذكر فافهم (قوله وقوله أوشرط راجع الخ) فيه انه يصح رجوعه للحكم والتعلق على انه يغنى عن رجوعه للمسند اليه رجوعه للمسند على أن المتعلق كالمسند يمكن تقييده بالشرط (قوله أومفعول راجع الخ) علم مافيه مما مر (قوله مثال التأكيد والقصر الخ) سيأتى مافيه (قوله ومثال المسند اليه المقيد بالشرط الخ) علم مافيه مما مر (قوله ومثال مفعول المسند اليه الخ) يصح اعتبار كون هذا مفعول مسند (قوله ومثال مفعول متعلق المسند الخ) يقال ان عمرا مفعول ضارب المسند الى ضمير الموصول (قوله قال يس فيه الخ) هذا اشتباه ظاهر لانا لم ندع قصر الحكم بل المدعى أن التقييد بأداة القصر يكون للحكم وبقصر المسند اليه على المسند أوالعكس يتقيد الحكم ألا ترى ان ثبوت القيام لزيد فى قولك مازيد الاقائم مقيد بكون زيد مقصورا عليه اذهو مقصور على القيام فيكون مقصورا على ثبوته وقس فى نحو ماقائم الازيد وان كان هذا فيه قصر الحكم فالكلام فى مقامين (قوله فكيف يكون الخ) أى لما علمت من أنه من قصر الموصوف على الصفة (قوله يصح فيه اعتبار القصر بالنظر الى الحكم الخ)

أن مقام ذكره معطوف على مقام تأخيره فقد يفضى الى الاشتباه اه سم وقوله أعنى سم ابتداء أى قبل الوصول الى قول الشارح يباين مقام حذفه وبالوصول اليه يرتفع التوهم (قوله شامل) أى صالح وقابل له وهو المراد لا مايفهمه ظاهر اللفظ اه سم والمراد بما ذكرنا على هذا كون مباينة مقام التنكير لمقام التعريف وكون مباينة مقام الاطلاق لمقام التقييد وهكذا ويحتمل أن المراد شامل لما ذكرنا من مقام التعريف ومقام التقييد ومقام التأخير ومقام الحذف (قوله وانما فصل قوله الخ) أى دون أن يذكره مع الأربعة السابقة بأن يقول من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر والفصل (قوله هذا الباب) أى باب الفصل والوصل ولعظم خطره عرف بعضهم البلاغة بمعرفة الفصل والوصل اه جربى (قوله لأنه أخصر) أى لأن ألف الوصل تحذف فى الوصل فهو أربعة أحرف فقط اه سم وقال ع ق لأن خلافه كلمتان والوصل كلمة واحدة وحرف التعريف كالجزء (قوله لأن خلاف الفصل الخ) علة للاظهرية أى لما كان الخلاف فى الواقع منحصرا فى الوصل كان ذكره بلفظ الوصل معينا له بحيث لا احتمال معه بخلاف لفظ الخلاف لايهامه أن خلاف الفصل أعم من الوصل (قوله وكذا خطاب الخ) أى ومثل المقامين المذكورين فى التباين مقام خطاب الذكى مع مقام خطاب الغبى وحاصله تشبيه المقامين بالمقامين فى التباين ولو صرح بذلك المصنف لكان أوضح وقد أشار الشارح الى ذلك بقوله فان مقام الاول الخ فلفظ مقام مقدر فى كلام المصنف اه سم ملخصا

شامل لما ذكرنا وانما فصل قوله (ومقام الفصل يباين مقام الوصل) تنبيها على عظم شأن هذا الباب وانما لم يقل مقام خلافه لانه أخصر وأظهر لان خلاف الفصل انما هو الوصل وللتنبيه على عظم الشأن فصل قوله (ومقام الايجاز يباين مقام خلافه) أى الاطناب والمساواة (وكذا خطاب الذكى مع خطاب الغبى) فان مقام الاول يباين مقام الثانى فان الذكى يناسبه من الاعتبارات اللطيفة والمعانى الدقيقة الخفية مالا يناسب الغبى

فيه نظر لان مازيد الاقائم لا يتأتى فيه قصر الحكم أصلا وان تأتى فى ماقائم الا زيد اذ قصر القيام على زيد يلزمه قصر الحكم أعنى ثبوت القيام على زيد وكون مراده بقصر الحكم قصر أحد طرفيه على سبيل المساهلة يمنع منه قوله ويجعل الخ اذ على هذا رجوعه للحكم هو عين رجوعه للمسند والمسند اليه ولا رجوع للحكم بالنظر لذاته (قوله أى صالح وقابل الخ) أى مع ما انضم اليه والا فمقام خلافه وحده لا يصلح لذلك ولا يقبله وقوله لا مايفهمه ظاهر اللفظ أى من الخلل المتقدم المندفع بالتوزيع على ماتقدم وقوله والمراد بما ذكرنا على هذا الخ انما كان هذا هو المراد لاجل تأويل سم الشمول بالصلاحية والقبول وقوله ويحتمل أن المراد الخ أى ولا حاجة للتأويل الذى ارتكبه سم شيخنا وقوله مع ما انضم اليه أى الى مقام خلافه وذلك المنضم هو بقية عبارة المصنف وقوله والا الخ لك أن تقول معنى صلاحيته وقبوله له أنه لا ينافره ولا يمنع منه وقوله أى من الخلل المتقدم وهو مثلا كون مباينة مقام التنكير لمقام أى شئ سواه وقوله لاجل تأويل سم الخ اذ لو أريد بما ذكرنا مقام التعريف الخ لما احتيج لتأويله بل يكون الشمول بمعنى الصدق كما هو ظاهره (قوله من مقام التعريف الخ) مبنى على مافى بعض نسخ الشارح من قوله فقوله مقام خلافه شامل الخ وأما اذا جرينا على مافى أكثر النسخ من قوله فقوله خلافه شامل الخ فالمناسب حينئذ حذف لفظ مقام من كلام المحشى فى الجميع اه شيخنا (قوله عرف بعضهم البلاغة) أى بلاغة المتكلم كما هو ظاهر (قوله وقال ع ق الخ) يرد عليه أنه حيث كان عدد الحروف واحدا فلا أخصرية وان كان هذا كلمتين والآخر كلمة واحدة فان نظر الى كون همزة الوصل تسقط فى الدرج فلا دخل لكون هذا كلمتين وكون هذا كلمة (قوله علة للاظهرية) يصلح علة للاخصرية بملاحظة ماتقدم من أن همزة الوصل تسقط فى الدرج (قوله مطلقا معينا) المراد

ويمكن حل عبارة المصنف بوجه لامؤاخذة فيه بأن يجعل اسم الاشارة راجعا الى الأمور المذكورة التى لهاتلك المقامات المتقدمة ووجه الشبه التباين فى المقامات وكتب أيضا قوله وكذا خطاب الخ فصله بكذا اختصار الان كذا ولفظ مع أخصر من مقام مرتين ولفظ يباين ولان هذا متعلق بحال المخاطب وماقبله بحال الكلام ولانه أبلغ فى الفصل فهو أدل على عظم الشأن اه سم وكتب أيضا قوله وكذا خطاب الذكى أى كذا مقام مايخاطب به الذكى مع مقام خطاب الغبى أى مايخاطب به الغبى وهذا أيضا لايختص باجزاء الجملة ولا بالجملتين فصاعدا وانما فصله عما سبق لان التفاوت فيه نشأ من قبل المخاطب لا من قبل نفس الكلام والمراد بالذكى الذكى بالاضافة الى غيره وكذا المراد بالغبى فيندرج فيه تفاوت مراتب الذكاء والغباوة فى القاموس الذكاء سرعة الفطنة والغباوة عدم الفطنة اذا عرفت هذا فالمقابل للغبى هو الفطن الا أنه أراد به الفطن واختاره لمزيد مناسبة لفظية بينه وبين الغبى ولذا لم يقل مع خلافه اه أطول وأشار

بالاطلاق أن ذلك عند كل سامع وفى أكثر النسخ حذف مطلقا (قوله ويمكن حل عبارة المصنف الخ) وكلام الشارح ظاهر فى هذا الحل أيضا فقوله فان مقام الاول الخ بيان لوجه الشبه اه شيخنا (قوله ولان هذا متعلق بحال المخاطب الخ) انما ينتج الفصل دون كونه بخصوص كذا قال عبد الحكيم فيه أن الخصوصيات فيهما متحققة فى الكلام والداعى فيهما متحققة فى المخاطب اه وفيه أن الداعى قد يتحقق فى المخاطب كالانكار وقد يتحقق فى المتكلم كخوفه من الفاعل الداعى الى حذفه وقد يتحقق فى الكلام كتمام الانقطاع أو الاتصال بين الجملتين والوجه أن يقال ان هناك نظرين الاول النظر الى مايتقرر عند البليغ وان لم يتعرض للخطاب بالفعل فانه يتقرر عنده أن الانكار يدعو الى التأكيد فى الكلام والذكاء يدعو الى الحذف والخوف كذلك والغباوة تدعو الى الذكر وهكذا وهو فى ذلك ناظر الى مايحتمله الكلام بقطع النظر عن مخاطب مخصوص وهذا هو ما أشار اليه المصنف فيما تقدم فصح ان ماتقدم باعتبار حال الكلام والثانى النظر الى مايعتبره البليغ عند تعرضه للخطاب بالفعل فانه يعتبر عند ذلك ان هذا المخاطب لشدة ذكائه يناسبه اعتبار جميع مادعت اليه الداعى من المقتضيات التى قدر عليها ذلك البليغ واعتبار المعانى الدقيقة كالقصر بطريق التقديم لا بطريق ما والا وهذا المخاطب لشدة غباوته يناسبه تجريد الكلام والاقتصار على أصل المراد وقس على ذلك وهو فى ذلك ناظر الى حال المخاطب المخصوص وان خالف مايحتمله الكلام لو قطع النظر عن خصوصه وهذا هو ما أشار اليه المصنف هنا فصح أن ماهنا باعتبار حال المخاطب واذا فهمت هذا فهمت مايأتى عن الأطول من أن التفاوت هنا نشأ من قبل المخاطب لا من قبل نفس الكلام واعلم أن اقتضاء المقام لكذا قد يمنع منه اقتضاؤه لشئ آخر فانكار المخاطب للحكم انما يقتضى التأكيد اذا كان هو ذكيا أو كان هناك سامع منكرا وتريد تنبيهه على انكار المخاطب وقس على ذلك ولاينافى هذا قولهم ان النكات لاتتزاحم كما لايخفى (قوله ولانه أبلغ الخ) أى ولان كذا على هذا الوجه الذى خالف فيه نسق مامر بالكلية أبلغ الخ (قوله وهذا أيضا لايختص الخ) أى كما أن ماقبله يعنى ومقام الايجاز الخ لايختص (قوله لمزيد مناسبة لفظية) أى لمناسبة لفظية تامة فانهما متفقان فى الحرف الأخير مع اتفاقهما وزنا أو لمناسبة لفظية زائدة على المناسبة المعنوية التى بينهما وقد علمت أن بينهما مناسبة

بقوله مايخاطب به الى ماصرح به الفنرى من أن المراد من الخطاب المخاطب به لا المعنى المصدرى وأشار بقوله فى القاموس الخ الى اعتراض الشارح فى مطوّله على المصنف بأنه كان الانسب أن يذكر مع الغبى الفطن لأنه المقابل للغبى قال الفنرى انما لم يقل وكان الصواب لان الظاهر أن الذكاء على ماذكره الشارح أخص من الفطانة فجاز أن يريد به ذلك اطلاقا لاسم الخاص على العام بقرينة المقابلة وانما لم يقل أن يذكر مع الذكى البليد لان الفطن أنسب بالمخاطب لانه قد اعتبر فى مفهومها ورود الكلام من الغير اه وكتب أيضا على قوله خطاب الذكى مانصه من

معنوية على ماهو ظاهر كلامه من العموم والخصوص بين الذكاء والفطنة (قوله من أن المراد من الخطاب المخاطب به) سواء أريد الخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها وحينئذ فالخطاب هو مقتضى المقام لا المقام والمقام هو ذكاء المخاطب أو غباوته وانما أريد ذلك لانه المتبادر ولقول المفتاح وكذا مقام الكلام مع الذكى يغاير مقام الكلام مع الغبى (قوله لا المعنى المصدرى) أجازه عبد الحكيم فيكون الخطاب حينئذ هو المقام ومقتضاه هو الخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها قال وهذا التوجيه أظهر نظرا الى السياق فان الكلام فى تفاوت المقامات والى أن المقتضى لرعاية الاعتبارات هو الخطاب مع الذكى لا نفس الذكاء اه وفيه أن ذكاء المخاطب مقتض لرعاية الاعتبارات بلاشبهة كخطاب الذكى والخطاب مطلقا ليس مقتضيا لذلك كنفس الذكاء (قوله لان الظاهر أن الذكاء الخ) أى لان الذكاء الفطنة مع سرعة (قوله على ماذكره الشارح) ستعلم مافيه (قوله وانما لم يقل أن يذكر مع الذكى الخ) أى لان البليد يقابل الذكى كما أن الفطن يقابل الغبى فلا مرجح لما ادعاه والبليد من لا يدرك الأمور بسرعة وقوله لانه اعتبر فى مفهومها أى الفطانة وقوله ورود الكلام من الغير قال شيخنا وهو لا يكون الا فى مقام المخاطبة بخلاف البلادة فانه لا يعتبر فى مفهومها ورود الكلام من الغير اذ هى عدم ادراك الأمور بسرعة وان لم تكن تلك الأمور كلاما مورودا من الغير بل تشمل المحسوسات البصرية مثلا فالبليد المشتق منها ليس أنسب بالمخاطب اذ يتصف بها الشخص فى غير مقام الخطاب اه فكل من الذكاء والفطانة مناسب للمخاطب بخلاف البلادة ووجه ذلك فى الذكاء أنه سرعة الفطنة كما مر لكن قد يقال اذا لم يعتبر فى البلادة الورود من الغير كان مقابلها الذى هو الذكاوة كذلك وعبارة المطول وكان الأنسب أن يذكر مع الغبى الفطن لان الذكاء شدّة قوة للنفس معدّة لاكتساب الآراء وتسمى هذه القوة الذهن وجودة تهيئها لتصور مايرد عليها من الغير الفطنة والغباوة عدم الفطنة عما من شأنه الفطنة فمقابل الغبى هو الفطن قال عبد الحكيم قوله وكان الأنسب انما قال الأنسب لانه يستعمل كل منهما مقام الآخر شائعا للقرب بينهما وماقيل ان بينهما عموما وخصوصا فسهو لتحقق التباين فان الذكاء بالنسبة الى الاكتساب للآراء والافكار والفطنة بالقياس الى فهم كلام الغير اه وقوله لتحقق التباين أى الكلى أى ومتى كان بينهما تباين كلى فلا يصح العموم والخصوص فالقول به سهو ثم قال أيضا قوله مع الغبى فيه اشارة الى أنه فى موقعه لان الخطاب يتفاوت باعتبار فهم المخاطب مايرد عليه وعدمه لا باعتبار اكتسابه الافكار وعدمه وقال أيضا قوله شدّة قوة الى آخره وغايتها الحدس القويم فلا ينافى مافى شرح الاشراق من أن الذكاء جودة الحدس وصفاء الذهن اه وقوله فلا ينافى مافى شرح الاشراق أى لانه فسر بالغاية والثمرة وهنا فسر بالحقيقة وكل صحيح وقال

اضافة المصدر الى مفعوله (قوله ولكل كلمة الخ) فان قيل قد فهم من قوله فمقام كل الخ أن لكل كلمة مع صاحبتها مقاما فما الفائدة فى التكرار قلنا ذاك بيان لما يفيد الخواص والمزايا لا بمجرد

بعض مشايخنا قوله لانه اعتبر فى مفهومها ورود الكلام الخ أى بخلاف الذكاء فلم يعتبر فى مفهومه ذلك وهذا انما يتم اذا كان بينها وبين الذكاء التباين وأما على كون الفطنة عامة والذكاء خاصا فلا يظهر ذلك الا أن يقال اتفق وقوع الاعتبار فى مفهوم الفطنة دون مفهوم الذكاء اه ولا يخفى عليك ما فيه (قوله فان قيل قد فهم من قوله فمقام الخ) وجه التكرار أنه لما ذكر فيما سبق أن مقام كل من الامور المتقدمة يباين مقام خلافه علم منه أن للمسند اليه مع المسند النكرة مقاما ليس للمسند اليه مع المسند المعرفة وكذا العكس وقس الباقى وفى الفنرى انه يلزم على ما جرى عليه الشارح أن يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبتها الخ اعادة لما سبق اذ ليس حاصل ما سبق الا أن المقام المقتضى لهذا المسند مع المسند اليه المعرف يباين المقام المقتضى له مع المسند اليه المنكر وعلى هذا اه وظاهره يفيد أن هذا معنى ما سبق لا لازمه وعليه يكون معنى قوله فيما سبق فمقام كل من التنكير الخ فمقام الكلمة مع كلمة أخرى مشتملة على التنكير يباين مقام تلك الكلمة مع كلمة أخرى مشتملة على التعريف مشاركة للمنكرة فى أصل المعنى ولا يخفى أنه تعسف لا داعى اليه ولا يقال انما جعل معناه ذلك ليكون المقتضى كلاما كما يفيده قوله أولا فان مقامات الكلام متفاوتة حيث أضاف المقامات للكلام لا للكلمات ولا للخصوصيات لانه لا يخفى ان هذا لا يؤدى الى كون المقتضى كلاما فتدبر (قوله بيان لما يفيد الخواص الخ) جعل ما فى كلامه عبارة عن المقامات مع ابقاء الوضع على ظاهره لا يخفى فساده فان أول الوضع بالضم وقيل المراد ان ما تقدم بيان للمقامات والدواعى التى تفيد الخواص والمزايا التى هى النكات والخصوصيات لا باعتبار الضم الى شئ آخر فان المقصود مما تقدم أن مقام النكرة يباين مقام المعرفة وهكذا من غير ملاحظة شئ آخر معها وان ما هنا بيان للدواعى التى تفيد الخواص والمزايا باعتبار الضم فان المسند اليه مع المسند النكرة لم يحكم هنا بان له مقاما ليس له مع المسند المعرفة الا باعتبار ضم المسند المذكور اليه فالمراد بالوضع الضم والتركيب ورد أن هذا لا يدفع الاشكال الا على ظاهر قوله فيه فما فائدة التكرار من ان مبنى الاعتراض ان ما تقدم صريح فى أن لكل كلمة مع صاحبتها مقاما ولا يخفى فساده أما على ان مبنى الاعتراض هو أن ما تقدم يفيد ذلك لزوما فلا يدفعه كما لا يخفى على انه لا معنى للفظة مجرد على كل حال فان أبقى الوضع على ظاهره وجعل ما فى كلامه عبارة عن مقتضيات الاحوال وعطف المزايا على الخواص لتفسير المراد وقوله لا بمجرد الوضع أى بالوضع أو غيره أى ان البعض يفيدها بالوضع والبعض بالذوق والقرائن وقوله بالوضع أى فقط ورد عليه الاعتراض الاول وان هذا تخصيص لقوله ولكل كلمة مع صاحبتها مقام بلا مخصص مع شدة التكلف بارتكاب خلاف الظاهر فى معنى ما فى كلامه وفى معنى قوله لا بمجرد الوضع فان المفهوم منه أن كلا يفيد الخواص والمزايا بالوضع مع غيره وبالجملة فكون هذا الجواب على هذا الوجه باردا لا يخفى وقال شيخنا لا تكرار لان ما سبق مقامات أولية تقتضى أمورا كلية كتعريف وتنكير وتقديم وتأخير وهذه مقامات ثانوية تقتضى أمورا جزئية مثلا المقام الاول يقتضى التعريف لا التنكير ثم التعريف له جزئيات كتعريف العلمية وتعريف أل فلا بد للجزئيات من مقامات تقتضيها بعد مقامات اقتضت الكليات

(ولكل كلمة

الوضع وهذا بيان لما يفيدها بالوضع فلا تكرار اه خسرو وقيل ان قوله ولكل كلمة الخ اشارة الى علم البديع كما أن قوله وكذا خطاب الذكى الخ اشارة الى علم البيان وما قبله اشارة الى مقاصد علم المعانى أما الاخير فظاهر وأما المتوسط فلان البيان يبحث عن أحوال الدلالات من حيث الوضوح والخفاء وذلك باعتبار فهم المخاطب وأما السابق فلان المحسنات البديعية كالطباق والمقابلة والتجنيس تاما وناقصا وغيرهما انما يتأتى بجعل كلمة مصاحبة لاخرى ويتوجه عليه أنه لا يطرد فى كثير من المحسنات كالتوجيه والايهام والمبالغة ونحوها مما لا يكون بين الكلمتين وأنه يلزم عليه أن تكون المحسنات البديعية من مقتضيات الحال والمقام فتطبيق الكلام عليها يكون داخلا فى البلاغة موجبا للحسن الذاتى وهو خلاف ما قالوا الا أن يقال الظاهر أن للمحسنات أحوالا ومقامات تقتضيها فتطبيق الكلام عليها عند اقتضاء الحال اياها يكون داخلا فى البلاغة ضرورة أنها ليست الا مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال فينبغى المصير الى ما ذكره رحمه الله فى شرح المفتاح أن المحسنات داخلة فى علم البلاغة ان اقتضتها الاحوال خارجة عنه تابعة له ان لم تقتضها بل كان ايرادها فى الكلام وعدمه على السواء وأوجبت للكلام حسنا عرضيا والحاصل أنها داخلة فى علم البلاغة بعض من المعانى من جهة مطابقتها مقتضى الحال وايجابها الحسن الذاتى وخارجة عنه مباحث للبديع من جهة ايجابها الحسن العرضى الزائد على حصول البلاغة فان قلت

ومن ذلك ما فى الشارح من قوله مثلا الفعل الخ فان محصله ان المقام الاولى اقتضى التقييد بالشرط الكلى والمقام الثانوى اقتضى شرط ان أو اذا الخ فان أراد خسرو بجوابه ما قررناه وان الكليات لا بمجرد الوضع بل بالتعقل من الموضوعات بخلاف الجزئيات فانها موضوع لها فهو ظاهر وقوله لما يفيد الخ أى لمقامات تفيد جلب الخواص والمزايا الكائنة بالتعقل لا بمجرد الوضع اه وفيه أنه لا يظهر فى التنكير مثلا نظير ما ذكره فى التعريف على أن آخر كلامه مخالف لأوله فانه مثل الجزئيات بتعريف العلمية وتعريف أل وشرط ان فأفاد أن المراد الجزئى ولو بالاضافة وان كان كليا وهو لا يلائم كلام خسرو ثم قال فان أراد خسرو الخ فأفاد أن المراد بالجزئيات خصوص الجزئيات الحقيقية وبالكليات ما عداها حيث قال بل بالتعقل الخ فافهم وفى الفنرى الجواب عن التكرار بأن ما هنا أعم لتناوله مثل ان لان لها مع المضارع مقاما ليس لها مع الماضى وللفعل الواقع شرطا مع ان مقاما ليس له مع اذا الى غير ذلك مما لا يحصى ولا تكرار فى ذكر العام بعد الخاص اه وعليه يتعين عدم جعل قوله فمقام كل من التنكير الخ من قبيل التمثيل (قوله وقيل ان قوله الخ) فيه أنه لا تصح الاشارة لعلم البديع وعلم البيان بما ذكر لان البحث عن المحسنات فى علم البديع ليس من حيث اقتضاء المقام والبحث هنا عن الكلمة مع صاحبتها من حيث اقتضاء المقام وكذا البحث عن كيفيات دلالة اللفظ فى علم البيان ليس من حيث اقتضاء المقام والبحث هنا عن خطاب الذكى والغبى من حيث اقتضاء المقام الا أن يقال مراد صاحب هذا القيل ان ما ذكر اشارة الى العلمين أى الى متعلقهما وان لم يكن من الحيثية المعتبرة فى العلمين بل من الحيثية المعتبرة فى هذا العلم وقوة الكلام تعطيه (قوله وذلك باعتبار فهم المخاطب) أى الوضوح والخفاء باعتبار فهم المخاطب قال عبد الحكيم فخطاب الذكى يناسبه المجاز والكناية وخطاب الغبى يناسبه الحقيقة (قوله الا أن يقال الخ) جواب عن الايراد الثانى ولم يجب عن الاول ويجاب عنه بانا لم

لم يشتهر القول بان المحسنات توجب الحسن الذاتى بل أطلقوا القول بانها تابعة للبلاغة خارجة عنها توجب حسنا عرضيا وعلى ماذكر يكون ايجابها الحسن الذاتى كايجابها الحسن العرضى فاذا دعاهم الى التزام السكوت عن الاول والتصريح بالثانى قلت يمكن أن يقال اقتضاء الحال اياها بعيد خفى فأسقطوه عن درجة الاعتبار فلم يطلقوا القول بايجابها الحسن الذاتى ولم يذكروا جلتها فى المعانى بل ذكروا فيه منها ما يكون اقتضاء الحال اياه غير نادر كالالتفات والاعتراض والتجاهل وكان ذلك منهم نوع تنبيه على أن سائر المحسنات يجوز دخولها فى البلاغة لانه علم مما فعلوا أن كونه محسنا لاينافى الدخول فى البلاغة مع ماتقرر ان مابه يطابق اللفظ مقتضى الحال داخل فى البلاغة ومن المعلوم أن الأحوال قد تقتضى المحسنات اه من الخطائى على المطول وكتب أيضا قوله ولكل كلمة مع صاحبتها كالترقى بالنسبة الى ماقبله فانه لماذكر أن لكل كلام مقاما ترقى الى أن لكل كلمة من أجزاء الكلام اذا قرنت بكلمة أخرى مقاما لم يكن لها اذا قرنت بكلمة أخرى غيرها اه جربى وكتب أيضا على قوله ولكل كلمة مانصه أى لوضع كل كلمة وكتب أيضا قوله ولكل كلمة مع صاحبتها مقام ليس الخ يفيد أيضا بمنطوقه أن لهذه الصاحبة مع تلك الكلمة مقاما ليس لتلك الصاحبة مع مايشارك تلك الكلمة فى أصل المعنى لدخول هذه الصاحبة فى قوله ولكل كلمة ودخول تلك الكلمة فى الصاحبة والى هذا أشار الشارح حيث مثل لكلام المتن بالمثالين الآتيين كما سيظهر (قوله مع صاحبتها) لايتوهم قاصر أن صاحبة الكلمة ماجاورتها إذ هى ماارتبطت بها وتعلقت بها نوع تعلق مثلا مرفوعة فى قوله تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب موضوعة لها مع الموضوعة مقام ليس للمرتفعة

مع صاحبتها)

ندع الاطراد اذ يكفى الوجود فى الجملة فقوله كالطباق الخ تقييد أى المحسنات التى هى كالطباق الخ فى كونها بين شيئين (قوله خفى) المناسب قليل لان الخفى يحتاج للذكر فكيف يسقط عن درجة الاعتبار قاله بعض مشايخنا وفيه أن القلة تستلزم الخفاء عادة خصوصا المقابل يفيد الندور على أن الخفاء له جهتان جهة ايجابه الانحطاط وهى توجب الاسقاط عن درجة الاعتبار وجهة ايجابه شدة الحاجة الى التنبيه وهى توجب الاعتناء بالذكر والنكات لاتتزاحم (قوله كالترقى بالنسبة الى ماقبله الخ) لامعنى له اذ على تسليم ظاهر الايراد السابق من التكرار لايتأتى الترقى وعلى منعه فالترقى لايتأتى أيضا لان المقام السابق أيضا للكلمة ذات الخصوصية لا للكلام والا فما الفرق حتى يعتبر ماسبق للكلام وهذا للكلمات اه شيخنا ومحصل مايقال ان مقتضى المقام اما الخصوصيات فى الجميع أو الكلام المشتمل عليها كما تقدم (قوله لايتوهم قاصر الخ) هذا يناسب القيل السابق من أن ولكل الخ اشارة الى علم البديع ولا يناسب ماقبله ان حمل على ماقررناه اه شيخنا وقد يمنع عدم مناسبته لما قبله على ماقرره لامكان ان مقتضى المقام ليس هو التجنيس ونحوه بل أمر معنوى تدبر (قوله ليس للمرتفعة) أى التى هى مشاركة لمرفوعة فى أصل المعنى وهذا غير مسلك الشارح فان الشارح قرر أن لكل كلمة مع صاحبتها مقاما ليس لتلك الكلمة مع أخرى مشاركة لتلك الصاحبة فى أصل المعنى والاطول قرر أن لكل كلمة مع صاحبتها مقاما ليس لمشارك تلك الكلمة مع تلك الصاحبة بعينها ويؤيد أن هذا مراده مانقله المحشى عنه فيما يأتى من قوله أى المقام لها لا لكلمة تشاركها الخ وهما مسلكان صحيحان مناسبان لكلام المصنف فلا ورود لما قاله بعض مشايخنا من أن المناسب لتعبير المصنف أن يقول الاطول بدل قوله

معها لامع الأكواب فنقول يكفي للاتيان بالكلمة أن يقتضيها مقام لها مع صاحبة وان لم يكن مقام يقتضيها مع عدة من صواحب أخرى بل تستوي هي ومايشاركها في أصل المعنى مع تلك الصواحب اه أطول وكتب أيضا قوله مع صاحبتها متعلق بمضاف محذوف أي لوضع كل كلمة كذا في شرحه للمفتاح أوحال من كل كلمة أوصفة لكلمة أومتعلق بالظرف الواقع خبرا مقدما كذا في يس (قوله أي مع كلمة أخرى) قيل الأظهر أن يقول أو ما في حكمها ليندرج فيه مقام المسند اليه مع المسند الذي هو جملة ولايخفى أنه يجب التعميم أيضا في قوله ولكل كلمة ليندرج فيه نحو لاحول ولاقوة الابالله كنز من كنوز الجنة وتسمع بالمعيدي خير من أن تراه على وجه

لها مع الموضوعة الخ للموضوعة معها مقام ليس لها مع المرتفعة فيكون قد أسند المقام للكلمة كما فعل المصنف وان كان اسناده للصاحبة كما فعل هو صحيح (قوله معها) أي الموضوعة (قوله لامع الاكواب) عطف على مع الموضوعة (قوله فنقول يكفي الخ) تفريع على التوهم أي ان القاصر اذا توهم أن المراد بالصاحبة أي كلمة مجاورة الصادقة حينئذ بسرر وبأكواب وبموضوعة احتجنا الى أن نتكلف في تصحيحه فنقول مراده يكفي للاتيان بالكلمة يعني مرفوعة أن يقتضيها مقام لها أي لمرفوعة مع صاحبة وهي موضوعة وان لم يكن مقام يقتضيها أي تلك الكلمة وهي مرفوعة مع عدة صواحب أخرى وهي سرر وأكواب بل تستوي هي أي مرفوعة وما يشاركها أي مايشارك مرفوعة وهو مرتفعة في أصل المعنى مع تلك الصواحب وهي سرر وأكواب وأما اذا قلنا المراد بالصاحبة ماتعلقت بها تعلقا مخصوصا لاما جاورتها ووقعت معها في الكلام فلا يصدق على نحو سرر وأكواب بخلاف ماجاور فانه صادق بموضوعة وأكواب وسرر فيحتاج للتكلف المار ويحتمل أن المعنى فنقول في رده يكفي الخ أي وتفسير صاحبتها بما جاورتها يفيد خلاف ذلك ويحتمل أنه تفريع على قوله اذهي ماارتبطت الخ فالغرض به حينئذ الاستنتاج من المصنف لكن يجب على هذا أن يكون المراد بالصواحب في قوله مع عدة من صواحب المجاورات (قوله متعلق بمضاف الخ) عبارة عبد الحكيم في شرح المفتاح للشارح أن مع متعلق بالظرف الواقع خبرا مقدما عليه أعني لكل كلمة أو بمضاف محذوف أي لوضع كل كلمة مع صاحبتها اه فهو على الوجه الاول متعلق بالحصول المتعلق بالكلمة كما أنه في الوجه الثاني متعلق بالوضع المتعلق بالكلمة وانما لم يجعله صفة كلمة أوحالا منها لان المقام ليس للكلمة الكائنة مع صاحبتها أوحال كينونتها معها بل كائن للكلمة مع صاحبتها فتدبر فانه دقيق اه وقوله متعلق بالظرف أي بمتعلق الظرف وقوله أي لوضع المراد بالوضع الذكر أو الضم لاجعل اللفظ دليلا على المعنى كما هو ظاهر وقوله المتعلق بالكلمة لم يقل المتعلق بكل كلمة لان المقصود من لفظ كل الاحاطة ومحل التعلق هو الكلمة وقوله أوحالا منها فيه مجيء الحال من النكرة التي لم تخصص الا أن ينظر للتخصيص باعتبار العموم ولذا جعله يس حالا من كل كلمة وقوله بل للكلمة مع صاحبتها أي بل للكلمة وصاحبتها وذلك انما يستفاد على أحد الوجهين اللذين في شرح المفتاح فانك اذا قلت ضربت زيدا مع عمرو وعلقت مع بضربت صح أن يكون عمرو مشاركا في الضاربية وأن يكون مشاركا في المضروبية فافهم ومن عبارة عبد الحكيم تعلم ما في كلام يس من ايهام أن التعلق بمتعلق الظرف ليس في شرح الشارح على المفتاح ومن افهام صحة الوصفية والحالية (قوله على وجه)

أي مع كلمة أخرى

لكن يبقى أنه يخرج مقام كل جملة مع جملة ليس لشئ منها محل من الاعراب فلابد من الحكم بأنه ترك للمقايسة ولك أن تستغنى عن تعميم الكلمة بالمقايسة اه يس (قوله مصاحبة لها) أى ذكرت وجمعت معها فى كلام واحد اه سم (قوله مع مايشاركه تلك المصاحبة فى أصل المعنى) أورد عليه أمران الاول أن هذا الكلام يستلزم أن يكون لكل كلمة مع لفظ مقام ليس لها مع المرادف لهذا اللفظ وأجيب بأن المفهوم من المشاركة فى أصل المعنى أن يكون بين اللفظين تغاير فى المعنى فى الجملة فخرج المرادف الثانى أنه لاوجه للتقييد بالمشاركة إذ لاشك أن لكل كلمة مع صاحبتها مقاما ليس لها مع كلمة أخرى سواء شاركت تلك الكلمة الأخرى تلك الصاحبة فى أصل المعنى أولا وقد أطلق فى شرح المفتاح وأجيب بأنه قيد بها لغرابة صورتها واحتياجها للبيان وانفهام حال ماسواها منها وفى الاطول بعد أن قال تقديم الخبر فى قوله ولكل كلمة مع صاحبتها مقام للحصر مانصه أى المقام لها لا الكلمة تشاركها فى أصل المعنى فليس للبليغ أن يختار تلك الكلمة مالم يدعه اليها هذا المقام بخلاف كلمة لاتشاركها فى أصل المعنى فان اختيارها عليها ليس لاقتضاء المقام بل لتوقف معنى قصد افادته عليها ومن غفل أشكل عليه وجه تقييد الكلمة زاعما أن المقام ليس لكلمة لاتشاركها أيضا فاعتذر بأن هذا القسم أولى بالتعرض فخص بالتعرض واعتمد فى معرفة المتروك على المقايسة اه (قوله فى أصل المعنى) أى لا فى جميعه فيكون بين الكلمتين تغاير فى المعنى فى الجملة كان واذا فانهما وان اشتركا فى أصل المعنى وهو الشرط اختلفا فى أن الاولى للشك والثانية للجزم والتحقق (قوله بالشرط) أى بأداته اه سم (قوله فله مع ان مقام الخ) مقام الفعل مع ان الشك ومقامه مع اذا الجزم اه سم تقول ان جاء زيد آتيك وآتيك اذا احمر البسر ولايصح العكس اه جربى وكتب أيضا قوله فله قرن الخبر بالفاء لان المبتدأ موصوف بالموصول والمبتدا اذا كان موصوفا به فانه يقترن خبره بالفاء كما ذكره الأشمونى (قوله وكذا لكل الخ) هو عكس ماقبله

مصاحبة لها (مقام) ليس لتلك الكلمة مع مايشارك تلك المصاحبة فى أصل المعنى مثلا الفعل الذى قصد اقترانه بالشرط فله مع ان مقام ليس له مع اذا وكذا لكل من أدوات الشرط

وهو أنه ليس على تقدير الحرف المصدرى الذى رفع الفعل عند حذفه بل على وجه اعتبار أن الجملة اذا قصد منها الحدث كانت فى حكم المفرد والمحققون على أن الفعل اذا قصد منه الحدث كان اسما حقيقة (قوله لكن يبقى أنه يخرج الخ) أى لأن الجملة التى لامحل لها ليست فى حكم الكلمة (قوله رحمه الله ليس لتلك الكلمة الخ) هذا الحصر مستفاد من تقديم الخبر مع كون محط الفائدة القيد أعنى مع صاحبتها كأنه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبتها لايتجاوزها الى الكلمة مع غير صاحبتها وانما قيده بالمشاركة لها فى أصل المعنى لأنه لو كانت غير مشاركة لها فيه لم يكن ايرادها لاقتضاء المقام بل لافادة أصل المعنى والمراد بأصل المعنى القدر المشترك بين الكلمتين كالشرط والاستفهام المشتركين بين كلمتيهما اه عبد الحكيم وقوله هذا الحصر الخ أى هذا الحصر على الوجه المذكور مستفاد الخ فظهر قوله مع كون محط الفائدة الخ وأما الحصر على الوجه الذى جرى عليه فى الاطول فمن التقديم مع كون محط الفائدة المقيد (قوله أى المقام لها لا الكلمة الخ) هذا بيان للحصر وقد علمت أن تقرير الاطول غير تقرير الشارح ومثاله على ماقاله الاطول ان لأن مع الفعل مقاما ليس لمشارك ان وهو اذا مع ذلك الفعل فصدوق الكلمة هو ان مثلا ومصدوق الكلمة المشاركة هو اذا ومصدوق الصاحبة هو الفعل المضارع بخلافه على تقرير الشارح (قوله أى بأداته) يحتمل أنه اشارة لتقدير مضاف أوالى أن الشرط بمعنى

فان ماقبله بيان لمقام الفعل مع الأدوات وهذا المقام الأدوات مع الفعل (قوله مع الماضى مقام) وهو اظهار أن الشرط لتحقق وقوعه كأنه وقع اه سم كقولك ان قام زيد قمت وفيه أن ان للشك وكون مقامها مع الماضى التحقق ينافى أصل وضعها فالاولى أن يقال لغلبة وقوعه وحينئذ لاتنافى ومقام الشرط مع المضارع اظهار عدم الغلبة واظهار الاستمرار التجددى (قوله وعلى هذا القياس) كالمبتدا مثلا فان له مع الخبر المفرد مقاما ليس له مع الخبر اذا كان جملة اه جربى (قوله وارتفاع) معطوف على قوله وهو مختلف من عطف الجمل وقدمر أن الغرض منهما بيان تعدد مراتب البلاغة وكون بعضها أعلى من بعض ثم تعيين أعلاه وأسفله اه عبد الحكيم (قوله فى الحسن) أى فى باب الحسن وهذا احتراز عن ارتفاعه فى غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فان ارتفاعه فيه بكثرة التأثير وقلته انظر عبد الحكيم وكتب أيضا على قوله فى الحسن مانصه أى بالنظر لذاته اه يس (قوله والقبول) أى بالنظر الى السامع والبلغاء اه يس (قوله الامر الذى اعتبره الخ) فالاعتبار بمعنى المعتبر والمراد به اما الكلام المشتمل على الخصوصيات فمطابقة الكلام له بمعنى اندراجه تحته أو نفس الخصوصيات فالمطابقة بمعنى الاشتمال على مامر (قوله بحسب السليقة الخ) لقائل أن يقول بقى قسم آخر وهو أن يكون بحسب ماعرف من القواعد المدونة من غير أن يصدر منه تتبع لما ذكر ويمكن أن يجاب بدخول هذا فى القسم الثانى بنوع مسامحة لان تلك القواعد مأخوذة من التتبع والاخذ منها أخذ منه بواسطة وأما عدم اعتبار مثله فبعيد اه يس وكتب أيضا على قوله بحسب السليقة مانصه ان كان المتكلم من العرب العرباء (قوله أو بحسب تتبع خواص الخ) ان كان من غيرهم (قوله وراعيت حاله) أى الأمر الداعى اليه فعطفه على ماقبله

الاداة لا الفعل وجوز عبد الحكيم أن يراد من الشرط فعل الشرط ولا تقدير فى الكلام ويراد من الفعل الذى قصد اقترانه الجزاء (قوله رحمه الله تعالى وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول بمطابقته الخ) أى والبعد عن الاسباب المخلة بالفصاحة ففيها كتفاء وكذا قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال وسيأتى مايفيد ذلك عند قول المصنف وبينهما مراتب كثيرة فتدبر (قوله بيان تعدد مراتب البلاغة) وقد أفاد هذا بقوله وهو مختلف (قوله وكون بعضها الخ) وقد أفاد هذا بقوله وارتفاع شأن الكلام الخ (قوله ثم تعيين أعلاه الخ) أى ثم يفاد بعد ذلك تعيين أعلاه وأسفله فى قوله ولها طرفان الخ وليس التعيين معطوفا على ماقبله اذ ليس غرضا من الجملتين المذكورتين كما لايخفى اه شيخنا الا أن يكون على تقدير مضاف أى ثم توطئة التعيين أى التوطئة له وضمير أعلاه وأسفله لمراتب البلاغة على التأويل بالمذكور ولو قال أعلاها وأسفلها لكان أوضح (قوله أى فى باب الحسن) أنظر ماوجه تقدير باب هنا (قوله وهذا احتراز الخ) الاوضح أن يقال انه احترز بالحسن الذاتى وهو بما به يتم أداء المقصود فى نظر البليغ عن الحسن العرضى كالحسن الحاصل بكون الكلام قوى التأثير فى الترغيب والترهيب بقطع النظر عن اقتضاء الحال لذلك (قوله كالترغيب الخ) وكالاعلام بما فى الواقع فان ارتفاعه باعتبار الصدق أو باعتبار اشتماله على عقائد مستنبطة أو على أحوال الآخرة الى غير ذلك بقطع النظر عن اقتضاء الحال أيضا اه عبد الحكيم مع إيضاح فتأمل (قوله أى بالنظر لذاته) أى الكلام وقد قابله بما ذكره فى القولة بعد فهو غير الذاتى الذى فى الشارح كما هو واضح (قوله أى الامر الداعى اليه) هذا تفسير بما يلائم مانحن فيه ولا يخفى أن المعنى اللغوى لانظر فيه لذلك

مع الماضى مقام ليس له مع المضارع وعلى هذا القياس (وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول بمطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه) أى انحطاط شأنه (بعدمها) أى بعدم مطابقته للاعتبار المناسب والمراد بالاعتبار المناسب الامر الذى اعتبره المتكلم مناسبا بحسب السليقة أو بحسب تتبع خواص تراكيب البلغاء تقول اعتبرت الشئ اذا نظرت اليه وراعيت حاله

من عطف السبب على المسبب لان رعاية الامر الداعى كالانكار سبب لاعتبار الشئ أى التأكيد مثلا فتأمل (قوله وأراد بالكلام الكلام الفصيح) أى لان الفصاحة عند المصنف معتبرة فى البلاغة و بحمل الكلام على الكلام الفصيح لا البليغ يندفع ما أورد على كل من المقدمتين فى قول المصنف وارتفاع الخ أما الاولى فلان ارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول انما هو بزيادة المطابقة للاعتبار المناسب وكمالها بنفس المطابقة والثابت بنفس المطابقة انما هو أصل الحسن وأما الثانية فلان الانحطاط فى الحسن بوجب أصل الحسن واذا انتفت المطابقة انتفى الحسن بالكلية فلا يستقيم الانحطاط فى الحسن بعدم المطابقة وحاصل الدفع أن أصل الحسن بالفصاحة والارتفاع بالمطابقة والانحطاط بعدمها لكن يرد عليه أنه لا يوافق حكم المصنف فيما سيأتى بأن غير المطابق للاعتبار المناسب ملتحق بأصوات الحيوانات والجواب بأن المراد التحاقه بها فى مجرد عدم مراعاة الخواص بعيد فالحق أن المراد الكلام البليغ و يجاب عن الايراد على المقدمتين بما ذكره المحشى وغيره اه يس وحاصل جواب المحشى الحفيد أن كمال المطابقة مطابقة فصح أن يقال الارتفاع

والظاهر أن معنى مراعاة حاله ملاحظة صفاته فيكون عطفه على النظر للتفسير أو ملاحظته بفعل مايليق به فعطفه على النظر من عطف المسبب على السبب عكس ما فى المحشى فلتراجع اللغة (قوله سبب لاعتبار الشئ) الاولى سبب للنظر اليه لأن مجموع المعطوف والمعطوف عليه على كلامه تفسير للاعتبار (قوله لأن الفصاحة الخ) أى فالفصاحة حينئذ موجبة لاصل الحسن الذاتى اذ لا يعتبر فى البلاغة الا ما يوجب حسنا ذاتيا بخلاف ما لو لم تكن الفصاحة معتبرة فى البلاغة فانها حينئذ مما لا يفيد أصل الحسن فلا يندفع الاشكال بحمل الكلام على الفصيح وستعلم ما فى ذلك وقوله لا البليغ أى مع الجرى على عدم اعتبار الفصاحة فيها كما فعل السكاكى فانه حمل الكلام على البليغ والفصاحة ليست معتبرة عنده فى البلاغة وحمل الكلام على البليغ حينئذ موجب للاشكال و بهذا تعلم أن حمل الكلام على البليغ بناء على أن الفصاحة داخلة فى البلاغة كما هو مذهب المصنف دافع للاشكال المذكور أيضا كالحمل على الفصيح بناء على ذلك وان أوهم الكلام خلافه (قوله لكن يرد عليه أنه لا يوافق الخ) أى لانه انما جعله ملتحقا بأصوات الحيوانات لعدم المطابقة وان كانت فيه الفصاحة فيقتضى أن الفصاحة غير موجبة لاصل الحسن فيخالف ما قاله من أنها توجب أصله ولك أن تقول لما لم ينضم الى الحسن بالفصاحة الحسن بالمطابقة كان عند البلغاء كالعدم ولا بعد فى هذا فافهم (قوله فى مجرد عدم الخ) أى وهو لا ينافى ثبوت أصل الحسن بالفصاحة (قوله بعيد) أى لان المتبادر الالتحاق بها فى عدم الحسن أصلا وما استبعده المحشى هنا أقره فيما يأتى عند الكلام على قوله التحق بأصوات الحيوانات وقد علمت أنا نجرى على المتبادر ونقول الحسن الذاتى الحاصل بمجرد الفصاحة كالعدم (قوله فالحق أن المراد الخ) أى الحق أن يراد الكلام البليغ مع الجرى على أن الفصاحة غير داخلة فى البلاغة و يكون دفع الايراد حينئذ بما قاله الحفيد ولا يحتاج لارادة الفصيح فى دفع الايراد لما تقدم وحينئذ فالفصاحة لا تفيد حسنا ذاتيا أصلا فلا يشكل حكمه بعد بالالتحاق بأصوات الحيوانات عند عدم المطابقة أصلا لكن يرد أن حسن الفصاحة الذاتى لا ينكر فلا يصح حكم المصنف بالالتحاق باصوات الحيوانات عند عدم المطابقة فلا يخلص من الاشكال الا أنه وحده غير معتبر عند البليغ وحينئذ لا يتم قوله فالحق الخ على أنه كيف يكون هذا هو الحق مع أن مذهب المصنف أن الفصاحة داخلة فى البلاغة وهذا مبنى على

وأراد بالكلام الكلام الفصيح وبالحسن الحسن الذاتى

بالمطابقة أى بجنس المطابقة فالاضافة للجنس كما أن أصل الحسن أيضا بذلك الجنس وكذلك اضافة عدم للجنس والمعنى الانحطاط بجنس عدم المطابقة الصادق بالمراد وهو عدم كمال المطابقة اه ويمكن الجواب أيضا بأن الاضافة للكمال أى الارتفاع بالمطابقة الكاملة والانحطاط بعدم تلك المطابقة الكاملة اه (قوله الداخل فى البلاغة) أى فى بابها ليشمل الحسن الناشئ من الفصاحة

عدم دخولها فيها فافهم (قوله كما أن أصل الحسن أيضا بذلك الجنس) أى المتحقق فى الفرد الناقص منه بخلاف ماقبله فان المقصود تحققه بمجرد الفصاحة (قوله ويمكن الجواب أيضا الخ) الفرق بينه وبين ماقبله أن هذا اعتبر فيه كون الاضافة للعهد والمعهود فرد كامل وذاك اعتبر فيه الجنس باعتبار تحققه فى فرد كامل واختار عبد الحكيم أن معنى المتن أن كل ارتفاع للكلام بالقياس الى كلام آخر فى باب الحسن سواء كان الارتفاع باصل الحسن أو الزائد والقبول عند البلغاء بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه بقدر عدم المطابقة فالطرف الاسفل ارتفاعه على الكلام الذى تحته وهو الملتحق بأصوات الحيوانات بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وايجابه بها أصل الحسن وانحطاطه بعدم ذلك القدر والتحاقه بالاصوات فلا يكون حينئذ بليغا أصلا وكذا الحال فى الطرف الاوسط والاعلى فان ارتفاع كل واحد منهما بالنسبة الى ماتحته بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وايجابه للحسن الزائد على ماتحته وانحطاط كل واحد منهما بعدم ذلك القدر من المطابقة وذلك التفاوت فى المراتب اما باعتبار تفاوت الكلامين فى الاشتمال على المقتضيات فى القلة والكثرة فاذا اشتمل أحد الكلامين على خمس مقتضيات لكون المقام لم يدع الا اليها والكلام الآخر اشتمل على عشر مقتضيات لكون المقام دعا اليها فالكلام الثانى أبلغ من الاول لكثرة المقتضيات فيه ولا فرق فى الكلامين بين كونهما من متكلم واحد أو متكلمين اتحدا اقتدارهما أو اختلف وأما باعتبار تفاوت اقتدار المتكلم فى الرعاية فان المعتبر فى البلاغة مطابقة الكلام لجميع مايقتضيه الحال بقدر الطاقة فاذا اقتضى المقام عشر مقتضيات فراعاها كلها متكلم لاقتداره وراعى متكلم آخر خمسة منها لعجزه عن الخمسة الباقية كان كلام الاول أبلغ فلا حاجة لما أجاب به الشارح من أن المراد بالكلام الكلام الفصيح وأصل الحسن فيه حاصل بالفصاحة عند المصنف على أنه مناف لما سيجىء من قوله وأسفل وهو ماذا غير الكلام عنه الى مادونه التحق بأصوات الحيوانات الا أن يراد التحاقه بالاصوات من حيث انتفاء هذا الحسن فلا ينافى بقاء حسنه من حيث الفصاحة اه وقوله فلا حاجة الخ تفريع على قوله سواء كان الارتفاع بأصل الحسن الخ وهو مبنى على أن الارتفاع فى باب كذا لا يقتضى سبق الدخول فيه وهو خلاف المتبادر وقوله على أنه مناف الخ فيه أن المنافاة حاصلة على كل حال كما علمت ولا دافع لها الا أن الحسن الحاصل بمجرد الفصاحة كالعدم عند البليغ (قوله أى بابها الخ) محصله أن قوله الداخل فى البلاغة يرد عليه أن الداخل فى البلاغة هو الفصاحة مثلا لا الحسن نفسه واذا قدر مضاف وقيل الداخل فى حسن البلاغة ورد أن حسن الفصاحة المجردة عن المطابقة ليس داخلا فى حسن البلاغة اذ حسنها لا يكون الا باجتماع الفصاحة والمطابقة واذا كان غير داخل فيه فكيف يتم أن أصل حسن البلاغة حاصل بالفصاحة فاحتيج لتقدير باب ليستقيم الكلام والمعنى وبالحسن الحسن الذاتى الداخل فى الأمور المتعلقة بالبلاغة فافهم (قوله رحمه الله الداخل فى البلاغة) صفة كاشفة أى المعتبر فى معناها وهو

الداخل فى البلاغة دون العرضى الخارج

والناشئ من البلاغة فلاينافى قوله الداخل فى البلاغة ثبوت أصل الحسن الذاتى بالفصاحة كما يفيده جواب الشرح عن الاعتراض على مقدمتى المصنف كما مر وليندفع الاعتراض بأن الداخل فى البلاغة الفصاحة لا الحسن بل هو من لوازمها فتدبر وكتب أيضا على قوله الداخل مانصه تفسير للذاتى (قوله لحصوله بالمحسنات البديعية) أى من حيث يبحث عنها فى علم البديع لعدم اقتضاء الحال اياها إذ هى من حيث يبحث عنها فى علم المعانى لاقتضاء الحال اياها موجبة للحسن الذاتى ولذا ذكر الالتفات الذى هو من المحسنات ونحوه فى علم المعانى كذا فى الحفيد وتقدم بسطه (قوله فمقتضى الحال) الفاء للتفريع على قوله وارتفاع شأن الخ والى ذلك الاشارة بقول الشارح يعنى اذا علم الخ ولم تجعل الفاء تعليلية لأن المناسب حينئذ أن يقال فالاعتبار المناسب هو مقتضى الحال ولان التفريع أشيع (قوله على ما) أى بناء على ما الخ (قوله تفيده اضافة المصدر) أى باللزوم فان اضافة المصدر عند عدم قرينة الخصوص للعموم أى كل ارتفاع حاصل بالمطابقة ويلزمه أنه لا ارتفاع الا بها إذ لو حصل ارتفاع بغيرها لما صدق أن كل ارتفاع حاصل بها وكتب أيضا على قوله المصدر مانصه لانه مفرد مضاف فيعم (قوله ومعلوم) لم يقل وعلم اشارة الى أن هذه المقدمة معلومة فيما بينهم

الحسن فى ذات افادة أصل المراد بأن يفاد بوجه حسن بتلك المطابقة فان البلاغة بلوغ الكلام هذا الحسن بالمطابقة ولذا قال المصنف فالبلاغة صفة راجعة الخ قاله معاوية ويلزمه أنه لا يحصل بالفصاحة حسن ذاتى وقوله كاشفة أى لازمة (قوله للتفريع على قوله وارتفاع الخ) أى بواسطة المقدمة المعلومة (قوله لان المناسب الخ) أى لأن الاعتبار المناسب هو المتنازع فيه على كونه تعليلا اذ الغرض على ذلك الرد على من يقول ان قوله وارتفاع شأن الكلام الخ مخالف لما ذكره القوم من أن الارتفاع بالمطابقة لمقتضى الحال فينبغى أن يكون هو المحدث عنه (قوله فان اضافة المصدر الخ) ظاهره ولو الى نكرة وان كانت الاضافة هنا الى معرفة وظاهر ما كتبه بعد أنه لا دخل للمصدرية حيث قال لانه مفرد مضاف فيعم والمعروف أن المفرد انما يعم عند الاضافة الى معرفة وستأتى لك عبارة ع ق والظاهر أن غرضه فيها أن الحصر فى عبارة المصنف باجتماع الأمور التى ذكرها ويمكن أن غرضه أن عبارة المصنف فيها عدة أمور كل منها يفيد الحصر المصدرية واضافة المفرد الى معرفة واضافة المبتدا الى معرف باللام فى الرضى أن اسم الجنس أعنى الذى يقع على القليل والكثير بلفظ الواحد اذا استعمل ولم تقم قرينة تخصصه ببعض ما يصدق عليه فهو فى الظاهر لاستغراق الجنس أخذا من استقراء كلامهم (قوله ويلزمه أن لا ارتفاع الخ) فيه نظر اذ لا يلزم من أن كل ارتفاع بها أنه لا يحصل بغيرها معها أيضا اذ قد يكون للشئ سبب مركب من شيئين فاكثر فهى سبب فى الجملة فحصوله بغيرها معها لا ينافى الكلية انما الذى ينافيها حصول فرد من الافراد بغيرها وحده ويجاب بان المراد أن المطابقة سبب مستقل كما يشعر به كلام المفتاح وحينئذ يلزم من الاستغراق الحصر وفى ع ق واضافة الارتفاع وهو مصدر الى معرفة حال كونه مبتدا انما يفيد الحصر اه والذى يظهر منه أن المبتدا المضاف الى معرفة بأل بمنزلة المبتدا المحلى بال فى افادة الحصر فانه يفيد الحصر سواء كانت أل جنسية أو استغراقية أو عهدية خلافا لمن خص بالجنسية حيث قال

مبتدا بلام جنس عرفا * منحصر فى مخبر به وفا

لحصوله بالمحسنات البديعية (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) للحال والمقام يعنى اذا علم أن ليس ارتفاع شأن الكلام الفصيح فى الحسن الذاتى الا بمطابقته للاعتبار المناسب على ما تفيده اضافة المصدر ومعلوم أنه انما يرتفع بالبلاغة التى هى عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال

وليست معلومة من كلام المصنف أى علما قريبا والى أن التفريع فى كلام المصنف عليهما معا لكن حذفت احداهما للعلم بها وحاصل كلام الشارح أن معنا مقدمتين مقدمة معلومة من كلامهم ومقدمة مأخوذة من كلام المصنف فاذا جعلت المقدمة المعلومة صغرى والمقدمة المأخوذة من كلام المصنف كبرى حصل قياس من الشكل الثالث نظمه أن يقال ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ينتج مطابقته لمقتضى الحال هى مطابقته للاعتبار المناسب بحذف المكرر وهو الموضوع فى كل من المقدمتين لكن هذا لا ينتج عين المدعى وان كان يستلزمه وهو أن مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب فاذا ردّ القياس الى الشكل الأول أنتج عين المدعى بأن يقال مقتضى الحال شئ يرتفع بمطابقته شأن الكلام وكل ما يرتفع بمطابقته شأن الكلام هو الاعتبار المناسب ينتج مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب كذا قيل (أقول) ماذكر من أن نتيجة القياس المذكور المركب من الشكل الثالث ماذكر غير صحيح وكذا قول بعضهم ان نتيجته مقتضى

فالحصر ليس بمجرد العموم وان قاله المحشى وغيره وعليه لا اشكال وكتب معاوية على قول الشارح ماتفيده أى من الحصر كما فى المطول لانها كاللام وهى هنا للجنس فتفيده كلام الجنس لا بواسطة الاستغراق كما ظنه عبد الحكيم (قوله أى علما قريبا) فيه انه لم يعلم منه أصلا غاية الأمر أنه علم ان البلاغة هى المطابقة لمقتضى الحال وأما ان الارتفاع بذلك فلم يعلم فتدبر (قوله نظمه أن يقال ارتفاع شأن الكلام الخ) هذا القياس مركب من كليتين كما تقدم للمحشى من أن الاضافة تفيد العموم والشكل الثالث لا ينتج الا جزئية ولو كان مركبا من كليتين وتقرير الكلام على طريقة الميزانيين أن يقال نظم القياس من الشكل الثالث أن يقال كل ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال كل ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ينتج بعض الكائن بمطابقته لمقتضى الحال بمطابقته للاعتبار المناسب أى كائن بذلك فاذا أردت رد هذا القياس الى الشكل الاول عكست صغراه كما قال الأخضرى * والثالث اردده بعكس الصغرى * بان تقول بعض الكائن بمطابقته لمقتضى الحال هو ارتفاع شأن الكلام وكل ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ونتيجته بعض الكائن بمطابقته لمقتضى الحال بمطابقته للاعتبار المناسب فقد أنتج الشكل الأول المردود اليه ما أنتجه الشكل الثالث المردود بعينه ونظير ذلك كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فنتيجته موجبة جزئية وهى بعض الحيوان ناطق فاذا رددته الى الشكل الأول قلت بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق وهو عين ما أنتجه الشكل الثالث وعلى هذا فليس القياس منتجا لعين الدعوى ولا لما يلزمه عين الدعوى اذ استلزام النتيجة للدعوى لا يتأتى الا ان اعتبر الاستغراق فى النتيجة على ما فيه مما سيذكره المحشى وبهذا تعلم ما فى قوله وان كان يستلزمه فالذى يظهر ان مقصود الشارح ان هاتين المقدمتين ان لم يكونا بمعنى واحد بطلتا أو احداهما والغرض صحتهما وهذا كاف فى المقصود من غير تركيب قياس أو مقصود ما قاله المحشى من أن فى كلامه اشارة الى قياس من الشكل الاول الخ لكن ستعلم ما فيه (قوله فاذا رددت القياس الخ) فيه أنه ليس موافقا للرد المصطلح عليه عند الميزانيين كما علمت مما سبق الا أن يقال مراده بذلك ابتداء شكل لازم للمقدمتين لا الرد الاصطلاحى (قوله بان يقال مقتضى الحال الخ) أى كل مقتضى حال شئ الخ والالم ينتج الاتحاد بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب

الحال هو الاعتبار المناسب والصواب أن نتيجة القياس المذكور هكذا الكائن بمطابقته لمقتضى الحال كائن بمطابقته للاعتبار المناسب وهذا أيضا غير المدعى فالذى ينبغى هو أن يجعل فى كلام الشارح اشارة الى قياس من الشكل الأول أشير الى صغراه بالمقدمة المعلومة لا أنها عينها والى كبراه بما قاله المصنف لا أنه عينها ونظمه مقتضى الحال شئ يرتفع بمطابقته الكلام وكل شئ يرتفع الى آخر ما مر فافهم (قوله فقد علم) جواب اذا (قوله والا) أى والا نقل ان المراد بهما واحد بأن قلنا انهما متباينان أو بينهما عموم وخصوص وجهى أو مطلق لما صدق أنه الخ أى لما صدق هذان الحصران بل يبطلان على الاولين وأحدهما وهو الحصر فى الاخص على الاخير لتحقق الارتفاع فى فرد آخر من الاعم وفيه نظر لان الحصر فى الاعم من وجه أو مطلقا لا يوجب وجود المحصور فى جميع أفراد الاعم حتى يلزم تحقق المحصور فى الفرد الخارج عن الاخص فيبطل الحصران على تقدير الاخصية من وجه والحصر فى الاخص مطلقا على تقدير الاخصية مطلقا مثلا قولنا ما فى الدار الا الابيض ومافيها الا الحيوان حصر فى الاعم من وجه وليس باطلا لعدم تحقق المحصور فى جميع الافراد وكذا قولنا ما فى الدار الا الانسان ومافيها الا الحيوان صادق مع أن قولنا ما فيها الا الحيوان حصر فى الاعم فظهر أن الحصرين اللذين فى كلام الشارح صحيحان على تقدير الاعمية من وجه أو مطلقا لا أنهما باطلان على تقدير الاعمية من وجه والحصر فى الاخص باطل على تقدير الاعمية مطلقا ولئن سلم الايجاب فالملازم ليس الابطلان أحد الحصرين لا كليهما ولا واحد بعينه فقوله بل يبطلان على الاولين وأحدهما وهو الأخص مطلقا على الأخير فى حيز المنع لجواز انحصار الارتفاع فى نفس الأمر فى كونه بالمطابقة للاعتبار المناسب بعينه أو لمقتضى الحال بعينه فيكون الباطل أحد الأمرين وهو المقابل للثابت فى نفس الامر فلم يلزم بطلان كليهما على تقدير التباين أو العموم الوجهى وجواز أن يكون الباطل على تقدير الأعمية مطلقا انما هو الحصر فى الاعم باعتبار الجزء الثبوتى للحصر فيه

فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد والا لما صدق أنه لا يرتفع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب ولا يرتفع الا بالمطابقة لمقتضى الحال

وحينئذ لا بد فى هذا الرد من البناء على تسليم وجوب وجود المحصور فى جميع أفراد المحصور فيه أو على مقصود أرباب الفن فى مثل قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال لكن بقى ان الكبرى فيها قصر المسند على كل فرد من أفراد ما يرتفع به شأن الكلام أو اتحاده به ولا يخفى فساد ذلك ولو قال وكل ما يرتفع به شأن الكلام اعتبار مناسب لكانت النتيجة غير مفيدة للاتحاد كما لا يخفى فتدبر (قوله والصواب أن نتيجة القياس الخ) غير صواب نعم ان حملت أل فى الكائن على الجنس المتحقق فى البعض حتى تكون جزئية أو جعلت القضية مهملة فى قوة الجزئية صح ما ادعاه لكن لا تكون النتيجة حينئذ مستلزمة للمدعى فافهم (قوله لتحقق الارتفاع) أى ارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول (قوله ولئن سلم الايجاب) أى ايجاب الحصر فى الأعم من وجه أو مطلقا وجود المحصور فى جميع أفراد الاعم (قوله فالملازم ليس الابطلان أحد الحصرين) أى سواء بطل الآخر أم لا (قوله لا كليهما) أى على فرض التباين أو العموم من وجه وقوله ولا واحد بعينه أى على فرض العموم المطلق (قوله وجواز أن يكون) عطف على جواز انحصار وهو زيادة ايضاح لابطال أن اللازم بطلان واحد بعينه وهو الحصر فى الاخص على تقدير العموم المطلق والا فكان يكفيه أن يزيد فى التفريع على ما قبله ولم يلزم بطلان الحصر فى الأخص بعينه على تقدير العموم المطلق وهو ظاهر (قوله باعتبار الجزء الثبوتى للحصر فيه) أى فى الأعم ومحصله ان كل حصر فيه اثبات ونفى

المقابل للجزء السلبي للحصر في الاخص فلم يلزم على هذا التقدير بطلان الحصر في الاخص بعينه وبيان ذلك أن الحصر مطلقا يشتمل على اثبات ونفي فاذا قلت لا يتحرك الا الانسان ولا يتحرك الا الحيوان فالجزء الايجابي للحصر الاعم وهو ثبوت التحرك للحيوان مقابل للجزء السلبي للحصر الاخص وهو سلب التحرك عن غير الانسان لاثبات الجزء الايجابي للاعم التحرك للحمار مثلا ونفي الجزء السلبي للاخص اياه فافهم وأورد عليه أيضا أنه منقوض بصحة الحصرين في لا صلاة الا بفاتحة الكتاب لا صلاة الا بالطهور ودفع هذا بأن الحصر في الحديثين اضافي أي بالاضافة الى عدم فاتحة الكتاب وعدم الطهور والحصر هنا حقيقي لان مقصود أرباب التدوين بمثل قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب أن الارتفاع يكون بكل مطابق له ولا يكون بغيرها اذ الغرض أن يتعلم المتعلم ما به يعرف الكلام المرتفع ويكون المقصود لارباب التدوين من مثل هذه العبارة ذلك يندفع الوجه الأول أيضا من وجوه التنظير لوجوب وجود المحصور في جميع أفراد الاعم بهذا الاعتبار والجواب عن الوسط أن ماذكر من بطلانهما على الاولين والحصر في الاخص على الأخير مبني على مقتضى ظاهر لفظ الحصرين بقطع النظر عن الواقع وقبل أن نبين ذلك ينبغي أن يعرف أن الجزء الايجابي لكل حصر أمر مقرر عند القوم فالمعرض للابطال جزؤه السلبي اذا عرفت هذا فنقول الجزء الايجابي للحصر في الاعم ينافي الجزء السلبي للحصر في الاخص والجزء الايجابي للحصر في الاخص لا ينافي الجزء السلبي للحصر في الاعم حتى يتطرق للحصر في الاعم البطلان فلذلك كان الباطل هو الحصر في الاخص على التقدير الأخير أعني تقدير الأعمية مطلقا وأما على تقدير التباين أو العموم الوجهي فالايجابي من كل منهما يبطل السلبي من الآخر فلهذا بطل كل منهما والحاصل أن الباطل الجزء السلبي من الحصر في الاخص على تقدير الأعمية مطلقا والجزآن السلبيان من الحصرين على تقديري التباين والعموم الوجهي اه

والاثبات في هذا يقابل النفي في ذاك فيمكن ان الاثبات الذي في الحصر في الأعم هو المخالف للواقع والنفي الذي في الحصر في الاخص هو الموافق للواقع فيكون الباطل هو الحصر في الأعم ومعلوم أن السلب الذي في الحصر في الأعم لا يعارض الاثبات الذي في الحصر في الأخص فافهم (قوله وأورد عليه أنه منقوض الخ) الحصر في الحديثين في أمرين بينهما التباين واذا صح الحصران فيما بينهما التباين صح فيما بينهما العموم والخصوص الوجهي أو المطلق بالأولى فلا يراد على الكل (قوله يكون بكل مطابق له) لا دخل لهذا في الجواب عما نحن فيه ولا يتوقف عليه كون الحصر حقيقيا كما لا يخفى ومحط الجواب وبيان كون الحصر حقيقيا قوله ولا يكون بغيرها وانما أتى به لكونه من مقصود أرباب التدوين بمثل القول المذكور ولاجل دفع الوجه الأول من وجوه التنظير ولذلك قال وبكون المقصود الخ فهو محط دفع الوجه الاول (قوله يندفع الوجه الاول أيضا) وهو ما أفاده قبل التسليم من أن الحصر في الأعم لا يوجب وجود المحصور في جميع أفراد الأعم وقال عبد الحكيم في دفعه لا يخفى أن كلا من المطابقتين سبب يدور معه الارتفاع وجودا وعدما فانه اذا كان دائرا مع الأعم يجب تناوله لجميع أفراده تحقيقا للدوران معه اه وهو بمعنى ماذكره المحشي (قوله عن الوسط) هو ما أفاده بقوله ولئن سلم الخ (قوله وقبل أن نبين ذلك) أي اقتضاء ظاهر الحصرين ماتقدم (قوله ينبغي أن يعرف الخ) محصله انه اذا تعارض حصران حكموا بان

هذا خلاصة مافى الاطول وحواشى المطوّل فاحفظه وكتب أيضا قوله والا لما صدق فى كلامه مسامحة حيث أدخل اللام فى جواب ان وانما تدخل فى جواب لو فكانه أعطى ان حكم لولانها أختها فى التعليق ووقع له ذلك كثيرا ولغيره من المصنفين اه يس (قوله فليتأمل) قاله لامكان المناقشة فى الملازمة بما مر ولان المطلوب بيان اتحادهما مفهوما كما هو مقتضى قصد تفسير مقتضى الحال بالاعتبار المناسب وماذكر على تقدير تمامه لايفيد الا أحد الأمرين اتحادهما فى المفهوم أو تساويهما فى الصدق لاخصوص اتحادهما فى المفهوم والمطلوب هو الاتحاد فى المفهوم فلو قيل ان التفريع للتنبيه على أن مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجبه الذى يمتنع أن ينفك عنه كما يقتضيه لفظ المقتضى وانما أطلق عليه لفظ المقتضى للتنبيه على أن المناسب للمقام فى نظر البليغ كالمقتضى الذى يمتنع انفكاكه فلا يجد بدا منه أوان الفاء فصيحة أى اذا عرفت هذا فاعلم أن مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب لئلا يشتبه عليك صحة هذا الحصر بما تقرر أنه لا ارتفاع

الاثبات يبطل السلب الذى يعارضه ولا يحكمون بان السلب يبطل الاثبات وعند كون المحصور فيه منهما متباينا أو فيه عموم وخصوص وجهى يعارض اثبات هذا سلب الآخر فيبطله واثبات الآخر سلب هذا فيبطله فيبطلان جميعا وأما عند كون المحصور فيه منهما فيه عموم وخصوص مطلق فلا تعارض بين سلب الحصر فى الأعم واثبات الحصر فى الأخص فلا يبطل الحصر فى الأعم (قوله بما مر) أى بالوجوه الثلاثة التى مرت وأجاب عنها (قوله كما هو مقتضى قصد تفسير مقتضى الحال الخ) جرى الشارح على أن الغرض التفسير كما يفيده قوله فقد علم الخ فأوجب ذلك ورود هذا الاشكال وأما بالنظر الى كلام المصنف فلك أن تقول ان التفريع للتنبيه الخ ما سيذكره المحشى أو تقول المراد قصر المسند على المسند اليه ولذلك قال السيد لانسلم أن المطلوب هو الاتحاد فى المفهوم لان تفريع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب على ماتقدم لايستلزم دعوى الاتحاد فى المفهوم فكيف يكون المطلوب هو الاتحاد فى المفهوم ومثل هذا التركيب ليس صريحا فى الاتحاد مفهوما اذ مثل هذا التركيب يجىء للاتحاد بين المسند اليه والمسند مطلقا ولقصر المسند على المسند اليه كما ذكره الكشاف فى قوله تعالى أولئك هم المفلحون فان الفلاح مقصور على المشار اليهم فيمكن أن ماهنا من قبيل قصر المسند على المسند اليه لا من قبيل مايفيد الاتحاد بينهما اه وانما قال ليس صريحا الخ لانه ظاهر فى الاتحاد بناء على ماقالوا من أن الاضافة كاللام اذا لم تكن للعهد فى البعض فان كان الحكم باعتبار التحقق فى الأفراد ولم تكن قرينة البعضية فهى للاستغراق وان لم تكن باعتبار التحقق فى الأفراد بل باعتبار الماهية من حيث هى أو وجدت قرينة البعضية فهى للجنس فالظاهر أن مانحن فيه من قبيل الحكم باعتبار الماهية من حيث هى فليكن مفيدا للاتحاد فى المفهوم فالحكم هنا على مفهوم مقتضى الحال من حيث هو وكأن القائل بأن المطلوب هو الاتحاد فى المفهوم بنى الكلام على الظاهر لا على أنه نص فيه أفاده عبد الحكيم (قوله فلو قيل ان التفريع للتنبيه الخ) أى لمجرد التنبيه الخ أى لا لقصد التفسير الحقيقى وحينئذ لا يكون المطلوب بيان اتحادهما مفهوما بل اتحادهما أعم من أن يكون فى المفهوم أو فى الصدق وحينئذ لا يرد هذا الاشكال وان ورد ما مر مما تقدم الجواب عنه (قوله أو أن الفاء فصيحة الخ) وحينئذ لا استنتاج مما تقدم أصلا فلا يرد شئ أصلا (قوله لئلا يشتبه عليك صحة هذا الحصر) كان الانسب بجعل المصنف مقتضى الحال محدثا عنه أن يقول لئلا يشتبه

فليتأمل

الا بالمطابقة لمقتضى الحال وبهذا تكشف لك أن العبارتين بمعنى واحد لم يتجه عليه شئ كذا فى الاطول (قوله فالبلاغة) تفريع على تعريف البلاغة لان المطابقة صفة المطابق اه سم ويصح جعله تفريعا على قوله وارتفاع شأن الكلام الخ وكتب أيضا قوله فالبلاغة الخ قصده دفع التنافى بين كلامى عبد القاهر حيث جعل البلاغة صفة للفظ وقال مرة ان البلاغة ترجع الى المعنى لا الى اللفظ وحاصل الدفع أن البلاغة ليست صفة للفظ باعتبار ذاته بل باعتبار افادته المعنى الثانى الزائد على أصل المراد أفاده ابن يعقوب (قوله الى اللفظ) أى الذى هو الكلام الفصيح اه سم

عليك الحصر فى قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فافهم (قوله لم يتجه عليه شئ) أى لم يبق عليه اشكال وجيه اذ على الاول ليس المطلوب بيان اتحادهما مفهوما حتى يتوجه عليه أنه لا يفيد الاتحاد وبقية الاعتراضات بما سبق مندفعة بما مر وعلى الثانى لو كان القصد افادة الاتحاد فى المفهوم فلا استنتاج فلا يرد شئ (قوله ويصح جعله الخ) فانه أضاف فيه المطابقة الى الكلام ثم بين أن الاعتبار المناسب هو مقتضى الحال فافهم (قوله قصده دفع التنافى الخ) فى الدسوقى وغيره غرض المصنف بهذا التفريع دفع ما يتوهم من التناقض فى كلام الشيخ عبد القاهر فى دلائل الاعجاز لانه تارة يصف اللفظ بالبلاغة وتارة يصف المعنى بها وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى وحاصل دفع التناقض أن وصفه المعنى بها لافادته المعنى الثانى باعتبار أن المقصود من اللفظ افادته ووصفه اللفظ بها باعتبار افادته ذلك المعنى المقصود ونفيها عن اللفظ باعتبار ذاته ونفيها عن المعنى لافادته المعنى الاولى اه وفيه مخالفة لما يأتى لنا نقله عن الايضاح فتنبه وكلام المصنف هنا يفيد وصف اللفظ بها من جهة المعنى الثانوى وعدم وصفه بها لا من تلك الجهة وأما وصف المعنى بها وعدم وصفه بها بالاعتبارين السابقين فمعلومان من كلامه بالاشارة (قوله رحمه الله تعالى فالبلاغة صفة راجعة الخ) المراد بالمعنى فى قوله باعتبار افادته المعنى الغرض المصوغ له الكلام الذى هو العلة الغائية التى هى سبب للاتيان بالخصوصية التى هى المقتضى كدفع الانكار فانه سبب للتأكيد والغرض مستفاد من اللفظ استفادة عقلية لا وضعية لان مقتضيات الأحوال آثارها والآثار تدل على المؤثر دلالة عقلية وأشار بقوله فالبلاغة صفة راجعة الى قوله أيضا الى دفع التناقض المتوهم من كلام الشيخ فى دلائل الاعجاز فانه ذكر فى مواضع منه أن الفصاحة صفة راجعة الى المعنى أى الى ما يدل عليه باللفظ دلالة عقلية وهو الغرض دون اللفظ نفسه وفى بعض المواضع أن فضيلة الكلام للفظه لا لمعناه حتى ان المعانى أى الاغراض كدفع الانكار مطروحة فى الطريق يعرفها الاعجمى والعربى والقروى والبدوى لان قصد دفع الانكار يستوى فيه العامة والخاصة بخلاف الاتيان بالتوكيد فانه لا يقدر عليه الا الخاصة ولا شك أن الفصاحة من صفاته الفاضلة فتكون راجعة الى اللفظ دون المعنى ووجه التناقض أنه أثبتها للمعنى ثم نفاها عنه وأثبتها للفظ ونفاها عنه ووجه التوفيق بين الكلامين أنه أراد بالفصاحة المذكورة فى الموضعين معنى البلاغة كما صرح به وحيث أثبت أنها من صفات الألفاظ أراد أنها من صفاتها باعتبار افادتها المعانى أى الاغراض عند التركيب وحيث نفى ذلك أراد أنها ليست من صفات الألفاظ من غير اعتبار التركيب أو أنها ليست من صفات الألفاظ من حيث هى هى أى بقطع النظر عن اعتبار المعانى والاغراض وحينئذ لا تناقض وحيث أثبتها للمعنى أراد كونها

(فالبلاغة صفة راجعة الى اللفظ)

راجعة اليه بالمدخلية أى ان وصف اللفظ بها بسبب المعنى فالمعنى له دخل من حيث كونه سببا فى الاتصاف وحيث نفاها عنه أراد نفى كونها راجعة اليه نفسه بحيث يكون هو الموصوف من حيث ذاته هذا خلاصة كلامه فى الايضاح وكأنه لم يتصفح دلائل الاعجاز حق التصفح أى لم يحط بصفحاته صفحة صفحة ليطلع على ما هو مقصود الشيخ فان محصل كلام الشيخ فى دلائل الاعجاز هو ان الفصاحة تطلق على معنيين أحدهما ما مر فى صدر المقدمة وهو خلوص الكلام من تنافر الكلمات الخ ولا نزاع فى رجوعها بهذا المعنى الى نفس اللفظ فان الخلوص من الأمور المذكورة منشؤه اللفظ نفسه وان كان الخلوص من التعقيد المعنوى بالقياس الى المعنى الا أن الذى يوصف به هو اللفظ أيضا والثانى وصف فى الكلام وهو مطابقة الكلام لمقتضى الحال ولا نزاع أيضا فى أن الموصوف بها بهذا المعنى عرفا ما هو اللفظ اذ يقال لفظ فصيح ولا يقال معنى فصيح وانما النزاع فى أن منشأ هذا الوصف يعنى مطابقة الكلام لمقتضى الحال هو اللفظ أو المعنى وفرق بين كون الشئ موصوفا وكونه منشأ والنزاع فى الثانى لا الاول ولا يصح قول من يقول منشؤها اللفظ مطلقا ولا قول من يقول منشؤها المعنى مطلقا بل يقال فى المقام ان الكلام المشتمل على الفصاحة بالمعنى الثانى هو الذى يدل بلفظه على معناه اللغوى وهو المعنى الاصلى مع الخصوصية فان الخصوصية مستفادة من اللفظ بالوضع اما من نفسه كالتعريف والتنكير فانه يدل عليهما بنحو اللام والتنوين واما من اعرابه كالفاعلية والمفعولية والاضافة والحالية وغير ذلك واما من الهيئة التركيبية كالتقديم والحذف ثم نجد لذلك اللفظ دلالة ثانية على الاغراض أى العلل الغائية التى هى سبب فى الاتيان بالخصوصيات المشتمل عليها اللفظ فاللفظ دال على المعنى الاولى يعنى اللغوى الذى هو أصل المعنى مع الخصوصيات بلا واسطة وعلى المعنى الثانوى الذى هو الاغراض كدفع الانكار بواسطة المعنى الاولى فهناك ألفاظ ومعان أول ومعان ثوان والفصاحة بالمعنى الثانى من الاوصاف الراجعة الى المعانى الاول قطعا فهى منشأ استحقاق وصف الكلام بالفصاحة المذكورة لا الى المعانى الثوانى التى هى الأغراض كدفع الانكار ولا الى مجرد اللفظ لحيث يثبت أنها من صفات الالفاظ أو المعانى يريد بهما تلك لمعانى الاول أما ارادة المعانى الاول بالمعانى فظاهرة وأما ارادتها بالالفاظ فهو مجاز من باب تسمية المدلول باسم الدال لكنه صار كالاصطلاح فيما بينهم وحيث ينفى أن تكون من صفاتهما يريد بالالفاظ الالفاظ المنطوقة التى هى الاصوات والحروف وبالمعانى المعانى الثوانى التى هى الاغراض أى العلل الغائية التى جعلت مطروحة فى الطريق وسوّى فيها بين الخاصة والعامة اذ لا اختصاص لها بأحد بل يقصدها من يشاء انما المختص بالبلغاء تأديتها بالمعانى الاول فتحصل من كلام الشيخ أن الفصاحة بالمعنى الثانى من أوصاف المعنى الاول أى انه منشؤها لا اللفظ بمجرده ولا المعنى الثانى وهذا هو التوفيق خلافا لما وفق به المصنف فانه جعلها من صفات الالفاظ باعتبار المعنى الثانى وخلافا لمن جعلها من أوصاف اللفظ من حيث هو وخلافا لمن جعلها من أوصاف المعنى من حيث هو ولم يبين أنه للاولى ثم ان المعنى الاولى قد يفسرونه بمجرد الخصوصيات اقتصارا على الجزء الأهم كذا يؤخذ من المطول وعبد الحكيم وقد علمت من ذلك أن الانكار مثلا ليس هو الحال والمقام وانما الحال والمقام دفعه وجعله حالا فى بعض العبارات اعتبار للداعى البعيد وأن الخصوصيات من المعنى الاولى وأن المراد بالمعنى فى كلام المصنف المقامات والاحوال والدواعى وانما هى المعنى الثانوى لا الخصوصيات وبذلك تعلم حال ما نقله المحشى عن ع ق ثم

(قوله يعنى) فى بعض النسخ بمعنى (قوله وصوت) عطف أعم (قوله باعتبار) متعلق براجعة والباء للسببية اه سم وكتب أيضا قوله باعتبار افادته المعنى أى المعنى الثانى وهو الخصوصية التى تناسب المقام و يتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام اياها كالتأكيد بالنسبة للانكار والايجاز فى الضجر وكالاطناب فى المحبة وغير ذلك من الخصوصيات الزائدة على أصل المراد وليس اللفظ متصفا بالبلاغة باعتبار افادته المعنى الاول الذى هو مجرد افادة النسبة بين الطرفين على أى وجه كانت تلك النسبة فان هذا المعنى مطروح فى الطريق يتناوله الاعرابى والعجمى والبدوى والقروى فلا ينظر اليه البليغ ملخص من ع ق فمراد الشارح بالغرض المصوغ له الكلام مقتضى الحال وقوله باعتبار المعانى والاغراض الخ أى المعانى الثانية والخصوصيات الزائدة على أصل المراد التى هى مقتضيات الاحوال وكتب على قوله باعتبار افادته المعنى الاول مانصه كما لا يتصف بها من حيث انه لفظ وصوت (قوله بالتركيب) بيان للواقع لا لاخراج شئ ضرورة استحالة افادة معنى بحسن السكوت عليه بدون التركيب نبه عليه ع ق (قوله متعلق بافادة) جوز فى الاطول تعلقه بالمعنى مخففا أو مشددا والمراد مقصود البليغ (قوله وذلك) أى الرجوع باعتبار الافادة فقوله لان الخ علة راجعة الى اللفظ وقوله وظاهر الخ علة لقوله باعتبار الخ (قوله اعتبار المطابقة وعدمها) أما المطابقة فظاهر وأما عدمها فلانه لا يسلب الشئ الا عن شئ يصح أن يتصف به اذ لا يقال الحائط لا يبصر فظهر كونه يتصف بكونه غير مطابق اه سم وكتب أيضا قوله

يعنى أنه يقال كلام بليغ لكن لا من حيث انه لفظ وصوت بل (باعتبار افادته المعنى) أى الغرض المصوغ له الكلام (بالتركيب) متعلق بافادة وذلك لان البلاغة كما مر عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها انما يكون

فرع عليه فافهم (قوله عطف أعم) حكمته هنا المبالغة فى النفى كأنه يقول لا فرق بين حيثية اللفظية وحيثية الصوتية اذ الصوت جنس يتحقق به و بفصله أعنى المعتمد على مقطع اللفظ فالمعنى كما أن حيثية الصوتية غير معتبرة كذلك حيثية اللفظية اه شيخنا (قوله وكالايجاز) أى الكون موجزا وكذا مابعده (قوله الأعرابى) واحد الاعراب وهم سكان البوادى من العرب وقوله والعجمى واحد العجم وهم ماعدا العرب وقوله والبدوى ساكن البادية هل ولو من العجم وقوله والقروى ساكن القرية هل ولو من العجم والظاهر فى جواب الاستفهامين نعم (قوله ضرورة استحالة افادة معنى الخ) هو المعنى الاولى أى فبالاولى المعنى الثانوى اذ هو لا يتحقق الا مع المعنى الاولى فلا يقال كلامه يفيد أن المراد المعنى الاولى مع أنه تقدم أن المراد المعنى الثانوى قاله بعض مشايخنا (قوله تعلقه بالمعنى الخ) والمخفف بفتح النون والمشدد بكسرها (قوله أما المطابقة الخ) كان المناسب أن يقول قوله وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها الخ أما كون اعتبار المطابقة انما يكون باعتبار المعانى الخ فظاهر وأما كون اعتبار عدم المطابقة انما يكون باعتبار عدم المعانى الخ فلانه لا يسلب الشئ الا عن شئ يصح أن يتصف به اذ لا يقال الحائط لا يبصر وعند ملاحظة عدم المعانى التى يقبلها الكلام يكون قبوله للمطابقة ملحوظا فيسوغ نفيها عنه أما عند عدم ملاحظة عدم المعانى وقطع النظر عنه فان قبول الكلام للمطابقة حينئذ يكون مقطوعا عنه النظر فلا يسوغ نفيها عنه فظهر كونه لا يتصف بكونه غير مطابق الا باعتبار عدم المعانى الخ (قوله يصح أن يتصف به) أى شأنه ذلك أى فالمراد هنا عدم اعتبار المطابقة مما من شأنه أن يتصف بها وبهذا اندفع أيضا ما يقال يلزم ارتفاع النقيضين المطابقة وعدمها فى الكلام عند قطع النظر عن المعنى فان ارتفاع النقيضين انما يستحيل فيما من شأنه أن يتصف بأحدهما (قوله كونه لا يتصف الخ) أى من حيث ذاته وانما يتصف بذلك باعتبار عدم المعانى الخ

وعدمها أى الاعتبار وأنثه لاكتسابه التأنيث من المضاف اليه كذا قرره بعضهم وظاهر كلام سم أنه راجع للمطابقة وكل صحيح (قوله باعتبار المعانى الخ) أى وجودا وعدما ليطابق قوله اعتبار المطابقة وعدمها (قوله المفردة) أى عن اعتبار افادة المعانى وليس المراد الغير المركبة اذ المطابقة ليست من حيث ذات اللفظ مطلقا مفردا كان أو مركبا وقوله المجردة أى عن اعتبار المعنى الزائد على أصل المراد كما فى ع ق (قوله نصب على الظرفية) يجوز أن يكون صفة مصدر يسمى فيكون مفعولا مطلقا أى تسمية كثيرا ولا يرد أن التسمية وضع الاسم على المسمى فلا تعدد فيها وأنه كان يجب حينئذ تأنيث كثيرا لان التسمية هنا بمعنى الاطلاق كما يقال سمى زيد انسانا أى أطلق لفظ الانسان عليه والاطلاق يتعدد وهو مذكر فباعتبار تأويل التسمية به ذكرت الصفة وما أجاب به الحفيد عن الثانى من أن تأنيث المصدر قد لا يراعى فى صفته أى لتأويله بأن والفعل والفعل ليس مؤنثا الظاهر أنه خاص بالمصدر المؤول بذلك وما هنا ليس كذلك وكتب على قوله على الظرفية مانصه أى لاجل الظرفية فعلى تعليلية (قوله لانه) أى هنا (قوله من صفة الاحيان) أى وصفة الظرف ظرف وكتب أيضا مانصه فالمعنى وحينا كثيرا والعامل فيه يسمى (قوله ومالتأكيد الخ) فيكون حرفا زائدا اه جربى (قوله والعامل فيه) أى فى الظرف (قوله يسمى ذلك فصاحة) أى تطلق عليه فالتسمية بمعنى الاطلاق كما فى سم (قوله الوصف المذكور) وهو مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال التى سميناها بلاغة وعلى هذا التقدير تكون الفصاحة والبلاغة مترادفتين اه سم وكتب أيضا على قوله الوصف مانصه فيه اشارة الى أن تذكير الاشارة مع رجوعها الى المطابقة لتأويلها بالوصف (قوله فى أعلى طبقات الخ) لا يرد عليه ما فى المطول من أن بعض الآيات أعلى طبقة من بعض لان أعلى طبقات البلاغة أيضا متفاوت (قوله طرفان) أى فردان اه سم أو صنفان أو مرتبتان وسماهما طرفين لشبههما

باعتبار المعانى والاغراض التى يصاغ لها الكلام لا باعتبار الالفاظ المفردة والكلم المجردة (وكثيرا ما) نصب على الظرفية لانه من صفة الاحيان ومالتأكيد معنى الكثرة والعامل فيه قوله (يسمى ذلك) الوصف المذكور (فصاحة أيضا) كما يسمى بلاغة فحيث يقال ان اعجاز القرآن من جهة كونه فى أعلى طبقات الفصاحة يراد بها هذا المعنى (ولها) أى لبلاغة الكلام (طرفان أعلى وهو حد الاعجاز)

(قوله وعدمها أى الاعتبار) عليه يكون عدمها منصوبا عطفا على اعتبار وقوله وظاهر كلام سم الخ وعليه فهو مجرور عطفا على المطابقة كذا يؤخذ من بعض الحواشى (قوله عن اعتبار افادة المعانى) وعلى هذا فالالفاظ المفردة شاملة للمركب والمفرد أو خاصة بالمركبة والمفردة مفهومة بالاولى (قوله اذ المطابقة الخ) أى فلا وجه حينئذ للتقييد بالمفرد (قوله فالمعنى وحينا كثيرا) فيه اشارة الى أن الاحيان فى كلام الشارح مراد به الجنس إذ ليس الموصوف الاحيان بل المفرد والاوجب التأنيث وأنه كان الاوضح أن يقول من صفة الحين وفى بعض النسخ من صفات الاحيان (قوله وما هنا ليس كذلك) أنظر ما وجهه ولعله اعتبر أن المانع حده بالتاء (قوله أى فردان) ظاهر قول المحشى بعد أو صنفان الخ ان المراد بالفرد الجزئى الحقيقى وهو لا يصح ألا ترى ان الطرف الاسفل يتحقق بالمطابقة لمقتض واحد فى أفراد كثيرة سواء قلنا البلاغة هى المطابقة فى الجملة أو بقدر الطاقة فان أراد بكون الاسفل فردا انه متحقق بالمطابقة لمقتض واحد ليس الا وان تعدد وبكون الاعلى فردا انه متحقق بالمطابقة لالف مقتض مثلا ليس الا وان تعدد وأراد بعد بكون الاسفل صنفا انه متحقق مثلا بالمطابقة لمقتض واحد وبالمطابقة لاثنين وبالمطابقة لثلاثة ليس الا وبكون الاعلى صنفا انه متحقق مثلا بالمطابقة لألف وبالمطابقة لالف الا واحدا وبالمطابقة لالف الا اثنين ليس الا ورد أن تعريف الاسفل حينئذ لا يصح بوجه فانك ان أوقعت ما فيه على

بطرفى الشئ الاعلى والأسفل (قوله وهو أن يرتقى) أى ذو أن يرتقى فلا يرد أن حد الاعجاز من البلاغة وهى المطابقة المتقدمة وليست المطابقة ارتقاء (قوله الى أن يخرج الخ) قال فى الأطول اعترض الشارح على كون الطرف الاعلى ومايقرب منه معجزا خارجا عن طوق البشر بأن البلاغة ليست سوى المطابقة لمقتضى الحال مع فصاحته وعلم البلاغة كافل بهذين الأمرين فمن أتقنه وأحاط به لم لايجوز أن يراعيهما حق الرعاية فيأتى بكلام هو الطرف الاعلى ولو بمقدار أقصر

جملة من مراتب البلاغة لم يتبين به ان الاسفل هو ماذكر اذ اعتبار تلك الجملة أكثر من ثلاث مراتب كاعتبارها ثلاث مراتب وان أوقعتها على مرتبة واحدة كما يأتى لم يصدق التعريف الا بالمطابقة لمقتض واحد فافهم (قوله فلا يرد أن حد الاعجاز الخ) مبنى على أن ضمير وهو عائد لحد الاعجاز لا للاعجاز وعلى أن حد بمعنى مرتبة واضافته للبيان بعد تقدير مضاف كما يأتى له أى حد ذى الاعجاز أى حده وذو الاعجاز أى مرتبة هى ذات الاعجاز لا على ان حد الاعجاز بمعنى نهايته واضافته لاميه ولا على ان الضمير عائد الى الاعجاز ويصح رجوعه للاعجاز سواء جعلت اضافة حد اليه حقيقية أو للبيان ولا بد من تقدير المضاف اذ الاعجاز ليس ارتقاء لكن هذا الوجه يبعده قوله فى التعريف ويعجزهم عن معارضته فانه يحوج للتخلص من لزوم الدور ورجوعه الى حد الاعجاز بمعنى نهايته يلزمه أنه تعريف بالاعم (قوله اعترض الشارح) الظاهر ان كلام الشارح مجرد استفسار لا معارضة لكلام المتن وجعله معارضة يحوج لتكلف ملاحظة دليل فى كلام المصنف (قوله وعلم البلاغة كافل الخ) أى علم له مزيد اختصاص بالبلاغة أعنى المعانى والبيان قاله عبد الحكيم وقوله كافل الخ عبارة المطول كافل باتمام هذين الامرين قال عبد الحكيم أى كافل باتيان هذين الامرين من حيث يتعلق بهما الارتقاء فى البلاغة على وجه التمام كما فى قوله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله وذلك لأن علم المعانى كافل للمطابقة وعلم البيان كافل للخلوص عن التعقيد المعنوى وماعداه من الامور المعتبرة فى الفصاحة لا تعلق له بالارتقاء فى البلاغة ولا يجوز تفسير علم البلاغة بعلم له تعلق بالبلاغة فيشمل علم اللغة والصرف والنحو لأنه خلاف المعنى المتعارف وينافيه قوله لا يعرف بهذا العلم فانه صريح فى أن المراد به المعنى المتعارف ويرد على هذا التفسير الثانى أن الخلوص عن التنافر شئ لا يتكفل به العلوم المذكورة فلا يصح أن علم البلاغة كافل باتمام هذين الامرين وكذا لا يجوز أن يقال معناه ان علم البلاغة أى المعانى والبيان كافل باتمام هذين الامرين واكمالهما فلا ينافى توقف بعض هذين الامرين على العلوم الاخر والذوق السليم لأنه لا يصح تفريع قوله فمن أتقنه وأحاط به لأنه كان مقتضى التفريع حينئذ أن يقول فمن أتقن جميع مايتوقف عليه هذان الامران أصلا وتتميما اه وقوله وعلم البيان كافل الخ فيه أن الخلوص المذكور لا تعلق له بالارتقاء فى البلاغة كما علم من قول المصنف وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول الخ وانما يتعلق بتحصيل الفصاحة التى لا بد لاصل البلاغة منها ولو سلم ذلك وحمل على مايأتى للمحشى عن سم وللشارح من أن البعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة موجب للارتقاء فى البلاغة وسلم أن ذلك ليس باعتبار اقتضاء الحال فلا وجه لتخصيص علم البيان الكافل للخلوص عن التعقيد المعنوى وقوله وماعداه من الامور الخ ويرد على قوله وينافيه قوله لا يعرف بهذا العلم فانه صريح الخ انه انما يصرح بان المراد علم المعانى فقط وعبارته قلنا لا يعرف

وهو أن يرتقى الكلام فى بلاغته الى أن يخرج

سورة ولا يخفى أن الاشكال لا يختص بتكفل علم البلاغة بل تكفل سليقة العرب أقوى وأوجب للاشكال ثم أجاب بأجوبة ثلاثة الاول أن العلم لا يتكفل الا ببيان مقتضيات الاحوال وأما الاطلاع على كميات الأحوال وكيفياتها فأمر آخر ثم نقل الجوابين الآخرين وبحث فيهما فراجعه (قوله عن طوق البشر) أى طاقتهم ووسعهم وكتب أيضا قوله عن طوق البشر ذكر البشر بناء على أنه المشتهر بالبلاغة والمتصدى للمعارضة والا فالمعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملك اه سم (قوله ويعجزهم) عطف لازم على ملزوم (قوله عطف على قوله هو الخ) قال الفنرى قد يعترض على توجيه الشارح بوجهين أحدهما أن سوق كلام المصنف يدل على أن مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان للطرف الأعلى كما أن قوله وهو ما اذا

بهذا العلم الا أن هذا الحال يقتضى ذلك الاعتبار مثلا اه فهو مناف لما قاله أيضا على أنه لا منافاة لان مراده العلم الذى يزاوله الآن لا علم البلاغة السابق فى كلامه وقوله شئ لا يتكفل به العلوم المذكورة أى بل يتكفل به الذوق السليم وقوله لانه كان مقتضى التفريع الخ قد يقال اتكل على ظهور ذلك فافهم (قوله بل تكفل سليقة العرب الخ) قد يقال لا نسلم ذلك إذ سليقة العرب متفاوتة والعلم مشتمل على ما استفيد من غالب تلك السلائق فما يحصل منه أتم (قوله ثم أجاب بأجوبة الخ) عبارته قلنا لا يعرف بهذا العلم الا أن هذا الحال يقتضى ذلك الاعتبار مثلا وأما الاطلاع على كمية الاحوال وكيفياتها ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات فأمر آخر ولو سلم فامكان الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب ممنوع كما مر وكثير من مهرة هذا الفن نراه لا يقدر على تأليف كلام بليغ فضلا عما هو فى الطرف الاعلى اه وقوله قلنا الخ منع للمقدمات التى ذكرها فى السؤال بقوله فان قيل ليست البلاغة سوى المطابقة الخ فقوله لا يعرف الخ منع للمقدمة الاولى أعنى قوله وعلم البلاغة كافل الخ ومحصله أن كون علم البلاغة كافلا ممنوع لانه لا يتكفل الا بمقدار مخصوص هو أن الانكار يقتضى التأكيد وهكذا من غير استيفاء للاحوال ومقتضياتها وبدون اطلاع على كيفيات الاحوال ولا اقدار على رعاية الاعتبارات بحسب المقامات وقوله وأما الاطلاع الخ أى معرفة عدد الاحوال وكيفيتها فى الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات التى يتوقف عليها الاتيان بكلام هو فى الطرف الاعلى فأمر آخر لا يتعلق بعلم البلاغة ولا يستفاد منه وقوله ولو سلم فامكان الخ منع للمقدمة الثانية أعنى فن أتقنه وأحاط به الخ ومحصله انه لو سلم كفالة هذا العلم للاطلاع المذكور ومامعه فامكان الاحاطة والاتقان لغيره تعالى ممنوع وقوله كما مر أى فى قوله إذ به يكشف عن وجوه الاعجاز أستارها وقوله وكثير من مهرة هذا الفن الخ منع للمقدمة الثالثة أعنى لم لا يجوز الخ ومحصله انه لو سلم امكان الاحاطة والاتقان لغيره تعالى فامكان رعاية الامرين حق الرعاية والاتيان بكلام هو فى الطرف الاعلى عند المخاطبات ممنوع إذ العلم لا يستلزم العمل كيف وقد شاهدنا كثيرا من مهرة هذا الفن لا يقدر على كلام بليغ فضلا عما هو فى الطرف الاعلى (قوله وبحث فيهما) أى بأنه لو لم يكن للبليغ الاحاطة بعلم البلاغة لم يكن بليغا لانها ملكة الاقتدار على تأليف أى كلام بليغ خطر بالبال معناه فاذا خطر بباله معنى لم يحط بما تعلق به من علم البلاغة لم يقدر على تأليف كلام بليغ له وبأنه اذا أحاط بعلم البلاغة ولم يقدر على تأليف كلام بليغ لم يكن بليغا اه ولا يخفى عليك رده فان الملازمة فى قوله فاذا خطر الخ ممنوعة بأن قدرته

عن طوق البشر ويعجزهم عن معارضته (ومايقرب منه) عطف على قوله هو والضمير فى منه عائد الى أعلى

غير الخ بيان للطرف الاسفل وعلى ماذكره الشارح يفوت هذا المقصود ويكون الحاصل تفسير حد الاعجاز بأنه الطرف الاعلى ومايقرب منه ثانيهما أن لاتفاوت فى البلاغة القرآنية وسره أن الله تعالى عالم بكميات الأحوال وكيفياتها فيلزم أن يكون كلامه المشتمل عليها فى أعلى المراتب

على تأليف كلام بليغ لاتتوقف على احاطته بجميع ماتعلق به من علم البلاغة فان البلاغة المطابقة فى الجملة أو بقدر الطاقة وكذا فى قوله و بأنه اذا أحاط الخ فان عدم قدرته على تأليف كلام بليغ فى أعلى طبقات البلاغة لايوجب كونه غير بليغ وعدم قدرته على تأليف كلام بليغ أصلا ليس الكلام فيه (قوله رحمه الله يعنى أن الاعلى مع مايقرب منه) أى فى البلاغة مما لاتمكن معارضته كما صرح به فى المطول فالموصول فى مايقرب منه للعهد أى مايقرب منه المتعارف فيما بينهم وهو مايصدق عليه أنه لا يمكن معارضته ليشمل جميع مراتب الاعجاز ولا يدخل غيرها وليس المقصود أنه ملحوظ بهذا العنوان حتى يرد أن الحكم على الطرف الأعلى مما لا يمكن معارضته بانه حد الاعجاز لافائدة فيه اذ ليس معنى الاعجاز أى الغرض منه سوى عدم امكان المعارضة ثم انه أخذ الطرف الأعلى حقيقيا أى غير مشتمل على مرتبتين متفاوتتين لانه المتبادر المناسب للأسفل فانه حقيقى وأشار بايراد كلمة مع موقع الواو الى اعتبار العطف مقدما على الاخبار ليصير المحكوم عليه بحد الاعجاز كلاهما أى مجموعهما لا كل واحد منهما كما صرح به شارح المفتاح فى العبارة التى سننقلها لان المقصود تعيين مرتبة الاعجاز لا بيان ماتصدق هى عليه بدون تعيين لها ولاشك أنها مجموعهما من حيث عدم الخروج لا كل واحد لان كل واحد مصدوق وكونها من تلك الحيثية هى المجموع لاينافى أنها فى نفسها القدر المشترك الصادق على كل منهما و بهذا ظهر أن تقدير الخبر لقوله ومايقرب منه وجعله من عطف الجملة على الجملة مفوت للمقصود وهو أن كليهما أى مجموعهما حد الاعجاز اذ يفيد حينئذ أن كل واحد حد الاعجاز أى يصدق عليه حد الاعجاز ولذا لم يلتفت اليه الشارح اه عبد الحكيم بايضاح (قوله رحمه الله وهذا هو الموافق لما فى المفتاح) أى من أن البلاغة تتزايد الى أن تبلغ حد الاعجاز وهو الطرف الأعلى ومايقرب منه أى من الطرف الأعلى فانه ومايقرب منه كلاهما حد الاعجاز لاهو وحده كذا فى شرحه اه مطول وانما نقل تفسير شارح المفتاح أيضا لان عبارة المفتاح تحتمل أن يكون مايقرب منه عطفا على هو فيصير المعنى أن حد الاعجاز ومايقرب منه الطرف الأعلى فيوافق الزعم الآتى الذى هو ظاهر المتن المنظر فيه بمايأتى ووجه الموافقة للزعم أن الطرف الأعلى على كل متعدد لانه أخبر عنه بشيئين على الزعم وأخبر به عن شيئين على هذا الاحتمال واستفيد من عبارة المفتاح أن المقصود تعيين حد الاعجاز كما هو اعراب الشارح وان كان خلاف ظاهر المتن اذ ليس كل ظاهر مرادا لكن لايخفاك أنه لايلزم موافقة ماهنا لما فى المفتاح فالغرض منه التقوية فقط (قوله يفوت هذا المقصود) أى بيان الطرف الأعلى (قوله ويكون الحاصل تفسير حد الاعجاز الخ) أى لأن المستفاد حينئذ انما هو تعيين حد الاعجاز لاتعيين الاعلى (قوله وسره) أى سر أن لاتفاوت (قوله فيلزم أن يكون كلامه الخ) قد يقال لانسلم لجواز تفاوت آيات القرآن فى البلاغة بحسب رعاية الاعتبارات لا لأنه تعالى غير قادر بل لحكمة مثل أن المخاطب عاجز عن فهمه كما اذا وجد فى بعض الآيات عشر مقامات مقتضية لعشر اعتبارات فراعاها كلها ووجد فى بعض آخر عشر مقامات مقتضية لعشر اعتبارات وراعى منها خمسة لكن

يعنى أن الاعلى مع ما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهذا هو الموافق لما فى المفتاح وزعم بعضهم أنه عطف على حد الاعجاز والضمير عائد اليه

الا أن بعضا منه لقلته يمكن للبشر الاتيان بمثله وان لم يقع ونوجيهه يقتضى التفاوت فيها حيث جعل حد الاعجاز الطرف الاعلى ومادونه مما يقرب منه وأيد ذلك فى المطول بأن بعض الآيات القرآنية أعلى طبقة من بعض وان كان الجميع مشتركا فى امتناع المعارضة فان قلت لا يمكن انكار تفاوت الآيات فى البلاغة قلت التفاوت الحاصل فيها بالنظر الى أن الاحوال المقتضية للاعتبارات فى بعضها أكثر فالمقتضيات المرعية فيها أوفر من المقتضيات المرعية فى الأخرى وذلك لا يقدح فى أن يكون كل منها فى الطرف الاعلى أى فى مرتبة من البلاغة لا بلاغة فوقها بالنسبة الى تلك الآية لوجوب اشتمال كل آية على جميع مقتضيات الاحوال التى فى نفس الأمر بناء على احاطة علم الله تعالى بجميعها فتأمل وفى بعض شروح الايضاح أن قوله ومايقرب منه عطف على حد الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة فى مقدار سورة وبما يقرب منه البلاغة فى مقدار آية أو آيتين فكأنه قال ولها طرفان أعلى وهو البلاغة القرآنية فعلى هذا يتعين الطرف الاعلى بأنه البلاغة القرانية كما هو المقصود اه بايضاح وبعض تصرف قال سم فيما كتبه فى هامش الفنرى يمكن أن يجاب عن الوجه الاول بأن ظاهر السوق قد يترك لما هو أرجح منه معنى وههنا كذلك كما يظهر من احتجاج الشارح على أنه يمكن أن يمنع دلالة سوق كلام المصنف على أن مراده بيان الطرف

لا لعجزه تعالى عن الخمسة الباقية بل لحكمة مثل أن المخاطب عاجز عن فهم العشرة ولا قدرة له إلا على الخمسة أو الاشارة إلى أن هذه الآيات التى لم يراع فيها الجميع قد عجزتم عن معارضتها فما بالكم بما اذا روعيت الجميع فيكون فيه اشارة الى شدة العجز أفاده عبد الحكيم بتصرف لكن قد يقال اذا عجز المخاطب عن فهم الباقى كان مقتضى الحال تركه كما علم من قول المصنف وكذا خطاب الذكى مع خطاب الغبى وكما يأتى وتقدم عن معاوية فى مثل ذلك أن احتمال كونه لحكمة خفية أو جلية هى التيسير فى التحدى لان الاعجاز حينئذ أقوى وأبلغ لا يعتد به كيف وهو معيب ظاهر أو موهم فلا يناسب مقام التحدى بل لا يصح فيه كما لا يخفى وتقدم أنه مأخوذ من عبد الحكيم الا أنه تصرف (قوله الا أن بعضا منه الخ) لدفع مايتوهم من قوله فيلزم الخ من أن البشر حينئذ لا يقدرون على شئ من كلامه أصلا (قوله وان لم يقع) كتب عن بعضهم أى على وجه المعارضة والا فقد وقع التكلم بنحو فتبارك الله أحسن الخالقين قبل الانسان ما أكفره قبل نزوله اه شيخنا (قوله وتوجيهه يقتضى الخ) فيه أنه لا يقتضى ذلك الا بضميمة أن حد الاعجاز ليس الا البلاغة القرآنية ولنا أن لا نلتزم ذلك بل نقول مايقرب من بلاغة القرآن فى مقدار أقصر سورة معجوز عنه أيضا فبلاغة القرآن فى ذلك الطرف الأعلى وهى المطابقة لكل مقتضى فى المقام بحسب نفس الأمر فى مقدار أقصر سورة والقريب من الطرف الأعلى هى المطابقة لكل مقتضى فى الواقع الا قليلا جدا فى المقدار المذكور وهو غير واقع فى القرآن ولا فى غيره فافهم (قوله بناء على احاطة الخ) أى بناء على هذا الأمر المحقق (قوله وفى بعض شروح الايضاح الخ) هو مردود لما مر من أن الطرف الأعلى النهاية سواء أخذ حقيقيا أو نوعيا وعلى كل لا يتعدد اه عبد الحكيم وقد علمت جوابه مما مر (قوله اه بايضاح الخ) أى انتهى كلام الفنرى بايضاح الخ (قوله يمكن أن يجاب عن الاول الخ) أجاب عنه أيضا عبد الحكيم بان الطرف الأعلى جزئى حقيقى لا حاجة له الى البيان لانه النهاية الحقيقية والمقصود تعيين حد الاعجاز بخلاف الأسفل فانه

الاعلى فقط بل ببيان ذلك وببيان حد الاعجاز وقد أفاد كلامه ذلك لانه أفاد أن الطرف الاعلى هو أعلى أفراد البلاغة وان حد الاعجاز أى مرتبته ونوعه هو ذلك الفرد وما قرب منه وعن الثانى بأن تفاوت البلاغة القرآنية بالنظر الى ماذكر هو مراد الشارح من تفاوتها فالبعض الذى مقتضياته واعتباراته أكثر أعلى طبقة مما ليس كذلك وان اشتركا فى أن كلا منهما روعى فيه جميع ما اقتضاه الحال فى نفس الامر على أنه يمكن أن يدعى تفاوت نفس البلاغة القرآنية بغير النظر الى ماذكر بأن يكون أحد الكلامين أبعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة كان لا يكون فى أحدهما شائبة ثقل ويكون فى الآخر شائبة ثقل لاتخل بالفصاحة نحو فسبحه ولاشك أن انقطاع الشائبة بالكلية أدخل فى الفصاحة وموجب للاعلوية فى البلاغة فيندفع الامر الثانى من أصله وكتب أيضا قوله عطف على قوله الخ الأقرب أن يجعل قوله ومايقرب منه مبتدأ محذوف الخبر أى كذلك أى

محتاج الى البيان اه وقوله جزئى حقيقى أى لايشمل مرتبتين متفاوتتين وقد يقال الطرف الاسفل نهاية حقيقية أيضا فلا وجه لاحتياجه الى البيان دون الطرف الأعلى واحتمال أن يراد بالاسفل كل مانزل فلذلك احتاج للبيان معارض بان الأعلى يحتمل أن يراد منه الأعلى ولو النسبى فيحتاج أيضا للبيان ودعوى أن عطف ومايقرب منه على الأعلى يعين انه النهاية معارضة بان قوله بعد وبينهما مراتب كثيرة يعنى ان الأسفل هو النهاية والحق انه لاتعيين بكل لكل (قوله وقد أفاد كلامه ذلك) أى بيان الطرف الأعلى وبيان حد الاعجاز أما افادة الثانى فظاهرة وأما افادة الاول فلعل وجهها انه لما ذكر مايقرب فى تعريف حد الاعجاز وهو بالضرورة معلوم لاخذه جزأ من التعريف علم أن الاعلى ماهو اذ متى علم مايقرب من الاعلى علم أن الاعلى مازاد على ذلك وهو المرتبة الاخيرة قاله شيخنا وفيه أنه لاوجه للاستدلال على علم الاعلى بعلم مايقرب منه بواسطة وقوعه جزأ من التعريف اذ هو نفسه أيضا جزء منه على أن المراد علمه بتعريفه لاعلمه من خارج وقال بعض مشايخنا لايظهر من كلام المصنف على هذا الا بيان حد الاعجاز دون بيان الطرف الاعلى (قوله الى ماذكر) أى فى قوله بالنظر الى أن الاحوال المقتضية للاعتبارات فى بعضها أكثر الخ (قوله هو مراد الشارح من تفاوتها الخ) والاعلى ومايقرب منه على هذا ومابعده مطابقة مقتضى ماوجد من الاحوال بحيث لايترك مقتضى حال فى الواقع فى مقدار أقصر سورة فأكثر والاعلى على مابعده هو مابعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة من ذلك والقريب من الاعلى مالم يبعد عنها منه (قوله على أنه يمكن الخ) هذا يفيد تفاوت البلاغة بتفاوت الفصاحة مع أن مفاد المصنف أن المدار فى تفاوت البلاغة على التفاوت فى المقتضيات دون التفاوت فى الفصاحة قاله بعض مشايخنا وقوله مع أن مفاد المصنف أى فى قوله وارتفاع شأن الكلام الخ لكن سيأتى فى كلام الشارح مايخالفه حيث قال والبعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة وحينئذ فقول المصنف وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول بمطابقته الخ أى والبعد عن أسباب الاخلال ففيه اكتفاء وكذا فى قولهم لاارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال ثم انك قد علمت فيما مر أنه لايجوز وقوع نحو فسبحه فى القرآن الا لداع وحكمة وحينئذ يكون ارتفاع شأن الكلام فى البلاغة بالاتيان به لا بتركه ولعله لذلك عبر بالادعاء وان كان غير شاك فى أن انقطاع شائبة الثقل مثلا بالكلية أدخل فى الفصاحة وموجب للاعلوية فى البلاغة فان ذلك انما يسلم عند عدم اقتضاء الحال لتلك الشائبة فافهم (قوله الاقرب أن يجعل الخ)

حد الاعجاز ويجعل من عطف الجملة على الجملة وهو أولى مما ذكره الشارح بحسب اللفظ وان اتحد المؤدى لسلامته من العطف على المبتدا بعد مضى الخبر والعطف على أبعد المذكورين وأما حذف الخبر بعد قيام قرينته فشائع فتنبه اه سم وناقشه يس فى قوله وان اتحد المؤدى بما لا يظهر ثم نقل عن شيخه الغنيمى التوقف فى كلام الشارح بلزوم توسط المعمول بين أجزاء عامله إذ الصحيح أن المبتدأ عامل فى خبره والمبتدأ هنا مجموع المتعاطفين وقد توسط بينهما الخبر ويلزوم عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر فى آن واحد اذا تحمل الخبر ضميرا وذلك محل نظر ثم نقل عن شيخه الدنوشرى انه لا مانع من تقديم المعمول على بعض عامله اذا كان العامل كلمتين أو كلمات متفاصلة إذ هو أهون من تقديمه على جميعه وأن عود الضمير فى هذه الحالة أهون من عوده على متأخر لا سيما والجزء المتأخر فى نية التقديم وفى أهونية الأمرين نظر ثم نقل عن مغنى اللبيب تجويزما أجازه الشارح فجوز فى زيد فى الدار وعمرو عطف عمرو على زيد وجعل الخبر المذكور لهما معا ثم قال فى المغنى فان قلت لو صح ما ذكرته لصح زيد قائمان وعمرو قلت ان سلم منعه فقبح اللفظ وهو منتف فيما نحن بصدده وكتب أيضا قوله عطف على قوله الخ وعليه فالمراد بالاعلى الأعلى الحقيقى ويحد الاعجاز مرتبته والاضافة بيانية اه سم وأما على زعم بعضهم الآتى فالمراد بالأعلى النوع الذى يحصل به الاعجاز وان كان تنظير الشارح فيه مبنيا على أن المراد به فى كلام هذا البعض الاعلى الحقيقى أى الفرد الذى لا فرد فوقه ويحد الاعجاز نهايته والاضافة لامية ولا بد من تقدير مضاف على هذا أى ذو حد الاعجاز وكذا على الاول أى حد ذى الاعجاز لان الاعلى فرد من البلاغة التى هى المطابقة لا الاعجاز (قوله يعنى أن الاعلى الخ) فالعطف ملاحظ قبل الاخبار كما أشار اليه بقوله مع ما يقرب منه فهو من باب الاخبار عن شيئين بشئ واحد (قوله مع ما يقرب منه) عبر بمع مع أن عبارة المصنف الواو ومع أن الأنسب بقوله كلاهما الواو اشارة الى اعتبار المعية وأن حد

يعنى أن الاعلى هو حد الاعجاز وما يقرب من حد الاعجاز وفيه نظر لان القريب من حد الاعجاز

تقدم لك رده (قوله وناقشه يس الخ) أى حيث قال وفى اتحاد المؤدى على التقريرين نظر لأن حد الاعجاز على كلام الشارح مجموع الطرف الاعلى وما يقرب منه لا كل واحد على انفراده وعلى كلامه كل واحد منهما فتأمل اه وهذا هو الموافق لما تقدم خلافا للقول المحشى بما لا يظهر (قوله ويلزم عود ضمير واحد الخ) فيه أن هذا كيف يلزم الشارح مع كون ما هو فيه ليس من قبيل ما تحمل فيه الخبر ضميرا (قوله وفى أهونية الامرين نظر) أى لأن التوسط بين الكلمتين المنزلتين منزلة الكلمة الواحدة كأنه فصل بالمعمول بين أجزاء الكلمة الواحدة وهو لا يصح وعود الضمير على كلمتين منزلتين منزلة كلمة واحدة كأنه عود على كلمة تقدم بعض حروفها وتأخر بعضها الآخر وهو لا يصح أيضا بخلاف التقدم على جميع العامل والعود على جميع المتأخر (قوله والاضافة بيانية) لا وجه له وقد أحوجه ذلك بعد الى تقدير مضاف (قوله فالمراد بالاعلى الاعلى النوعى الخ) قد علمت أن كلام الزاعم محتمل (قوله وان كان تنظير الشارح الخ) قد علمت أن تنظير الشارح ليس مبنيا على خصوص ذلك (قوله ويحصد الاعجاز) عطفا على قوله بالاعلى (قوله أى ذو حد الاعجاز) أو حد ذى الاعجاز وقوله أى حد ذى الاعجاز أى أو ذو حد الاعجاز فلعل فى كلامه احتباكا (قوله عبر بمع الخ) قد علمت بيان ذلك

الاعجاز الاعلى ومايقرب منه معا فتنبه (قوله لا يكون من الطرف الاعلى) مبنى على أن المراد الاعلى

(قوله رحمه الله لا يكون من الطرف الأعلى) أى منتهى البلاغة كما فى الايضاح و بيان ذلك أن مايقرب من حد الاعجاز لا يجوز ادخاله فى الطرف الأعلى المفسر بما تنتهى اليه البلاغة لعدم كونه من النهاية الحقيقية ولا النوعية فان النهاية الحقيقية جزئى من جزئيات البلاغة لا جزئى فوقه وهو نهاية الاعجاز التى لا تشمل مرتبتين متفاوتتين والنهاية النوعية نوع لا نوع فوقه وهو مرتبة الاعجاز الشاملة لمراتب متفاوتة ومايقرب من حد الاعجاز بمعنى مرتبته ليس شيأ منهما لا يقال للزاعم أن يقول الطرف الأعلى يختلف بالنسبة لمطلق الكلام والنسبة لكلام البشر والمراد بحد الاعجاز مرتبة الاعجاز الواقع فى كلام الله وحد الاعجاز بهذا المعنى هو الطرف الأعلى بالنسبة لمطلق الكلام ومايقرب منه الواقع فى كلام البشر مما لا يمكنهم مجاوزته هو الطرف الأعلى بالنسبة لكلامهم أو يقول لا نعتبر اختلاف الطرف الأعلى بالنسبة بل نعتبر نسبته لمطلق الكلام فقط والمراد بحد الاعجاز نهايته لا مرتبته ونهاية الاعجاز ومايقرب منهما مما لا يمكن معارضته كلاهما داخلان فى الاعجاز الذى هو طرف أعلى ومنتهى نوعى للبلاغة ومحصل هذا الجواب أن الطرف الأعلى نوع واحد وهو مرتبة الاعجاز الا أنه منقسم الى قسمين نهايته ومايقرب منها لا نا نقول أما الاول فشئ لا يفهم من اللفظ فهما قريبا محتفا بالقرائن وكل ما كان كذلك لا تصح ارادته مع أن البحث فى بلاغة الكلام من حيث هو أى من غير نظر الى كونه كلام البشر أو غيره وأما الثانى فغير مفيد لان منتهى الشئ سواء أخذ حقيقيا أو نوعيا لا يكون متعددا لان الطرفية تستدعى الوحدة فتنافى التعدد فلا يصح أن يقال ان الطرف الأعلى أى منتهى البلاغة أمران نهاية الاعجاز ومايقرب منهما مما لا تمكن معارضته أو مجموعهما فالطرف الأعلى اما المنتهى الحقيقى وهو نهاية الاعجاز واما النوعى وهو القدر المشترك بين نهاية الاعجاز ومايقرب منهما مما لا تمكن معارضته وماقيل فى تصحيح هذا الجواب من أنه من باب اعطاء حكم الكلى لجزئياته فأقامها مقامه فليس بشئ لان الطرفية انما ثبتت لماهية مرتبة الاعجاز من حيث هى لان الوحدة لازمة للطرفية ولا وحدة للكلى الا باعتبار الماهية اذ عند ملاحظة الافراد يثبت التعدد فلا طرفية فعلم أن الطرفية النوعية من الاحكام الخاصة بالطبيعة أى الماهية فالمعتبر فى الطرف الأعلى ماهية مرتبة الاعجاز بشرط الوحدة قال اليزدى الاحكام الثابتة للطبيعة قسمان الاول مايثبت لها فى ضمن الافراد ويسمى أحكام الافراد كالجسمية للانسان فهذا القسم يصدق على الطبيعة والافراد جميعا والثانى مايثبت لها فى نفسها لا فى ضمن الافراد كالنوعية للانسان ويسمى أحكام الطبيعة وهذا القسم انما يثبت للطبيعة فقط والطرفية النوعية من القسم الثانى لاستلزامها الوحدة ومنافاتها الكثرة اللازمة للافراد فلا تثبت الطرفية النوعية لافراد الطرف كذا فى المطول وعبد الحكيم بتصرف وايضاح وزيادة لكن قد يقال يصح الجواب الثانى بجعل الضمير فى قوله وهو حد الاعجاز الخ عائدا على الطرف الأعلى بقطع النظر عن طرفيته وليس ببعيد وحينئذ يظهر جواب آخر عن الزعم فنقول لا يلزم جعل الطرف النوعى مرتبة الاعجاز بل مايشمل نهاية الاعجاز ومايقرب من النهاية من مراتب الاعجاز عرفا ومادون ذلك من بقية مراتب الاعجاز عال فى البلاغة وليس من الطرف الأعلى ولا محذور فى ذلك فافهم (قوله رحمه الله وقد أوضحنا ذلك فى الشرح) أى أوضحنا الوجه المختار و بطلان هذا الزعم الذى هو ظاهر المتن (قوله مبنى على أن المراد الخ) قد علمت

لا يكون من الطرف الاعلى وقد أوضحنا ذلك فى الشرح

الحقيقي وهو الطرف الجزئي الذي لاينقسم ويمكن أن يراد به الكلي المقول بالتشكيك الصادق على مايقرب من الطرف الحقيقي فيندفع النظر وايضاحه أنه يصح أن يراد به بالطرف الاعلى النوع الذي يحصل به الاعجاز وهو ماهية كلية أفرادها متعددة متفاوتة فيصدق الطرف الاعلى حينئذ بحد الاعجاز أي نهايته التي لامرتبة للاعجاز فوقها وبمايقرب منه فيندفع النظر وأورد على هذا أنه يلزم عليه قصور البيان وعدم صحة الحصر في قوله وهو حد الاعجاز ومايقرب منه لان الطرف الاعلى على هذا الوجه ليس خصوص حد الاعجاز أي نهايته ومايقرب منه بل مايشملهما ويشمل مبدأ الاعجاز ومافوقه ممالم يقرب الى حده من المراتب الوسطى وليس في البيان تعرض لهذين فيكون قد فسر النوع ببعض أفراده على أن تفسير النوع بالافراد لايخلو عن ضعف اذ لايحسن أن يقال نوع الانسان زيد وعمرو الى غير ذلك هذا ايضاح مافي الحفيد وأجاب ع ق عن ذلك الايراد بانه يجوز أن يراد أن نوع الاعلى يشمل صنفين حد الاعجاز وما يقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الاعلى بصنفيه كما يقال الانسان زنجي وغيره اه (أقول) يؤيد الشارح حسن المقابلة على ماذكره بين أعلى وأسفل اذ الاعلى على كلامه مراد به الاعلى

مافيه (قوله يلزم عليه قصور البيان) فيه أنه لاقصور بل المراد بمايقرب منه مايقرب في البلاغة من حد الاعجاز من كل مالا يمكن معارضته كما أن المراد بمايقرب منه على كلام الشارح مايقرب من الاعلى في البلاغة من كل مالا يمكن معارضته فالقرب في ومايقرب منه على كل انما هو بالقياس لمادونه من مراتب البلاغة لا من مراتب الاعجاز كما يتوهم (قوله على أن تفسير النوع بالافراد الخ) منشأ هذا توهم أن حد الاعجاز فرد ومايقرب منه فرد مع أنه ليس كذلك وان أريد الحد الحقيقي كما علم مما مر (قوله إذ لايحسن أن يقال الخ) أي لأن النوع هو الطبيعة المعتبرة من حيث هي بقطع النظر عن الافراد فلايحسن الاخبار حينئذ بالافراد لاحتياجه لتكلف اعتبار النوع من حيث أفراده (قوله وأجاب ع ق عن ذلك الايراد) هذا الجواب وان لاءم الايراد الذي ذكره في قوله على أن تفسير النوع بالافراد الخ لكن القصد بالايراد تنظير الشارح وعبارة ع ق قوله وما يقرب منه يحتمل أن يكون معطوفا على حد وهو الاقرب الى اللفظ فيكون خبرا عن الاعلى ويرد عليه أن مايقرب من الاعلى ليس باعلى قطعا لأنا ان أردنا بالطرف الاعلى الشخص فلايصح الاخبار عنه بمايقرب منه لأنه خلافه وان أراد النوع فلابد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لافراده وبه صار الجميع أعلى والنوعية بالاعجاز تخرج مايقرب من حد الاعجاز فلايصح الاخبار والنوعية بغيره لم تتبين وبهذا رد في الشارح على هذا الاعراب وأوضحه فيه ولك أن تقول لم لايراد أن نوع الاعلى يشمل نوعين حد الاعجاز ومايقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الاعلى بنوعيه كما يقال الانسان زنجي وغيره اه وقوله ويرد عليه أن مايقرب من الاعلى الخ صوابه من حد الاعجاز ولايقال انه حمل الحد على النهاية فمراده بالاعلى أعلى الاعجاز وقوله ليس بأعلى يعني ليس بأعلى البلاغة لأنا نقول هو مع بعده يمنعه آخر كلامه فانه يفيد حمل حد الاعجاز على مرتبته وقوله لانا ان أردنا بالطرف الاعلى الشخص المراد بالشخص مالايشمل مرتبتين متفاوتتين لاظاهره كما علم مما مر وقوله ولك أن تقول الخ أي ونوعية الاعلى تتبين من المحمول أعني حد الاعجاز ومايقرب منه ان أريد بحد الاعجاز مرتبته أو نوعيته

الحقيقى كما أن الاسفل مراد به الاسفل الحقيقى بدليل تفسيره بأنه ما اذا غير الخ (قوله وأسفل وهو ما اذا غير الخ) أورد على هذا التعريف أنه يصدق بالاعلى لانه اذا غير الى مادون الاسفل التحق بأصوات الحيوانات و يصدق على مادون الاسفل أنه دون الاعلى وأجيب بعموم ما فى مادونه بمعنى أن كل مرتبة دونه غير اليها التحق والاعلى ليس كذلك اذ مما دونه الوسط و بتغيره اليه لا يلتحق بأصوات الحيوانات من سم وأجيب أيضا بأن المراد الى مرتبة تحته بلا واسطة فانه المتبادر عند الاطلاق وكتب على قول سم بالاعلى ما نصه أى و بالمراتب المتوسطة وكتب أيضا على قوله ما اذا غير ما نصه أى مرتبة كما يؤخذ من قول الشارح بعد أى الى مرتبة أخرى الخ (قوله التحق) أى فى عدم الاشتمال على المناسبات واللطائف كما أشار اليه الشارح (قوله وان كان صحيح الاعراب)

بالاعجاز و يراد بالحد الغاية فلا يقال ان نوعيته لم تتبين على هذا و بعد ذلك يرد على جوابه أن النهاية النوعية لا تتعدد وقولهم الانسان زنجى وغيره ليس من قبيل ما نحن فيه ولا تغفل عما تقدم (قوله الى مادون الاسفل) أى الذى هو بعض ما صدق قوله فى التعريف مادونه وليس الضمير فى المتن راجعا للاسفل كما يتوهم من عبارة المحشى لانه يلزم عليه الدور بأخذ المعرف فى التعريف بل هو راجع الى ما الاولى التى هى بمعنى مطلق مرتبة إذ هى جنس فى التعريف (قوله و يصدق على مادون الاسفل الخ) هو من تمام الايراد وهو دفع لما يقال كيف يصدق على الاعلى أنه مرتبة اذا غير الكلام الى مادونها التحق الخ لان مادون الاعلى كناية عن المرتبة التى تحته بلصقه وهى غير ملتحقة بأصوات الحيوانات ومحصل الدفع ان مادون المرتبة الاخيرة من البلاغة التى هى الاسفل يصدق عليه انه دون المرتبة الاولى التى هى الاعلى بوسائط لان الانزل من أنزل من شئ أنزل من ذلك الشئ (قوله بمعنى أن كل مرتبة الخ) يفيد أن مادون الاسفل مراتب و يوجه بان الكلام الغير المطابق الغير الفصيح مرتبة والكلام الفصيح الغير المطابق مرتبة أخرى والكلام المطابق الغير الفصيح مرتبة أخرى والكل ملتحق بأصوات الحيوانات لانها دون الاسفل و به اندفع اعتراض شيخنا على هذا الجواب بان فيه تسليم ان مادون الاسفل مراتب وليس كذلك إذ ليس دونه الا مرتبة واحدة هى الملتحق باصوات الحيوانات فالجواب الثانى هو المتعين اه على أنا اذا جرينا على أن البلاغة هى المطابقة بقدر الطاقة كان تحت الاسفل مراتب كثيرة جدا فانه على هذا لو اشتمل الكلام على ألف خصوصية الا واحدة وفى قدرة المتكلم اشتماله على ألف كان مما تحت الاسفل وسيأتى ذلك لنا قريبا فتنبه على انه قد يقال الكلية تظهر فى المفهوم أعنى مادون الاعلى فهى بالنظر للمقابل ولذلك نظائر كما فى قولهم وقيامه تعالى بنفسه إذ لا معنى لتلبسه بنفسه فالمقصود مفهوم قوله بنفسه (قوله وأجيب أيضا الخ) قال عبد الحكيم فى القاموس دون بالضم أى بضم الدال نقيض فوق فمعنى الى مادونه الى ما تحته وهو ما يتصل به فى جانب النزول فان غير المتصل تحت التحت فيكون النزول داخلا فى معنى دون وحينئذ يؤول المعنى الى ما ذكره الشارح و وجه كونه آيلا اليه وليس عينه أن ظاهر قول الشارح أدنى وأنزل أن معناه الاشد دنوا ونزولا مع ان معناه تحت فيراد منه معنى تحت فيرجع لما فى القاموس وفى شمس العلوم هذا دونه أى أقرب منه وهو صادق بالأقرب من جهة العلو و بالأقرب من جهة النزول مع أن المراد الأقرب من جهة النزول وحينئذ يقيد الأقرب بما كان من جهة النزول بقرينة التحق بأصوات الحيوانات وعلى كل لا يتوهم

(وأسفل وهو ما اذا غير) الكلام عنه (الى مادونه) أى الى مرتبة هى أدنى منه وأنزل (التحق) الكلام وان كان صحيح الاعراب (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) التى تصدر

الأحسن وان كان فصيحا سم (قوله عن محالها) هى الحيوانات (قوله بحسب مايتفق الخ) وليس من ذلك ترك مراعاة اللطائف والخواص فى مخاطبة من لا تناسبه لعدم فهمه لها بل ذلك الترك مما يجب على البليغ مراعاته على أن لك أن تقول ترك اللطائف حينئذ من اللطائف تأمل سم وكتب أيضا على قوله مايتفق مانصه مامصدرية أوموصولة أى بحسب مايتفق معها اه سم (قوله متفاوتة) لما كان يشكل التفاوت بأنه ان حصلت المطابقة حصلت البلاغة وان انتفت انتفت

صدق التعريف على المرتبة العليا والوسطى لما علمت من أن دون على كلام القاموس معناه تحت والتحت هو المتصل اذ المنفصل لا يقال له تحت بل تحت التحت وعلى كلام شمس العلوم معناه الأقرب وهو لا يكون الا متصلا لكن يقيد بالأقرب من جهة النزاول بقرينة قوله التحق الخ اه بايضاح وهو يفيد أن حقيقة التحت المتصل لانه المتبادر فقط كما يفيده كلام المحشى الا أن يرجع أحدهما الى الآخر بقى أن يقال على القول باشتراط المطابقة لكل مايقتضيه الحال بقدر الطاقة فى أصل البلاغة كما جرى عليه عبد الحكيم والأطول يصدق تعريف الأسفل على الأعلى وغيره قطعا ولا صحة له بالتصحيح الذى ذكر اذ لو فرضنا تحقق الأعلى مثلا باشتمال الكلام على ألف من الخصوصيات لألف داع وغير الكلام أى تغيير كأن جعل مشتملا على ألف إلا واحدة التحق بأصوات الحيوانات لعدم وجود البلاغة أصلا اذ لا تحقق لها إلا بالمطابقة لكل ما اقتضاه الحال بحسب الطاقة ويجاب بان الكلام حينئذ ليس فى مرتبة تحت الاعلى اذ المراتب كلها من الاعلى فمادونه حتى الاسفل مشتملة على جميع المقتضيات المقدور عليها اذ يجب اعتبار المراتب مرتبة فأدناها مثلا ما ليس فيه مطابقة ولا فصاحة وهكذا الى آخر ما لا يعد بليغا ثم مافيه فصاحة ومطابقة لمقتض واحد لا قدرة للمتكلم على غيره وهكذا فالمشتمل على ألف من الخصوصيات إلا واحدة مع وجود ألف داع فى طاقة المتكلم مراعاتها كلها ليس له مرتبة تحت الاعلى حتى يصدق على الاعلى أنه لو غير اليه التحق بأصوات الحيوانات بل هو مما تحت ما اشتمل على خصوصية واحدة لداع واحد فهذا التغيير تغيير الى ماتحت الاسفل وكونه ملتحقا بأصوات الحيوانات فى عدم اعتبار اللطائف والنكات مع اعتبار ألف خصوصية إلا واحدة لا بعد فيه لان اعتبار ما اشتمل عليه من الخصوصيات والنكات فى هذه الحالة كالعدم عند البليغ ثم انه لا يمكن تغييره على هذه الطريقة الى مادونه هو فان مادونه عليها هى المطابقة لألف مقتض إلا واحدا ليس فى طاقة المتكلم مطابقة أكثر منها والفرض قدرته على مطابقة الالف مع أن من جرى على هذه الطريقة كالاطول يقتضى كلامه انه يمكن تغييره الى مادونه هو فلعله سهو أو سبق قلم الا أن يقال ان نحو قولهم اذ مما دون الاعلى الوسط و بتغييره اليه لا يلتحق بأصوات الحيوانات معتبر فيه الفرض والتقدير (قوله الاحسن وان كان فصيحا) أى والتحاقه حينئذ بأصوات الحيوانات من جهة عدم مراعاة اللطائف والخواص فلا ينافى ثبوت الحسن بالفصاحة كما تقدم للشارح عند قوله وارتفاع شأن الكلام الخ لكن علمت أن الاحسن أن تقول ان الفصاحة فيه كالعدم عندهم (قوله مصدرية) فالمعنى تصدر بحسب من الاتفاق أى اتفاق تلك الاصوات وحصولها من غير علة مقتضية لها اه شيخنا (قوله رحمه الله من غير اعتبار اللطائف الخ) تفسير لما قبله واقتصر على نفى هذا لانه الملحوظ فى وجه الشبه فلا ينافى انه ليس فى تلك الاصوات قبول لنحو الفصاحة (قوله أى بحسب مايتفق معها) أى عند أى شئ صدر لها من غير ملاحظة مناسبة ولا لطيفة (قوله لما كان يشكل التفاوت) أى حتى

عن محالها بحسب مايتفق من غير اعتبار اللطائف والخواص الزائدة على أصل المراد (وبينهما) أى بين الطرفين (مراتب كثيرة) متفاوتة

البلاغة بينه بقوله بحسب تفاوت المقامات أى كما فى مقام يقتضى تأكيدا شديدا ومقام يقتضى مطلق

بالنسبة لكون هناك أعلى وأسفل ومحصل الاشكال انه لا يتأتى تفاوت مراتب البلاغة حتى يكون هناك أعلى وأسفل ومراتب بينهما متفاوتة وذلك أن الكلام الذى وجد فيه عشرة أحوال كلها فى طاقة المتكلم مطابقة مقتضاه فانها ان روعيت جميعها كان بليغا وان روعى بعضها أو لم يراع شئ أصلا لم يكن بليغا ومحصل الجواب أن التفاوت يحصل بحسب تفاوت المقامات اما كما كما اذا كان لمخاطب عشرة أحوال مطابقة مقتضاها كلها فى قدرة المتكلم ولآخر تسعة كذلك وهكذا وكل حال يقتضى خصوصية فالاتيان للاول بعشر خصوصيات وللثانى بتسعة وهكذا موجب لمراتب متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال كما واما كيفا كما اذا كان لشخص انكار شديد القوة ولآخر انكار قوى ولآخر انكار ضعيف وكلها بقدر المتكلم على مطابقة مقتضاها فالمقامات متفاوتة كيفا فالاتيان للاول بثلاث مؤكدات وللوسط بمؤكدين وللأخير بمؤكد موجب لمراتب متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال كيفا أو يحصل بحسب تفاوت رعاية الاعتبارات كما اذا اتحدت المقامات كما اذا كان هناك عشر مقامات مقتضية لعشر اعتبارات فراعى متكلم جميعها لقدرته على ذلك وراعى متكلم آخر تسعا منها لعجزه عن العاشر وراعى متكلم آخر ثمانى منها لعجزه عن التاسع والعاشر وهكذا أو كان المتكلم واحدا لكن راعى العشر تارة والتسع تارة والثمان تارة وهكذا بحسب تفاوت اقتداره فقد تفاوتت مراتب البلاغة بحسب الرعاية وأما اذا كان المتكلم واحدا وراعى تارة العشرة وتارة التسعة وهكذا مع استواء قدرته فى جميع الاحوال فلا يستقيم الاعلى قول من لم يشترط فى أصل البلاغة المطابقة لجميع مقتضى الحال الذى يقدر هذا المتكلم على مطابقته بل المدار على المطابقة فى الجملة أو يحصل بحسب تفاوت البعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة كما اذا انتفى الثقل بالكلية فى هذا الكلام وبقى منه شئ يسير فى آخر وبقى أقل من ذلك فى آخر وهكذا وكان ما وجد من الثقل فى أى كلام من ذلك لا يخرجه عن الفصاحة وفى يس ما يفيد أن الاشكال على قوله ورعاية الاعتبارات وعبارته قوله بحسب تفاوت المقامات ورعاية الاعتبارات كما فى رعاية شئ واحد ورعاية أكثر وفيه اشكال لانه اذا اعتبر شيأ واحدا فان كان الشئ الآخر يقتضيه الحال فالبلاغة لا توجد بدونه فلا بد من اعتباره والا لم تتحقق البلاغة وان كان لا يقتضيه الحال فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا تحصل باعتباره فمراعاته لا تقتضى زيادة البلاغة لانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال وهذا ليس مقتضى الحال فكيف تتفاوت بحسب رعاية الاعتبارات وأجاب الاستاذ عيسى الصفوى بان هذا مبنى على أن البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال بمعنى سائر مقتضيات الاحوال وهو ممنوع بل هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال فى الجملة فاذا اقتضى الحال شيئين فروعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وباعتبار مراعاة هذا الأحد وان لم يكن بليغا مطلقا وحينئذ فاذا اقتضى الحال شيئين تحققت البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة وأعلى لانها أزيد مطابقة لمقتضى الحال ومما يدل على أنه يكفى فى البلاغة المطابقة لبعض مقتضيات الاحوال صدق تعريفها على ذلك فان قولنا مطابقة الكلام لمقتضى الحال صادق على ما طابق مقتضى واحدا اه ثم قال يس وفى الاطول عند قول المصنف وارتفاع شأن الكلام الخ ما نصه بقى هنا بحث لا بد منه وهو أنه كيف تزيد مطابقة كلام

التأكيد ورعاية الاعتبارات كما لو روعى اعتبار واحد وروعى أكثر والبعد من أسباب الخ كما لو انتفى الثقل بالكلية فى موضع وبقى منه شئ يسير لا يخرجه عن الفصاحة فى موضع آخر اه سم ببعض تغيير ولا تغفل عما قدمناه من أنه لا يشترط فى أصل البلاغة المطابقة لجميع مقتضيات الحال بل المطابقة فى الجملة (قوله بعضها أعلى الخ) بيان لما فيه التفاوت (قوله تفاوت المقامات) أى فيما تقتضيه بأن يقتضى بعض المقامات تأكيدا واحدا مثلا و بعضها أكثر أو فى عددها قلة وكثرة بأن تكون مقامات وأحوال كلام أكثر من مقامات وأحوال كلام آخر (قوله ورعاية الاعتبارات) هى والبعد معطوفان على المقامات (قوله أخر) يغنى عنه قوله يتبعها فذكره بعده تكرار وهو الركاكة التى جعل الحفيد الكلام مشتملا عليها غير أنه أساء التصرف فى جعل الاعتراض على

على كلام آخر حتى يرتفع فان اكتفى فى البلاغة بالمطابقة لبعض مقتضيات الاحوال حتى يكون بليغا اذا روعى فيه حال وان كانت أحوالا كثيرة فزيادة مطابقة كلام على مطابقة كلام آخر مما لا خفاء فى تحققها لكن الظاهر ان المراد بقولهم البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال مطابقته لكل ما هو مقتضى الحال لأنه المتبادر اللائق بالاعتبار وان لم يكتف وشرط فى البلاغة مطابقة الكلام لمقتضيات الاحوال كلها فزيادة المطابقة على مطابقته بأن تكون أحوال الكلام أكثر من أحوال كلام آخر اه وتقدم عن عبد الحكيم اعتبار جميع المقتضيات لكن سيأتى عن الاطول التصريح بان البلاغة المطابقة لمقتضى الحال فى الجملة فى أول الفن الاول عند قول المصنف والكلام البليغ امازائد على أصل المراد لفائدة أو غير زائد ولا يخفى أن الكلام فى المقتضيات التى قدرهذا المتكلم على مطابقتها كلها (قوله كما لو روعى اعتبار واحد) المناسب التمثيل بما فوق الواحد لأن الواحد أسفل وكلامنا فى تفاوت المتوسط قاله بعض مشايخنا وكذا يقال فى نظيره لكن قد علمت أن الاشكال عام فلذلك قرر الجواب بما هو أعم نظرا لذلك (قوله فلا تغفل) أفاد بذلك أن الاشكال السابق مبنى على اشتراط المطابقة لكل مقتض قدر المتكلم على مطابقته فى أصل البلاغة وانه لا يتوهم الاشكال أصلا على عدم الاشتراط (قوله غير انه أساء التصرف الخ) فى عبد الحكيم قوله سوى المطابقة الخ قيل على هذا التفسير لا فائدة فى توصيف الوجوه بالأخرية لانه معلوم من قوله يتبعها مع إيهامه ان المطابقة والفصاحة أيضا يتبعان البلاغة قلت الفائدة الاشارة الى أن الوجوه ليست تابعة للبلاغة فى الوجوه ولازمة لها لكونها سوى الامرين اللذين تحصل البلاغة بهما بل فى الاعتبار بان تعتبر فى الكلام بعد البلاغة اه وتحصل الاشكال أنه يلزم على تفسير الشارح أخر فى كلام المصنف بسوى المطابقة والفصاحة أمران الاول ان هذا التوصيف لا فائدة له لانه معلوم بالضرورة أن الوجوه غير المطابقة والفصاحة اللتين هما البلاغة إذ الشئ لا يتبع نفسه فتصير هذه العبارة كقولك تبع الرجل رجل سوى ذلك الرجل ومن المعلوم أنه لا فائدة لقولك سوى ذلك الرجل الثانى ان هذا التوصيف يوهم ان المطابقة والفصاحة يتبعان البلاغة مع أنهما نفس البلاغة فكان الاولى للشارح أن يقول فى تفسير أخر سوى وجوه البلاغة ليكون للتوصيف باخر فائدة وهى دفع توهم ارادة وجوه البلاغة لان تابع البلاغة كما يتحقق فى الوجوه التى تذكر فى البديع يتحقق فى وجوه البلاغة إذ هى أى وجوه البلاغة تابعة للبلاغة لتعلق البلاغة بها والمتعلق بالفتح تابع لما تعلق به وحينئذ فالاعتراض

بعضها أعلى من بعض بحسب تفاوت المقامات ورعاية الاعتبارات والبعد من أسباب الاخلال بالفصاحة (ويتبعها) أى بلاغة الكلام (وجوه أخر)

قول الشارح سوى المطابقة الخ لان قصد الشارح بقوله المذكور تفسير أخر كما قاله سم فالاعتراض انما هو على قول المصنف أخر فتدبر (قوله سوى المطابقة والفصاحة) هو غير متعرف بالاضافة ولذا أوقع صفة للوجوه اه فنرى وكتب أيضا على قوله سوى المطابقة الخ مانصه تفسير لقوله أخر اه سم (قوله تورث) اختار لفظ تورث على تفيد للتنبيه على أن ليس النظر الا الى حسن فى الكلام ولا نظر الى هذه الوجوه كأنها فنيت وبقى الحسن بخلاف وجوه البلاغة فان النظر اليها وهى الداعية الى التكلم وليس النظر الى حسن الكلام انما هو من توابعها

على الشارح فى تفسيره المذكور وحينئذ فلا اساءة من الحفيد ومحصل الجواب عن الشارح انا لانسلم أن التوصيف لا فائدة له بل له فائدة وهى الاشارة الى أن الوجوه ليست لازمة للبلاغة لان أخر بمعنى سوى الذى هو بمعنى مغاير والمتبادر من المغاير المغاير المنفك بخلاف التبعية فانها ليست متبادرة فى الانفكاك فلفظ أخر بهذا التفسير يفيد ان الوجوه ليست لازمة للبلاغة فى الوجود بل ان وجدت تلك الوجوه تكون متأخرة فى الاعتبار ولا نسلم الايهام لانه معلوم قطعا أن البلاغة تحصل بالامرين فكيف يتبعانها ودفع الايهام بهذا أشار له عبد الحكيم فى طى بيان الفائدة وقوله ولازمة لها تفسير لقوله تابعة للبلاغة فى الوجود فالأخرية اشارة الى أنها ليست لازمة بل مغايرة منفكة وقوله لكونها سوى الخ تعليل لقوله ليست الخ وقوله تحصل البلاغة بهما أى حصولا لايشك فيه عاقل ولا يتوهم خلافه واهم وهذا هو محل دفع الايهام وقوله بل فى الاعتبار أى بل تابعة فى الاعتبار ومعنى التبعية فى الاعتبار التأخر لا اللزوم لانه معنى التبعية فى الوجوه ومن هذا ظهر لك صحة قول شيخنا قوله فالاعتراض الخ الحق أن الاعتراض على قول الشارح سوى الخ لا على أخر فى كلام المصنف لان تابع البلاغة يتحقق فى وجوه البلاغة إذ هى أعنى الوجوه تابعة للبلاغة لتعلق البلاغة بها والمتعلق بالفتح تابع لما تعلق به ولما كانت التبعية بغير هذا الطريق دفع توهم هذا بقوله أخر فكان الصواب للشارح أن يقول سوى وجوه البلاغة لا سوى المطابقة والفصاحة اذ تابع الشئ سواه بالضرورة اه نعم قد علمت الجواب عن الشارح فتفطن (قوله لان قصد الشارح) علة للاساءة (قوله للتنبيه على أن ليس النظر الخ) وجهه أن لفظ تورث يشعر بأن المفاد شئ موروث عن شئ قد فنى إذ لا يتاتى الارث الا بعد فناء المورث (قوله بخلاف وجوه البلاغة) هى الخصوصيات فقوله بعد وهى الداعية الى التكلم معناه أن قصد افادة الخصوصية هو الذى دعا المتكلم الى التكلم بالكلام المشتمل عليها وكون المراد بالوجوه ماذكر أنسب بالمقابل الذى هو وجوه التحسين العرضى لاشتمال الكلام على كل وقرر شيخنا أن وجوه البلاغة هى المقامات والدواعى وعليه فقوله وهى الداعية الى التكلم ظاهر اه وعلى كل ليس المدعو اليه نفس التكلم بل الكلام من حيث اشتماله على الخصوصيات (قوله وليس النظران فسر بالقصد) كان قول المحشى فيما يأتى أى أولا محتاجا اليه بلا شبهة وان فسر بالداعى فكذلك اذ كيف يصح اعتبار الحسن العرضى داعيا الى التكلم بالكلام المشتمل على وجوه التحسين ولا يصح اعتبار الحسن الذاتى داعيا الى التكلم بالكلام المشتمل على الخصوصيات ولا مانع من تعدد الدواعى وقال شيخنا مانصه قوله الى حسن فى الكلام أى فهو الداعى الى التكلم لا الوجوه (قوله وليس النظر الى حسن الكلام) أى ليس هو الداعى وبهذا يعرف انه لا حاجة الى قوله

سوى المطابقة والفصاحة (تورث الكلام

اه أطول وقوله وليس النظر أى أولا (قوله حسنا) أى عرضيا زائدا على الحسن الذاتى الحاصل بالفصاحة والمطابقة (قوله والى أن هذه الوجوه الخ) والى أنه يجب تأخير علم البديع عن علم البلاغة اه أطول (قوله لانها ليست الخ) فيه نظر لانه كما يجعل المتكلم موصوفا بالبلاغة باعتبار ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ لم يجعل موصوفا بالتجنيس والترصيع مثلا باعتبار ملكة الاقتدار عليهما ونقل عن الشارح رحمه الله تعالى أن المراد أنه لا يعهد وصف المتكلم بسبب هذه الوجوه بصفة ولا يسمى بسببها باسم فى العرف كما يسمى بسبب البلاغة والفصاحة فيقال بليغ فصيح ولا يقال مرصع مجنس فلا يرد أن وصف من صدر منه الترصيع بالمرصع صحيح اه سم قال الفنرى وقد يقال يفهم من هذا الكلام أن هذه الوجوه لو جعلت المتكلم موصوفا بصفة جاز أن

أى أولا اذ ليس داعيا لا أولا ولا آخرا اه فتدبره (قوله رحمه الله وفى قوله يتبعها اشارة الخ) عبارته فى المطول بعد قوله ويتبعها وجوه أخر تورث الكلام حسنا وفيه اشارة الى أن تحسين هذه الوجوه للكلام عرضى خارج عن حد البلاغة ولفظ يتبعها اشعار بأن هذه الوجوه انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة والفصاحة اه قال عبد الحكيم قوله وفيه أى فى هذا القول بتمامه اشارة الى ذلك لان العلم بتحسين هذه الوجوه انما يحصل بعد اجراء قوله تورث الكلام حسنا على وجوه بخلاف الاشعار الآتى فانه مستفاد من لفظ يتبعها وأما نسبة كليهما الى قوله يتبعها فى المختصر فلأن المراد يتبعها الخ اه وقوله أى فى هذا القول بتمامه أى لا فى خصوص قوله يتبعها وقوله لان العلم الخ تعليل لقوله بتمامه ومحصله أن قوله عرضى خارج مستفاد من قوله يتبعها وأما التحسين فهو مستفاد من قوله تورث الكلام حسنا وانما لم يجعل مطمح النظر قوله عرضى خارج حتى تكون الاشارة بقوله يتبعها فقط لأن كلا من طرفى الجملة مقصود هذا توجيه كلامه لكن كون كل من طرفى الجملة مقصودا محل نظر وقوله بخلاف الاشعار الآتى فانه مستفاد من لفظ يتبعها أى فقط لأن مطمح النظر قوله بعد رعاية الخ لانه هو محل الحصر فيكون هو المقصود بخلاف قوله تعد محسنة فليس مقصودا فى هذه الجملة خصوصا ولا حاجة لاعتبار الاشعار به هنا لأن التحسين قد علم من الاشارة السابقة وبهذا تعلم حال ما قيل لا وجه لجعل الاشارة السابقة فى تمام الكلام وجعل الاشعار فى خصوص قوله يتبعها لانا ان نظرنا فيهما لقوله عرضى خارج وبعد رعاية المطابقة والفصاحة كان كل من الاشارة والاشعار من لفظ يتبعها وان لم ننظر لخصوص ذلك فيهما كان كل من الاشارة والاشعار من تمام الكلام وقوله فلأن المراد الخ أى لا خصوص يتبعها والكلام على التوزيع حينئذ ولك أيضا أن تقول انه فى المختصر راعى محط الفائدة فى كل وهو اعتبار صحيح ولا يجب موافقة ما فى المطول (قوله رحمه الله عن حد البلاغة) أى عن مرتبة الحسن الناشئ من البلاغة (قوله رحمه الله تعالى لانها ليست الخ) محصله أنها لما كانت تجعل الكلام متصفا بصفة كبلاغته ولا تجعل المتكلم متصفا بصفة مع كون بلاغته تجعله متصفا بصفة ناسب جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون بلاغة المتكلم (قوله لم يجعل موصوفا الخ) فيه أن ملكة الاقتدار على التجنيس مثلا ليست تجنيسا لا فى اللغة ولا فى غيرها بخلاف ملكة الاقتدار على تأليف كلام بليغ فانها بلاغة فى عرف أهل الفن فالفرق ظاهر جدا على أن ما نقله عن الشارح لا يلائم اعتبار ملكة الاقتدار على التجنيس مثلا بل يلائم اعتبار صدور التجنيس مثلا

حسنا) وفى قوله يتبعها اشارة الى أن تحسين هذه الوجوه للكلام عرضى خارج عن حد البلاغة والى أن هذه الوجوه انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة والفصاحة وجعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم لانها ليست مما تجعل المتكلم متصفا بصفة (و) البلاغة (فى المتكلم ملكة يقتدر بها على تأليف

تجعل تابعة لبلاغة المتكلم مع أنه ليس كذلك لان هذه الوجوه أصناف للكلام فلا محالة تكون تابعة لبلاغته لا لبلاغة المتكلم سواء جعلت المتكلم موصوفا بصفة أم لا وأنت خبير بجواز تعدد المانع عن جعلها تابعة لبلاغة المتكلم (قوله كلام بليغ) أورد عليه أنه يصدق بملكة الاقتدار على تأليف كلام بليغ فى نوع من أنواع الكلام فقط كالمدح مع أنها لا تسمى بلاغة وأجيب بأن النكرة فى الاثبات قد تعم بقرينة المقام فالمعنى على تأليف كل كلام بليغ أى فى وسع ذلك المتكلم

فلو قال فيه نظر فان من صدر منه التجنيس والترصيع يقال له مجنس ومرصع لكان صوابا (قوله لأن هذه الوجوه أصناف للكلام) أى فيه أى وليست فى المتكلم ثم الكلام فى التبعية فى الاعتبار كما تقدم عن عبد الحكيم فلا يقال هذه الوجوه تابعة لبلاغة المتكلم قطعا فانها متوقفة عليها بواسطة اذ الوجوه متوقفة على بلاغة الكلام وبلاغة الكلام متوقفة على بلاغة المتكلم فاذا صدر كلام مطابق لمقتضى الحال من شخص لم تكن فيه تلك الملكة المسماة بالبلاغة لم يكن بليغا كما حققه المحقق الشريف فى أول شرح المفتاح (قوله وأنت خبير بجواز تعدد المانع الخ) جواب عن ايراد الفنرى ومحصله أنه لا يفهم من هذا الكلام ماذكر لجواز تعدد المانع كما هنا فيكون الشارح ذكر مانعا واكتفى به وترك غيره وهو المذكور فى الاعتراض طلبا للاختصار فلم يلزم من انتفاء المانع الذى ذكره الشارح جواز جعلها تابعة لبلاغة الكلام قاله بعض مشايخنا (قوله وأجيب بان النكرة الخ) عبارة عبد الحكيم قوله كلام بليغ أى أى كلام بليغ يقصده المتكلم فان النكرة الموصوفة تعم نحو أكرم رجلا عالما أى أى رجل عالم كان فيخرج عن التعريف ملكة الاقتدار على تأليف نوع خاص كالمدح دون آخر كالذم اه وقوله يقصده أى يدخل تحت القصد والارادة فخرج القرآن اذ لا يدخل تحت القصد والارادة ثم ان كان المراد يقصده ذلك المتكلم ورد أن العموم حينئذ لم يغن شيأ فى اخراج ملكة الاقتدار على تأليف نوع خاص كالمدح دون آخر كالذم كما لا يخفى على من له أدنى تأمل وان كان المراد يقصده أى متكلم من الخلق ورد أنه لا يجب بلا شبهة لتحقق بلاغة المتكلم أن تكون له ملكة يقتدر بها على ذلك على أن ذلك يوجب عدم تفاوت البلغاء فى الفضل من حيث البلاغة ان قلنا لا بد فى البلاغة من المطابقة بقدر الطاقة وان تفاوتت مراتب البلاغة نفسها فافهم وقوله فان النكرة الموصوفة تعم أى عموما شموليا كما هو مذهب الحنفية فى الأصول وفى يس كون النكرة الموصوفة عامة مخالف لصريح كلام النحاة فى باب المبتدا حيث قالوا لا يبتدأ بالنكرة الا اذا عمت أو تخصصت وجعلوا الوصف من المخصصات ولم أر من ذكرها من الأصوليين فى أدوات العموم ثم رأيت الدمامينى فى رسالته التى رد بها على منهاج البنانى وهو شخص من علماء الهند اعترض على الدمامينى فى مواضع من شرح التسهيل ومواضع من شرح البخارى بسط الكلام على هذه المسئلة وذكر ما حاصله أن هذه القاعدة لم يقل بها المالكية والشافعية والنكرة عندهم فى سياق الاثبات لا تعم الا بقرينة ثم نقل كلاما عن صاحب الكشف وأعقبه بأنه يدل على أن ماذكره الحنفية من تعميم النكرة الموصوفة بصفة عامة لا يطرد فى جميع المواضع واستفيد منه أن ما قاله المحشى يعنى الحفيد مذهب الحنفية (قوله فى وسع ذلك المتكلم الخ) فيه أنه قد لا يكون فى وسع ذلك المتكلم الا البليغ فى نوع أو نوعين فيصدق التعريف على ما تقدم فلم يغن هذا الجواب شيأ ولا يخفى تكلف من جعل

كلام بليغ

فلا يرد على هذا الجواب أن من البليغ القرآن ولا قدرة للبشر عليه فيلزم أن لا بلاغة لهم وبأن المراد فى كل نوع كالامر والنهى والمدح ونحو ذلك بأن يقدر على تأليف أمر بليغ ونهى بليغ وهكذا الى الآخر وان لم يقدر على سائر مراتب البلاغة فى تلك الانواع قال الصفوى على أن عدم الاكتفاء بالنوع الواحد محل بحث وأن ظاهر عبارتهم يخالفه وما المانع من حصول البلاغة بالنسبة لذلك النوع وأن يعد بليغا بالنسبة اليه أيضا اه سم ثم ذكر أن هذه العناية أعنى ارادة كل نوع مأخوذة من الملكة لان المتبادر منها هو الكامل منها وهو ماذكرناه والتعريف يحمل على المتبادر فعلى تلك العناية قرينة فلا يقال ان العناية لا تدخل التعاريف بغير قرينة اه بايضاح قال يس وفى قوله على أن الخ نظر لان المعرف البلاغة المطلقة والنوع الواحد لا يكفى فى تحققها وقال فى الاطول يقتدر بها على تأليف كلام بليغ أى لا يعجز بها عن تأليف كلام بليغ فالنكرة فى سياق النفى عمت والمراد كلام بليغ ورد معناه على المتكلم وأراد بيانه (قوله فعلم) أى بالقوة القريبة من الفعل أو بالتأمل فى التعريفات يعلم ذلك ولو قال فكل بليغ فصيح ولا عكس لاستغنى عن هذا التكلف والظاهر أن المراد تفريع المعلوم الا أنه فرع العلم مبالغة فى ظهور تفرع المعلوم والمقصود بيان النسبة بعد التعريف تتميما للتعريف أى البيان كما هو العادة كأنه قال فالفصيح أعم مطلقا من البليغ ولو قال كذلك لكان أخصر وأوضح فيما هو مقصوده اه أطول وكتب أيضا قوله فعلم الى آخر المقدمة المقصود منه بيان النسبة بين البليغ والفصيح و بيان مرجع البلاغة

قوله بعد و بأن المراد الخ من تتمة الجواب لا جوابا ثانيا على أنه لو كان من تتمته لم يكن لنا حاجة الى تكلف عموم النكرة فى سياق الاثبات (قوله و بأن المراد فى كل نوع الخ) هذا جواب ثان عن أصل الاشكال محصله أن فى الكلام حذف المتعلق العام أعنى فى كل نوع بخلاف الجواب السابق فان محصله عموم النكرة التى فى كلام المصنف (قوله وان لم يقدر الخ) أى فلا يشترط قدرته على بلاغة القرآن مثلا لكن يقتضى هذا الجواب أن من له ملكة لا يقتدر بها الا على تأليف كلام واحد بليغ من كل نوع يكون بليغا وفيه نوع بعد الا أن يقال من قدر على تأليف كلام بليغ من كل نوع لا يمكن فى العادة المستمرة أن تعجز ملكته عن أكثر من كلام واحد من كل نوع فرادهم أن تلك الملكة يقتدر بها فى كل نوع اقتدارا متعارفا وهو واضح (قوله يخالفه) الضمير المنصوب راجع لعدم الاكتفاء أو للصفوى (قوله ثم ذكر) أى سم (قوله أعنى ارادة الخ) أى التى هى الجواب الثانى (قوله فعلى تلك العناية قرينة) وهذه القرينة هى القرينة التى أشار اليها أولا بقوله بقرينة المقام (قوله قال يس الخ) يفيد أن هناك بلاغة غير مطلقة وظاهر كلام الأطول بعده يخالفه اه شيخنا وكذا كلام غيره أى حيث لم يتعرضوا لتقسيمها الى مطلقة وغيرها (قوله البلاغة المطلقة) أى لا بلاغة نوع من الأنواع (قوله والمراد كلام بليغ ورد معناه الخ) أى فلا يرد القرآن ولا يخفى عليك أن ما أوردناه على عبارة عبد الحكيم فيما يرد على هذه العبارة فافهم (قوله أى بالقوة الخ) جواب عما يقال الذى علم من السابق انما هو البلاغة والفصاحة وأما النسبة بينهما فهى وان كانت لازمة لما سبق الا أنه لا يلزم علمها مما سبق اذ قد يدرك الملزوم ولا يلتفت الى اللازم اه شيخنا (قوله ولو قال كذلك الخ) أى لان كون النسبة كذلك لازم لما تقدم فى الواقع فيتفرع عليه اه شيخنا

فعلم)

و بيان الحاجة الى هذه الفنون الثلاثة وانحصارها فى الثلاثة و بيان الخلاف فى التسمية (قوله مما تقدم) من تعريف البلاغة والفصاحة اه سم (قوله المشترك) أى اللفظى (قوله أو على تأويل كل مايطلق الخ) أى التأويل بمعنى يعم كل مايطلق عليه لفظ البليغ فيكون من قبيل المشترك المعنوى و يسمى بالمتواطئ (قوله مطلقا) أى بلاغة كلام أو بلاغة متكلم (قوله بالمعنى اللغوى) أى لا بالمعنى الاصطلاحى لثبوته لان الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية اه سم فيقال بعض الفصيح بليغ وكتب أيضا على قوله بالمعنى اللغوى مانصه وهو عكس الموجبة الكلية كلية (قوله أى ليس كل فصيح بليغا) ان كان المراد نفى لزوم البلاغة لكل فصيح والمعنى لايلزم أن يكون كل فصيح بليغا فالعلة ظاهرة لان مجرد الجواز كاف فى نفى اللزوم وان كان المراد نفى وجود البلاغة مع كل فصيح احتيج الى جعل الجواز بمعنى الثبوت بالفعل تدبر وكتب أيضا قوله أى ليس كل تفسير للنفى أعنى لاعكس و يتضمن تفسير العكس المنفى بكل فصيح بليغ (قوله لاحد) فيه استعمال أحد الملازم للنفى فى الاثبات (قوله وأن البلاغة مرجعها الخ) بيان أن المرجع ماذكر تمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذين العلمين لانه اذا علم مايحتاج اليه فى حصول البلاغة وعلم أن بعضه مدرك بعلوم أخرى و بعضه بالحس و بعضه بهذين العلمين علم أن الحاجة ماسة اليهما أفاده ع ق (قوله فى الكلام) تبع فى هذا القيد الايضاح والاحسن تركه حتى يعم البلاغة فى المتكلم أيضا ح ف وقال عبد الحكيم وانما خص الامر الثانى ببلاغة الكلام لان كونه مرجعا لبلاغة المتكلم بواسطة كونه مرجعا لبلاغة الكلام (قوله أى مايجب)

(قوله و بيان الحاجة الى هذه الفنون الثلاثة) هذا هو الواقع ومايأتى قريبا عن ع ق من الاقتصار على العلمين اقتصار على الاهم (قوله أى التأويل بمعنى يعم) أى تأويل بليغ بمفهوم كلى كالمصدوق لذلك (قوله و يسمى بالمتواطىء) أى لعدم تفاوت الافراد من حيث كونها مصدوقا مثلا وان اختلفت من جهة أخرى لان الاختلاف فى غير المعنى المشترك فيه لايخرجه عن التواطؤ و يحتمل أن يكون كل مايطلق الخ فى عبارة الشارح هو المعنى المشترك فيه (قوله فيه استعمال أحد الخ) أى أحد الذى همزته أصلية بمعنى انسان كما هو المراد هنا وأما أحد الذى همزته منقلبة عن الواو بمعنى متوحد فليس مرادا هنا فلا يقال أحد الذى همزته منقلبة عن الواو يستعمل فى الاثبات فيحمل ماهنا عليه فتدبر (قوله وجه الحاجة الى هذين الخ) وجهها ان الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعانى الزائدة على أصل المراد يحصل بعلم المعانى والاحتراز عن التعقيد المعنوى يحصل بعلم البيان كما يعلم من قول المصنف فيما يأتى ومايحترز به عن الأول الخ (قوله هذين العلمين) أى المعانى والبيان (قوله بعلوم أخرى) أى النحو والصرف ومتن اللغة (قوله ح ف) اشارة للتحفيد لا للحفى (قوله وانما خص الأمر الثانى) أى من الأمرين اللذين فرع المصنف عليهما على ماسبق بقوله فعلم أن كل بليغ الخ وان البلاغة الخ وهو كون الاحتراز والتمييز مرجعا وقوله ببلاغة الكلام أى لانه فى الأمر الثانى خص البلاغة ببلاغة الكلام مع كونه جعل البليغ فى الأمر الأول شاملا للكلام والمتكلم وقوله لان كونه مرجعا الخ الضمير يرجع الى الامر الثانى لكن من حيث ماشتمل هو عليه أعنى الاحتراز والتمييز و يحتمل التكلف لكلامه بغير ذلك (قوله بواسطة كونه مرجعا لبلاغة الكلام) أى لان بلاغة المتكلم متوقفة على بلاغة الكلام لاخذها

مما تقدم (أن كل بليغ) كلاما كان أو متكلما بناء على استعمال المشترك فى معنييه أو على تأويل كل مايطلق عليه لفظ البليغ (فصيح) لان الفصاحة مأخوذة فى تعريف البلاغة مطلقا (ولا عكس) بالمعنى اللغوى أى ليس كل فصيح بليغا لجواز أن يكون كلام فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وكذا يجوز أن يكون لاحد ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح من غير مطابقة لمقتضى الحال (و) علم أيضا (أن البلاغة) فى الكلام (مرجعها) أى مايجب أن يحصل حتى يمكن حصولها كما يقال مرجع الجود

أى احتراز وتمييز للفصيح عن غيره وكتب أيضا قوله أى مايجب أن يحصل الخ هذا يدل على أن المرجع اسم مكان أو مصدر بمعنى اسم المفعول أى المرجوع اليه وردبأن المناسب للمتن أن يحمل على المعنى المصدرى أى بقرينة كلمة الى اه سم وقوله اسم مكان جعل الاحتراز ومابعده مكانا للبلاغة باعتبار توقفها عليهما كتوقف الحاصل فى المكان عليه وقوله أى المرجوع اليه أى ففيه على هذا الاحتمال حذف وايصال والاصل المرجوع اليه هى أى البلاغة أى الذى رجعت اليه البلاغة فحذف الجار فاتصل الضمير المجرور واستتر فاتصل بالمصدر ضمير البلاغة مضافا اليه المصدر فعندنا ضميران أحدهما المستتر عند الحذف والايصال وهو الراجع لأل الموصولة الثابتة عند

فى مفهومها فاذا كانت بلاغة الكلام موقوفة عليها كانت بلاغة المتكلم كذلك لان المتوقف على المتوقف على شئ يتوقف على ذلك الشئ قاله الدسوقى لكن فيه ان المراد بكونه مرجعا تحققه أولا فى الخارج كما صرح به الشارح وبلاغة المتكلم قد تحصل من غير مزاولة عمل كملكة العرب فلا توقف لها على بلاغة الكلام بحسب الخارج أصلا فان قلت المقصود من الاحتراز العلم به ومن التمييز المعرفة ليتم كونه مرجعا لبلاغة الكلام بحسب الخارج واذا كان كذلك فالملكة لاتوجد حتى يوجد الاحتراز والتمييز اذ لا يمكن أن يكون له ملكة يقتدر بها الخ فى حال كونه لايعلم الاحتراز ولا يميز الفصيح من غيره قلت يجوز أن يحصل له ذلك كله دفعة وبذلك تعلم مافى كلام الخفيد فافهم (قوله أى احتراز وتمييز الخ) الانسب ترك هذا اذ لايعتبر فى الموضوع مايفهم من المحمول فالانسب أن يقول أى الامر الذى يجب الخ الا أن يقال هذا تفسير بالمآل (قوله هذا يدل الخ) أى حيث فسره بالذات لا بالحدث (قوله أى المرجوع اليه) يجب على هذا أن يكون الاصل المرجوع اليه لها أى الكائن لها والا خلت الجملة الواقعة خبرا عن العائد وذكر الفاعل غير مرفوع ليس ممنوعا على مايظهر فتقول أهين زيد من عمرو وفيه حينئذ اجمال ثم تفصيل (قوله والأصل المرجوع اليه هى) الجار والمجرور نائب فاعل المرجوع وقوله هى هو الفاعل بالوصف قبل تحويله الى اسم المفعول اذ الأصل الراجعة اليه هى ثم صار المرجوع اليه لها كما تقدم لك وانما ذكر الفاعل هنا تبيينا للفاعل الذى ذكره المصنف مضافا اليه وتوطئة لاضافة المصدر اليه اذ لابد منه فى ربط الجملة الواقعة خبرا للمبتدا وليس ذكره لانه من جملة هذا الاصل والا فاسم المفعول لايذكر معه الفاعل لكن كان المناسب أن يقول المرجوع اليه لها فان كلامه يوهم أن الفاعل بقى بحاله حتى أضيف اليه المصدر وقوله أى الذى رجعت اليه البلاغة البلاغة فاعل رجعت فهو مبنى للفاعل وقوله واستتر أى فى اسم المفعول وقوله فاتصل بالمصدر الخ أى ثم أقيم المصدر المجرد من أل مقام اسم المفعول المقترن بها فاتصل بالمصدر الخ ففى عبارته حذف وقرر شيخنا أن هى نائب الفاعل واليه هو المفعول الثانى بالواسطة لان رجع قد يتعدى الى المفعولين ثانيهما بالواسطة نحو فان رجعك الله الى طائفة والاصل الراجع العرب اليه اياها أى الامر الذى رجعت العرب البلاغة اليه وهو الاحتراز والتمييز المذكوران ثم حول اسم الفاعل الى اسم المفعول فحذف الفاعل فصار المرجوع اليه هى بابراز الضمير لعوده على غير الموصول فالفعل فى قوله أى الذى رجعت الخ بالبناء للمفعول ثم حذف الجار وهو الى فاتصل الضمير الذى كان مجرورا بالى واستتر ثم أقيم المصدر مقام اسم المفعول فاتصل به أيضا الضمير الذى هو نائب فاعل على انه مضاف اليه ولايرد هذا الوجه بناء على التقرير الاول ان اسم المفعول يجب

التقدير وثانيهما البارز وهو راجع الى البلاغة وبهذا يتضح أن من غلط الحفيد فى تجويز اسم المفعول وجعله من باب الحذف والايصال لاختلاف الضمير مرجعا قبل حذف الجار وبعده هو الغالط وقوله ورد أى ماصنعه الشارح بان المناسب للمتن الخ أى لان مايجب أن يحصل الذى هو مكان الرجوع أو المرجوع اليه هو نفس الاحتراز فلا موقع لالى الا أن يجاب بأن هذا تفسير لمرجع البلاغة بحسب ما آل مجموع الكلام فان القول بان رجوع البلاغة الى الاحتراز يؤل الى أنه أمر ضرورى فيها الا أن الأنسب حينئذ أن يؤخر هذا المقال الى آخر الكلام وكأنه نظر الى أنه يقع الانتشار وعدم الربط لقوله والا لربما الخ كذا فى كبرى الحفيد وكتب أيضا قوله

معه حذف الفاعل وقد ذكر مضافا اليه فى قوله مرجعها وذلك ان الممنوع على ماهو الظاهر هو الجمع بين نائب الفاعل والفاعل المرفوع ولو محلا والفاعل هنا ليس مرفوعا أصلا والتقرير الثانى يرد عليه لزوم استتار الضمير المنصوب ان لوحظ انه منصوب بعد حذف الجار أو المجرور ان لوحظ بقاؤه على جره وفى عبد الحكيم قوله وهو مايجب الخ يعين ان المرجع اسم مكان أى محل الرجوع ولا يجوز كونه مصدرا ميميا بمعنى المرجوع اليه على الحذف والايصال اذ لا يمكن استتار الضمير فى المصدر اه أى لأنه لا يتحمل الضمير الا المشتق وما ألحق به كالمصدر النائب عن فعله ومقتضاه أن المصدر لا يتحمل الضمير ولو أول بالمشتق كما هنا فانه مؤول باسم المفعول الا أن يكون مراده ان الضمير الاول مجرور أو منصوب فالاستتار متعذر كما تقدم (قوله ان من غلط الحفيد) أى كالغنيمى حيث قال فى حمل المرجع على تفسير الشارح على اسم المفعول نظر لانه لا يظهر الا اذا كان الضمير عائدا على أل الموصولة التى هى عبارة عن الاحتراز وليس كذلك بل هو عائد على البلاغة حيث قال مرجعها فيتعين أن يكون اسم مكان اه وهو ناشئ من فهمه أن ليس عندنا الا ضمير واحد كما يؤخذ من المحشى وقد علمت مافى توجيه المحشى لكلام الحفيد من الخلل على تقرير شيخنا (قوله لاختلاف الضمير) تعليل لتغليط الحفيد (قوله فلا موقع لالى) قد يقال لها موقع وهو افادتها انتهاء المرجع الى ماذكر بحيث لا يتجاوزه اذ المعنى عليها والمرجع منته الى الاحتراز ومابعده ولو أسقطت لجاز أن يكون من المرجع شئ لم يذكر اه شيخنا وفى قوله لجاز نظر اذ مرجعها الاحتراز الخ مفيد للحصر لتعريف الطرفين وفى عبد الحكيم بعد ان ذكر ان المرجع اسم مكان ومنع كونه اسم مفعول مانصه وماقيل انه يأبى عنه كلمة الى لان المرجع نفس الاحتراز فليس بشئ لانه كما يصح ان مرجعها الاحتراز باعتبار تحققه فيه يصح أن يقال مرجعها عائد اليه باعتبار التحقق وانما لم يجعله مصدرا ميميا لخلوه عن الاشارة الى أن هذين الأمرين يتوقف عليهما حصول البلاغة بخلاف جعله اسم مكان فانه مشير الى التوقف اه وقوله يأبى عنه الخ أى يأبى عن كونه اسم مكان كلمة الى وقوله لانه الخ محصله أن المرجع مفهوم كلى والاحتراز جزئى من جزئياته فيكون من انتهاء الكلى الى جزئيه بمعنى تحققه فيه وقوله مصدرا ميميا أى بمعنى الرجوع الذى هو مناسب لكلمة الى على ما زعموا وقوله لخلوه الخ اذ يجوز أن يكون المراد أن رجوعها الى ذلك ان رجعت الى شئ فلا ينافى انها قد لا تتوقف على شئ (قوله الى أنه أمر ضرورى فيها) أى فيجب أن يحصل كما قال الشارح (قوله الا أن الأنسب حينئذ) أى حين اذ كان تفسيرا للما ل أن يؤخر هذا المقال وهو قوله أى مايجب أن يحصل الخ (قوله الى أنه يقع الانتشار) هذا انما يظهر لو أخره قبل قوله والا لربما الخ

أى مايجب أن يحصل الخ فالمرجع الذى هو الاحتراز والتمييز يحصلان أولا ثم تحصل البلاغة وهذا خلاف الغالب فان الغالب تأخر المرجع كما فى قولهم مرجع الجدال الى فساد القلوب (قوله الى الغنى) أى يجب أن يحصل حتى يحصل الجود وأورد عليه قول الشاعر

* حتى تجود ومالديك قليل * وأجيب بان المراد بالغنى وجود شئ يجود به وان لم يكن عنده مال كثير (قوله الى الاحتراز) أى وجود الاحتراز اه ع ق وكتب أيضا قوله الى الاحتراز الخ أخذ من قولنا فى تعريف البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وقوله والى تمييز الخ أخذ من قولنا فيه مع فصاحته وكتب أيضا قوله الى الاحتراز عن الخطا الخ ولا يدخل فيه الاحتراز عن التعقيد المعنوى لانه خطأ فى كيفية التأدية فالاحتراز عنه الاحتراز عن الخطأ فى كيفية التأدية لا فى نفسها اه عبد الحكيم (قوله المعنى المراد) زائدا على أصل المراد اه ع ق (قوله والا ربما أدّى الخ) فيه اشكال لان النفى ان كان للاحتراز والمعنى والا يوجد الاحتراز ورد أنه لا يصح حينئذ لفظ ربما لانه اذا لم يوجد الاحتراز كان الكلام غير مطابق قطعا وان كان نفيا لكون الاحتراز مرجعا للبلاغة والمعنى والا يكن الاحتراز المذكور مرجعا للبلاغة ورد أنه لا يصح حينئذ قوله فلا يكون بليغا اذ المناسب حينئذ فى التفريع أن يقول فيكون بليغا يعنى واللازم وهو كونه بليغا باطل فيبطل الملزوم وهو عدم كون الاحتراز مرجعا والجواب اما باختيار الشق الأول وتجعل ربما للتحقيق مجازا كما ذكره ابن الحاجب واما باختيار الثانى وتجعل ربما

الى الغنى (الى الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد) والا ربما أدّى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال فلا يكون بليغا

(قوله فان الغالب تأخر المرجع الخ) أى وهو لا يتأتى هنا اذ الاحتراز لا يكون غرضا مترتبا على البلاغة لمخالفته للواقع اذ هو متقدم عليها نعم الاحتراز متفرع على علم المعانى فهو غرض منه متأخر عنه (قوله أى وجود الاحتراز) لا حاجة لهذا المضاف اذ معنى كون الاحتراز مرجعا وجوب تحصيله وايجاده (قوله ولا يدخل فيه الاحتراز عن التعقيد المعنوى لانه خطأ الخ) أى ولانه لو دخل فيه لم يصح قول المصنف فيما يأتى ومايحترز به عن الاول علم المعانى والقصد من هذا الاعتراض على المصنف بان البلاغة تتوقف على الاحتراز عن التعقيد المعنوى وليس داخلا فى الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد ولا فى تمييز ومعرفة الفصيح من غيره فكان عليه أن يزيده ثم انه لا يقال ظاهر كلام عبد الحكيم أن التعقيد خطأ فى كيفية تأدية المعنى المراد أى الزائد على أصل المراد الذى هو الأغراض مع أن الظاهر انه خطأ فى كيفية تأدية أصل المعنى فلا يتوهم دخوله فيما نحن فيه ولو سلمنا انه خطأ فى نفس التأدية لانا نقول المجاز والكناية يقتضيهما الحال فالخطأ فى كيفية تأديتهما خطأ فى كيفية تأدية المعنى مطلقا ثم ليس هذا الاشكال مختصا بالاحتراز عن التعقيد المعنوى بل يجرى فى سائر المخلات بالفصاحة وستعلم مايدفع الاشكال ان شاء الله تعالى (قوله وان كان نفيا لكون الاحتراز مرجعا الخ) هذا الشق هو الظاهر وان صح الاول بجعل المراد وأن لا يوجد الاحتراز ولا كونه مرجعا اذ هو على ظاهره يرد عليه انه لا ملازمة بين عدم وجوده وتأدية المعنى المراد زائدا على أصل المراد بكلام فصيح غير مطابق ويصح حمل المعنى فى كلام الشارح على النسبة بجعل المعنى لو انتفى دائما وجود الاحتراز لكانت النسبة دائما تؤدى بكلام غير مطابق فلا توجد البلاغة أصلا وذلك باطل فيبطل ما أدى اليه فيثبت نقيضه وهو انه لابد من وجوده والا لم تحصل بلاغة فثبت أن البلاغة لا تمكن بدونه (قوله واللازم وهو كونه بليغا باطل الخ) فى عبد

للنفى مجاز المابين النفى والقلة من المناسبة ويجعل هـذا النفى منصبا على قوله فلا يكون بليغا ونفى النفى اثبات والتقدير والا يكن الاحـتراز مرجعا لم يؤدّ المعـنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق فلا يكون بليغا ومحصله والا يكن الاحتراز مرجعا أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق وكان بليغا أى مع أنه ليس بليغا أو يختار الشق الثانى بجعـل قوله والا لربما الخ دليلا على علم كون الاحتراز مرجعا للبلاغة أى واجب الحصول فيها مما سبق من تعريف البلاغة واستلزام ماسبق له ويجعل قوله

الحـكيم قوله والا لربما أدى أى ان لم يكن مرجع البلاغة الاحتراز المذكور لجاز حصول البلاغة بدون الاحتراز أى مع الخطأ فى التأدية فلا يكون مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون بليغا وقد فرضناه بليغا هذا خلف وكذا العبارة الثانية فتدبر فانه قد زل فيه الاقدام اه وقوله أى مع الخطأ فى التأدية تفسير لقوله بدون الاحتراز وقوله فلا يكون بليغا تفريع على عـدم المطابقة فـكأنه قال ومعلوم أنه اذا كان غير مطابق لا يكون بليغا وقوله وقد فرضناه بليغا أى حيث قلنا لجاز حصول البلاغة بدون الاحتراز ومحصل جوابه ان المختار هو المعنى الثانى لان المقصود الاستدلال على كونه مرجعا فيكون التقـدير والا يكن الاحتراز مرجعا للبلاغة فقول الشارح فلا يكون بليغا متفرع على قوله غـير مطابق باعتبار الواقع المعلوم مما سبق لا على نفى كون الاحتراز مرجعا وتقرير الدليل لو لم يكن الاحـتراز مرجعا لجاز تأدية المراد بغـير مطابق أى لجاز حصول البلاغة بغـير المطابق والواقع المعلوم مما سـبق أنه لا يكون بليغا هـذا خلف فافهمه لتعلم ما فى كلامه هنا وفى قوله واما باختيار الشق الثانى الى قوله أو يختار الشق الثانى وكأنه حمل المعنى المراد فى كلام الشارح على النسبة لا على المعنى الزائد على أصل المراد كما هو المتبادر (قوله دليلا على علم الخ) ليس على علم الخ صلة دليلا بل صلة محذوف أى مفرعا أو مبنيا على علم الخ يعنى أنه على الجواب السابق دليل على أن المرجع الاحتراز ومامعه مبنى على الواقع وعلى هذا الجواب دليل على أن المرجع الاحتراز ومامعه مبنى على علم ذلك مما سبق واستلزام ماسبق له فيقال لمن سـلم ماسبق وأنـكر هـذا لو لم يكن مرجعا لأدى جوازا المراد بغـير مطابق فلا يكون بليغا لعلمك بما سبق المستلزم لعـدم بلاغته فـكيف لا تسلم ما هنا وتنـكره حتى يكون غـير المطابق بليغا هـذا خلف وقوله مما سبق متعلق بعـلم وقوله واستلزام عطف على علم وقوله لا على نفى عطف على مدخول متفرعا وقوله والمعنى على هـذا علم الخ فيه حذف أى فتعين أن المرجع ماذكر لانه لو لم يجب الخ وقوله لا على العلم الخ أى لا مبنى على العلم الخ ولولا هذا الحل الذى قد علمته وان كان خلاف المتبادر من العبارة لما كان لها صحة اه شيخنا ولا يخفى أن الـكلام بعد هذا التـكلف لم يخل عن الاشـكال اذ لا معـنى للفرق بكون هـذا مبنيا على العلم مما سبق بخلاف ماقبله فانه مبنى على الواقع وذلك أنه لا يصح البناء على الواقع الامع كونه معلوما فآل الأمر الى الفرق بكون علم المبنى مما سـبق وكون علمه لا مما سـبق ولا دخـل لشئ من ذلك فى دفع الاشـكال ولا فى جعـل قوله فلا يكون بليغا مفرعا على قوله غـير مطابق أو على النفى فى الامع جعل ربما للنفى الراجع للنفى فى التفريع فتدبر فان قلت هـل يصح تصحيح الوجـه الثالث بجعل قوله واستلزام ماسبق له معطوفا على علم لبيان المراد منه فيكون الاستدلال على هذا الوجه على اسـتلزام ماسبق للمرجعيـة قلت لا يصح ذلك اذ الدليـل أعنى قوله لانه لو لم يجب لجاز أن يؤدى المراد الخ لا ينتج الاستلزام كما لا ينتج العـلم والاستلزام ولو قال لأنه لو لم يسـتلزم ذلك لجاز الخ

فلا يكون بليغا متفرعا على قوله غير مطابق باعتبار الواقع المعلوم مما سبق لا على نفى كون الاحتراز مرجعا حتى يرد أن المتفرع على ذلك ثبوت البلاغة لا انتفاؤها والمعنى على هذا علم مما سبق وجوب حصول الاحتراز فى البلاغة لانه لو لم يجب لجاز أن يؤدى المراد بكلام غير مطابق أى ويكون بليغا وفى الواقع المعلوم مما سبق اذا كان غير مطابق فلا يكون بليغا المار فى تعريف البلاغة فالمر يبطل عدم وجوبه ويعين وجوبه الذى هو معنى كونه مرجعا وهذا الوجه الثالث بخلاف الوجهين الاولين فانه عليهما قوله والالر بما الخ دليل على رجوع البلاغة الى الاحتراز لا على العلم والاستلزام المذكورين كما هو على الوجه الثالث وقوله فلا يكون بليغا تفريع على النفى فى والا الخ مع ملاحظة كونه اثباتا بر بما المجعولة للنفى فى الثانى لا على قوله غير مطابق كما هو على الثالث هذا ايضاح مافى الحفيد ونظير ذلك يقال فى قوله والالر بما أورد الكلام الخ وكتب أيضا قوله والا لر بما الخ أى والا يوجد الاحتراز بأن انتفى وأدى الكلام اتفاقيا كيفما حصل أمكن أن لا يطابق فتنتفى البلاغة بل الغالب حينئذ ذلك اه من ع ق أى وأمكن أن يطابق اتفاقيا فتوجد البلاغة وبهذا يرد الاعتراض الذى فى الحفيد على احتمال رجوع النفى فى والا الى وجود الاحتراز بأنه اذا لم يوجد الاحتراز لم توجد المطابقة قطعا فلا محل لر بما وحاصل الرد منع عدم وجود المطابقة قطعا عند عدم وجود الاحتراز لامكان حصول المطابقة اتفاقيا مع عدم وجود الاحتراز ويرد على هذا الرد أن المطابقة الاتفاقية غير معتبرة اذ لا تسمى المطابقة بلاغة الا اذا كانت مقصودة كما مر فقول الشارح غير مطابق أى مطابقة مقصودة تأمل (قوله والى تمييز) أى معرفة كما أفاده فى المطول وكتب أيضا قوله والى تمييز كان الأحسن أن يقول والى الاحتراز عن أسباب الاخلال بالفصاحة لفظا ومعنى أما لفظا فلانه الانسب بالمقابل لكونه احترازا وأما معنى فلان التمييز يشمل التمييز فى الذهن فقط بان يعلم الفصيح من غيره دون تكلم بالفصيح وليس مرادا والتمييز فى الخارج

(والى تمييز) الكلام (الفصيح من غيره)

لو رد أنه لا تلازم بين عدم الاستلزام المذكور وبين جواز التأدية المذكورة كما لا يخفى فانه لا مانع من عدم الاستلزام مع كون الاحتراز مرجعا وفى تلك الحالة لا تجوز التأدية المذكورة هذا قال شيخنا بعد ما تقدم عنه بقى أن الشارح يفيد جواز تأدية المعنى المراد بغير المطابق بل تعين الأداء به على بعض ما سلكه المحشى فى أول الكلام مع أنه لا يؤدى به أصلا الا أن يقال المخطئ مؤد للمراد فى زعمه اه وفى كلامه نظر اذ المقصود أنه لو لم يكن مرجعا لزم جواز التأدية فى الواقع بغير المطابق وحصول البلاغة مع أن الامر ليس كذلك كما يفصح عنه كلام عبد الحكيم المتقدم فلا إشكال على أنه لا صحة لجوابه كما لا يخفى ثم الظاهر أن قول الشارح غير مطابق لمقتضى الحال صادق بما اذا لم يوجد المقتضى من أصله أو وجد ولم يعتبر أو اعتبر لا للاقتضاء أو اعتبر للاقتضاء اتفاقا لا عن علم ونحو ذلك (قوله وقوله فلا يكون بليغا) عطف على لفظة قوله الواقعة فى قوله فانه عليهما قوله والالر بما الخ وقوله مع ملاحظة كونه اثباتا أى كون قوله فلا يكون بليغا اثباتا بر بما وقوله فى الثانى متعلق بالمجعولة (قوله أمكن أن لا يطابق الخ) ان جرينا على ما مال اليه المحشى من ارادة الاحتراز الفعلى فى قوله مرجعها الى الاحتراز ورد أنه اذا لم يوجد الاحتراز الفعلى كيف يمكن أن يؤدى الكلام مطابقا إذ لو طابق لكان الاحتراز الفعلى حاصلا وقد علمت أن المرجع الذى يجب حصوله فى الخارج قبل حصول البلاغة هو الاحتراز بمعنى المعرفة لا الاحتراز الفعلى فافهم (قوله وليس مرادا الخ) أى ليس مجرد التمييز الذهنى مرادا اذ البلاغة

بان يتكلم به فصيحا وهو المراد الا أن يقال المراد التميز فى الخارج بقرينة المقام و يشعر بهذا قول الشارح بعد يعنى به يعرف تميز السالم الخ اذ لو كان المراد بالتميز العلم لزم أن المعنى يعنى به يعرف معرفة السالم الخ وهو فاسد هذا ايضاح ما فى الحفيد لكن كلام الشارح فى مطوله بل وهنا حيث يقول بعد بمعنى أن من تتبع الى أن قال علم أن ماعداها الخ يفيد حمل التميز على العلم وكذا كلام الاطول وأما ماستدل به فيدفع بتقدير مضاف أى متعلق تميز وقال الحفيد فى حواشيه على المطول ولم يحمل التميز على التميز الفعلى أى ايراد الكلام فصيحا اشارة الى أن بلاغة الكلام تحتاج الى علم المتكلم وشعوره بذلك اه والوجه حمل التميز على مايعم التميزين (قوله والا لربما أورد الخ) أى وان لم يحصل التميز بان لم يميز الفصيح وأتى بالكلام اتفاقيا أمكن أن يؤتى به غير فصيح فتنتفى البلاغة بل الغالب حينئذ ذلك اه من ع ق وكتب أيضا قوله أو رد عبر هنا بأو رد وأولا بأدى لان الاداء يناسب المعنى والايراد يناسب الكلام (قوله و يدخل فى تميز الخ) ان قلت انما احتاج الى ذلك لكونه جعل موصوف الفصيح فى كلام المصنف الكلام ولو جعله اللفظ لم يحتج الى هذا الاعتذار قلت قيد بذلك تبعا لما صنعه المصنف فى الايضاح الاشارة الى أن البلاغة متوقفة على فصاحة الكلام أولا و بالذات وعلى فصاحة الكلمات ثانيا و بالعرض (قوله والثانى الخ) قسمه ثلاثة أقسام قسم يدرك بالعلوم الآتية وقسم يدرك بالحس وقسم لا يدرك بتلك العلوم ولا بالحس فلذا احتجنا فى معرفته الى علم البيان فالاول فى الغرابة ومخالفة القياس وضعف التأليف والتعقيد

والا لربما أورد الكلام المطابق لمقتضى الحال غير فصيح فلا يكون بليغا لوجوب وجود الفصاحة فى البلاغة و يدخل فى تميز الكلام الفصيح من غيره تميز الكلمات الفصيحة من غيرها لتوقفه عليها (والثانى)

تتوقف على الاتيان بالفصيح بالفعل ولا يلزم من علم الفصيح من غيره الاتيان بالفصيح بخلاف الاتيان بالفصيح معتدا به فانه لا يكون الا مع العلم هذا مراده ولا يخفى عليك ما فيه بعد ما مر (قوله ولم يحمل التميز على الفعلى) أى وان كانت البلاغة متوقفة عليه (قوله تحتاج الى علم متكلم وشعوره) أى فالاتيان بالفصيح من غير علم وشعور به غير معتبرا (قوله والوجه حمل التميز الخ) لا يخفى عليك ما فيه بعد ما مر واختار معاوية أن فى كلام المصنف احتباكا فكأنه يقول الى الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى وتميز المطابق من غيره والى تميز الفصيح من غيره والاحتراز عن الاسباب المخلة بالفصاحة ولا يخفى عليك ما فيه بعد ما مر ان أراد الاحتراز الفعلى فان أراد معرفته فهو المتعين كما سيتضح لك (قوله أى وان لم يحصل الخ) ان كان التميز بمعنى العلم أو المحافظة على عدم الاسباب المخلة أو الملكة أمكن وجود الاتيان بكلام فصيح مع عدمه وان كان بمعنى الاتيان بالفصيح فلا يتأتى الاتيان بكلام فصيح عند عدمه فلا يصح قوله أمكن أن يؤتى الخ الا أن يقال التميز بمعنى الاتيان بالفصيح عن قصد وعلم لكن على كل يرد عليه أن الفصاحة الاتفاقية أو عن جهل غير معتبرة فقوله أمكن لا محل له وقد قصر هنا فى البيان وجرى على غير المختار كما علم مما سبق فكان الاولى عدم ذكر ذلك والاكتفاء بالاحالة السابقة فتفطن (قوله اشارة الى أن الخ) أى ولاختلاف معنى فصاحتى المفرد والكلام ولو جعل الموصوف اللفظ لكان اللفظ الفصيح كمشترك استعمل فى معنييه بلا ضرورة ولأنه لم يسبق وصف مطلق اللفظ بالفصاحة ليكون قرينة هنا اه معاوية وهو مأخوذ من الفنرى وفيه أن شبه المشترك لا خلف فيه حتى يحتاج للضرورة وأن اللفظ قد وصف بالفصاحة فى تعريف فصاحة المتكلم حيث قال بلفظ فصيح ولو قال لكان الفصيح مشتركا لفظيا استعمل الخ لاندفع عنه الاول (قوله قسم يدرك بالعلوم) أى يدرك متعلقه بالعلوم الخ

اللفظى والثانى فى التنافر والثالث فى التعقيد المعنوى واما المرجع الاول أعنى الاحتراز عن الخطأ فى التأدية فلم يبين شئ منه فى علم ولم يدرك شئ منه بحس فلذا احتجنا فى معرفته الى علم المعانى (قوله أى تمييز الخ) وهو بالتفصيل خمسة تمييزات بعد المخلات بالفصاحة (قوله منه) ظاهره أنه خبر مقدم لقوله مايبين الخ وفيه أن كون مايبين فى العلوم المذكورة منه أمر معلوم بخلاف كون بعضه يبين فى العلوم المذكورة فأمر مجهول والانسب هو الاخبار بالمجهول لا بالمعلوم فالاقعد من حيث المعنى أن يكون مبتدأ قال شيخنا الصفوى لا بمعنى أن لفظ منه اسم بل بمعنى أنها قائمة مقام مبتدا وهو بعضه لافادتها معناه كما أن لفظ نعم جملة بمعنى أنها قائمة مقام جملة وهذا معنى ماينقل عن الزمخشرى ومن تبعه فى مثل ذلك اه سم قال يس ماملخصه كون ذلك معنى ماينقل عن الزمخشرى هو ماذكره الشارح فى حواشى الكشاف حيث قال فى الكلام على قوله تعالى ومن الناس من يقول فالوجه أن يجعل مضمون الجار والمجرور مبتدأ أى وبعض الناس أو وبعض من الناس ووقوع الظرف موقع المبتدأ ليس بمستبعد ومنادون ذلك ومامنا الا له مقام معلوم اه وذكره السيد عند قوله تعالى فأخرج به من الثمرات رزقا لكم لكن القطب والطيبى صرحا فى هذا الموضع بان من التبعيضية اسم كعن فى قوله * من عن يمينى مرة وأمامى * اه (قوله مايبين) أى تمييزات يبين متعلقها فى علم متن اللغة الخ فكلمة مالف مجمل ومابعده نشر له والشائع

أى تمييز الفصيح من غيره
(منه) أى بعضه (مايبين) أى يوضح

وهكذا فيما بعد وقوله فالاول أى فتعلق الاول وقوله فى الغرابة الخ أى فى ذى الغرابة الخ وهكذا فيما بعد (قوله خمسة تمييزات) وهى تمييز الغريب عن غيره وتمييز المخالف للقياس عن غيره وتمييز مافيه ضعف تأليف أو تعقيد لفظى عن غيره وتمييز مافيه تنافر عن غيره وتمييز مافيه التعقيد المعنوى عن غيره فقوله بعد بعد المخلات بالفصاحة غير صحيح الا أن يعتبر أن ضعف التأليف والتعقيد من وادواحد وتنافر الحروف والكلمات من وادواحد أو يعتبر مطلق التنافر واحدا كما تقدم ومطلق التعقيد واحدا ولا يخفى مافيه من التسامح على كل (قوله وفيه أن كون مايبين فى العلوم المذكورة الخ) أى من تعريف الفصيح وقوله بخلاف الخ يظهر مالم تجعل ما فى قوله مايبين موصولة فتدبر (قوله بل بمعنى أنها قائمة مقام المبتدا) أى سواء قطع النظر عن المبتدا ولم يقدر أم لا ثم على هذا الجار والمجرور لا متعلق له ان جعل الاصل وبعضه ثم أتى بمن مكان بعض مع أن الجار أصلى بخلاف ما اذا جعل الاصل وبعض منه ثم أقيم من يتعلقه مقام بعض وقد يقال محل كون الاصلى يجب له متعلق اذا كان الغرض معناه لا مجرد الاشارة الى معنى غيره فتدبر (قوله ومنادون ذلك) أى بعضنا دون ذلك أى أو بعض منادون ذلك وقوله ومامنا الخ أى ومابعضنا الا له مقام معلوم أو ومابعض منا الا له مقام معلوم واقامة الجار والمجرور مقام المبتدا فى هذين المحلين متعينة إذ ليس معنا مايصلح لكونه مبتدا فلذلك جعلهما دليلا بخلاف مانحن فيه فان اقامة الجار والمجرور غير متعينة لجواز جعل مابعد الجار مبتدا بقطع النظر عن المانع المعنوى على مامر فلا يقال ان ما استدل به محل النزاع لكن يرد بالنسبة لقوله ومامنا الخ أن القوم يعتبرون الموصوف بعد الا ويجعلونه مبتدا والظرف المتقدم خبرا كما فى مناطعن ومنا أقام وبالنسبة لقوله ومنادون ذلك مالم نقل الكلام فى الاقامة التى يقطع فيها النظر عن المبتدا رأسا فانها غير ممكنة فيه لكون الظرف غير مشير لمعنى المبتدا (قوله فأخرج به من الثمرات) الجار

فى هـذا النشر كلمة أو فصح الحمل فى منه مايبين الخ واندفع الاعتراض بان الاولى الواو اه عبد الحكيم بالمعنى وقوله يبين متعلقها لك أن تقدر هذا المضاف بعد من أى والثانى من متعلقه ما الخ وأن تقدر تمييز قبل ما أى والثانى منه تمييز مايبين الخ وقوله فصح الحمل أى بتقدير المضاف وقوله واندفع الاعتراض الخ أى بجعل مالفا مجملا ومابعده نشرله وقوله الاولى الواو أى لان أولا حد الشيئين وهو غير مراد هنا فتأمل وفى سم اعتراض آخر وجوابه سيأتيان فيما نكتبه على قوله أو فى علم الصرف (قوله فى علم متن اللغة) أى أصلها اه سم وكتب أيضا قوله فى علم متن اللغة عبارة ع ق منه مايبين فى العلم المسمى بعلم متن اللغة أى معرفة أوضاع المفردات اللغوية وسمى هـذا العلم علم المتن لان المتن هو ظهر الشئ ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالنحو مثلا تعلقت بالالفاظ لا من حيث المعنى الموضوع له اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لان الناس الى ادراك المعنى أحوج اه (قوله كالغرابة) قال فى المطول أعنى تمييز السالم من الغرابة عن غيره وقال هنا يعنى به يعرف الخ وأشار بذلك الى أن قوله كالغرابة يحتاج الى تقدير أى كتمييز ذى الغرابة عن غيره لان التمثيل لما يبين وهو تمييز وكذا لا بد منه فى قوله كمخالفة القياس ومابعده وكتب أيضا قوله كالغرابة الكاف استقصائية وكذا يقال فى قوله الآتى كمخالفة ومابعده (قوله أى معرفة الخ) لو حمل العلم هنا على المسائل وقال أى مسائل أوضاع المفردات لكان أنسب بقول المصنف يبين فى علم الخ (قوله لان اللغة) المراد لان علم اللغة لان العلم هو الذى يطلق على تلك الأشياء وأما اللغة فهى الالفاظ الموضوعة للمعانى اه سم وكتب أيضا قوله لان اللغة أعم من ذلك أى لانها قد تطلق على غير معرفة أوضاع المفردات من معرفة أحوال اللفظ العارضة له من الصحة والاعلال والاعراب والبناء وغير ذلك اه جربى وكتب أيضا على قوله أعم مانصه لان علم اللغة يطلق على مايشمل جميع علوم العربية كما فى الاطول وعلى قوله من ذلك مانصه أى من علم متن اللغة (قوله يعرف تمييز) ان أريد التمييز ذهنا وهو معرفة السالم من غيره احتيج الى تقدير مضاف أى متعلق تمييز والا

(فى علم متن اللغة) كالغرابة وانما قال فى علم متن اللغة أى معرفة أوضاع المفردات لان اللغة أعم من ذلك يعنى به يعرف تمييز السالم من الغرابة عن غيره

والمجرور قائم مقام المفعول ويحتمل أنه حال والمفعول رزقا (قوله ومابعده) أى قوله يبين مع ما تعلق به (قوله والشائع فى هذا النشر كلمة أو) أى التى بمعنى الواو اه شيخنا (قوله فصح الحمل) أى حمل ما الموصوفة بايقاعها على تمييزات وتقدير المضاف ولو أوقعت على المتعلق لم يصح حملها على قوله منه الذى بمعنى بعضه لأن المراد به التمييز ومالم تقع على تمييزات فتباينا ولو لم يقدر المضاف لم يصح وصفها بما ذكره لأن التمييزات لا تبين فى علم متن اللغة ومامعه هذا إيضاح ماقاله بعض مشايخنا وما قاله المحشى بعد يحتاج لاعتبار أن الموصوف وصفته كالشئ الواحد وقال شيخنا يحتمل أن مراده حمل يبين على نائب الفاعل ويحتمل أن المراد حمل ما على المبتدا فيحتاج حينئذ الى أن يقال ان الموصول وصلته كالشئ الواحد ففساد الصلة يفسد حمل الموصول وصحتها تصحح حمل الموصول اه ولا يخفى مافيه (قوله عبارة ع ق الخ) يفيد انه لم تقع التسمية بمتن اللغة ومعنى غير المعنى الذى مر عن سم وغير ذلك (قوله قال فى المطول) أى بعد قوله كالغرابة (قوله لو حمل العلم الخ) ماصنعه أولى إذ الاصل فى العلم الادراك فحمله على أصله وفى بمعنى الباء والى ذلك يشير قول الشارح يعنى به الخ أى بالعلم والادراك والمعرفة يعرف أى يظهر وينكشف متعلق تمييزا الخ على حد عرفت بمعرفتى ماتعلقت به اه شيخنا (قوله لأن العلم هو الذى يطلق الخ) قال يس متعقبا

كان المعنى به يعرف معرفة السالم ولا يخفى تهافته وان أريد التمييز خارجا وهو التكلم بالسالم وترك التكلم بغير السالم فالامر ظاهر (قوله بمعنى الخ) هذا لا يخص علم اللغة بل يجرى فى الصرف والنحو فلعله ترك التنبيه عليه فيهما لعلمه بالمقايسة وكتب أيضا قوله بمعنى الخ أى ليست معرفة السالم من غيره بقولهم هذا سالم هذا غير سالم أو هذا اللفظ غريب وهذا ليس بغريب أو هذا يحتاج فى معرفته الى تنقير أو تخريج وهذا لا يحتاج بل بمعنى الخ وكتب أيضا قوله بمعنى الخ لكن المناسب لهذا التقرير أن يقول المصنف منه ما يستفاد من علم متن اللغة الخ كما لا يخفى اه فنرى (قوله علم أن ماعداها الخ) لان الأشياء تتبين بأضدادها اه ع ق (قوله الى تنقير) أى زيادة بحث لعدم وجدانه فى الكتب المتداولة وقوله أو تخريج أى على وجه بعيد كمسرج (قوله ماقيل) القائل الزوزنى وكتب أيضا قوله ماقيل أى اعتراضا على المصنف بناء على أن مراده بقوله يبين فى علم متن اللغة أنه يبين فيه أن بعض الكلمات يحتاج فى معرفته الخ اه سم (قوله أن بعض الألفاظ) أى لا يقال فى بعض معين من الالفاظ انه يحتاج الخ أى فكيف يقول ان تمييز السالم من غيره يبين فى علم متن اللغة (قوله الى أن يبحث عنه) أى أو أن يخرّج على وجه بعيد (قوله أو فى علم الصرف) ظاهره أن هذه صلات متعددة لموصول واحد مع اختلاف الموصول هنا اذ الذى يبين فى علم متن اللغة مغاير لما يبين فى التصريف الخ والجواب ان أو للتقسيم والمراد بما يبين نوع كلى والمعنى أن هذا ينقسم الى قسم يبين فى علم متن اللغة وقسم فى التصريف الخ اه وكتب أيضا قوله أو فى علم الصرف اعترض عليه بأن المخل بالفصاحة هو مخالفة ماثبت عن الواضع

بمعنى أن من تتبع الكتب المتداولة وأحاط بمعانى المفردات المأنوسة علم أن ماعداها مما يفتقر الى تنقير أو تخريج فهو غير سالم من الغرابة وبهذا يتبين فساد ماقيل انه ليس فى علم متن اللغة أن بعض الألفاظ يحتاج فى معرفته الى أن يبحث عنه فى الكتب المبسوطة فى اللغة (أو) فى علم (الصرف) كمخالفة القياس

لسم مر عند قوله فلما كان علم البلاغة وتوابعها أنه يجوز أن يكون البلاغة والنحو ونحو ذلك هو العلم وأن اضافة العلم الى النحو مثلا فى قولنا علم النحو من اضافة العام الى الخاص وحينئذ فلا حاجة هنا الى تقدير لأن اللغة علم على العلم المخصوص اه ويوافقه مانقل عن الجربى بعد وان كان مانقله بعد عن الاطول يشير الى ماقاله سم (قوله وان أريد التمييز خارجا) عرفت انه غير مراد فتنبه (قوله هذا لا يخص علم اللغة الخ) فيه نظر فان علم الصرف يذكر فيه قاعدة الادغام القياسى مثلا ومايثبت عن البلغاء بكثرة على خلافها وذلك بيان لما ثبت عن الواضع وماخالفه وان كان بطريق الاجمال ونظير ذلك يقال فى النحو وأما علم متن اللغة فليس بهذه المثابة فافهم (قوله لكن المناسب لهذا التقرير الخ) يدفع بجعل فى سببية لكن فيه ان المناسب حينئذ يتبين لا يبين (قوله أن بعض الكلمات) أى بعضا مخصوصا كما لا يخفى (قوله ظاهره ان هذه صلات الخ) فيه أن الصلة يبين وأما قوله فى علم متن اللغة أو فى علم الصرف الخ فمتعلقات لتلك الصلة فالمتعدد انما هو متعلقاتها لا هى نعم قوله يدرك بالحس صلة أخرى الا أن يريد تعدد الصلات حقيقة ومتعلقا (قوله مع اختلاف الموصول) أى فى الواقع من حيث المعنى (قوله والجواب ان أو للتقسيم الخ) ليس هذا عين ماأجاب به عبد الحكيم فيما تقدم من أن كلمة مالف مجمل ومابعده نشر والتعبير بأو لشيوعها فى مثل ذلك لان عبد الحكيم جعله من التوزيع على الكل لا من تقسيم الكلى لانه أوقع ماعلى تميزات لا على مطلق تمييز ومقتضى هذا الجواب أنه من تقسيم الكلى الى جزئياته حيث قال والمراد بما يبين نوع كلى وهذا الجواب والاشكال هما اللذان وعد فيما سبق باتيانهما ولا يخفى أن اعتبار التقسيم بالوجه المذكور تكلف فالاولى ماقاله عبد الحكيم (قوله اعترض عليه بأن المخل بالفصاحة هو مخالفة الخ) أى

وأجيب بأنهم يذكرون الألفاظ الشواذ الثابتة فى اللغة و يقولون انها شاذة فيعلم منه أن ماعدا هذه الألفاظ خلاف مائبت عن الواضع اه فنرى (قوله اذ به يعرف الخ) لان من قواعدهم أن المثلين اذا اجتمعا فى كلمة وكان الثانى منهما متحركا ولم يكن زائد الغرض وجب الادغام اه جربى (قوله كضعف التأليف) مثل الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما (قوله والتعقيد للفظى) ردعليه بأن التعقيد اللفظى قد يكون سببه اجتماع أمور كل منها سائغ الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب أن يكون لمخالفة القانون النحوى فكيف يبين فى علم النحو والجواب أن تسبب التعقيد اللفظى عن اجتماع تلك الامور انما هو لمخالفتها الاصل فيها من تقديم وتأخير مثلا ومخالفة الاصل وان جازت توجب عسر الدلالة والنحو يبين فيه ماهو الاصل وما هو خلافه وحينئذ يعرف به التعقيد اللفظى الحاصل بكثرة مخالفة الأصل (قوله أو يدرك بالحس) عطف على يبين أى ومنه تمييز يدرك متعلقه وهو التنافر بالحس كما يدل عليه قوله اذ به يعرف الخ فلا يرد أن التمييز عبارة عن المعرفة ولا يدرك الحس ذلك التمييز لانه لا يحصل به العلم ولا يحتاج الى القول بأن يدرك بمعنى يحصل بالحس أى بالذوق الصحيح الذى هو كالحس فى الادراك اه عبد الحكيم (قوله بالحس) أى بالذوق السليم الذى هو مثل الحس فى الادراك أو مراده الحس الباطنى وقيل مراده بالحس السمع (قوله كالتنافر) أى تنافر الحروف (قوله مايبين) أى التمييز الذى يبين متعلقه الخ (قوله أو يدرك) أو للتقسيم فاندفع مافى الحفيد اه (قوله فقدسها الخ) لان مايدرك بالحس ليس هو ماعدا التعقيد المعنوى بل بعضه اه سم (قوله التعقيد المعنوى) أى تمييز التعقيد المعنوى اه سم (قوله اذ لا يعرف) تعليل لاستثناء التعقيد اه سم (قوله تمييز السالم) أى متعلق تمييز (قوله بعضه مبين فى العلوم المذكورة) أى مبين متعلقه وهو الغرابة ومخالفة القياس وضعف التأليف والتعقيد اللفظى وقوله و بعضه

وليست معلومة من الصرف (قوله وأجيب بانهم) أى الصرفيين وقوله الشواذ أى قياسا لا سماعا كما يدل عليه التفريع (قوله ولم يكن زائد الغرض) احتراز عن نحو جلبب فانه يمتنع ادغامه لفوات ماقصد من زيادة احدى الباءين لالحاقه بدحرج من قصد الموازنة وللقاعدة المذكورة شروط زيادة على ما اعتبره فيها كما يعلم من الالفية وموادها فى باب الادغام (قوله قد يكون سببه اجتماع أمور الخ) مقابله أنه قد يكون من ضعف التأليف وقد يكون بغير ذلك كاجمال فى مراد به البيان مع خفاء القرائن كزيد العالم من بنى فلان فان لفظ العالم فيه يحتمل الخبرية والنعتية لترك ضمير الفصل فهذا خلل فى النظم موجب للخفاء وليس ضعفا فى التأليف ولا اجتماع أمور مخالفة للاصل و بهذا تعلم مافى قول عبد الحكيم ان التعقيد اللفظى يحصل إما لضعف التأليف واما لاجتماع أمور كل واحد منها خلاف الاصل وكل واحد منهما يعلم بالنحو اه من أنه قد يحصل بغيرهما اه معاوية (قوله أى بالذوق السليم الذى الى آخره) تفسير لكلام المصنف (قوله الذى هو كالحس) أى الظاهرى (قوله مثل الحس) أى الظاهرى (قوله أو مراده الحس الباطنى) أى الذى هو الذوق فلا احتياج للتشبيه (قوله وقيل مراده بالحس السمع) مخالف لما سبق فى الشارح من أن ادراك التنافر انما هو بالذوق الصحيح (قوله أى تنافر الحروف) انما قصره على ذلك لقول الشارح بعد وكذا تنافر الكلمات و يصح لك التعميم و يكون قوله وكذا الخ

اذ به يعرف أن الاجلل مخالف للقياس دون الأجل (أو) فى علم (النحو) كضعف التأليف والتعقيد اللفظى (أو يدرك بالحس) كالتنافر اذ به يعرف أن مستشزرا متنافر دون مرتفع وكذا تنافر الكلمات (وهو) أى ما يبين فى العلوم المذكورة أو يدرك بالحس فالضمير عائد الى ما ومن زعم أنه عائد الى ما يدرك بالحس فقدسها سهوا ظاهرا (ماعدا التعقيد المعنوى) اذ لا يعرف بتلك العلوم ولا بالحس تمييز السالم من التعقيد المعنوى عن غيره فعلم أن مرجع البلاغة بعضه مبين فى العلوم المذكورة و بعضه يدرك بالحس

يدرك بالحس أى يدرك متعلقه وهو التنافر سواء كان فى الحروف أو فى الكلمات وقوله و بقى أى من المرجع وكتب أيضا قوله و بقى الاحتراز الخ والاحتراز الخ أى غير مبينين فى علم ولا مدركين بحس فمست الخ (قوله الاحتراز عن الخطأ الخ) أى الذى هو للمرجع الأول بتمامه وقوله والاحتراز عن التعقيد المعنوى أى الذى هو بعض المرجع الثانى واحترز بالمعنوى عن اللفظى فانه لم يبق غير مبين فى علم بل هو مبين فى علم النحو كما صرح به قريبا (قوله لذلك) أى لمعرفة ذلك المذكور من الاحترازين كما فى الجربى (قوله علم المعانى) ان أريد القواعد فالأمر ظاهر أو الملكة أو الادراك احتيج الى تقدير مضاف أى فوضعوا متعلق علم المعانى وكذا يقال فيما بعد (قوله أى عن الخطأ الخ) أى لا عن الاحتراز عن الخطأ كما قد يوهمه ظاهر اللفظ تأمل سم أى لان الاول من مرجع البلاغة هو الاحتراز عن الخطأ لا نفس الخطأ فيوهم ظاهر عبارة المصنف أن علم المعانى هو ما يحترز به عن هذا الاحتراز وهو فاسد فلذلك قال الشارح أى عن الخطأ دفعا لهذا التوهم ولو عبر بيعنى دون أى كما عبر فى المطول لكان أنسب هذا وقال الفنرى الاولى فى تأويل كلام المتن أن يكون على حذف مضاف أى وما يحترز به عن متعلق الاول ومتعلقه هو الخطأ فى التأدية تأمل (قوله لمكان) أى لوجود اه جربى فهو مصدر ميمى من الكينونة (قوله مزيد اختصاص) أى تعلق فاندفع ما قيل ان الاختصاص لا يقبل الزيادة والنقص وكتب أيضا قوله مزيد اختصاص لهما بالبلاغة اعترضه الحفيد بما ملخصه ان مرجع البلاغة كما مر شيئان الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد زائدا على أصل المراد وتمييز الفصيح من غيره فالشئ الاول لا يكون الا بعلم المعانى ولا يشاركه فيه غيره من العلوم فلا يظهر بالنسبة اليه التعبير بمزيد والشئ الثانى كما يتوقف على علم البيان يتوقف

وبقى الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن التعقيد المعنوى فمست الحاجة الى عالمين مفيدين لذلك فوضعوا علم المعانى للاول وعلم البيان للثانى واليه أشار بقوله (وما يحترز به عن الاول) أى عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد (علم المعانى وما يحترز به عن التعقيد المعنوى علم البيان) وسموا هذين العلمين علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص لهما بالبلاغة

راجعا للتعليل (قوله رحمه الله تعالى و بقى الاحتراز الخ) فيه أن الذى بقى مما مر هو الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد وتمييز السالم من التعقيد المعنوى من غيره وأما الاحتراز عن التعقيد المعنوى فلم يدخل فيما مر والجواب أن فى كلام المصنف احتباكا والتقدير مرجعها الى الاحتراز عن الخطأ أى معرفة الاحتراز عنه وتمييز المطابق لمقتضى الحال من غيره أى معرفة ذلك وتمييز الفصيح من غيره والاحتراز عن غير الفصيح أى معرفة الاحتراز عنه و يشعر بذلك قول المصنف بعد وما يحترز به عن التعقيد المعنوى علم البيان والا فالظاهر أن يقول وما يبين فيه تمييز السالم من التعقيد المعنوى من غيره علم البيان وعلى ما يناسب هذا يحمل كلام الشارح فى جميع ما مر كقوله يعنى أن من تتبع الكتب الى أن قال علم الخ أى وعرف الاحتراز عن غير السالم منها و بهذا الجواب صح قول المحشى وقوله والاحتراز عن التعقيد المعنوى أى الذى هو بعض المرجع الثانى فافهم (قوله وقال الفنرى الاولى الخ) يمكن حمل كلام الشارح عليه فقوله أى عن الخطأ تفسير للمضاف المقدر اه دسوقى (قوله رحمه الله تعالى وما يحترز به عن الاول الخ) الانسب بالسابق و بقوله وما يعرف به وجوه الخ ان يكون المعنى وما يعلم به الاحتراز عن الاول الخ (قوله اعترضه ح ف الخ) مبنى على أن اضافة مزيد الى اختصاص على معنى فى وعلى اعتبار تعدد الاختصاص بمعنى التعلق وان الحكم على كل فرد فالمعنى لكل واحد منهما زيادة فى تعلقه بالبلاغة الناشئ من كون ثمرته مرجعا لها فيقتضى ان علم المعانى له زيادة فى تعلقه بالبلاغة الناشئ من كون ثمرته التى هى الاحتراز عن الخطأ الخ مرجعا لها مع ان هذا التعلق لا يشاركه فيه غيره حتى تعقل الزيادة عليه

على اللغة والنحو والصرف بلازيادة له عن غيره وأجيب عن الاول بأن المراد بقوله مزيد اختصاص لهما أى لمجموعهما لا لكل منهما وعن الثانى بأن علم البيان المقصود منه بالذات التمييز المذكور بخلاف النحو مثلا فانه ليس المقصود منه بالذات ذلك التمييز المذكور بل هو حاصل منه تبعا والمقصود بالذات منه معرفة حال اللفظ اعرابا وبناء (قوله وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم) أى من حيث رجوعها الى تمييز الفصيح من غيره وانما كان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة مع توقفها من هذه الحيثية على عدة علوم لان هذين العلمين لا يبحثان الا عما يتعلق بالبلاغة (قوله لمعرفة الخ) للتعليل لاصلة الاحتياج اه سم (قوله والثلاثة)

و يقتضى ان علم البيان له زيادة فى تعلقه بالبلاغة الناشئ من كون ثمرته التى هى تمييز الفصيح من غيره مرجعا لها مع انه لا زيادة له فى هذا التعلق اذ تمييز الفصيح من غيره كما يتوقف عليه يتوقف على اللغة والنحو والصرف والحس بلا زيادة وقد أجيب عن المقتضى الاول بمنع أن الحكم على كل فرد كما فى المحشى وهو لا يتم بدون اعتبار مطلق التعلق كما لا يخفى على من تدبر الا أن يلاحظ الجواب عن الثانى على ما فيه وسيأتى ولك منع ان الاضافة على معنى فى بجعلها من اضافة الصفة للموصوف لانها كثرت فى كلامهم فالمعنى لكل واحد منهما تعلق بالبلاغة زائد على تعلق ما عداهما فلا تقتضى العبارة المشاركة فى تعلق علم المعانى المخصوص به بل ولا المشاركة فى تعلق علم البيان المخصوص به وهو تمييز ما خلا عن التعقيد المعنوى من غيره لكن يحتاج لتوجيه زيادة تعلقه عن النحو مثلا ولك منع اعتبار تعدد الاختصاص بارادة مطلق اختصاص بالبلاغة فالمعنى لكل واحد انهما زيادة فى مطلق التعلق بالبلاغة فزيادة علم المعانى فى مطلق التعلق بأن ثمرته أحد مرجعى البلاغة وزيادة علم البيان فيه بأن المقصود منه بالذات تمييز الفصيح من غيره بخلاف غيره ثم انه جعل ثمرة علم البيان تمييز الفصيح من غيره فيكون تعلقه بالبلاغة بكون تلك الثمرة مرجعها وبنى على ذلك أن غيره يشاركه فى تعلقه وأنت اذا نظرت للحقيقة فاعتبرت أن ثمرته تمييز ما خلا عن التعقيد المعنوى من غيره عرفت أن تعلقه بالبلاغة بكون تلك الثمرة مرجعا لها فلا يستقيم أن غيره يشاركه فضلا عن أن يزيد هو فى ذلك فلا يستقيم الجواب الذى ذكره عن المقتضى الثانى وقد علمت أنه لا ضرورة اليه وبتقرير المقام بما سمعت تعلم سقوط ما يقال فى الاعتراض على الحفيد اشكاله الاول لا يظهر الا لو كان فى كلام الشارح ما يفيد أن علم المعانى له مزيد اختصاص بالاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد وليس فيه ذلك بل الذى فيه أن علم المعانى وعلم البيان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة من حيث هى ولا شك أن البلاغة من حيث هى متوقفة على علم المعانى وعلم البيان وعلم اللغة وعلم الصرف وعلم النحو وأن علم المعانى وعلم البيان يزيدان على الغير فيزيد الاول بكونه مختصا بمرجع من مرجعى البلاغة وبكونه لا يبحث الا عما يتعلق بالبلاغة والثانى بكونه لا يبحث الا عن متعلق البلاغة (قوله المقصود منه بالذات التمييز الخ) أى أنه من جملة المقصود بالذات (قوله وانما كان لهما مزيد اختصاص الخ) هذا توجيه للزيادة وفيه تسليم للمشاركة وهو مبنى على أحد المعنيين السابقين لنا (قوله رحمه الله انحصر مقصوده الخ) هو من انحصار الكلى فى جزئياته كما هو الظاهر لانه يصح أن يخبر بالمقصود عن كل واحد من الفنون الثلاثة فيقال الفن الاول مقصود الكتاب وهكذا فالمقصود والفنون متحدان اذ كلاهما عبارة عن المعانى أو الالفاظ ضرورة أن

وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم ثم احتاجوا لمعرفة توابع البلاغة الى علم آخر فوضعوا لذلك علم البديع واليه أشار بقوله (وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع) ولما كان هذا المختصر فى علم البلاغة وتوابعها انحصر مقصوده فى ثلاثة فنون (وكثير) من الناس (يسمى الجميع علم البيان وبعضهم يسمى) الاول علم المعانى و (الاخيرين) يعنى البيان والبديع (علم البيان والثلاثة علم البديع)

أى و بعضهم يسمى الثلاثة علم البديع كما فى ع ق (قوله ولا تخفى وجوه المناسبة) أما وجه تسمية الاول بالمعانى فلانه يبحث عن كيفية تطبيق الكلام لمقتضى الحال وهو متعلق بالمعانى لان مرجعه الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد والثانى بالبيان فلتعلقه بايراد المعنى الواحد و بيانه بطرق مختلفة فى الوضوح والثالث بالبديع فللبحث فيه عن المحسنات ولاخفاء فى بداعتها وطرافتها وتسمية الثلاثة بالبيان فلان البيان هو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير ولاخفاء فى تعلق الفنون به تصحيحا وتحسينا وأما تسمية الأخيرين بالبيان فلتعلقهما بالبيان أى المنطق الخ أو لتغليب الفن الثانى على الثالث وأما تسمية الثلاثة بالبديع فلبداعة مباحثها وحسنها ملخص من سم و يس وغيرهما

﴿ الفن الاول علم المعانى ﴾

(قوله الفن الاول) لما ذكر ما صدقات الفنون الثلاثة وأسماءها ناسب ذكرها فى التراجم بطريق العهد لان العهد يكفى فيه الذكر الضمنى كما تقدم فاشار الى الاول منها وهو ما يحترز به عن الخطأ فى التأدية فقال الفن الاول علم المعانى والاخبار عنه بانه علم المعانى ولو كان معلوما مما قبله ليناسب الفنين بعده المحتاج فيهما الى الاخبار لطول العهد فتجرى التراجم الثلاثة على نسق واحد من ع ق وكتب أيضا قوله الفن الاول علم المعانى فيه أن الفن الاول ألفاظ لانه جزء من المختصر

ولا تخفى وجوه المناسبة

﴿ الفن الاول علم المعانى ﴾

قدمه على البيان

الجزئى من جنس الكلى" فاذا كان لفظا أو معنى كان الكلى" كذلك قاله عبد الحكيم وفى صحة الاخبار بالمقسم نظر لأن الاخبار حينئذ يفيد الحصر أو من انحصار الكل فى الاجزاء ان اعتبر أن المقصود هو المجموع أو من انحصار المظروف الذى هو المقصود فى الظرف الذى هو الفنون بأن يكون أحدهما سواء كان الظرف أو المظروف عبارة عن الالفاظ والآخر سواء كان الظرف أو المظروف عبارة عن المعانى لصحة كون المعانى ظرفا للالفاظ بالنسبة للمتكلم والالفاظ ظرفا للمعانى بالنسبة للسامع أفاده عبد الحكيم بتصرف وزيادة (قوله أى و بعضهم يسمى الخ) لولا هذا لقلت ان هذا من مدخول تسمية البعض فى المصنف اه شيخنا وكتب الدسوقى على قوله والثلاثة علم البديع هو من تتمة الطريقة الثالثة والحاصل أن الطريقة الاولى تسمى الفن الاول بعلم المعانى والثانى بالبيان والثالث بالبديع والطريقة الثانية تسمى الثلاثة بعلم البيان والطريقة الثالثة تسمى الأول بالمعانى والأخيرين بالبيان وتسمى الثلاثة بالبديع وهذا هو ظاهر المصنف اه وهو مؤيد لما قاله شيخنا

﴿ الفن الأول علم المعانى ﴾

(قوله لما ذكر ما صدقات الفنون الثلاثة) أى المعانى والمفاهيم التى تصدق عليها الفنون الثلاثة ولو كانت مفاهيم رسمية لا حدودا حقيقية لانها المتقدمة فى قوله وما يحترز به الخ وليس المراد بالما صدقات الافراد وقوله وأسماءها وهى علم المعانى وعلم البيان وعلم البديع وقوله يكفى فيه الذكر الضمنى أى يكفى فيه ذكر مدخول أل ضمنا ولم يتقدم لفظ فن أول مثلا هنا لكن لما تخالفت المفاهيم التى قدمها وقدم أسماءها وكان الظاهر انها تذكر بعد على ترتيب ذكرها أولا كان ذلك فى قوة ذكر أن الاول منها فن أول والثانى فن ثانى والثالث فن ثالث هذا غاية ما يتكلف لتصحيح

الذى هو ألفاظ كما مر وعلم المعانى معان فكيف صح الحمل ويجاب بأن الحمل على طريق الاسناد المجازى من اسناد ما للمدلول للدال بناء على أن المجاز العقلى لا يختص باسناد الفعل أو ما فى معناه بل يكون فى غير المشتقات وهو مختار غير المصنف لان العلم وان كان فى الاصل مصدرا ليس المقصود به المعنى المصدرى أو فى الكلام حذف مضاف اما فى الاول أى مدلول الفن الاول الخ أو فى الثانى

كلامه وقوله والاخبار مبتدأ خبره ليناسب وقوله لطول العهد علة للاحتياج أى وليس الاحتياج لجهل النسبة لعلمها أيضا مما سبق ووجهه ما سبق من التكلف الذى سمعته وفى عبد الحكيم قد عرفت تحقيق أن اللام فيه للعهد ووجه حمل علم المعانى على الفن دون العكس وأن الحمل مفيد بحيث يندفع معه جميع الشكوك التى عرضت للناظرين اه محصل ما حققه بايضاح عند قول الشارح ولما انجر الخ أنه يعلم من قوله فلما كان علم البلاغة وتوابعها الى قوله ألفت مختصرا الخ أن مقصود الكتاب منحصر فى علم البلاغة وتوابعها وانجر كلام المصنف فى آخر المقدمة الى أن علم البلاغة منحصر فى علم المعانى والبيان والبديع وانها فنون أى ضروب مختلفة لان الاول ما يحترز به عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد والثانى ما يحترز به عن التعقيد المعنوى والثالث ما يعرف به وجوه التحسين فحصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب هو علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة وتوابعها منحصر فى فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر فى فنون ثلاثة وهذا قياس من الشكل الاول ولا يرد أن شرطه كلية الكبرى لان القضية الشخصية تقوم مقام الكلية كما هو مقرر فى فن الميزان ومعلوم أن الأمور الثلاثة المذكورة فى الكتاب يكون واحد منها أولا وآخر ثانيا وآخر ثالثا فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانوية والثالثية وانها علم المعانى والبيان والبديع الا أن النسبة بينها مجهولة اذ لم يعلم أن الفن الاول علم المعانى أو علم البيان أو علم البديع وحينئذ يصح التحديث عن كل منها بالآخر لان القصد افادة الاتحاد والترجيح بالقصد فقال لافادة النسبة الفن الاول أى من الفنون الثلاثة التى علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعانى والثانى علم البيان والثالث علم البديع فهذه التراكيب من قبيل قولنا المنطلق زيد أى الشخص المعلوم وصفه بالانطلاق هو عين الشخص المعلوم تسميته بزيد كما سيجىء فأل للعهد الذكرى الضمنى لا الصريحى والذى قصد التحديث عنه هو الفن الاول والثانى والثالث فلذلك كان هو المبتدأ والجهل مفيد لجهل النسبة وبه تعلم ما فى كلام ع ق الذى نقله عنه المحشى فتدبر (قوله ويجاب بان الحمل الخ) هذا انما يظهر على جعل العلم بمعنى المسائل أى الأصول والقواعد أما على جعله بمعنى الملكة أو بمعنى الادراك فيكون الحمل حينئذ للارتباط بين السبب العادى وهو اللفظ ومسببه البعيد وهو الملكة أو الادراك لانهما انما يحصلان بواسطة تعقل المعنى المدلول باللفظ عليه فينتقل منه الى المعنى ومنه اليهما (قوله من اسناد ما للمدلول) أى من اسناد ما حقه أن يسند للمدلول (قوله بل يكون فى غير المشتقات الخ) الاولى أن يقول بل يكون فى غير الفعل وما فى معناه من كل ما يفيد الحدث ولو مصدرا ليظهر التعليل فى قوله لان العلم وان كان الخ قاله شيخنا وفى قوله ليظهر التعليل نظر اذ مقتضاه انه لو كان العلم باقيا على مصدريته لكان فى اسناده الى المبتدأ مجاز عقلى عند المصنف مع انه ليس كذلك اذ المجاز العقلى عنده فى اسناد المصدر انما هو فى اسناده الى معموله بطريق الشبه بالفعل كفاعله فالحق أن التعليل راجع لقوله من اسناد ما للمدلول الخ أى انما كان

أى دال علم المعانى ولك منع أن الفن الاول من قبيل الالفاظ وتقدير مضاف فى قول المصنف سابقا ورتبته على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة أى ودوال ثلاثة فنون كما سبق وفيه أيضا أن الخبر هنا وهو علم المعانى أعرف من المبتدا لاضافته للعلم فهو فى رتبته والمتعارف العكس والجواب عن هذا بجعل الفن الاول خبرا مقدما وعلم المعانى مبتدأ مؤخرا يمنعه أن تعريف الجزأين يمنع تقديم الخبر فالمناسب الجواب بمنع أن المتعارف العكس بدليل القائم زيد وانما الضابط جعل المحدث عنه مبتدأ والحديث عنه خبرا تأمل وكتب أيضا قوله علم المعانى من اضافة المسمى للاسم (قوله لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب) كلمة من فى الموضعين ابتدائية الا أن الابتداء باعتبار الاتصال والانتساب والمعنى لكون المعانى حال كونه ناشئا من البيان أى متصلا به بمنزلة المفرد حال كونه ناشئا من المركب أى متصلا به وملخصه أن اتصال المعانى بالبيان ونسبته اليه كاتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه كذا فى الفنرى ويصح أن تكون كلمة من متعلقة بمحذوف أى لكون قرب المعانى

مدلولا لان المراد به القواعد المعلومة لا المعنى المصدرى الذى هو الادراك أى ولا الملكة أيضا ولو قال لان من خصه انما خصه بالفعل وما فى معناه لا بالمشتقات لصح كلامه فتدبر (قوله فى قول المصنف الخ) فيه أن المصنف لم يقل ذلك انما قال الشارح فى أول المقدمة رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون اه ولم يقل وخاتمة اذهى قطعة من الفن الثالث ومن البعيد أن يكون مراده قول المصنف فى الايضاح على فرض أنه قال ذلك فيه (قوله ان تعريف الجزأين) أى تساويهما فى أصل التعريف وان حصل التفاوت رتبة كما هنا اه شيخنا (قوله كلمة من فى الموضعين الخ) فى عبد الحكيم كلمة من هذه تسمى اتصالية لانه يفهم منها اتصال شئ بمجرورها وهى ابتدائية الا أن ابتدائيته باعتبار الاتصال كذا فى حواشى شرح المفتاح الشريفى ومعنى قوله الا أن ابتدائيته الخ أن مجرورها ليس مبدأ ومنشأ لنفس ما قبلها بل مبدأ لاتصاله فالمبتدأ هو الاتصال فاما أن يقدر متعلقها خاصا كما قال الشيخ الطيبى فى شرح المشكاة فى بيان قوله عليه الصلاة والسلام أنت منى بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام ان قوله منى خبر للمبتدأ ومن اتصالية ومتعلق الخبر خاص والباء زائدة بمعنى أنت متصل بى ونازل منى منزلة هارون من موسى أى منزلة كمنزلة هارون فالكلام على التشبيه واما أن يقدر عاما كما ذهب اليه السيد الشريف حيث قال فى حواشى شرح المفتاح أنت نازل منزلة كائنة وناشئة منى كمنزلة هارون من موسى فمنى متعلق بكائنة التى هى صفة للموصوف المحذوف الذى هو منزلة والباء على هذا الاحتمال زائدة أيضا فالتقدير ههنا لكونه متصلا به ونازلا منه منزلة المفرد متصلا ونازلا من المركب فمنه متعلق بمتصلا ونازلا الواقعين خبرا للكون ومن المركب متعلق بمتصلا ونازلا الواقعين حالا من المفرد وهذا هو الأنسب والافيصح تعلق من المركب بمنزلة فلا حاجة لتقدير متصلا ونازلا آخرا أولكونه نازلا منزلة كائنة منه كمنزلة المفرد كائنة من المركب فمنه متعلق بكائنة الواقع صفة لمنزلة ومن المركب متعلق بكائنة الواقع حالا من منزلة المضافة للمفرد اه بايضاح ويصح أن التقدير كمنزلة المفرد الكائنة من المركب فمن المركب متعلق بالكائنة الواقع صفة لمنزلة وهذا هو الأنسب بما قبله وظاهره أن من الاتصالية حقيقة ثم قوله لانه يفهم منها اتصال شئ الخ ليس المراد أن الاتصال معناها بل المراد أنه يفهم لزوما لانها لابتداء الاتصال (قوله أى متصلا) أى فالمراد بالابتداء الاتصال لا الابتداء الحقيقى كذا فى حاشية الحفنى على ح ف وقد

لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب

من البيان بمنزلة قرب المفرد من المركب كما ذكره فى شرح الكشاف فى قوله صلى الله عليه وسلم أنت منى بمنزلة هرون من موسى وكتب أيضا قوله بمنزلة المفرد يعنى أن علم المعانى ليس جزأ للبيان حقيقة بل كالجزء لان رعاية المطابقة لم تعتبر فى البيان على وجه الجزئية بل معنى اعتبارها فيه أن الايراد الذى هو مقصود البيان انما يعتبر بعد رعاية المطابقة ولو علل التقديم بمجرد هذه البعدية لكفى فقوله لكونه منه أى لاجل أن علم المعانى بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعا فقدم علم المعانى لذلك وضعا كذا فى الجربى وكتب أيضا على قوله بمنزلة المفرد

فهم أن المتعلق هو معنى من فقال ذلك ولا يخفى فساده ولا ما يلزمه من الفساد وهو أن الحال هنا نفس الحرف فافهم وعبارة الفنرى ومتصلا اه وكتب بعض المشايخ على قوله أى متصلا ما نصه هذا هو المراد من من الاتصالية وهو معنى مجازى لمن الابتدائية فيكون بيانا للمراد من قوله ناشئا من البيان الذى هو المعنى الحقيقى لها ففى من استعارة تبعية حيث شبه بمتعلق من الابتدائية وهو النشء معنى الباء التى للالصاق والاتصال ثم أطلق الأول على الثانى ثم استعمل فيه ما وضع له وهو من اه أى فالاستعارة فى متعلق معنى الحرف أصلية وفى الحرف تبعية للاستعارة فى المتعلق على رأى الجمهور وأما على ما قاله العصام فيقال شبه مطلق إلصاق واتصال بمطلق ابتداء لشئ فسرى التشبيه للجزئيات واستعيرت من من جزئى من جزئيات المشبه به لجزئى من جزئيات المشبه وهذا كله فاسد اذ هو مبنى على ما فهمه الحفنى وقد علمت فساده ولا يخفى أنه لا مخالفة بين كلام الفنرى وما مر عن عبد الحكيم إلا فى كونه جعل الجار والمجرور متعلقا بمحذوف خاص حالا من الضمير ولم يجعله عبد الحكيم كذلك فافهم (قوله أنت منى) الخطاب لسيدنا على كرم الله وجهه (قوله يعنى أن علم المعانى الخ) حمل المفرد على مطلق جزء والمركب على مطلق كل فقال ذلك ولو أبقاهما على معناهما الاصطلاحى لم يجئ ذلك وفى عبد الحكيم ان معنى كلام الشارح ان نفس علم المعانى ليس معتبرا فى علم البيان لا من حيث الذات بأن يكون بعضا من مسائله ولا من حيث المفهوم بان يكون علم المعانى داخلا فى مفهوم علم البيان بحيث لا يتعقل علم البيان الا بتعقل علم المعانى انما المعتبر فى مفهوم علم البيان هو رعاية المطابقة لمقتضى الحال اذ علم البيان هو علم يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الدلالة فى الوضوح بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ولما كانت رعاية المطابقة معتبرة فى مفهوم علم المعانى وزاد علم البيان على علم المعانى باعتبار الايراد كانت النسبة بين علم المعانى وعلم البيان كنسبة المفرد من المركب فلذا قدم عليه ولم يكونا من قبيل المفرد والمركب لما علمت من أن نفس علم المعانى ليس جزأ من علم البيان وقيل معناه ان ثمرة علم البيان وهو الايراد المذكور بعد ثمرة علم المعانى وهى رعاية المطابقة فيكون علم المعانى باعتبار ثمرته متقدما على علم البيان باعتبار ثمرته وفيه أن ثمرة العلمين معرفة الايراد ورعاية المطابقة لا نفسهما لان المترتب على علم البيان هو معرفة الايراد لا الايراد بالفعل اذ قد يعرف الشخص علم البيان ولا يحصل منه ايراد أصلا وكذا يقال فى علم المعانى ولا شك أن معرفة الايراد ليس بعد معرفة رعاية المطابقة ولو سلم أن ثمرة العلمين نفس الايراد ورعاية المطابقة فاللازم أن يكون ثمرة أحدهما من حيث التحقق بل من حيث الاعتداد متحققة بعد تحقق ثمرة الآخر ولا يصلح وجها وجيها لتقديم أحدهما على الآخر لانه انما يصلح وجها وجيها للتقديم الاولوتأخرت ثمرة علم البيان عن ثمرة علم المعانى من حيث التحقق والوجود

الخ مانصه بجامع التوقف على كل (قوله لان رعاية الخ) علة للعلة (قوله وهو) أى الرعاية المذكورة وذكره باعتبار الخبر اه جربى وكتب أيضا قوله وهو مرجع علم المعانى لعل المراد بالمرجع هنا الفائدة والثمرة لاماسبق اذلا يتوقف علم المعانى وحصوله على تحقق الرعاية المذكورة تأمل سم (قوله معتبرة) أى على جهة الشرطية وكتب أيضا قوله معتبرة فى علم البيان المراد بالاعتبار مايشمل اعتبار الخارج واعتبار الفائدة فان رعاية المطابقة أمر خارج عن البيان لاجزء منه ولا فائدة له والشئ الآخر الذى هو ايراد المعنى الخ فائدة لعلم البيان ومقصود منه اه يس (قوله المعنى الواحد) كثبوت الجود لزيد فانك تعبر عنه تارة بقولك زيد سخى وتارة تقول زيد جبان الكلب وتارة تقول زيد كثير الرماد وتارة تقول هزيل الفصيل اه سم (قوله فى طرق) أى بطرق

فى نفسهما ألا ترى ان ثمرة النحو معتبرة بعد ثمرة الصرف ولا تقديم له على النحو بل يؤخرونه كما فى الكتب المصنفة فيهما كالتسهيل والألفية للسيوطى ولو سلم صلاحيته وجها وجيها للتقديم فلا حاجة الى جعله بمنزلة المفرد من المركب تشبيها حينئذ اه بايضاح وبه تعلم مافى المحشى على انه يصير عليه قول الشارح فى علم البيان على تقدير مضاف أى فى ثمرة علم البيان التى هى الايراد فلا يصح قوله مع زيادة شئ آخر الخ اذ يلزم عليه اعتبار الشئ فى نفسه وهو فاسد فيحتاج لتصحيحه بان يراد انها معتبرة فى علم البيان على وجه شرطية الاعتداد بثمرته مع اعتبار الايراد فى علم البيان على وجه كونه ثمرة وفائدة له وهو تعسف وفى ع ق وقدمه على علم البيان لان ثمرة علم المعانى رعاية المطابقة لمقتضى الحال وثمرة البيان هى الاحتراز عن التعقيد المعنوى وذلك بسبب معرفة ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة مع معرفة المقبول منها ليترك غيره وثمرة العلم الثانى انما تعتبر بعد حصول ثمرة الأول فصار الأول باعتبار مرجعه وثمرته كالجزء للثانى باعتبار مرجعه وفائدته فى عدم وجود الثانية بدون الاولى كما لا يوجد الكل بدون الجزء كذا يستفاد من كلامهم وفيه نظر لان اعتبار المطابقة أيضا لا عبرة بها فى باب البلاغة بدون انتفاء التعقيد المعنوى الذى انما ينتفى بمعرفة الايراد على الوجه المقبول الخ مافيه فراجعه وقد يدفع بان المطابقة قد لا يتوقف اعتبارها فى باب البلاغة على ماذكره لان الكلام المطابق لمقتضى الحال قد تكون دلالته وضعية حقيقية لا عقلية مجازية فافهم (قوله أى الرعاية المذكورة الخ) لو أعيد الضمير على المقتضى لم يحتج لاعتبار الخبر ولا للترجى بعد اذ المقتضى مرجع علم المعانى ومبناه ومداره اه شيخنا ولا يخفى مافيه (قوله أى على جهة الشرطية) أى انها شرط فى الاعتداد بثمرته وهى ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فى الوضوح والخفاء وليس المراد اعتبارها فى البيان على وجه الجزئية كما سبق لان البيان ليس مركبا من رعاية المطابقة وايراد المعنى الواحد بطرق الخ وانما كانت تلك الرعاية كالجزء من حيث الاعتداد بثمرة البيان بعدها وليست جزأ حقيقة للبيان لان حصوله وتحققه لا يتوقف على رعاية المطابقة لانه يمكن تحقق ملكة يقتدر بها على ايراد المعنى الواحد بالطرق المذكورة من غير رعاية المطابقة ولا شك أن هذه الملكة تسمى علم البيان اه شيخنا وهو مبنى على ماجرى عليه المحشى وبعد ذلك لا يخفى مافيه (قوله بقولك زيد سخى) الاولى حذفه لانه ليس من الطرق المترتبة على علم البيان (قوله أى بطرق) أشار الى أنه متعلق بايراد وفى بمعنى الباء ولو جعله ظرفا للمعنى لكان التقدير بايراد المعنى الواحد الكائن فى طرق مختلفة ومتعلق ايراد محذوف فر بما يقدر بطريق منها مع انه

لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعانى معتبرة فى علم البيان مع زيادة شئ آخر وهو ايراد المعنى الواحد فى طرق مختلفة

(قوله وهو علم) الضمير الى علم المعانى وأسماء العلوم المدونة نحو المعانى تطلق على ادراك القواعد عن دليل حتى لو أدركها أحد تقليدا لا يقال له عالم بل حاك ذكره السيد السند فى شرح المفتاح وقد تطلق على معلوماتها التى هى القواعد لكن ان علمت عن دليل وان أطلقوا وعلى الملكة الحاصلة من ادراك القواعد مرة بعد أخرى أعنى ملكة استحضارها متى أريد لكن اذا كانت ملكة ادراك عن دليل وان أطلقوا كما يقتضيه تخصيص الاسم بالادراك عن دليل كما لا يخفى وكذلك لفظ العلم يطلق على المعانى الثلاثة لكن حقق السيد السند أنه فى الادراك حقيقة وفى الملكة التى هى تابع الادراك فى الحصول ووسيلة اليه فى البقاء وفى متعلق الادراك الذى هو المسائل امّا حقيقة عرفية أو اصطلاحية أو مجاز مشهور وفى كونه حقيقة فى الادراك نظر لان المراد به الادراك عن دليل لا الادراك مطلقا حتى يكون حقيقة وبالجملة التعريف يحتمل أن يكون للمعانى بأىّ معنى يؤخذ اه أطول لكن الحمل على الادراك ههنا لا يناسب لصيرورة المعنى عليه ادراك يدرك به ولا يخفى ما فيه ولعل هذا هو الداعى للشارح الى تجويز الحمل على الملكة والقواعد دون الادراك فتأمل ثم قال ومما يرد أنه يصدق التعريف على ملكة مسائل العلوم الثلاثة

(وهو علم)

لا يكون عالما بالبيان الا ان كان عنده قدرة على الايراد بجميع الطرق كما سيأتى فى تعريف علم البيان (قوله المدونة) قيل الاولى حذفه لان العلم المدوّن لا يطلق الا على المسائل أى القواعد لان التدوين عبارة عن اثبات النقوش فى نحو الورق ولا يطلق العلم المدوّن على الادراك ولا على الملكة وهذا محمل قول غير واحد من المحققين حقيقة كل علم مسائله بمعنى حقيقة كل علم مدون مسائله اه وفيه ان غاية ما فى المحشى أن اسم العلم المدون كلفظ نحو ولفظ صرف يطلق على هذا العلم المدون وعلى ادراكه وعلى ملكته وهذا لا خفاء فى صحته انما يشكل لو قال ان لفظ علم مدون يطلق الخ (قوله وقد تطلق على معلوماتها) ذكر ذلك وان فهم من قوله أسماء العلوم المدونة ليقيده بقوله لكن الخ وأنث الضمير العائد على الادراك وكان حقه التذكير لكن عبارة الأطول فى بعض نسخه ادراكات بصيغة الجمع (قوله كما يقتضيه تخصيص الاسم) أى اسم العلم المدون كلفظ المعانى وقوله بالادراك عن دليل أى كما تقدم عن السيد (قوله لكن حقق السيد السند الخ) لما كانت المعانى الثلاثة المذكورة لأسماء العلوم ليس فيها معنى حقيقى لغوى اذ أسماء العلوم مستحدثة لمعانيها فربما يتوهم من التشبيه ان لفظ العلم كذلك استدرك لافادة أن الاول من معانيه حقيقى لغوى (قوله اما حقيقة عرفية) أى عرفية عامة (قوله أو اصطلاحية) أى عرفية خاصة بنحو أهل الفنون (قوله حتى يكون حقيقة) وذلك لان العلم معناه لغة الادراك الشامل للادراك عن دليل وللادراك المجرد سواء كان كل منهما تصوريا أو تصديقيا فاطلاقه على ادراك أحكام القواعد عن الدليل اما حقيقة عرفية أو اصطلاحية أو مجاز مشهور وقد يقال اطلاق اسم الكلى على الجزئى حقيقة من حيث تحقق الكلى فيه فلعل السيد ممن يقول بذلك (قوله لكن الحمل على الادراك الخ) فيه نظر لان المعنى ادراك القواعد الكلية يعرف بسببه أحوال جزئيته فتتعلق الادراكين مختلف (قوله على ملكة مسائل العلوم الثلاثة) أى ملكة المجموع الحاصلة دفعة بممارسة مسائله مختلطة مرة بمرة لا مفرزة بالمرة قاله معاوية ولعل وجه التقييد بما ذكره أن يكون الحاصل بالممارسة ملكة واحدة فى الظاهر المتعارف وفى عبد الحكيم وما أورد على التعريف من أنه

مثلا لا يقال انها ملكات لا ملكة واحدة لان كل علم ملكات لابوابه بل مسائله و وحدة الملكة ليس أمرا منضبطا يمكن تعيينه واعتباره و يمكن دفعه بتكلف أن يراد يعرف به تلك الاحوال فقط وماذكرته من الملكة يعرف بها غيرها أيضا ومما يرد أنه يصدق التعريف على ملكة استحصال العلم من غير أن يحصل مسئلة منه كما اذا حفظ من شواهد المسائل ما ينى باستنباط مسائله

يصدق على ملكة العلوم الثلاثة مثلا فانه يصدق عليها أنه علم يعرف به أحوال اللفظ العربى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فوهم لان تلك الملكة ان كانت حالة بسيطة مبدأ لتفصيل مسائل العلوم الثلاثة فهى علوم ثلاثة والفرق بالحيثيات فمن حيث انه ملكة يعرف به أحوال اللفظ الخ علم المعانى ومن حيث انه يعرف به ايراد المعنى الواحد فى طرق مختلفة علم البيان ومن حيث انه يعرف به وجوه التحسين علم البديع وان كانت ملكات متعددة فالمجموع أمر اعتبارى ليس بموجود فى نفسه فضلا عن أن يكون سبب المعرفة وهذا الايراد مطرد فى جميع تعريفات العلوم والدفع ماذكرنا اه وقوله ان كانت حالة بسيطة توسعة بالنسبة لكلام الأطول والافلا يلائم قوله لان كل علم ملكات الخ وقوله فالمجموع الخ فيه نظر فان الاعتبارى هو الهيئة الاجتماعية وأما الافراد المجتمعة فوجودية فكان المناسب أن يقول وان كانت ملكات متعددة فالمعرفة على التحقيق ليست الا بالبعض ونسبتها الى المجموع تسامح ولا داعى الى اعتباره وكذلك اذا أريد بالعلم القواعد أو الادراكات لاتنسب معرفة الاحوال المذكورة الى مجموعها الا على وجه التسامح وسكت عبد الحكيم فى الترديد عن المعرفة بكل ملكة لظهور ان ملكة البيان مثلا على انفرادها لا يعرف بها الاحوال المذكورة مع اعتبار الحيثية التى ذكرها الشارح (قوله مثلا) راجع للملكة أو للعلوم الثلاثة وغير الثلاثة كاللغة (قوله لا يقال انها ملكات) أى فى الباطن وقوله لان كل علم ملكات أى فى الباطن أى فالنظر للباطن وترك المتعارف غير مفيد فيرجع للظاهر المتعارف وان كان الاشكال باقيا (قوله ووحدة الملكة الخ) جواب عما يقال للملكات مسائل المعانى وحدة نوعية وكذا ملكات غيره من العلوم فيكون لكل علم ملكة واحدة ظاهرا وباطنا فنعتبر ذلك و يتم التعريف ومحصل الجواب أن الوحدة النوعية للملكة ليست أمرا منضبطا فلا يمكن تعيينها بحمل الملكة على النوع ولا يصح اعتبارها (قوله و يمكن دفعه الخ) أى بعد اعتبار الظاهر المتعارف من أن الملكة واحدة يمكن أن يتكلف و يقال المراد ملكة يعرف بها تلك الاحوال فقط وملكة العلوم الثلاثة يعرف بها غير تلك الاحوال أيضا وفيه ان هذا الجواب يفيد ان ملكة المجموع لا تسمى علم معان أصلا مع أنها تسمى بذلك من حيث يعرف بها أحوال اللفظ الخ وان كانت ليست علم معان لا من تلك الحيثية هذا و يمكن تقرير كلامه بوجه آخر فقوله لا يقال انها ملكات لا ملكة واحدة أى فالتعريف لا يصدق عليها اذ لا يصدق إلا على ملكة واحدة وقوله لان كل علم ملكات أى فالمقصود من الملكة فى التعريف جنس الملكة فهو صادق على ملكات العلوم الثلاثة وقوله ووحدة الملكة الخ جواب عما يقال للملكات مسائل المعانى وكذا غيره وحدة نوعية فلتعتبر فيتم التعريف وجوابه ظاهر مما تقدم وقوله و يمكن دفعه الخ أى فيكون المعنى جنس ملكة يعرف به ذلك فقط (قوله من غير أن يحصل مسئلة منه) وأما اذا حصل مسئلة منه فأكثر تكون ملكة استحصال بقية المسائل علما ولا ضرر فى صدق التعريف عليها هذا ظاهره وظاهر قوله ان العلم بمعنى ملكة الاستحضار الخ يفيد أن

لايقال لاتعرف الاحوال بها بل بمسائل تستحصل بها لانها لاتعرف بملكة الاستحضار أيضا بل بمسائل تستحضر بها وجوابه أن العلم بمعنى ملكة الاستحضار لا الملكة المطلقة فلكة الاستحصال خارجة من قوله علم فهى ليست بعلم أصلا اه ببعض تصرف وكتب أيضا قوله وهو علم الخ قيل التعريف صادق على البلاغة والجواب أن البلاغة سبب لتأليفات جزئية لادراك الاحوال الجزئية اه حفيد على المطول ومراده بلاغة المتكلم (قوله أى ملكة) لايقال اطلاق العلم على الملكة يقتضى أن من علم مسائل المعانى بدون تلك الملكة لايسمى عالما به مع بطلانه لانا نقول اثبات عالميته بالمعانى بمعنى حصول مسائله له لاينافى نفيها بالمعنى الآخر أعنى الملكة فتنبه وكتب أيضا قوله أى ملكة لايقال تعريف علم المعانى بما ذكر فيه دور لتوقف معرفة تلك الاحوال على علم المعانى والعكس لانا نقول جهة التوقف مختلفة لان توقف الاحوال على العلم بمعنى الملكة من حيث الحصول فلا تحصل معرفتها بدونه وتوقف معرفة العلم على المعرفة من حيث التصور لأخذها فى تعريفه فلا يتصور بدونها وكتب أيضا قوله أى ملكة يقتدر بها أى العلم يطلق على الملكة المخصوصة وهى الموصوفة بهذه الصفة لا أنها معتبرة فى مفهومه حتى يرد أنه يلزم التكرار فى توصيفه بقوله يعرف به والمراد بالادراكات الجزئية الادراكات المتعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة كما فى التلويح اه عبد الحكيم وقوله لا أنها معتبرة أى فى كلام المصنف وقوله المستخرجة بتلك

أى ملكة يقتدر بها

ملكة الاستحصال خارجة عن العلم مطلقا سواء حصل مسئلة منه أم لا قاله بعض المشايخ وفيه ان قوله من غير الخ مجرد مبالغة لا تقييد (قوله لايقال لاتعرف الاحوال بها الخ) يعنى فلا يكون التعريف صادقا على ملكة الاستحصال المذكورة (قوله لانها لاتعرف بملكة الخ) علة لقوله لايقال الخ يعنى فلا يكون التعريف صادقا أيضا على ملكة الاستحضار مع أنه يجب صدقه عليها (قوله فهى ليست بعلم أصلا) أى لانه لايقول أحد بان من لم يخطر بباله مسئلة قط من علم المعانى انه عالم به انما العالم بالمعانى من حصل أكثر المسائل وكررها حتى حصل له ملكة استحضار أكثر المسائل التى علمها وملكة استحصال الباقى قاله بعض الفضلاء وفى الحفيد ينبغى أن يراد بالملكة فى تعريف العلم مايعم ملكة استحضار ما كان معلوما مخزونا عند النفس من القواعد وملكة استحصال مابقى منها خلافا لما يشعر به كلام القوم من أن العلم هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرار المسائل والتمكن على استحصال مابقى ليس بمعتبر فى العلم اه واختار عبد الحكيم ما أشار اليه فى المطول من أن التمكن على استحصال مابقى ليس بمعتبر فى العلم بمعنى الملكة (قوله لانا نقول الخ) قد يمنع بانه لايطلق على تلك القواعد معان الان حصل من مزاولتها الملكة كما يفيده كلامهم فى بعض المواضع لكن قول الاطول فيما تقدم وقد يطلق على معلوماتها يوافق ماللفنرى (قوله لتوقف معرفة تلك الاحوال على علم المعانى) لايقال انما أفاد التعريف أنها متوقفة على العلم العام الواقع جنسا اذ الضمير فى قولنا يعرف به عائد اليه لا الى المعانى لانا نقول من المعلوم أن القصد من الفصل تخصيص الجنس لا اثباته للجنس فالمعرفة بالعلم الخاص لا بالعلم العام وكذا يقال فى نحو قولهم الفاعل هو الاسم المرفوع الخ (قوله لان توقف الاحوال) أى توقف معرفتها اه شيخنا (قوله وهى الموصوفة بهذه الصفة الخ) أى ليس مدلول لفظ علم فى المتن الملكة بهذا القيد بل مدلوله ملكة مطلقة عن هذا القيد وانما ذكر الوصف بيانا لحالها فى الواقع

الملكة أى بواسطة استفادتها من الاصول الكلية المقدور عليها بتلك الملكة كما فى الفنرى مثلا كل كلام يلقى الى المنكر يجب توكيده أصل كلى مستحضر بالملكة وفرعه المستفاد منه هذا الكلام الملقى الى هذا المنكر يجب توكيده وجوز الفنرى أن يكون المراد بالادراكات الجزئية ادراكات الاصول أى لالتفاتها اليها وجعلها جزئيات باعتبار أن متعلقاتها جزئيات لمطلق الاصل فهى جزئيات اضافية ولا توسط على هذا * بقى شئ آخر وهو أن مقتضى هذا مغايرة الادراكات الجزئية التى قال الشارح يقتدر عليها بالملكة للادراكات الجزئية المذكورة فى قول الشارح الآتى أى هو علم يستنبط منه ادراكات جزئية لان الاولى عبارة عن القضايا التى موضوعاتها جزئية كقولنا هذا التوكيد الملقى الى هذا المنكر واجب والثانية عبارة عن جزئيات الاحوال الكلية كالتأكيد فى هذا التركيب والتأكيد فى ذلك التركيب اللذين من جزئيات مطلق التأكيد فكلام الشارح أولا يقتضى أن المعروف بالملكة فروع القواعد وكلام المصنف مع كلام الشارح ثانيا يقتضى أن المعروف بها جزئيات الاحوال والجواب أن هذه الملكة يعرف بها جزئيات الاحوال بواسطة معرفة فروع القواعد بها لان معرفتها وسيلة الى التصديق بأن هذا التأكيد المخصوص مناسب لهذا الانكار لانه يلزم من معرفة كون هذا الكلام الملقى الى المنكر يجب توكيده ليطابق مقتضى الحال معرفة أن هذا التأكيد المخصوص

باعتبار ما آل اليه الامر ولعل الملكة متى أطلقت تنصرف للملكة استحضار القواعد والاورد أنه تعريف لعلم الذى هو جنس فى التعريف بالاعم (قوله بواسطة استفادتها) الأولى بواسطة الأصول الكلية وعبارة عبد الحكيم المستخرجة بتلك الملكة من المسائل (قوله مثلا كل كلام الخ) هذا لا يناسب كلام عبد الحكيم اذ لو كان هذا مراده لما تأتى التكرار على تقدير دخول قوله يقتدر الخ فى المفهوم اذ الادراكات الجزئية الأولى مطلقة لشمولها للادراكات الجزئية الفقهية مثلا والثانية أخص فلا تكرار والمناسب له أن مراده بالادراكات المتعلقة بالفروع ادراكات جزئيات الاحوال الكلية فقوله فى آخر القولة ويصح أن يراد بالادراكات الخ هو المناسب لكلام عبد الحكيم وان كانت ارادة خصوص ذلك هنا بعيدة لا دليل عليها نعم ان أراد بالتكرار أنه مستغنى عن قوله يعرف اذ كان يكفيه أن يقول علم أحوال اللفظ الخ صح كلامه لكن يرد أنه يوهم حينئذ خلاف المراد فافهم (قوله وجوز الفنرى الخ) على هذا يكون قوله يقتدر الخ معتبرا فى مفهوم لفظ علم اذ حقيقة العلم ملكة الاستحضار لا مطلق الملكة وعليه لا يحتاج للترجى السابق فى تصحيح الشارح على مسلك عبد الحكيم (قوله بقى شئ آخر وهو أن مقتضى هذا الخ) مقتضى تعليله بعد أن اسم الاشارة لما قبل تجويز الفنرى مع أن المغايرة متحققة على ما جوزه الفنرى أيضا الا أن يقال ان الاشارة راجعة له أيضا وترك تعليله لوضوحه (قوله كقولنا هذا التأكيد الخ) ليس الغرض أن هذا فرع القاعدة السابقة الا أن يكون الغرض انه فرعها فى المعنى (قوله عبارة عن جزئيات الأحوال الكلية) أى من حيث التصديق بان اللفظ يطابق بها مقتضى الحال فقوله كالتأكيد أى من تلك الحيثية هذا هو المناسب للحيثية التى اعتبرها الشارح وان كان الجواب الآتى فى المحشى يفيد ان المراد معرفة جزئيات الأحوال من حيث انها مناسبة للدواعى فافهم (قوله والجواب الخ) لعل محصله انه لا مانع من كون الملكة يقتدر بها على شيئين كما هنا وان كان أحدهما

مناسب لهذا الانكار الذى هو الحال ويصح أن يراد بالادراكات الجزئية الاولى أيضا جزئيات الاحوال الكلية فلا يكون هناك تغاير فاعرفه (قوله على ادراكات جزئية) وصف الادراكات بالجزئية تسامح من وصف الادراك بوصف المدرك بفتح الراء فهو مجاز عقلى أو فى الكلام حذف وتأويل أى ادراك مدركات جزئيه أى على استحضار ما كان منها معلوما واستحصال ما كان منها مجهولا ولو بواسطة كسب جديد اذ لا يلزم أن تكون الملكة سببا للاقتدار على معرفة الجميع بلا كسب فان بعض الفقهاء بالاتفاق قد يحتاج بعد الفقاهة الى أنظار دقيقة فى استخراج بعض المسائل ولهذا سئل الائمة الاربعة عن مسائل فتوقفوا فى جوابها (قوله ويجوز الخ) بل هو أولى وعليه فالعلم بمعنى المعلوم وانما كان أولى لانه لا يحوج الى ارتكاب استخدام فى قول المصنف الآتى وينحصر فى ثمانية أبواب ولانه أشيع فى العلوم المدونة وانما رجح الشارح الاول لانه أشهر فى لفظ العلم اذ المشهور استعمال لفظ العلم فى الملكة القائمة بالانسان (قوله المعلومة) أشار به الى أن العلاقة فى اطلاق العلم على القواعد التعلق وأنه من اطلاق المصدر على اسم المفعول لكن هذا بحسب الاصل ان قلنا انه صار حقيقة عرفية فيها (قوله ولاستعمالهم المعرفة الخ) علة تقدمت على المعلول (قوله فى الجزئيات) أى فى ادراكها تصورا لها أو تصديقا بحالها أى واستعمالهم العلم فى ادراك الكليات تصورا لها أو تصديقا بحالها أفاده فى الاطول (قوله قال يعرف) أى دون يعلم (قوله يعرف به أحوال الخ) ليس المراد بمعرفة هذه الاحوال بهذا العلم تصورها به وأنه كالتعريف لها بل المراد التصديق بأن هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال أى التصديق بأن هذا التأكيد الجزئى مثلا الذى فى قولك ان زيدا قائم به

على ادراكات جزئية ويجوز أن يراد به نفس الاصول والقواعد المعلومة * ولاستعمالهم المعرفة فى الجزئيات قال (يعرف به أحوال اللفظ العربى) أى هو علم

بالواسطة فما اقتضاه الاشكال من امتناع الاقتدار على أمرين متغايرين بالملكة ممنوع منع ظاهرا وان كان ظاهره أن كلام الشارح أولا يفيد الحصر فى أمر وكلامه مع المتن ثانيا يفيد الحصر فى أمر آخر وان الجواب بتسليم الحصرين ودفع التنافى بحمل أحدهما على ما بالواسطة والآخر على ما بعدمها (قوله وصف الادراكات الخ) لك قراءة الشارح بالاضافة أى ادراكات أمور جزئية (قوله أى ادراك مدركات) فالمحذوف هو ادراك والمؤول هو ادراكات فانه مؤول بمدركات (قوله واستحصال ما كان منها مجهولا) قرر لنا شيخنا أن كلام المحشى هنا لا ينافى ما تقدم له من تخصيص الملكة التى يطلق عليها العلم بملكة الاستحضار لان ملكة الاستحضار هذه حصل بها أيضا الاستحصال فهى ملكة واحدة حصل بها أمران والمقصود مما تقدم نفى اطلاق العلم على ملكة الاستحصال فقط دافعا به قول بعض مشايخنا ان كلامه هنا مخالف لما تقدم له عن العصام من التخصيص بملكة الاستحضار اه وهذا كله مبنى على توهم أن المراد استحضار واستحصال القواعد وليس كذلك بل كلامه هنا فى استحضار واستحصال ادراكات جزئيات الأحوال فقوله آخرا عن مسائل أى جزئيات فلا اشكال أصلا (قوله ولو بواسطة كسب جديد) أى خلافا لمن قال إنه لا بد فى الاقتدار من أن يكون بلا تجشم كسب جديد (قوله ولانه أشيع) أى ولأن المعلوم أشيع ارادة من أسماء العلوم المدونة التى يختص كل واحد منها بنوع من العلوم مثلا اذا أطلق لفظ بيان يتبادر منه القواعد فينبغى هنا حمل المعانى على القواعد فيحمل العلم فى تعريفه عليها ويعلم من هذا أن قول الأطول فيما تقدم وقد تطلق على معلوماتها ليست فيه قد للتقليل (قوله أو المشهور الخ)

طابق هذا الكلام الجزئى مقتضى الحال وهكذا وسيشير الشارح الى ذلك كله (قوله يستنبط منه) أى يستخرج منه ومن على بابها للتعدية ان جرينا على أن المراد بالعلم الأصول والقواعد وسببية ان جرينا على أن المراد به الملكة أى يستخرج بسبب هذه الملكة ادراكات الخ (قوله كل فرد فرد) لاحاجة لفرد الثانى الا أن يجعل صفة اه سم بمعنى منفرد عن الآخر وحاصل المعنى معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد دون الاقتران ولا يصح جعله على تعدد المضاف اليه على حد تعدد الخبر فى نحو هذا حلو حامض لانه لا يحل محلهما شئ واحد كحلول مزمحل حلو حامض ولا على ترك العاطف لاقتضائه التقييد بفردين فردين قال الفنرى وقد يترك فى مثله لفظ كل مع أن العموم مراد كأن يقال معرفة فرد فرد والظاهر أن العموم حينئذ مستفاد من قرينة المقام فان النكرة فى الاثبات قد تعم بالقرينة ويحتمل أن يحمل على حذف المضاف وهو كل بتلك القرينة اه ببعض تلخيص (قوله بمعنى أن أى فرد) دفع به أن الاحاطة بكل الافراد مستحيلة اه سم (قوله يوجد منها) أى يرد علينا من هذه الاحوال اه جربى وقرر بعضهم أن المراد أى فرد حاولنا ايجاده أمكننا أن نحصله بذلك العلم تأمل (قوله بذلك العلم) أى بتلك الملكة اه جربى أو بالاصول والقواعد (قوله وما أشبه ذلك) كالتثنية والجمع والتصغير والنسبة وغيرها اه جربى وقوله مما لا بد منه فى تأدية أصل المعنى المراد أى على وفق الوضع فاندفع الاعتراض بأن بعض هذه الامور لا يتوقف أداء أصل المعنى عليه كالادغام اذ لو قال زيد أجلل بالفك كان مؤديا لاصل المعنى

يستنبط منه ادراكات جزئية هى معرفة كل فرد فرد من جزئيات الاحوال المذكورة بمعنى أن أى فرد يوجد منها أمكننا أن نعرفه بذلك العلم وقوله (التى بها يطابق) اللفظ (مقتضى الحال) احتراز عن الاحوال التى ليست بهذه الصفة مثل الاعلال والادغام والرفع والنصب وما أشبه ذلك مما لا بد منه فى تأدية أصل المعنى المراد

ذكره بعد ما قبله لافادة اختلاف تعبيرهم المتبادر فى اختلاف المراد اذ ظاهر العبارة الأولى الأشهرية وظاهر الثانية المشهورية لتبرأ ساحته من عهدة الجزم بأحدهما وقيل الصواب اذ بدل أو ليكون تعليلا لما قبله (قوله ان جرينا على أن المراد الخ) هذا يقتضى أن الادراكات تستنبط من القواعد مع أنه قدم ان جزئيات الأحوال انما تعرف بواسطة القواعد فتكون القواعد الكلية سببا فى معرفتها لانها تعرف من فروعها بسبب القواعد لا أنها تستنبط من نفس القواعد فلا بد من كون كلمة من للسببية على كل حال قاله بعض مشايخنا وفيه نظر ظاهر اذ الاستخراج انما هو من القواعد الكلية بواسطة الفروع فليست القواعد الكلية سببا أصلا (قوله لاحاجة لفرد الثانى) أى لأنه لا فائدة له فهو محض تكرار (قوله على حد تعدد الخبر) أى الخبر الواحد فى المعنى ولذلك قال نحو حلو حامض فلا يقال ان الخبر يتعدد من غير أن يحل شئ واحد محل الجميع نحو هم سراة شعرا (قوله والظاهر أن العموم حينئذ الخ) قد يقال العموم مستفاد من التكرار فى الاقليد فى بحث الحال أن العرب تكرر الشئ مرتين لتستوعب جميع جنسه وحينئذ اذا سبقه كل يكون التكرار للمبالغة فى الاستغراق أو يجعل فرد الثانى بمعنى منفرد كما تقدم (قوله دفع به أن الاحاطة الخ) عبارة المطول بمعنى أن أى فرد يوجد منها أمكننا أن نعرفه بذلك العلم لا أنها تحصل جملة بالفعل لأن وجود ما لا نهاية له محال اه أى فليس المراد المعرفة بالفعل ولا الاحاطة بجميع الافراد فالمدفوع بذلك شيئان وهذا معنى ما ذكره هنا فاقتصار سم على أحد الشيئين غير مناسب وقوله وجود ما لا نهاية له أى ما لا ينقطع وهو أحوال اللفظ العربى اذ لا انقطاع لها لتجددها شيأ فشيأ حتى فى الدار الآخرة أيضا (قوله كالتثنية الخ) فيه أن التثنية والجمع والتصغير وكذا الافراد مما يقتضيه الحال كتعظيم أو تحقير وأن ما ذكره لا يتوقف عليه أداء أصل

تأمل وكتب أيضا قوله وما أشبه ذلك مما لا بد منه الخ أى من حيث انه لا بد منه فى تأدية أصل المعنى المراد فلا اعتراض بأن ثم أمورا لا بد منها فى تأدية أصل المعنى المراد كأحوال اسم الاشارة وقد يبحث عنها علم المعانى لان بحثه عنها لا من حيث انه لا بد منها فى تأدية أصل المعنى حتى يشملها كلامه لان ذلك وظيفة اللغة بل من حيث افادتها قصد المتكلم اياها واعتباره لها لاقتضاء الحال اياها وذلك أمر زائد على أصل المعنى فاذا أشار المتكلم بذا التى للقريب استفيد أن المتكلم قصد القرب لاقتضاء الحال اياه واذا أشار بذلك التى للبعيد استفيد أن المتكلم قصد البعد لاقتضاء الحال اياه فالبحث عن هذه الاحوال التى لاسم الاشارة من حيث افادتها أن المتكلم يقصدها لاقتضاء الحال اياها من علم المعانى (قوله وكذا المحسنات البديعية) هذا مبنى على المشهور وأما على ما حققه من أن المحسنات البديعية قد يقتضيها الحال فلا تخرج عن التعريف حينئذ الا بالحيثية المرادة

المراد على وفق الوضع كما سيتضح لك فتدبر (قوله أى من حيث انه لا بد منه الخ) فيه ان أحوال اسم الاشارة من القرب ونحوه يصدق عليها قول المصنف أحوال اللفظ العربى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وان اعتبر فيها حيثية أنه لا بد منها فى أداء أصل المراد لأن قوله المذكور غير معتبر فيه الآن ما يخالف هذه الحيثية وما اقتضاه كلامه من أن فيه حيثية أى من حيث افادتها قصد المتكلم اياها واعتباره لها لاقتضاء الحال اياها لا وجه له فهذه الاحوال من حيث انها لا بد منها فى أداء أصل المعنى انما تخرج بالحيثية التى سيذكرها الشارح وكذا يقال فى أحوال المعرف مثلا على أن هذه الاحوال لا يتوقف عليها تأدية أصل المعنى اذ المراد بأصل المعنى هو النسبة التامة بين الطرفين لا كل ما كان بطريق الوضع ألا ترى أن التأكيد مثلا لا يعد من أصل المعنى مع كونه بطريق الوضع على أن علم المعانى لا يبحث عن افادة الاحوال قصد المتكلم اياها الخ كما لا يخفى على أن قوله وذلك أمر زائد على أصل المعنى يقتضى أن مقتضى الحال هو افادتها قصد المتكلم اياها الخ مع أن أول كلامه صريح فى أن مقتضى الحال هو نفس تلك الأحوال فالحق أن قول الشارح مما لا بد منه الخ غير معتبر فيه حيثية أصلا ولا يخرج الانحو الرفع والنصب مما لا يقتضيه الحال أصلا وبالجملة من الخصوصيات مثلا تعريف المسند اليه والحالة المقتضية له افادة المتكلم المخاطب مثلا الحكم بأتم وجه كما بينه فى المطول فى باب أحوال المسند اليه عند قول المصنف وأما تعريفه ثم ان تعريفه صادق بتعريف الضمير واسم الاشارة وغير ذلك من أنواع المعرفة والضمير صادق بضمير المتكلم وغيره واسم الاشارة صادق باسم الاشارة القريب وغيره وهكذا وخصوص كل واحد من هذه حالة تقتضيه كبيان القرب فى اسم الاشارة القريب نحو هذا زيد والتحقير فيه نحو أهذا الذى يذكرآلهتكم فالخصوصية هى كون اسم الاشارة للقريب والحالة المقتضية لذلك بيان أى تبيين قرب المسند اليه للمخاطب وافادته اياه مثلا فالخصوصية زائدة على أصل المراد الذى هو مجرد الحكم بالمسند على ذات المسند اليه التى يتصور التعبير عنها بأى عبارة كالعلم وحينئذ فالبحث عنها من حيث اقتضاء الحال لها من وظيفة علم المعانى الذى يبحث عن الأمور الزائدة على أصل المراد (قوله هذا مبنى على المشهور) أى من أن المحسنات البديعية لا يقتضيها الحال أصلا وما اقتضاه الحال كالالتفات ليس من المحسنات بل من الخصوصيات التى تذكر فى علم المعانى ولذا ذكر الالتفات فى علم المعانى فالبليغ يرتكب المحسنات ولا ينظر فيها لاقتضاء الحال وعدمه (قوله فلا تخرج عن التعريف الخ) ان تأملت وجدت الحيثية لا حاجة اليها بالنسبة لعلم البيان ولا غيره سوى

وكذا المحسنات البديعية من التجنيس والترصيع ونحوهما مما يكون بعد رعاية المطابقة

وكعلم البيان بعينه فتنبه اه سم وقوله فلا تخرج الخ ظاهر ان كان البحث عنها من حيث انها تورث الكلام حسنا لا من حيث ان بها مطابقة اللفظ مقتضى الحال والا لم تخرج من التعريف بالحيثية المرادة لانها حينئذ من أفراد المعرف كما حققه الشارح فى شرح المفتاح وكتب على قوله لانها حينئذ الخ مانصه أى لان علمها من أفراد الخ (قوله يعرف به هذه الاحوال الخ) أى يصدق بأن هذه الاحوال بها طابق اللفظ مقتضى الحال هذا محصل العبارة الذى يرشد اليه مابعد لكن لو عبر بالتصديق لكان أصرح فى مقصوده (قوله من حيث الخ) أى لا أن علم المعانى معرفة هذه الاحوال مطلقا كما أشار اليه بقوله لظهور أن ليس الخ اه جربى وكتب أيضا قوله من حيث

علم اللغة وذلك ان الشارح جعل معنى قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ الخ أنه يعرف به كل فرد فرد من جزئيات الأحوال المذكورة فلا ينطبق التعريف قبل الحيثية الا على علم اللغة وبالحيثية يخرج ويدخل المعرف وكل هذا على تسليم ان علم اللغة قواعد كلية حتى تصدق ملكة القواعد الكلية التى يعرف بها الاحوال المذكورة على ملكته قبل الحيثية والا فالتعريف قبل الحيثية غير منطبق على علم أصلا وبالحيثية ينطبق على المعرف فافهم (قوله كعلم البيان) أى كخروج علم البيان وقوله بعينه ضميره عائد على خروج المقدر فافهم (قوله ظاهر ان كان البحث الخ) أى ان خروج المحسنات التى اقتضاها الحال بالحيثية لا يظهر الا ان كان البحث عنها من حيث الخ أى انه على القول بأنها من المقتضيات لا تخرج كلها بالحيثية فان بعضها كالجناسات بحث عنه من حيث انه يورث الكلام حسنا لا من حيث انه به يطابق اللفظ مقتضى الحال فيخرج بالحيثية وبعضها كالالتفات بحث عنه من حيث انه به يطابق اللفظ مقتضى الحال فلا يخرج بالحيثية فاطلاقه الخروج بالحيثية غير مناسب وقوله بالحيثية المرادة هى قول الشارح من حيث انها يطابق بها اللفظ الخ هذا مراده وفيه أنه على القول بأنها من مقتضيات الأحوال تكون كلها مما يبحث عنه من حيث انه يطابق به اللفظ مقتضى الحال والتصريح بذلك فى البعض دون البعض غير مفيد فرقا والا فالمقتضيات لم يصرح بالبحث عن كل فرد منها اذ لا نهاية لها فعلى الفرق يخرج بالحيثية مالم يصرح بالبحث عنه فالصواب أن الحيثية مخرجة لجميع المحسنات من جهة وغير مخرجة لها من جهة وبخروجها من الجهة الأولى واعتبار الجهة الثانية فى التعريف لا يصدق على علم البديع على زعم أنه كان صادقا عليه قبل ذلك فافهم (قوله رحمه الله والمراد أنه علم يعرف به الخ) وجه كون هذا هو المراد أن محط الكلام المقيد بقيد انما هو قيده فهو محل الاثبات والنفى ولذلك قال الشيخ عبد القاهر ما من كلام فيه أمر زائد على مجرد اثبات الشئ للشئ أو نفيه عنه الا وهو الغرض الخاص المقصود من الكلام وهذا مما لا سبيل الى الشك فيه اه وبمقتضى هذا يكون المقصود من قوله يعرف به أحوال اللفظ العربى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هو معرفة الاحوال بحيث يطابق بها اللفظ مقتضى الحال وهو معنى اعتبار قيد الحيثية نعم قد يقصد من الكلام الذى فيه تقييد مجرد اثبات الشئ للشئ أو نفيه عنه والتقييد حينئذ للتوضيح وما قيل فى توجيه هذا المراد من أن التعليق بالمشتق يشعر بالعلية ففيه أن المشعر بها انما هو التعليق بصالح لها وما هنا ليس كذلك وان الحيثية هنا تقييدية لا تعليلية اه عبد الحكيم قال معاوية وقد يقال اقتضاء كون محط الكلام القيد للحيثية ممنوع بسند جاء رجل ضارب ورأيت رجلا ضاربا فالحق أن يقال ان

والمراد أنه علم يعرف به هذه الاحوال من حيث انها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال لظهور

الخ خرج بهذه الحيثية شيآن العلم الذى يعرف به معانى تلك الاحوال كالنحو واللغة وعلم البيان كما فى الشارح (قوله أن ليس علم المعانى الخ) أى كما توهمه عبارة المصنف ولهذا قال الشارح والمراد (قوله عبارة عن تصور الخ) اذ العلوم التصديقات لا التصورات لكن اللازم مما تقدم على هذا التقدير أن يكون علم المعانى ملكة يتصور بها معانى التعريف وغيره مما ذكر لا أن يكون نفس تصور المعانى المذكورة فكيف قال عبارة عن تصور معانى الخ والجواب أنه على حذف مضاف أى عبارة عن ملكة تصور أو المراد أنه عبارة عن نفس التصور حين يراد بالعلم ادراك المسائل كما أنه يكون عبارة عن نفس المعانى المذكورة حين يراد به المسائل اه سم وكتب على قوله على هذا التقدير مانصه أى تقدير أن المراد بمعرفة الاحوال تصورها (قوله وبهذا) أى بقولنا من حيث الخ (قوله عن أحوال اللفظ) مثال أحوال اللفظ التى يبحث عنها فى علم البيان كون دلالة اللفظ بطريق الكناية مثلا (قوله من هذه الحيثية) واذا اعتبرت من تلك الحيثية كانت من علم المعانى اه ع ق وكتب أيضا قوله من هذه الحيثية بل من حيث مايقبل ومالا يقبل ومن حيث تحقيق تفاصيلها وشروط أصول المجاز منها ليحترز بذلك عن التعقيد المعنوى اه ع ق (قوله الامور العارضة الخ) أى فالمراد بأحوال اللفظ مقتضيات الاحوال وليس المراد بالاحوال الامور الداعية التى أضيف اليها المقتضى كالانكار لان تلك ليست أحوالا للفظ بل للمخاطب

أن ليس علم المعانى عبارة عن تصور معانى التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك وبهذا يخرج عن التعريف علم البيان اذ ليس البحث فيه عن أحوال اللفظ من هذه الحيثية والمراد بأحوال اللفظ الامور العارضة له من التقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك ومقتضى الحال فى التحقيق هو الكلام الكلى المتكيف بكيفية مخصوصة

التعليق بصالح للحيثية يشعر بالحيثية ولو تقييدية كعرفت الضارب أو الكريم واقتديت به (قوله خرج بهذه الحيثية شيآن الخ) فيه أن الاول خارج بقوله التى بها يطابق كما فى الشارح لا بالحيثية اه شيخنا وقد يقال الذى خرج بقوله التى بها يطابق نحو الاعلال والادغام والرفع والنصب الخ أى العلم من حيث كونه يعرف به ذلك ومراد المحشى هنا بالاحوال التى تعرف معانيها بالنحو واللغة التنكير والتعريف والتأكيد ونحو ذلك مما يذكر معناه فى علم النحو واللغة ولا شك أن العلم من حيث كونه يعرف به ذلك انما يخرج بالحيثية وليس المراد نحو الاعلال والرفع لكن لا يخفى عليك تحقيق الكلام بعد مامر (قوله والجواب أنه على حذف مضاف الخ) عبارة سم نصها والجواب أنه على حذف مضاف أى عبارة عن ملكة تصور أو المراد أنه عبارة عن نفس التصور حين يراد بالعلم ادراك المسائل كما أنه يكون عبارة عن نفس المعانى المذكورة حين يراد به المسائل اه قال يس وفيه أن الشارح لم يتعرض فيما تقدم لتجويز أن يراد بالعلم الادراك فلا يتجه تخريج كلامه هنا عليه اه وقوله كما يكون عبارة عن نفس المعانى المذكورة على هذا تكون اضافة تصور للمعانى فى كلام الشارح من اضافة الصفة للموصوف أى المعانى المتصورة ولعل المحشى أسقط الجواب الوسط لاطلاعه على اعتراض يس عليه ومافى بعض نسخ المحشى من التعبير بحتى صوابه حين واعلم أنه لا صحة للجوابين الاخيرين اذ العلم بمعنى ادراك القواعد الكلية ليس هو تصور معانى الاحوال المذكورة وكذا العلم بمعنى القواعد الكلية ليس هو نفس معانى الاحوال المتصورة كما لا يخفى فلا بد من التقدير أى ادراك قواعد تصور على الثانى أو قواعد تصور على الثالث ليكون ذلك هو اللازم على ذلك التقدير فافهم (قوله أى فالمراد بأحوال اللفظ مقتضيات الاحوال) أى الخصوصيات لا الكلام الكلى المتكيف بالكيفية كما لا يخفى ولو عبر بالخصوصيات بدل مقتضيات الاحوال لكان أوضح (قوله بل للمخاطب) تقدم لك أنها لا تخص المخاطب فتنبه

(قوله على ما أشير اليه فى المفتاح) أى فى تعريف علم المعانى منه حيث قال هو تتبع خواص تراكيب الكلام الى أن قال ليحترز بالوقوف عليها عن الخطا فى تطبيق الكلام على مايقتضى الحال ذكره فهذا يقتضى أن مقتضى الحال هو الكلام المكيف بتلك الكيفيات لانه الذى يذكر دون نفس الكيفيات من التقديم والتأخير والحذف والاثبات والتأكيد وتركه الى غير ذلك من الكيفيات فتأمل وأورد عليه أن الذى يذكر هو الكلام الجزئى لا الكلى ومدعى الشارح أن مقتضى الحال هو الكلام الكلى وأجيب بأنه شاع وصف الكلى بوصف جزئياته بخلاف وصف الكيفيات بالمذكورية التى هى من أوصاف الكلام كما فى عبارة المفتاح فليس شائعا ذلك الشيوع وقد تقدم أن التحقيق أن مقتضى الحال نفس الكيفيات المخصوصة خلافا للشارح فتدبر (قوله وصرح به فى شرحه) أى صرح به شارحه العلامة فى شرحه قال الحفيد لايخفى أن تصريح المفتاح أولى بالقبول من تصريح الشارح اه ولعل وجه الاولوية كثرة المواضع التى صرح فيها صاحب المفتاح بأن مقتضى الحال الكيفية وقد يمنع التصريح فى كلام المفتاح غاية الأمر أنه فى كثير من المواضع ظاهر فى أنه الكيفية كما ستعرفه (قوله والتنكير) أى وغير ذلك وانما تركه اتكالا على ظهور ارادته وعلى المقايسة على ماسبق (قوله على ماهو) راجع للنفى وقوله عبارة المفتاح أى فى غير تعريفه لعلم المعانى كقوله فى بعض المواضع الحال المقتضية للتأكيد أو الذكر أو الحذف الى غير ذلك فان ظاهره أن مقتضى الحال هو نفس التأكيد والذكر والحذف وغير ذلك من الكيفيات كالتقديم والتأخير ونحوهما وانما كان ظاهره ذلك لاصريحه لاحتمال الكلام حذف المضاف أى الحال المقتضية لذى التأكيد الخ (قوله والاالماصح الخ) فيه أن غاية مايلزم أنها سبب فى مطابقة اللفظ لنفسها ولانسلم استحالة ذلك ولاشك أن مطابقة شئ لشئ تتوقف على وجود الشئ الثانى فهو سبب لمطابقة الاول له قاله ع س اه سم وماقيل من أن اللازم على ذلك مطابقة الشئ لنفسه واتحاد المطابق والمطابق يرد بأنه لايلزم ذلك أصلا بل المطابق بالكسر اللفظ والمطابق بالفتح الاحوال كما يصرح به التعريف فتأمل وبعضهم قال يلزم عليه اتحاد المطابق والمطابق به بفتح الباء فيهما وهذا تعبير صحيح وهو بمعنى قول سم يلزم أنها سبب فى مطابقة اللفظ لنفسها وأجاب الحفيد فى حواشيه على المطول عن الشارح بان هذا وان كان غير ممتنع عند العقل لكنه لايصدر عن ذى عقل فانه لايقال وجود الحسن فى زيد سبب لأن يتصف به ويشتمل عليه اه (قوله لانها عين مقتضى الحال) قد يقال مقتضى الحال الكيفيات الكلية والمراد هنا بالأحوال الكيفيات الجزئية تأمل اه سم (قوله وأحوال الاسناد الخ) دفع لماقيل أنه ذكر فى التعريف أحوال اللفظ فلا يندرج فيها أحوال الاسناد لانه ليس لفظا فلا يكون البحث عن أحواله من مسائل هذا الفن مع أنه منها ولماقيل ان موضوع العلم هو الكلام

على ما أشير اليه فى المفتاح وصرح به فى شرحه لانفس الكيفيات من التقديم والتأخير والتعريف والتنكير على ماهو ظاهر عبارة المفتاح وغيره والا لما صح القول بأنها أحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لانها عين مقتضى الحال وقد حققنا ذلك فى الشرح وأحوال الاسناد أيضا من أحوال اللفظ باعتبار أن التأكيد وتركه مثلا من الاعتبارات الراجعة

(قوله بخلاف وصف الكيفيات بالمذكورية الخ) يفيد صحة وصفها بالمذكورية من حيث وصف المحل بها بل شيوع ذلك لا كشيوع وصف الكلى (قوله العلامة) هو القطب الشيرازى المنصرف اليه هذا الوصف عند الاطلاق وهو العلامة الاول وأما العلامة الثانى فهو الشارح المحقق سعد الدين التفتازانى (قوله قد يقال مقتضى الحال الخ) أى فبسبب اشتمال اللفظ على مقتضى الحال الجزئى طابق مقتضى الحال الكلى أى اشتمل عليه وتقدم لك ان الحال فى التحقيق انما تطلب الكلى من حيث تحققه فى جزئى فالجزئى هو المقتضى (قوله فلا يكون البحث عن أحواله الخ)

والاسناد جزؤه وموضوع المسئلة يجب أن يكون نفس موضوع العلم أو جزئيا من جزئياته كالخبر والطلب أو عارضا من عوارضه ككونه جملة اسمية أو استفهامية لا جزأ من أجزائه لان البحث عن أجزاء العلوم من مبادى العلوم لا من مسائلها لكن هذه المناقشة جارية فى كل من المسند والمسند اليه أيضا ووجه الدفع أن أحوال الاسناد أحوال للكلام لان أحوال الجزء من أحوال الكل فصح اندراج أحوال الاسناد فى أحوال اللفظ العربى وصح أن موضوع مسائل أحوال الاسناد فى الحقيقة هو الكلام وان كان ذلك باعتبار الاسناد مع أن المحقق الطوسى صرح بأن موضوع المسئلة قد يكون جزأ من أجزاء موضوع الفن * بقى شئ آخر وهو أن موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية وتلك الاحوال كالتأكيد والتعريف ليست عوارض ذاتية للموضوع لانها ما لحق الشئ لذاته كالتعجب اللاحق للانسان بواسطة أنه انسان أو لجزئه كالحركة اللاحقة له بواسطة أنه حيوان أو لخارج مساو كالضحك العارض له بواسطة أنه متعجب بل هى عارضة للموضوع الذى هو اللفظ العربى لامر أعم منه وهو كونه لفظا والجواب أن رعاية مثل ذلك من تدقيقات الفلاسفة وأما علماء الفنون الادبية فلا يراعون مثل ذلك فان الفن الادبى قد يجعل عبارة عن عدة مسائل يبين فيها أحوال متعلقة بامر واحد فى الجملة هذا ايضاح ما فى الحفيد ويرد عليه أن اللفظ جزء موضوع الفن فالبحث عنها بحث عن

أى فلا يكون مسائل البحث عن أحوال الخ وكذا يقال فى نظيره (قوله والاسناد جزؤه) فيه أن الاسناد الذى هو جزء هو ضم احدى الكلمتين الى الاخرى بالمعنى الحاصل بالمصدر على التحقيق الآتى عن عبد الغفور وليست الاحوال له بل هى للنسبة إلا أن يقال الكلام على تقدير مضاف أى أحوال لازم الاسناد وذلك اللازم هو النسبة كما سيأتى لنا اختياره فى باب أحوال الاسناد وعلى هذا تحمل كلمات المحشى بعد وان كان فيه تكلف أو يقال هو جار على خلاف التحقيق من ان الاسناد هو النسبة وانها جزء (قوله ولما قيل الخ) هذا الايراد على ما يأتى لا على قول المصنف وهو علم الخ (قوله نفس موضوع العلم) أى كما فى قولك الكلام إما خبر أو انشاء (قوله كالخبر) أى كما فى قولك الخبر اذا ألقى الى المنكر يؤكد (قوله ككونه جملة اسمية) أى كما فى قولك اسمية الجملة واجبة فى مقام افادة الدوام (قوله عن أجزاء العلوم) أى أجزاء موضوع العلوم (قوله لكن هذه المناقشة الخ) بل وفى متعلقات الفعل أيضا يعنى والجواب دافع لها فى كل (قوله فى الحقيقة) ليس المراد بالحقيقة نفس الامر بل المراد بها الامر الخفى (قوله بواسطة انه حيوان) أى لأن مدار الحركة الحاصلة باختيار من قامت به على الحيوانية لا على الانسانية (قوله الذى هو اللفظ العربى) لعل المراد به خصوص الكلام ليوافق لاحقه وسابقه (قوله لامر أعم منه وهو كونه لفظا) فيه ان التأكيد وغيره من الاحوال التى يطابق اللفظ بها مقتضى الحال انما تعرض للكلام العربى الذى هو موضوع الفن من حيث انه كلام كما لا يخفى لا من حيث انه لفظ فهى عارضة للشئ لذاته وبهذا تعلم ما فى كلام المحشى بعد (قوله ويرد عليه أن اللفظ جزء موضوع الفن الخ) غير وارد لأن اللفظ أعم من الموضوع لا جزء من حقيقته كالحيوان بالنسبة للانسان فقياسه عليه قياس مع الفارق وانما هو مثل حيوان الاعم من حيوان ناطق قاله بعض مشايخنا وفيه نظر واضح إذ حيوان وحده جزء من المفهوم المركب الذى هو

الاعراض الذاتية اللاحقة لموضوع الفن باعتبار جزئه اذ لا يخفى أن اللفظ بالنسبة للكلام العربى كالحيوان بالنسبة الى الانسان وقد جعلوا الحركة اللاحقة للانسان باعتبار جزئه وهو الحيوان عرضا ذاتيا للانسان والحاصل أن العموم لا يضر اذا كان العام جزأ من المعروض فتدبر هذا والاعراض الغريبة أيضا ثلاثة أقسام لانها ما لحق الشئ لخارج أخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة أنه انسان أو لخارج أعم كالحركة العارضة للابيض بواسطة أنه جسم أو لخارج مباين كالحرارة اللاحقة للماء بواسطة النار (قوله الى نفس الجملة) لانه يصدق على أحوال الجزء أنها أحوال نفس الكل (قوله وتخصيص اللفظ بالعربى) أى اللفظ المبحوث عن أحواله فى هذا الفن باللفظ العربى والباء داخلة على المقصور عليه (قوله مجردا اصطلاح) أى اصطلاح من علماء الفن مجرد عن الموجب لان الاحوال المذكورة بها يطابق مطلق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شأن كل مقال ومعنى كونه اصطلاحا أنهم توافقوا على التعرض للبحث عن أحوال اللفظ العربى دون غيره فاندفع ما فى الحفيد (قوله لأن الصناعة الخ) ينبغى جعله خبرا ثانيا عن تخصيص (قوله انما وضعت لذلك) وان كان يمكن جريانها فى كل لغة اه سم (قوله وينحصر فى ثمانية أبواب) ان كان العلم عبارة عن الملكة أو التصديق فالتقدير وينحصر العلم أى عبارة متعلقه الذى هو المسائل فان الابواب عبارة عن الالفاظ فلا بد أن يكون المنحصر فيها ألفاظا أيضا والا لم يكن من انحصار الكل فى الاجزاء وان شئت جعلت التقدير وينحصر متعلقه فى مدلول ثمانية أبواب أو المسائل فالتقدير وينحصر العلم أى عبارانه للامر وان شئت جعلت التقدير وينحصر فى مدلول ثمانية أبواب ولك أن تستغنى عن تقدير هذا المضاف وتقدير عبارة أو مدلول على الاحتمالين الاولين بجعل المراد بالابواب المسائل وان كان المختار فى أسماء الكتب والتراجم أنها للالفاظ (قوله المقصود من علم المعانى) من تبعيضية والمراد بعلم المعانى هنا ما يشمل مسائله وتعريفه وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتى وبالمقصود منه مسائله التى اشتملت عليها هذه الابواب الثمانية فالمراد بالمقصود المقصود بالذات وهو بعض علم المعانى بالمعنى المذكور وليس المراد بالمقصود منه ثمرته وفائدته على أن من صلة المقصود حتى يقال ان المقصود من الشئ خارج عنه كما فى قولهم

الى نفس الجملة وتخصيص اللفظ بالعربى مجرد اصطلاح لان الصناعة انما وضعت لذلك (وينحصر) المقصود من علم المعانى (فى ثمانية أبواب)

حيوان ناطق هذا على أن الموضوع اللفظ العربى أما على انه الكلام فالتشبيه بالحيوان بالنسبة للانسان لاخفاء فيه وقد علمت ان المآل واحد (قوله بواسطة انه انسان) الاولى بواسطة انه متعجب كما سبق (قوله بواسطة انه جسم) يفيد ان الحركة دائرة مع الجسمية لا مع خصوص الحيوانية وهو خلاف ما تقدم إلا أن يقال انه أراد هنا الحركة ولو بالغير تأمل (قوله بها يطابق مطلق اللفظ الخ) لعل المراد ببعضها والا فكلامهم يفيد انها لا تتيسر كلها فى غير العربية وكذا يقال فيما يأتى عن سم (قوله ينبغى جعله خبرا ثانيا) يعنى انه ينبغى عدم تعليقه بمجرد والا فتعليقه باصطلاح لا شئ فيه فافهم (قوله وان كان يمكن جريانها فى كل لغة) أما جريان بعضها فى غير لغة العرب كالتأكيد للمنكر وعدمه فسلم وأما جريان جميع أحوال اللفظ العربى فى غير لغة العرب فيحتاج لاثبات قاله بعض مشايخنا وقد علمت جوابه (قوله أو المسائل) معطوف على الملكة (قوله عن تقدير هذا المضاف) وهو عبارة أو مدلول أى على الاحتمال على الاخير (قوله وتقدير عبارة أو مدلول الخ) أما تقدير متعلق على الاحتمالين الاولين فلا بد منه

المقصود من النكاح النسل مثلا و بذلك اندفع ما فى الحفيد فتأمل ولك أن تجعل من بيانية وتبقى علم المعانى على ظاهره بحيث لا يشمل الامسائله و يكون زيادة لفظ المقصود لكونه أظهر فى خروج التعريف و بيان وجه الانحصار والتنبيه الآتى من علم المعانى لانه قد يتوهم ادراج هذه الأمور فى العلم لشدة الاتصال فاندفع ما فى الحفيد على هذا الوجه أيضا وأما جعل صلة المقصود محذوفة المقصود من الفن الذى هو الالفاظ المفيدة لمسائل العلم ولغيرها من الامور المذكورة والمعنى و ينحصر المقصود من الفن الأول الذى هو أى المقصود علم المعانى فتكلف لاحواجه الى تقدير وجعل الضمير فى ينحصر الى الفن وهو خلاف الظاهر والى تأويل زائد فى قوله الفن الاول علم المعانى أى مقصود مدلول الفن الاول علم المعانى وكتب أيضا مانصه قال الشارح ذلك تأسيا بالايضاح الذى هو كالشرح لهذا الكتاب اه فترى وكتب أيضا قوله المقصود بدل من الضمير فى ينحصر العائد على علم المعانى لأنه الفاعل حتى يلزم المصنف حذف الفاعل (قوله انحصار الكل فى الاجزاء) لان العلم اسم للجملة لا لكل جزء (قوله أحوال الاسناد الخ) اما بدل من ثمانية بدل مفصل من مجمل أو خبر لمبتدأ محذوف أى وهى أحوال الاسناد الخ وحذف العاطف جائز اختيارا وحسنه هنا دفع توهم صيرورة الثمانية أحد عشر أو هى مذكورة على سبيل التعداد وعلى هذا تكون مبنيات على السكون لكن بكسر لام أحوال الاسناد الخبرى ونحوه للتخلص من التقاء الساكنين ولا اشكال فى العطف على ماهو مذكور على سبيل التعداد فى قوله الفصل والوصل وقوله الايجاز والاطناب والمساواة وان استشكله فى الاطول لان الذى قصد عده مجموع المعطوف والمعطوف عليه لانه صار كلمة واحدة وجعل اسما لجملة من المسائل وقيل سكون الاسماء قبل التركيب وقف لابناء اه يس (قوله الفعل) أى أو ما فى معناه واقتصر عليه لانه الأصل (قوله القصر) انما لم يذكر فيه ومابعده أحوال لانها فى أنفسها أحوال فلو ذكر لزم اضافة الشئ الى نفسه اه يس وماذكره ينتقض بالانشاء (قوله وانما انحصر فيها) هذا حل معنى لا حل اعراب لان متعلق قوله لان قول المتن ينحصر وانما أعاد الشارح ذلك للبعد (قوله لامحالة) مصدر ميمى بمعنى التحول من حال الى كذا أى تحول اليه و يشتمل خبر ان وخبر لا فى

انحصار الكل فى الاجزاء لا الكلى فى الجزئيات والاصدق علم المعانى على كل باب (أحوال الاسناد الخبرى * أحوال المسند اليه * أحوال المسند * أحوال متعلقات الفعل * القصر * الانشاء * الفصل والوصل * الايجاز والاطناب والمساواة) وانما انحصر فيها (لان الكلام اما خبر أو انشاء لانه) لامحالة

(قوله الذى هو الالفاظ) صفة للفن (قوله الذى هو أى المقصود علم الخ) أشار به الى ان من المذكورة فى الشارح بيانية على هذا الوجه أيضا (قوله لاحواجه الخ) أما الوجهان الاولان فلا يحوجان الى تقدير صلة المقصود ولا الى ارتكاب خلاف الظاهر فى ضمير ينحصر ولا الى تقدير زائد فى قوله الفن الاول علم المعانى أما عدم الاحتياج الى التقدير الزائد على الاول فظاهر وأما على الثانى فلأنه لا يجب من ذكر التعريف و بيان وجه الانحصار والتنبيه فى الفن الاول كونها منه لجواز ذكر الزائد تبعا (قوله أى مقصود مدلول) قد يقال لا حاجة لتقدير مدلول إذ المعنى يقصد من اللفظ (قوله أو هى مذكورة الخ) أى ليست بدلا ولا خبرا بل مذكورة الخ (قوله مبنيات) أى لشبهها بنحو هل فى كونها ليست عاملة ولا معمولة (قوله لأنه صار كلمة الخ) أى فليست الواو للعطف بل هى جزء من الاسم (قوله الاسماء) أى التى لم يقم بها سبب البناء لا كأنا وأنت (قوله وقف) هو الراجح (قوله لجملة من المسائل) اما على ظاهره بناء على غير المختار أو على حذف المضاف أى لدال جملة من المسائل على المختار (قوله ينتقض بالانشاء) يمكن ان يقال لما وقع بين ما ليس له أحوال سلك به مسلكه اه شيخنا (قوله و يشتمل خبر إن الخ) انما يتم لو كانت كلمة لأن من الشارح مع ان

قوله لاحالة محذوف أى موجودة والجملة معترضة بين اسم ان وخبرها مفيدة تأكيد الحكم اه فنرى (قوله يشتمل على نسبة تامة) اشتمال الكل على الجزء (قوله تامة) خرجت النسبة التقييدية كالتى فى غلام زيد والحيوان الناطق (قوله قائمة بنفس المتكلم) أى قيام علم

الموجود فى النسخ كتابتها بالحمرة وهو الموافق لتركيب المصنف فالمناسب أن يكون الكلام حل معنى لا حل اعراب قاله بعض مشايخنا وفيه ان المحشى اعتبر مزج الشرح بالمتن (قوله اشتمال الكل على الجزء) هذا انما يتمشى على كلام الحفيد الآتى لا على كلام الفنرى الآتى فانه جعل النسبة صفة قائمة بالمتكلم لا جزأ من الكلام قاله بعض مشايخنا وفى سم الاشتمال هنا من اشتمال اللفظ على معناه بمعنى دلالته عليه اذ لا اشتمال حقيقة هنا إذ الكلام لفظ فلا يكون المعنى جزأ منه حتى يشتمل عليه فان النسبة هنا ثبوت الشئ للشئ بدليل قوله قائمة بنفس المتكلم أى بذهنه لا ربط أحد اللفظين بالآخر اذ لا يجب أن يقوم بذهنه لأنه قد لا يتصور الربط وان أريد بنفس المتكلم ذات المتكلم وهى قائمة بها لأن الكلام قائم بها فهو تكلف مع أنه حينئذ لا حاجة للنفس وكان يكفى قائمة بالمتكلم مع أن الربط أيضا معنى لا لفظ فلا يكون المعنى جزأ منه إذ المركب من اللفظ وغيره ليس لفظا اه ع س وقوله فلا يكون المعنى جزأ منه يرد عليه أن الاسناد جزء من الكلام على تردد فى محله مع أنه معنى والوجه أن يقال فى التعليل لأن النسبة ليست من أجزاء الكلام حتى يكون مشتملا عليها وقوله لا ربط أحد اللفظين بالآخر الخ يرد عليه أن النسبة الخاصة قائمة بذهن المتكلم قطعا كما تقرر فى محله وقد فسرها هو فى شرح الغرة بربط أحد الطرفين بالآخر الا أن يريد هنا المعنى المصدرى وهناك الحاصل بالمصدر اه وقوله يرد عليه أن الاسناد الخ فيه أن قوله على تردد يرفع عنه الاشكال وقوله الا أن يريد الخ فيه أن الربط بالمعنى الحاصل بالمصدر لا يجب أن يقوم بذهنه كما لا يخفى وفى حاشية الأشمونى أن الاسناد ضم كلمة أو ما يجرى مجراها الى أخرى أو ما يجرى مجراها بحيث يفيد أن مفهوم احداهما ثابت لمدلول الاخرى وفسره شيخنا السيد تبعا لغيره بالنسبة بين الركنين وأرجع بعضهم الاول الى الثانى بتأويل الضم بالانضمام وتقدير مضاف أى لازم انضمام الخ ثم قال شيخنا السيد فهو شرط فى تحقق الكلام لا جزء منه وان اقتضاه كلام ابن الحاجب وصرح به الرضى فقد استشكله السيد الصفوى قاله الشيخ يس والشيخ يحيى اه ووجه الاشكال أنه يلزم على كون النسبة جزأ من الكلام أنه يكون دائما معقولا إذ المركب من المحسوس والمعقول معقول لا محسوس كيف ويقال سمعت الكلام أى أدركته بحاسة السمع على وجه الحقيقة ويمكن دفعه بأن معنى كون النسبة جزأ أنها معتبرة فى المفهوم فمدلول الكلام هو اللفظ المتصف بالصفات لا مجموع اللفظ وما اعتبر معه حتى يرد ما ذكر ثم رأيت فى عبد الحكيم على عبد الغفور أن الاسناد عند القائل بجزئيته من الكلام عبارة عن ضم احدى الكلمتين الى الأخرى بمعنى الحاصل بالمصدر أى الهيئة كما صرح به عبد الغفور وكونه صفة قائمة بالطرفين لا ينافى جزئيته للكلام على ما وهم كالهيئة للسرير وان الهيئة ليست بملفوظة والمركب من اللفظ وغير اللفظ لا يكون لفظا الا على التسامح وجعل الكل ملفوظا باعتبار أجزائه المادية وعدم الاعتداد بالهيئة وان الحق القول بالجزئية لاعتبار هيئة المركبات فى الوضع واختلاف المعانى بسببها كاختلافها باختلاف الكلمات أنفسها وجعل أحدهما داخلا والآخر خارجا محكم

يشتمل على نسبة تامة بين الطرفين قائمة بنفس المتكلم

وادراك لاقيام تحقق كقيام البياض بزيد مثلا فمعنى قيامها بنفس المتكلم أن النفس مدركة للنسبة لأنها صفة لها متحققة فيها فاندفع ما يتراءى من التنافى بين قوله قائمة بنفس المتكلم المقتضى قيامها بنفسه وقوله وهو تعلق الخ المقتضى قيامها باحد الطرفين هذا ما درج عليه الحفيد وقال الفنرى قوله قائمة بنفس المتكلم لاشك أن تلك النسبة فى الخبر هى ايقاع النسبة أو انتزاعها وفى اضرب مثلا هو طلب الضرب فمعنى قيامها بنفس المتكلم كونها صفة لها موجودة فيها وجودا متأصلا كسائر صفات النفس لا أنها معقولة له حاصلة صورتها فى ذهنه للقطع بأنه لا احتياج فى التصديق الى تصور الايقاع أو الانتزاع وبأن الموجود فى نفس من قال اضرب طلب الضرب وايجاده لا مجرد تصوره كذا نقل عن الشارح فى قوله هو تعلق أحد جزأى الكلام بالآخر

كيف وقد حكموا بجزئية الهيئة فى المفردات واعتبروا فى تعريف المفرد والمركب الأجزاء المرتبة فى السمع كيلا ينتقض تعريفهما بالمشتقات اه وقوله واعتبروا الخ محصله أنهم لما عرفوا المفرد بما لم يدل جزؤه على جزء معناه والمركب بما دل جزؤه على جزء معناه ورد عليهم نحو ضرب وضارب فان هيئة كل منهما لها معنى ومادته لها معنى آخر مع أن كلا منهما مفرد فينتقض تعريف المفرد جمعا والمركب منعا فأجابوا بأن المراد بالأجزاء المعتبرة فى التعريفين الاجزاء المترتبة فى السمع والمادة والهيئة ليستا كذلك إذ لا ترتيب بينهما فيؤخذ من هذا الجواب أن الهيئة تعتبر عندهم جزأ كالمادة والمنتفى عنهما انما هو الترتيب (قوله لاقيام تحقق) أى لان تعلق أحد الشيئين بالآخر على وجه يصح السكوت عليه ليس قائما بالنفس بحيث يقال انها متعلقة كما أن البياض اذا قام بزيد يقال انه أبيض إذ التعلق قائم حقيقة بأحد الطرفين (قوله ان تلك النسبة) أى التى هى مدلول الكلام وهذا مبنى على رأى المتقدمين كما ستعرفه ثم هذا لا ينافى ما يأتى فى المصنف من أن علم المتكلم بوقوع كذا مثلا لازم فائدة الخبر فانه وان كان هو المدلول الوضعى لكن المقصود فى الخبر افادة الوقوع أو اللاوقوع كما سيأتى (قوله هى ايقاع النسبة الخ) الظاهر أن المراد بالنسبة المضاف اليها الايقاع والانتزاع التعلق الذى فى الشرح (قوله هو طلب الضرب) أى الطلب النفسى وهذا لا يناسب ما اشتهر فى تعريف الانشاء من أنه ما حصل مدلوله بالتلفظ به ان أخذ بظاهره وسيأتى فى المحشى تأويله والمناسب لما اشتهر ما تقدمت الاشارة اليه فيما كتبناه على البسملة من أنه فى نحو أطلب الطلب الحكمى الذى يتحقق بالتلفظ فانك اذا قلت اضرب تحقق أنك طالب للضرب بالصيغة فالنسبة فيه هى تعلق الضرب بالمخاطب على وجه الطلب وهذا انما حصل باللفظ فافهم (قوله وجودا متأصلا بحيث يقال للنفس موقعة أو منتزعة) أى مدركة للوقوع واللاوقوع (قوله كسائر صفات النفس) أى من العلم والارادة وغير ذلك (قوله لا أنها معقولة الخ) أى ليس معنى قيامها بنفس المتكلم أنها معقولة لها ومدركة على قياس ما تقدم فى كلام الحفيد وليس هذا ردا لما ذهب اليه ح ف لانه لم يدع قيام نحو الايقاع بالنفس بمعنى تصورها له بل المدعى قيام التعلق بالنفس بمعنى تصورها له (قوله وايجاده) بالجر عطفا على الضرب لكن الذى فى عبد الحكيم وايجابه فهو حينئذ بالرفع عطفا على طلب وقوله لا مجرد تصوره فيه أن هذا ليس هو اللازم على فرض أن المقصود قيام التعقل بل اللازم هو ذات الطلب وتصوره ألا ترى قوله بأنه لا احتياج فى التصديق

مسامحة اذ النسبة بهذا المعنى قائمة بأحد الطرفين لاغير اه أى فلابد من تأويل كلامه بأن يقال وهو ذو تعلق الخ وقوله بأحد الطرفين عبارة الاطول بالطرفين ومعنى كون النسبة بهذا المعنى بين الطرفين تعلقها بهما وليس هذا الوجه الذى نقل عن الشارح هو ماحكم عليه الشارح فيما بعد بأنه خطأ فى هذا المقام لان المحكوم عليه بالخطئية مقتصر فيه على الايقاع والانتزاع المختصين بالخبر لكن لايخفى أن مادرج عليه الحفيد أقرب الى كلام الشارح ثم قال الفنرى والحق أن النسبة مطلقا لايلزم أن توجد فى نفس المتكلم بل ذلك شأنها بدليل ماذكره فى المطول ان قول النائم والساهى والمجنون كلام مع أنه لاقيام للنسبة بنفس واحد منهم اه بتصرف (قوله وهو) أى النسبة وذكر باعتبار الخبر (قوله تعلق) أريد به النسبة الحكمية أى ثبوت المحمول للموضوع اه يس وفيه نظر لان كون المراد بالتعلق النسبة الحكمية المفسرة بأنها ثبوت المحمول للموضوع غير

الى تصور الايقاع الخ فانه يفيد انه على ارادة التعقل يحتاج الى التصديق وتصوره (قوله بهذا المعنى) أى التعلق (قوله لاغير) أى لابنفس المتكلم أى بناء على ماهو الظاهر من أن القيام هو القيام المتأصل ثم مانقله المحشى عن الفنرى أقره عبد الحكيم وصرح بان الاشتمال هو الدلالة فان زيد قائم يدل على ادراك المتكلم وقوع قيام زيد فالكلام يدل على أن الايقاع والانتزاع فى الخبر والطلب فى الانشاء وكون الايقاع والانتزاع والطلب بين الطرفين انما هو من حيث المتعلق اذ كل من الايقاع والانتزاع متعلق بتعلق أحد الطرفين بالآخر فالطلب فى اضرب يازيد متعلق بتعلق الضرب بزيد الذى هو نسبة بين طرفين على أنه قد يدعى انها بين الطرفين من حيث ذاتها اذ الايقاع مثلا نسبة بين الموقع بصيغة اسم الفاعل والموقع بصيغة اسم المفعول أى متوقفة عليهما اه وقوله على أنه قد يدعى الخ حمل الطرفين فى هذا على المتكلم والوقوع مثلا وهو بعيد ورد شيخنا كلام الفنرى المنقول عن الشارح بان الايقاع ادراك الوقوع والانتزاع ادراك اللاوقوع وهل هو كيف أو فعل أو انفعال أقوال ولاشئ من الثلاثة بنسبة وكذلك طلب الضرب فى اضرب اذ الطلب كيفية قائمة بالنفس وليس نسبة اذ النسبة لابد أن تكون بين شيئين اه لكن تقدم لك عن حكمة العين الخلاف فى الكيف والفعل والانفعال هل هى من قبيل النسب أولا فارجع اليه على ان النسبة هنا ليست بالمعنى المقابل للنحو الكيف (قوله وليس هذا الوجه الذى نقل الخ) يقتضى ان مانقل عن الشارح هو عين ماحكم عليه بالخطأ الا ان ماحكم عليه بماذكر مقتصر فيه على ما اختص بالخبر وفيه ان الايقاع ومقابله فيما نقل عن الشارح مضافان للنسبة وفيما حكم عليه بماذكر مضافان للمحكوم به والجواب ان ماحكم عليه بماذكر على حذف مضاف أى ايقاع تعلق المحكوم به الخ وعلى وعن بمعنى الباء متعلقان بالمضاف المحذوف (قوله ثم قال الفنرى الخ) عبارته والحق أن اعتبار قيام النسبة بنفس المتكلم باعتبار الغالب أو بحسب الظاهر أو المراد قيامها بها لولا المانع أو انها من شأنها القيام بها والقرينة ماسيصرح به من أن قول الشاك والمجنون والنائم والساهى كلام اذ من البين أن لاقيام نسبة على المعنى المذكور بنفس شئ منهم اه وقوله على المعنى المذكور وكذا على غيره ورد عبد الحكيم كلام الفنرى حيث قال ثم ان دلالة الكلام على النسبة القائمة بالنفس لايقتضى قيامها بها فى الواقع حتى يردان كلام الشاك والمجنون ومن تيقن خلاف مايتكلم به خبر مع عدم قيام النسبة بأنفسهم (قوله مطلقا) أى سواء فسرت بالتعلق أو بالايقاع الخ وهذا الاطلاق من

وهو تعلق أحد الشيئين بالآخر بحيث يصح السكوت

مناسب هنا لان المراد بالتعلق مايشمل النسبة الانشائية كما سيذكره الشارح وليس فى الانشاء ثبوت المحمول للموضوع إذ النسبة فى اضرب يازيد عمرا تعلق الضرب بزيد على وجه طلبه منه وفى هل قام زيد تعلق القيام بزيد على وجه الاستفهام عن صدوره منه وكتب أيضا قوله وهو تعلق أحد الطرفين بالآخر قد يشكل بأن تعلق أحد الطرفين وصف لأحد الطرفين فلا يلائم قوله السابق بين الطرفين و يمكن أن يجاب بأنه لامانع من أنه أراد بتعلق أحد الطرفين بالآخر التعلق والارتباط بين الطرفين بمعنى مدلولهما اه سم على المطول (قوله عليه) أى التعلق (قوله سواء كان) أى ذلك التعلق ايجابا نحو زيد قائم أوسلبا نحو زيد ليس بقائم وهذا انما يكون فى الخبر بخلاف الانشاء لانه لايتصف بايجاب ولاسلب لان الايجاب والسلب من أنواع الحكم والانشاء ليس بحكم بل هو ايجاد معنى بلفظ يقارنه فى الوجود اه جربى وكتب أيضا قوله ايجابا أى تعلق ايجاب و يحتمل ذا ايجاب والا فالتعلق المذكور ليس ايجابا ولاسلبا كما فى الفنرى وذلك لان الايجاب هو ادراك الثبوت والسلب ادراك الانتفاء ومثلهما الايقاع والانتزاع فالايقاع ادراك الوقوع والانتزاع ادراك أن لاوقوع (قوله كما فى الانشائيات) اذلاسلب ولاايجاب فيها بحسب معناها الوضعى وان لزمه الايجاب أوالسلب فان اضرب أمر معناه طلب الضرب و يلزمه أن الضرب مطلوب وهو ايجاب اه ع س وكتب أيضا قوله كما فى الانشائيات الكاف استقصائية (قوله خطأ فى هذا المقام لانه الخ) أجيب بأن قول المصنف والانفى للمقيد أى للنسبة لا للقيد أى الخارج فالمعنى أنه ليس للانشاء نسبة وفيه أن القوم صرحوا بأن له نسبة مع أن الغالب رجوع النفى الى القيد اه حفيد على المطول (قوله فلايصح) تفريع على النفى (قوله التقسيم) أى تقسيم الكلام باعتبار نسبته الى الخبر والانشاء وانما لم يصح التقسيم حينئذ لانعدام النسبة بهذا التفسير من الانشاء فلم يوجد فيه التقسيم باعتبارها (قوله ان كان لنسبته خارج) المراد بالخارج النسبة الخارجية الثابتة

عليه سواء كان ايجابا أو سلبا أو غيرهما كما فى الانشائيات وتفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أوسلبه عنه خطأ فى هذا المقام لانه لايشمل النسبة فى الكلام الانشائى فلايصح التقسيم فالكلام (ان كان لنسبته خارج)

(قوله فلم يوجد ما التقسيم باعتباره) هكذا كتب المقرر ولعلها نسخته والنسخة التى بايدينا فلم يوجد فيه التقسيم باعتبارها اه

التصرف كما علمت مما سبق (قوله لان المراد الخ) اقتصاره فى الاعتراض بذلك ظاهر ان جعلت النسبة فى الخبر مطلقا ثبوت أمر لأمر فافهم (قوله أى التعلق) استفيد منه ان بحيث متعلق بالتعلق للتقييد اذ هو معنى التمام فيما سبق فتجويز معاوية تعلقه بيشتمل وضمير عليه للكلام يؤدى الى أن قول الشارح وهو تعلق الخ تفسير بالاعم (قوله بل هو ايجاد معنى الخ) هذا هو المناسب لتعريف الانشاء المشهور (قوله وهو ايجاب) أى ذو ايجاب (قوله الكاف استقصائية) ستعلم ما فيه (قوله وفيه ان القوم صرحوا الخ) هذا لايخالف ما هنا لان النسبة المنفية هنا هى التى بمعنى الايقاع والانتزاع وهو لاينافيه اثبات القوم للانشاء النسبة التى هى التعلق أو الطلب النفسى فهذا الجواب ناف للخطأ مصحح للتفسير الذى جعله الشارح خطأ وكون الغالب رجوع النفى الى القيد انما يوجب البعد فقط قاله بعض مشايخنا وفيه أن مخالفة الغالب بلا موجب خطأ (قوله فلم يوجد ما التقسيم باعتباره) فيه أن عدم وجوده غير مضر اذ يجوز أن يكون التقسيم باعتباره وجودا وعدما فافهم (قوله رحمه الله لانه لايشمل النسبة الخ) أى ولايشمل أيضا الخبر الشرطى اه ع ق وقد يقال الخبر الشرطى يرجع للحملى بان يقال فى الشرطى المتصل هذا ملزوم لذاك وفى الشرطى المنفصل هذا معاند لذاك فيصح أن يقال فيهما ايقاع المحكوم به الخ بعد التأويل فلذا اقتصر الشارح على عدم شموله للنسبة فى الكلام الانشائى و رجوع

للطرفين مع قطع النظر عما يفهم من الكلام ولا ينافى أن المراد به النسبة الخارجية (قوله أى يكون بين الطرفين فى الخارج الخ) فان الخارج فى هذا القول أى قول الشارح أى يكون الخ بمعنى نفس الامر اه يس وسم وكتب أيضا قوله خارج أى عن الكلام سواء كانت فى الذهن أو فى خارج اه جربى فدخلت القضايا الذهنية المحضة وكتب أيضا قوله ان كان لنسبته خارج الخ اعلم أن كل نسبة انشائية كانت أو اخبارية لها خارج أما الاخبارية فظاهرة وأما الانشائية فلان قولك اضرب مثلا له نسبة كلامية أى مفهومة من ذات الكلام وهى طلب الضرب من المخاطب وله نسبة خارجية وهى الطلب النفسى للضرب واذا كان للنسبة الانشائية خارج لم يمكن أن تخرج عن مطابقتها له بأن يتحقق من المتكلم ذلك الطلب النفسى أو عدم المطابقة بأن لا يتحقق منه ولذا نفى بعض ما اشتهر من اختصاص الصدق والكذب بالخبر واختصاص احتمالهما به وأثبت جميع ذلك فى الانشاء فلم يتميز الخبر من الانشاء بقول المصنف ان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه فخبر ولدفع هذا الاعتراض فسر الشارح قيد المطابقة واللامطابقة بقصد المطابقة واللامطابقة فالانشاء وان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه لكن لا يقصد ان بالانشاء بخلاف الخبر وفيه بحث لانه لا خبر يقصد به عدم مطابقة

الانشاء للخبر الحملى ليس كرجوع الخبر الشرطى للحملى (قوله ولا ينافى ان المراد الخ) محصله ان للخارج استعمالين أحدهما النسبة التى بين الطرفين فى نفس الأمر وهو المراد فى المتن فهو مظروف لا ظرف والثانى نفس الأمر وهو المراد فى عبارة الشارح فهو ظرف لا مظروف (قوله سواء كانت فى الذهن أو فى خارج) أى سواء كانت فى الذهن أو فى خارج الاعيان وسيأتى ان ظرفية خارج الاعيان لنفس الشئ لا تقتضى كون ذلك الشئ من عداد الأعيان الموجودة فلا يشكل عليك كون النسبة فى خارج الاعيان مع كونها من الامور الاعتبارية (قوله فدخلت القضايا الذهنية) وجه خروجها لولا ذلك أن ظرفية خارج الاعيان للشئ وان لم تقتض كون ذلك الشئ من عداد الاعيان لكن تقتضى اذا كان ذلك الشئ وقوع كذا الكذا وحصوله له ان كذا وكذا فى عداد الاعيان والقضايا الذهنية ليس متعلق النسبة فيها من عداد الاعيان لكن لك أن تقول المراد خارج الذهن أى نسبته فى نفس الامر بقطع النظر عن ادراك الذهن لها رأسا أى من الكلام أولا وان كان الذهن منظورا اليه من حيث الطرفين وحينئذ لا تخرج القضايا الذهنية بقطع النظر عن الذهن بهذا المعنى وهذا هو المنقول عن يس وسم قبل نعم لا حاجة الى ذلك انما المحتاج اليه قطع النظر عن التعقل من الكلام ويمكن حمل ما تقدم عن يس وسم عليه فيكون المراد بنفس الامر ما قطع فيه النظر عن الفهم من الكلام اذ القضايا الذهنية المحضة كما فى يس هى التى حكم فيها على الافراد الموجودة فى الذهن فقط لا على الموجودة فى الخارج ولا المقدرة فيه نحو شريك البارى ممتنع لأن أفراد الموضوع ليست موجودة فى الخارج ولا مقدرة فيه لعدم امكان التقدير وأما القضايا الخارجية فهى التى حكم فيها على افراد الموضوع المحققة فى الخارج الموجودة فيه لكن الظاهر ان قوله ولا المقدرة فيه لا يسلم فتدبر (قوله له نسبة كلامية) هذا لانزاع فيه وانما أتى به ليرتب عليه ما بعده (قوله وهى طلب الضرب الخ) أى الطلب الحاصل باللفظ للمتكلم الذى هو أمر اعتبارى حكمى بحكم الوضع هذا هو المناسب وان كان المحشى سينقل عن الآيات البينات ما هو صريح فى مخالفة ذلك مع جعله موافقا لتحقيق الاطول الذى نقل عنه هذا

نسبته لان وضع الخبر للمطابقة وانما عدمها احتمال عقلى نعم ان أريد بالنسبة ثبوت أمر لامر وأنه فى الموجبة يقصد وقوعها أى مطابقتها للخارج وفى السالبة يقصد لاوقوعها أى عدم مطابقتها فالقصد فى زيد قائم الى أن ثبوت القيام لزيد واقع وفى زيد ليس بقائم الى أن الثبوت المذكور لزيد غير واقع تم كلام الشارح لكنه جعل اللامطابقة ايماء الى الكذب وهو حينئذ لايتم فالتحقيق أن النسبة التى لها خارج هى التى تكون حاكية عن نسبة أى حالة بين الطرفين فى نفس الامر فعنى ثبوت الخارج لها كونه محكيها ونسب الانشاآت ليست حاكية بل محضرة ليترتب عليها وجود أو عدم أو معرفة أو تحسر أو غير ذلك اه ملخصا من الاطول مع زيادة من الحفيد قال بعضهم ومافى

(قوله ان أريد بالنسبة) أى الخارجية كما هو مقتضى قوله يقصد وقوعها وعليه يكون المعنى ان أريد بالنسبة ثبوت أمر لامر أى لاالوقوع واللاوقوع ولاثبوت أمر لأمر أونفى أمر عن أمر فان كان المراد النسبة الكلامية كما هو مقتضى قوله أى مطابقتها للخارج كان المعنى ان أريد بالنسبة ذلك أى لاالوقوع واللاوقوع ولاالايقاع والانتزاع ولاثبوت أمر لامر أونفى أمر عن أمر فتدبر (قوله وانه فى الموجبة الخ) محصله أن المراد بالمطابقة الوقوع وباللامطابقة اللاوقوع فالاول فى الايجابية والثانى فى السلبية اه شيخنا (قوله فى الموجبة) المقصود بها هنا مايشمل المعدولة (قوله يقصد وقوعها الخ) كان الواجب أن يقول نعم ان أريد بالخارج ثبوت أمر لامر وأنه فى الموجبة يقصد مطابقة النسبة له أى وقوعه وفى السالبة يقصد عدم مطابقتها له أى لاوقوعه وبعد ذلك فكلامه محل نظر اذ الانشاء ليس فيه ثبوت أمر لامر فافهم (قوله لكنه جعل اللامطابقة ايماء الى الكذب) أى حيث قال مع المصنف تنبيه على تفسير الصدق والكذب الذى قد سبق اشارة منا اليه فى قوله تطابقه أولاتطابقه اه وقال هنا بأن تكون تلك النسبة الخ وأيضا لاتستقيم عبارته هنا على هذا (قوله وهو حينئذ) لايتم لك الجواب عن الشارح بأن المراد يقصد احتمال مطابقتها له وعدم مطابقتها له وحينئذ فأو فى قول المصنف أولا تطابقه بمعنى الواو لكن قد يقال فى دعوى قصد المخبر احتمال المطابقة وعدمها مخالفة للواقع إلا أن يكون المعنى يصح أن يقصد الخ لكن يبقى أن عبارته هنا لاتستقيم على هذا لكن كل هذا ناشئ عن عدم فهم تحقيق الشارح الآتى وجعل القصد فيه منصبا على المطابقة واللامطابقة وستعلم حقيقة الحال ان شاء الله تعالى (قوله فالتحقيق الخ) أى التحقيق فى بيان كلام المصنف وفيه اشارة الى أن ماذكره فى قوله نعم ان أريد الخ ليس تحقيقا فى بيان كلام المصنف وان لم يجعل عدم المطابقة ايماء الى الكذب ومحصل هذا التحقيق أن الانشاء وان كان له نسبة موجودة بقطع النظر عن الكلام إلا أنها ليست محكية والمراد بالخارج ما كان متحققا فى نفسه محكيا لغيره وهذا ليس فى الانشاء لعدم الحكاية (قوله ليترتب عليها وجود) أى كما فى اضرب فانه يترتب عليها وجود الضرب بالامتثال (قوله أوعدم) أى كما فى لاتضرب فانه يترتب عليها عدم الضرب بالامتثال (قوله أومعرفة) أى كما فى هل قام زيد فانه يترتب عليها معرفة الجواب (قوله أوتحسر) أى كما فى * ليت الشباب يعود يوما * فانه يترتب عليه التحسر (قوله اه ملخصا من الأطول الخ) لم يرض ذلك عبد الحكيم وعبارته قوله ان كان لنسبته أى لنسبته المفهومة منه الحاصلة فى الذهن خارج عن مدلول الكلام حاصل بين الطرفين مع قطع النظر عن دلالة اللفظ والفهم منه محتمل لان تطابقه النسبة وأن لاتطابقه فخبر وان

لم يكن كذلك بأن لا يكون له خارج أصلا كأقسام الطلب فانها دالة على صفات نفسية ليس لها متعلق خارجي أو يكون له خارج لكن لا يحتمل المطابقة واللامطابقة كصيغ العقود فان لها نسبا خارجية توجد بهذه الصيغ وليس لها نسبة محتملة لان تطابق النسب المدلولة أولا تطابقها وبما ذكرناه ظهر أنه لا حاجة في هذا التقسيم الى كون تلك النسبة مشعرة بالخارج دالة عليه كما في شرح المقاصد حيث قال ان للكلام اللفظي مدلولا نفسيا وهي النسبة قائمة بالنفس فان كان مدلوله النسبة النفسية فقط فانشاء وان كان مع ذلك دلالة واشعار بأن لها متعلقا خارجيا فخبر ولا الى اعتبار القصد كما في المختصر حيث قال أو تكون نسبته بحيث يقصد أن يكون لها نسبة خارجية ولا الى اعتبار كون تلك النسبة حكاية عن الخارج كما في الأطول اه وقوله خارج عن الكلام أي نسبة خارجة عن الكلام وهي الوقوع واللاوقوع ومقتضاه أن المدلول الوضعي في الخبر هو الايقاع والانتزاع فقط وقوله محتمل لأن تطابقه الخ أي محتمل ذلك عقلا وهو لا ينافي أن وضع الخبر المطابقة وعدمها احتمال عقلي وقوله كأقسام الطلب الخ نحو اضرب فان اضرب دال على طلب الضرب الذي هو صفة نفسية وليس لهذا الطلب نسبة خارجة عن الكلام يتعلق بها الطلب اذ ليس موجودا هناك الا الطلب والضرب الذي يحصل في المستقبل ولا يصح أن يكون الضرب نسبة خارجية يتعلق بها الطلب والقول بأن الخارج هو الطلب النفسي والطلب المفهوم من الكلام متعلق بهذا الخارج لا يصح لأن الطلب النفسي ليس مغايرا حقيقة للطلب الذي يفهم من الكلام اذ الفرق بينهما اعتباري فليس هناك إلا طلب واحد وحينئذ فلا خارج مغاير حقيقة ومثل هذا يقال في نحو التمني والترجي والاستفهام بخلاف الخبر فان نسبته الكلامية هي الايقاع والانتزاع ونسبته الخارجية هي الوقوع واللاوقوع وهما متغايران بالذات لكن قد يقال مدلول نحو اضرب ليس هو الطلب النفسي بل الطلب الاعتباري الحكمي الحاصل بالصيغة بحكم الواضع وهذا هو الموافق لتحقيق الشارح الآتي وان كان ما نقله عنه الفنري يناسب كلام عبد الحكيم لكن العبرة بما في تحقيقه وسيأتي بيانه وقوله كصيغ العقود الخ أي نحو بعت فانه دال على تحصيل انتقال الملك ولذلك التحصيل والايجاد تعلق خارجي هو انتقال الملك لكن لما كانت الصيغة موجدة له دائما كان مطابقا أبدا فلا يتأتى فيه احتمال المطابقة وعدمها ومحصله أن النفي في قوله والا راجع للقيد وهو خارج وقيد القيد وهو تطابق الخ وكتب بعض المشايخ على قوله فان لها نسبا خارجية توجد بهذه الصيغ الخ لك أن تقول اذا كانت نسبها الخارجية انما توجد بهذه الصيغ كانت كلامية مفهومة منها ومدلولة لها لا غير فليس لها نسب خارجية على الاستقلال فصح اطلاق بعضهم بأن الانشاء ليس له نسبة خارجية اه وقد يقال هي وان توقفت في الوجود على الكلام الا أنها ليست مدلولا وضعيا والمعتبر المدلول الوضعي نعم قد يبحث مع عبد الحكيم بأن صيغ العقود لا يلزم من وجودها وجود الانتقال اذ قد يفقد الشرط وحينئذ يأتي احتمال المطابقة وعدمها اللهم الا أن يقال ان المنقول لتحصيل انتقال الملك شرعا هو الصيغ المستوفية للشروط وقوله وبما ذكرنا قال الخ أي من أن النسبة الخارجية خارجة عن مدلول الكلام مغايرة للنسبة الكلامية بالذات وان الانشاء قسمان قسم لا خارج له وقسم له خارج لكن لا احتمال فيه للمطابقة وعدمها وان الفرق بين الانشاء والخبر هو ما ذكر من غير احتياج الى شئ زائد على كلام المصنف قال بعض المشايخ فعدم الاحتياج الى ما في شرح المقاصد يعلم من قوله مع قطع النظر عن دلالة اللفظ والفهم منه وعدم الاحتياج الى

الحفيد وغيره من أن لجميع الانشاآت خارجا ينبغي أن يستثنى منه نحو بعت واشتريت اذ لا يظهر أن لها خارجا قبل النطق بها اذ الحاصل قبل النطق هو ارادة الشئ والحاصل بعده

ما في المختصر والأطول يعلم من قوله وان لم يكن كذلك بأن لا يكون له خارج أصلا الخ اه وأيضا علم الكل من بيان كفاية الفرق المعلوم من المصنف وقوله الى كون تلك النسبة مشعرة بالخارج الخ محصله أن الخبر هو الكلام اللفظي الذي دل مدلوله وهو النسبة القائمة بالنفس على نسبة خارجية يتعلق بها مدلوله والانشاء هو الكلام اللفظي الذي لم يدل مدلوله وهو النسبة القائمة بالنفس على نسبة خارجية يتعلق بها المدلول ومحصل رد هذا انك اذا علمت أن الفارق هو أن الخبر له خارج محتمل للمطابقة وعدمها والانشاء لا خارج له أو له خارج غير محتمل علمت أنه لا احتياج الى الفرق بينهما بدلالة المدلول على نسبة أخرى وعدم تلك الدلالة وأيضا كلامه لا يظهر في نحو بعت إذ مدلوله ليس نسبة قائمة بالنفس وقوله ان كان مع ذلك دلالة واشعار أي ان كان مع ذلك المدلول وهو النسبة القائمة بالنفس دلالة واشعار لتلك النسبة لا للكلام وان صح بالواسطة ليوافق قوله الى كون تلك النسبة مشعرة فالانشاء على هذا لا خارج له وقوله ولا الى اعتبار الخ هذا ومابعده يفيد أن الانشاء له خارج محتمل للمطابقة وعدمها والفرق انما هو بالقصد أو الحكاية ومحصله أنه اذا قال القائل اضرب ولم يقم بنفسه طلب الضرب بل قام بها عدم طلب الضرب فالنسبة الكلامية غير مطابقة للنسبة الخارجية واذا قام بها طلب الضرب كانت النسبة الكلامية مطابقة للنسبة الخارجية هذا وكتب شيخنا على قول المحشي فيما سبق نقلا عن الأطول وهي طلب الضرب الخ لك منع أن هذا نسبة انما النسبة بين الضرب والمأمور به الفاعل له ولذا يقال زمن الأمر الاستقبال باعتبار أن الفعل يقع بعد الأمر اذ الحدث قبل الصيغة ليس امتثالا وكذا معها فقوله واذا كان للنسبة الانشائية الخ غير مسلم اذ النسبة على ماقررناه ليست خارجا وما ادعى أنه نسبة وخارج ليس بمسلم فلا حاجة اذ الاعتبار قصد المطابقة للتمييز على أن كون الشارح فسر بذلك فيما يأتي محل تأمل وعلى تسليمه فكونه للتمييز محل تأمل كما سيظهر لك بعد وحينئذ فلا اتجاه للبحث وبالجملة فالانشاء حتى الأمري لا خارج له اذ النسبة فيه ليست خارجية اذ لا تحصل إلا بالكلام فالفارق الخارج في الخبر دون الانشاء تأمل لتدفع ما كتب في هذه القولة اه وقوله لك منع أن هذا نسبة أي لانه كيف أو فعل أو انفعال وليس واحد منها نسبة وقد علمت أن في ذلك خلافا على أنه ليس المراد هنا بالنسبة ماقابل نحو الكيف على أن كلامه هذا لحمله طلب الضرب في كلام المحشي على الطلب النفسي وقد علمت خلافه وقوله ولذا يقال الخ فيه أن ذلك لا يتوقف على ماقاله وقوله اذ النسبة الخ لا مانع من كونها خارجا بقطع النظر عن الفهم من الكلام على أنها النسبة الكلامية الا أن لا يكتفى بالتغاير الاعتباري لكنه سلمه حيث سكت عليه وقوله وما ادعى الخ أما عدم تسليم أنه نسبة ودعوى أن النسبة انما هي بين الضرب والمأمور به الخ فقد علمت مافيه وأما عدم تسليم أنه خارج بعد تسليم أنه نسبة فوجهه أنه عين النسبة الكلامية وقد علمت أنه سلم كفاية التغاير بالاعتبار وقوله على أن كون الشارح فسر بذلك الخ سيأتي الكلام عليه وقوله فالانشاء حتى الأمري الخ قد علمت مما تقدم عن عبد الحكيم أن نحو بعت له خارج الا أنه مطابق دائما على ماتقدم (قوله ينبغي أن يستثنى الخ) يؤخذ من كلام عبد الحكيم السابق أنه لا استثناء والخارج هو انتقال الملك فتدبر (قوله قبل النطق بها) أي ولا بعده أخذا من كلامه

نقل الملك مثلا اه وفى الآيات البينات عن الصفوى مايؤيد ما فى الأطول من التحقيق حيث قال اعلم أن معنى الخبر والانشاء بالمعنى الشامل لجميع ماعدا الخبر والتمييز بينهما مما دق واحتاج الى الايضاح وقد لخص ذلك شيخنا الشريف فى شرح الفوائد حيث قال اعلم أن كل أمرين بينهما فى حد ذاتهما مع قطع النظر عن اعتبار معتبر حالة اما بالثبوت أو الانتفاء ضرورة استحالة ارتفاع

بعد (قوله نقل الملك) أى انتقاله (قوله مايؤيد الخ) محل التأييد للحكاية فى الخبر صدر العبارة وتأييد عدم الحكاية فى الانشاء من قوله فان قلت الخ وأنت اذا تأملت الجواب هناك لم تجد احضارا لما هو حاصل بل ابداع واختراع اذ معنى نسبة الطلب فيه النسبة التى تعلق بها الطلب فاذا كان موضوعا لها لم تكن قبله اذ هى به لا غير ونسبة الطلب هى نسبة الضرب لفاعله فى نحو اضرب فان فهمت أن الاضافة بيانية أى نسبة هى الطلب ظهر التأييد لكن لك الطعن فى أن الطلب نسبة كما سبق اه شيخنا وفيه نظر يعلم مما سبق (قوله بالمعنى الشامل الخ) راجع للانشاء كما هو واضح (قوله وقد لخص ذلك شيخنا الخ) قال سم فى حاشيته على الحفيد وملخص ما تحرر مع شيخنا صادق بعد المباحثة مما حرره فى حاشيته على البيضاوى ان مدلول الخبر عند المتقدمين هو التصديق بالوقوع أو اللاوقوع وان المطابقة بينه وبين الوقوع أو اللاوقوع الواقعى فان قلنا العلم عين المعلوم كما هو أحد المذهبين كان التصديق الذى هو العلم عين المعلوم الذى هو الوقوع أو اللاوقوع المفهوم من الكلام فترجع المطابقة بين الوقوع أو اللاوقوع المفهوم من الكلام وبين الوقوع أو اللاوقوع الواقعى وهما متغايران بالاعتبار وان قلنا العلم يغاير المعلوم كما هو المذهب الآخر كانت المطابقة بين التصديق باعتبار متعلقه الذى هو الوقوع أو اللاوقوع الكلامى وبين الوقوع أو اللاوقوع الواقعى ومدلول الخبر عند المتأخرين كالامام الرازى هو الاخبار فتكون المطابقة بينه باعتبار متعلقه الذى هو الوقوع أو اللاوقوع الكلامى وبين الوقوع أو اللاوقوع الواقعى وأشكل علينا كون التصديق مدلولا وبحثنا فيه ولم يزل الاشكال عنا وقال ان قولهم ان التصديق ليس من أجزاء القضية مبنى على تغاير العلم والمعلوم ثم كتب على قوله وأشكل علينا مانصه كون التصديق مدلولا مذكور فى المطول مع رده وبسط الحواشى الكلام اه رحمه الله وقوله هو الاخبار الظاهر أن المراد به حكاية الوقوع أو اللاوقوع الواقعى لا الاتيان بالكلام الخبرى وقوله ليس من أجزاء القضية أى فليس مدلولا وأما القول بانه جزء فيصح بناؤه على كل من قولى التغاير والاتحاد وقوله مذكور فى المطول أى فى باب أحوال الاسناد بعد قول المصنف لاشك أن قصد المخبر بخبره وفيه أن الذى فى المطول هو أن التصديق أى الايقاع والانتزاع ليس بمقصود افادته بالخبر انما المقصود افادته الوقوع واللاوقوع وهذا لا ينافى أن الايقاع والانتزاع كل منهما مدلول للخبر وسيلة فان المخاطب يستفيد من الخبر الايقاع والانتزاع لينتقل منه الى متعلقه وهو الوقوع واللاوقوع الذى قصد المتكلم افادتهما وذلك أن الألفاظ انما تدل ابتداء على الصورة الذهنية بتوسطها على ما فى الخارج ولذلك قال الشارح فيما نقل عنه ان مدلول الخبر بلا واسطة هو الايقاع والانتزاع وقوله فى بعض العبارات انه الوقوع أو اللاوقوع أى من حيث حصولهما فى الذهن فرجعا للايقاع والانتزاع كما يؤخذ من عبد الحكيم وفى البنانى فى حاشيته على شرح مختصر السنوسى فى المنطق فى باب القضايا تنبيه ذكر فيه الخلاف فى مدلول

النقيضين والخبر دال وضعا على صورة ذهنية على وجه الاذعان تحكى تلك الحال الواقعية وتبينها والحكاية تدل على المحكى دلالة غير قطعية فالخبر يدل عليه أيضا و يجوز تخلفه عن كلا مدلوليه ثم ان كان الطرفان على ماحكى وفهم من تلك الصورة المعبرة بالايقاع والانتزاع فبالضرورة تكون الصورة موافقة للحالة الواقعية فى الكيفية موافقة الحكاية للمحكى فهما ثبوتيان أوسلبيان وان لم يكونا كذلك فهى مخالفة للحالة فى الكيفية فالصدق مطابقة الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع لما فى الواقع فى الكيفية والكذب مخالفته اياه فيها ولك أن تقول الحالة المحكية المعبرة بالوقوع واللاوقوع من حيث انها مدركة مفهومة من اللفظ ان طابقت فى الكيفية مافى الواقع لذاته مع قطع النظر عن كونها مدركة فصدق والا فكذب والتغاير الاعتبارى كاف فى المطابقة وبه اعترف المحقق فى الأطول الأن فيه تكلفا فظهر صحة حمل الحكم على الايقاع والوقوع اه وفيه تصريح بأن المراد بالصورة الذهنية الايقاع والانتزاع وانها مدلول الخبر وكونها مدلوله موافق لقول ابن السبكى ومدلول الخبر الحكم بالنسبة وأن المطابقة معتبرة بين الحكم و بين الوقوع أو اللاوقوع سواء أريد بالحكم الايقاع والانتزاع أو الوقوع واللاوقوع وأن التغاير بين المتطابقين حقيقى على الاول اعتبارى على الثانى والمراد بالموافقة فى الكيفية الموافقة فى الثبوت والسلب ثم قال فان قلت اضرب مثلا يدل على ثبوت نسبة الطلب أيضا فان تحققت كان صدقا والا فكذبا قلت هو موضوع لنسبة الطلب لا لما بين ثبوتها بالذات الا أنه يستلزم خبرا وهو أن الضرب مطلوب فيدل على نسبة تحتمل المطابقة لا أنه بالذات يدل على صورة تحكى ثبوت نسبته وحاصل الجواب أن الخبر موضوع لصورة تبين ثبوت النسبة وتحكى ذلك والانشاء موضوع لنفس تلك النسبة

الخبر الا أنه وقع فيه تخليط وفساد يعلم رده من المطول وعبد الحكيم فى باب أحوال الاسناد بعد قول المصنف المتقدم (قوله على وجه الاذعان) أى اذعان المتكلم واعترافه (قوله فالخبر يدل عليه) أى على المحكى كما يدل على الحكاية التى هى الصورة الذهنية (قوله و يجوز تخلفه الخ) أى كما فى كلام النائم المخالف للواقع (قوله ثم ان كان الطرفان) أى المسند اليه والمسند على ماحكى وفهم من تلك الصورة أى متلبسين بالحالة الواقعية التى حكيت بالصورة وفهمت منها وهى الوقوع أو اللاوقوع فمن متعلق بفهم لا بيان لما و يحتمل أن المعنى ثم ان كان الطرفان آتيين على الصفة والكيفية التى حكيت وفهمت تبعا وهى ثبوت أحدهما للآخر أو انتفاؤه عنه فمن متعلقة بفهم أيضا (قوله المعبرة) أى المفسرة (قوله ولك أن تقول الحالة المحكية) المناسب الحاكية بدليل ماقبله وهو قوله ثم ان كان الطرفان الخ قاله بعض مشايخنا وفيه نظر ظاهر (قوله وانها مدلول الخبر) فى حواشى المطول أن مدلول الخبر نسبة تامة ذهنية مشعرة بنسبة خارجية موافقة لها فكلتا النسبتين مدلولة والثانية بواسطة الاولى ودلالته على الذهنية بطريق الوضع وعلى الخارجية بطريق الاشعار وهى المقصودة منه قال وهذا معنى ماقيل ان مدلول الخبر هو الصدق وأما الكذب فاحتمال عقلى (قوله يدل على ثبوت نسبة الطلب) أى فى الواقع واضافة نسبة للطلب بيانية وقوله أيضا أى كما يدل على نفس النسبة (قوله موضوع لنسبة الطلب) أى لنسبة هى الطلب أى على وجه الاحضار وقوله لا لما يبين الخ أى لا لثبوت نسبة هى الطلب يبين و يحكى ثبوتها فى الواقع الذى هو

ويمكن أن يحمل على ماحققه شيخنا قول من قال الانشاء ماحصل مدلوله خارجا به لا بدونه أى على وجه أن يكون مدلوله ماهو حكاية عنه فلا ينافى أنه متحقق بدونه فمدلول اضرب والمقصود به نسبة طلب الضرب لا ماهو حكاية لها وهذه النسبة لم تحصل بدون اضرب على وجه أن يكون اضرب مدلوله مايحكيها وان تحققت بدون اضرب فى نفس الامر وقوله والخبر ماحصل مدلوله خارجا بدونه يحمل على أن المراد بالمدلول المضمون الذى هو وقوع النسبة الحكمية على أن يكون مدلوله الحقيقى والمقصود به حكاية ذلك المضمون اه باختصار وكتب أيضا على قوله لنسبته مانصه المفهومة منه (قوله فى أحد الازمنة الثلاثة) فيه دفع لمايتوهم من أن الأخبار الاستقبالية نحو سيقوم زيد يلزم أن تكون كلها كاذبة اذ لا نسبة خارجية لها فى الحال اه فتدبر (قوله أى يكون الخ) تفسير لقوله كان لنسبته الخ فكان الظاهر أن يقول أى يكن لانه تفسير للمجزوم محلا اللهم الا أن يكون خفاء الاعراب المحلى مجوزا لمخالفة المفسر والمفسر ولو قال أى كان الخ لكان واضحا (قوله أوسلبية) أى تسلط عليها السلب كما فى النفى المحصل نحو زيد ليس بقائم أودخل السلب فى مفهومها كما فى النفى المعدول نحو زيد هو ليس بقائم وبهذا التقرير يعلم أنه لا مخالفة فى كلام الشارح لما عليه المحققون من المتأخرين أن النسبة بين الطرفين دائما ثبوتية لان معنى كونها دائما ثبوتية أنها دائما تعلق أحدهما بالآخر ولا تكون عدم التعلق وهذا لا ينافى كونها تارة سلبية بالمعنى السابق تأمل (قوله تطابقه) بيان للواقع الا اذا أول بتقصد مطابقته أو لا مطابقته وكتب أيضا قوله يطابقه أو لا يطابقه فى المطابقة صورتان وفى عدمها صورتان (قوله تلك النسبة) أى المفهومة من الكلام وقوله ذلك الخارج أى النسبة الخارجية اه جربى (قوله أى فالكلام خبر) صنع ذلك ليكون جواب الشرط الذى فى الاجلة وكتب أيضا قوله فالكلام

فى أحد الأزمنة الثلاثة أى يكون بين الطرفين فى الخارج نسبة ثبوتية أو سلبية (تطابقه) أى تطابق تلك النسبة ذلك الخارج بأن تكونا ثبوتيتين أوسلبيتين (أو لا تطابقه) بأن تكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والتى بينهما فى الخارج والواقع سلبية أو بالعكس (فخبر) أى فالكلام خبر (والا)

النسبة الخارجية فان قصد بصيغة الانشاء حكاية مافى الواقع كان خبرا مجازا (قوله ماحصل مدلوله خارجا به) يظهر معناه فى المفهوم فقط الذى أشار اليه بقوله لا بدونه الخ والا أشكل (قوله أى على وجه أن يكون الخ) هذا هو مصب النفى فى لا بدونه (قوله متحقق بدونه) أى لكن ليس حكاية عنه (قوله على أن يكون مدلوله الحقيقى) أى الذى هو الايقاع والانتزاع (قوله دفع لمايتوهم الخ) وجه الدفع أن سيقوم زيد صادق ان كان لنسبته خارج تطابقه فى المستقبل والا فلا (قوله يلزم أن تكون الخ) فيه أن الكذب هو مالم تطابق نسبته النسبة الخارجية لا ما لا خارج له ولذلك قال شيخنا ان اللازم كونها انشاء لا قوله فى أحد الأزمنة اه ومثل ذلك يأتى فى الاخبار الماضوية (قوله تفسير لقوله كان الخ) الظاهر أنه تفسير لخارج اذ المراد منه نسبة تكون فى الخارج اه شيخنا وحينئذ لا إشكال فى رفع تكون (قوله كما فى النفى المحصل) أى الذى لم يجعل جزأ من الموضوع أو من المحمول بل توجه على النسبة والمعدول هو ماجعل جزأ من الموضوع أو من المحمول أو منهما فهو جزء من النسبة لا متوجه عليها وسمى معدولا لانه عدل به عن أصله لان أصله أن يكون متوجها للنسبة وعلامة كونه معدولا فى المحمول تقدم الرابطة عليه وهو الضمير فالنسبة فى المثال الاول فى كلام المحشى تعلق القيام بزيد على وجه النفى وفى الثانى تعلق عدم القيام بزيد (قوله وبهذا التقرير الخ) أى فليس المراد من قوله أوسلبية أن النسبة فى القضية السلبية سلب شئ عن شئ أى انتفاؤه عنه حتى تجىء المخالفة (قوله بيان للواقع الخ) خالف ذلك عبد الحكيم وقدم بيانه (قوله الذى فى إلا) صوابه الذى هو ان قاله شيخنا وغيره

خبر أى من حيث احتماله للصدق والكذب كما أنه قضية ومسئلة ومقدمة ومطلوب ونتيجة من حيث انه مشتمل على الحكم ومسؤل عنه وجزء دليل ومطلوب به وحاصل منه اه فنرى ويسمى دعوى أيضا من حيث انه يدعى (قوله وان لم يكن لنسبته خارج كذلك) المقصود ارجاع النفى الى القيد الاول بقرينة ما اشتهر أن لا خارج للانشاء اه فنرى وهذا مجاراة لظاهر صنيع المصنف من أن مدار الفرق الخارج فى الخبر وعدمه فى الانشاء وأن قوله تطابقه أولا تطابقه على ظاهره فهو بيان للواقع أما اذا جعل المراد تقصد مطابقته أولا مطابقته وأن مدار الفرق القصد فى الخبر وعدمه فى الانشاء فالنفى راجع الى القيد الثانى أعنى تطابقه الخ فتدبر (قوله وتحقيق ذلك) أى الفرق بين الخبر والانشاء أن الكلام الخ وحاصله أن للانشاء أيضا نسبة خارجية تطابقه أولا تطابقه فالفرق بينه وبين الخبر قصد المطابقة واللامطابقة فى الخبر وعدم قصد ذلك فى الانشاء وفى قوله وتحقيق الخ رمز الى أن ما يقتضيه ظاهر المتن من أن الفرق بينهما أن الخبر له خارج والانشاء لا خارج له كلام ظاهرى ليس بتحقيق وأنه يمكن حمل كلام المصنف على هذا التحقيق بأن يكون معنى قوله تطابقه أولا تطابقه أى تقصد مطابقته أو عدم مطابقته الخ (قوله بحيث تحصل) أى توجد فالعطف تفسيرى أو تفهم فغاير (قوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة فى الواقع بين الشيئين)

وكون مراده أنه صنع ذلك هنا تنبيها على أن يكون جواب الشرط الآتى جملة كما أنه هنا كذلك بعيد الا أنه يمنع الصوابية (قوله المقصود ارجاع النفى الخ) قد علمت ما فى هذه القولة أخذا مما سبق (قوله الى القيد الاول) ويلزمه نفى القيد الثانى كما هو ظاهر (قوله رحمه الله وتحقيق ذلك الخ) أى ذكره على الوجه الحق المفيد أن اللفظ الانشائى موجد للنسبة فى نفس الأمر بخلاف اللفظ الخبرى وأما ما سبق ففيه غموض لان قوله والا يكن لنسبته خارج ليس فيه أن اللفظ موجد لها بخلاف الخبر وقوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة الخ أى لعدمها اذ اللفظ أوجد النسبة بحيث لو قطع النظر عنه لم توجد وقوله أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية أى لوجودها فيصح قصدها وليس فى هذا تنصيص على قصد المطابقة وعدمها انما فيه قصد الدلالة على النسبة الموصوفة بان نسبة الكلام تطابقها أولا تطابقها فهو محصل ما يتبادر من المتن من كون الفرق الخارج فى الخبر وعدمه فى الانشاء اه شيخنا ويؤيده صنيع الشارح حيث علل دعوى أن للخبر نسبتين واستدل على وجود النسبة الخارجية له ولم يتعرض لمثل ذلك فى الانشاء فلو كان فى تحقيق الفرق بين الخبر والانشاء دعوى أن للانشاء نسبتين على خلاف ظاهر كلام المصنف لما ترك تعليلها والاستدلال على وجود النسبة الخارجية له وتعرض لما لا يخالف ظاهر كلامه لكن هذا كله مبنى على ما سبق له أنه لا خارج للانشاء والحق خلافه فالأحسن أن يقال ان قول الشارح بأن يكون هذا ذاك وقوله بأن لا يكون هذا ذاك لا يعينان أن التعليل لدعوى أن للخبر نسبتين كما ادعى المحشى حتى يكون صنيعه مؤيدا لذلك اذ القصد مجرد التمثيل كما اعترف به المحشى بعد حيث قال نقلا عن يس قوله بأن يكون هذا ذاك أى مثلا الخ اه فليجعل الانشاء من جملة ما علم بالمقايسة فالتعليل لدعوى أن للكلام مطلقا نسبتين والاستدلال على وجود النسبة الخارجية للكلام المطلق أيضا ومحصل الفرق بين الانشاء والخبر على تحقيق الشارح أن النسبة الكلامية

أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك (فانشاء) وتحقيق ذلك أن الكلام اما أن تكون نسبته بحيث تحصل من اللفظ ويكون اللفظ موجدا لها من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة فى الواقع بين الشيئين وهو الانشاء أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية تطابقه أولا تطابقه وهو الخبر

أى تطابقه أولا تطابقه فصب نفى القصد هذا القيد المحذوف هذا هو الموافق لما فى الاطول عن الشارح والانسب بقوله بعد فى جانب الخبر تطابقه أولا تطابقه و يحتمل أن المراد من غير قصد الى تلك الدلالة فضلا عن قصد المطابقة أو عدمها فيكون الفرق بين الخبر والانشاء قصد الدلالة على النسبة الخارجية وقصد المطابقة أو عدمها فى الخبر وعدم القصدين فى الانشاء تأمل (قوله لان النسبة المفهومة من الكلام الخ) ينبغى أن يكون متعلقا بقوله أو تكون نسبته بحيث يقصد الخ على أنه علة لما تضمنه من أن للخبر نسبتين لا بجميع التحقيق على أنه علة لما تضمنه من أن فى الكلام مطلقا نسبتين لانه وان كان صحيحا لما تقرر من أن فى الانشاء أيضا خارجا الا أنه لا يناسب قوله فانك اذا قلت الخ اه يس لكن قول الشارح المفهومة من الكلام دون أن يقول من الخبر ربما يؤيد الاحتمال الثانى وتمثيل الشارح بما اذا قلت زيد قائم لا يخصص نعم قول الشارح بأن يكون هذا ذاك وقوله بأن لا يكون هذا ذاك يعينان الاحتمال الاول لان كون هذا عين ذاك أو غيره يختص بالخبر اذ النسبة فى اضرب مثلا تعلق الضرب بالمخاطب على وجه طلبه منه وكتب أيضا قوله لان النسبة الخ حاصله أن هناك نسبة مفهومة من الكلام حاصلة فى الذهن بقطع النظر عن الخارج ونسبة فى الخارج بقطع النظر عن الذهن (قوله الحاصلة فى الذهن) قال يس لا يشمل الكواذب عمدا وفيه نظر اذ الذهن يتصور النسبة الكاذبة بل المستحيلة (قوله لابد أن تكون الخ) لا فائدة فى هذا الاخبار ولو قال لان النسبة المفهومة من الكلام هى الحاصلة فى الذهن ومع قطع النظر الخ لكان أولى (قوله بين الشيئين) أى الموضوع والمحمول (قوله ومع قطع النظر عن الذهن الخ) اعترضه الحفيد بخروج القضايا الذهنية نحو شريك البارى ممتنع ونحو

لان النسبة المفهومة من الكلام الحاصلة فى الذهن لابد أن تكون بين الشيئين ومع قطع النظر عن الذهن

(قوله فيه رجوع عما نقل عن الشارح من أن النسبة الخ) اذ ليست النسبة بهذا المعنى موجودة باللفظ محدثة به اذ الطلب النفسى غير محدث باللفظ فافهم اه (قوله تحقيق) أى تحقق ووجود اه

فى الانشاء موجودة باللفظ بخلافها فى الخبر وان الخارجية فى الانشاء لا يقصد الدلالة عليها بالكلام ولا جعل النسبة الكلامية حاكية لها بخلافها فى الخبر وقد أشار الشارح الى عدم الحكاية فى الانشاء بقوله من غير قصد الخ والى الحكاية فى الخبر بقوله أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية وأما قوله تطابقه أولا تطابقه فليس من الفرق فى شئ وليس مما تسلط عليه قوله تقصد وانما هو مجرد بيان ولم يبين فى الخبر عدم كون نسبته الكلامية موجودة باللفظ لوضوحه ولعلمه من المقابل فافهم وتنبه لما فى صنيع المحشى واعلم أن هذا التحقيق فيه رجوع عما نقل عن الشارح من أن النسبة الكلامية قائمة بالنفس قيام تحقيق حتى فى الانشاء فافهم (قوله أى تطابقه أولا تطابقه الخ) من جملة ما علم رده مما تقدم وان كان هو الموافق لما فى الأطول عن الشارح (قوله لا يناسب قوله فانك الخ) المناسب للشارح أن يقول ألا ترى انك اذا قلت الخ الا أن يكون وقعت له نسخة كذلك (قوله نعم قول الشارح الخ) قد نقل بعد عن يس أنه تمثيل فلا تعيين كما تقدم (قوله اذ النسبة فى اضرب مثلا تعلق الخ) هذا لا يناسب طريقته من أن للانشاء خارجا انما المناسب لها أن يقول اذ النسبة فى اضرب طلب الضرب اه شيخنا وفيه نظر (قوله وفيه نظر الخ) هذا لا يتم الا على ما تقدم عن الحفيد أما على ما تقدم عن الشارح من أن النسبة الكلامية فى الخبر هى الايقاع والانتزاع فدلول الخبر تصديق لا تصور فالاولى أن يقال فى الجواب عن كلام يس ان حصول النسبة فى الذهن انما هو بمقتضى دلالة الكلام والواقع شئ آخر كما تقدم عن عبد الحكيم أى فالسامع يفهم حصول هذه النسبة من الكلام فى ذهن المتكلم لكن علمت أن فى هذا التحقيق

ماسوى الواجب تعالى ممكن مما موضوعه مجموع المركب من الأفراد الخارجية والذهنية لانه لايقطع النظر فى القضايا الذهنية عن الذهن اذلا وجود لها فى خارج الاعيان والجواب أن المراد بقطع النظر عن الذهن قطع النظر عن فهم الذهن النسبة الكلامية من الكلام و بالواقع نفس الأمر لاخارج الأعيان فدخلت تلك القضايا (قوله لابد وأن يكون) الواو زائدة فى متعلق اسم لا والاصل لابد أن يكون أى لابد من أن يكون أى لاغنى عن أن يكون الخ وخبر لا محذوف أى حاصل وجعل الخبر أن يكون غير ظاهر (قوله بأن يكون هذا) أى المحمول ذاك أى الموضوع كزيد قائم فقائم هو عين زيد وكتب أيضا قوله بأن يكون هذا ذاك أى مثلا لان المتبادر منه الحمل فلا يشمل الشرطيات فان النسبة فيها اللزوم لا أن هذا ذاك اه يس (قوله ألا ترى الخ) استدلال على النسبة الخارجية (قوله حاصل) أى فى الواقع اذا كان صادقا أو المقصود أن هذا مقتضى الكلام فلا يرد عليه الكواذب اه يس وقرر بعضهم أن فى كلام الشارح حذف شئ به يتم البيان والتقدير حاصل لزيد قطعا أو ليس بحاصل له قطعا (قوله قطعا) يعنى وان قطعنا النظر عن ادراك الذهن وحكمه اه يس فليس القطع بمعنى الجزم (قوله سواء قلنا الخ) هذا التعميم زيادة فائدة لادخل له فى هذا الاستدلال (قوله ان النسبة) أى الخارجية (قوله من الأمور الخارجية) أى الموجودة خارج الاعيان كما عند الحكماء وقوله أو ليست منها أى بل من الاعتباريات كما عند أهل السنة (قوله وهذا) أى ماذكرنا من ثبوت النسبة فى الواقع بين الشيئين المذكورين مع قطع النظر فى الواقع عن الذهن معنى وجودالخ أى معنى

رجوعا عن قول الشارح ان النسبة الكلامية قائمة بالنفس حيث جعل نسبة الانشاء موجودة باللفظ نعم يمكن انه لم يرجع عن ذلك بالنسبة للخبر (قوله مما موضوعه الخ) بيان لنحو ماسوى الواجب ممكن (قوله من الافراد الخارجية) كزيد وعمرو وبكر وقوله والذهنية أى كافراد المستحيل العادى كالعنقاء والبحر من الزئبق والمركب من الوجودى والذهنى ذهنى اه كذا فى الحفنى وهو يؤيد ماتقدم لنا من الترجى (قوله لانه لايقطع النظر الخ) اذلو قطع النظر لما كان هناك طرفان أصلا حتى تكون بينهما نسبة لكن لك أن تقول لاشك فى تعلق علم الله بذلك فنسبة امتناع الشريك مثلا ثابتة فى نفس الأمر وان قطع النظر عن الذهن فافهم (قوله عن فهم الذهن النسبة الكلامية) فيه انه لايفيد اعتبار قطع النظر عن فهم الذهن من الكلام النسبة الخارجية على القول بان النسبة الكلامية هى الايقاع والانتزاع فلو حذف قوله الكلامية لسلم من ذلك نعم على أن الشارح رجع فى هذا التحقيق عن كون النسبة الكلامية قائمة بالنفس فى الخبر أيضا لايرد ذلك فافهم (قوله و بالواقع نفس الأمر) أى خارج التعقل من الكلام لئلا تخرج القضايا الذهنية وقصده بيان مايتم به الجواب لا الرد على المعترض اذلم يقل بخلافه (قوله لاخارج الاعيان) أى لاخصوص خارج الاعيان أى ولاخصوص ماله ثبوت فى نفسه أيضا بل المراد مايعم (قوله فان النسبة فيها اللزوم) هذا فى الشرطيات المتصلة وأما المنفصلة فالنسبة بين الجزأين فيها العناد فكان الاولى ذكر هذه النسبة أيضا كما ذكر نسبة الشرطيات المتصلة قاله بعض مشايخنا (قوله أو المقصود ان هذا الخ) وقطعا على هذا راجع لكونه مقتضى الكلام لا لحصوله (قوله فليس القطع بمعنى الجزم) لاحاجة لهذا مع مانقله فى القولة قبل عن يس لانه حيث قيد الحصول

لابد وأن يكون بين هذين الشيئين فى الواقع نسبة ثبوتية بأن يكون هذا ذاك أو سلبية بأن لا يكون هذا ذاك ألا ترى أنك اذا قلت زيد قائم فان القيام حاصل لزيد قطعا سواء قلنا ان النسبة من الأمور الخارجية أو ليست منها وهذا معنى وجود النسبة الخارجية

(قوله فيه انه يفيد الخ) أنت خبير بان النسبة الكلامية هى مادل عليها الكلام ايقاعا أو انتزاعا أو غيرهما كطلب الضرب لا مقابل الذهنى أى المقصودة بالذات من الكلام الخبرى وهى الوقوع أو اللاوقوع فافهم اه منه

وجود النسبة الخارجية وجودها فى الواقع بين الشيئين وليس المراد بوجودها أنها متحققة فى الخارج والعيان كبياض الجسم فمعنى الخارج الذى نسبت اليه النسبة خارج الذهن أى الواقع ونفس الأمر وليس بمعنى الأعيان أى الأشياء المعينة المشاهدة اه حفيد بايضاح وكتب أيضا قوله وهذا معنى وجود النسبة الخارجية قال فى الاطول اطلاق الواقع والحاصل على النسبة مع أنها من الأمور الاعتبارية باعتبار أنها حاصلة للطرفين والامر الاعتبارى يصح أن يحصل لغيره كالعمى الحاصل للاعمى وثبوت الشئ للشئ ليس مستلزما لثبوت المثبت بل لثبوت المثبت له وجعل الخارج ظرفا للنسبة ووصف النسبة بالخارجية لايستدعى وجودها وذلك

بالصدق أو قصد أنه مقتضى الكلام فلا مانع من أن يراد بالقطع الجزم وقوله هذا يعين وان قطعنا الخ يحتمل انه بيان لغاية قصدها الشارح لأنه تفسير لقطعا فتدبر قاله شيخنا وغيره ولا يخفى أن هذا انما يسلم اذا كان قوله يعين الخ مع فرض أحد التأويلين السابقين دون ما اذا كان اشارة لتأويل ثالث ثم قصد أنه مقتضى الكلام لايفيد الجزم بالحصول اذ دلالة الكلام وضعية يجوز تخلفها (قوله أى الواقع ونفس الأمر) أى خارج التعقل من الكلام (قوله وليس المراد بوجودها الخ) أى حتى ينا فى ماهو الحق من أن النسبة من الأمور الاعتبارية (قوله اطلاق الواقع والحاصل الخ) أى فى قولهم النسبة واقعة أو حاصلة فى مقابلة النسبة ذهنية لا فى قولهم صدق الخبر مطابقته للواقع الخ اذ الواقع فى ذلك بمعنى النسبة التى فى الواقع بمعنى خارج التعقل من الكلام (قوله مع انها من الأمور الاعتبارية) وظاهر اطلاق الواقع والحاصل على النسبة أنها من الموجودات الخارجية (قوله باعتبار انها حاصلة للطرفين الخ) لكن لايجعل خارج الاعيان ظرفا لهذا الحصول كما يعلم مما بعد بل ظرفه نفس الأمر المراد منه محل الامور الاعتبارية التى لها تحقق بقطع النظر عن اعتبار المعتبر ولم ترتق الى درجة الوجود (قوله كالعمى) يفيد انه أمر اعتبارى واذا كان عديما كان نظيرا يثبت المدعى بالاولى فوصف النسبة بوقوعها للطرفين أو حصولها لهما لايقتضى وجودها العيانى وهذا دافع لما عساه أن يقال اذا لم يتحقق الشئ فى العيان كيف يقال له واقع وحاصل ومحصل الدفع أن وقوع الشئ للغير وحصوله له لايستدعى وجود الشئ عيانا (قوله وثبوت الشئ للشئ الخ) بل تارة يكون المثبت ثابتا أى موجودا كما فى ثبوت البياض لزيد وتارة يكون غير موجود كما فى ثبوت النسبة للطرفين (قوله لثبوت المثبت) أى لوجود المثبت وهو هنا النسبة (قوله بل لثبوت المثبت له) وهو هنا الطرفان (قوله وجعل الخارج ظرفا للنسبة الخ) أى الذى هو من قبيل جعله ظرفا لنفس الشئ نحو زيد قائم فى الخارج على تعلق الجار والمجرور بالنسبة وقوله ووصف النسبة بالخارجية على معنى انها منسوبة للخارج من حيث انه ظرف لها نفسها ثم المقصود بالخارج خارج الاعيان كما سينبه عليه بعد فتنبه لئلا تتوهم أنه الخارج الذى أريد فى قول الشارح وهذا معنى وجود النسبة الخارجية والمقصود بذلك الجواب عما يقال كيف يجعلون الخارج ظرفا للنسبة فيقولون مثلا النسبة فى زيد قائم ثبوت القيام لزيد فى الخارج وكيف ينسبون النسبة للخارج فيقولون نسبة خارجية مع انها ليست موجودة عيانية ومحصل الجواب ان ظرفية الخارج للشئ لاتستدعى وجوده فيه وظرفيته لوجوده تستدعى وجود ذلك الشئ والاول هو المتحقق هنا ففى الخارج فى العبارة الاولى ظرف للثبوت فلا يستدعى وجود

(قوله لايفيد الجزم الخ) فيه أن يفيده بالنسبة الى دلالة الكلام وان جاز تخلفها كذا قيل اه

(قوله لا فى قولهم صدق الخبر الخ) ممنوع كما يعلم بالوقوف على الاطول فى شرح قول المصنف صدق الخبر مطابقته للواقع اه

على ماحققوا للفرق بين كون الخارج ظرفا لنفس الشئ وبين كونه ظرفا لوجوده فان قولنا زيد موجود فى الخارج جعل فيه الخارج ظرفا للوجود وهو لا يقتضى وجود المظروف وانما يقتضى وجود ماجعل ظرفا لوجوده فالموجود فى هذه الصورة زيد لا وجوده ففى قولنا زيد قائم فى الخارج جعل الخارج ظرفا لثبوت القائم لزيد فاللازم كون القائم ثابتا فى الخارج لغيره لا الثبوت ونحن نقول

الثبوت بل وجود ماله الثبوت وهو الطرفان ومعنى قولهم نسبة خارجية أن الخارج ظرف لها نفسها لا لوجودها حتى يقتضى وجودها ومعنى قولهم النسبة ليست خارجية بل من الامور الاعتبارية انها ليست خارجية على معنى كون الخارج ظرفا لوجودها فالمنفى هو الخارجية على هذا المعنى (قوله على ماحققوا) معترض بين المبتدا والخبر للتبرى (قوله بين كون الخارج ظرفا لنفس الشئ) أى حيث لا يستدعى وجود ذلك الشئ لانه قد يكون اعتباريا انتزاعيا كالنسبة وظرفية الخارج بمعنى الاعيان له ليست على معنى أنه من عداد ها بل لتخيل ظرفيتها له حقيقة وقوله وبين كونه ظرفا لوجوده أى حيث يستدعى وجود الشئ وقوله فان قولنا الخ استدلال على الفرق وقوله جعل فيه الخارج ظرفا للوجود أى الذى هو بعض مفهوم موجود فانه اسم لذات ما ثبت لها الوجود وجعل الخارج فيه ظرفا للوجود هو الأقرب والذى يناسب اعتباره من حيث انه حينئذ ليس مما نحن فيه فيستدل به لما نحن فيه فلذا اعتبره والافيصح جعله ظرفا للنسبة فتقتضى الظرفية وجود الطرفين زيد والموجود دون النسبة ووجود الموجود هو نفس وجوده لا وجود آخر وبهذا تعلم أن النسبة ثبوت الموجود لا ثبوت الوجود والا فلا يصح جعل الخارج حينئذ ظرفا للنسبة اذ مقتضى الظرفية حينئذ وجود الوجود وقوله فالموجود فى هذه الصورة الخ أى مع ان الخارج فيها بالنسبة للوجود ظرف للشئ نفسه وبالنسبة لزيد ظرف لوجود الشئ (قوله ففى قولنا زيد قائم الخ) كذا فى الأطول وهو لبيان مانحن فيه بعد تمهيد الفرق وذكر دليله فلا يقال المناسب وان قولنا الخ عطفا على قوله ان قولنا الاول وقوله جعل الخارج ظرفا لثبوت القائم لزيد أى نجعله كذلك لمناسبة مانحن فيه فلا يقال الصواب ان جعل الخ أى وهو حيث جعل ظرفا لثبوت القائم لزيد من قبيل ظرف الشئ نفسه بالنسبة الى الثبوت ومن قبيل ظرف ثبوت الشئ لشئ بالنسبة للقائم فلا يقتضى وجود الثبوت ويقتضى وجود القائم لزيد وقد فرع ذلك بقوله فاللازم كون القائم الخ وقوله لا الثبوت أى لا كون الثبوت ثابتا أى موجودا فى الخارج لكن فى كون الظرفية هنا يؤخذ منها وجود القائم نظر ظاهر اذ الذى ذكروا ان ظرفية الخارج له تقتضى وجود الشئ هو وجود الشئ لا ثبوته لشئ اذ الثبوت هو النسبة والنسبة غير الوجود كما لا يخفى فظرفيته للثبوت الذى هو النسبة ليس مما نحن فيه نعم ان جعل قولهم وبين كونه ظرفا لوجوده على معنى أو لثبوته تم كلامهم (قوله ونحن نقول الخ) أى لا نفرق كما فرقوا بان الظرفية تارة لنفس الشئ وتارة لوجوده أو ثبوته على ما مر المقتضى أن الخارجى يطلق حقيقة على ما ليس موجودا فى الخارج وليس من عداد الأعيان بل نقول جعل الخارج ظرفا للنسبة وقولهم نسبة خارجية تسمح فلا يقتضى أن النسبة فى عداد الأعيان والظرفية لنفس الشئ دائما فزيد والوجود فى قولنا زيد موجود فى الخارج كل منهما مظروف فى الخارج الا ان ظرفية زيد حقيقية وظرفية

(قوله والنسبة غير الوجود) ممنوع بان النسبة اذا كانت ثبوت الشئ للشئ هى وجوده له فتدبر وفى كلام بعضهم لا فرق بين الثبوت والوجود متى كان الاتصاف خارجيا كما فى حواشى التجريد والتحقيق ان الثبوت هو الوجود الرابطى وهو المعبر عنه بالنسبة بين الموضوع والمحمول وهو متحقق حتى فى حمل الوجود اه منه

الخارج اسم للامر الموجود فى الخارج كالذهنى الذى هو اسم للامر الموجود فى الذهن فمعنى كون الشئ موجودا فى الخارج والاعيان أنه واحد منها وفى عداد ها فظرفية الخارج للوجود مسامحة اذ الوجود ليس فى عداد الأعيان ومعنى زيد موجود فى الخارج أن وجوده فى وجود الخارج وفى عداد وجوداته فليس الخارج الا ظرفا لنفس الشئ لكنه اذا جعل ظرفا له حقيقة اقتضى وجوده واذا جعل ظرفا له مسامحة لم يقتض وجوده هكذا حقق الخارج والواقع واحفظه واجعله فى سلك البدائع واعلم أن مابسط من الكلام فى الخارج ليس فى الخارج الذى يدور عليه الصدق والكذب لانه بمعنى خارج تعقل المتكلم لا بمعنى الخارج المقابل للذهن والا لم يشمل الصادق والكاذب الذهنيين بل فى الخارج المقابل للذهن لتكون على بصيرة فى القضايا الخارجية ويتضح

الوجود مسامحية ويصح أن تقول النسبة موجودة فى الخارج فتجعل الخارج ظرفا لها ولوجودها الذى أسندته اليها على التجوز تسامحا فلا تقتضى هذه العبارة وجود النسبة على كلامنا بخلافها على كلامهم وان كان يمكن الجواب من قبلهم بان الخارج هنا لم يجعل ظرفا لوجود الشئ حقيقة حتى تقتضى ظرفيته وجود الشئ وهو النسبة (قوله الخارج اسم) هكذا فى الاطول وصوابه الخارجى كما قاله بعض المشايخ (قوله اسم للامر الموجود فى الخارج) أى فى الأعيان كما يفيده قوله بعد فمعنى كون الشئ موجودا فى الخارج والأعيان أى وليس معناه ما انتمى الى الخارج باى وجه وان لم يكن موجودا فيه كما يقتضيه كلامهم (قوله كالذهنى) ليس التشبيه من كل وجه كما لا يخفى فان ظرفية الشئ فى الذهن ليست على معنى أن المظروف واحد من الأذهان (قوله فمعنى كون الشئ الخ) الفاء فصيحة وقوله فظرفية الخارج للوجود الخ تفريع ومن جملته قوله وان معنى زيد موجود فى الخارج أن وجوده فى وجود الخارج وفى عداد وجوداته ثم فرع على قوله فظرفية الخارج للوجود الخ قوله فليس الخارج الخ ووجهه انه اذا كانت ظرفية الوجود مسامحية كان الموجود مظروفا حقيقة فالظرفية دائما للشئ إما على المسامحة أو على الحقيقة وقال بعض المشايخ حاصل قوله ونحن نقول الخ أن العصام يعترض على الجمهور فيقول لهم ان الخارج لا يكون الا ظرفا لنفس الشئ ولا يكون ظرفا لوجوده أيضا كما تقولون فقد تسامحتم فى جعله ظرفا له وان كان حينئذ لا يقتضى وجود الوجود وانما يقتضى وجود الموجود وقوله ظرفا له مسامحة بان كان هذا المظروف ليس موجودا فى الخارج كثبوت القيام لزيد فى المثال المتقدم وأما اذا جعل ظرفا له حقيقة بان كان هذا الموجود مظروفا فى الخارج كقولك زيد موجود فى الخارج فان الموجود فى هذا المثال الذى هو زيد موجود فى الخارج فيقتضى وجوده ولا يقتضى عدمه اه فتأمله (قوله واعلم الخ) من كلام العصام فى الاطول وقوله الذى يدور عليه الصدق والكذب أى فى قولهم صدق الخبر مطابقته للواقع أى للنسبة التى فى الخارج وكذبه عدمها أى عدم مطابقته للواقع أى للنسبة التى فى الخارج وكذا قولهم الكلام ان كان لنسبته خارج أى نسبة فى الخارج تطابقه الخ وقوله لانه أى الخارج الذى يدور عليه الصدق والكذب وقوله لا بمعنى الخارج المقابل للذهن أراد به الخارج بمعنى الاعيان وقوله والا أى ان لم يكن بمعنى ذلك بان كان بمعنى الخارج المقابل للذهن وهو الاعيان وقوله لم يشمل الصادق والكاذب الذهنيين نحو الشريك ممتنع الشريك موجود لان النسبة فيهما ليس الخارج بمعنى الاعيان ظرفا لها والا لاقتضى ذلك وجود طرفيها وان لم يقتض وجودها نفسها

عندك وجه تقييد النسبة فيها بالخارج وكتب أيضا قوله الخارجية أى المتحققة فى الخارج عن الذهن (قوله من مسند اليه ومسند واسناد) كان الاولى أن يقول من اسناد ومسند اليه ومسند ليوافق ترتيبه السابق فى عد الابواب اجمالا واللاحق فى ذكر الابواب تفصيلا وليكون ذكر متعلقات المسند بجانبه (قوله والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان الخ) فيه أمران الاول أن المتعلقات تكون للمسند اليه نحو الضارب زيدا جاءنى وضربى زيدا أحسن الثانى أن المسند لابد له من المتعلقات اذا كان فعلا أو فى معناه وظاهر قوله قد يكون الخ أنها لا تلزمه لانه وان لم يلزم

هذا بيانه على كلام القوم وبيانه على كلام العصام انه ليس الخارج بمعنى الاعيان ظرفا لها على وجه التسمح أى لم يقع منهم جعله ظرفا لها على وجه التسمح وكما لا يشمل الصادق والكاذب الذهنيين على هذا لا يشمل الصادق والكاذب الاعتباريين وقوله لتكون على بصيرة فى القضايا الخارجية أى معناها على ما سبق ما كان الخارج بمعنى الامور المشاهدة ظرفا لنسبتها فيكون الطرفان موجودين هذا على كلام القوم وعلى كلام العصام ما كان الخارج بالمعنى المذكور ظرفا لها تسمحا ولطرفيها بلا تسمح أى ان طرفيها فى عداد الاعيان وقوله ويتضح عندك وجه التقييد الخ فوجهه الاحتراز عن الذهنية مثلا اذ ليس الطرفان موجودين فى الخارج أى الامور المشاهدة أى ليسا فى عدادها هذا وفى السيد أن الخارج بمعنى الأمور المشاهدة وان جعله ظرفا لنفس النسبة لا يقتضى وجودها انما يقتضى وجود طرفيها بخلاف جعله ظرفا لوجود النسبة فانه يقتضى وجودها فاذا قلنا نسبة خارجية أردنا بها ما كان الخارج ظرفا لنفسها كالوجود الخارجى لا ما كان الخارج ظرفا لتحققها وحصولها كالوجود الخارجى اه وكتب عبد الحكيم على قوله أردنا الخ ما نصه هذه الارادة لا تجرى فى النسب التى أطرافها أمور ذهنية لان الخارج مرادف الاعيان كما حرره قدس سره ليس ظرفا لاطرافها فضلا عن أن يكون ظرفا لها فيلزم أن يكون الاخبار الدالة عليها ليست موصوفة بالصدق لعدم الخارج لمدلولاتها فضلا عن المطابقة اه وهو مبنى على توهم ان الكلام فى الخارج الذى يدور عليه الصدق والكذب والا لما تأتى الايراد وقوله فى النسب التى أطرافها أمور ذهنية نحو شريك البارى ممتنع وقوله ليس ظرفا لاطرافها أى وجعل الخارج بمعنى مرادف الاعيان ظرفا لنفس النسبة يقتضى ان متعلقاتها وأطرافها موجودة فى الخارج لتظهر ظرفية الخارج بمعنى مرادف الاعيان والا لو كانت الاطراف أيضا ذهنية لم يبق معنى لجعل الخارج بمعنى مرادف الاعيان ظرفا لنفسها اذ كل من النسبة والاطراف ليس من الموجودات الخارجية فتدبر (قوله أى المتحققة فى الخارج عن الذهن) بمعنى أن الاتصاف بها حاصل فى نفس الامر اه ع ق وقوله فى نفس الامر أى خارج التعقل من الكلام سواء كان الطرفان من الامور الوجودية أم من الاعتبارية الصادقة أم من الذهنية المحضة وقول الشارح وهذا معنى وجود النسبة الخارجية بيان للنسبة الخارجية التى يدور عليها الصدق والكذب كما هو ظاهر (قوله كان الأولى أن يقول الخ) قد يوجه صنيعه بأنه قدم المسند اليه على المسند لان المسند اليه من حيث انه مسند اليه رتبته التقديم ورتبة المسند التأخير عنه وأخر بعدهما الاسناد لأنه لا يتحقق إلا بهما فهما موجدان له ومؤثران فى حصوله ورتبة المؤثر التقدم على المتأثر لكن ترتيبه السابق واللاحق يحتاج حينئذ لنكتة (قوله الأول أن المتعلقات تكون للمسند اليه الخ) تقدم

(والخبر لابد له من مسند اليه ومسند واسناد والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان

أن يكون متعديا لكن لا بد له من مفعول مطلق نعم قد يحذف وكلامه أعم من الذكر والحذف بدليل أنه سيقول أما حذفه الخ اه يس وأجيب عن الاول بأنه بنى كلامه هنا على الغالب وعن الثانى بأن فى العبارة حذفا والتقدير كما فى ع ق قد يكون له متعلقات وقد لا يكون له ذلك أى كما اذا كان جامدا نحو زيد أخوك وانما يكون له ذلك اذا كان فعلا الخ (قوله اذا كان فعلا أو ما فى معناه) أراد بالفعل الفعل الاصطلاحى وبما فى معناه كل ما يفهم منه معنى الفعل سواء كان من تركيبه كالمصدر واسم الفاعل أولا كحروف التنبيه وأسماء الاشارة ولقصور شبه الفعل على القسم الاول لم يقل أو شبهه ولقصور معنى الفعل على القسم الثانى اصطلاحا لم يقل ومعناه اه ملخصا من الفنرى والاطول (قوله ولا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر) قال فى المطول لان الانشاء أيضا لا بد له مما ذكره وقد يكون لمسنده أيضا متعلقات اه قال فى الاطول وفيه أن انتفاء الاختصاص

عن عبد الحكيم أنها لا تكون إلا للمسند لأن التعلق انما يكون للفعل وشبهه بعد اسناده الى الفاعل ففى قولنا الضارب زيدا عمرو زيدا مفعول الضرب المسند الى ضمير الموصول والتقدير الذى ضرب زيدا عمرو اه قال معاوية هناك قلت وكذا نحو جاء ضارب زيدا أى جاء رجل ضرب به نعم يرد على عبد الحكيم نحو رغبة فى الخير خير فالحق أنه خصه لأنهم لم يبحثوا الا عن متعلقاته اه وتقدم لنا أنه قد يقال ان رغبة مسند فى المعنى الى الفاعل المقدر فالمتعلق فى الحقيقة للمسند وكذلك المتعلق فى قولك ضربى العبد اذا كان قائما وقال معاوية هنا ان المسند اليه قد يكون له متعلقات وانما لم يعتبر المصنف ذلك لأن كونه فى معنى الفعل بأن يكون مصدرا أو مشتقا قليل بالنسبة الى المسند ومثال المشتق ضارب زيد أمس عمرو فضارب مسند اليه أى الضارب المعهود باضافته ونسبته لزيد لكونه ضاربا اياه فى الحال الماضية عمرو لا نعت لمحذوف أى الشخص لأنه أعرف منه لأنه فى رتبة العلم وهو أعرف من المحلى ولا تكون الصفة أعرف من الموصوف بخلاف ضارب زيد الآن أو غدا عمرو فان ضارب حينئذ فى هذا التركيب مسند لا مسند اليه اذ لا يخبر بالمعرفة عن النكرة وبخلاف الضارب زيدا عمرو فانه ان انسلخ ضارب عن الوصفية فليس فيه معنى الفعل حتى يعمل والا فاما أل فيه موصولة فالمسند اليه فى الحقيقة هى واما معرفة فالضارب حينئذ نعت لمحذوف كالمجرد من أل والاضافة كفى الدار ضارب وعلى كل فهو مسند الى فاعله لا مسند اليه الا أن اسناده ناقص لكونه صلة أو صفة اه وقد يقال ضارب فى المثال الأول فيه ضمير يعود على الذات التى فى ضمن المشتق فهو مسند معنى أو عائد لمفهوم من السياق وان لم يكن موصوفا نحويا وأما خلوه عن الضمير مع كونه وصفا غير جار مجرى الأسماء فلا صحة له فتم ما لعبد الحكيم (قوله لكن لا بد له من مفعول مطلق) غير مسلم اذ من الافعال الافعال الجوامد وليس لها مفعول مطلق وعلى تسليمه فسيأتى أن مراد المصنف ليس خصوص ماله مفعول مطلق بل ما يشمل ما فيه حروف الفعل ومعناه وما فيه معناه فقط فصح ذكره قد فى كلام المصنف قاله بعض مشايخنا وقد يقال قد يأتى المفعول المطلق من المعنى وقوله لا بد له من مفعول مطلق مجرد مثال أى أو ظرف كما فى عبارة غيره وهذا ثابت لما فى معناه فقط (قوله ولقصور معنى الفعل الخ) يعكر على هذا ما سيأتى من قول المصنف وهى اسناد الفعل أو معناه اه مع أن المراد بمعناه ما كان من تركيبه كما أفاده الشارح هناك (قوله وفيه أن انتفاء الاختصاص الخ) أجاب معاوية بأن العلة فى كلام المطول للايراد

(فعلا أو ما فى معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك ولا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر (وكل من

لاينفى وجه التخصيص اذرب مشترك يخص فى البيان ببعض لنكتة والنكتة هنا أن القوم بحثوا عن المسند اليه والمسند الخبريين وكذا عن متعلقات الفعل والقصر وتركوا الانشائيات على المقايسة ولذا قدموا هذه الابواب على الانشاء وانما فعلوا ذلك لان الخبر أكثر ومزاياه أوفر على أن بعض المحققين على أنه لاانشاء الاوهو فى الاصل خبر صار انشاء بنقل كما فى بعت أو حذف كما فى اضرب فان أصله تضرب أو بزيادة كما فى لتضرب ولاتضرب الى غير ذلك اه (قوله الاسناد) أى بين المسند والمسند اليه وقوله والتعلق أى بين المسند والفضلات المشار اليه بقوله قد يكون له متعلقات (قوله وكل جملة قرنت بأخرى) أى وكانت مما تقبل العطف فى أداء أصل المعنى فخرجت الجمل الحالية المتداخلة نحو جاء زيد يركب يسرع على أن يسرع حال من ضمير يركب واندفع الاعتراض بتناول عبارته لها مع أنها ليست من الوصل والفصل فى شئ بل من متعلقات الفعل ولايخفى عدم تناول عبارته تذنيب باب الفصل والوصل الاأن يقال انه من باب متعلقات الفعل ذكر فى باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له به اه من الاطول (قوله اما معطوفة) وهو الوصل وقوله أوغير معطوفة وهو الفصل (قوله اما زائد على أصل المراد لفائدة أوغير زائد) لايخفى أن بيان الايجاز والاطناب على ماذكره لايتناول الايجاز والاطناب باعتبار قلة الحروف وكثرتها اه أطول (قوله عن التطويل) وكذا عن الحشو اه أطول (قوله على أنه لاحاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ) قال فى المطول لان مالا فائدة فيه لا يكون مقتضى الحال فالزائد لالفائدة لا يكون بليغا اه قال الحفيد فى حواشيه على الشرحين هذا مبنى على أنه يجب فى الكلام البليغ أن يطابق كل لفظ فيه مقتضى الحال وهو محل تأمل قال فى الاطول وفيه أى فيما ذكره الشارح بحث اذ بلاغة الكلام مطابقته لمقتضى الحال فى الجملة ولايلزم منه أن لا يكون فى الكلام مالا يقتضيه الحال نعم لافائدة فى تقييد الكلام بالبليغ لان الزيادة لفائدة

الاسناد والتعلق اما بقصر أو بغير قصر وكل جملة قرنت بأخرى اما معطوفة عليها أوغير معطوفة والكلام البليغ اما زائد على أصل المراد لفائدة) احترز به عن التطويل على أنه لاحاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ

لالمورد والمورد نفى الوجه المعتبر هنا لامطلق الوجه والوجه الذى ذكره لايعتبر فى مقام التعليم والواقع الاشتراك العميم اه ومعناه أن منشأ الايراد بأنه لاوجه للتخصيص هو انتفاء الاختصاص وأمانفى الوجه فلم يذكر له منشأ والوجه المنفى هو الوجه المعتبر وماذكره الأطول غير معتبر فى مقام التعليم (قوله على أنه لاانشاء الاوهو الخ) أى فكان للخبر مزية الاصالة فلذا خصه أومعناه كما قيل ان الانشاء حينئذ داخل فى كلام المصنف بأن يقال والخبر أى فى الحال أوفى الأصل وليس المراد خصوص الخبر السابق المقابل للانشاء (قوله ولايخفى عدم تناول عبارته الخ) أى فالاشارة بها الى باب الفصل والوصل غير تامة (قوله لمزيد مناسبة له به) وهو أن اقتران الحالية بالواو شبيه بالوصل وعدمه شبيه بالفصل كما سيأتى (قوله لايتناول الخ) لعله لأن المتبادر أن الزيادة وعدمها باعتبار الكلمات والافقد يمنع (قوله وكذا عن الحشو) الفرق بينه وبين التطويل أن الزائد فى التطويل غير متعين وفى الحشو متعين (قوله وقال فى الأطول الخ) تقدم لنا عند قول المصنف وبينهما مراتب كثيرة نقلا عن يس أن صاحب الأطول استظهر أن البلاغة المطابقة لكل مقتض بقدر الطاق (قوله نعم لافائدة فى تقييد الكلام بالبليغ الخ) قيل تأمله فان قولك ان زيدا قائم زائد بالتأكيد على أصل المراد وهو الاخبار بقيام زيد مع أنه ليس باطناب بل مساواة اه وهذا الاشكال ان سلم ان نحو ان زيدا قائم مساواة وارد قيدنا بالبليغ أم لا

اطناب سواء كان فى الكلام البليغ أولا لايقال يستفاد من تقييد الزيادة بكونه على أصل المراد أنه لا يكون زائدا على المراد فيكون لفائدة فيلغو قوله لفائدة بهذا الاعتبار لان الزائد على المراد زائد على أصله اه مع بعض حذف وزيادة وكتب أيضا قوله لاحاجة اليه الخ أجيب بأن الغرض التنبيه على أن هذا القيد مأخوذ فى مفهوم الاطناب ولو لم يقيد الزيادة بكونها لفائدة لم يفهم اعتبارها من مفهومه اه فترى وقوله التنبيه أى لا الاحتراز (قوله أو غير زائد) المتبادر منه أن المراد أو غير زائد على أصل المراد لفائدة فيدخل التطويل والحشو لان غير الزائد لفائدة صادق بغير الزائد أصلا وبالزائد لا لفائدة فكان ينبغى أن يقول أو غير زائد على أصل المراد أصلا ويقيده بكونه لفائدة لان عدم الزيادة فى الايجاز والمساواة لابد أن يكون لفائدة اه يس (قوله هذا) أى قوله والخبر الخ وكتب أيضا قوله هذا أى دليل الحصر اه سم (قوله لاطائل تحته)

ثم انه يحتاج الحال الى بيان المقصود من أصل المراد فان قلنا انه المعنى الاولى كثبوت القيام لزيد فى ان زيدا قائم لم يخرج فرد من أفراد البليغ اشتمل على لفظ زائد على ما أدى به أصل المراد عن الاطناب وان قلنا انه مايشمل المعنى الثانوى ورد عليه أن ما كان لفائدة فهو من مقتضى الحال فيكون من المعنى الثانوى فلا يكون زائدا على أصل المراد بهذا المعنى فلا يتأتى الاطناب وقد يقال يلتزم الاول ويقال أداء الكلام البليغ مشتملا على لفظ الخصوصية زيادة على ما أدى به أصل المراد الاطناب وأداؤه غير مشتمل على ذلك بأن أديت خصوصياته بنحو تقديم أو تأخير أو ترك توكيد لخالى الذهن ان كان بعبارة المتعارف فمساواة والا فايجاز فيكون نحو ان زيدا قائم اطنابا (قوله من تقييد الزيادة بكونه) لعل الأولى بكونها (قوله لأن الزائد على المراد الخ) أى فيكون الزائد على الاصل صادقا بما لفائدة وهو المتمم للمراد وبما لا فائدة له وهو الزائد على المتمم فيحتاج لقيد لفائدة ليحترز به عن التطويل الخ اه شيخنا وقال بعض مشايخنا قوله لان الزائد الخ أى فيكون الزائد على أصل المراد صادقا بالزائد على المراد وهو الذى يتعين ارادته بالزائد على أصل المراد هنا اه وفيه نظر (قوله ويقيده بكونه الخ) أى يقيد الغير بذلك فهو قيد فى العدم قال شيخنا أى بأن يقول وعدم زيادته لفائدة والاوقع فى الاشكال الذى فر منه اه أى لانه لو قال أو غير زائد على أصل المراد أصلا لفائدة لتوهم أن لفائدة راجع للنفى فيجىء الاشكال السابق وفيه أن هذا التوهم بعيد مع ذكر أصلا قال بعض مشايخنا لاحاجة لهذا التقييد لما تقدم قريبا أن التقييد به فى الزيادة يغنى عنه التقييد بالبليغ فكذلك التقييد به فى عدم الزيادة اه ولك أن تقول مراد يس أنه حيث قيد فيما سبق ولم يعتبر الاستغناء كان الواجب التقييد هنا أيضا (قوله رحمه الله هذا كله ظاهر لكن لاطائل تحته) أى قوله وكل من الاسناد الخ ظاهر لكن لاطائل تحته وقوله لان الخ علة لعدم الطائلية ولا يبعده قوله وقد خصصنا ذلك فى الشرح حيث خص فيه سبب افراد الكل لان ذلك لغرض تمام البيان ومافى المحشى فى تفسير الاشارة لا يناسبه تعليل الشارح وان ناسبه مايأتى عن ابن يعقوب ولذلك جعل المحشى التعليل لمحذوف (قوله رحمه الله لاطائل تحته الخ) فيه أن وجه افراد كل منها مفهوم من كلام المصنف فقوله وكل من الاسناد الخ أى فلابد من باب سادس لعدم اختصاصه بشئ مما ذكر أى من الاسناد والتعلق فلو اختص بالاسناد لذكره فى بابه أو بالتعلق لذكره فى بابه فلما لم يختص لم يمكن ادراجه فى أحدهما لئلا يكون تحكما فأفرد بباب وقوله

(أو غير زائد) هذا كله ظاهر لكن لاطائل تحته

قوله لعل الأولى بكونها أو ابدال الزيادة بالزائد اه

عبارة ع ق ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الأبواب من غير بيان وجه افراد بعض الأحوال بالتبويب عن بعض وحصر الأبواب استقرائى لم يفد الا مايفيده عدها وقد تقدم كان لاطائل تحته مع ظهوره اه (قوله لان جميع ماذكر الخ) يظهر أنه علة لمحذوف أى وذكر سبب افراد بعض الأحوال بالتبويب عن بعض أهم لان الخ (قوله من أحوال الجملة) راجع للفصل والوصل والايجاز ومقابليه وقوله أو المسند راجع للقصر والايجاز ومقابليه وكذا قوله أو المسند وفيه أن المصنف لم يبوّب بأحوال الجملة حتى يقال هلا أدخل فيها الفصل والوصل والايجاز ومقابليه ويمكن أن يقال المراد هلا بوب بأحوال الجملة وأدخل فيها ذلك وأحوال الاسناد بدل تبويبه بأحوال الاسناد (قوله أو المسند) كان عليه أن يقول أو المتعلق (قوله مثل التأكيد) هو من أحوال الجملة وقوله والتقديم والتأخير هما من أحوال الطرفين (قوله بيان سبب افرادها) أى عما سبق وذكر ع ق أن سبب افرادها صعوبة أمرها لكثرة مباحثها بخلاف التأكيد والتقديم (قوله وقد لخصنا ذلك فى الشرح) عبارته فيه فالأقرب أن يقال اللفظ إما جملة أو مفرد فأحوال الجملة هى الباب الأوّل والمفرد إما عمدة أو فضلة والعمدة إما مسند اليه أو مسند فجعل أحوال هذه الثلاثة أبوابا ثلاثة تمييزا بين الفضلة والعمدة المسند اليه والمسند ثم لما كان من هذه الأحوال ماله مزيد غموض وكثرة أبحاث وتعدد طرق وهو القصر أفرد بابا خامسا وكذا من أحوال الجملة ماله مزيد شرف ولهم به مزيد اهتمام وهو الفصل والوصل فجعل بابا سادسا

لان جميع ما ذكر من القصر والوصل والفصل والايجاز ومقابليه انما هى من أحوال الجملة أو المسند اليه أو المسند مثل التأكيد والتقديم والتأخير وغير ذلك فالواجب فى هذا المقام بيان سبب افرادها وجعلها أبوابا برأسها وقد لخصنا ذلك فى الشرح

وكل جملة قرنت الخ أى فلا بد له من باب سابع لانه حال للكلام بالقياس الى كلام آخر وهى الجملة المعطوف عليها وماسبق أحوال له فى نفسه وقوله امازائد الخ اما باعتبار ذاته بان أفاد المعنى الواحد بعبارتين فتكون الثانية زائدة أو باعتبار مفرد من مفرداته بان ذكر المسند اليه ثانيا مثلا وكان يستغنى عنه بالمسند اليه الاول فلا اختصاص له بشئ مما ذكر أى من المفردات سواء كانت مسندا اليها أم لا ومن الجمل فلا بد من باب ثامن فهذا توجيه للافراد أحسن مما وجه به الشارح اه عبد الحكيم بايضاح ورده معاوية بأن ماذكر لا يصلح بمجرده علة لافراد كل من الثلاثة اذ لعل كلا ليس له كثرة ابحاث ولا زيادة شرف واهتمام به فلا ينبغى افراده كالتعريف ونحوه فلا بد من ضميمة الكثرة أو الزيادة أو نحو ذلك اه فتدبر (قوله ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الخ) اذ قوله لا بد من مسند اليه أى فجعل بابا ومسند أى فجعل بابا وهكذا وهذا لا يزيد على عدها السابق وهذا غير توجيه الشارح فان ظاهره أن بعض الأبواب يدخل فى بعض وان هذا منشأ عدم الطائل فحينئذ قوله لان جميع الخ تعليل لقوله لاطائل تحته أى منشأ عدم الطائل تكثير الاقسام مع أنها متداخلة اه شيخنا وكلام الشارح هو الظاهر اذ يرد على ع ق أن ماهنا فيه بيان وجه افراد كل واحد من هذه الأمور بباب غاية الأمر أن ماذكره لافراد القصر ومابعده لا يصلح وجها للافراد وأن قوله وحصرا لأبوابه استقرائى لم يفد الا مايفيده عدها منعه ظاهر فافهم (قوله يظهر أنه علة لمحذوف الخ) أى وأما علة كونه لاطائل تحته فهى مانقله فيما تقدم عن ع ق فى القولة قبل ولا تغفل عما تقدم (قوله كان عليه أن يقول أو المتعلق) أى يزيد ذلك (قوله سادسا) أى مصيرا الخمسة ستة لأنه فى المرتبة السادسة وهكذا مابعده فلا يرد أن ذلك مخالف لترتيب المصنف اذ الفصل والوصل فيه باب سابع والانشاء سادس والاطناب والايجاز والمساواة ثامن اه عبد

والافهو من أحوال الجملة ولذا لم يقل أحوال القصر وأحوال الفصل والوصل ولما كان من الاحوال مالا يخص مفردا ولا جملة بل يجرى فيهما وكان له شيوع وتفاريع كثيرة جعل بابا سابعا وهذه كلها أحوال يشترك فيها الخبر والانشاء ولما كان هنا أبحاث راجعة الى الانشاء خاصة جعل الانشاء بابا ثامنا (قوله تنبيه) عبارة ع ق ولما ذكر الخبر ومن وصفه المشهور الصدق والكذب مع الاشارة الى معناهما بقوله تطابقه أولا تطابقه وفى ذلك ذكر الصدق والكذب اجمالا وضع لذكرهما تفصيلا تنبيها فقال هذا تنبيه فى تفسير الصدق والكذب وفى ذكر مايتعلق بهما من الاستدلال والرد والخلاف والتنبيه اصطلاحا اسم لتفصيل ماتقدم اجمالا وهو يحتمل أن يراد به المعنى أو اللفظ الدال على ذلك المعنى لايقال فحينئذ لايصح اطلاق التنبيه الاصطلاحى على هذا البحث لان المذكور فيما تقدم اجمالا بعد التحمل السابق انما هو مجرد الصدق والكذب لا الخلاف فى التفسير والاستدلال والرد والواسطة لأنا نقول لايجب الاقتصار فى الترجمة على مدلولها بل يجوز أن يضاف اليه ماينا سبه وقد اختلف الناس فى الخبر فقيل ينحصر فى الصدق والكذب وقيل لاينحصر بل منه ماليس بصدق ولا كذب وهو الواسطة ثم القائلون بالانحصار اختلفوا فى تفسير الصدق والكذب اللذين انحصر الكلام فيهما فقال الجمهور صدق الخبر مطابقته الخ اه بحروفه (قوله على تفسير الخ) ينبغى تعلقه بمحذوف أى دال على تفسير الخ لا بتنبيه لانه وان كان فى الاصل مصدرا إلا أنه هنا منسلخ عن المصدرية لانه ترجمة فهو اسم للالفاظ المخصوصة وكتب أيضا مانصه أى مفسرهما ومعناهما (قوله اشارة مّا اليه) حيث قال تطابقه أولا تطابقه فأفاد أن الكلام اما أن توجد فيه المطابقة أولا ولاشك أن المطابقة هى الصدق وعدمها هو الكذب فقد علم مما تقدم ذات الصدق والكذب وان لم تعلم تسميتها تين الذاتين بهذين الاسمين فقد سبق ذكرهما فى الجملة أى بذاتهما دون اسمهما ع س اه سم وفى قوله قد سبق اشارة مّا اليه رمز الى وجه تسمية هذا

﴿ تنبيه ﴾ على تفسير الصدق والكذب الذى قد سبق اشارة مّا اليه فى قوله تطابقه أو لا تطابقه * اختلف القائلون بانحصار الخبر

الحكيم (قوله ولما كان من الاحوال مالا يخص مفردا الخ) وهو الايجاز والاطناب والمساواة (قوله وفى ذلك) أى قوله تطابقه أولا تطابقه (قوله لتفصيل) أى مفصل (قوله بعد التحمل السابق) أى فى قوله ولما ذكر الخبر ومن وصفه المشهور الصدق والكذب الخ (قوله لانا نقول الخ) أو يقال ان الخلاف فى التفسير والاستدلال والرد وقوله الواسطة المقصود منه كله تفصيل وتوضيح الصدق والكذب الجمهور بين السابقين اجمالا فليس ذلك من باب ذكر أمور مناسبة للمقصود المترجم له زيادة عليه اه شيخنا (قوله الاقتصار فى الترجمة) أى فى مسمى الترجمة وهو على المشهور الالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة المذكورة بقوله صدق الخبر (قوله بل يجوز الخ) أى يصح أن يترجم لشئ ويزيد عليه فليس التنبيه مستعملا فى هذا البحث بتمامه (قوله الا أنه هنا منسلخ الخ) فيه أنه وان كان اسما للالفاظ المخصوصة لكنه بمعنى منبه أو منبه به ففيه معنى الفعل فيتعلق به الجار والمجرور كسائر الجوامد التى فيها معنى الفعل نحو * أسد على وفى الحروب نعامة * اه شيخنا (قوله فقد علم مما تقدم ذات الصدق الخ) عبارة المطول وسم هذا البحث بالتنبيه لانه قد سبق منه ذكر مّا فى قوله تطابقه أولا تطابقه قال عبد الحكيم قوله لانه قد سبق الخ يعنى علم من قوله تطابقه أولا تطابقه مفهوم المطابقة واللامطابقة وانحصار الخبر فيهما والفهم ينساق الى كون الاول صدقا والثانى كذبا فالمذكور ههنا الاستحضار

المبحث تنبيها لأن التنبيه يترجم به عما أشير اليه فيما سبق ولكون الاشارة هنا خفية زاد ما قال الحفيد في حواشيه على المطول الأظهر أنه سماه تنبيها لانه في حكم البديهي فليس له كبير احتياج الى الدليل اه (قوله في الصدق والكذب) فيه أن الخبر ليس محصورا في الصدق والكذب بل في الصادق والكاذب وأجيب بتقدير مضاف قبل الخبر أي بانحصار صفة الخبر أو قبل الصدق أي في ذي الصدق وذي الكذب تأمل (قوله صدق الخبر) قيد الصدق بالخبر تعيينا للمحدود اذ الصدق مشترك بين صدق المتكلم وصدق الخبر لا للاحتراز عن صدق غير الخبر من المركبات التقييدية والانشائية لاختصاص الصدق والكذب بالخبر من بين المركبات وان أجراهما البعض في الاضافي والتقييدي وقال النسبة في غلام زيد وزيد الفاضل تحتملهما راجع الأطول وكتب أيضا قوله صدق الخبر الخ لم يذكر دليله كما صنع في القولين بعده اياما لكثرة أدلته واشتهارها بحيث لا يحتاج لذكرها وأنه بلغ من الظهور بحيث لا يحتاج للدليل اه يس وكتب أيضا قوله صدق الخبر مطابقته للواقع

المعلوم لا لتحصيل المجهول تنبيها لازالة الغفلة (قوله قال الحفيد في حواشيه على المطول) عبارته قوله وسم هذا الخ أنت خبير بأنه واقع خبر هذا الحكم اشارة مّا فجعل الحكم تنبيها محل خفاء والأظهر انه سمى هذا البحث تنبيها الخ ما نقله المحشي ومحصل قوله أنت خبير الخ أن هذا الحكم المذكور في التنبيه يعني قوله صدق الخبر مطابقته الخ لم يتقدم في الكلام السابق الاشارة الا الى المسند منه وهو قوله مطابقته للواقع وقوله وعدمها وأما المسند اليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يتقدم في الكلام السابق اشارة اليهما فجعل الحكم بتمامه المشتمل على المسند اليه والمسند تنبيها محل خفاء اذ لم يعلم بتمامه مما سبق اجمالا فحينئذ التنبيه هنا ليس بمعنى ما يعلم من البحث السابق اجمالا بل بمعنى ما كان بديهيا ولو حكما ويدفع بما تقدم لك عن عبد الحكيم أو عن سم على أن كونه في حكم البديهي بعيد مع الاختلاف والاستدلال والرد وقوله الى الدليل قال شيخنا صوابه الى التعريف والتفسير اذ البديهي تصورا ومافي حكمه لا يحتاج كل منهما الى التفسير والبديهي تصديقا ومافي حكمه لا يحتاج كل منهما الى الدليل وما هنا من الاول لا من الثاني اه وعلى تسليمه يمكن الجواب بان المراد بالدليل ما يدل على شرح الماهية وهو التعريف (قوله فيه ان الخبر ليس محصورا الخ) فيه ان حصر الموصوف في صفته شائع ولا حاجة لما ارتكبه ليصير الحصر من حصر الكلي في جزئياته اه شيخنا وفيه أن حصر الموصوف في صفته شائع مع الاتيان بالصفة التي يصح حملها على الموصوف (قوله وان أجراهما) أي الصدق والكذب (قوله والتقييدي) ان خص بالتوصيفي كان عطف مغاير والا فهو عطف عام على خاص (قوله راجع الاطول) عبارته بعد قوله لاختصاص الصدق والكذب بالخبر من بين المركبات نصها وان قال بعض انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا انه ان عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا كما في قولنا زيد انسان أو فرس والا يسمى تركيبا تقييديا وتصورا كما في قولنا يا زيد الانسان أو الفرس وأيا ما كان فالمركب اما مطابق فيكون صادقا أو غير مطابق فيكون كاذبا فيا زيد الانسان صادق ويا زيد الفرس كاذب ويا زيد الفاضل محتمل هذا وليس ما ذكره الشارح المحقق من ان النسبة التقييدية لا بد لها من أن تكون معلومة للمخاطب بخلاف الخبرية ولذا قالوا الاوصاف قبل العلم بها أخبار كما ان الأخبار بعد العلم بها أوصاف صالحا لابطاله اه وقوله ما ذكره الشارح المحقق يعني

في الصدق والكذب في تفسيرهما فقيل (صدق الخبر

السعد قبيل باب أحوال الاسناد الخبرى وعبارته واعلم ان المشهور فيما بين القوم ان احتمال الصدق والكذب من خواص الخبر لا يجرى فى غيره من المركبات مثل الغلام الذى لزيد ويا زيد الفاضل ونحو ذلك مما يشتمل على نسبة وذكر بعضهم انه لا فرق بين النسبة فى المركب الاخبارى وغيره الا بانه ان عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا كقولنا زيد انسان أو فرس والا يسمى مركبا تقييديا وتصورا كما فى قولنا يا زيد الانسان أو الفرس وأيا ما كان فالمركب اما مطابق فيكون صادقا أو غير مطابق فيكون كاذبا فيا زيد الانسان صادق ويا زيد الفرس كاذب ويا زيد الفاضل محتمل وفيه نظر لوجوب علم المخاطب بالنسبة فى المركب التقييدى دون الاخبارى حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها أخبار كما ان الاخبار بعد العلم بها أوصاف فظهر ان النسبة المعلومة من حيث هى معلومة لا تحتمل الصدق والكذب وجهل المخاطب بالنسبة فى بعض الاوصاف لا يخرجه عن عدم الاحتمال من حيث هو هو كما ان علمه بها فى بعض الاخبار لا يخرجه عن الاحتمال من حيث هو هو فظهر الفرق ثم الصدق والكذب كما ذكره الشيخ انما يتوجهان الى ما قصد المتكلم اثباته أو نفيه والنسبة الوصفية ليست كذلك ولو سلم فاطلاق الصدق والكذب على المركب الغير التام مخالف لما هو العمدة فى تفسير الألفاظ أعنى اللغة والعرف وان أريد تجديد اصطلاح فلا مشاحة اه ولنشرح لك هذه العبارة بما لها وما عليها فنقول وبالله التوفيق قوله رحمه الله من المركبات أى الناقصة وليس المراد ما يشمل المركب الانشائى لانه خارج عن محل الخلاف وقوله رحمه الله مثل الغلام الذى لزيد هذا مركب توصيفى وقوله رحمه الله ويا زيد الفاضل المنظور اليه فى التمثيل زيد الفاضل الذى هو مركب توصيفى أيضا وقوله على نسبة أى ناقصة وقوله رحمه الله وذكر بعضهم هو صدر الشريعة وقوله رحمه الله انه لا فرق الخ قال السيد قدس سره ان أراد انه لا فرق بينهما أصلا الا فى التعبير كما هو الظاهر من لا التبرئة والاستثناء المتصل فالفرق بوجوب علم المخاطب بالنسبة التقييدية دون الاخبارية يبطله قطعا وان أراد انه لا فرق بينهما يختلفان به فى الاحتمال وعدمه وهذا مناسب لما مر من ان احتمال الصدق والكذب من خواص الخبر فى المشهور لا يجرى فى غيره وكاف فى اثبات ما قصده من شمول الاحتمال للمركبات التقييدية والخبرية الا ان الاستثناء على هذا يكون منقطعا أو من قبيل تأكيد المدح بما يشبه الذم أى انه أراد أن يأتى بفرق يختلفان به فى الاحتمال وعدمه فلم يجد الا فرقا لا يختلفان به فى ذلك فذلك الفرق لا طائل تحته لان احتمال الصدق والكذب فى الخبر انما هو بالنظر الى نفس مفهومه مجردا عن اعتبار حال المتكلم والمخاطب بل عن خصوصية الخبر أيضا ليندرج فى تعريفه الأخبار التى يتعين صدقها أو كذبها نظرا الى خصوصياتها كقولنا النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والضدان يجتمعان فان الأول يجب صدقه ويستحيل كذبه فى الواقع وعند العقل أيضا اذا لاحظ مفهومه المخصوص والثانى بالعكس لكنهما اذا جردا عن خصوصيتهما ولوحظ ماهية مفهوم منهما أعنى ثبوت شئ لشئ أو سلبه عنه احتمل الصدق والكذب على السوية فاذا قيل ان المركبات التقييدية تحتملهما كالمركب الخبرى كان معناه على قياس الخبر ان النسب التقييدية من حيث ماهيتها مجردة عن العوارض والخصوصيات تحتمل الصدق والكذب وظاهر ان كون تلك النسب معلومة للمخاطب مما لا مدخل له فى نفى ذلك الاحتمال فان الاخبار البديهية معلومة لكل أحد مع كونها محتملة لهما وكذلك كون معلومية تلك النسبة مستفادة من نفس اللفظ بخلاف النسب الخبرية فان معلوميتها انما تستفاد من خارج اللفظ لا يجدى نفعا فيما نحن بصدده لان

(قوله فالفرق) أى الفرق الذى ذكره الشارح للرد على البعض اه منه

الاحكام الثابتة للماهيات من حيث ذواتها لا تختلف بتبدل أحوالها واختلاف عوارضها فظهر بما ذكرنا أن قوله فظهر أن النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل الصدق والكذب مما لا يغني عن الحق شيأ لانه ان أراد به ان النسب المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتملهما عند العالم بها فسلم لكن المدعى ان تلك النسب من حيث ذاتها وماهيتها تحتملهما وأين أحدهما من الآخر وان أراد ان النسبة المعلومة للمخاطب لا تحتمل الصدق والكذب أصلا فهو فاسد لما مر بل الحق أن يقال ان النسب الذهنية في المركبات الخبرية تشعر من حيث هي هي بوقوع نسبة أخرى خارجة عنها فلذلك احتملت عند العقل مطابقتها أو لا مطابقتها وأما النسب في المركبات التقييدية فلا اشعار لها من حيث هي هي بوقوع نسبة أخرى تطابقها أو لا تطابقها بل ربما أشعرت بذلك من حيث ان فيها اشارة الى نسب خبرية بيان ذلك انك اذا قلت زيد فاضل فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية على وجه تشعر بذاتها بوقوع نسبة أخرى خارجة عنها وهي ان الفضل ثابت له في نفس الامر لكن تلك النسبة الذهنية لا تستلزم هذه الخارجية استلزاما عقليا فان كانت النسبة الخارجية المشعر بها واقعة كانت الأولى صادقة والا فكاذبة واذا لاحظ العقل تلك النسبة الذهنية من حيث هي جوز معها كلا الأمرين على السواء وهو معنى الاحتمال وأما اذا قلت يا زيد الفاضل فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية على وجه لا تشعر من حيث هي بأن الفضل ثابت له في الواقع بل من حيث ان فيها اشارة الى معنى قولك زيد فاضل اذ المتبادر الى الافهام أن لا يوصف شئ الا بما هو ثابت له فالنسبة الخبرية تشعر من حيث هي بما توصف باعتباره بالمطابقة واللامطابقة أي الصدق والكذب فهي من حيث هي محتملة لهما وأما التقييدية فانها تشير الى نسب خبرية والانشائية تستلزم نسبا خبرية فهما بذلك الاعتبار يحتملان الصدق والكذب واما بحسب مفهومهما فلا فصح ان الحق ما هو المشهور من كون الاحتمال من خواص الخبر اه بايضاح وقوله قدس سره لان الاحكام الخ قال عبد الحكيم يعني أن احتمال الصدق والكذب من الأحكام الثابتة لماهية النسبة من حيث هي والمعلومية وعدمها عارضتان لها وما بالذات لا يزول بتبدل العوارض وبهذا اندفع ما قيل انه يمكن الفرق بان المعلومية داخلة في ماهية النسبة التقييدية فلا يجوز قطع النظر فيها عنها بخلاف النسبة الخبرية وكيف يقال ان المعلومية العارضة بالقياس الى المخاطب مقومة للنسبة التقييدية التي لا اعتبار بوجود المخاطب فيها فضلا عن معلوميته اه وقوله وبهذا اندفع ما قيل الخ هذا القيل ايراد على السيد حيث أفاد ان معلومية النسب التقييدية كمعلومية الأخبار البديهية ومحصل الايراد عليه أنا لا نسلم انهما على حد سواء بل المعلومية في النسب التقييدية من الماهية فلا يجوز قطع النظر عنها بخلاف الأخبار البديهية فان المعلومية فيها ليست من الماهية فيجوز قطع النظر عنها ومحصل دفع هذا الايراد عنه أن احتمال الصدق والكذب من الاحكام الذاتية والمعلومية عارضة ولو استفيدت من اللفظ كما أفاده السيد قاله شيخنا ويحتمل ان هذا القيل ايراد على صدر الشريعة لا على السيد ومحصله أن قول صدر الشريعة انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا بانه الخ باطل لانه يمكن الفرق بان المعلومية جزء من ماهية النسبة التقييدية فلا يجوز قطع النظر فيها عنها فلا يتأتى حينئذ احتمال الصدق والكذب اذا نظر لماهية النسبة التقييدية بخلاف النسبة الخبرية فان المعلومية فيها ليست جزأ من ماهيتها فلذلك احتمل الصدق والكذب وهذا غير الفرق الذي أبطل به الشارح كلام صدر الشريعة وبعضهم أخذ الفرق الذي ذكره هذا القائل وجعله حاصل الفرق الذي ذكره

الشارح كما يعلم من عبارة الفنرى وفيه انه يمنع من ذلك قول الشارح وجهل المخاطب الخ ومحصل دفع هذا القيل بناء على انه ايراد على صدر الشريعة انا لانسلم أن المعلومية جزء من ماهية النسبة التقييدية بل هى أمر عارض بالبداهة واحتمال الصدق والكذب من الأحكام الذاتية وما بالذات لايزول بتبدل العوارض كما قرره السيد فكلام السيد الذى معناه ماسبق كما يرد فرق الشارح يرد أيضا فرق صاحب هذا القيل وقوله قدس سره فظهر بما ذكرنا الخ قال عبد الحكيم قيل ان الشارح ضرب الخط على قوله فظهر ان النسبة الى قوله ثم الصدق فالنظر المذكور ابداء للفرق المطلق الى قوله ثم الصدق وهو ابداء للفرق المؤثر اه وقوله قيل ان الشارح الخ هذا جواب عما أورده السيد وقوله فالنظر المذكور الخ تفريع على الضرب وهو يفيد انه لو لم يضرب عليه لما صح كون النظر ابداء للفرق المطلق لكن ربما يوجه قول الشارح فظهر الخ بانه ابداء لفرق آخر مطلق ترتب على الفرق الأول المطلق فليس الاحتمال وعدمه المذكوران فى قوله فظهر الخ الاحتمال وعدمه الذاتيين اللذين الكلام فيهما بل الاحتمال وعدمه العرضيان ولا حاجة لدعوى الضرب عليها وكلام السيد مبنى على ان المراد بهما الاحتمال وعدمه الذاتيان وقد علمت أنه ليس كذلك وقوله ابداء للفرق المطلق أى المطلق عن كونه يوجب اختلاف النسبة التقييدية والنسبة الخبرية فى الاحتمال وعدمه وهذا جار على الشق الأول من ترديد السيد وقوله المؤثر أى الموجب لاختلاف النسبتين فى الاحتمال وعدمه وقوله قدس سره بل الحق الخ ان كان مراده بل الحق الفرق بشئ لم يتعرض له الشارح ففيه نظر اذ هذا هو ماذكره الشارح بقوله ثم الصدق الخ كما سيأتى بيانه وان كان مراده بل الحق الفرق الذى ذكره الشارح بقوله ثم الصدق الخ وان هذا توضيحه فلا اشكال وقوله قدس سره فلا اشعار الخ قال عبد الحكيم لايخفى أن هذه المقدمة نظرية والقائل بعدم الفرق لايسلمها والرجوع الى الوجدان لاينفع فى مقام البرهان اه وقوله والرجوع الى الوجدان الخ فيه أن الرجوع الى الوجدان قد اعتبر فى اعجاز القرآن فانه ذوقى على الصحيح الذى تقدم عن الشيخ عبد القاهر وتقدم لنا بيان وجه اعتباره بانه اذا كان وجدان الأمر غير خفى على أهل العرفان فلا وجه لعدم اعتباره اذ لا عبرة بمكابرة المعاندين وانكار المفسدين والافكل دليل لايقطع مادة العناد وانكار أهل الفساد فافهم وقوله رحمه الله يسمى خبرا أى عند النحاة وقوله رحمه الله وتصديقا أى عند المناطقة وقوله رحمه الله تقييديا أى عند النحاة وقوله رحمه الله وتصورا أى عند المناطقة وقوله رحمه الله وأياما كان أى سواء كان خبريا وتصديقا أو تقييديا وتصورا وقوله رحمه الله صادق أى لخصوص المادة والافالتركيب محتمل للصدق والكذب فى نفسه وكذا مابعده وقوله رحمه الله محتمل أى لان الواقع لم يعلم لنا فى هذه المادة اذ لا تفيد أحدهما كما استفيد فى السابق والا فالاحتمال ثابت فى الكل بالنظر للذات وقوله رحمه الله لوجوب علم المخاطب أى تحقق ذلك فى الغالب وقوله رحمه الله دون الاخبارى يعنى أنه على عكس ماقبله وقوله رحمه الله حتى قالوا الخ أى انه ينبغى أن يعبر عن الاوصاف قبل العلم بها بالجمل الخبرية كما ينبغى أن تجعل الاخبار بعد العلم بمدلولها نعوتا وقوله رحمه الله من حيث هو هو أى من حيث ماحقه أن يكون عليه نزل ماحقه أن يكون عليه منزلة نفسه وكذا يقال فيما بعده هذا ماظهر لى فى حل عبارته وماحل به الفنرى لايستقيم مع قوله وجهل الخ وقوله رحمه الله الى ماقصد المتكلم اثباته أو نفيه قال عبد الحكيم أى اظهار ثبوته وانتفائه فى الواقع فان النسب فى المركبات الخبرية تشعر من حيث هى هى بوقوع نسب

اعترض بأن فيه دورا لأن الخبر أخذ فى تعريف الصدق والكذب والصدق والكذب أخذا فى تعريف الخبر بقولهم ما احتمل الصدق والكذب بالنظر الى ذاته وأحسن الأجوبة أن الصدق والكذب بديهيا التصور أو أن الصدق والكذب المأخوذين فى تعريف الخبر هما صفتا المتكلم وهما الاعلام بالشئ على ماهو عليه أو على خلافه والصدق والكذب المأخوذ فى تعريفهما الخبر صفتا الخبر أفاده فى الاطول وكتب أيضا قوله صدق الخبر الخ ولا يرد على هذا التفسير خبر الشاك لانه ان طابق الواقع فصدق وان لم يطابق فكذب فهو داخل اما فى الصدق واما فى الكذب بخلافه على التفسير الثانى كما سيأتى (قوله مطابقته) خرج باضافة المطابقة الى الخبر الذى أضيف اليه الصدق مطابقة خبر المتكلم التى هى صدق المتكلم فالقول بأنه يكفى أن يقال المطابقة للواقع وهم أفاده فى الاطول و يعكر عليه ما مر عن الاطول أيضا من أن صدق المتكلم الاعلام بالشئ على ماهو عليه فى نفس الامر لخروج صدقه عن المطابقة وكتب أيضا قوله مطابقته للواقع أورد على التعريف المبالغة كجئتك اليوم ألف مرة فانها يصدق عليها حد الكذب وليست بكذب والجواب أن المبالغ ان قصد ظاهر الكلام فكذب وان قصد معنى مجازيا كالكثرة فى المثال فصدق لمطابقة المعنى المراد

أخرى خارجية فلذلك احتملت الصدق والكذب بخلاف النسب التقييدية فانك لا تقصد بقولك زيد الفاضل اعلام ان الفضل ثابت لزيد بل اعلام أن زيد الفاضل ثبت له كذا فالنسب فى المركبات التقييدية لا اشعار لها من حيث هى هى بوقوع نسب أخرى تطابقها أو لا تطابقها بل ربما أشعرت بذلك من حيث ان فيها اشارة الى نسب خبرية مشعرة بالنسب الخارجية وهذا هو الوجه الذى أفاده السيد قدس سره اه أى أفاده بقوله بل الحق الخ وقوله فانك لا تقصد الخ لك أن تقول ماذاك الا لكون النسب الخبرية غير معلومة للمخاطب والنسب التقييدية معلومة له فالفرق المذكور فرق غير مؤثر لكونه ليس ذاتيا والا فالفرق بالعلم وعدمه فرق مؤثر فى احتمال الصدق والكذب وعدم احتمالهما بالاولى لكونه أصلا لهذا الفرق وقول الشارح بعده ثم ان الصدق والكذب الخ ايضاح له فافهم وقوله رحمه الله ولو سلم أى لو سلم أن النسبة الوضعية مقصودة أيضا وقال بعضهم أى لو سلم عدم الفرق بين النسبتين وقوله رحمه الله أعنى أى بالعمدة فان اللغة والعرف هما العمدة فى تفسير الالفاظ وقوله رحمه الله وان أريد الخ أى أريد ان اطلاق الصادق والكاذب على المركب الغير التام اصطلاح آخر غير اصطلاح القوم فلا مشاحة وبهذا تعلم ما فى كلام الاطول السابق (قوله اعترض بان فيه دورا الخ) يعلم من كلامه أن هذا الاعتراض لا يرد الا على من عرّف الخبر بما ذكر بخلاف من عرفه بما لا يتوقف مدلوله على النطق به أو بأنه ماله خارج يحكى أو غير ذلك (قوله بديهيا التصور) تقدم لك ما فيه (قوله مطابقة خبر المتكلم الخ) الفرق بينهما أن صدق الخبر مطابقته هو بقطع النظر عن المتكلم وصدق المتكلم مطابقة خبره فلا بد فيه من ملاحظة المتكلم اه شيخنا (قوله و يعكر عليه الخ) لا يعكر لان قوله على ماهو عليه فى معنى المطابقة فالمعنى الاعلام من حيث المطابقة والمعتبر فى المحيث الحيثية فكانه قيل مطابقة الاعلام أى الاخبار أى متعلقه وهو خبر المتكلم اه شيخنا و يبعد هذا التأويل قوله فيما سبق صفتا المتكلم اذ بعد التأويل يكونان صفتين للخبر الا أن يقال انهما صفتان اعتباريتان للمتكلم لا حقيقيتان والاظهر أن يقال لا تعكير لان لصدق المتكلم معنيين أحدهما ما سبق وثانيهما هو ما ذكر ثم الضمير فى عليه عائد على الاطول وقوله أيضا مرتبط بقوله مر (قوله معنى مجازيا)

مطابقته)

للواقع فالمراد مطابقة المعنى المراد لا الوضعى اه يس (قوله أى مطابقة حكمه) انما فسر بذلك لان الخبر حينئذ عبارة عن اللفظ وهو لا يوصف بالمطابقة حقيقة ع س اه سم والمراد بحكمه النسبة الحكمية أى الكلامية المفهومة من الكلام و بالواقع الخارج أى النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين مع قطع النظر عن الكلام وليس المراد بالواقع هنا نفس الامر (قوله وهو الخارج الذى يكون الخ) أضاف الخارج الى نسبة الكلام الخبرى لانه متحد معها بالذات ان كان هناك مطابقة ونقيضها ان لم يكن اه سم (قوله يعنى الخ) زيادة توضيح للكلام السابق وأتى بالعناية لان ظاهر المتن أن المطابقة معتبرة بين نفس الخبر والواقع مع أنها بين حكم الخبر والواقع أى بين النسبة الكلامية والنسبة الخارجية (قوله أن الشيئين) الموضوع والمحمول (قوله وأن يكون بينهما نسبة) هى النسبة الخارجية (قوله فى الواقع) أى نفس الأمر لكن لما كان هذا يخرج ما لا ثبوت له فى الواقع كقولنا اجتماع الضدين ثابت أو غير ثابت قال أى مع قطع النظر عما فى الذهن فينبغى أن يكون هذا تفسيرا لقوله فى الواقع تفسير مراد لا تقييد اله ولما كان قوله مع قطع النظر عما فى الذهن قد يخرج الذهنيات المحضة أى التى لا ثبوت لها الا فى الذهن قال وعما يدل عليه الكلام اشارة الى أن المراد بقطع النظر عما فى الذهن قطع النظر عما يدل عليه الكلام أى قطع النظر عما فى الذهن من حيث يدل عليه الكلام لا مطلقا فتدخل الذهنيات المحضة اه سم (قوله عما فى الذهن) أى النسبة الذهنية وعما يدل عليه الكلام أى النسبة الكلامية وهما متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا لانه ان اعتبر تقررها فى الذهن قبل النطق بها فذهنية وان اعتبر فهمها من

أى مطابقة حكمه (للواقع) وهو الخارج الذى يكون لنسبة الكلام الخبرى (وكذبه) أى كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقته للواقع يعنى أن الشيئين اللذين أوقع بينهما نسبة فى الخبر لابد وأن يكون بينهما نسبة فى الواقع أى مع قطع النظر عما فى الذهن وعما يدل عليه الكلام

أى معنى غير المعنى الحقيقى وان لم يستعمل فيه اللفظ على طريق المجاز (قوله وليس المراد بالواقع نفس الامر) أى بل النسبة التى فى نفس الامر أى خارج التعقل من الكلام (قوله لان الخبر حينئذ) هكذا فى بعض النسخ وفى بعضها اسقاط حينئذ وعلى النسخة الاولى يكون المراد انه جعل الخبر مرادا منه حكمه ولم يجعله على ظاهره لانه حينئذ جعله على ظاهره عبارة عن اللفظ فبما أضيف اليه حينئذ هو أحد شقى الحصر فى انما فافهم (قوله لكن لما كان هذا يخرج الخ) محصل هذا الاشكال المدفوع بقوله أى مع قطع النظر عما فى الذهن أن المتبادر من الواقع خارج الاعيان وحينئذ فالعبارة لا تشمل الا النسبة التى فى خارج الاعيان بان كان طرفاها من الموجودات فى خارج الاعيان كالنسبة فى زيد قائم ولا يشمل النسبة التى لها تحقق فى نفسها بقطع النظر عما فى الذهن كالنسبة فى أبوة زيد ثابتة لان الابوة لها تحقق فى نفسها بقطع النظر عن الذهن من حيث تعلقها بالخارجى الذى استندت اليه وهو زيد ففى العبارة قصور وحاصل الجواب ان المراد بالواقع ما قطع فيه النظر عن الذهن فيشمل خارج الاعيان ونفس الامر المغاير لخارج الاعيان وتمثيل ذلك باجتماع الضدين الخ فيه نظر لان اجتماع الضدين مستحيل فلا ثبوت له فى نفسه بل فى الذهن فالمناسب التمثيل به لما يأتى من القضايا الذهنية المحضة وكون الملاحظ الاجتماع بقطع النظر عن اضافته للضدين والاجتماع فى ذاته له ثبوت فى نفسه لا يخفى ما فيه وقوله ولما كان قوله مع قطع النظر الخ محصل هذا الاشكال ان تفسير الواقع بما قطع النظر فيه عن الذهن وان أدخل النسب التى لها ثبوت فى نفسها لكنه يخرج النسب الذهنية المحضة كالنسبة فى الشريك معدوم ومحصل الجواب أن المراد بقطع النظر عن الذهن قطع النظر عما فيه من حيث يدل عليه الكلام فلا

الكلام بعد النطق به فكلامية (قوله فطابقة الخ) فيه اشارة الى أن المراد بالحكم فى قوله مطابقة حكمه النسبة الكلامية وبالواقع فى قول المتن للواقع النسبة الخارجية * واعلم أن أرباب المعقول صرحوا بأن أجزاء القضية أربعة الموضوع والمحمول والنسبة الحكمية والحكم بمعنى الوقوع أو اللاوقوع كذا فى الفنرى فكل من النسبة الحكمية التى هى تعلق المحمول بالموضوع على وجه الثبوت أو الانتفاء ومن الحكم الذى هو الوقوع أو اللاوقوع جزء من مدلول القضية والمتبادر من عبارة الشارح هنا أن النسبة الكلامية المطابقة والنسبة الخارجية المطابقة هما النسبة الحكمية المفسرة بعامر لكن قال الفنرى كلامه فى كتبه يدل على أنها وقوع النسبة أو لاوقوعها والشريف جزم فى شرح المفتاح بان الموصوف بالصدق والكذب ليس الا الايقاع والانتزاع وكذا الموصوف باحتمالهما ووجهه أن الخبر لا يدل الا على الوقوع الواقعى فهو النسبة المفهومة والخارجية أيضا فكيف يتصور تطابقهما مع اتحادهما ويمكن دفعه بأن الوقوع له اعتباران أحدهما كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والآخر كونه فى الواقع مع

ينافى النظر اليه لا من هذه الحيثية اه شيخنا وبعضهم فهم ان محصل كلام سم ان قوله فى الواقع لما كان يخرج ما لا ثبوت له فى الواقع أى نفس الأمر كالقضايا الذهنية نحو اجتماع الضدين ثابت أو غير ثابت فسره بقوله أى مع قطع النظر الخ لادخال ذلك ولما وجد ان ظاهر قوله مع قطع النظر لا يدخل ما ذكر أيضا كما لم يدخله قوله فى الواقع فسره لبيان المراد منه بقوله وعما يدل عليه الكلام الخ لكن لو صنع سم هكذا لكان أوضح فتدبر وهذا أقرب الى كلام سم (قوله فيه اشارة الى أن المراد بالحكم) ينبغى أن يراد بالحكم الايقاع والانتزاع ليوافق ما نقله الفنرى كعبد الحكيم عن الشارح فيما مر (قوله والمتبادر الخ) قد علمت أنه لا ينبغى الحمل عليه بل على ما سبق ووجه التبادر انه عبر بالبينية (قوله المفسرة بعامر) أى تعلق المحمول بالموضوع على وجه الثبوت أو الانتفاء (قوله لكن قال الفنرى كلامه الخ) فى عبد الحكيم وما وقع فى بعض العبارات أن مدلول الخبر هو النسبة بمعنى الوقوع واللاوقوع فالمراد فيه من حيث حصولها فى الذهن فيرجع الى الايقاع والانتزاع قال فى شرحه للمفتاح اذا أورد الجملة الخبرية فهى لا محالة تشتمل على نسبة تامة حاصلة فى ذهن المتكلم مرتسمة من الخبر فى ذهن السامع فالنزاع فى أن مدلول الخبر الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع أو بمعنى الوقوع واللاوقوع لفظى اذ الوقوع واللاوقوع من حيث انهما حاصلان فى الذهن عين الايقاع والانتزاع اه وقوله من حيث انهما حاصلان فى الذهن أى من حيث ادراكهما القائم بالذهن قيام اتصاف والمحكوم عليه فى الحقيقة هو الحيثية وكأنه قال اذ الوقوع واللا وقوع من حيث ادراكهما أى إذ إدراكهما هو الايقاع والانتزاع هذا هو المناسب لرد السيد على الشارح والا فعلى ظاهر عبارته يلزم السيد التغاير بالاعتبار فان العبارة تتبادر فى أن المطابق والمطابق واحد والاختلاف بالاعتبار (قوله انهما) أى النسبتين الكلامية والخارجية (قوله عين وقوع النسبة) النسبة التى أضيف اليها الوقوع هى التعلق شيخنا (قوله والشريف جزم الخ) قد علمت أن السعد موافق له (قوله ووجهه ان الخبر الخ) أى وجه ما قاله الشريف ان الخبر الخ وكان المناسب أن يقول ووجهه أن الخبر اذا كان لا يدل إلا على الوقوع الواقعى كما يقول السعد الخ ولا تغفل عما مر (قوله ويمكن دفعه الخ) قد علمت أن

فطابقة تلك النسبة المفهومة من الكلام للنسبة التى فى الخارج بان تكونا ثبوتيتين أو سلبيتين صدق وعدمها

قطع النظر عن الكلام والوقوع بأحد الاعتبارين غيره بالاعتبار الآخر فيجوز أن تتحقق المطابقة بين المتغايرين بالاعتبارين اه (قوله بأن تكون) أى مصورة بأن تكون وفيه اشارة الى أن المطابقة الموافقة فى الكيف وعدمها المخالفة فى الكيف قال يس وهذا انما يحتاج اليه على أن نسبة الكلام الايقاع والانتزاع والتى فى الخارج الوقوع وعدم الوقوع وهو مذهب السيد أما على أنها الوقوع واللاوقوع فيهما وهو مختار الشارح فالمطابقة بينهما من حيث ذاتهما ويكفى فى التغاير بين المطابق بالكسر والمطابق بالفتح اختلافهما بالاعتبار (قوله وقيل) قائله النظام من المعتزلة قال فى الاطول وأشار الى كمال سخافة المذهب الثانى بحذف قائله وتحقيره بمجهوليته مع العلم بأنه النظام والى رجحان مذهب الجاحظ عليه بذكر القائل ووجه كمال سخافته ما أشار اليه السكاكى من أن تصديق اليهودى اذا قال الاسلام حق وتكذيبه اذا قال الاسلام باطل باجماع المسلمين ينادى ان عليه بالبطلان والفساد ومع ذلك قدمه على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الاول حيث اجتمعا فى انحصار الخبر فى الصادق والكاذب اه ببعض تصرف (قوله مطابقته) أى مطابقة حكمه (قوله لاعتقاد المخبر) أى للنسبة المعتقدة للمخبر اه ع ق (قوله ولو خطأ) قيل الواو للعطف على محذوف نقيض لما بعدها أى لو لم يكن خطأ ولو كان خطأ قال الحفيد على المطول واختار المحقق الرضى أن الواو فى مثل هذا الموضع اعتراضية وأراد بالاعتراضية ما يتوسط أثناء الكلام أو يذكر آخره مستأنفة لفظا متعلقة به معنى ثم نقل أن لو فى مثل هذا الموضع

بان تكون احداهما ثبوتية والاخرى سلبية كذب (وقيل) صدق الخبر (مطابقته لاعتقاد المخبر ولو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ)

مراد السعد بالوقوع واللاوقوع الايقاع والانتزاع فلا حاجة لذلك (قوله أى مصورة) الظاهر أن الباء للسببية لا للتصوير (قوله وفيه اشارة الى أن المطابقة الخ) قال شيخنا معنى قول الشارح بان تكونا الخ أى بان يتفق النسبتان أى التعلقان فى الوقوع أو اللاوقوع فالوقوع أو اللاوقوع صفة للنسبة على كلامه هنا وقول يس هذا انما يحتاج اليه الخ لا يظهر اذ هو محتاج اليه على ظاهر الشارح لا على هذا اذ الايقاع لا يوافق الوقوع كيفا وكذا الانتزاع لا يوافق اللاوقوع كيفا فى المطابقة وكذا لا مخالفة فى الكيف بالنسبة للا مطابقة اه شيخنا وقد يقال ان الايقاع يوافق الوقوع فى الكيف لان كلا منهما ثبوتى والانتزاع يوافق اللاوقوع فى الكيف لان كلا منهما سلبى اذ الانتزاع ادراك اللاوقوع فهو سلبى بمعنى ان السلب داخل فى مفهومه وكون اللاوقوع سلبيا ظاهر ومن هذا يعلم مخالفة الايقاع للاوقوع ومخالفة الانتزاع للوقوع وقيل ان المطابقة بين الايقاع والانتزاع من حيث متعلقهما وهو الوقوع واللاوقوع و بين نفس الوقوع واللاوقوع (قوله وهو مذهب السيد) قد علمت انه مذهب السعد أيضا (قوله وهو مختار الشارح) قد علمت ما يتعلق بذلك (قوله ان تصديق اليهودى) أى اليهودى الجاهل بكتابه والا فهو يعلم أن الاسلام حق فافهم (قوله قيل الواو للعطف) أى والجزاء محذوف يدل عليه الجملة السابقة تقديره فصدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر والشرطية مؤكدة للجملة السابقة واليه ذهب الجزولى قال الرضى ولو كان كذلك لوقع التصريح بالمعطوف عليه فى الاستعمال وليس كذلك وفيه أن ظهور ترتب الجزاء على المعطوف عليه أغنى عن ذكره حتى كان ذكره تكرارا اذ لا حاجة لذكره حتى يرتب عليه الجزاء لظهور ترتبه عليه اه عبد الحكيم بايضاح وقيل على كونها للعطف لا جواب لها (قوله اعتراضية) أى داخلة على جملة معترضة (قوله مستأنفة) صفة قوله

لا تكون لانتفاء شئ لانتفاء غيره ولا للمضى وكذا ان لا لقصد التعليق ولا للاستقبال فالمعنى فيهما ثبوت الحكم ألبتة اه قال يس وكلام المطوّل فى التذنيب آخر الفصل والوصل يدل على أن للوهذه جوابا حذف للعلم به مما سبق وجوز فى المطول كون هذه الواو للحال وبين ذلك الحفيد على المطول لكن هذا الوجه لا يخلو عن تكلف وغموض فالاولى طرحه وقوله ما يتوسط أثناء الكلام أى نحو زيد ولو كثر ماله بخيل وقوله أو يذكر آخره نحو زيد بخيل ولو كثر ماله وكتب أيضا قوله ولو كان خطأ وبالأولى ما لو كان صوابا فان الخبر اذا لم يطابق الاعتقاد وكان الاعتقاد صوابا أولى بكونه كذبا منه اذا كان الاعتقاد خطأ فكلام الشارح جار على القاعدة من أن ما قبل الغاية أولى بالحكم مما بعدها (قوله غير مطابق للواقع) تفسير لقوله خطأ (قوله غير معتقد ذلك) لو قال متعقدا خلافه لكان ثبوت الواسطة أظهر اه حفيد ووجهه أن قولنا معتقدا خلافه يخرج الشك فيظهر ثبوت الواسطة بخلاف قولنا غير معتقد ذلك فانه يشمل الشك فلا يظهر ثبوت الواسطة ذلك الظهور ووجه ثبوت الواسطة عليه أن المراد به المعنى الاول بدليل كلام المصنف وقوله ذلك أى الفوقية (قوله والمراد الخ) لما كان الاعتقاد مقابلا للعلم والظن عند الاصوليين بين أنه هنا يشملهما اه سم لان الاعتقاد عند الاصوليين الحكم الذهنى الجازم لغير دليل فقوله الجازم يخرج الظن وقوله لغير دليل يخرج العلم (قوله وهذا) أى

اعتراضية أو حال من الضمير فى يذكر وأنث باعتبار أن مرجعه مؤنث المعنى باعتبار أنه كلمة والمقصود من الاعتراضية هنا التأكيد كما فى عبد الحكيم (قوله لا لقصد) أى لا تكون لقصد (قوله للحال) أى مفروضا خطئيته واليه ذهب الزمخشرى قال فى تفسير قوله تعالى ولا ان تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن الواو للحال والمعنى مفروضا اعجابك بهن يريد أن كلمة لو فى أمثال هذا المقام ليست للتعليق ولمعنى الاستقبال بل لمجرد الفرض فلا يحتاج الى الجزاء اه عبد الحكيم وقوله أى مفروضا خطئيته فائدة الفرض دفع توهم كون هذا القيد أى الخطئية لازما اذ الحال قد تكون لازمة وفرض الخطيئة بجامع الصوابية نعم يتوهم التقييد بالفرضية الا انه أخف وقوله ولمعنى الاستقبال لعل الصواب المضى نعم قد تستعمل لو بمعنى ان ومما ذكره يعلم أن مرادهم بزيادة لو على الحالية عدم كونها للتعليق والمضى أو الاستقبال فلا ينافى انها للفرض (قوله وبين ذلك الحفيد على المطول) راجعته فوجدت بيانه غير منظوم ولا مفهوم وقد علمت البيان عن عبد الحكيم (قوله عن تكلف) أى بزيادة لو وغموض أى اذا أردت تعميمه فى الواقع تقول انه اذا كان صوابا أولوى وان خصصته فى الواقع فسد اه شيخنا والظاهر أن المحشى بنى التكلف والغموض على بيان الحفيد الذى لا يكاد يفهم كما يعلم بمراجعته على أن لو ليست زائدة بل لافادة الفرض والتقدير كما علمت (قوله وكتب أيضا قوله ولو كان خطأ الخ) هذه الكتابة على قول الشارح ولو كان خطأ الآتية بعد لا على ولو خطأ التى فى المتن فالاولى للمجرد أن يؤخر هذه الكتابة بعد القولة الصغيرة المذكورة بعد قاله بعض مشايخنا (قوله وبالاولى ما لو كان الخ) بيان للصورة المنطوية تحت الغاية لانها دائما أولى بالحكم من الصورة المنطوق بها هذا على أن الواو ليست للحال أما على أنها للحال فهو بيان لكون مقابل هذا القيد معلوما بالاولى (قوله بدليل كلام المصنف) أى فان الظاهر من قوله وعدمها وكذب الخبر عدمها أى عدم مطابقته لاعتقاد

غير مطابق للواقع (و) كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقته فقول القائل لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ السماء تحتنا معتقدا ذلك صدق وقوله السماء فوقنا غير معتقد ذلك كذب والمراد بالاعتقاد الحكم الذهنى الجازم أو الراجح فيعم العلم والظن وهذا يشكل بخبر الشاك لعدم الاعتقاد فيه

التفسير الثانى المحكى بقيل (قوله فتلزم الواسطة) أى وهذا القائل لا يقول بثبوتها لانه من جملة القائلين بالانحصار من عبد الحكيم وع ق (قوله اللهم الا أن يقال الخ) قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما فى ثبوته ضعف وكانه يستعان فى اثباته بالله تعالى و وجه الضعف ههنا أنه خلاف المتبادر وأنه موهم لجريان الكذب فى الانشاآت وهو مخالف للاجماع فليتأمل اه فنرى (قوله صدق عدم الخ) أى لان السالبة تصدق بنفى الموضوع (قوله مطابقة الاعتقاد) من اضافة المصدر لمفعوله (قوله والكلام الخ) اشارة الى أن الاشكال على تقدير كونه خبرا فان قلنا انه ليس خبرا فلا اشكال اه سم أى لانه لم يدخل حينئذ فى المقسم الذى هو الخبر (قوله فى ان المشكوك خبر أو غير خبر) الصحيح أنه خبر لصدق تعريفه عليه ولا يشترط أن تكون نسبته كائنة فى اعتقاد المتكلم به (قوله ثمة) يوقف عليها بالهاء (قوله بدليل قوله) لا يقال التعريف من قبيل التصور والدليل لا يقام على التصور لانا نقول هذا استدلال على الحكم التصديقى الذى تضمنه حمل التعريف على المعرف وكتب أيضا مانصه أى مستدلا عليه بدليل والاضافة للبيان (قوله لعدم مطابقته لاعتقادهم الخ) فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقته للاعتقاد فاذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقته للاعتقاد مع مطابقته للواقع فاحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا

فتلزم الواسطة ولا يتحقق الانحصار اللهم الا أن يقال انه كاذب لانه اذا انتفى الاعتقاد صدق عدم مطابقة الاعتقاد والكلام فى أن المشكوك خبر أو ليس بخبر مذكور فى الشرح فليطالع ثمة (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد (ان المنافقين لكاذبون) فانه تعالى جعلهم كاذبين فى قولهم انك لرسول الله لعدم مطابقته لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع

الخبر وجود الاعتقاد وأيضا المتبادر من تعميم الاعتقاد بقوله ولو خطأ وجود الاعتقاد ولفظ ولو خطأ الثانى وان كان من كلام الشارح الا أنه مأخوذ من المصنف بقرينة ذكره فى الصدق أو من ارجاع الضمير الى المطابقة المتعلقة بالاعتقاد المعمم فيه بقوله ولو خطأ (قوله أنه خلاف المتبادر) تقدم بيانه (قوله وأنه موهم الخ) فيه أن الايهام مدفوع بقوله عدم مطابقته اذ الضمير للخبر ونقل عن الأمير أن الانشاء خارج من الموضوع فتأمله (قوله لان السالبة تصدق الخ) المراد الموضوع فى المعنى لان المفعول محكوم عليه معنى كما هو معلوم من فن الميزان فاندفع قول بعض مشايخنا المناسب أن يقول لان عدم مطابقة الاعتقاد يصدق بوجوده غير مطابق له الخبر و بفقده لان الاعتقاد المنفى ليس موضوعا هنا بل مفعول لمطابقة (قوله اشارة الى أن الاشكال الخ) عبارة بعضهم أشار بهذا الى أن الاشكال مبنى على أن كلام الشاك يقال له خبر باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الاخبار ودال على الحكم وان لم يكن ذلك الحكم قائما بالمتكلم فى الواقع وغاية مافيه تخلف المدلول عن الدليل وهو جائز فى الدلالة الوضعية كما فى الخبر الكاذب بخلاف الدلالة العقلية فلا يجوز فيها تخلف المدلول عن الدليل كما فى التغير الدال على الحدوث وهو التحقيق لانه اذا كان كلام المتعمد للكذب يقال له خبر فأولى الشاك وقيل انه لا يقال له خبر باعتبار أنه لا نسبة له فى الاعتقاد وحينئذ فهو خارج عن المقسم فلا يرد الاشكال (قوله لصدق تعريفه عليه) هو ظاهر ان كان صاحب القيل يوافقنا على تعريف يصدق عليه والا فتعريفه بانه ما احتمل الصدق والكذب لذاته لا يصدق عليه عند صاحب القيل (قوله لانا نقول هذا استدلال الخ) فى عبد الحكيم أنه استدلال على الحكم الذى يتضمنه التعريف وهو أنه صحيح وماقيل انه تعريف لفظى ما له التصديق فلذلك استدل فليس بشئ لان المعرفين للصدق والكذب والخبر فرقة قالوا بنظريتها كما صرح به فى المفتاح اه وقوله وهو أنه صحيح بيان للحكم المتضمن وقوله وماقيل أى لتصحيح الاستدلال على التعريف وقوله لفظى أى المقصود منه بيان النسبة بين المعرف والتعريف لا افادة

لانه بالكذب أجدر واذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق مقابله لعدم الواسطة بالاتفاق من الخصم فيكون الصدق هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعد تسليم أن الكذب ماذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود فى الدليل اه ع ق (قوله ورد بأن المعنى لكاذبون فى الشهادة) يحتمل وجوها أحدها ماذكره الشارح واقتصر عليه لانه الذى فى ايضاح المصنف الذى هو كالشارح للتلخيص والذى فى المفتاح الذى هو أصل التلخيص ثانيها أن يكون قولهم نشهد اخبارا بالشهادة فى الحال أو على الاستمرار لا انشاء لها والتكذيب راجع الى هذا الاخبار أما كذبهم على الثانى فظاهر وأما على الاول فلان الشهادة هى الخبر القاطع ولا قطع عندهم أو انشاء لها ورجوع التكذيب اليه باعتبار تضمنه اخبارا بصدورها عنهم كذا فى الفنرى وغيره ثالثها ماذكره العصام فى أطوله وهو أن الكذب يوصف به الخبر وتوصف به الشهادة وهو فيها عدم كون الشهادة عن مشاهدة وعيان فالصدق والكذب اللذان كلامنا فيهما صفتا الخبر والذى فى الآية صفة للشهادة فقد خلط القائل معنى بمعنى اه تدبر وكتب أيضا قوله وردّ هذا الاستدلال قال فى المطول وحاصل الجوابين الأوّلين منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك

التصور وقوله قالوا بنظريتها أى وحيث كانت هذه الامور الثلاثة نظرية لزم أن تعريفها لافادة التصور لا لبيان النسبة (قوله لعدم الواسطة) أى ولو لم يكن مقابله بأن كان مطابقة الواقع والاعتقاد معا للزم وجودها (قوله فظاهر) وجه الظهور أنه لم يقع منهم شهادات أخرى بعد ذلك على الاستمرار كما قال الله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الآية وكونه اخبارا عن نفسه لا يغنى شيأ عن وجود شهادات مستمرة فى جانب المستقبل فلا يتوهم مستندا لصدقهم وقوله وأما على الاول الخ لما كان يمكن على الاول جعله اخبارا عن نفسه على فرض أنه لم يوجد منهم فى الحال غير تلك الصيغة فيكون صدقا احتاج الى بيان وجه كونه كذبا بانه بعد هذا الجعل كاذب من حيث ان الشهادة هى الخبر القاطع ولا قطع عندهم وفى عبد الحكيم القطع بانه لم يوجد منهم فى الحال غير تلك الصيغة (قوله باعتبار تضمنه اخبارا الخ) فيه أن صدورها عنهم واقع ولا بد فلا يصح أن يكذب وان كان المعنى بصدورها عنهم صدورا موافقا لما فى قلوبهم ناشئا عن صميم قلب كما يفيده لفظ الشهادة فهو قريب مما فى الشارح ان لم يكن عينه الا أن يجاب بان المراد أنه يصح حمل المتن على هذا المعنى المردد بين الامور الثلاثة وهو غير ماجرى عليه الشارح اذ هو الأخير منها فقط وقد يقال ما فى الشارح مبنى على مذهبه من أن الشهادة تكون عن صميم القلب وتكون عن ظاهر اللسان والمعنى أن المؤكدات دلت على دعوى أن هذه الشهادة من القسم الاول وما فى الفنرى وغيره مبنى على أن الشهادة لا تكون الا عن صميم القلب والاعتقاد والمعنى أن نفس قولهم نشهد يتضمن دعوى أن الشهادة صادرة عنهم فكذبوا بأن حقيقتها لم تصدر عنهم قط انما هو مجرد اللفظ والعبارة على أن الخبر المضمن على كلام الشارح هو كون هذه الشهادة الانشائية عن صميم القلب وخلوص الاعتقاد وأما الخبر المضمن على هذا فهو كون الشهادة الانشائية صادرة منهم الآن وأين هذا من ذاك على أن كونه قريبا مما ذكره الشارح غير مضر فافهم (قوله وهو فيها) الضمير الاول للكذب والثانى للشهادة (قوله عن مشاهدة وعيان) لعل هذا فى الشهادة بمحسوس

(ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى لكاذبون)

لرسول الله مستندا لهذين الوجهين والجواب على تقدير التسليم ما أشار اليه بقوله أو المشهود به الخ اه بتغيير وكتب أيضا قوله وردّ الخ حاصل ماذكره المصنف أجوبة ثلاثة وأجيب أيضا بأن التكذيب راجع الى نفي المنافقين أنهم قالوا لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا لما بلغه عنهم ذلك واستدعاهم وبأنه راجع الى قولهم ليخرجن الأعز منها الأزل وبأن المعنى أنهم قوم عادتهم الكذب وان صدقوا في هذا القول فلا تعتمد عليهم ولا تصدقهم فيما يقولون وبأن المعنى لكاذبون فيما يضمرونه في نفوسهم من خلاف مايظهرونه لك وبأن التكذيب راجع الى خبر

وأما فيما نحن فيه فهو عدم كونها عن يقين جازم (قوله والجواب على تقدير التسليم) أي تسليم كون التكذيب راجعا الى انك لرسول الله وان كان منعا لشئ آخر أي منعا لرجوعه اليه من حيث عدم مطابقته للاعتقاد لجواز رجوعه اليه من حيث عدم مطابقته للواقع في زعمهم (قوله وأجيب أيضا بان التكذيب الخ) في المطول واعلم أن ههنا وجها آخر لم يذكره القوم وهو أن يكون التكذيب راجعا الى حلف المنافقين وزعمهم أنهم لم يقولوا لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا لما ذكر في صحيح البخاري عن زيد بن أرقم انه قال كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن أبيّ ابن سلول يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده ليخرجن الأعز منها الأذل فذكرت ذلك لعمي فذكره للنبي عليه الصلاة والسلام فدعاني فحدثته فأرسل رسول الله الى عبد الله بن أبيّ وأصحابه فحلفوا ماقالوا فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدّقهم فأصابني هم لم يصبني مثله قط فجلست في البيت فقال لي عمي ماأردت الى أن كذبك رسول الله ومقتك فأنزل الله اذا جاءك المنافقون فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد صدّقك يازيد اه وقوله في غزاة هي غزوة تبوك أو غزوة بني المصطلق وقوله ابن سلول سلول اسم أمه غير منصرف للتأنيث والعلمية فابن منصوب صفة عبد الله وأبيّ بالتنوين وقوله لعمي هو سعد بن عبادة وليس عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج وعم زيد بن أرقم الحقيقي ثابت بن قيس له صحبة وقوله فحلفوا أي بالله وماقالوا جواب القسم والمراد عبد الله بن أبيّ وجمع باعتبار كون من معه على رأيه إذ الحالف فقط هو عبد الله وذلك لما في رواية أبي الأسود فبعث رسول الله الى عبد الله ابن أبيّ فسأله فحلف بالله ماقال من ذلك شيأ وقوله فجلست في البيت أي لحزني وهمي وقوله ماأردت الخ أي ماأردت بهذا منتهيا الى أن كذبك (قوله لا تنفقوا على من عند الخ) في أبي السعود هم الذين يقولون أي للأنصار لا تنفقوا على من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينفضوا يعنون فقراء المهاجرين ولله خزائن السموات والأرض ردّ وابطال لما زعموا من أن عدم انفاقهم يؤدي الى انفضاض الفقراء من حوله عليه الصلاة والسلام ببيان أن خزائن الأرزاق بيد الله تعالى خاصة يعطي من يشاء ويمنع من يشاء ولكن المنافقين لا يفقهون ذلك لجهلهم بالله تعالى وبشؤونه ولذلك يقولون من مقالات الكفر مايقولون يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل القائل هو عبد الله بن سلول فاسناد القول المذكور الى المنافقين لرضاهم به وعبر عبد الله بن سلول بالأعز عن نفسه وبالأذل عن المؤمنين وردّ الله عليهم ذلك بقوله ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين أي ولله الغلبة والقوّة ولمن أعزه من رسوله والمؤمنين لا لغيرهم ولكن المنافقين لا يعلمون من فرط جهلهم وغرورهم فيهذون مايهذون اه باختصار (قوله وبأن التكذيب راجع الى خبر الخ)

تضمنه كثرة التأكيد فى انك لرسول الله وهو كون هذا القول عن اعتقاد تدبر (قوله فى الشهادة) أى المذكورة فى قولهم نشهد (قوله وفى ادعائهم المواطأة) عطف على الشهادة من عطف الشئ على ماتضمنه للتوطئة لبيان أن هذا المعطوف هو مرجع التكذيب واعلم أن الفرق بين هذا الوجه والوجه الثانى الذى بعده معنوى خلافا لمن توهم أنه بمجرد اللفظ والعبارة وذلك لان التكذيب فى هذا الوجه راجع الى دعواهم أن شهادتهم هذه من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب فانها لم تكن من صميم القلب وفى الوجه الثانى راجع الى دعواهم أن اخبارهم يسمى شهادة التى تضمنها تسمية ذلك الاخبار شهادة فكأنهم قالوا اخبارنا هذا يطلق عليه الشهادة فقيل لهم كذبتم ليس اخباركم هذا مما يطلق عليه الشهادة لان شرط مايطلق عليه الشهادة أن يكون عن اعتقاد وهذا ليس كذلك اه سم وقوله من عطف الشئ على ماتضمنه يعنى أنه من عطف اللازم وقوله لبيان أن هذا المعطوف الخ يعنى أنه مرجع التكذيب فى الحقيقة كما يفيده قول الشارح راجع الى الشهادة باعتبار الخ ولولا قوله هذا لصح جعل العطف تفسيريا (قوله باعتبار تضمنها الخ) دفع به مايقال ان الشهادة انشاء فلا توصف بالكذب لان الصدق والكذب من أوصاف الخبر وحاصل الدفع أنه راجع اليها لا باعتبار نفسها بل باعتبار ماتضمنته الخ (قوله من صميم القلب) أى خالصه (قوله بشهادة الخ) لان تأكيد الشئ يدل على اعتقاده اه سم وبه يندفع ماقاله الحفيد من أن هذه المؤكدات مؤكدات للمشهود به لا للشهادة وحاصل الجواب أن التأكيدات وان دخلت على المشهود به لكنها تشعر بأن الشهادة به عن صميم القلب لان تأكيد الشئ يدل على اعتقاده فلا منافاة وكتب أيضا قوله بشهادة ان الخ اشارة الى ماسيأتى من أنه قد يؤكد الخبر بالنظر الى لازم فائدته اذا كان المخاطب منكرا له مسلما لأصل الحكم اه فنرى وعبارة خسرو الحكم كما سيأتى تارة يؤكد بالنظر الى فائدة الخبر اذا كان المخاطب منكر الاصل الحكم وأخرى بالنظر الى لازم الفائدة اذا كان المخاطب منكرا كون المتكلم معتقد المضمون ما أخبر به فكان الرسول صلى الله عليه وسلم أنكر كونهم عالمين بكونه رسول الله فادعوا على وجه التأكيد أنهم عالمون به ومعتقدون له فكذبهم الله تعالى فى دعواهم هذه (قوله ان واللام الخ)

هذا غير ما أفاده المصنف والشارح أولا اذ محصل هذا انه راجع لقولهم انك لرسول الله باعتبار المعنى المتضمن المذكور ومحصل مافى المتن والشارح أولا أن التكذيب ليس راجعا لقولهم انك لرسول الله بل راجع لقولهم نشهد لكن باعتبار المعنى المتضمن المذكور ولذلك قال بعض المشايخ الفرق بين هذا وبين قول الشارح والتكذيب راجع الى الشهادة الخ أن الخبر الضمنى الذى فى الشارح موضوعه الشهادة بخلاف ماهنا (قوله لبيان الخ) ولذلك فرع عليه الشارح قوله فالتكذيب الخ (قوله التى تضمنها تسمية ذلك الاخبار شهادة) مراده بالاخبار قولهم انك لرسول الله لا قولهم نشهد اذ الغرض أنه انشاء كما صرح به فى المطول وتسميته شهادة بجعله متعلق نشهد وسيأتى عن يس وجه آخر فتنبه (قوله اشارة الى ماسيأتى الخ) هذا ومابعده انما يناسب الجواب السابق من أن التكذيب راجع الى ماتضمنه قولهم انك لرسول الله من الخبر الكاذب ولا يناسب هذا الجواب وهو ان التكذيب راجع الى ماتضمنه قولهم نشهد من الخبر الكاذب نعم ان اعتبر زيادة على ذلك انجرار التأكيد الى قولهم نشهد ناسب هذا الجواب أيضا (قوله رحمه الله وهو) أى الخبر المتضمن وقوله

فى الشهادة) وفى ادعائهم المواطاة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو أن هذه الشهادة من صميم القلب وخلوص الاعتقاد بشهادة ان واللام

والجملة الاسمية (أو) المعنى انهم لكاذبون (فى تسميتها) أى تسمية هذا الاخبار شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد فقوله تسميتها مصدر مضاف الى المفعول الثانى والاول محذوف (أو) المعنى انهم لكاذبون (فى المشهود به) أعنى قولهم انك لرسول الله لكن لا فى الواقع بل (فى زعمهم) الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كاذبا باعتقادهم وان كان صادقا فى نفس الامر فكأنه قيل انهم يزعمون أنهم كاذبون فى هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع فليتأمل

أى فى قولهم انك لرسول الله (قوله والجملة الاسمية) أى والتعبير بالشهادة (قوله أو فى تسميتها) فيه أن الكذب لا يدخل الا فى النسب الخبرية التامة والتسمية وصف من أوصاف المسمى فكيف يتصف بالكذب والجواب أن كون التسمية كذبا انما هو باعتبار تضمنها حكما خبريا وهو أن اخبارهم هذا يسمى شهادة وقد تقدمت الاشارة الى ذلك فى كلام سم بالهامش على قول الشارح وفى ادعائهم الخ فما أجرى فى قول المتن فى الشهادة يجرى فى قوله أو فى تسميتها (قوله لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد) ومافى المطول من منع اشتراط موافقة الاعتقاد فى مطلق الشهادة غير مسلم كما فى حواشيه (قوله والأول محذوف) أى مع الفاعل أيضا (قوله لانهم يعتقدون أنه غير مطابق) أى لانهم المنافقون والذى يعرف نبوته أهل الكتاب كما يدل عليه القرآن المجيد فاندفع مافى العروس اه يس (قوله وحينئذ لا يكون الخ) حاصله أن معنى الكذب عدم مطابقة الواقع لكن ثبوت هذه الصفة أعنى عدم مطابقة الواقع انما هو بحسب اعتقادهم لا بحسب نفس الأمر اه سم (قوله الكذب) أى المذكور فى هذه الآية (قوله الا بمعنى عدم المطابقة للواقع) أى بحسب زعمهم واعتقادهم (قوله فليتأمل) اعلم أنه كما أن هذا الخبر غير مطابق للواقع فى اعتقادهم هو غير مطابق للاعتقاد فربما يشكل جعل كذبه بعدم مطابقة الواقع دون عدم مطابقة الاعتقاد ولكن بزول الاشكال بتقرير هذا الجواب الثالث على وجه المنع هكذا لا نسلم أن كذب هذا الخبر بعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكرتم لم لا يجوز أن يكون لعدم

بشهادة ان الخ متعلق بتضمن وقوله أى فى تسمية هذا الاخبار الخ لا يقال كونه اخبارا ينافى كونه شهادة لان الشهادة انشاء لانا نقول الاخبار أيضا انشاء وانما المنافى للشهادة الخبر لا الاخبار تأمل اه يس وقوله لانا نقول الاخبار أيضا انشاء أى معنى انشائى وهو مدلول نشهد ولا يخفى مافيه وتقدم لك مايغنى عنه فتنبه (قوله والتعبير بالشهادة) أى لان المتبادر منها ماهو الغالب من كونها عن صميم القلب بل قرينة الحال وتأكيد المتعلق معينة لاعتبار الغالب ومن هنا تعلم ان قول الشارح بعد لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد أى لان الشهادة التى ترادهنا فافهم (قوله فما أجرى الخ) وهو ان التكذيب راجع للخبر المتضمن فهما على حد سواء من حيث رجوع التكذيب للخبر المتضمن (قوله ومافى المطول) علمت مما مر أن مافى المطول لا ينافى ماهنا فتنبه (قوله من منع اشتراط الخ) أى لانه يقال شهادة الزور اه عبد الحكيم (قوله غير مسلم) أى لما قاله القاضى فى تفسيره الشهادة من أنها اخبار عن علم من الشهود وهو الحضور والاطلاع اه عبد الحكيم أى فالظاهر أن شهادة الزور مجاز لا حقيقة ومحل الشاهد من كلام القاضى قوله من الشهود الخ (قوله أى لانهم المنافقون الخ) كان المناسب أن يقول لانهم ليسوا من أهل الكتاب والذى الخ والافمن المنافقين من هو من أهل الكتاب (قوله حاصله أن معنى الخ) وحينئذ فيكون قول الجمهور ان كذب الخبر عدم مطابقته للواقع أعم من أن تكون تلك المطابقة باعتبار الزعم أو باعتبار نفس الأمر فالكذب فى نفس الأمر عدم مطابقته للواقع فى نفس الأمر والكذب عند الشخص عدم مطابقته للواقع فى زعمه فافهم ثم ان المحشى جعل قول الشارح وحينئذ الخ مرتبطا بخصوص الآية والاحسن أنه عام أى وحينئذ لا يكون الكذب مطلقا الا بمعنى الخ فافهم (قوله فربما يشكل الخ) انما عبر بربما لانه يمكن ان هذا الجعل انما أتى به على هيئة الدعوى

مطابقته للواقع فى اعتقادهم ولو قرر هذا الجواب الثالث الذى هو على تسليم أن الكذب راجع للمشهود به على وجه المنع كما علمت لكان أولى من تقريره على الوجه الذى سلكه الشارح لما يرد عليه من أن المجيب حينئذ يصير مدعيا فيرد عليه المنع بأن يقال المشهود به كما لم يطابق الواقع فى اعتقادهم لم يطابق اعتقادهم فلم لا يجوز أن يكون كذبه بسبب عدم مطابقته لاعتقادهم ولا يمكن اتمام المطلوب وكتب أيضا مانصه لتعرف صحة الجواب (قوله لئلا يتوهم الخ) أى من قولنا فى زعمهم واعتقادهم و يدفع التوهم أن الاعتقاد هنا ظرف لعدم مطابقة الخبر للواقع وفى كلام النظام هو نفس المخالف بفتح اللام (قوله راجعين الى الاعتقاد) بل هما راجعان الى الواقع لكن بواسطة الزعم (قوله الجاحظ أنكر الخ) بيان لحاصل المعنى وأما وجه التركيب فالظاهر أنه فاعل حذف فعله أى قال الجاحظ لان حذف المفرد أسهل من حذف الجملة اه فنرى و يوافقه قول الاطول أى قال الجاحظ كما هو الشائع فى الكتاب وليس مراد الايضاح حيث قال وأنكر الجاحظ انحصار الخبر فيهما أن الفعل المقدر أنكر لانه يفضى الى تكلفات بعيدة بل ذكر حاصل كلام المتن فى هذا المقام اه و بخط العلامة أبى بكر الشنوانى مانصه قضية التقدير أن الجاحظ مبتدأ وخبره مقدر وكان يجوز أن يكون فاعلا لقال مقدرا وفى المغنى اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقى فاعلا وكونه مبتدأ والباقى خبرا

مبالغة وفى الباطن الغرض التجويز فافهم (قوله ولو قرر هذا الجواب الثالث الخ) فيه ان كلامه لايخالف ذلك غاية الامر أن الجزم فى قوله وحينئذ الخ ليس على اطلاقه بل بناء على الاحتمال المجوز فى سند المنع فكأنه قال سلمنا ان التكذيب راجع لقوله انك لرسول الله لكن لانسلم انه راجع له من حيث عدم المطابقة للاعتقاد لجواز انه راجع له من حيث عدم المطابقة للواقع فى زعمهم واذا بنينا على هذا الأمر الذى جوزناه لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع (قوله من ان المجيب) أى الذى هو المصنف ومن حذا حذوه يصير مدعيا أى بقوله ان كذب الخبر ليس الا عدم مطابقته للواقع ولو بحسب الزعم خلافا للنظام وقوله فيرد عليه المنع الخ أى فيرد على المجيب الذى هو المصنف المنع من النظام بان يقول له لانسلم ان الكذب ليس الا عدم المطابقة للواقع ولو بحسب الزعم لم لا يجوز أن يكون الكذب عدم المطابقة للاعتقاد وحينئذ لم يتم رد المصنف عليه (قوله لتعرف صحة الجواب) أى بعدم التوهم الذى ذكره الشارح فمعنى كلام الشارح لئلا تتوهم فيفسد عليك الجواب أى الرد الاخير اه شيخنا (قوله أى من قولنا فى زعمهم الخ) الاوضح أن يقول لئلا يتوهم من قول المصنف فى زعمهم وهذا مبنى على أن قوله فليتأمل من كلام الشارح لا على مافى بعض النسخ من كتابتها بقلم الحمرة وقوله و يدفع التوهم أن الاعتقاد الخ الاوضح أن فى زعمهم (قوله كما هو الشائع فى الكتاب) أى المتن كقوله وأنكره السكاكى وقال عبد القاهر فليحمل ماهنا على ماهو الشائع فى كلامه (قوله اذا دار الامر) أى لتعارض القرائن أو لحصول الغرض بأيهما فلا يلزم قرينة باحدهما على الخصوص اه أمير على المغنى (قوله وكونه مبتدا والباقى خبرا) أى كون المحذوف مبتدا والباقى خبرا ثم ان الاستدلال بعبارة المغنى ظاهر بناء على ان قوله وكونه مبتدا والباقى خبرا مقلوب وحقه وكونه خبرا والباقى مبتدا و يدل للقلب قوله بعد ولا تقدر هذه المرفوعات مبتدآت حذفت أخبارها اه والاشارة بهذه للمرفوعات التى اعتضدت برواية أخرى

لئلا يتوهم أن هذا اعتراف بكون الصدق والكذب راجعين الى الاعتقاد (الجاحظ) أنكر انحصار الخبر فى الصدق والكذب

فالثانى أولى اه ولكن يبعد جعله مبتدأ خبره محذوف تقديره أنكر الخ أنه يحوج الى تكلفات كما مر وفى يس تعقب جعله فاعل فعل محذوف بأن ماهنا ليس واحدا من المواضع التى يطرد فيها حذف رافع الفاعل فيجب أن يكون من باب المبتدا والخبر كما صنع الشارح وجعله من باب الفعل والفاعل غير جائز فى سعة الكلام عند البصريين اه لكن ينبغى تقدير الخبر قال حذرا من التكلفات اللازمة على تقديره أنكر الخ وكتب على قوله ليس واحدا من المواضع مانصه عدها يس أربعة فراجعه والجاحظ هو أبو مسلم ويقال هو أبو عثمان عمرو بن بحر الأصفهانى أحد شيوخ المعتزلة وتلميذ النظام ولقب بالجاحظ لان عينيه كانتا جاحظتين من جحظت عينه كمنع خرجت مقلته أو عظمت وكان قبيح الشكل جدا فلذا لما أحضره المتوكل ليعلم أولاده استبشع منظره فأمر له بعشرة آلاف وصرفه ولذا قيل فيه

لو يمسخ الخنزير مسخا ثانيا * ما كان الا دون قبح الجاحظ

رجل ينوب عن الجحيم بوجهه * وهو القذى فى عين كل ملاحظ

واليه تنسب الطائفة الجاحظية من المعتزلة وله التصانيف فى كل فن وأصابه الفالج فى آخر عمره وكان يطلى نصفه بالصندل والكافور لشدة حرارته والنصف الآخر المفلوج لو قرض بالمقاريض لم يحس به من خدره وشدة برودته وكان يقول أنا من جانب الأيمن مفلوج فلو قرض بالمقاريض

فيها الموجود فاعلا لا مبتدا والتى استلزم فيها الفعل المذكور الفعل المحذوف اما على انه لا قلب فى ذلك انما القلب فى قوله بعد ولا تقدر هذه المرفوعات مبتدآت حذفت أخبارها وحقه ولا تقدر هذه المرفوعات أخبارا حذفت مبتدآتها فوجه الاستدلال ان حذف الخبر نظير حذف المبتدا كما يعلم ذلك من التأمل فى علة الحكم وسيأتى نقلها عن المغنى ولك أن تقول لا قلب أصلا فى عبارة المغنى بجعل ضمير وكونه للباقى أى الموجود والمراد بالباقى فى قوله والباقى خبرا المتمم وهو المحذوف بقرينة ماذكره بعد وعليه فالاستدلال أيضا ظاهر وعلى كل اندفع قول بعض مشايخنا المقصود من عبارة المغنى انه اذا دار الأمر بين الجملة الاسمية والفعلية ولا يصح الاستدلال بها الا على هذا الوجه وأما اذا فهمت دوران الامر بين كون المحذوف فاعلا أو مبتدا رأيت العبارة خارجة عن الموضوع ولا يتم الاستدلال (قوله فالثانى أولى) أى لان المبتدا عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف وأما الفعل فانه غير الفاعل اه مغنى (قوله عند البصريين) وأما الكوفيون فجوزوا حذف الفعل فى سعة الكلام مطلقا أى ولو فى غير المواضع الاربعة التى جوز فيها البصريون حذفه قاله بعض المشايخ (قوله عدها يس أربعة) وهى أن يقع الفعل فى جواب نفى أو استفهام كقولك زيد جوابا لمن قال من جاءو بعد فعل يستلزمه نحو

* ليبك يزيد ضارع لخصومة * فيبك مبنى للمفعول ويزيد نائب فاعل وضارع أى ذليل فاعل فعل محذوف أى يبكيه ضارع ولخصومة متعلق بضارع أى يبكيه من يذل لاجل الخصومة لانه كان ملجأ وظهرا للأذلاء والضعفاء تأخذه الشفقة عليهم وبعدا ذا وان الشرطيتين نحو اذا السماء انشقت وان أحد من المشركين استجارك والحذف فى الأخير واجب وفى غيره جائز (قوله من خدره بفتحتين) داء يغشى الأعضاء خدر كفرح فهو خدر واخدره وفتور العين أو ثقل فيها من قذى

ما علمت ومن جانب الأيسر منقرس فلو مر به الذباب تألمت وكان ينشد

أترجو أن تكون وأنت شيخ * كما قد كنت فى زمن الشباب

لقد كذبتك نفسك أى ثوب * خليع كالجديد من الثياب

وكان موته بوقوع مجلدات العلم عليه وهو ضعيف بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وقد جاوز السبعين (قوله وأثبت الواسطة) عطف مسبب على سبب أو لازم على ملزوم (قوله ان صدق الخبر) هذا حل معنى لاحل اعراب حتى يرد أنهم لم ينصوا على جواز حذف ان واسمها وبقاء خبرها (قوله مطابقته) أى مطابقة نسبته المفهومة منه للواقع أى النسبة الخارجية الثابتة بين الطرفين فى نفس الأمر ومثله يقال فيما بعد (قوله مع الاعتقاد) حال من المطابقة وهو قيد وقوله بأنه مطابق قيد آخر خرج بالأول المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا كخبر الشاك وبالثانى المطابقة مع اعتقاد عدمها وهاتان الصورتان من صور الواسطة فالصدق صورة واحدة وهى المطابقة مع اعتقادها وكتب أيضا قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق تبع الشارح فى ذلك الايضاح وعليه فالظرف مستقر حال من الخبر ويتجه عليه أنه لايصح ارجاع ضمير معه فى تعريف الكذب اليه الابتكلف

والكسل (قوله منقرس) بضم الميم وفتح النون وسكون القاف وفتح الراء (قوله لقد كذبتك نفسك) أى كذبت عليك فى هذا الرجاء باعتبار لازمه ان كان هذا الرجاء قوليا أو فيه نفسه ان كان نفسيا (قوله أى ثوب الخ) استدلال على ماقبله (قوله تبع الشارح فى ذلك الايضاح) فيه أن ماذكره الشارح خلاف ظاهر عبارة الايضاح ونصها وأنكر الجاحظ انحصار الخبر فى القسمين وزعم أنه ثلاثة أقسام صادق وكاذب وغير صادق ولا كاذب لان الحكم اما مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له أو عدمه واما غير مطابق الى أن قال فالصدق عنده مطابقة الحكم الواقع مع اعتقاده والكذب عدم مطابقته مع اعتقاده اه فقوله مع اعتقاد المخبر له أى للحكم وكذا الضمير فى اعتقاده فى الموضعين نعم ماجرى عليه الشارح هو ماوقع فى شرح العلامة وفى الطيبى شرح الكشاف فى تفسير سورة المنافقين وفى البيضاوى فى تفسير قوله تعالى ان كنتم صادقين فالشارح تابع للقوم لا للايضاح كما فى عبد الحكيم (قوله وعليه فالظرف مستقر) وجه بناء كون الظرف مستقرا لا لغوا على تقدير الشارح متعلق الاعتقاد المذكور أنه اذا كان متعلق الاعتقاد كون الخبر مطابقا فى الاول وغير مطابق فى الثانى لم يتأت كون الاعتقاد نفسه أو كون متعلقه مشاركا للواقع فى مطابقة الخبر اذ لايصح أن يقال طابق الخبر اعتقاد أنه مطابق أى طابق حكم الخبر هذا الاعتقاد أو متعلق هذا الاعتقاد لما هو ظاهر واذا لم يتأت كونه لغو امع عدم المانع من كونه مستقرا تعين أنه مستقر (قوله من الخبر) أى وهو مطابقته هذا هو الظاهر ويرد عليه أنه لاتجىء الحال من الخبر كالمبتدإ عند الجمهور ويبعد أن مراده بالخبر ضميره أى الضمير العائد الى الخبر المضاف اليه صدق وعليه لا يراد وكونه حالا من ذلك الضمير هو ماجرى عليه عبد الحكيم (قوله ويتجه عليه أنه لايصح الخ) وجه عدم الصحة اختلاف الراجع والمرجع كما سيأتى فى كلامه والتكلف هو جعله من باب شبه الاستخدام كما يأتى فى كلامه أيضا وفى عبد الحكيم أنه لا اتجاه لما ذكر اذ متعلق الاعتقاد محذوف لظهوره لامراد منه بجعل أل للعهد فلا يلزم فى ضميره مخالف الراجع والمرجع لانه راجع للمطلق والتقييد مراد بعد الرجوع اه وفيه أن كون التقييد مرادا بعد الرجوع مما لايقبله منصف

وأثبت الواسطة وزعم أن صدق الخبر (مطابقته) للواقع (مع الاعتقاد) بأنه مطابق (و) كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقته للواقع

فالاحسن جعل الظرف لغوا متعلقا بالمطابقة لتشريك الاعتقاد والواقع فى مطابقة الخبر والمعنى صدق الخبر مطابقته للواقع والاعتقاد وكذا يقال فى قوله وكذبه عدمها معه أى عدم مطابقة الخبر للواقع مع الاعتقاد أن الظرف لغو متعلق بضمير المطابقة فى عدمها بناء على تصريحه فى شرح المفتاح بجواز مثل ذلك لتشريك الاعتقاد والواقع فى عدم مطابقة الخبر فالمعنى على السلب الكلى أى الكذب عدم مطابقة الواقع والاعتقاد معا قال فى الاطول فيكون أى على هذا التوجيه جميع ما اعتبره الجمهور والنظام فى الصدق معتبرا فى الصدق عنده أى الجاحظ وكذا فى الكذب بصريح التعريف بخلاف توجيه الشارح فانه جعل اعتبار مطابقة الاعتقاد فى الصدق لازم ما اعتبره فى مفهومه من اعتقاد أنه مطابق وجعل اعتبار عدم مطابقة الاعتقاد فى الكذب لازم ما اعتبره فى مفهومه من اعتقاد أنه ليس بمطابق و بين اللزوم بأن الواقع والاعتقاد متوافقان حينئذ يعنى متوافقان فى التحقق والانتفاء فالمطابق لأحدهما مطابق للآخر وغير المطابق لاحدهما غير مطابق للآخر و يمكن بيان اللزوم بوجه آخر وهو أنه اذا اعتقد المخبر أن خبره مطابق للواقع فلا محالة اعتقد الخبر فقد طابق خبره اعتقاده واذا اعتقد أن خبره غير مطابق لم يعتقد خبره فلم يطابق خبره اعتقاده اه (قوله معه) حال من العدم أى مع اعتقاد أنه غير مطابق فقولنا مع اعتقاد يخرج عدم المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا وقولنا انه غير مطابق يخرج عدمها مع اعتقادها وهاتان الصورتان من صور الواسطة أيضا فالكذب صورة واحدة وهى عدم المطابقة مع اعتقاد عدمها (قوله أى مع اعتقاد أنه غير مطابق) فيه أن المرجع انما هو اعتقاد أنه مطابق كما مر لا اعتقاد أنه غير مطابق فقد اختلف الراجع والمرجع و يمكن أن يجعل

فان كان ذلك مجرد اعتبار لا حقيقة له فهو غير مغن شيأ عند اعتبار حقيقة الحال (قوله فالأحسن جعل الظرف لغوا الخ) أى لانه لا يتجه عليه ما اتجه على تقرير الشارح لان المراد بالاعتقاد على جعله ظرفا لغوا النسبة المعتقدة أو اعتقاد النسبة التى فى الخبر أى متعلق ذلك الاعتقاد ليصح كون الاعتقاد أى متعلقه على الثانى مطابقا بالفتح واذا كان المراد بالاعتقاد النسبة المعتقدة أو اعتقاد النسبة التى فى الخبر أى متعلق ذلك كان الضمير فى معه راجعا لذلك الاعتقاد بعينه فلم يختلف الراجع والمرجع لان الاعتقاد فى جانب الصدق والكذب شئ واحد حتى يحتاج للتكلف وقد علمت أن الأحسن ما سلكه الشارح لانه المنقول عن القوم فى مذهب الجاحظ قال شيخنا سيأتى عن سم أن المنقول عن الجاحظ هو ما سلكه الشارح (قوله لتشريك الاعتقاد الخ) لان مع معدية المطابقة لشريك المفعول لا لشريك الفاعل فتكون مع داخلة على المطابق بالفتح فمفعول المطابقة حينئذ أمران الاول الواقع وتعدت له بلام التقوية نظرا للفظ المطابقة والثانى الاعتقاد وتعدت اليه بمع نظرا لمعنى المطابقة وهو التوافق اذ هو يتعدى بمع يقال توافق الشئ مع الشئ وهو بمنزلة العطف على المفعول فاندفع ما قاله عبد الحكيم من انه لا يصح كون الظرف لغوا متعلقا بالمطابقة اذ المطابقة لا تتعدى الى المفعول بمع اذ لا يقال طابق معه انما تتعدى اليه بنفسها وقد يزاد اللام معه لتقوية العمل (قوله فالمعنى على السلب الكلى الخ) أى عدم مطابقته للواقع وعدم مطابقته للاعتقاد وليس المعنى عدم المطابقة للمجموع الصادق بما تقدم و بعدم المطابقة لأحدهما مع وجود المطابقة للآخر (قوله و بين اللزوم الخ) سيأتى الكلام عليه (قوله و يمكن الخ)

(معه) أى مع اعتقاد أنه غير مطابق (وغيرهما) أى غير هذين القسمين وهى أربعة أعنى المطابقة مع اعتقاد عدم المطابقة أو بدون الاعتقاد أصلا وعدم المطابقة مع اعتقاد المطابقة أو بدون الاعتقاد أصلا (ليس بصدق ولا كذب) فكل من الصدق والكذب بتفسيره أخص منه

(قوله فاندفع ما قاله عبد الحكيم) فيه ان كلامه فى نحو قول المصنف مطابقته مع الاعتقاد الذى حذف أحد المتشاركين فى العامل فلا يتم الرد عليه بذلك وانما يتم لو صح فى نحو ضربت زيدا مع عمرو وعلى معنى ضربت زيدا وعمرا أن يقال ضربت مع عمرو ودونه خرط القتاد اذ ضرب مثلا لا يتعدى الى المفعول بمع وانما يتعدى اليه بنفسه فافهم اه

من باب شبه الاستخدام بأن يجعل الضمير فى معه راجعا الى الاعتقاد بدون قيد اضافته الى المطابقة بل بقيد اضافته الى عدم المطابقة وليس باستخدام حقيقى اذ ليس فيه اختلاف معنى بل اختلاف قيد فتدبر (قوله بالتفسيرين السابقين) أى تفسير الجمهور وتفسير النظام (قوله لانه) أى الجاحظ (قوله والاعتقاد) أى ومطابقة الاعتقاد (قوله بناء الخ) جواب اعتراض على قوله لانه اعتبر فى الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا حاصله أنه ليس كذلك لانه انما اعتبر اعتقاد المطابقة وهو غير مطابقة الاعتقاد وحاصل الجواب أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد لان الخبر اذا طابق الواقع واعتقد المخبر مطابقته له فقد توافق الواقع والاعتقاد فطابق أحدهما مطابق للآخر وانما لزم توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لأن من اعتقد مطابقة الخبر للواقع فلا محالة يعتقد الخبر ولو علل الشارح الاستلزام الذى ذكره بهذه العلة من أول وهلة لكان أقصر مسافة وأوضح فى انتاج المطلوب فتدبر وكتب أيضا قوله بناء على أن الخ راجع الى اعتبار مطابقة الاعتقاد وعدمها فى الصدق والكذب وقوله على أن اعتقاد المطابقة أى المذكور فى المتن فى تفسير الصدق وقوله وكذا اعتقاد عدم المطابقة أى المذكور فى تفسير الكذب وانما قال الشارح لانه اعتبر الخ كأنه لأنه هو المنقول عن الجاحظ لكن تفسير المتن يستلزمه (قوله مطابقة الاعتقاد)

سيأتى الكلام عليه (قوله من باب شبه الاستخدام) أى شبها لغويا لان هذا ليس هو شبه الاستخدام الاصطلاحى لان الاصطلاحى ذكر الاسم الظاهر بمعنى واعادته اسما ظاهرا بمعنى آخر قاله بعض مشايخنا وفى قوله لان الاصطلاحى الخ نظر فانه ليس خصوص ذلك (قوله جواب اعتراض الخ) صريح هذا أن المنقول عن الجاحظ هو ما قرر به الشارح كلام المصنف أولا وعلى هذا فقول الشارح لانه اعتبر أى على وجه اللزوم لما ذهب اليه وان كان يرد عليه على هذا عدم تحقق الخصوص بعد اعتبار ما ذكره إذ هذا المعتبر لازم خارج عن معنى الصدق والكذب والجواب عنه بأن مراده بالأخصية شبهها يرد بان شبه الأخصية غير محتاج الى ذلك لان المراد بها أن وجود هذا يستلزم وجود ذاك ولا عكس ولا شك أنه اذا وجدت المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة وجدت المطابقة للواقع كما هو مذهب الجمهور والمطابقة للاعتقاد كما هو مذهب النظام ولا عكس وكذا يقال فى الكذب وقوله فى آخر القولة وانما قال الشارح لانه اعتبر الخ كأنه لانه المنقول الخ ينافى صريح هذا وهو مبنى على أن قول الشارح لانه اعتبر أى ان ذلك هو مدلول الصدق والكذب لا أنه لازم للمدلول ولعل المحشى أشار لمسلكين فى فهم الشارح أو ان معنى قوله أولا لأنه انما اعتبر الخ أى بمقتضى حل الشارح وان كان الواقع خلافه ويرد على هذا أمران الأول ان كلام المصنف يوهم أن ما ذكره هو مدلول الصدق والكذب عند الجاحظ والواقع خلافه والثانى أن المنقول عنه خلاف ما ذكره الشارح من أنه اعتبار ذلك على وجه كونه هو المدلول للصدق والكذب فالحق ما أفاده المحشى هنا بظاهره اذ هو ما نقله القوم عن الجاحظ كما تقدم قال سم قد أشكل على شئ وهو أنه لا حاجة فى اثبات الأخصية الى اثبات أنه اعتبر فى الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفى الكذب عدم مطابقتهما جميعا باثبات أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لانه يكفى فى اثبات الأخصية أنه اعتبر مع مطابقته للواقع اعتقاد المطابقة ولا يخفى أن المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة أخص من مجرد المطابقة للواقع أو للاعتقاد

بالتفسيرين السابقين لانه اعتبر فى الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفى الكذب عدم مطابقتهما جميعا بناء على أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد

أى مطابقة الخبر للاعتقاد (قوله ضرورة توافق الخ) أى فى القدر المفهوم من الخبر فلا يرد مثل

وأن عدم المطابقة للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة أخص من مجرد عدم المطابقة للواقع أو للاعتقاد فما الحامل للشارح على مافعله ثم رأيت ما يمكن أن يندفع به هذا الاشكال وهو أن شيخنا السيد ع س فى شرحه للفوائد الغياثية بعد أن قرر أن الصدق عند الجاحظ مطابقته للواقع واعتقاد المطابقة والكذب عنده عدم المطابقة واعتقاد عدمها قال وما قيل ان مفهوم الصدق عند الجاحظ مطابقته للواقع والاعتقاد لا المطابقة للواقع واعتقادها فهو ممنوع وان سلم فبينهما لزوم ظاهر فصح جعله مرجعا وبيانا لما يتحقق به الأخصية فتأمل وانما عدل عن هذا اللازم لان قوله الكذب عدم المطابقة لهما موهم لشموله مالا اعتقاد فيه اه وحاصله أن بعضهم ادعى أن مذهب الجاحظ أن الصدق ليس مطابقة الواقع واعتقاد المطابقة وأن الكذب ليس عدم المطابقة واعتقاد عدمها بل الصدق عنده مطابقته للواقع والاعتقاد والكذب عدم المطابقة لهما وما ادعاه هذا البعض ممنوع ولو سلمناه لم يضر لان ماذكرناه لازم له فصح اعتباره وحينئذ فلعل الحامل للشارح على اثبات الأخصية بما تقدم مع الاستغناء عنه فى ذلك الاشارة الى عدم ورود ذلك القيل بتقدير صحته فكأنه يقول لو صح هذا القيل لم يضر لانه لازم لما قاله المصنف فيكون المراد مما قاله المصنف لازمه أو يكون المراد منه نفسه والمراد بيان ما يتحقق به الصدق والكذب عند الجاحظ والأول هو ظاهر قول الشارح لانه اعتبر الخ والثانى ظاهر قول شيخنا فصح جعله الخ اه كلامه وقوله قد أشكل على شئ الخ قد يقال لا اشكال لانه لا تظهر أخصية مذهب الجاحظ بالنسبة لمذهب النظام الا ان كان مذهب الجاحظ مشتملا على ماقاله النظام مع شئ آخر ولا يتأتى اشتماله على مطابقة الاعتقاد أو عدم مطابقة الاعتقاد اللذين هما الصدق والكذب عند النظام الا بالاعتبار الذى قاله الشارح بناء على أن معنى كلامه أن الجاحظ اعتبر ذلك على أنه هو مدلول الصدق والكذب حتى توجد الاخصية والافظاهر هما المباينة على انه ربما يقال اذا لم يعتبر ماقاله الشارح كان كل من الصدق والكذب على مذهب الجاحظ مباينا لكل منهما على مذهب الجمهور والنظام لأن كلا منهما على مذهب الجاحظ مركب من مطابقة الواقع وشئ آخر غير المطابقة وهو اعتقاد المطابقة فى الصدق ومن عدم المطابقة للواقع وشئ آخر غير عدم المطابقة وهو اعتقاد عدم المطابقة فى الكذب بخلافه على مذهب الجمهور والنظام فانه شئ واحد لا تركيب فيه ولا شك أن المركب مباين لغير المركب اما على الاعتبار الذى قاله الشارح فالاخصية ظاهرة اذ المطابقة المتعلقة بشيئين أخص من المطابقة المطلقة عن التعلق بثانى الشيئين ونظير ذلك يقال فى الكذب نعم لك أن تقول الصدق على مذهب الجاحظ هو المطابقة للواقع المقيدة بمصاحبة اعتقاد أنه مطابق اذ الحال قيد فى عاملها فالصدق مطابقته للواقع مقيدة بالمعية ولا شك أنها أخص من مجرد المطابقة للواقع ومثله يقال فى الكذب فالاخصية ظاهرة بالنسبة لمذهب الجمهور ولك الجواب عن ابن قاسم بانه حمل الاخصية على شبهها ولا شك أن شبه الاخصية لا يحتاج الى اثبات انه اعتبر فى الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد الخ وقوله فصح جعله مرجعا الخ مرتب على ماقبله لبيان اندفاع الاشكال عنه ومحصل دفعه أن الغرض مما ذكرناه اثبات الاخصية بين مذهب الجاحظ ومذهب غيره لا بيان معنى الصدق والكذب عنده وماذكرناه لازم لمعنى الصدق والكذب عنده فصح جعله مرجعا الخ وقوله وحينئذ أى حين اذ علمنا ما ادعاه بعضهم وجواب شيخنا عن دعواه (قوله فى القدر المفهوم من الخبر) وهو فى المثال

ضرورة توافق الواقع والاعتقاد

انك رأيت زيدا واعتقدت انه عمرو وقلت رأيت رجلا فهو صادق عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد اه فتدبر وكتب أيضا قوله ضرورة توافق أنت خبير بأن اعتقاد المطابقة يستلزم قطعا مطابقة الاعتقاد وان لم يكن بين الواقع والاعتقاد توافق لان العاقل انما يعتقد الحكم الذى يعتقد أنه مطابق للواقع وكذا الحال فى الكذب لأنه اذا اعتقد أنه غير مطابق اعتقد خلافه اه حفيد ويجاب بأن ذلك ملاحظة للحال الراهنة واعتبار للامر الواقع هنا لأن الكلام فى الصدق الذى اعتبر فيه مطابقة الواقع والاعتقاد وفى الكذب الذى اعتبر فيه عدم مطابقتهما وكتب على قوله أنت خبير الخ مانصه حاصله أنه لاحاجة فى بيان الاستلزام الى اعتبار توافق الواقع والاعتقاد لحصول الاستلزام عند تخالفهما أيضا وكتب أيضا على قوله وان لم يكن بين الواقع والاعتقاد توافق مانصه كاعتقاد الفلسفى قدم العالم وكتب أيضا قوله ضرورة توافق الخ أى لضرورة توافق الخ أى لتوافقهما حينئذ ضرورة (قوله حينئذ الخ) أى حين اذا اعتقد

الآتى رؤية رجل بقطع النظر عن كونه زيدا أو عمرا (قوله فهو صادق عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد) فيه ان صدقه مع عدم توافقهما بحسب نفس الامر لايضر الشارح فى شئ اذ كلامه لايقتضى انه لايصدق الا حينئذ بل انما يقتضى ان الواقع ولو بحسب الزعم توافقه مع الاعتقاد الذى هو ضرورى لاعتقاد ان الكلام المطابق للواقع ولو بحسب الزعم مطابق للواقع يلزمه أن اعتقاد المطابقة للواقع ولو بحسب الزعم يستلزم مطابقة الاعتقاد وهذا لايقتضى ان الكلام لايصدق الا عند توافق الواقع بحسب نفس الامر والاعتقاد بل يستلزم انه لايصدق الا عند توافق الواقع ولو بحسب الزعم والاعتقاد نعم على مايأتى لنا عن عبد الحكيم من ان المراد بالواقع فى الصدق والكذب الواقع بحسب نفس الأمر يتم كلامه لكن يرد حينئذ ان صور الواسطة ليست أربعة كما قال الشارح اذ منها حينئذ مطابقة الكلام للواقع بحسب الزعم مع الاعتقاد وعدمها معه فافهم ذلك بتدبر (قوله وان لم يكن بين الواقع الخ) أى فان الفلسفى المعتقد قدم العالم اذا أخبر بانه قديم واعتقد مطابقة خبره للواقع فخبره مطابق لاعتقاده الا أن بين الاعتقاد والواقع تخالفا لان الذى فى الواقع حدوث العالم لاقدمه ثم اعلم انه ان كان المراد بمطابقة الكلام للواقع مطابقته له فى نفس الامر فيكون اعتقاد انه مطابق للواقع الذى اعتبر فى مفهوم الصدق منضما الى المطابقة للواقع فى نفس الامر اعتقادا حقا كان قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد مرادا فيه الواقع بحسب نفس الامر وكان اعتقاد المطابقة المذكور مستلزما لمطابقة الاعتقاد الموافق للواقع بحسب نفس الامر فلم يتأت حينئذ أن يكون بين الواقع والاعتقاد تخالف فلايصح قوله أنت خبير الخ وان كان المراد بمطابقة الكلام للواقع مطابقته له ولو فى زعم المتكلم وهو الجارى على نمط مذهب الجمهور والمناسب لجعل الشارح صور الواسطة أربعة فيكون اعتقاد انه مطابق للواقع الذى اعتبر معه فى مفهوم الصدق اعتقادا غير مقيد بكونه حقا كان قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد مرادا فيه الواقع ولو بحسب زعم المتكلم وكان اعتقاد المطابقة مستلزما لمطابقة الاعتقاد الموافق للواقع ولو بحسب الزعم فلم يتأت حينئذ أيضا أن يكون بين الواقع ولو بحسب الزعم والاعتقاد تخالف وان تأتى حينئذ أن يكون بين الواقع بحسب نفس الامر والاعتقاد تخالف والمراد فى قول الشارح ضرورة الخ على هذا الفرض هو التوافق بين الواقع ولو بحسب الزعم والاعتقاد كما هو ظاهر

حينئذ وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد

مطابقته أى الخبر للواقع والحال أن الخبر مطابق للواقع اه سم (قوله وقد اقتصر الخ) فالجمهور اقتصر وا فى تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر فى تفسيره على المطابقة للاعتقاد وكتب أيضا مانصه جملة حالية من ضمير اعتبر (قوله بدليل) الاقرب أنه متعلق بالحال المحذوفة أى قال الجاحظ كذا مستدلا بدليل اه فنرى (قوله أفترى) بفتح الهمزة لأنها استفهامية وأصله أأفترى فحذفت الثانية لانها همزة وصل (قوله لأن الكفار حصروا الخ) لادخل للحصر

فلا يصح قوله أنت خبير الخ على هذا الفرض أيضا على انه ليس فى كلام الشارح انه اذا انتفى توافق الواقع والاعتقاد انتفى استلزام اعتقاد المطابقة للواقع بقطع النظر عن كون هذا الاعتقاد هو المنضم للمطابقة للواقع فى معنى الصدق للمطابقة للاعتقاد ثم الكلام فى الكذب يعلم بالمقايسة على ماسمعت فافهم ذلك بتدبر لتعلم حال مايؤخذ من عبد الحكيم وهو ان اعتقاد حكم الخبر الذى اعتبر مطابقة حكم الكلام له فى الصدق وعدمها فى الكذب لابد أن يكون حقا لا فاسدا وحينئذ فلابد من اعتبار توافق الواقع والاعتقاد حتى يكون الاعتقاد حقا اذ لو لم تعتبر تلك الموافقة واعتبر مجرد استلزام اعتقاد المطابقة لاعتقاد الحكم لصدق باعتقاد الحكم الفاسد اه و يحتمل ان جواب المحشى بهذا المعنى فقوله الذى اعتبر فيه مطابقة الواقع أى مطابقته فى نفس الامر لا فى الزعم حتى يكون اللازم اعتقاد الحكم اعتقادا حقا لا فاسدا فيكون قد حذف روح الجواب وكذا يمكن ان كلام الدسوقى بمعنى كلام عبد الحكيم فانه قال وأجيب بان التعليل الذى ذكره الشارح انما هو بالنظر لما نحن بصدده وهو صورة الصدق عند الجاحظ والخبر فيها مطابق للواقع اذ لابد فى الصدق من المطابقة للواقع عنده ولا شك أنه ان اعتقد المطابقة فى تلك الحالة كان الاعتقاد مطابقا للواقع وهذا لاينافى ان استلزام اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد حاصل مطلقا أى كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة بقطع النظر عما نحن بصدده اه ومثله فى الحفنى على الحفيد (قوله والحال ان الخبر مطابق للواقع) أى للواقع ولو بحسب الزعم أو للواقع بحسب نفس الامر على ماسر وأخذ ابن قاسم هذا القيد من كون المراد باعتقاد المطابقة للواقع اعتقاد المطابقة المنضم لها المجعول معها تمام معنى الصدق وقس على ذلك فى الكذب (قوله لادخل للحصر الخ) محصل مايقال هنا ان كلمة أم لاتصلح الا بين متنافيين وجودا فى موضوع قضيتها وانتفاء عنه ولو كان ذلك التنافى بحسب اعتقاد المتكلم وحينئذ لو تم استدلال الجاحظ لثبت بسبب تنافيهما وجودا أن ماأرادوه بالاخبار حال الجنة واسطة بين الصدق والكذب واحتمل أن يكون هناك ماهو واسطة أيضا وأن لا يكون ولم يتبين معنى الصدق والكذب من الآية فغاية ماتدل عليه لو تم وجه الدلالة الذى قال الجاحظ إن ماأرادوه بالاخبار حال الجنة واسطة ليس بصدق ولا كذب فالحصر المأخوذ من التعداد فى مقام البيان مفهوم من كلمة أم وكون هذين الأمرين بينهما فى أنفسهما وقطع النظر عن أم واعتقاد المتكلم امتناع الجمع أو امتناع الخلو لايعلم مع جهل حقيقتهما وعلى فرض علم حقيقتهما فامتناع الجمع لابد منه فى اثبات أن الاخبار حال الجنة واسطة والاجاز ان أحدهما وهو الافتراء خاص والآخر عام وامتناع الخلو لايفيد أن الاخبار المذكور واسطة وان أفاد أن هناك واسطة أخرى و بهذا تعلم حال مايأتى لنا نقله عن عبد الحكيم وأن قول المحشى لادخل للحصر الخ يرد عليه أن هذا بالنسبة لمطلق الواسطة وأما بالنسبة لكون الواسطة هى الاخبار حال الجنة فلاينفع فيها كثرة افراد الاخبار وان ماأوهمه قوله أخذ

وقد اقتصر فى التفسيرين السابقين على أحدهما (بدليل أفترى على الله كذبا أم به جنة) لان الكفار حصروا

الحصر من التعداد الخ من انه ليس مفهوما من كلمة أم وان قطع النظر عن مقام البيان غير مسلم وفى عبد الحكيم ظاهر الآية يدل على طلب تعيين أحد حالى النبى عليه السلام المستويين فى اعتقاد المتكلم حين الاخبار بالحشر وهو يستلزم طلب تعيين أحد حالى الخبر والاستفهام هنا للتقرير فيفيد ثبوت أحد الحالين للخبر ولاشك أن ثبوت أحد الحالين لا يثبت الواسطة مالم يعتبر تنافيهما فى الجمع وكذا تنافيهما فى الجمع لا يثبتها بل لابد من تنافيهما فى الارتفاع يعنى أن خبره بالحشر لا يخلو عن أحد الأمرين المتنافيين فيكون المراد بالثانى ماهو مناف وقسيم للاول ومعلوم أنه غير الصدق فليس الصدق عبارة عن مطابقة الواقع فقط والكذب عن عدم المطابقة له أو مطابقة الاعتقاد وعدم مطابقته له فيكونان عبارتين عن مطابقتهما وعدم مطابقتهما وهو المطلوب وبما ذكرنا ظهر لك أن لاعتبار الحصر على سبيل منع الخلو مدخلا فى الاستدلال وأن المراد بمنع الخلو المعنى الأعم الذى هو معنى كلمة أم اه وقوله ظاهر الآية يدل الخ دفع لما يقال ان الآية لم تفد حصر خبر النبى صلى الله عليه وسلم فى الحالين بل انما أفادت حصر النبى صلى الله عليه وسلم فى هذين الوصفين فهى لطلب تعيين حاله صلى الله عليه وسلم لا طلب تعيين حال الخبر كما هو المطلوب ومحصل الدفع انا ننظر للازم وقوله حالى النبى صلى الله عليه وسلم هما الافتراء والاخبار حال الجنة وقوله حالى الخبر وهما كونه مفترى وكونه واقعا حال الجنة وقوله والاستفهام هنا للتقرير الخ فى معاوية ان حصر حاله صلى الله عليه وسلم فيهما المستلزم لحصر خبره فيهما مفاد بطلب التعيين كناية وكذا ثبوت أحدهما لابان الاستفهام هنا للتقرير كما قاله عبد الحكيم لان كونه للتقرير مع أم خلاف الظاهر سواء أريد به الحمل على الاقرار أو التحقيق وكل لا يفيد الحصر ومنع الخلو كالطلب فارتكابه دونه تعسف وتطويل لغير طويل اه ولك أن تقول انما فرع عبد الحكيم على قوله وهو يستلزم طلب الخ وأما قوله فالاستفهام هنا للتقرير فمجرد بيان وقوله وبما ذكرنا ظهر لك الخ رد على الحفيد حيث قال ان المناسب لاثبات الواسطة هو منع الجمع ومنع الخلو لا دخل له فالاولى للشارح أن يقول على سبيل منع الجمع بدل قوله على سبيل منع الخلو اه ورد على الفنرى أيضا حيث أفاد أن ذكر الشارح على سبيل منع الخلو لكونه مطمح نظرهم لا لكونه له دخل فى الاستدلال لكن قد علمت ما فى كلامه وأن كلامهما حق وقوله وأن المراد بمنع الخلو المعنى الأعم مانعة الخلو بالمعنى الأعم هى التى يمتنع ارتفاع طرفيها أعم من أن يجتمعا فى التحقق أم لا فهى تشمل المنفصلة الحقيقية وهى ما امتنع اجتماع طرفيها وارتفاعهما وأما مانعة الخلو بالمعنى الأخص فهى التى يمتنع ارتفاع طرفيها مع اجتماعهما فى التحقق لكن المراد من الأعم الأعم المتحقق فى أحد فرديه وذلك الأحد هو المتحقق فى منع الارتفاع والاجتماع الذى فى المنفصلة الحقيقية وحاصل ما يتضح به ذلك أن القضية المنفصلة ثلاثة أقسام الاول مانعة جمع واختلف فى تفسيرها فقيل وهو المشهور هى ما حكم فيها بالتنافى بين الجزأين صدقا أى تحققا وكذبا أى ارتفاعا أو صدقا فقط فالاول اذا كانت مركبة من الشئ ونقيضه أو المساوى لنقيضه نحو قولك العدد اما زوج أو لا زوج وقولك العدد اما زوج أو فرد والثانى اذا كانت مركبة من الشئ والاخص من نقيضه نحو قولك هذا اما أبيض أو أسود فان أسود أخص من نقيض أبيض وهو لا أبيض لشموله الاسود والاحمر وغيرهما وقيل هى ما حكم فيها بالتنافى بين الجزأين صدقا فقط بان كانت مركبة من الشئ والاخص من نقيضه نحو ما ذكر الثانى مانعة الخلو واختلف أيضا فى تفسيرها فقيل وهو المشهور هى ما حكم فيها بالتنافى بين الجزأين

فى اثبات الواسطة بل كثرة أفراد الاخبار كانت أنفع فى اثباتها وانما ذكر الشارح الحصر لانه الواقع فى الآية المستدل بها لالتوقف الاستدلال على الحصر فتدبر وكتب أيضا قوله حصروا أخذا الحصر من التعداد فى مقام البيان لافادة الحصر (قوله اخبار النبى صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر) قال الفنرى عدل عما فى الايضاح حيث قال فانهم قد حصروا دعوى النبى صلى الله عليه وسلم للرسالة الخ لما فى ظاهره من الاشكال اذ الكفار انما حصروا فى الأمرين خبر البعث بدليل قوله تعالى حكاية هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق الآية وغاية ما يقال ان حكم خبر البعث ودعوى الرسالة واحد عندهؤلاء الكفار فترديد أحدهما بين الامرين يستدعى ترديد الآخر فافهم (قوله بالحشر والنشر) الحشر سوق الخلق للحساب ثم لمقرهم والنشر احياؤهم بعد موتهم (قوله على مايدل الخ) مرتبط بالاخبار بالحشر والنشر (قوله على سبيل) أى حصر اجاريا على سبيل الخ وكتب أيضا قوله على سبيل منع الخلو أى الصادق بمنع الجمع أيضا فالقضية حقيقية تمنع الجمع والخلو اذ لا يمكن فى خبره اجتماع الافتراء الذى هو الكذب عمدا مع الاخبار حال الجنة لان المجنون لا عمد له ولا خلو عنهما بحسب زعمهم فليس المراد منع الخلو بالمعنى الاخص الذى هو الحكم بالتنافى فى الكذب فقط بل المراد منع الخلو بالمعنى الاعم الذى هو الحكم بالتنافى فى الكذب أعم من أن يكون هناك حكم بالتنافى فى الصدق أيضا أولا وهو بهذا المعنى يتناول المنع الحقيقى وانما لم يقل على سبيل الانفصال الحقيقى وان كانت القضية من قبيله فى نفس الامر لانه لا غرض لهم فى نفى اجتماع الامرين وانما مطمح نظرهم منع الخلو كذا فى الفنرى وبهذا يسقط ما فى الحفيد (قوله أى الاخبار الخ) أى المذكور فى قوله أم به جنة أى أم أخبر حالة كونه به جنة وبهذا يعلم وجود شرط أم المتصلة من كونها بين متساويين فعلية واسمية على أن ابن مالك ومن تبعه لا يشترطون ذلك (قوله لا قوله أم به جنة) أى لانه من باب التصورات

كذبا وصدقا أو كذبا فقط فالاول اذا كانت مركبة من الشئ ونقيضيه أو المساوى لنقيضه نحو ما تقدم والثانى اذا كانت مركبة من الشئ والاعم من نقيضه نحو قولك هذا اما غير أبيض أو غير أسود فان غير أسود أعم من نقيض غير أبيض وهو أبيض لكونه فرد امنه وقيل هى ما حكم فيها بالتنافى بين الجزأين كذبا فقط بان كانت مركبة من الشئ والاعم من نقيضه نحو ما ذكر الثالث مانعتهما وهى ما حكم فيها بالتنافى بين الجزأين صدقا وكذبا بان كانت مركبة من الشئ ونقيضه أو المساوى لنقيضه نحو ما تقدم وهذه هى المنفصلة الحقيقية (قوله بل كثرة افراد الاخبار الخ) المراد الافراد المختلفة بان كان أحدها فيه مطابقة مع عدم اعتقاد المطابقة والآخر فيه مطابقة بدون الاعتقاد أصلا وآخر فيه عدم مطابقة مع اعتقاد المطابقة وآخر فيه عدم مطابقة بدون اعتقاد أصلا (قوله ثم لمقرهم) هذا زائد على معنى الحشر اه شيخنا (قوله وبهذا سقط الخ) علمت أنه لا يسقط بذلك فانه وان لم يكن لهم غرض فى نفى اجتماع الامرين لكن غرض الجاحظ انما جاء من قبله ومنع الخلو وان كان مطمح نظرهم لكن ليس له دخل فى غرض الجاحظ فافهم (قوله وبهذا يعلم وجود شرط أم) أى بتقدير قولنا أم أخبر كما أفاده الشارح بعد وقوله على أن ابن مالك الخ أى فحينئذ لا يلزمنا تقدير أم أخبر بل يجوز تقدير أم هو مخبر ولا ترد الآية نقضا (قوله أى لانه من باب التصورات) لا ظهور له فان مدلول به جنة حكم تصديقى وانما النكتة المعينة لما ذكره

اخبار النبى صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر على مايدل عليه قوله تعالى اذا مزقتم كل ممزق انكم لفى خلق جديد فى الافتراء والاخبار حال الجنة على سبيل منع الخلو (و) لا شك (أن المراد بالثانى) أى الاخبار حال الجنة لا قوله أم به جنة على ماسبق الى بعض الافهام (غير الكذب

فلا تصديق فيه ولا تكذيب اه سم (قوله لانه قسيمه) قال الفنرى قد يجاب عن الاستدلال بأن الترديد بين مجرد الكذب والكذب مع شناعة أخرى فليتأمل (قوله أم أخبر) فيه اشارة الى أن أفترى تقديره أإفترى بهمزة الاستفهام لانه شرط أم المتصلة اه سم أى وحذفت الهمزة الثانية المكسورة لانها همزة وصل لان أصله قبل همزة الاستفهام إفترى على وزن اشترى (قوله لان الكفار لم يعتقدوا صدقه) بحث فيه بأن اللازم عدم اعتقادهم مطابقة خبره للواقع وأما أنهم لا يعتقدون صدقه فغير لازم لجواز أن يعتقدوا صدقه بمعنى مطابقة خبره لاعتقاده بناء على أن الصدق مطابقة الخبر للاعتقاد وان لم يطابق الواقع كما هو مذهب النظام فلا تثبت الواسطة على هذا التقرير نعم يكون قادحا فى مذهب الجمهور ولو سلم فكونهم لا يعتقدون صدقه ولا يجوّزونه

الشارح النافية لهذا المقابلة فان المتقابلين يكونان نقيضين كقام أم لم يقم أو فى حكمهما كقام أم قعد لا نحو قام أم ضحك اه شيخنا وقوله فان مدلول به جنة فيه أنه خروج عما الكلام فيه اذ الكلام فى أم به جنة وقوله لا نحو قام أم ضحك أى بحسب الغالب والا فالمدار فى كلة أم على التنافى جمعا وخلوا فى الاعتقاد وفى يس قوله لا قوله أم به جنة أى لانه استفهام ولا يوصف بصدق ولا كذب اه وفيه انه على فرض كونه خبرا لا تصح ارادته فانه على هذا الفرض مراد منه الجنون وكونه غير الصدق والكذب لا يفيد ثبوت الواسطة إذ ليس من صفات الخبر فافهم (قوله فلا تصديق فيه ولا تكذيب) هذا سهو ظاهر اذ لا يخفى انه لو لحقه التصديق والتكذيب لما أغنى ذلك شيأ فى صحة ارادته إذ ما يلحقه من ذلك على فرضه انما يلحقه و يلحق قائله ولا يلحق النبى صلى الله عليه وسلم ولا اخباره بالحشر والنشر والكلام فيما يلحق ذلك بزعمهم فافهم (قوله قد يجاب عن الاستدلال) سيأتى يجيب عنه المصنف أيضا بقوله ورد الخ وسيأتى فى المحشى رد ثالث فى قوله بحث فيه الخ وحينئذ فيكون الرد على الدليل الذى ذكره الجاحظ من وجوه ثلاثة قاله بعض المشايخ (قوله مع شناعة أخرى) وهى الجنون والملحوظ فى هذا الجواب الشناعة وعدمها وفى جواب المصنف العمد وعدمه فتغايرا على انه يمكن أن يكون معنى جواب الفنرى أن التقدير أم كذب فى حال الجنون من غير تجوز بخلاف جواب المصنف فانه اعتبر فيه التجوز (قوله فيه اشارة الخ) كتب ذلك سم على قول الشارح اذ المعنى أكذب أم أخبر كما يعلم بمراجعته والخطب سهل (قوله لأنهم لم يعتقدوا صدقه) ليس هذا فى المتن ولا فى الشرح فلعل العبارة مغيرة والأصل لأنهم لم يعتقدوه أى لم يعتقدوا صدقه (قوله بحث فيه بأن اللازم) أى للكفار (قوله فغير لازم) أى للكفار (قوله لجواز أن يعتقدوا صدقه الخ) أى وحينئذ فيكون معنى قوله أم به جنة أم صدق فلا واسطة وفيه أن الاخبار حال الجنون لا يتأتى أن يكون صدقا بمعنى مطابقة الخبر للاعتقاد لأن المجنون لا اعتقاد له وأيضا هم لا يذكرون فى مقام تعييب النبى الا ما كان عيبا والصدق ليس بعيب و يمكن الجواب عن الأول بأن المراد بالجنة الجن والمعنى أم أخبر و به جنة تلقى اليه ما يقول واعتقد ذلك أو أن المراد به الجنون وذكره على سبيل الاستهزاء وللاشارة الى أن اعتقاد ما يقول لا يكون من أرباب المعقول لا على سبيل الحقيقة فلا ينافى وجود الاعتقاد أو ان المراد و به جنون متقطع فلا يلزم وجوده وقت الاخبار وعن الثانى ان الخبر الصدق الذى منشؤه القاء الجن أو الذى لا يكون من أرباب المعقول عيب وأيضا فى نفس الترديد بين الكذب والصدق تعييب والتعييب انما ينتفى بالجزم بالصدق وحينئذ فلا يلزم أن يكون كل من الشقين عيبا (قوله ولو سلم) أى ولو سلم ان اللازم للكفار انهم

لانه قسيمه) أى لان الثانى قسيم الكذب اذ المعنى أكذب أم أخبر حال الجنة وقسيم الشئ يجب أن يكون غيره (وغير الصدق لانهم لم يعتقدوه) أى لان الكفار لم يعتقدوا صدقه فلا يريدون فى هذا المقام الصدق

(قوله سيأتى يجيب الخ) هو على تقدير أن المصدرية أى سيأتى أن يجيب وهو واقع فى كلام العرب وعليه قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق أفغير الله تأمرونى أعبد وقوله تسمع بالمعيدى خير من أن تراه وقول ابن الرومى فى عذر مدح المرء لنفسه

وعزيز على مدحى لنفسى * غير أنى جشمته للدلاله

اه وهو عيب يكاد يسقط فيه كل حر يريد يظهر حاله اه أو هو بدل من يأتى بناء على أن البدل فى الفعل أيضا اه

لا يمنع أن يردّدوا بينه و بين غيره لان التردد فى المحال جائز اذا قصد اثبات غيره والاستدلال على ثبوته باستحالته هو على طريق قول الخليل عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام فأى الفريقين أحق بالامن فان كونهم أحق بالامن محال عنده ومع ذلك ردّده وكأنه قال لا جائز أنهم فتعين أنه نحن وماذكره السيد من أنه لا يجوز التردد بين المحال وغيره فذاك اذا لم يكن المقصود اثبات غيره والاستدلال باستحالته على ثبوت ذلك الغير ضرورة أن مثل ذلك واقع فى الكلام فلا يمكن منعه كذا فى يس نقلا عن ع س (قوله الذى هو الخ) فى معنى التعليل لقوله فلا يريدون الخ لان الموصول مع صلته فى حكم المشتق المؤذن تعليق الحكم به بالعلية (قوله بمراحل) أى بعيد بمراحل (قوله أظهر) لان عدم اعتقادهم صدقه لا ينافى تجويزهم صدقه اه سم أى حتى لا يصح أن يكون أحد شقى التردد وكتب أيضا مانصه أى وان أمكن أن يقال أراد المصنف بعدم اعتقاد الصدق كونه فى غاية البعد عن اعتقادهم بحيث لا يجوّزونه أصلا أو عدم اعتقادهم الصدق ذاتا وامكانا لما فى تلك الارادة من العبارة من الخفاء (قوله وهم عقلاء الخ) جواب عما يقال انما لزمت الواسطة من قول هؤلاء وهم كفار فلا اعتبار بهم فأجاب بأن المعول فى مثل هذا على اللسان واللغة لا الاخبار وهؤلاء من أهل اللسان واللغة فيعول عليهم فى مثله لانهم لا يخطؤن اه سم (قوله من أهل اللسان) أى اللغة (قوله فيجب الخ) تفريع على قوله فرادهم الخ (قوله حتى يكون) تفريعية أو تعليلية وقوله هذا أى الاخبار حال الجنة (قوله بزعمهم) أى وان كان اخباره صلى الله عليه وسلم جميعه صادقا فى نفس الامر ولا جنة (قوله وعلى هذا) أى الذى قررناه بعد قول المصنف وغير الصدق وهو قوله فلا يريدون الخ اه سم (قوله لا يتوجه ماقيل) حاصله أن قول المصنف لانهم لم يعتقدوه لا يصلح علة لقوله وغير الصدق لانه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق فى الواقع

الذى هو بمراحل عن اعتقادهم ولو قال لانهم اعتقدوا عدم صدقه لكان أظهر فرادهم بكونه خبرا حال الجنة غير الصدق وغير الكذب وهم عقلاء من أهل اللسان عارفون باللغة فيجب أن يكون من الخبر ماليس بصادق ولا كاذب حتى يكون هذا منه بزعمهم وعلى هذا لا يتوجه ماقيل انه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق لانه لم يجعله دليلا على عدم الصدق بل على عدم ارادة الصدق

لا يعتقدون صدقه وقوله لا يمنع أن يرددوا الخ أى وحينئذ فمعنى أم به جنة أم صدق وانما عبر عن الصدق بذلك للاشارة الى أنه محال فهو مجاز علاقته الضدية فلا واسطة أيضا وقد يقال انه لا بد فى السؤال بكلمة أم من اعتقاد أحد الامرين لا على التعيين فكونهم يعتقدون عدم أحد الامرين أو يحيلونه لا يصح مع التعبير بأم انما يصح ذلك لو كانت الاداة لفظ أى مثلا كما فى قول الخليل فاى الفريقين أحق بالامن كذا يؤخذ من عبد الحكيم وفيه أن هذا من تجاهل العارف فلا يلزم اعتقاد واحد لا بعينه فى نفس الامر وماقرره من انه لا بد فى السؤال بكلمة أم من اعتقاد أحد الأمرين لا على التعيين لا يمنع من اعتراض الشارح الآتى على قوله لانهم لم يعتقدوه بصدقه بالتجويز لان اعتقاد أحد الأمرين لا على التعيين لا ينافى تجويز كل منهما بخصوصه كما توهم (قوله بينه) أى الصدق المأخوذ من قوله أم به جنة وقوله و بين غيره وهو الكذب المصرح به فى قوله أفترى على الله كذبا (قوله فى المحال) وهو هنا على زعمهم صدقه صلى الله عليه وسلم المأخوذ من قوله أم به جنة وقوله اذا قصد بيان غيره وهو هنا كذبه صلى الله عليه وسلم المصرح به فى قولهم أفترى على الله كذبا قاله بعض المشايخ (قوله انه أنتم) فى بعض النسخ انه هم والذى فى يس انه أنتم (قوله بحيث لا يجوزونه أصلا) اذ لو جوزوه لكان قريبا للاعتقاد (قوله رحمه الله حتى يكون هذا منه بزعمهم) أى على وجه الاحتمال لا على طريق الجزم لانهم يجوزون أن خبره من

وحاصل الجواب أن قوله لم يعتقدوه علة لعدم ارادة الصدق لان التقدير والمراد غير الصدق لانهم الخ فيكون علة لكون مرادهم غير الصدق أى وانما كان الصدق غير مرادلهم لانهم الخ (قوله فليتأمل) يمكن أن يكون وجه التأمل ماوقع فى تقرير أستاذنا ع س من أن عدم الاعتقاد لاينافى الارادة لان الشاك يردد بين المشكوك وغيره و يجاب بأن المراد لم يعتقدوه ذاتا ولا امكانا اه سم أى والشاك معتقد الامكان وقوله وغيره أى المجزوم بعدمه اذا كان ممكنا عنده و يمكن أن يكون وجه التأمل مانقلناه عن يس عن ع س (قوله وردالخ) حاصله كما سيشير اليه الشارح منع أن المراد بالثانى غير الكذب ومنع أنه قسيم الكذب و بيانه أنا نختار أن المراد بالثانى الكذب وقوله انه قسيمه ان أراد أنه قسيم مطلق الكذب كما هو المتبادر فممنوع بل هو قسيم الكذب العمد خاصة وان أراد أنه قسيم الكذب عن عمد فسلم ولكن لايلزم منه أن يكون المراد بالثانى غير الكذب اذ لايلزم من كون الشئ قسيما للاخص أن يكون قسيما للاعم وكتب أيضا قوله وردالخ قال ع ق وعلى تسليم هذا الاستدلال فهو انما يدل على ثبوت الواسطة فى الجملة لاثبوتها على الوجه الذى ذكره الجاحظ (قوله فعبر عنه) أى مجازا مرسلا من اطلاق اسم الملزوم على اللازم والعلاقة اللزوم اه سم واعترضه الشيخ يس بأن القرينة ليست مانعة من ارادة المعنى الحقيقى وهو الجنون فالأولى أن يجعل من باب الكناية (قوله للكذب) أى مطلق الكذب أى الاخبار حال الجنون

﴿ أحوال الاسناد الخبرى ﴾

(قوله أحوال الاسناد) أى الامور العارضة للاسناد وهى أربعة التوكيد وتركه والحقيقة العقلية والمجاز العقلى وكتب أيضا ما نصه أى الباب الاول أحوال الخ (قوله الخبرى)

الافتراء (قوله لان التقدير والمراد الخ) أى فقوله غير الصدق معطوف على قوله غير الكذب فقوله لانهم لم يعتقدوه دليل على عدم الارادة وليس خبر المبتدا محذوف أعنى هو الراجع الى الثانى حتى يكون قوله لانهم لم يعتقدوه دليلا على عدم الصدق (قوله ماوقع فى تقرير أستاذنا الخ) هو وجه الاظهرية التى قالها الشارح فيما سبق (قوله لان الشاك يردد الخ) سند لما قبله أى ان الشاك حيث ردد بين أمرين لايعتقد واحدا منهما فالتردد منهم بين معتقد وغيره أولى وقوله و يجاب الخ محصله أن هؤلاء لايجوزون حصول الصدق بخلاف الشاك فانه وان لم يعتقد الطرفين لكنه يجوز كلا منهما لانه يطلب الحكم وقوله أى المجزوم بعدمه أى عند الناس أو المراد به المجزوم بعدمه عنده أى الذى يميل الى الجزم بعدمه والمشكوك المطلوب له المرجوا فادته اه شيخنا (قوله بان القرينة) وهى مقابلة أم به جنة بقوله أفترى على الله كذبا قاله بعض المشايخ

﴿ أحوال الاسناد الخبرى ﴾

(قوله أى الأمور العارضة الخ) أى فراد المصنف بالاحوال الخصوصيات التى يقتضيها المقام (قوله وهى أربعة الخ) يرد عليه قول المصنف وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر أو بغير قصر و يجاب بانه اخبار عما ذكره المصنف فى هذا الباب (قوله أى الباب الاول أحوال الخ) فيه ان الاحوال عبارة عن الامور العارضة للاسناد من التأكيد وعدمه وكونه حقيقة عقلية أو مجازا

فليتأمل (وردّ) هذا الاستدلال (بأن المعنى) أى معنى أم به جنة (أم لم يفتر فعبر عنه) أى عدم الافتراء (بالجنة لان المجنون لاافتراء له) لانه الكذب عن عمد ولاعمد للمجنون فالثانى ليس قسيما للكذب بل لما هو أخص منه أعنى الافتراء فيكون حصرا للخبر الكاذب بزعمهم فى نوعيه أعنى الكذب عن عمد والكذب لاعن عمد

﴿أحوال الاسناد الخبرى﴾

ليس بقيد بل الانشائى أيضا يجرى فيه الاحوال الآتية وانما خص الخبرى لان وقوعها فيه أكثر مثال التأكيد فى الانشائى اضرب زيدا واتركه اضرب زيدا ومثال الحقيقة العقلية فيه قم يازيد والمجاز العقلى قوله تعالى حكاية عن فرعون ياهامان ابن لى صرحا فان هامان ليس هو البانى حقيقة كما سيأتى ذلك فى المتن (قوله وهو ضم) أطلق المصدر وأراد الأثر الناشئ عنه وهو الانضمام لانه الذى يتصف به اللفظ كما فى خسرو والمراد أيضا لازم الانضمام وهو النسبة الكلامية كما ستأتى الاشارة اليه فى الشارح والاسهل أن فى الكلام حذف مضاف أى أثر ضم أو لازم ضم والاثر هو النسبة وكذا اللازم وكتب أيضا قوله وهو ضم الخ عبارة الاطول والاسناد الخبرى ضم كلمة أو ما يجرى مجراها الى أخرى بحيث يفيد أن مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخرى أو منفى عنه

عقليا وهذه غير الباب الاول اذ هو ألفاظ مخصوصة فالحمل غير صحيح وأجيب بان الكلام على حذف مضاف أى الباب الاول عبارات أحوال الاسناد (قوله ليس بقيد) هو قيد فى حكم هذه القضية وهى الباب الاول أحوال الاسناد فالمعنى أن الباب الاول هو أحوال الاسناد الخبرى لا غيره وعدم قيديته لنسبة الاحوال للاسناد ليس كلامنا الآن فيه اه شيخنا (قوله اضرب زيدا) أى بنون التوكيد الثقيلة ان كان المخاطب شديد البعد عن الامتثال وبالخفيفة ان كان غير شديد البعد عنه (قوله وتركه) أى ان كان قريب الامتثال (قوله أطلق المصدر وأراد الخ) لا حاجة لهذا التأويل وتعليله بانه الذى يتصف به اللفظ لا ينتج اذ لا داعى لاعتبار صفة اللفظ بل يكفى تعلقه باللفظ وتقسيم الكلام فيما سبق الى انشاء وخبر لا يستدعى الا جعل باب فيما يتعلق بالانشاء وجعل أبواب فيما يتعلق بالخبر ولو لم يكن من صفاته والضم متعلق به اه شيخنا وقد يقال الحاجة هى أن الاسناد جزء من الكلام ولا يكون جزأ الا اذا كان بمعنى الانضمام كما نقلناه لك عن عبد الحكيم عن عبد الغفور عند قول المصنف لان الكلام اما خبر أو انشاء فقول خسرو لانه الذى يتصف به اللفظ أى حتى تتأتى الجزئية فالتعليل منتج وان أردت زيادة الايضاح فارجع لما كتبناه هناك وأيضا المفيد للحكم هو الانضمام الذى هو هيئة المركب لا الضم فقوله بحيث يفيد الحكم دليل على ان المراد بالضم الانضمام (قوله لانه الذى يتصف به اللفظ) أى المسند والمسند اليه اذ كل منهما واقع على اللفظ كما سيأتى (قوله والمراد أيضا لازم الانضمام) أى المراد بالتعريف بتمامه لا بمجرد الضم بمعنى الانضمام وان أوهمه كلامه والا فلا يستقيم مع ذلك باقى التعريف ولا يخفى أن مثل هذا لا يقول به أحد فى مقام التعريف وبعد ذلك فيه انه ان كان المراد بالنسبة الكلامية الوقوع واللاوقوع كان الاسناد حينئذ من تعلقات المعانى اذ الوقوع وعدمه متعلقان بمدلول المسند والمسند اليه فلا يلائم قول خسرو لانه الذى يتصف به اللفظ وكذا ان أريد بها تعلق أحد المدلولين بالآخر فالحق عدم هذا التأويل وكذا ما بعده غاية الامر انا نقدر مضافا فى الترجمة أى أحوال لازم الاسناد وذلك اللازم هو النسبة الكلامية وقال شيخنا ولا داعى لقوله والمراد أيضا لازم الانضمام الخ واشارة الشارح فيما يأتى الى أن الاسناد هو النسبة سيأتى أنها ليست كما فهموا منها ولا يرد أن الاحوال للنسبة لا للانضمام فضلا عن الضم لان الضم مؤكد بواسطة متعلقه وقوله والاسهل الخ فيه ما قلنا فيما قبله اه وقوله مؤكد بواسطة لا وجه لاعتبار تأكيد نفس الضم ولو بالواسطة وأشد منه بعدا اجراء الحقيقة العقلية والمجاز فيه وقوله فيه ما قلنا فيه ما علمت والحق ان لا تقدير نعم فى كلام المحشى ان الحاجة داعية لتأويل

وهو ضم

وهذا أولى من قولهم بحيث يفيد الحكم بأن مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخرى أو منفى عنه لان مفاد الخبر هو الوقوع أو اللاوقوع لا الحكم بهما وهذا أوفق باطلاق المسند والمسند اليه على اللفظ من تعريفه بأنه أى الاسناد الحكم بمفهوم لمفهوم بأنه ثابت له أو منفى عنه

الضم بالانضمام اذ لا يكون الاسناد جزأ من الكلام الا حينئذ وليستقيم قوله بحيث يفيد اذ المفيد انما هو الضم بمعنى الانضمام لا الفعل لعدم اصطلاحهم على أنه دال فضلا عن انه يفيد ولا يقدر المضاف لما علمت فتدبر (قوله وهذا أولى من قولهم الخ) أجاب عبد الحكيم بان المراد بالحكم الوقوع واللاوقوع والباء فى بأن مفهوم الخ للتصوير والمعنى الحكم المصور بثبوت مفهوم أحدهما للآخر أى وقوعه له أو بانتفائه عنه أى عدم وقوعه له اه ولك الجواب أيضا بان يفيد بمعنى يدل كما قاله معاوية (قوله لان مفاد الخبر الخ) أى كما حققه الشارح بعد قول المصنف اما الحكم أو كونه عالما به وكون كل من الايقاع والانتزاع ليس مفاد الخبر لا ينافى انه مدلول للخبر على قول الاكثر الذى نقل عن الشارح وذلك لانه وان كان مدلولا الا انه ليس مقصودا بالافادة بل وسيلة لما قصد افادته بالخبر وهو وقوع النسبة أولا وقوعها وذلك لان المخاطب يستفيد الايقاع والانتزاع من الخبر ثم ينتقل منه الى متعلقه الذى هو المقصود بالاعلام وهو وقوع النسبة أولا وقوعها لان الالفاظ تدل أولا على الصورة الذهنية وثانيا على ما فى الخارج بتوسطها فظهر لك أن كون الخبر مدلوله الايقاع والانتزاع لا ينافى ان المقصود بالخبر افادة وقوع النسبة أولا وقوعها كذا يؤخذ من عبد الحكيم فتفطن (قوله هو الوقوع أو اللاوقوع لا الحكم بهما) فقوله بحيث يفيد ان مفهوم الخ أى بحيث يفيد وقوع أولا وقوع ان مفهوم الخ ويمكن حمل قولهم بحيث يفيد الحكم بان الخ على جعل الباء للتصوير مع ما سمعته من التقدير فترجع عبارتهم لعبارة الاطول كما مر عن عبد الحكيم (قوله وهذا أوفق الخ) أى تفسير الاسناد بالضم أوفق الخ ووجه ذلك أن المسند والمسند اليه فى عرفهم واقعان على اللفظ الذى تعلق به الاسناد والمتعلق باللفظ انما هو الضم لا الحكم فالمناسب ارادة الاسناد بمعنى الضم وظاهر كلام الأطول ان الضم المذكور ليس المراد به النسبة الكلامية والا لم تتم الاوفقية فهو شاهد لما تقدم لنا (قوله باطلاق المسند والمسند اليه على اللفظ) ويدل لهذا الاطلاق ان أحوالهما المبحوث عنها من حيث انهما مسند ومسند اليه انما تعرض للالفاظ كالذكر والحذف وكونه معرفة ضميرا واسم اشارة وعلما ونكرة وكذلك كون المسند اسما أو فعلا أو جملة اسمية أو فعلية أو ظرفية لا يقال ان قولهم ضمير الفصل لتخصيص المسند اليه بالمسند يدل على أن المسند والمسند اليه من أوصاف المعانى اذ التخصيص ليس للالفاظ بل للمعانى فينافى ما تقرر من أنهما من أوصاف اللفظ لانا نقول المراد بالمسند والمسند اليه فى هذا القول اللفظ المسند واللفظ المسند اليه لان ضمير الفصل انما يقع بين اللفظين وتعلق التخصيص بالالفاظ مجاز من باب اجراء حكم المدلول على الدال فقد أجرى الحكم وهو التخصيص الذى حقه أن يسند للمدلول على الدال وما قاله الفنرى من ان الخواص والمزايا انما تعتبر أولا فى المعانى فاللائق باصطلاح أهل المعانى أن يعتبر المسند والمسند اليه من أوصاف المعانى فالاوفق هو تعريف الاسناد بالحكم لا بالضم فليس بشئ لاستلزامه أن لا يكون علم المعانى باحثا عن أحوال اللفظ اه عبد الحكيم بايضاح (قوله من تعريفه بانه الخ) أى ذهابا الى أن المراد من الاسناد النسبة (قوله بمفهوم) الباء للتصوير وقوله بانه ثابت الخ بدل من

لكن صاحب هذا التعريف أراد التنبيه على أن هذا الاطلاق على ضرب من المسامحة وتنزيل الدال منزلة المدلول لشدة الاتصال بينهما (قوله كلمة أو ما يجرى مجراها) هذا هو المسند وقوله الى أخرى أى أو ما يجرى مجراها وهذا هو المسند اليه هذا هو الأنسب وان صح خلافه وكتب أيضا قوله أو ما يجرى مجراها أراد به الجملة الواقعة فى موقع المبتدا أو الخبر اه عبد الحكيم وقال الفنرى المراد بما جرى مجرى الكلمة المركبات التقييدية والاضافية والجمل الواقعة موقع المفردات (قوله الى أخرى الخ) أى أو ما يجرى مجراها ففيه حذف من الثانى لدلالة الاول والحاصل أن الصور أربعة اما أن يكون المسند والمسند اليه مفردين نحو زيد قائم أو جملتين نحو زيد قائم يجب توكيده اذا ألقى الى المنكر أو المسند اليه مفردا والمسند جملة نحو زيد ضرب عمرا أو بالعكس نحو لا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة (قوله بحيث يفيد الحكم) المراد الافادة

قوله بمفهوم لمفهوم والحكم بمعنى الوقوع واللاوقوع وهذا التعريف المفيد أن الاسناد هو الحكم المتعلق بالمعانى الذى يلزمه أن المسند والمسند اليه من أوصاف المعانى لا الالفاظ للسكاكى كما فى المطول (قوله لكن صاحب هذا التعريف) وهو الحكم الخ (قوله هذا الاطلاق) أى اطلاق المسند والمسند اليه من صاحب هذا التعريف على اللفظ وقوله على ضرب الخ أى لان المسند والمسند اليه عنده من صفات المعانى حقيقة ويوصف بهما اللفظ تبعا لان الخواص والمزايا انما تعتبر أولا فى المعانى فقوله وأما ذكره وأما حذفه الخ من وصف المدلول بوصف الدال أو على حذف مضاف أى وأما ذكر لفظه وهكذا لكن قد علمت ما فى ذلك مما مر عن عبد الحكيم وبهذا التقرير يعلم انه لا يقال لا مسامحة الا لو كان اطلاق المسند اليه والمسند مع اعتبار ان الاسناد هو النسبة أما مع اعتبار انه الضم فلا فافهم وقوله وتنزيل الدال أى اللفظ الدال على المسند والمسند اليه منزلة المدلول وهو المسند والمسند اليه اللذين هما المعنى يعنى ان وصف اللفظ بكونه مسندا ومسندا اليه من باب تنزيل الدال منزلة المدلول لان المسند والمسند اليه وصفان للمدلول لا للدال اذ الاسناد بمعنى الحكم بمفهوم الخ لا يتعلق الا بالمدلول على وجه الحقيقة وبتقرير العبارة على هذا الوجه المعلوم من هذه القولة ومما مر تعلم ما فى قول بعض مشايخنا ما نصه قوله وهذا أوفق الخ أى هذا التعريف هو ضم كلمة الى آخره أوفق باطلاقه الخ ووجه الاوفقية ان ما أطلق عليه مسند وما أطلق عليه مسند اليه لفظ وهو دال والاوفق باطلاقهما على اللفظ الدال أن يطلق الاسناد على دال أيضا وهو الضم الدال على الحكم على ما قال الشارح وقوله على أن هذا الاطلاق أى اطلاق الاسناد على الضم وقوله وتنزيل الدال أى الذى هو الضم وقوله منزلة المدلول أى الذى هو الحكم على ما قاله شارحنا فهذا الكلام بناه صاحب الأطول على ما قاله الشارح مع أنه فى أول العبارة لم يرتضه اه فتأمل (قوله الجملة الواقعة موقع المبتدا) أى بناء على ان الكلمة الاولى المسند اليه وقوله أو الخبر أى بناء على أن الكلمة الاولى المسند ويحتمل ان مراده ان قول الشارح أو ما يجرى مجراها المذكور والمحذوف المقدر مراده به الجملة الخ على التوزيع وبعد ذلك فى اقتصاره على المبتدا والخبر قصور فافهم (قوله المركبات التقييدية والاضافية) أى كقولك الحيوان الناطق انسان أو الانسان حيوان ناطق وكقولك غلام زيد قائم والقائم غلام زيد وفيه ان المسند أو المسند اليه هو خصوص الموصوف وخصوص المضاف لا مجموع الموصوف والصفة والمضاف والمضاف اليه والجواب ان

كلمة أو ما يجرى مجراها الى أخرى بحيث يفيد الحكم

بحسب الوضع فلا يشكل بالصلة والجملة الواقعة صفة أو حالا اذ لم توضع لافادة الحكم والتعريف مبنى على أن الجملة الشرطية عند النحاة جملة خبرية هى الجزاء مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط محتملة فى نفسها للصدق والكذب فالخبر عندهم منحصر فى الحملى اه يس وكتب أيضا قوله بحيث يفيد الحكم المراد بالحكم المعنى المصدرى اللغوى وهو الادراك لا الاصطلاحى المفسر

أهل المعانى لا ينظرون الا الى المعنى والمحكوم عليه بالانسانية مثلا انما هو الحيوان الناطق والمحكوم عليه بانه قائم مثلا هو الغلام المعين بالاضافة وان كان الاعراب بحكم الابتدائية للاول فقط ونظير ذلك يقال فيما اذا كان ذلك محمولا (قوله اذ لم توضع لافادة الحكم) أى لأن المقصود منها التوضيح أو التقييد وحينئذ فلا اسناد فيها بحسب الوضع فلا يدخل اسنادها فى التعريف (قوله مبنى على ان الجملة الخ) فالجملة الشرطية عندهم حملية أما المنطقيون فلا يقولون انها حملية فالخبر عندهم لا يختص بالحملى بل يكون حمليا وغيره والحكم فيه هو اللزوم أو العناد فافهم (قوله هى الجزاء مقيدة بقيد مخصوص الخ) هذا انما يظهر فى المتصلة وهى ما حكم بالتلازم بين جزأيها وأما المنفصلة وهى ما حكم بالتنافر بينهما نحو العدد اما زوج واما فرد فلا يظهر فيها ذلك وأجيب بانها فى قوة أربع قضايا متصلة ان كان العدد زوجا لم يكن فردا وان كان فردا لم يكن زوجا وان لم يكن زوجا كان فردا وان لم يكن فردا كان زوجا والاربع قضايا لا تأتى الا فى الحقيقية أما مانعة الجمع أو الخلو فاثنتان فقط أفاده بعض الافاضل وكتب عبد الحكيم على قوله لمفهوم الأخرى ما نصه فيه اشارة الى أن الحكم منحصر فى الحملى والشرطية المتصلة حملية والشرط قيد له بمنزلة الظرف والمنفصلة قضيتان اه وقوله قضيتان ظاهره انهما حمليتان فقولنا العدد اما زوج أو فرد فى قوة بعضه زوج وبعضه الآخر فرد وهو خلاف ما تقدم عن بعض الافاضل لكنه هو الظاهر ويحتمل على بعد أنه أراد انهما فى قوة قضيتين شرطيتين متصلتين أى والمتصلة حملية كما علمت ويكون اقتصر على ذلك لأنه الموجود فى أقسامها الثلاثة وان زادت مانعتهما على ذلك اذ هى فى قوة أربعة (قوله المراد بالحكم المعنى اللغوى الخ) مخالف لما أفاده قوله فيما مر وهذا أولى من قولهم بحيث الخ فتنبه (قوله وهو الادراك) هذا هو الاصطلاحى الآتى ولا تغتر بمغايرة لفظ العلم والاذعان لما هنا لأنهما عين الادراك ولا تقل الاذعان القبول لان ذلك معتبر فى التصديق الذى هو مدلول الايمان والحق أن الادراك للنسبة من حيث وقوعها أو لا وقوعها هو المعبر عنه بالاذعان عند أهل الميزان وقوله لا الاصطلاحى المفسر بالاسناد الخ فيه ان الاسناد عند من يفسر به الحكم هو العلم والاذعان سواء اعتبر مغايرة ذلك للادراك كما هو ظاهر كلامه أو اعتبر انه عينه وهو غير الاسناد المعرف هنا الذى هو الضم فلو أريد لم يلزم الدور اه شيخنا وفيه ان المعنى اللغوى هو مطلق الادراك الصادق بادراك الوقوع واللاوقوع وبادراك غيرهما وهو غير العلم والاذعان اللذين هما ادراك الوقوع واللاوقوع وان المعرف هنا على ما سلكه المحشى هو النسبة فيتوهم الدور لو أريد من الحكم المعنى الاصطلاحى الذى هو العلم والاذعان ووجه التوهم أنه ربما تحمل النسبة على الايقاع والانتزاع وهى بهذا المعنى عين الحكم بالمعنى الاصطلاحى وانما كان ذلك توهما لان النسبة هنا بمعنى الوقوع واللاوقوع وبعد ذلك كله فقد علمت أن الحكم فى كلام الشارح بمعنى الوقوع واللاوقوع ان أبقى يفيد على ظاهره فان فسر بيدل فلا مانع من انه الايقاع والانتزاع (قوله لا الاصطلاحى)

(قوله ويحتمل على بعد الخ) وجه البعد أن هذا ليس معنى المنفصلة اذ هى ما كان فيها عناد اه

بالاسناد حتى يتوهم الدور وهذا القيد يخرج النسبة بين اسم الفاعل وفاعله ونظائرهما اه فنرى وفى اخراجها بقيد الحيثية نظر والظاهر أنها خارجة بقوله ضم كلمة الخ فان اسم الفاعل مع فاعله سواء كان ضميرا نحو قائم أو ظاهرا نحو قائم أبوه فى حكم المفرد وجار مجرى الكلمة فلا ضم وقوله لا الاصطلاحى أى العلم والاذعان وكتب أيضا على قوله بحيث يفيد ما نصه أى الضم (قوله بأن مفهوم احداهما) أى المطابق أو التضمنى للقطع بأن الثابت لزيد فى ضرب زيد انما هو الحدث الذى هو جزء المفهوم اه فنرى (قوله لمفهوم الأخرى) فيه أن المعتبر من الموضوع ما صدقه لا مفهومه فالاولى أن يقول لما صدق الأخرى دون لمفهومها اه سم وأجاب الفنرى بأن المراد بالمفهوم ما يفهم من اللفظ أى مدلوله لا مقابل الذات حتى يرد أن المراد من الموضوع هو الذات لا المفهوم اه وعبارة عبد الحكيم قوله لمفهوم الاخرى اما باعتباره فى نفسه كما فى الطبيعية أو باعتبار اتحاده وصدقه على شئ كما فى المتعارفة والطبيعية هى القضية المحكوم فيها على الطبيعة والماهية كقولك الحيوان جنس والانسان نوع اه وعبارة ع ق ثابت لمصدوق أو مفهوم الاخرى (قوله أو منفى عنه) أى منتف لان المحكوم به هو الثبوت والانتفاء اه يس (قوله بحث الخبر) أى المذكور فى هذا الباب والأبواب الأربعة بعده (قوله لعظم شأنه) لان المزايا والخواص المعتبرة عند البلغاء أكثر وقوعها فيه ولان الخبر أصل للانشاء لان الانشاء خبر صار انشاء اما بحذف كما فى اضرب أو بزيادة كما فى لتضرب ولا تضرب والاستفهام والتمنى والترجى أو بنقل كنعم وعسى (قوله ثم قدم الخ) انما تعرض لتقديم أحوال الاسناد على مجرد أحوال المسندين دون القصر والفصل والوصل والايجاز والاطناب لان كون الاسناد نسبة يقتضى تأخر أحواله عن أحوال المسندين اه حفيد على المطول وكتب أيضا ما نصه ثم للترتيب فى الاخبار

بأن مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخرى أو منفى عنه وانما قدم بحث الخبر لعظم شأنه وكثرة مباحثه ثم قدم أحوال الاسناد على أحوال المسند اليه والمسند

أى العلم والاذعان أى فالمراد بالاسناد فى قوله المفسر بالاسناد العلم والاذعان (قوله فى ضرب زيد) والثابت فى زيد حيوان ناطق المفهوم المطابقى (قوله انما هو الحدث) أما الزمن فليس ثابتا لزيد وهذا مبنى على أن معنى ضرب مجموع حدث وزمن ولك أن تقول معناه حدث فى زمن فالزمن فى المفهوم على وجه الظرفية ولا شك أن الحدث فى الزمن ثابت لزيد (قوله فالاولى أن يقول لما صدق الخ) فيه أنه لو قال ذلك لخرجت القضية الطبيعية فقوله فيه ان المعتبر الخ فيه نظر (قوله أى مدلوله) سواء كان طبيعة وماهية نحو الانسان نوع أو افرادا نحو المؤمن يدخل الجنة وان كان ظاهر قوله حتى يرد الخ أن المراد بالمدلول الذات (قوله باعتباره فى نفسه) أى بقطع النظر عن الافراد (قوله أو باعتبار اتحاده الخ) أى باعتبار اتحاد المفهوم مع الفرد وصدقه عليه نحو الانسان قائم فان القيام محكوم به على ماهية الانسان باعتبار اتحادها مع الفرد وصدقها عليه وكذلك زيد قائم فان القيام محكوم به على ماهية زيد الذهنية باعتبار اتحادها به خارجا وتحققها فيه اذ ما فى الذهن كلى هذا ما يقتضيه كلامه (قوله كما فى المتعارفة) هى التى حكم فيها باعتبار الفرد (قوله لان المزايا الخ) فى عبد الحكيم أن المراد عظم شأنه شرعا لان الاعتقاديات كلها أخبار نحو الله واحد الحشر حق ولغة لان أكثر المحاورات أخبار (قوله دون القصر الخ) كان عليه أن يذكر أحوال متعلقات الفعل (قوله للترتيب فى الاخبار) أى لان هذا المقدم ليس بعد المقدم الاول فى الزمن بل التقديم فيه من تقديم الاول اذ أحوال الاسناد الخبرى من

(قوله مع تأخر النسبة) فيه اشارة الى أن المراد بالاسناد النسبة فأظهر فى محل الاضمار لهذه الاشارة (قوله الموصوف الخ) أى فالبحث عنه من حيث وصفه بالاسناد (قوله وهذا الوصف) أى كونه مسندا اليه أو مسندا (قوله لاشك) الى قوله الآتى فينبغى تمهيد لتفصيل أحوال الاسناد الخبرى كما فى ع ق وقوله فينبغى الخ شروع فى تفصيلها (قوله ان قصد المخبر) أى مقصوده (قوله أى من يكون بصدد الخ) أى لا الآتى بالجملة الخبرية مطلقا بدليل قوله والا فالجملة الخ اه سم (قوله والاعلام) عطف تفسير وكتب أيضا قوله والاعلام الاخبار فى اللغة الاعلام بمضمون الجملة الخبرية وفى العرف الاتيان بها مرادا بها معناها سواء حصل به العلم أولا وكذا قال قدس سره فى شرح الكشاف فى قوله وبشر الذين آمنوا اه حفيد على المطول وعطف الاعلام على الاخبار لتفسيره والتنبيه على أن المراد به معناه اللغوى لانه المناسب لمقام حصر قصد المخبر الافادة فى قصد افادة الحكم وقصد افادة العلم به فقول ابن كمال باشا المخبر من هو بصدد الاخبار ولا يلزم أن يكون بصدد الاعلام كما سبق الى بعض الافهام لان الاخبار أعم من الاعلام والافهام فان قوله تعالى أنبؤنى بأسماء هؤلاء صريح فى صحة الاخبار لله تعالى دون صحة الاعلام اه خروج عن المناسب للمقام فتدبر (قوله والا) أى وان لم يكن المراد بالمخبر فى قول المصنف قصد المخبر من يكون بصدد الاخبار والاعلام بل من يتكلم بالجملة الخبرية كما هو ظاهر كلامه لم يستقم الحصر المذكور لانتقاضه بنحو ماذكرنا من الآيتين اه جربى (قوله لاغراض أخر) أى على سبيل المجاز فان

مباحث الخبر اه شيخنا (قوله فيه اشارة الخ) لا اشارة الى ذلك وانما المعنى مع تأخر النسبة التى تتحقق مع الاسناد وبدونه لا تتحقق لها فكان حق مالا تتحقق الا به التأخر ضرورة تأخرها اه شيخنا وهذا هو الذى تقدم عنه الوعد به (قوله رحمه الله لان البحث فى علم المعانى انما هو الخ) عبارة المطول لان علم المعانى انما يبحث الخ قال عبد الحكيم كلمة انما إما للتأكيد وإما للحصر بالنسبة الى اللفظ الغير الموصوف بهما أو المراد انما يبحث فى بابيهما وعلى أى تقدير لا يرد أن علم المعانى يبحث عن غير أحوال المسند اليه والمسند أيضا فلا يصح الحصر اه وكتب معاوية على قول شارحنا لان البحث أى عنهما فصح الحصر على أنه اضافى أى لا عن ذاتهما كما يصرح به بعد فلا شبهة فيه (قوله الاعلام بمضمون الجملة) المراد ما تتضمنه من الفائدة ولازمها لا المضمون الاصطلاحى (قوله وفى العرف الخ) لعل المراد العرف العام والاورد أن قوله أنبؤنى بأسماء الخ يلائم هذا المعنى فكيف يكون عرفا خاصا (قوله والتنبيه على أن المراد به الخ) الا أنه ليس المراد المعلم بالفعل والاصح الترديد الآتى بقوله فان كان المخاطب خالى الذهن استغنى عن المؤكدات الخ بل هو من هو بصدد الاعلام اه عبد الحكيم وقد نبه على ذلك الشارح بقوله لان من يكون بصدد الخ (قوله حصر قصد المخبر) هذا لازم مافى المصنف (قوله دون صحة الاعلام) ليس مما صرحت به الآية كما لا يخفى بل هو بيان للواقع (قوله بل من يتكلم الخ) أى ولا يقيد بقولنا مرادا بها معناها كما هو ظاهر كلامهم ان هذا هو مراد الشارح أو يقيد بذلك ويراد بمعناها المعنى التى استعملت فيه الآن ولو كان انشائيا على سبيل المجاز بناء على مايأتى له عن الفنرى وستعلم ماسيأتى عن عبد الحكيم وقوله من الآيتين أى آية الشارح وآية رب انى وهن الخ أى على سبيل المجاز وعلى هذا فالجملة خبرية لفظا انشائية معنى وعليه فقول الشارح فالجملة الخبرية أى ولو بحسب الصورة اذ لم تقيد الجملة بكونها مرادا بها معناها

مع تأخر النسبة عن الطرفين لان البحث فى علم المعانى انما هو عن أحوال اللفظ الموصوف بكونه مسندا اليه أو مسندا وهذا الوصف انما يتحقق بعد تحقق الاسناد والمتقدم على النسبة انما هو ذات الطرفين ولا بحث لنا عنهما (لاشك أن قصد المخبر) أى من يكون بصدد الاخبار والاعلام والا فالجملة الخبرية كثيرا ما تورد لاغراض أخر غير افادة الحكم أو لازمه

(قوله للتأكيد) والمعنى لان علم المعانى ألبتة يبحث عن أحوال اللفظ الموصوف بكونه مسندا اليه ومسندا وهذا لا ينافى أن يبحث عن غير أحوال ذلك اللفظ وقوله واما للحصر الخ والمعنى لأن علم المعانى لا يبحث فى بابى المسند اليه والمسند الا عن اللفظ الموصوف بهما فلا ينافى انه يبحث فى غير بابهما عن غير الموصوف بهما وقوله أو المراد هو بأو من طغيان قلم الناسخ والصواب الواو بدل أو مرتبط بقوله واما للحصر الخ فتدبر اه

وضع المركب الخبرى للاخبار فاذا أورد لغرض آخر كان مجازا فقول امرأة عمران رب انى وضعتها أنثى مجاز مرسل من ذكر الملزوم وارادة اللازم لان الشخص اذا أخبر عن نفسه بوقوع ضدّ مايرجوه لزمه اظهار التحسر والتحزن اه من الفنرى (قوله مثل التحسر والتحزن) أى ومثل اظهار الضعف فى قوله تعالى حكاية عن نبيه زكريا رب انى وهن العظم منى (قوله والتحزن) أى بعدم حصول مقصدها وخيبة رجائها حيث لم تضع مافى بطنها ذكرا فيتحرر لخدمة بيت المقدس ويكون من خدمته اذ لا يصلح لذلك الا الذكور ولا مجال للاناث فى ذلك اه جربى وكتب أيضا مانصه عطف تفسير (قوله فى قوله تعالى الخ) اذ لم تقصد افادة الحكم أو لازمه اذ المخاطب سبحانه وتعالى عالم بكل منهما اه سم (قوله وما أشبه ذلك) أى وفيما أشبه ذلك أى قوله تعالى حكاية الخ كقول الشاعر * هواى مع الركب اليمانين مصعد * الخ وكتب أيضا قوله وما أشبه ذلك أى من أمثلة التحسر والتحزن فليس مستدركا لان الاتيان بمثل ثم لادخال الانواع كاظهار الضعف وهذا لادخال باقى أمثلة التحسر والتحزن (قوله بخبره) المراد به اخباره لا الجملة اذ المقصود بالفعل والغرض منه الافادة لا المقصود بالجملة الخبرية فان المقصود بها نفس الحكم أو لازمه فلو أريد الجملة لما صح قوله افادة الخ اه أطول (قوله افادة المخاطب) لو حذف قوله المخاطب

وعلى فرض التقييد لا يراد خصوص معناها الخبرى بل مايشمل المجازى كما سبق وفى عبد الحكيم ان قوله تعالى انى وضعتها أنثى مستعمل فى معناه لكن لا للاعلام بل للتحسر فان اظهار ضد مايرجو يلزمه التحسر وكذا فى الأمثلة الباقية وعليه فالجملة خبرية باقية على معناها الخبرى للتوصل به الى لازمه لا للاستعمال فيه وأن قول الشارح فالجملة الخبرية كثيرا الخ أى الجملة الخبرية المراد بها معناها فان الملتفظ مطلقا لا يقال له مخبر وبهذا سقط ماأورده العصام على الشارح حيث قال ان التلفظ بالجملة الخبرية بدون قصد معناها اللغوى ليس من محتملات لفظ المخبر حتى يحتاج للتأويل وماذكره عبد الحكيم هو الحق (قوله للاخبار) هذا غرض من الوضع وقوله فاذا أورد لغرض آخر يقتضى انه غرض من الايراد وقوله كان مجازا يقتضى انه مدلول حقيقى (قوله من ذكر الملزوم الخ) فيه ان هذا اللازم ليس لازم المعنى بل لازم الاخبار فافهم (قوله اظهار التحسر) الاولى اسقاط اظهار لان التحسر اظهار الحسرة والتحزن اظهار الحزن كما فى حاشية الحفنى (قوله كقول الشاعر هواى الخ) تمامه * جنيب وجثمانى بمكة موثق * (قوله فليس مستدركا الخ) قد يقال الاتيان به غير لازم لان مثل كما تدخل غير التحسر والتحزن تدخل التحسر والتحزن فى غير القول المذكور تدبر (قوله اذ المقصود بالفعل) أى الاخبار وقوله والغرض منه أى الفعل وقوله بان المقصود بالجملة أى ليس المقصود بالجملة هو الافادة ولو قال اذ الافادة مقصود وغرض من الفعل لا من الجملة لكان أولى هذا وسيأتى عن عبد الحكيم ان الخبر فى عبارة المصنف بمعنى الكلام المخبر به وأن المراد من الافادة مايترتب عليها وهو علم المخاطب لا المعنى المصدرى اذ الافادة بالمعنى المصدرى مقصودة من الاخبار دون الخبر ويرد عليه ان علم المخاطب غرض من الاخبار لا من الخبر أيضا وكتب بعض المشايخ على قوله لا المقصود الخ انظر هذا التركيب اه (قوله فان المقصود بها نفس الحكم) أى الوقوع واللاوقوع وكلامه يوهم أن الحكم غرض من الخبر والاغراض انما تكون للافعال (قوله لو حذف قول المخاطب الخ) اذا حملت المخاطب على

مثل التحسر والتحزن فى قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى وضعتها أنثى وما أشبه ذلك (بخبره) متعلق بقصد (افادة المخاطب) خبران

(قوله غير لازم) لم يدع أحد أنه لازم وانما الغرض توجيه ان ذلك واقع موقعه حتى لا يكون حشوا ينزه الكلام عن مثله اه (قوله انظر هذا التركيب) كأنه لأن فيه تركا لما حقه أن يذكر والأصل لا الافادة المقصود الخ أى ليست الافادة المقصود بالجملة الخ فافهم اه

لكان أولى ليدخل ما اذا وجه المخبر الكلام الى شخص وقصد افادة غيره فلو قال افادة الحكم أو كونه عالما به لكان أحسن وأخصر تأمل (قوله إما الحكم) المراد بافادة المخاطب الحكم افادة التصديق بالنسبة واذعانها قطعا أوظنا لامجرد التصور لما صرح به السيد أنه لايعد علما اه سم وكتب أيضا قوله اما الحكم الخ سواء كان مدلوله الحقيقي أوالمجازي أوالكنائي اه عبد الحكيم وكتب أيضا قوله اما الحكم الخ فان قلت قد يكون قصد المخبر احضار الحكم في ذهن المخاطب بعد ماغاب عنه قلت هو حينئذ ليس مخبرا بمعنى المعلم للنسبة الخبرية ولا بمعنى المتلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها معناها اذلم يقصد بالخبر الحكم للاعلام وهو معنى الخبر بل للتذكير اه أطول وفيه نظر اذلو كان المراد بمعنى الجملة الخبرية الاعلام لساوى المعنى الثاني للمخبر المعنى الاول فالظاهر أن المذكر مخبر بالمعنى الثاني وكذا الاول ان أريد بالاعلام مايشمل الاحضار فتأمل وكتب أيضا قوله اما الحكم أو كونه عالما به أورد عليه أن افادة الحكم ملزوم وافادة كون المخبر عالما به لازم ولا

من تراد افادته فلا أولوية اه شيخنا ولايخفى أن مالا يحتاج لتأويل أولى قوله افادة التصديق اضافة افادة للتصديق لأدنى ملابسة والمعنى افادة الحكم على وجه التصديق به لا على وجه التصور اذ معنى افادة الحكم تحصيله عنده وحصوله عنده هو التصديق به على ماسيأتي عن عبد الحكيم (قوله لما صرح به السيد الخ) فانه قال لايقال افادة المتكلم الحكم للمخاطب أواستفادة المخاطب أو علمه الااذا اعتقد المخاطب الحكم ولا يكفي حصول صورة الحكم في ذهنه وسيأتي له ان هذا لايحصل له من الخبر نفسه الا بواسطة اعتقاد المخاطب أن المتكلم معتقد للحكم ومصدق له (قوله قلت الخ) محصله منع ان هذا مخبر بأحد المعنيين فلا يرد على الحصر اه شيخنا (قوله اذلم يقصد بالخبر) أي الاخبار وقوله للاعلام أي بالحكم ومحط القصد هو العلة فكأنه قال اذلم يقصد بالاخبار الاعلام بالحكم وقوله وهو أي الاعلام بالحكم وقوله معنى الخبر أي الاخبار وقوله اذلو كان المراد بمعنى الجملة الخبرية أي في قولهم مرادا بها معناها أي وتكون اضافة معنى اليها لأدنى ملابسة وقوله لتساوى المعنى الثاني للمخبر وهو المتلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها معناها أي والمساواة لاتصح فيتعين أن المراد بمعناها مضمون الجملة سواء قصد الاعلام به أولم يقصد ذلك بان قصد اظهار التحسر مثلا وقوله فالظاهر الخ أي والمراد بالمخبر المعنى الأول فلا يرد على الحصر وقوله وكذا الأول الخ أي وعلى هذا فهو وارد على الحصر لانه مخبر بالمعنى الاول المراد ولم يقصد به افادة الحكم ولا لازمه الا أن يقال المراد بافادة الحكم مايشمل احضاره هذا تقرير عبارته ولك أن تقول ان النفي في قوله اذ لم يقصد الخ متوجه على قصد الحكم وعلى الاعلام فبانتفاء الاعلام لم يكن المخبر بمعنى المعلم وبانتفاء قصد الحكم لم يكن بمعنى المتلفظ بالجملة الخ والضمير في قوله وهو معنى الخبر عائد على الحكم وقوله بل للتذكير أي بل الخبر للتذكير وعلى هذا يندفع تنظير المحشي وقول بعض المشايخ قوله اذلم يقصد بالخبر الحكم الخ لعل عبارة العصام اذلم يقصد بالخبر الحكم ولا الاعلام وقوله وفيه نظر اذلو كان الخ فيه نظر فان العصام أراد بالخبر في قوله اذلم يقصد بالخبر مايعم الاخبار والجملة الخبرية وأراد التوزيع في قوله الحكم والاعلام فالحكم راجع الى الخبر بمعنى الجملة الخبرية والاعلام راجع الى الخبر بمعنى الاخبار وقوله وهو معنى الخبر أي ماذكر من الحكم والاعلام معنى الخبر بمعنى الجملة الخبرية أوالاخبار على التوزيع وقوله بل للتذكير لعل عبارة العصام بل التذكير اه فتأمل

(اما الحكم) مفعول لافادة

يصدق الانفصال بينهما لاحقيقيا ولامنع جمع وهو ظاهر ولامنع خلو لانهم صرحوا بأن نقيض كل من الطرفين فى منع الخلو يجب أن يستلزم عين الآخر ونقيض اللازم لايستلزم عين الملزوم بل نقيضه نعم لو كانت أداة الانفصال داخلة على نفس القصد كأن يقال الثابت فى الخبر اما قصد افادة الحكم أو قصد افادة لازمه لم يرد اذ لا تلازم بين القصدين ولا يجوز انتفاؤهما عمن يكون بصدد الاخبار لكن العبارة لاتساعده أجيب بأن ماذكر من وجوب الاستلزام المذكور فى المنفصلة اللزومية والقضية فيما نحن فيه اتفاقية و بأن للمنفصلة غير الحقيقية أقساما غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولك رأيت اما زيدا واما عمرا اه فتدبر (قوله أو كونه) أى أوهما فأومانعة خلو كما اذا سأل واحد عن أمر بمحضر جماعة فبادر كل واحد الى الجواب ليفيد الحكم وأنه كان عالما به اه أطول وكتب أيضا أو كونه عالما به اعترضه الحفيد بما ملخصه أن لوازم الحكم كثيرة كـكون المخبر حيا فلم خص هذا اللازم من بين اللوازم وهلا قال أو لازمه ككونه عالما به و يمكن أن يجاب بأن وجه ذلك كثرة قصد ماذكر دون غيره وكتب أيضا على قوله أو كونه مانصه واذا استعمل الخبر فى افادة هذا الكون كان مجازا (قوله والمراد بالحكم هنا) أى عند أهل العربية واحترز به عن الحكم عند أهل المعقول فانهم يفسرونه بالايقاع والانتزاع اه جربى (قوله وقوع النسبة أولا وقوعها) أى لا الايقاع والانتزاع لظهور أن ليس قصد المخبر افادة أنه أوقع النسبة أو أنه عالم بأنه أوقعها وأيضا لو أريد هذا لما كان لانكار الحكم معنى لامتناع أن يقال انه لم يوقع النسبة اه مطول وفى عبد

(أو كونه) أى كون المخبر (عالما به) أى بالحكم والمراد بالحكم هنا وقوع النسبة أولا وقوعها

(قوله ولامنع جمع وهو ظاهر) أى لان جواز اجتماعهما فى غاية الظهور (قوله بل نقيضه) أى لانه اذا انتفى اللازم انتفى الملزوم (قوله ولايجوز انتفاؤهما) أى فمتى انتفى أحد القصدين ثبت القصد الآخر فنقيض أحدهما يستلزم عين الآخر (قوله والقضية فيما نحن فيه اتفاقية) وهى هنا مانعة خلو تجوز الجمع (قوله رأيت إما زيدا و إما عمرا) فانهما يجتمعان فى الرؤية و يخلو الأمر عنهما فليس ماذكر من أحد القضايا الثلاثة لكن هى مانعتهما بحسب الاعتقاد لا بحسب العقل والظاهر كفايته (قوله بمحضر جماعة الخ) انما خص ذلك بالتمثيل لان اجابة كل واحد منهم على سبيل المبادرة دليل على انهم أرادوا افادة علمهم أيضا ولو لم يريدوا افادة علمهم مع افادة الحكم لاستغنوا باجابة واحد منهم لانها كافية فى افادة الحكم وقال بعض المشايخ قوله أوهما أى استقلالا وقوله فبادر كل واحد الى الحكم ليفيد الخ أى فبجواب الاول حصل الحكم قصدا والعلم تبعا و بجواب الثانى حصل العلم فقط استقلالا وحينئذ فقد حصل الحكم استقلالا وقصدا من جواب الاول والعلم استقلالا وقصدا من جواب الثانى فقد حصلا معا فى هذا المثال وان كان باعتبار تعدد المتكلم بخلاف غير هذا المثال فان العلم فيه يحصل تبعا فقط اه ولعل الاول أولى (قوله أى عند أهل العربية الخ) فيه أن الحكم عند أهل العربية وأهل المعقول وهم الميزانيون يطلق على كل من الايقاع والانتزاع والوقوع واللاوقوع فالمناسب أن قوله هنا احتراز عن الحكم المتقدم فى بيان الانحصار وفى تعريف الصدق والكذب فانه بمعنى الايقاع والانتزاع على مانقل عن الشارح (قوله انه أوقع النسبة) أى أدرك وقوعها وهذا راجع لقوله افادة الحكم وقوله أو انه عالم الخ راجع لقوله أو كونه عالما به لكن عدم قصد المخبر افادة انه أوقع النسبة عند ارادته فائدة الخبر كما هو ظاهر وهو مراد الشارح (قوله لو أريد هذا) أى كون الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع (قوله لما كان لانكار الحكم) أى الآتى فى قوله وان كان منكرا وجب توكيده وقوله لامتناع الخ أى لان

(قوله فالمناسب الخ) وذلك أن حديث العلم من قوله أو كونه عالما به افهم أن الحكم بهذا المعنى لا بمعنى الايقاع والانتزاع فافهم اه

الحكيم على المطول قوله لا الايقاع أى ليس المقصود الأصلى افادة الايقاع أى ادراك الوقوع وان كان مدلولا له اه وفى قوله وان كان مدلولا له مخالفة لما مر عن الاطول من أن الايقاع والانتزاع ليسا من مفاد الخبر والايقاع بمعنى ادراك الوقوع والانتزاع بمعنى ادراك الانتفاء قال يس ويجوز أن يكون الحكم هنا بمعنى النسبة أعنى تعلق أحد الطرفين بالآخر على ماذهب اليه فيما سبق اه ببعض تغيير (قوله وكونه مقصودا الخ) توطئة لقوله وهذا الخ اه سم (قوله لا يستلزم الخ) أى لان دلالة الالفاظ على معانيها وضعية وليست عقلية تقتضى استلزام الدليل للمدلول استلزاما عقليا يستحيل فيه التخلف اه سم (قوله وهذا) أى كونه لا يستلزم تحققه فى الواقع وكتب أيضا قوله وهذا مراد من قال أى فليس مراده نفى دلالته على ثبوت الحكم كالقيام أو انتفاء الحكم (قوله لا يدل على ثبوت الخ) أى فالمراد أنه لا يستلزم تحققه فى الواقع أو انتفاءه فيه (قوله المعنى) أى الحكم (قوله والا) أى وان لم يكن هذا مراده كان كلامه باطلا اذ لا يخفى أن مدلول

ايقاع النسبة أمر ذهنى قائم بالمتكلم لا اطلاع لأحد عليه فلا يصح انكاره أى الجزم بعدمه فحينئذ لا يصح للمخاطب أن يقول للمتكلم لم توقع النسبة لكونها خفية عليه فاندفع الاشكال بان قوله لامتناع أن يقال انه لم يوقع النسبة لا يصح لانه ان أراد بالايقاع ضم احدى الكلمتين الى الاخرى فهو لا يفيد لان الكلام ليس فى افادة ماهو من أوصاف اللفظ وان أراد به ماهو حقيقة الايقاع أعنى ادراك أن النسبة واقعة فلا يصح أيضا لانه على تقدير أن يكون الحكم معناه الايقاع بهذا المعنى والانتزاع بمعنى ادراك أن النسبة ليست بواقعة فالايقاع والانتزاع مدلولان له وهم قد قالوا ان المدلول قد يتخلف عن داله فى الدلالة الوضعية فأى مانع من كون المخاطب يقول للمتكلم انك لم توقع النسبة فانه قد تقدم ان كلام الشاك والمجنون والساهى خبر ولا حكم عند هؤلاء فقوله لو أريد هذا مردود ولا حاجة للجواب عنه بانه على تقدير أن يفسر الحكم بالايقاع وهو ادراك الوقوع لا يراد بالادراك الادراك الأخص وهو التصديق حتى يقال لا يمتنع أن يقول المخاطب للمتكلم انك لم توقع النسبة بل يراد من الادراك مطلق الحضور الشامل للتصور ولا شك ان مطلق الحضور لازم للخبر لا ينفك عنه فقول المخاطب للمتكلم انك لم توقع النسبة بمعنى لم تحضرها فى ذهنك ولا بمجرد التصور الذى لم يصل الى حد التصديق لا يصح ومحصل الدفع السابق ان هذا البحث لا يرد أصلا لان الحكم بالامتناع صحيح لانه على تقدير أن يتعلق الانكار بالحكم فالحاصل من المخاطب ليس الجزم بعدم الايقاع اذ الجزم بعدم الايقاع منه ممتنع لانه لا يطلع عليه بل لا يحصل منه الا التردد فى انه حصل من المتكلم ايقاع أم لا والى هذا كله أشار العلامة عبد الحكيم حيث قال قوله لما كان لانكار الحكم معنى الخ يعنى ماسيجىء من قوله وان كان منكرا وجب توكيده ببيان لاحوال هذا الحكم واذا كان المراد به الايقاع لا يكون لانكاره معنى لامتناع الجزم بعدم ايقاع الغير غاية الأمر فى ذلك التردد وعدم الجزم بنفيه واثباته فاندفع الاشكال الذى تحير فيه الناظرون وتمحلوا لدفعه اه قال معاوية لا يخفى امكان الجزم لدليل وانه كثير كجهل الجاهلين على انه قد ينكر الحكم فطن (قوله وان كان مدلولا له) أى على سبيل كونه وسيلة الى الوقوع فان المخاطب يستفيد الايقاع من المخبر لينتقل منه الى متعلقه الذى هو المقصود بالاعلام اه عبد الحكيم فحينئذ لا يخالف مانقل عن الشارح من أن الايقاع والانتزاع مدلول للخبر (قوله مخالفة لما مر عن الأطول الخ) فيه أنه

وكونه مقصودا للمخبر بخبره لا يستلزم تحققه فى الواقع وهذا مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه والا فلا يخفى أن مدلول قولنا زيد قائم ومفهومه أن القيام ثابت لزيد وعدم ثبوته له

(قوله قال معاوية لا يخفى الخ) قال شيخنا فيما كتبه هنا ولك أن تقول قوله لما كان لانكار الحكم أى بالاسناد الى مايدل على الوقوع أو عدم الوقوع وكذا قوله لامتناع أن يقال الخ وهو ظاهر اه

الخ (قوله احتمال عقلى) نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها تخلف المدلول عن الدال اه عبد الحكيم (قوله ويسمى الأول أى الحكم) من حيث انه يستفيده المخاطب من الخبر لا من حيث انه يفيده المخاطب كما تشعر به عبارة الشارح المحقق وذلك لان الفائدة لغة ما استفدته من علم أو مال فاللائق بوجه تسمية الحكم فائدة الخبر كونه مستفادا لا كونه مفادا اه أطول وكتب أيضا قوله ويسمى الاول فائدة الخبر أشار بلفظ التسمية الى أنه اصطلاح لاهل الفن فلا يرد عليه أن فائدة الشئ ما تترتب عليه والحكم أى الوقوع واللاوقوع ليس كذلك بل المترتب على الخبر علم المخاطب بذلك على أن فائدة اللفظ ما يستفاد أى يعلم منه وهو الحكم ولو سلم فاطلاق فائدة الخبر على متعلقها لا محذور فيه كذا فى الفنرى لان غاية ما يلزمه التجوز وهو سائغ وكتب أيضا ما نصه انما سمى الاول فائدة الخبر والثانى لازم فائدة الخبر لان المستحق لاسم الفائدة ما وضع له اللفظ ولا سم لازم الفائدة ما هو غير الموضوع له أطول (قوله لانه كل ما أفاد الخ) أشار به الى أن اللزوم ليس باعتبار ذات العلم وذات الحكم لانه لا تلازم بينهما اذ قد يتحقق الحكم ولا يعتقده المتكلم بل باعتبار الافادة

لا مخالفة لان نهاية ما فى الأطول ان ليس الايقاع والانتزاع مفاد الخبر وهذا لا ينافى المدلولية اه شيخنا وقد تقدم لك فتفطن (قوله كما تشعر به) أى بما ذكر من الحيثية الثانية قاله بعض المشايخ وقال شيخنا ان رجع الى المنفى فالاشعار فى تفسيره هنا وان رجع الى النفى فالاشعار فى قوله وتسمية مثل هذا الحكم الى أن قال ويستفاد منه (قوله الى انه اصطلاح) أى مجرد عن المناسبة (قوله فلا يرد الخ) قد علمت من عبارة الأطول اطلاق الفائدة على ما استفيد الخ وهذا المعنى متحقق هنا ولا يلزم اعتبار المناسبة لكل اطلاق لكن قد يقال ذلك الاطلاق انما هو على الفائدة المطلقة وأما فائدة الشئ فهى ما تترتب على ذلك الشئ (قوله بل المترتب على الخبر) فيه ان هذا مترتب على الخبر بمعنى الاخبار وأما الخبر الذى هو ذات فلا يترتب عليه شئ (قوله على أن فائدة اللفظ) أى لغة (قوله ولو سلم) أى ما ذكر من أن فائدة الشئ ما يترتب عليه لفظا أو غيره وانه ليس هناك فائدة للفظ بمعنى آخر (قوله فاطلاق فائدة الخبر) أى التى هى حقيقة فى العلم بالحكم (قوله على متعلقها) وهو الحكم (قوله انما سمى الاول الخ) هذا انما يحتاج اليه لو كانت التسمية بلازم الفائدة مجرد اصطلاح وهو خلاف قول الشارح أى لازم فائدة الخبر لانه الخ (قوله ذات العلم) أى ذات كونه عالما بفائدة الخبر (قوله لانه لا تلازم بينهما) أى أصلا (قوله اذ قد يتحقق الحكم الخ) أى انه قد يتحقق الحكم أى الوقوع واللاوقوع فى نفسه من غير وجود المتكلم والمخاطب فضلا عن الخبر فضلا عن مطلق الادراك فضلا عن اعتقاد المتكلم أى وقد يتحقق اعتقاد المتكلم للحكم ولا يتحقق الحكم فى نفسه (قوله ولا يعتقده) أى بناء على أن المراد بعلم المتكلم اعتقاده على ما يأتى عن السيد أما على ما يأتى عن الشارح من أن المراد بعلم المتكلم مطلق الادراك فالمناسب لما جرى عليه أن يقول ولا يدركه المتكلم (قوله بل باعتبار الافادة) أى فكونه عالما بالحكم لازم للحكم فى الافادة فقوله كلما أفاد الحكم أى كلما حصل الحكم على وجه العلم به وقوله أفاد انه عالم به أى حصل كونه عالما به على وجه العلم بذلك وفى عبد الحكيم أن الشارح أفاد بقوله كلما الخ انه ليس اللزوم بين الحكم وبين كونه عالما به باعتبار التحقق لجواز تحقق الحكم فى نفسه من غير وجود المتكلم والمخاطب فضلا عن الخبر بل باعتبار الافادة وانما عبر الشارح بالافادة مع أن

احتمال عقلى لا مدلول ولا مفهوم للفظ فليفهم (و يسمى الاول) أى الحكم الذى يقصد بالخبر افادته (فائدة الخبر والثانى) أى كون المخبر عالما به (لازمها) أى لازم فائدة الخبر لانه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به

بمعنى أن افادة الأول ملزومة لافادة الثانى وأورد على ذلك خبر الله فانه يفيد الحكم ولا يفيد أنه عالم به لان ذلك معلوم قبل الخبر وأجيب بأن المعلوم قبل الخبر مايسمى مثله عندنا تصورا والمقصود افادته بالخبر مايسمى مثله عندنا تصديقا وهو تعالى لايعلم جميع الأشياء على الوجه المذكور بدليل الكواذب فانها معلومة له لا على هذا الوجه قطعا فعلمه بالشئ على وجه نسميه تصديقا لانعلمه الامن خبره و بمنع تحقق علمنا بأنه تعالى عالم بهذا الحكم بخصوصه قبل علمنا به بخصوصه وهذا الجواب للخطائى اه من يس

المقصود مايترتب عليها وهو العلم فكان المناسب أن يقول لانه كلما علم المخاطب الحكم علم أن المخبر عالم به رعاية لسوق عبارة المصنف حيث قال لاشك ان قصد المخبر بخبره افادة الحكم وانما كان المراد من الافادة العلم لان الافادة بالمعنى المصدرى مقصود من الاخبار دون الخبر اه بالمعنى ومحصل قولنا وانما كان المراد الخ أنه انما كان المراد من قول المصنف فيما سبق افادة الحكم مايترتب على الافادة وذلك المترتب هو علم المخاطب لان الافادة بالمعنى المصدرى وهو اعطاء الفائدة ليست مقصودة من الخبر بمعنى الكلام المخبر به بل انما هى مقصودة من الاخبار والمقصود من الخبر بمعنى الكلام المخبر به انما هو علم المخاطب والمصنف عبر بالخبر لا بالاخبار حيث قال لاشك أن قصد المخبر بخبره فيتعين أن يراد من الافادة فى عبارة المصنف علم المخاطب واذا كانت الافادة فى كلام المصنف بمعنى العلم كانت الافادة فى كلام الشارح هنا أيضا بمعنى العلم لما علمت من ان تعبير الشارح بالافادة انما هو مجاراة لعبارة المصنف فيكون المراد منها هنا وهناك واحدا اذا علمت هذا علمت أن كلام عبد الحكيم مبنى على ماهو المتبادر من الخبر أعنى الكلام المخبر به اما اذا كان الخبر فى كلام المصنف بمعنى الاخبار كما نقله المحشى فيما سبق عن العصام فلا حاجة لان يراد بها فى كلام المصنف العلم بل المراد منها اعطاء الفائدة (قوله بمعنى ان افادة الاول لازمة) فى نسخة الاصل ملزومة وعلى النسخة الأولى المراد الأول والثانى فى عبارة المحشى وعلى نسخة الاصل المراد الاول والثانى فى الشارح والماتن (قوله وأورد على ذلك) أى على كلما أفاد الخ (قوله لان ذلك معلوم) أى لنا (قوله بان المعلوم) أى لنا (قوله مايسمى) أى علم يسمى (قوله والمقصود افادته الخ) أى المقصود افادته فى خبره تعالى وان كان خبر غيره قد يقصد فيه افادة التصديق وقد يقصد فيه افادة التصور فلا يخالف هذا ان المدار عند الشارح فى لازم الفائدة على مطلق الادراك لا خصوص التصديق (قوله وهو تعالى لايعلم جميع الاشياء على الوجه المذكور) أى الذى يسمى مثله عندنا تصديقا بل يعلم جميع الاشياء على الوجه الذى يسمى مثله عندنا تصورا (قوله وهو تعالى لايعلم جميع الأشياء الخ) اعتبار جميع الاشياء مغالطة ويكفى المعترض انه تعالى يعلم جميع القضايا الصادقة على الوجه المذكور فعلمه بالشئ على وجه نسميه تصديقا نعلمه من قبل (قوله لا على هذا الوجه) أى الوجه الذى يسمى مثله عندنا تصديقا لانه لو علمها على هذا الوجه لزم عليه علمه بخلاف الواقع وهو محال (قوله و بمنع) عطف على بان المعلوم فهو جواب ثان ومحصله أن نهاية مانعلمه قبل اخباره انه عالم بجميع الاشياء مع عدم علمنا بتفصيل هذه الاشياء ومرادنا بعلمنا بلازم الفائدة علمنا باللازم بخصوصه وعلمه بخصوصه لا يكون الامن خبره تعالى مثلا قوله تعالى وكلم الله موسى تكليما الماورد علينا تعلق علمنا به بخصوصه ان الله تعالى يعلم حكمه

ويرد على الجواب الاول أنه لا يلائم قول الشارح بعد والمراد بكونه عالما الخ وانما يلائم ما سيأتي عن السيد أن المراد بعلم المتكلم الحكم تصديقه به جازما أو راجحا مع أنا نمنع أن المعلوم قبل الخبر علم له تعالى يسمى مثله عندنا تصورا بل ما هو أعم منه ومما يسمى مثله عندنا تصديقا ويرد على الثاني أنه يجوز أن يتصور الحكم بخصوصه قبل الخبر مع العلم بأنه تعالى يعلمه بخصوصه وحينئذ يثبت التحقق السابق ثم قال يس وأورد على قوله لأنه كلما أفاد الخبر أفاد أنه عالم به ما لو قال أعلم قيام زيد مثلا لأن علم المتكلم بقيام زيد هو فائدة الخبر في هذا الكلام ولا لازم له اه وقوله ولا لازم له أي يقصد افادته بالخبر والا فله لازم وهو علمه بعلمه بقيام زيد اذ العلم يتعلق بالعلم وقد يجاب عن هذا بأن عدم اللازم المذكور لخصوص هذه المادة فلا يرد فتأمل (قوله وليس كل ما أفاد الخ) أي فاللازم أعم لا مساو لأنه ليس من الجانبين (قوله لمن حفظ التوراة) أي والحال أنه يعلم أن ما حفظه هو التوراة والا فيمكن أن يحفظها من لا يعلم أنها التوراة ولعل الشارح لم يقيد بذلك لان حفظ مثل التوراة لا ينفك عادة عن العلم به وان جاز في المحقرات الانفكاك (قوله وتسمية الخ) أي حيث قيل لازم فائدة الخبر وأشار بهذا الى الجواب عما يقال ان حفظ

وليس كل ما أفاد أنه عالم بالحكم أفاد نفس الحكم لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار كما في قولنا لمن حفظ التوراة قد حفظت التوراة وتسمية

وقبل وروده لم يتعلق علمنا به هذا التعلق (قوله على الجواب الاول) أما الثاني فلا اذ لم يعتبر فيه خصوص ما يسمى مثله تصديقا (قوله انه لا يلائم قول الشارح الخ) علمت انه ملائم له فتنبه (قوله مع انا نمنع الخ) محصله انا كما نعلم قبل ورود الخبر من الله تعالى أن له تعالى علما بجميع الاشياء يسمى مثله تصورا نعلم قبل وروده أن له تعالى علما بجميع أحكام القضايا الصادقة يسمى مثله تصديقا فاذا ورد الخبر علينا لم يتجدد لنا العلم بانه تعالى عالم به علما يسمى مثله تصديقا لان هذا الخبر الذي ورد علينا من جملة القضايا الصادقة قطعا وقد علمنا من قبل انه تعالى يعلم أحكامها علما يسمى مثله تصديقا وقال شيخنا محصله انا لا نسلم أن المعلوم لنا قبل الاخبار علمه تعالى الذي يسمى مثله عندنا تصورا بل المعلوم له تعالى ما هو أعم منه ومما يسمى مثله عندنا تصديقا فنعلم انه تعالى عالم بجميع الأشياء تصورها وتصديقها حتى الكواذب فيعلمها تعالى بما يسمى مثله عندنا تصورا وبما يسمى مثله عندنا تصديقا بانها غير واقعة وهذا هو الصحيح اه وفيه ان علم أنها ليست واقعة ليس هو علم نسبة الخبر الكاذب (قوله انه يجوز أن يتصور الحكم بخصوصه الخ) محصله انه قد يتصور الحكم بخصوصه ويحصل الاذعان بانه تعالى عالم بهذا الحكم تصورا قبل ورود الخبر فاذا ورد حصل الاذعان بالحكم ولا يتأتى أن يتبع ذلك الاذعان بانه عالم به اذ هو حاصل من قبل فقد تحقق علمنا باللازم بخصوصه قبل علمنا بالحكم بخصوصه فلم يصدق قوله كلما أفاد الحكم أفاد انه عالم اذ هذه صورة ليس فيها ذلك وقد يقال انه يتبع ذلك اذعاننا بانه عالم به علما يسمى مثله تصديقا والحاصل من قبل الاذعان بانه تعالى عالم به علما يسمى مثله تصورا فالكلية صحيحة اذ يصدق في هذه الصورة انه يلزم من افادة الحكم افادة علم المتكلم المطلق لتحققه الآن في علمه التصديقي اللهم الا أن يكون المراد مجرد البحث في منع تحقق علمنا باللازم بخصوصه (قوله على قوله لانه كلما أفاد الخبر) صوابه كلما أفاد الحكم لانه الذي في كلام الشارح وان استقام بتقدير المفعول أي كلما أفاد الخبر الحكم (قوله أي فاللازم أعم الخ) يعلم منه أن قول الشارح لانه كلما أفاد الى آخر المقدمتين تعليل لكون الثاني لازما أي أعم وليس تعليلا لمجرد كونه لازما والا لما احتيج للمقدمة

التوراة معلوم للمخاطب لم يستفد من الخبر ولم يقصد به فكيف يسمى فائدة فأجاب بأنه ليس المراد بالفائدة مايستفاد من الخبر بالفعل بل مامن شأنه الخ وكتب أيضا مانصه جواب عما يقال اذا كان الحكم يجوز أن يكون معلوما قبل الاخبار فماوجه تسميته بفائدة الخبر اه جربى (قوله مثل هذا الحكم) يعنى الحكم بحفظ المخاطب التوراة من كل حكم يكون معلوما قبل الاخبار (قوله والمراد بكونه) أى المخبر ولو قال والمراد بعلمه لكان أنسب بقوله حصول الخ وكتب أيضا قوله والمراد الخ أشار به الى دفع منع ورد على الملازمة فى قوله سابقا لانه كل ما أفاد الخ ذكره فى المطول بقوله فان قيل لانسلم انه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به لجواز أن يكون خبره مظنونا أومشكوكا أوموهوما أو كذبا محضا قلنا ليس المراد بالعلم الاعتقاد الجازم المطابق بل حصول صورة الحكم فى ذهن المخبر وهذا ضرورى فى كل عاقل تصدى للاخبار اه وقال السيد أراد حصول صورته مطلقا سواء كان معتقدا له جازما أوغير جازم أولم يكن معتقدا له أصلا ليتناول جميع ماذكر من أحوال المتكلم ثم نظر فيه بأن تصوّر الحكم على هذا الوجه لايعتدّ به ولايسمى علما ولايعدّ المتصوّر عالما ثم قال بل الحق أن المراد بالعلم هنا الاعتقاد مطلقا أى جازما أو راجحا وتسميته علما مستفيض لغة وظاهر أن استفادة المخاطب الحكم لايحصل له من الخبر نفسه الا اذا اعتقد أن المتكلم معتقد للحكم ومصدق به وذلك معنى كونه عالما به فظهر أنه كل

مثل هذا الحكم فائدة الخبر بناء على أنه من شأنه أن يقصد بالخبر ويستفاد منه والمراد بكونه عالما بالحكم

الثانية أعنى وليس كلما الخ (قوله فكيف يسمى فائدة) أى فى قولهم لازم فائدة الخبر (قوله اذا كان الحكم يجوز أن يكون معلوما الخ) هذا يقتضى أن تسميته فائدة لاوجه له فى حال الجواز الصادق بالعلم وعدمه ومع انه فى حال عدم العلم يسمى فائدة للخبر قطعا فالاولى أن يقول اذا كان الحكم معلوما الخ قاله بعض مشايخنا وقد يقال ان معنى قوله فماوجه تسميته أى اذا علم بالفعل على انه قد يقال انه سؤال عن وجه التخصيص والمعنى اذا كان يجوز العلم قبل الاخبار من غير الخبر كما يجوز العلم حين الاخبار من الخبر فماوجه تسميته الخ (قوله لكان أنسب بقوله حصول الخ) أى لان حصول الصورة انما هو تفسير للعلم لا لكونه عالما وانما عبر بالانسبية لصحة ماقاله الشارح لان معناه أن المصنف أراد بكونه عالما ملزوم هذا الكون وهو العلم وأراد بالعلم حصول الصورة الخ (قوله وقال السيد الخ) عبارته قوله ليس المراد بالعلم ههنا الاعتقاد الجازم المطابق بل حصول صورة هذا الحكم فى ذهنه أقول أراد حصول صورته مطلقا سواء كان معتقدا له جازما أوغير جازم أولم يكن معتقدا له أصلا ليتناول جميع ماذكر من أحوال المتكلم وفيه نظر لان حصول الحكم على هذا الوجه لايعتد به عرفا ولايسمى فيه علما ولايقال ان المتكلم أفاده للمخاطب قطعا بل الحق أن العلم أريد به ههنا الاعتقاد مطلقا وتسميته علما مستفيض لغة واذا قلنا أفاد المتكلم الحكم أو استفاده المخاطب أوعلمه لم نرد به حصول صورة الحكم فى ذهن المخاطب بل اعتقاده بالحكم وظاهر أن ذلك لايحصل له من الخبر نفسه الا اذا اعتقد أن المتكلم معتقد للحكم ومصدق به وذلك معنى كونه عالما به فظهر انه كلما أفاد الحكم أفاد انه عالم به اه وقوله قدس سره أراد الخ يعنى أن المراد من حصول صورة الحكم الادراك المطلق لا التصور المقابل للتصديق وقوله قدّس سره ولايقال ان المتكلم أفاده للمخاطب قطعا أى لان معنى أفاده للمخاطب انه حصله له على وجه العلم والتصديق به والحكم من حيث تصوره لايقال له فائدة بحسب العرف ولايعتد به فيه وقوله قدّس سره اذا قلنا الخ قال عبد

ما أفاد المتكلم الحكم أفاد أنه عالم به اه ملخصا وأجاب عنه الحفيد بأن اطلاق العلم على مطلق حصول الصورة اصطلاح الحكماء ومشتهر بين الناس ثم ناقش فيما اختاره السيد بأنه انما يتم ماذكره في وجه اللزوم على مختاره اذا كان اعتقاد المخاطب تقليدا أما في غيره فلا كما اذا كان الحكم بديهيا يحتاج الى أدنى التفات وسماع فان المخاطب يستفيده ولو لم يعتقد علم المتكلم ودفعه الصفوي بأن مثل هذا لا يسمى مستفادا من الخبر ولا تسمى تأديته افادة قال العصام في أطوله لا ينافي قول السيد اطلاق العلم على الاعتقاد المتقدم مستفيض لغة ماذكره بعض المحققين أن اطلاق العلم على الظن والتقليد والجهل أي المركب يخالفه العرف والشرع واللغة لانه يجوز أن يكون مراده الاطلاق على سبيل الحقيقة ويكون الاطلاق الذي ذكره السيد مجازيا (قوله حصول صورة الحكم) أي صورة الحكم الحاصلة في ذهنه فالعلم هو الصورة الحاصلة في الذهن

الحكيم هذا ظاهر اذا قلنا أفاد المتكلم الحكم وأما اذا قيل أفاد بالخبر الحكم كما هو فرض الكلام فالظاهر أن معناه أفاد به صورة الحكم وأما الاعتقاد به فمستفاد من أمور خارجة عن الخبر اه وقوله هذا ظاهر اذا قلنا الخ أي لانا لم نقيد الافادة بالخبر بل جعلناها مطلقة فتحمل على الافادة الكاملة الناشئة عن الخبر والقرائن وقوله وأما اذا قيل الخ أي لانه حيث قيدت الافادة بالخبر كان المتبادر أن الافادة بمجرد اللفظ ولا يحصل للمخاطب بمجرد اللفظ الا التصور والتصديق انما يحصل بالقرائن بدليل انه لو جوز المخاطب سهو المتكلم أو جنونه مثلا لم يستفد غير التصور فالقرائن لابد منها في التصديق وكون مدلول الخبر الصدق لا يقتضي خلاف ذلك وقوله قدس سره وظاهر الخ محصله أن اعتقاد المخاطب اعتقاد المتكلم للحكم علة في اعتقاد المخاطب الحكم فحينئذ لا يتأتى اعتقاد المخاطب للحكم بدون اعتقاده اعتقاد المتكلم فاذا جوز المخاطب سهو المتكلم مثلا لم يوجد في هذه الصورة اعتقاد المخاطب للحكم حتى يقال لانسلم انه كلما أفاد الحكم أفاد انه عالم به لجواز الخ ويرد أخذا من كلام عبد الحكيم السابق بان كلامنا في الافادة بالخبر والافادة بالخبر انما تحصل التصور فلا يلزم من افادة الحكم على وجه التصور افادة انه عالم أي مصدق لجواز الخ كما قال الشارح فلابد من جواب الشارح بأن المراد بكونه عالما مطلق الادراك لكن في هذا الرد نظر اذ المقصود تصديق المخاطب لا تصوره والا لم يستقم كلام المصنف بعد لكن يحتمل أن كلام عبد الحكيم السابق مجرد بحث مع السيد بانه استند لعبارة ليس الكلام فيها وان كان قائلا بان المراد من عبارة المصنف غير ظاهرها الذي هو التصديق (قوله وأجاب عنه الحفيد الخ) عبارته قوله والمراد بكونه الخ أنت خبير بانه لم يدع أحد أن هذا العلم فائدة الخبر أو مستفاد منه حتى يقال انه لا يعتد بذلك العلم عرفا فلا يكون مستفادا ولا فائدة بحسب العرف نعم اطلاق العلم على مطلق حصول الصورة اصطلاح الحكماء لكنه قد اشتهر بين الناس وقد يقال في تصحيح اللزوم بانه متى حصل للمخاطب اعتقاد الحكم من الخبر اعتقد أيضا أن المتكلم معتقد لذلك الحكم أقول انما يتم ذلك اذا كان اعتقاد المخاطب تقليدا وأما في غيره فلا كما اذا كان الحكم بديهيا يحتاج الى أدنى التفات وسماع اه ومحصله كما قاله الغنيمي الاعتراض على السيد من وجوه ثلاثة الاول أن قوله ولا يقال ان المتكلم أفاده للمخاطب قطعا يقتضي انه قيل ان هذا العلم فائدة الخبر أو مستفاد منه مع انه لم يقله أحد وفيه نظر بل قاله الشارح في قوله كلما أفاد الحكم أفاد انه عالم به الثاني قوله ولا يعتد به عرفا ولا يسمى فيه علما

حصول صورة الحكم في ذهنه وههنا أبحاث شريفة سمحنا بها في الشرح

وهذا اصطلاح الحكماء وانما قيل حصول صورة الحكم ولم يقل الصورة الحاصلة ليفيد أن العلم هو الصورة من حيث حصولها فى الذهن (قوله وقد ينزل العالم بهما الخ) أى ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بها لعدم جريه على موجب العلم بالفائدة والعالم باللازم منزلة الجاهل به لعدم جريه على موجب العلم باللازم مثال المخاطب العالم بالفائدة قولك للعالم بوجوب الصلاة التارك لها الصلاة واجبة ومثال المخاطب العالم باللازم قولك ضربت زيدا لمن يعلم أنك تعرف أنه ضرب زيدا لكنه

يقتضى أن تفسير العلم بما ذكر مخالف للعرف وليس كذلك بل ذلك عرف الحكماء واشتهر بين الناس فيكون عرفا عاما أيضا فهو معتد به فى العرف الثالث أن تصحيحه اللزوم بانه متى حصل للمخاطب اعتقاد بالحكم من الخبر اعتقد أيضا أن المتكلم معتقد لذلك الحكم انما يتم اذا كان اعتقاد المخاطب تقليدا لانه الذى يتوقف على الغير وأما اذا كان بديهيا يحتاج الى أدنى التفات فلا يظهر اللزوم اه ويمكن أنه يدفع الوجه الثانى أيضا بان الاصطلاح الخاص اذا اشتهر بين الناس لا يصيره الاشتهار عرفا عاما أو أن مراد السيد العرف العام ابتداء وهذا عرف عام دواما وقول الحفيد أنت خبير الخ دفع لنظر السيد وقوله نعم اطلاق العلم الخ موافقة للسيد وقوله لكن الخ رد لقول السيد ولا يسمى فى العرف علما وقوله وقد يقال فى تصحيح اللزوم الخ اشارة الى ما اختاره السيد بقوله بل الحق الخ وقوله أقول اعتراض على هذا الذى اختاره السيد (قوله ليفيد أن العلم هو الصورة من حيث حصولها فى الذهن) أما من غير هذه الحيثية فهى معلوم لا علم (قوله أى ينزل العالم بالفائدة الخ) أى ولا نظر حينئذ لعلمه باللازم اثباتا أو نفيا تعويلا على القرينة وقوله والعالم باللازم منزلة الجاهل به أى ولا نظر لعلمه بالفائدة وان كان حاصلا تعويلا على القرينة وقوله للعالم بوجوب الصلاة أى سواء علم بعلم المتكلم بذلك أم لا وقوله الصلاة واجبة أى فى مقام ترك الصلاة وقامت قرينة على كون المتكلم قصد اعلامه بالفائدة تنزيلا له منزلة الجاهل لغرض التوبيخ والتقريع فاندفع ما يقال على احتمال كون المخاطب فى هذه الحالة غير عالم بعلم المتكلم بوجوب الصلاة كان المقصود من قوله الصلاة واجبة افادة اللازم ولا حاجة لحمله على افادة الحكم المحوج للتنزيل وقوله العالم باللازم أى وبالفائدة أيضا اذ علم اللازم لا ينفك عن علم الفائدة على ما يأتى وان كان علم الفائدة لا تنزيل فيه حينئذ تعويلا على القرينة وقوله يناجى غيره أى يساره ويخبره خفية وقوله عندك متعلق بيناجى فمقتضى علمه باللازم أن لا يسار فبالمسارة نزل منزلة الجاهل باللازم وليس هناك ما يقتضى عدم الجرى على مقتضى علمه بالفائدة حتى ينزل منزلة الجاهل بها بل لا يلزم من وجود ذلك التنزيل اذ التنزيل منوط بالداعى وقوله أى وينزل العالم بهما الخ مثال ذلك أن تقول للعالم بوجوب الصلاة وبعلمك بوجوبها التارك لها المسارا شخصا آخر بوجوب الصلاة بحضرتك الصلاة واجبة فتنزله منزلة الجاهل بالفائدة لكونه تاركا للصلاة ومنزلة الجاهل باللازم لكونه سار الشخص الآخر بحضرتك عند اقتضاء الحال هذا تقرير كلامه * وايضاح المقام أن المخاطب اما عالم بالفائدة فقط أو بها وبلازمها أو جاهل بهما ولا يتأتى أن يكون عالما باللازم فقط الا ان كان المراد بعلم المتكلم ما يشمل التصور دون علم المخاطب وذلك أعنى عدم تأتى علمه باللازم فقط الا على هذا الغرض لان المراد بجهله بالفائدة مثلا جهله بها مع كونه لا يمتنع من أخذها عن المتكلم فاذا كان المراد بعلم المتكلم خصوص التصديق لزم من علم المخاطب به علمه بالفائدة ثم ان

(وقد ينزل) المخاطب (العالم بهما) أى بفائدة الخبر ولازمها (منزلة الجاهل) فيلقى اليه الخبر

يناجى غيره بضربه عندك كأنه يخفى منك اه أطول أى وينزل العالم بهما معا منزلة الجاهل بهما معا فالصور ثلاثة (قوله وان كان) الواو للحال (قوله بالفائدتين) فيه تغليب اه سم (قوله لعدم جريه على موجب العلم) يتجه عليه أن هذا من باب اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فينبغى أن يذكر بعد قوله وكثيرا مايخرج الكلام على خلافه ويجمع مع خلاف مقتضى الظاهر كما فى المفتاح ويمكن أن يجاب عنه بأنه قدم على قوله وكثيرا الخ لدفع مايتجه على الحصر من أنه قد يكون قصد المخبر غيرهما فانه قد يلقيه على العالم بهما فحينئذ ينبغى أن يجعل الجاهل متناولا

كان جاهلا بهما فقد يقصد اعلامه بالفائدة وقد يقصد اعلامه باللازم وقد يقصد اعلامه بهما بحسب الاغراض التى تدعو المتكلم الى الاخبار ولا تنزيل فى ذلك وان كان عالما بالفائدة فقط فاما أن يكون جاريا على مقتضى العلم أولا فان كان جاريا فلا يقصد بالخبر حينئذ الا اللازم مالم يدع داع الى جعل جريه كالعدم وان لم يكن جاريا فتارة يقصد اللازم لداع دعا الى قصده وليس الكلام حينئذ لتبكيت المخاطب وتعييره وتارة ينزل منزلة الجاهل وتقصد الفائدة تبكيتا وتعييرا له وان كان عالما بهما فلا بد من التنزيل فيما قصد من الفائدة أو لازمها أو كليهما بحسب الاغراض الداعية والقرائن محكمة فاقيل ان المخاطب فى الصور الثلاث عالم بالفائدة واللازم معا الا انه ان وجد مايقتضى عدم الجرى على العلم بالفائدة نزل منزلة الجاهل بها وان وجد مايقتضى عدم الجرى على العلم بلازمها نزل منزلة الجاهل به وان وجد مايقتضى عدم الجرى على العلم بهما نزل منزلة الجاهل بهما فالمخاطب العالم بوجوب الصلاة وبعلم المتكلم بوجوبها بقولك الصلاة واجبة ان كان تاركا لها فهو منزل منزلة الجاهل بالفائدة وان كان غير تارك لها لكنه يسار شخصا آخر بحضرتك بوجوبها فهو منزل منزلة الجاهل بلازم الفائدة وان كان تاركا لها مسار الشخص آخر بحضرتك بوجوبها فهو منزل منزلة الجاهل بهما وان كان عالما بهما فى الصور الثلاثة لانه لو لم يكن عالما بهما بل بأحدهما فى بعض الصور لم نحتج للتنزيل لان الخبر حينئذ يكون مفيدا للمجهول وانما يحتاج للتنزيل عند العلم بهما اذ لولا التنزيل لم يكن للخبر فائدة خلافا لما يستفاد من كلام المحشى اه مدفوع (قوله أى وينزل العالم بهما الخ) أى فقول المصنف وقد ينزل العالم بهما أى أو بأحدهما وكذا قول الشارح وان لم يكن عالما بالفائدتين أى والحال انه ليس عالما بهما أو بأحدهما على التوزيع فافهم (قوله يتجه عليه الخ) قال عبد الحكيم مانصه قوله وقد ينزل المخاطب الخ أورد السكاكى هذا الكلام فى اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر والمصنف أشار بايراده ههنا الى أنه ليس منه لان الاخراج على خلافه أن يورد الكلام بخصوصية من كونه ابتدائيا أو طلبيا أو انكاريا على خلاف الخصوصية التى يقتضيها ظاهر الحال وفيما نحن فيه القاء أصل الكلام الى العالم الذى لا يليق به الالقاء بتنزيله منزلة من لا علم له من غير نظر الى كونه خاليا أو سائلا أو منكرا ففى الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر النظر الى كيفية الكلام وههنا النظر الى أصل الكلام فقوله وقد ينزل المخاطب الخ جملة معطوفة على قوله لا شك أن قصد المخبر الخ فالمقصود منه ان الافادة التى يقصدها من هو بصدد الاخبار قد تكون تحقيقية بأن لا يكون المخاطب عالما بهما وقد تكون تنزيلية بأن يكون عالما منزلا منزلة من لا علم له بهما وبما ذكرنا ظهر ان ماقاله السيد من ان الجاهل أعم من أن يكون خاليا أو سائلا أو منكرا والظاهر أن المراد الخالى كما فى المفتاح والثالث داخل

وان كان عالما بالفائدتين (لعدم جريه على موجب العلم) فان من لا يجرى على مقتضى علمه هو والجاهل

للخالى والشاك والمنكر ليتم الدفع ولا يخص بالخالى عن النسبة مطلقا كما فعله السيد السند بناء على أن تنزيل العالم منزلة المنكر داخل تحت قوله أى فيما بعد وغير المنكر كالمنكر وأن يؤيده أنه

فى قوله وقد يجعل غير المنكر كالمنكر والثانى معلوم بالمقايسة لا مسيس له بهذا الكلام وخروج عن مذاق المصنف والشارح ومن لم يتنبه لهذه الدقيقة قال كان اللائق أن يورد هذا الكلام فى خلاف مقتضى الظاهر كما فى المفتاح الا أنه أورده المصنف ههنا جوابا لسؤال مقدر وهو أن يقال ان المخبر قد لا يقصد بخبره افادة الحكم أو لازمه بأن يلقى الكلام الى العالم بهما ولم يتذكر أن المراد بالمخبر من هو بصدد الاعلام ومن لا يقصد بخبره افادة الحكم أو لازمه ليس بصدده اه وقوله والمصنف أشار بايراده الخ أى فهو اشارة من المصنف للاعتراض على السكاكى وقوله فالمقصود منه الخ أى المقصود من هذه الجملة المعطوفة تعميم الافادة السابقة فى قوله لا شك الخ لا المجاوبة عن سؤال مقدر كما يأتى وقوله عالما بهما أى بالفائدة ولازمها وقوله بان يكون عالما الخ أى فالتنزيل انما هو فى المخاطب والكلام مستعمل فى حقيقته لا كناية عن كون المخاطب بمنزلة الجاهل مثلا فيكون الكلام مورد ا بخصوصية على خلاف مقتضى ظاهر الحال وهى طريق الكناية وان كان المثال صالحا وقوله وبما ذكرنا ظهر الخ أى لان كلام السيد مبنى على أن ما هنا من قبيل اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر وقوله ومن لم يتنبه لهذه الدقيقة وهى الاشارة من المصنف بايراده هنا الى الاعتراض على السكاكى وقوله ولم يتذكر الخ أى لم يتذكر هذا الشخص الذى لم يتنبه لهذه الدقيقة أن سؤاله لا يصح اذ لا يصح أن يقال فى السؤال ان المخبر قد لا يقصد بخبره افادة الحكم أو لازمه بان يلقى الكلام الى العالم بهما لان المخاطب متى كان عالما بهما لا يقال للمتكلم مخبرا اذ المخبر هو من قصد الاعلام ولا يقصد الاعلام الا لغير عالم فقد وقع التناقض فى سؤال هذا السائل وكأن سؤاله مبنى على ان المراد بالمخبر المتلفظ بالجملة الخبرية سواء قصد الاعلام أم لا مع ان هذا ليس مرادا كما نبه عليه الشارح فيما سبق فاذن لا يصح أن يكون كلام المصنف جوابا لهذا السؤال المقدر لعدم تصوره * والحاصل انه لزم على كلام هذا الفاهم أمران الاول انه فهم ان ما هنا من قبيل اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر الثانى انه فهم ان المخبر من يتلفظ بالجملة الخبرية حتى يتأتى تصوير السؤال المقدر وكل من هذين الأمرين باطل (قوله ليتم الدفع) أى لانه لو قصر الجاهل على خالى الذهن لبقى نقض الحصر بالخبر المؤكد استحسانا الملقى الى العالم بالفائدة واللازم وبالخبر المؤكد وجوبا الملقى الى العالم بهما اذ هذا المخبر لم يقصد الفائدة ولا لازمها وتنزيل المخاطب بذلك منزلة خالى الذهن لا يفيد اذ المؤكد استحسانا أو وجوبا لا يلقى اليه فلا بد من اعتبار التعميم فى الجاهل ليكون المخاطب بذلك منزلا منزلة الشاك أو المنكر (قوله كما فعله السيد) راجع للتخصيص المنفى وعبارة السيد نصها قوله وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل أقول هذا بحسب مفهومه يتناول ثلاثة أشياء الأول تنزيل العالم منزلة خالى الذهن فتلقى اليه الجملة مجردة عن التأكيد والثانى تنزيله منزلة السائل فتلقى اليه الجملة مؤكدة تأكيدا ما استحسانا والثالث تنزيله منزلة المنكر فيؤكد تأكيدا على حسب انكاره والظاهر أن المراد هو الاول كما صرح به فى المفتاح وسيأتى الثالث فى تنزيل غير المنكر منزلة المنكر وأما الثانى فيعلم بالمقايسة الى الخالى كما سنذكره (قوله بناء على أن الخ) راجع لقوله كما فعله السيد (قوله وأن يؤيده الخ) غاية فى قوله ولا يخص الخ

مثل لتنزيل غير المنكر منزلة المنكر بما هو من تنزيل العالم منزلة المنكر على أن دخوله فيما سيأتى لبيان وقت تنزيله منزلة المنكر فلا يوجب التكرار وأن فى هذا التعميم اغناء عما احتاج اليه من حوالة تنزيل العالم منزلة السائل بالمقايسة اه أطول وكتب على قوله على موجب العلم مانصه أى مقتضاه (قوله سواء) أى كالمستويين من حيث ان الثمرة والمقصود بالذات من العلم قد انتفيا عنهما جميعا اه سم (قوله كما يقال للعالم) أى بفائدة الخبر (قوله الصلاة واجبة) أى لانه لما ترك الصلاة مع علمه بوجوبها نزل منزلة الجاهل الخالى الذهن فألقى اليه الخطاب أى من غير تأكيد ويجوز أيضا أن يعتبر مترددا فيه فيلقى اليه الكلام مؤكدا استحسانا وأن يعتبر منكرا فيلقى اليه الكلام مؤكدا وجوبا لكن الظاهر هنا الأول اه من الجربى (قوله وتنزيل العالم بالشئ) أى سواء كان ذلك الشئ فائدة الخبر أو لازمها أو غيرهما فهو أعم مما تقدم والآية من تنزيل العالم بغيرهما كما فى يس وعبارته الآية ليست من قبيل تنزيل العالم باحدى الفائدتين منزلة الجاهل لانهم لم يخاطبوا بالآية ولم يقصد اعلامهم بها حتى يكون خبرا ملقى اليهم ومقصودا اعلامهم بمضمونه وهم يعلمون فقد نزلوا منزلة الجاهلين لان المراد بالفائدتين حكم الخبر ولازمه بالنسبة لمن خوطب بالخبر أو قصد اعلامه بمضمونه وهم ليسوا كذلك كما تقرر اذ المخاطب بالآية انما هو النبى وأصحابه وهم المقصودون بالاعلام بمضمونها هذا خلاصة الكلام فى أن الآية ليست من تنزيل العالم

سواء كما يقال للعالم التارك للصلاة الصلاة واجبة وتنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به

فان بكسر الهمزة وسكون النون وفاعل يؤيد قوله انه مثل الخ ويحتمل انه عطف على قوله ان تنزيل الخ فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان محذوف أى بناء على أن تنزيل الخ وبناء على انه يؤيده انه مثل الخ أى انه بنى السيد الأمر على ذلك فى الواقع وان لم يذكره (قوله بما هو من تنزيل العالم منزلة المنكر) يعنى قوله * ان بنى عمك فيهم رماح * (قوله على أن دخوله فيما سيأتى الخ) أى فلا صحة للبناء ولا للتأييد (قوله لبيان وقت تنزيله الخ) وذلك الوقت هو ماذكره بقوله اذا لاح عليه شئ من أمارات الانكار (قوله وان فى هذا التعميم الخ) عطف على مدخول على فى قوله على أن دخوله الخ أى لو قال قدس سره بهذا التعميم لاستغنى عما احتاج اليه الخ وأما العصام فليس محتاجا على فرض عدم التعميم فانه يدخل ذلك فى قول المصنف فيجعل غير السائل كالسائل بخلافه قدس سره كما سيأتى أو هو على فرض تسليم أن الدخول فيما يأتى موجب للتكرار وأن قول المصنف فيما يأتى فيجعل غير السائل كالسائل ليس شاملا لتنزيل العالم منزلة السائل لما علل به قدس سره فيما سيأتى من ان تقديم الملوح انما يعتبر بالقياس الى الخالى وسيأتى للعصام رده (قوله بالمقايسة) الظاهر أن الباء بمعنى على (قوله لكن الظاهر هنا الاول) أى فى مقام ترك الصلاة لا فى مثال الشارح لانه لا يتأتى فيه التنزيل منزلة المتردد ولا المنكر وانما كان الظاهر تنزيله منزلة الجاهل دون المتردد والمنكر لان فى تنزيله منزلة أحدهما تنزيله منزلة الكافر لكن يقال لا محذور عند البليغ فى تنزيله منزلة الكافر عند اقتضاء الحال وأما الشرع فليس كلا منافيه على أن الجملة اسمية واسمية الجملة يصح اعتبارها مؤكدا (قوله لمن خوطب بالخبر أو قصد اعلامه الخ) المعطوف أعم مما قبله اذ من قصد اعلامه أعم من المخاطب وغيره بان ألقى الكلام الى المخاطب لقصد افادة غيره كما تقدم (قوله وهم المقصودون بالاعلام بمضمونها) وليس النبى وأصحابه عالمين بفائدة الخبر الملقى اليهم أو بلازمها غير جارين على مقتضى علمهم حتى ينزلوا منزلة الجاهلين وفائدة الخبر الاول أعنى ولقد علموا

باحدى الفائدتين بل من تنزيل العالم مطلقا ولا حاجة لما أطال به سم فى الحاشية (قوله لاعتبارات) أى معتبرات أى أمور يعتبرها المتكلم حال مخاطبته كعدم الجرى على موجب العلم فيما ذكر اه (قوله خطابية) أى اقناعية تفيد الظن أى ظن غير المخاطب بكونه أى المخاطب غير عالم اه فنرى وكتب أيضا مانصه نسبة الى الخطابة (قوله ولقد علموا الخ) وجه التنزيل فى الآية أن صدرها أى قوله ولقد علموا الخ يدل على ثبوت العلم لهم وآخرها أى قوله لو كانوا يعلمون ينفيه عنهم لان لو لامتناع الثانى لامتناع الاول الا أن نفى العلم عنهم لاعتبار خطابى نظرا الى أنهم لم يجروا على مقتضى العلم وكتب أيضا قوله ولقد علموا اللام داخلة على جواب قسم محذوف ولام لمن اشتراه ابتدائية كما فى علمت لزيد قائم ومن اشتراه مبتدأ خبره ماله فى الآخرة من خلاق أى نصيب والضمير فى اشتراه لكتاب السحر والشعبذة أى استبدله عن كتاب الله تعالى واختاره عليه ولبئس جواب قسم محذوف ان كان عطفا على مجموع القسم والجواب ولا حذف ان كان عطفا على الجواب فقط ماشروا أى باعوا به أنفسهم أى حظوظها وجواب لو كانوا يعلمون محذوف أى لم يبيعوا ويحتمل أن تكون لو للتمنى فيكون أيضا نفيا للعلم بطريق آخر واعلم أن كون الآية من تنزيل العالم منزلة الجاهل دفعا للتناقض فيها مبنى على ارتباط لو كانوا يعلمون بقوله ولقد علموا الخ واتحاد متعلق العلم المثبت ومتعلق العلم المنفى كما هو الأبلغ فيما له سوق الكلام من تقبيح حالهم وسفاهة رأيهم فتعلق يعلمون انتفاء الخلاق وذلك لما فيه من الاشارة الى أن علمهم بانتفاء الخلاق والثواب كاف فى الامتناع من البيع فكيف العلم بالذم والرداءة وان احتملت الآية ارتباط لو كانوا يعلمون بقوله ولبئس الخ وان متعلق العلم المنفى غاية الذم والرداءة المستفادة من كلمة بئس الموضوعة للذم العام فلا اتحاد بينه وبين انتفاء الخلاق

لاعتبارات خطابية كثير فى الكلام منه قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق ولبئسما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون

لمن اشتراه الخ هو علمهم بعدم الخلاق لهم وفائدة الخبر الثانى أعنى لو كانوا يعلمون هى عدم علمهم بعدم الخلاق لهم ولازم الفائدة فى الخبر الاول هو علم الله بعلمهم بعدم الخلاق لهم ولازم فائدة الخبر الثانى هو علم الله بعدم علمهم بعدم الخلاق لهم (قوله مطلقا) أى هى من المطلق المتحقق فى غير التنزيل فى الفائدة أو لازمها (قوله نسبة الى الخطابة) بفتح الخاء التى هى اسم لقياس يفيد الاقناع لتركبه من مقدمات مقبولة تفيد الظن فمعنى كون الاعتبارات خطابية أنها تفيد الظن كالقياس المسمى بالخطابة والاعتبارات هى عدم الجرى على موجبات العلم والعدم يتعدد بتعدد ما أضيف اليه مثلا قولك الصلاة واجبة للعالم التارك لها الاعتبار فيه عدم جريه على موجب علمه فان مقتضى علمه أن يصلى فعدم جريه على مقتضى علمه بتركه الصلاة يدل على أنه جاهل بوجوبها دلالة ظنية لا قطعية وان كان فى الواقع عالما به (قوله أى حظوظها) أى الأخروية وما فى قوله ولبئس ماشروا نكرة مميزة للضمير المبهم الذى فى بئس والمخصوص بالذم محذوف أى كتاب السحر والشعبذة (قوله من تقبيح) بيان لما وقوله وذلك أى ماذكر من الأبلغية (قوله وان احتملت الآية) أى بقطع النظر عما هو الأبلغ وحينئذ فلا تنزيل فى الآية لكن ستعلم مايرد ذلك فتنبه (قوله فلا اتحاد بينه الخ) فى عبد الحكيم أن مفعول يعلمون هو مذمومية الشراء وهو بعينه يفيده مضمون الجملة التى هى مفعول علموا أعنى من اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق لان الشراء المذكور لما كان موجبا للحرمان فى الآخرة من أصله حتى حرمان دخول الجنة كان مذموما

لوجوده دون هذه الغاية فى المباحات (قوله بل تنزيل الخ) للانتقال والترقى (قوله وجود الشئ الخ) فانه نزل وجود الرمى منه منزلة عدمه حيث قال ومارميت اذ رميت لأنه بالنسبة لما ترتب عليه من الآثار العجيبة كالعدم (قوله ومارميت اذ رميت) اعلم أنه انما يكون من قبيل تنزيل وجود الشئ منزلة عدمه لو كان المقصود نفى الرمى مطلقا فتفسير السيد السند حيث قال أى مارميت حقيقة اذ رميت صورة لان أثر ذلك الرمى كان خارجا عن طوق البشر يخرجه عما نحن فيه وكذا ما نقله من أنه مارميت تأثيرا اذ رميت كسبا وزيفه بأنه ليس بشئ لجريانه فى جميع الافعال عند من يقول بالكسب وعدم صحته على قول من ينكره اه أطول ودفع بعضهم التزييف بانه

غاية المذمومية فاندفع ما قيل ان مفعول يعلمون مادل عليه لبئس ماشروا به أنفسهم أعنى مذمومية الشراء ومفعول علموا أنه لانصيب لهم فى الآخرة والعلم بانه لانصيب لهم فى الآخرة لاينافى نفى العلم بمذمومية الشراء بان يعتقدوا اباحته اذ المباحات ليست مذمومة مع عدم الثواب عليها (قوله لوجوده) أى انتفاء الخلاق وقوله دون هذه الغاية أى غاية الذم قال بعض مشايخنا هذا ظاهر فى ذاته أما بالنظر للآية فلان نفى الخلاق فى الآية يوجب الخلود فى النار لان الخلاق نكرة فى سياق النفى خصوصا مع زيادة من فتعم عموما أكيدا فيكون المراد عدم النصيب بالكلية بخلاف انتفاء الخلاق فى المباحات فلا يوجب خلودا فعدم الخلاق فى الآية يلزمه غاية الذم اه وقد تقدم لك عن عبد الحكيم مايؤيده (قوله لانه بالنسبة لما ترتب عليه الخ) روى أنه صلى الله عليه وسلم لما التقى الجمعان يوم بدر رمى كفا من الحصى فى وجوه المشركين ولم يبق مشرك إلا شغل بعينيه فانهزموا (قوله أى مارميت حقيقة) لكون الأثر المترتب خارجا عن طوق البشر إذ رميت صورة لمباشرة أسباب الرمى فهما جهتان لنفى الرمى واثباته والمنفى والمثبت أمر واحد فلا يرد انه حينئذ لا يكون المنفى والمثبت واحدا والكلام فيه اه عبد الحكيم وقوله فهما أى حقيقة وصورة وقوله جهتان الخ أى ان انتفاء الرمى عنه بالنظر الى الحقيقة أى الأمر الباطن وهو كونه معجزة وان اثبات الرمى له بالنظر للصورة والظاهر فلما نظر للظاهر وهو مباشرة الاسباب أسند الرمى الى النبى على سبيل الحقيقة لا على سبيل المجاز لان الاسناد مبنى على الظاهر لكن لما ترتب على هذا الرمى مالا يترتب على فعل بشر نزلنا وجوده منه منزلة عدمه ونفيناه عنه نظرا لذلك فالرمى المثبت والمنفى واحد الا أن النفى منظور فيه للحقيقة والاثبات منظور فيه للصورة وقوله فلا يرد أى على السيد وقوله حينئذ أى حين قيد الرمى المنفى بالحقيقى والمثبت بالصورى فالمورد فهم من كلام السيد انهما جهتان للرمى (قوله يخرجه عما نحن فيه) قد علمت دفعه من كلام عبد الحكيم (قوله وكذا ما نقله الخ) أى ان ما نقله السيد مثل ماتقدم عنه فى انه يخرجه عما نحن فيه وقد يقال التأثير والكسب جهتان للنفى والاثبات لا للمثبت والمنفى فكان من قبيل ما نحن فيه نظير ماتقدم عن عبد الحكيم (قوله وزيفه) أى السيد (قوله وعدم صحته الخ) الا أن يراد بالكسب مجرد مباشرة الأسباب لا ماهو المتعارف أعنى المقابل للخلق فيكون المعنى مارميت تأثيرا اذ لا تأثير فى المعجزة بقدرة العبد إذ رميت باستعمال أسبابه فيصح على رأى من ينكر الكسب اه عبد الحكيم وقوله الا أن يراد بالكسب الخ جواب عن اعتراض السيد بأن المعتزلة ينكرون الكسب لانهم يقولون ان كان الفعل اختياريا كان مخلوقا للعبد ومتى كان غير اختيارى كان مخلوقا للرب سبحانه فلا كسب

بل تنزيل وجود الشئ منزلة عدمه كثير منه قوله تعالى ومارميت اذ رميت

انماذكر مايجرى فى جميع الافعال لدفع اعجاب النبى صلى الله عليه وسلم بفعله هذا ثم الخروج فى هذين التفسيرين عما نحن فيه قديدفع بان المراد منهما الاشارة الى وجه التنزيل منزلة العدم لابيان المراد بالرمى المثبت وبالرمى المنفى كذا نقل عن خط العصام وقوله يخرجه عما نحن فيه اذ لابد من اتحاد مورد الاثبات والنفى حتى يحتاج الى التنزيل (قوله فينبغى) أى يجب صناعة فلو لم يقتصر على قدر الحاجة عدّ مخطئا (قوله أى اذا كان) أشار الى أن الفاء فى جواب شرط حذف مع فعله وفيه أن الذى يحذف مع فعله من أدوات الشرط ان باطراد بعد الطلب وبدونه بعد غيره كما يدل عليه اقتصارهم على تقدير ان لكن فى كلام الرضى مايؤخذ منه صلاحية تقدير اذا وعليه يتخرج كلام الشارح وغيره وأما حذف أداة الشرط فقط فقيل متفق على منعه ولو كانت ان وقيل جوز بعضهم حذف ان فيرتفع الفعل ان كان مضارعا وانظر لم لم يعد الشارح الفاء

عندهم للعبد بل هو مؤثر فى فعله الاختيارى فلا يصح أن يقال على مذهبهم ومارميت تأثيرا إذ رميت كسبا ومحصل الجواب أنه يصح أن يقال ذلك لان المراد بالكسب مباشرة الاسباب لا الكسب بالمعنى المصطلح ولا ينكرون مباشرة الاسباب فى هذا الفعل وانما لم يكن الفعل هنا بتأثير العبد على رأيهم لانه فعل خارق للعادة فهو كالافعال الغير الاختيارية التى لاتأثير فيها للعبد وبذلك صرح الفنرى حيث قال لان أفعال العباد الاختيارية وان كانت مخلوقة لهم عند المعتزلة الا أن خصوص هذه الرمية معجزة بخلق الله تعالى خارجة عن طوق البشر اه وانما حملنا من ينكر الكسب على المعتزلة ولم نحمله على الجبرية كما هو الظاهر لقول عبد الحكيم إذ لاتأثير فى المعجزة بقدرة العبد إذ على مذهب الجبرية لاتأثير أصلا لا فى المعجزة ولا فى غيرها ولان عدم الصحة على مذهبهم لاضرر فيه إذ ليسوا من أهل الاسلام حتى ينظر لمذهبهم لكن كون عدم الصحة على مذهبهم مضرا محل نظر ظاهر فان الآية حينئذ دليل على بطلان مذهبهم ولا محذور فى ذلك بل هو المطلوب ثم انه حينئذ قد يتوقف فى الفرق بين هذا الوجه والذى قبله إذ هذا التأويل يرجع التأثير والكسب للحقيقة والصورة ان نظر لمذهب المعتزلة أما على مذهب أهل السنة فالفرق ظاهر اذ لانظر فى كون التأثير لله لكون الفعل معجزة بالنسبة لمذهب أهل السنة (قوله لدفع اعجاب النبى الخ) فيه نظر إذ النبى معصوم لايحصل منه مثل ذلك حتى يدفع عنه قاله بعض مشايخنا (قوله قديدفع الخ) بيانه ماسبق عن عبد الحكيم (قوله بعد الطلب) نحو قل تعالوا أتل أى ان تأتوا أتل (قوله وبدونه بعد غيره) أى بدون اطراد بعد غير الطلب نحو قوله ياعبادى الذين آمنوا ان أرضى واسعة فاياى فاعبدون أى ان أردتم العبادة فاياى فاعبدون ثم ان كان المراد بعدم اطراده عدم الكثرة وان كان قياسيا فالأمر ظاهر وان كان المراد أنه مقصور على السماع فلا يستقيم حمل المتن على حذف ان وفعل الشرط لان مافى المتن ليس من المسموع (قوله صلاحية تقديرا ذا) أى فيما اذا كان المقام للتحقيق نحو زيد فاضل فأكرمه أى اذا كان فاضلا فأكرمه (قوله وعليه يتخرج كلام الشارح) انما يتخرج عليه ان كان المراد بعدم الاطراد عدم الكثرة لاعدم القياسية (قوله وقيل جوز بعضهم حذف ان الخ) عبارة همع الهوامع مع متنه للسيوطى لا الأداة أى لايجوز حذف أداة الشرط ولو كانت ان فى الأصح كما لايجوز حذف غيرها من الجوازم ولا حذف حرف الجر وجوّز بعضهم حذف ان فيرتفع الفعل وتدخل الفاء اشعارا بذلك وخرج عليه قوله تعالى تحبسونهما من

(فينبغى) أى اذا كان قصد المخبر بخبره افادة المخاطب ينبغى

عند اعادة ينبغي ولو قدر الشرط وفعله قبل قوله فينبغي لم يحتج لاعادة ينبغي أفاده يس وظاهر أن الجزاء يتسبب عن الشرط بملاحظة مقتضى البلاغة اذ يتسبب عن كون قصد المخبر على قانون البلاغة افادة المخاطب أن ينبغي اقتصاره على محصل الافادة فاندفع ما في الحفيد وجعل الفنري قوله اذا كان الخ اشارة الى أن الفاء تفريعية و يوضحه قول بعضهم ان فينبغي الخ لازم نتيجة قياس تركيبه مقصود المخبر بخبره افادة أحد الأمرين وافادة أحدهما تحصل بقدر ما يحتاج من التركيب و يلزم أن يقتصر على ذلك بمقتضى البلاغة وحاصله أنه تفريع على ما سبق من غير تقدير شرط بل بتقدير كبرى (قوله أن يقتصر) بالبناء للمفعول أو الفاعل وقوله من التركيب أي من المركبات (قوله على قدر الحاجة) أي لا يزيد ولا ينقص وقوله حذرا من اللغو أي ولو حكما كما في الكلام الناقص فالتعليل شامل له اه من سم وكتب أيضا قوله على قدر الحاجة أي على مقدار حاجة المخبر في افادة الحكم ولازمه أو حاجة المخاطب في استفادتهما اه أطول (قوله حذرا عن اللغو) اعترضه الحفيد بأنه انما يظهر علة لعدم الزيادة على القدر المحتاج اليه لا لعدم النقصان عنه مع أن الاقتصار على قدر الحاجة معناه الاتيان بقدرها من غير زيادة ولا نقص فيكون التعليل أخص من المدعى وأجاب بأن الكلام اذا نقص على قدر الحاجة كان غير مفيد فيصدق

بعد الصلاة فيقسمان بالله (قوله وظاهر أن الجزاء الخ) عبارة عبد الحكيم قوله واذا كان قصد يعين ان فاء فينبغي جزائية والشرط محذوف دل عليه الكلام السابق وقد صرح به في الايضاح ووجه الترتيب انه اذا كان المقصود افادة المخاطب كان اللائق رعاية حاله في الافادة فينبغي أن يقتصر في التركيب على قدر احتياجه ولا يزاد عليه حذرا عن اللغو في الكلام ولا ينقص عنه حذرا عن لغوية الكلام فان الناقص لعدم افادته المقصود لغو اه وقوله عن اللغو في الكلام أي عن الزيادة الغير المفيدة الواقعة في الكلام فالكلام ليس لغوا بتمامه انما اللغو ما حصل فيه من الزيادة وقوله عن لغوية الكلام أي بتمامه ودفع بهذا اعتراض الحفيد الآتي وهذا الدفع عين ما أجاب به الحفيد فيما يأتي ثم كون الكلام الناقص لغوا ظاهر ان قلنا البلاغة مطابقة مقتضى الحال بقدر الطاقة وأما ما يأتي عن سم فحصله أن فيه لغوا حكما و بعد ذلك هل هو لغو شئ آخر وقيل ان جوابهما هو بمعنى ما أجاب به سم فيما يأتي وهو غير ظاهر (قوله فاندفع ما في الحفيد) عبارته قوله فينبغي أن يقتصر الخ لا يظهر كونه مسببا عن الشرط المذكور اللهم الا بملاحظة كونه مجملا للتفصيل الذي أشار اليه بقوله فان كان المخاطب الخ اه ومحصله ان قوله فينبغي الخ لا يظهر كونه مسببا عن الشرط المذكور لان انبغاء الاقتصار أمر محقق في نفسه ولو قطع النظر عن قصد المخبر الافادة والذي يظهر كونه مسببا هو قوله فان كان المخاطب الخ وفيه انه لما كان قوله فينبغي الخ مجملا لذلك التفصيل الذي أشار اليه بقوله فان كان الخ جعل هذا المجمل جوابا لان المجمل عين المفصل والاختلاف بينهما انما هو بالاعتبار أفاده بعضهم و بعد ذلك لا يخفى عليك ما في كلامه (قوله وافادة أحدهما الخ) اضافة افادة لما بعدها استغراقية فكانت الكبرى كلية وقال بعض مشايخنا الاولى أن يقول وكل افادة لأحدهما الخ ليكون جاريا على ضابط الشكل الاول (قوله و يلزم أن يقتصر على ذلك) أي على ما يحتاج من التركيب وهذه الجملة خارجة عن الكبرى أتى بها لبيان لازم النتيجة الذي فرعه المصنف (قوله كما في الكلام الناقص) أي فانه في حكم ما فيه زيادة لاغية

(أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة) حذرا من اللغو

عليه أنه لغو فالعلة أيضا عامة وكتب أيضا مانصه علة ليقتصر لاينبغي لاختلاف الفاعل اه يس (قوله فان كان الخ) تفصيل لما أجمله بقوله فينبغي أن يقتصر الخ (قوله من الحكم) سكت عن لازم الحكم اتكالا على المقايسة اه ع س وقال في الاطول قيد الخلو بالحكم وسكت عن لازمه لعدم ظهور جريان الاقسام الثلاثة فيه لانه انما يحسن حفظت التوراة لمن يخلو ذهنه عن أنك عالم أما المنكر والمتردد في علمك فلا يحسن أن يقال له انك حفظت التوراة لانه ظاهر في

(قوله وقال في الأطول الخ) عبارة السيد قوله فان كان خالي الذهن أقول المراد بالخالي من يخلو ذهنه عن التصديق بالنسبة الحكمية فيما بين طرفي الجملة الخبرية وعن تصور تلك النسبة وبالمتردد من تصور النسبة الحكمية ولم يصدق بشئ من وقوعها ولا وقوعها وبالمنكر من صدق بما يناني مضمون الجملة الملقاة اليه وانما انحصر المخاطب في هذه الثلاثة لانه اما أن يكون خاليا عن التصديق بالنسبة وعن تصورها معا فهو المسمى بخالي الذهن وإما أن يكون خاليا عن التصديق بها دون تصورها فهو المتردد والسائل وظاهر أن عكسه محال وإما أن لا يكون خاليا عن شئ منهما وحينئذ إما أن يكون مصدقا بما يناني مضمون ما ألقي اليه فهو المنكر أو مصدقا بمضمونه وهو العالم ثم ان العالم بالحكم لا يلقى اليه الجملة الخبرية الا اذا أجرى الكلام على خلاف مقتضى الظاهر ونزل منزلة الجاهل فانحصر حال المخاطب بما جرى على مقتضى الظاهر في الخلو والتردد والانكار واعتبار هذه الاحوال في المخاطب وايراد الكلام على الوجوه المذكورة بالقياس الى فائدة الخبر أعني الحكم ظاهر واما بالقياس الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو وتجريد الجملة عن المؤكد فكما أن المخاطب اذا كان خالي الذهن عن قيام زيد يقال له زيد قائم مجردا عن التأكيد كذلك اذا كان خالي الذهن عن علمك بقيامه تقول له زيد قائم بلا تأكيد وأما اعتبار التردد والانكار على الوجه المذكور فلا يجري في اللازم لاحتياجك حينئذ الى أن تؤكد ثبوت العلم لك فتقول انى عالم أو انى لعالم بقيام زيد فيصير علمك به فائدة هذه الجملة الأخرى ولو قلت ان زيدا قائم أو انه لقائم كان التأكيد بحسب الظاهر راجعا الى ثبوت قيامه لا الى ثبوت علمك به على انه اذا أريد بعلم المتكلم حصول صورة الحكم في ذهنه فبعد إلقائه الخبر الى المخاطب لم يتصور منه بقاء تردد أو إنكار في ذلك وانما قلنا بحسب الظاهر لما سيأتي من انه قد يؤكد الخبر بناء على أن المخاطب ينكر كون المتكلم عالما به معتقدا له كما تقول انك لعالم كامل فان تأكيده يدل على أنه صادر عن صدق رغبة ووفور اعتقاد ثم الظاهر انك اذا اعتبرت خلو ذهن المخاطب من علمك بقيام زيد مثلا أو تردده فيه أو انكاره له صار ثبوت علمك به مقصودا أصليا وصار ثبوت القيام له من متعلقات ذلك المقصود فينبغي أن يعبر عنه بما يفيده قصدا وصريحا فيكون ذلك حينئذ فائدة الخبر وأنت خبير بان ذلك انما يحسن اذا فسر العلم بالتصديق اما مطلقا أو مقيدا بالجزم وحده أو به وبالمطابقة والثبات معا وأما اذا فسر بحصول صورة الحكم مطلقا فلا كما لا يخفى اه قال عبد الحكيم قوله قدس سره المراد بالخالي الخ لا حاجة الى هذه التفسيرات لكونها مذكورة في قوله وانما انحصر الخ وقوله قدس سره فهو المتردد قيل يجوز أن تكون النسبة حاضرة في ذهن المخاطب من غير التفات الى وقوعها أو لا وقوعها وطلب ايقاعها وانتزاعها والجواب أن النسبة الحكمية هي النسبة التامة الخبرية أعني النسبة المشعرة بالوقوع واللاوقوع فلا يمكن تصورها بدون ملاحظة الوقوع واللاوقوع نعم

(فان كان) المخاطب (خالي الذهن من الحكم والتردد فيه)

النسبة بمعنى الربط بين الشيئين يمكن ملاحظتها بدون الحكم والتردّد اه ومحصل قوله قيل يجوز الخ أن تعريف المتردّد بما ذكره السيد غير مانع لشموله من تصور النسبة وخطرت بباله ولم يلتفت الى وقوعها ولا اللاوقوعها ولم يطلب تحصيل الوقوع واللاوقوع في ذهنه وتحصيل ذلك في ذهنه هو الايقاع والانتزاع مع أن هذا ليس متردّدا بل المتردّد هو من تصور النسبة والتفت للوقوع واللاوقوع ولم يجزم بواحد منهما وطلب الايقاع والانتزاع ومحصل قوله والجواب الخ أن الكلام في النسبة الخبرية التي هي ثبوت كذا لكذا أو انتفاء كذا عن كذا على وجه الوقوع أو اللاوقوع وهي مشعرة بالوقوع واللاوقوع أي بانها واقعة أو لا واقعة فمتى تصور النسبة المذكورة التفت للوقوع واللاوقوع ومتى التفت لذلك ولم يجزم بأحدهما طلب الايقاع والانتزاع فحينئذ لا يمكن تصورها بدون التصديق أو التردد فهذه الصورة الموردة لا تمكن في النسبة التي الكلام فيها وهي النسبة التامة الخبرية نعم تمكن هذه الصورة في النسبة التي بمعنى مطلق الربط بين شيئين الشامل هذا المعنى لجميع النسب الاسنادية وغيرها لكن في كونه متى التفت للوقوع واللاوقوع ولم يجزم باحدهما طلب الايقاع والانتزاع تأمل الا أن يعتبر الغالب ثم قال عبد الحكيم قوله قدس سره فيمكن اعتبار الخلو الخ خلاصته ان في صورة الخلو افادة اللازم لازم بين لافادة الحكم فيمكن اعتبار التجريد عن التأكيد لافادة الحكم وافادة لازمه بخلاف صورتي التردد والانكار فان التأكيد لاصل الحكم لا يستلزم تأكيد العلم به الا بواسطة مقدمة هي أن اعتقاده بالحكم يتبع مطابقة الحكم فاذا كان مطابقته مؤكدا قويا عنده كان اعتقاده أيضا كذلك وبما حررنا اندفع ما قيل انه لا تفاوت بين الخلو وبين التردد والانكار في ان شيأ منهما لم يعتبر على وجه الاصالة في اللازم حتى لو اعتبر ذلك صار اللازم فائدة ويمكن اعتبار كل منها في اللازم على وجه التبعية اه وقوله ان في صورة الخ في صورة الخلو حال من اسم ان الذي هو افادة اللازم وخبرها هو قوله لازم بين أي والمقصود عند الخلو هو افادة اللازم لا غير اذ ليس المقصود من الخلو افادة معنى زائد على اللازم يتعلق أصالة بالفائدة وتبعا باللازم حتى ينظر هل يحتاج تعلقه تبعا باللازم الى واسطة أم لا يدل على هذا صنيعه بعد فتدبر وقوله فيمكن اعتبار التجريد الخ أي بلا واسطة مقدمة فالتجريد للفائدة تجريد للازمها بلا واسطة والتفريع ملاحظ فيه ما تقدم تقديره وقوله مطابقة الحكم من اضافة الصفة للموصوف وقوله لم يعتبر على وجه الأصالة أي بحيث يعبر عنه بعبارة صريحة ومحصل هذا القيل انه لا وجه للفرق بين الخلو وبين التردد والانكار حيث ادعى السيد انه يمكن تجريد الجملة عن المؤكد لاجل الخلو من اللازم ولا يمكن التأكيد لاجل التردد والانكار في اللازم بحسب الظاهر لان كلا من الخلو والتردد والانكار لا يمكن اعتباره على وجه الاصالة في اللازم لانه لو اعتبر كذلك صار فائدة ويمكن اعتباره على وجه التبعية في اللازم ومحصل الجواب انا نختار الشق الثاني لكن يفرق بين الخلو وغيره وهو أن التجريد لاجل الخلو في اللازم لما لم يتوقف على ملاحظة مقدمة كان ظاهرا بخلاف التأكيد لاجل التردد والانكار في اللازم فانه لما توقف على مقدمة كان غير ظاهر في اللازم وان كان في الكل تبعا وقوله قدس سره كان التأكيد بحسب الظاهر الخ قد يقال هذا عند عدم القرينة ولا مانع من نصب قرينة تعين المراد وسيأتي ان بعض الاضرب الثلاثة قد يشتبه ببعض على أن التأكيد للمنكر لا تجب زيادته على ما للسائل فيحتاج للقرينة ثم قال عبد الحكيم قوله قدس سره فبعد القائه الخبر الخ يريد انه بعد القائه الخبر من غير تأكيد لم يتصور بقاء التردد

تأكيد الحفظ لا العلم به والظاهر حينئذ انى عالم بحفظك التوراة الى آخر ما قال فتأمله فانه

والانكار فلا حاجة الى التأكيد بخلاف صورتى التردد والانكار فى الفائدة فانه بعد القاء الخبر الغير المؤكد يتصور بقاء التردد والانكار فلا بد من التأكيد فاندفع ما قيل انه لا يتصور خلو ذهن السامع عن علم المتكلم بهذا المعنى بعد الالقاء لكنه يتصور قبل الالقاء كما فى صورتى التردد والانكار فى الفائدة فانهما يتصوران قبل الالقاء ولا يتصوران بعده اه ومحصله انه أورد على السيد ان ذهن السامع وان لم يمكن أن لا يحصل فيه بعد القاء الخبر اليه علم المتكلم بمعنى التصور حتى يتردد أو ينكر لكن يمكن أن لا يحصل فيه علم المتكلم بمعنى التصور قبل القاء الخبر فيتردد حينئذ أو ينكر والمدار على القبلية ألا ترى ان التردد والانكار فى صورة الفائدة لا يمكنان بعد القاء الخبر المؤكد ويوجدان قبله فلا يصح ما ادعاه السيد من ان العلم اذا كان بمعنى التصور لا يحتاج للتأكيد لانه بعد القاء الخبر لا تردد ولا انكار للسامع ومحصل الجواب ان المورد لم يفهم كلام السيد اذ معناه انه اذا كان العلم بمعنى التصور لا يحتاج للتأكيد لانه اذا ألقى الخبر للسامع من غير تأكيد لم يبق معه تردد ولا انكار فالتأكيد اذا وقع لا يفيد شيأ بخلاف التردد والانكار فى الفائدة فانه اذا ألقى الخبر للسامع من غير تأكيد لا يزول التردد والانكار فيحتاج للتأكيد لدفعهما وفى نسخ عبد الحكيم اسقاط لفظ فى الفائدة فى الموضعين والمعنى على هذا انه أورد على السيد أن علم المتكلم سواء أريد به التصور أو التصديق لا يبقى خلو ذهن السامع عنه ولا تردده فيه ولا انكاره له بعد القاء الخبر الى السامع وأما قبل الالقاء فالكل باق فكما أن الخلو عن العلم معتبر قبل الالقاء كذلك التردد والانكار فلا شئ فرقت بين أن يراد بعلم المتكلم التصور وبين أن يراد به التصديق فحكمت فى الأول بعدم بقاء التردد والانكار بعد الالقاء وفى الثانى ببقائهما بعده ومحصل الجواب أنا لا نسلم ذلك الايراد لانه اذا ألقى الخبر المجرد عنه التأكيد للمتردد والمنكر للازم زال تردده وانكاره بمجرد القاء هذا الخبر المجرد ان أريد بالعلم التصور اما اذا أريد به التصديق فلا يزول بالقاء الخبر المجرد بل لا يزول الا بالتأكيد فالكلام فى الخبر المجرد عن التأكيد لا المؤكد كما فهم المورد ثم قال عبد الحكيم قوله قدس سره ثم الظاهر الخ يعنى ثم اعلم أن ما ذكرناه من اعتبار الاحوال الثلاث بالقياس الى اللازم خلاف ظاهر الحال لانه بطريق الكناية حيث جعل اعتبارها فى أصل الحكم كناية عن اعتبارها فى اللازم والظاهر أى ظاهر الحال انك اذا اعتبرت هذه الأحوال فى اللازم صار افادة اللازم مقصودا أصليا وافادة أصل الحكم مقصودا تبعيا فينبغى على مقتضى ظاهر الحال أن يعبر عنه بما يفيده صريحا فيكون حينئذ فائدة الخبر وبما حررنا اندفع ما قيل ان قوله ثم الظاهر حيث نفى فيه امكان اعتبار الخلو بالقياس الى اللازم مناف لما مر من قوله يمكن اعتبار الخلو الخ اه وقوله اندفع ما قيل الخ قال شيخنا محصل الدفع أنه ليس المراد بثم الظاهر أى الظاهر لى حتى ينافى ما تقدم بل ظاهر الحال اه ثم لا يخفى أن ظاهر الحال هنا وخلافه ليس مما تعرض له المصنف لان ما تعرض له باعتبار كون الحال التى هى الداعى ظاهرة تحقيقية وكونها باطنة فرضية وهذا ليس كذلك فليس غرضه من ذلك أن اعتبار الأحوال الثلاثة بالقياس الى اللازم لا يمكن فى اخراج الكلام على مقتضى الظاهر ثم قال عبد الحكيم قوله قدس سره وأنت خبير الخ اعادة لما سبق من قوله على انه اذا أريد بعلم المتكلم الخ الا أن فيه تفصيلا ليس فيما سبق فلذلك أعاده اه وقوله قدس سره والثبات أى عدم زواله لكونه ناشئا عن دليل (قوله فانه

قابل للمناقشة كيف وقد صرح بعد بان المؤكد وان كان وضعه للحكم يستعمل للازمه أيضا (قوله أى لا يكون) تفسير لقوله خالى الذهن وقوله عالما بوقوع النسبة أولا وقوعها تفسير للحكم فالمراد بالحكم هنا العلم بوقوع النسبة أولا وقوعها وقوله ولا متردّدا فى أن النسبة الخ أشار به الى أن ضمير فيه يرجع الى الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها فى كلامه استخدام وقوله وبهذا تبين فساد ما قيل الخ مبنى كلام هذا القائل واعتراضه على المصنف على أن الحكم فى الموضعين بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها هذا ويصح أن يكون الشارح أشار الى أن فى كلام المصنف مضافا مقدّرا فى قوله من الحكم أى من علم الحكم أى ادراكه ولم يرتض جميع هذا عبد الحكيم على المطول وعبارته قوله خالى الذهن عن الحكم المراد بالحكم الوقوع واللاوقوع كما فى السابق أعنى قوله افادة الحكم واللاحق أعنى قوله والتردد فيه فان التردد انما هو فى الوقوع واللاوقوع دون الايقاع والانتزاع وكذا الانكار ومعنى خلو الذهن عنه أن لا يكون حاصلا فيه وحصوله فيه انما هو الاذعان به فيكون المعنى خاليا عن الاذعان به والخلو عن الاذعان لا يستلزم الخلو عن التردد فان الاذعان والتردد متنافيان لا يستلزم الخلو عن أحدهما الخلو عن الآخر فظهر فساد ما سبق الى بعض الاوهام وأن مبناه عدم التنبه لمعنى الخلو عن الحكم وأن ما قيل ان مبنى كلام الشارح على الاستخدام بارادة الايقاع عن لفظ الحكم والوقوع عن ضميره أو على ارادة الخلو عن ادراك الحكم وتخصيصه بالتصديق ليس بشئ كيف وانه صرف للمتن عن الظاهر مع أنه لا حاجة

أى لا يكون

قابل للمناقشة) مما يناقش به أن قوله لأنه ظاهر الخ لا يصلح للتعليل فانه لا مانع من اعتبار قرينة (قوله وحصوله فيه انما هو الاذعان) أى بناء على ما فى حاشية الشمسية من أن الوقوع واللاوقوع متعلق التصديق وليس متعلق التصور بل متعلق التصور هو النسبة الحكمية اه أى ان ذلك هو المتعارف كما يستفاد من المحشى فى قوله بعد وأجاب بعضهم الخ أو بناء على ما يتبادر عرفا من الخلو عن الوقوع واللاوقوع وهو عدم الحصول المفسر بالاذعان (قوله فيكون المعنى خاليا الخ) لو قال فيكون المعنى غير مذعن بالحكم لكان أولى والاورد عليه أن الاذعان قد أخذ من معنى الخلو فكيف يقول خاليا عن الاذعان (قوله لا يستلزم الخلو عن التردد) أى بل هما منفكان (قوله فظهر) أى بما سبق أى من أن خلو الذهن عن الحكم معناه عدم الاذعان به ولا يلزم من عدم الاذعان به عدم التردد فيه (قوله فساد ما سبق الى بعض الأوهام) هو القيل الذى حكم عليه الشارح بتبين فساده بما قرره (قوله وان مبناه الخ) عطف على فساد (قوله عن لفظ الحكم وقوله عن ضميره) فى عبد الحكيم التعبير بمن فى الموضعين (قوله وتخصيصه بالتصديق) أى تصديق الادراك لشموله التصديق والتصور بالتصديق (قوله كيف وانه صرف للمتن عن الظاهر) قال عبد الحكيم بعد هذه الجملة لا يدفع به عدم الحاجة الى ذكر التردّد غايته عدم لزوم الاستدراك اه وكان المحشى أسقط ذلك معبرا عن معناه بقوله مع أنه لا حاجة الى ذلك وقوله كيف وانه أى ما قيل وقوله لا يدفع به عدم الحاجة أى لانه يقال لا حاجة الى الاستخدام أو تقدير المضاف حتى يحتاج لقوله والتردّد فيه وقوله غايته عدم لزوم الاستدراك أى وليس هذا هو الاعتراض بل الاعتراض انما هو بعدم الحاجة وهو باق بحاله على ما ذكر أى فيتعين فى فهم كلام الشارح ما سبق وهو أن الخلو عن الحكم عدم حصوله فيه أى عدم الاذعان به لحصول

الى ذلك اه وهو نفيس الا أن الاضراب فى كلام الشارح على ماذكره غيره أوقع منه على ماذكره لان مدار التنافى المذكور بعد الاضراب على أن معنى حصول الحكم الاذعان به وهذا مفهوم مما قبل الاضراب على ماذكره عبد الحكيم فلا يكون كل مما قبله ومابعده مستقلا عن الآخر عليه بخلاف ماذكره غيره كما يظهر بالتأمل قال الفنرى ويرد على الشارح أن مراد هذا القائل أن المصنف كان يستغنى عن قوله والتردد فيه بذكر الحكم مرادا به وقوع النسبة أولا وقوعها بناء على أن خلو الذهن عنه يتناول باطلاقه عدم التصديق به وعدم تصوره اياه ولا يخفى أن ماذكره الشارح لايدفعه بل جوابه أن خلو الذهن عن تصور الحكم ليس بشرط للاستغناء عن المؤكد فانه اذا تصور المخاطب الحكم ولم يتوجه الى حالة ولم يلتفت الى شئ وراء تصوره كان فى حكم خالى الذهن وماذكره ذلك القائل يقتضى أن الاستغناء عن المؤكد انما هو اذا خلا الذهن عن تصوره أيضا وليس بصحيح اه مع بعض تصرف وأجاب غيره بأن المتبادر من خلو الذهن عن الحكم خلوه من التصديق به فجعله شاملا لخلوه عن تصوره ارتكاب لخلاف الظاهر من غير ضرورة والذى تعورف تعلق التصور به هو النسبة الحكمية وقوله كان فى حكم خالى الذهن استوجه الصفوى جعله كالشاك تدبر (قوله عالما بوقوع النسبة الخ) عبر بالمركب

الحكم بهذا المعنى ليس لازما للتردد بل التردد وحصول الحكم منفكان وحينئذ لايلزم من خلو الذهن عن الحكم خلوه عن التردد (قوله على ماذكره غيره) أى من الاستخدام وتقدير المضاف (قوله أوقع) أفعل التفضيل على غير بابه أخذا من التعليل وقوله بخلاف ماذكره غيره أى فانه يكون للانتقال والترقى من فساد الوهم بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف الى فساده بوجه آخر وهو تنافى الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى الاستخدام أو تقدير المضاف بناء على أن حصول الحكم هو الاذعان به (قوله ويرد على الشارح) أى بناء على أن معناه ارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف أما على أن معناه ماسبق عن عبد الحكيم فلا يراد (قوله بل جوابه الخ) أى بل الجواب عن اعتراض هذا القائل على المصنف هو أن خلو الخ (قوله فانه اذا تصور المخاطب الحكم الخ) قد علمت من كلام عبد الحكيم السابق فى تقرير عبارة السيد أن النسبة الخبرية التامة لايتأتى فى حال تصورها الانفكاك عن الحكم أو التردد فيه لاشعارها بالوقوع واللاوقوع ومتى التفت للوقوع واللاوقوع ولم يجزم بأحدهما طلب الايقاع والانتزاع فجواب الفنرى غير مستقيم لكن تقدم البحث فى ذلك (قوله وأجاب غيره) أى غير الفنرى عن اعتراض هذا القائل على المصنف (قوله استوجه الصفوى جعله كالشاك) فيه أنه لا يمكن فيما نحن فيه صورة يكون المخاطب فيها كالشاك كما علمت من كلام عبد الحكيم فى تقرير عبارة السيد لكن علمت مافيه وعلى كلام الصفوى لايتم جواب الفنرى (قوله عبر بالمركب التقييدى) يطلق المركب التقييدى على ماعدا الاسنادى فيشمل الاضافى (قوله مع أن المراد أن النسبة الخ) وجه كونه مرادا أن العلم ان تعلق بمفرد كان تصورا وان تعلق بالنسبة التى فى الجملة كان تصديقا فاذا قلت علمت زيدا كان معناه انك تصورته واذا قلت علمت أن زيدا قائم كان معناه انك صدقت بنسبة هذه الجملة وهنا قد علق العلم بوقوع النسبة الذى هو مفرد فيكون معناه التصور وليس مرادا بل المراد بالعلم هنا التصديق فحقه أن يتعلق بنسبة الجملة فيقال أى لا يكون عالما بان

عالما بوقوع النسبة أولا وقوعها ولا مترددا فى أن النسبة هل هى واقعة

التقييدى مع أن المراد أن النسبة واقعة أوليست بواقعة للتنصيص على أن الخلو عن الحكم عبارة عن عدم تعلق العلم بالوقوع أواللاوقوع سواء تعلق العلم بالنسبة أولا بخلاف الخلو عن التردّد فانه لابد فيه من تصور النسبة ولذا قال فى أن النسبة هل هى واقعة أم لا يذكر الاستفهام بعد النسبة اه عبد الحكيم وفى كون الخلو عن التردّد لابد فيه من تصور النسبة نظر ظاهر نعم التردّد نفسه لابد فيه من تصورها كعلم الحكم (قوله أم لا) منقطعة كأن المتردّد ينتقل من الاستفهام عن حكم الى الاستفهام عن حكم آخر فى الرضى قال سيبويه أم فى قولك أزيد عندك أم لا منقطعة كان السائل ظن أن زيدا عنده فاستفهم ثم أدركه مثل ذلك الظن فى أنه ليس عنده فقال أم لا وانما عدّها منقطعة لانه لوسكت على قوله أزيد عندك يعلم المخاطب أنه يريد أهو عندك أم ليس عندك فلابد أن يكون لقولك أم لا فائدة متجددة وهى تغيير ظن كونه عنده الى ظن أنه ليس عنده

النسبة واقعة أوليست بواقعة حتى يكون العلم تصديقيا كما هو المراد (قوله للتنصيص الخ) علة لقوله عبر أى لم يأت بالعبارة الدالة على هذا المراد بل أتى بالعبارة الموهمة خلافه ولم يكترث بهذا الايهام اتكالا على ظهور المراد لنكتة وهى التنصيص على أنه لايعتبر فى خلو الذهن عن الوقوع واللاوقوع تصور النسبة لان النسبة فى التركيب الاضافى لم تجعل موضوعا بحسب الظاهر بخلاف ما لو قال عالما بأن النسبة واقعة أوليست بواقعة فانه يفيد أن المجهول هو الوقوع واللاوقوع وأما النسبة فهى معلومة متصورة له بدليل جعلها موضوع القضية (قوله سواء تعلق العلم) أى التصور (قوله فانه لابد الخ) أى فان الخلو من التردّد لابد فيه من تصور النسبة (قوله وفى كون الخلو الخ) معناه على ما هو الظاهر أن الخلو عن التردّد والخلو عن علم الحكم لايستدعيان تصور النسبة بل يتحققان مع تصورها وعدم تصورها والتردّد وعلم الحكم يستدعيان تصور النسبة فهما على حد سواء فى الاثبات والنفى فلا معنى للتفرقة * بقى أن يقال لايتأتى الخلو عن التردّد مع تصور النسبة التامة الخبرية التى الكلام فيها كما اعترف به عبد الحكيم فيما سبق فكلامه هنا مناف لما سبق له ويمكن حمل نظر المحشى على هذا فيكون معناه ان هذه اللابدّية لاتصح إذ لايتأتى تصور النسبة مع الخلو عن التردّد (قوله منقطعة) أى فليست معادلة لهل بل هى استفهام آخر (قوله كان المتردّد ينتقل الخ) فيه أن المتردّد الذى يحسن له التأكيد هو الذى لايعتقد اعتقادا جازما ولا راجحا سواء كان عنده ميل لخلاف ما أنت تجيبه به أم لا على كلام القوم أو لابد من وجود الميل عنده على رأى الشيخ الآتى فى كلام الشارح واذا كان هذا المتردّد انتقل ذهنه من ظن الى ظن آخر كان عنده اعتقاد راجح الذى هو الظن المنتقل اليه وهذا ليس هو المتردّد الذى يحسن التأكيد له بل هذا من قبيل المنكر كما يأتى نعم ان أريد بالظن هنا الميل ظهر على كلام الشيخ لكن يحتاج للتقييد بان الظن المنتقل اليه هو ظن الخلاف وهو بعيد والحق أن لا إشكال اذ المتردّد فى قول المحشى كان المتردّد الخ ليس هو المتردّد المخاطب الذى الكلام فيه بل متردّد آخر ومعنى عبارة الشارح على هذا فان كان المخاطب غير عالم بوقوع النسبة أولا وقوعها وغير متردّد فى كون النسبة مستفهما عنها من شخص آخر أى فى جواب متعلق هذا الكون وهو الاستفهام أى فيما يصلح جوابا وان لم يكن الاستفهام محققا ولا مقدّرا فالمنتقل من ظن الى ظن هو المستفهم نعم يكفى الشارح فى بيان مراده الاقتصار على الاستفهام الاول بل لو

أم لا

وهذا اضراب اه واذا كانت منقطعة جاز استعمالها مع هل فانها تستعمل مع جميع كلمات الاستفهام فافهم فانه قد زل فيه الاقدام اه من عبد الحكيم على المطول وكتب على قوله منقطعة مانصه فاندفع بهذا الاعتراض بأنه تقرر فى كتب النحو أن هل لا يؤتى لها بمعادل على أن ابن مالك جوز وقوعها موقع الهمزة فيؤتى لها بمعادل كذا فى الفنرى اه (قوله وبهذا) أى التقرير (قوله فلا حاجة الى ذكره) أى التردّد (قوله بل التحقيق الخ) أى فلا يستلزم الخلو عنه الخلو عن التردّد فيه وان أريد به واحد فى الموضعين اذ الخلو عن أحد المتنافيين لا يستلزم الخلو عن المنافى الآخر اه سم يعنى أنه لا يستلزم الخلو عن الحكم الخلو عن التردّد فيه وان أريد به فى الموضعين وقوع النسبة أولا وقوعها لان الحكم والتردّد فيه متنافيان اذ لا يجتمعان لان حصول الحكم الاذعان به وهو ينافى التردّد فيه والخلو عن أحد المتنافيين لا يستلزم الخلو عن الآخر فقول الشارح بل الخ جواب ثان قاله بعضهم وكأن هذا تحقيق لما وضحه عبد الحكيم تنبه وكتب على قوله لان الحكم والتردّد فيه متنافيان مانصه لكن ان أريد بالحكم ما يتناول غير الجازم فالمنافاة ممنوعة اه يس وكتب أيضا قوله بل التحقيق الخ هذا الاضراب للانتقال والترقى من افساد ما قيل بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف أو تحقيق معنى الخلو عن الحكم على اختلاف التقارير السابقة الى افساده بوجه آخر هو تنافى الحكم والتردّد فيه من غير احتياج الى استخدام أو تقدير مضاف أو ملاحظة معنى الخلو عن الحكم تدبر وكتب أيضا مانصه أشار الى أن ما اقتضاه ما قيل من عدم تنافيهما غير تحقيق وقد حذف لفظ التحقيق من المطول (قوله متنافيان) أى لا يجتمعان حصولا فقط (قوله

ترك الاستفهام لكان أخصر وأوضح (قوله وهذا اضراب) الذى فى عبد الحكيم وهذا معنى الانقطاع والاضراب (قوله لا يؤتى لها بمعادل) أى لانها لطلب التصديق نحو هل قام زيد وانما يؤتى بالمعادل اذا كان المطلوب التصور وذلك فى الهمزة نحو أزيد عندك أم عمرو فان التصديق حاصل عندك الا انك لم تتصور عين الشخص فطلبت تعيينه وتصوره بخصوصه (قوله جوز وقوعها موقع الهمزة) أى كما فى قوله صلى الله عليه وسلم هل تزوّجت بكرا أم ثيبا المعنى أن التزوّج بأحد الشخصين حاصل ولا بد والمطلوب تعيين المتزوج بها هل البكر أم الثيب فهل هنا لطلب التصور فلذلك أتى لها بمعادل على حد أضربت زيدا أم عمرا والمعنى هنا على هذا أن تعلق أحد الطرفين بالآخر حاصل لكن هذا التعلق هل هو على وجه الوقوع أو اللاوقوع فهو على حد قولك هل قام زيد أم عمرو على أن المقصود منه طلب التعيين إذ معناه على هذا أن القيام له تعلق بزيد وهل هذا التعلق على وجه الوقوع أو اللاوقوع وفائدة الاتيان بالمعادل افادة قصد هذه النسبة المجملة وأن المطلوب التعيين بخلاف ما اذا اقتصر على هل قام زيد فانه لا يفيد قصد نسبة مجملة بل يفيد من أول الأمر أن المطلوب هو التصديق ولا يخفى ما فى هذا من التكلف وعدم ملاءمته للظاهر من استعمالات العرب فالظاهر أو المتعين أن كلام ابن مالك مفروض فى نحو هل قام زيد أم عمرو لا فى نحو هل قام زيد أم لا فلا يجىء حينئذ كلام ابن مالك فيما نحن فيه (قوله وكان هذا تحقيق الخ) أى فما بعد الاضراب ليس مستقلا عما قبله على رأى عبد الحكيم (قوله لكن ان أريد بالحكم الخ) هذا على ان المنافاة بين التردد ونفس الحكم لحمل الحكم على الادراك لا بين التردد والحكم من حيث حصوله (قوله أو تحقيق معنى الخلو الخ) هذا يفيد ان ما بعد الاضراب مستقلا عما قبله

وبهذا يتبين فساد ما قيل ان الخلو عن الحكم يستلزم الخلو عن التردد فيه فلا حاجة الى ذكره بل التحقيق أن الحكم والتردد فيه متنافيان

(قوله مستقلا) كذا وقع منصوبا على حد ان حراسنا أسدا والجادة رفعه كما لا يخفى اه

استغنى) أى وجوبا اه سم (قوله على لفظ المبنى للمفعول) كتب بخطه قدس سره على لفظ المبنى للمفعول هو الرواية وكأنه أوفق بقوله حسن تقويته ووجب توكيده حيث لا يتعرض للمتكلم أو المخاطب أو الكلام ولو قيل استغنى لاحتمل عود الضمير للمخبر والمخاطب والكلام اه حفيد على المطول وكتب أيضا مانصه نائب الفاعل الجار والمجرور (قوله عن مؤكدات الحكم) كان ونونى التوكيد واللام واسمية الجملة وتكريرها والقسم وأما الشرطية وحروف التنبيه والزيادة اه من يس وكتب أيضا قوله عن مؤكدات الحكم احتراز عن مؤكدات الطرفين كالتأكيد اللفظى والمعنوى فانها جائزة مع الخلو عما ذكر اه ع س اه سم (قوله حيث) هى هنا تعليلية اه جربى (قوله وجده) أى الحكم الذهنى (قوله مترددا فيه) جعل الحفيد الظن الذى فى عرضة الزوال كالتردد (قوله طالبا له) أى للحكم بمعنى الايقاع والانتزاع ففيه استخدام لانه فى قوله فيه أى فى الحكم بمعنى الوقوع واللاوقوع اه سم والطلب أعم من أن يكون بلسان المقال أو بلسان الحال (قوله بأن حضر الخ) تصوير لقوله مترددا فيه (قوله طرفا الحكم) أى الوقوع واللاوقوع اه سم وطرفاه الموضوع والمحمول (قوله بمؤكد) أى واحد فلو زاد أو لم يؤكد لم يستحسن اه يس (قوله لكن المذكور) أى فيكون منافيا لما ذكره القوم وجمع بأن شرط الشيخ الظن فى التأكيد بان خاصة لانها فى التأكيد كنار على علم

على رأى عبد الحكيم أيضا وهو يخالف ماتقدم له (قوله ولو قيل لاستغنى) أى بالبناء للفاعل وكان المناسب حذف اللام (قوله واسمية الجملة) أى صيرورتها اسمية فى مقام العدول عن الفعلية نحو سلام عليكم فلا ينافى عد المصنف فى الايضاح الجملة الاسمية من الضرب الابتدائى وقد يقال فيها اعتباران اعتبار افادتها أصل الحكم الدوامى الثبوتى واعتبار تأكيد الحكم بواسطة تلك الافادة والقاؤها الى خالى الذهن بالنظر للاعتبار الأول وقطع النظر عن الاعتبار الثانى عند اقتضاء المقام لها وعد اسميتها من المؤكدات بالنظر للاعتبار الثانى فلا منافاة اه فنرى وهذا هو الحق فهى تستعمل للاعتبارين فى المقامين وبه التوفيق بين الكلامين ولذا قال عبد الحكيم أى كونها اسمية لا صيرورتها اسمية فانه لا يشترط كونها معدولة اه وسيأتى فى المحشى (قوله وأما الشرطية) أى لافادتها التعليق على محقق اذ المعنى مهما يكن من شئ (قوله وحروف التنبيه) أى لاشعار التنبيه الى الشئ بانه محقق (قوله والزيادة) أى أى حروف الزيادة أى الحروف الزائدة فانها تزاد للتأكيد وليست موضوعة له (قوله ففيه استخدام) أى لان الاستخدام كما يكون بذكر الاسم الظاهر مرادا به معنى ثم ذكر ضميره مرادا به معنى آخر يكون بذكر الاسم الظاهر ثم ذكر ضميرين راجعين له أحدهما بمعنى والآخر بمعنى آخر كما هنا كذا يؤخذ من خزانة الأدب نقلا عن الايضاح فاندفع قول الدسوقى وانظر هل ذكر الضمير أولا بمعنى وذكره ثانيا بمعنى آخر يسمى استخداما كما قال سم أو من قبيل شبه الاستخدام والظاهر الثانى وتأمل ذلك اه كلامه بالحرف ويجاب عنه بان كلامه فى الضميرين بقطع النظر عن الاسم الظاهر لا فى مجموع الضميرين والاسم الظاهر (قوله فى التأكيد بان خاصة) فى شرح المفتاح مايفيد ان ذكر ان فى كلام الشيخ لمجرد التمثيل أفاده عبد الحكيم (قوله كنار على علم) فهو علم فى التأكيد ومفيد لغايته وهو ممنوع كيف يكون علما فى التأكيد وانه قد يستعمل لمجرد

(استغنى) على لفظ المبنى للمفعول (عن مؤكدات الحكم) لتمكن الحكم فى الذهن حيث وجده خاليا (وان كان) المخاطب (مترددا فيه) أى فى الحكم (طالبا له) بأن حضر فى ذهنه طرفا الحكم وتحير فى أن الحكم بينهما وقوع النسبة أو لا وقوعها (حسن تقويته) أى تقوية ذلك الحكم (بمؤكد) ليزيل ذلك المؤكد تردده ويتمكن الحكم لكن المذكور فى دلائل الاعجاز أنه انما يحسن التأكيد اذا كان للمخاطب

وعدم اشتراط القوم ذلك فى غيرها فلا تنافى ويردّ هذا الجمع آية انهم مغرقون فان فيها التأكيد بان للتردد كما سيأتى (قوله ظن الخ) قيل أراد بالظن أن له ميلا ما الى الجانب الآخر من غير أن يصل الى حد الحكم فلا يلزم اندراج المتردّد فى المنكر اه فترى وكتب أيضا قوله ظن فان كان له شك أو وهم لم يحسن التأكيد فلا يؤتى به (قوله بحسب الانكار) قال فى الأطول أى بقدر الانكار أى زائدا على قدر ما للسائل بالغا ما بلغ على حد والانكار فله فائدتان احداهما اشتراط أن يكون زائدا على قدر تأكيد المتردّد وثانيتهما أنه يتفاوت بحسب المقامات وان اقتصر الشارح على بيان الفائدة الثانية يرشدك الى ما ذكرنا جواب أبى العباس المبرد لأبى اسحق المتفلسف الكندى حين سأله قائلا انى أجد فى كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم ثم يقولون ان عبد الله قائم ثم يقولون ان عبد الله لقائم والمعنى واحد وذلك أن قال بل المعانى مختلفة فقولهم عبد الله قائم اخبار عن قيامه وقولهم ان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وقولهم ان عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر قيامه وما ذكره المصنف فى قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون من أنه أكد اثبات البعث تأكيدا واحدا وان كان مما ينكر لانه لما كانت أدلته ظاهرة كان جديرا بأن لا ينكر بل غايته أن يتردّد فيه فنزل المخاطبون منزلة المتردّدين فيه تنبيها على ظهور أدلته وسيزيد رشدك بالتأمل فى اجوبة رسل عيسى عليهم السلام وبهذا عرفت أن فى قوله وقد يخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر دفعا لما يقال نجد فى مقام الاخبار من غير الجواب ورد الانكار أن عبد الله قائم وفى مقام رد الانكار عبد الله قائم وفى جواب السائل عبد الله قائم فان قلت كيف صح اشتراط كون التأكيد على قدر الانكار وكيف يزول به الانكار لو لم يكن زائدا على قدره قلت اذا تعارض

ظن على خلاف حكمك (وان كان) المخاطب (منكرا) للحكم (وجب توكيده) أى توكيد الحكم (بحسب الانكار) أى بقدره

الاعتناء بشأن الحكم من غير قصد التأكيد بخلاف سائر المؤكدات وكيف يكون مفيد الغايته وانه قد يستعمل فى جواب المتردد اه عبد الحكيم (قوله فان فيها التأكيد بان للتردد) أى تنزيلا أى مع ان نوحا لم يكن ظانا العدم غرقهم فالحق انهما طريقتان متقابلتان (قوله فلا يؤتى به) أى فيكون تخالى الذهن عند الشيخ وفى كلام غير المحشى ان الاتيان به وعدمه فى حال عدم الميل للخلاف على حد سواء عند الشيخ (قوله أى زائدا على قدر ما للسائل الخ) اذ حيث كان بقدر الانكار مع انه لا شبهة فى ان الانكار أعظم من التردد فالواجب لاول مراتب الانكار يجب أن يكون زائدا على ما للسائل فافهم (قوله وذلك) أى جواب المبرد لابى اسحق (قوله اخبار عن قيامه) واسمية الجملة هنا لم يلاحظ فيها جهة التأكيد فلا اشكال (قوله وما ذكره المصنف) عطف على قوله جواب أبى العباس المبرد (قوله وسيزيد رشدك الخ) وجهه انهم فى الجواب الأول أكدوا بان واسمية الجملة معا فيستفاد منه ان أول مراتب الانكار لا بد له من الزيادة على ما للسائل وفيه انه يجوز انهم لم يعتبروا اسمية الجملة مؤكدا كما فى عبد الله قائم اخبارا عن قيامه على انه يجوز أن يكون الانكار الذى صدر أول مرة انكارا قويا فاقتضى الحال تأكيدين بل هذا هو الظاهر من عادة الكفار عند مجىء الرسل اليهم وبهذا تعلم أنه لا دلالة فى كونهم أتوا باربع مؤكدات فى المرة الثانية فى مقابلة قول الكفار ما أنتم الا بشر الخ على تسليم ان المؤكدات فيها أربعة فانه يجوز أن ثلاثة منها اعتبارا بعدد الانكار والرابع اعتبارا بما فى كل مرة من القوة فافهم (قوله وكيف الخ) أى كيف يزول بالتأكيد الانكار لو لم يكن التأكيد زائدا على قدر

التأكيد والانكار تساقطا فبقي أصل الخبر مفيدا اه مع بعض حذف وأقول يمكن أن يكون قول الشارح يعني يجب زيادة الخ اشارة الى اشتراط الزيادة على قدر تأكيد المتردّد بأن يراد زيادته على قدره (قوله قوة وضعفا) أي لاعددا فقد يطلب للانكار الواحد تأكيدان مثلا لقوته وللانكارين ثلاث مثلا لقوتهما وللثلاث أربع لقوة الثلاثة كما في الآية الآتية فان التأكيدات أربع والانكارات ثلاث لقوتها قاله بعضهم وكتب على قوله فقد يطلب الخ مانصه يقتضي أن الاصل أن يطلب للانكار الواحد تأكيد واحد وهو ما أفاده الحفيد والفنري وفيما نقلناه عن الاطول خلافه (قوله يعني الخ) أشار بهذا الى تقدير مضاف في المتن يتعلق به قوله بحسب والتقدير وجب زيادة توكيده وغرضه منه الفرار من تعلق قوله بحسب بقوله وجب لان الوجوب لا يتفاوت ولا يتعدد لانه اللزوم وهو شئ واحد وتعلقه به يقتضي تفاوته وتعدده وفيه نظر من وجهين الاول أن الوجوب يتفاوت ويتعدد بحسب المتعلق والثاني انه على صنيع الشارح يكون كلام المتن قاصرا عن افادة وجوب أصل التأكيد أي أول مرة منه فقد جلب لنا هذا التقدير اعتراضا وما قيل ان المراد زيادة التأكيد أي على أصل الكلام فيصدق بأصل التأكيد والزائد على أصل التأكيد يدفعه قوله ازدياد الانكار فلو علق قوله بحسب الانكار بقوله توكيده لاستغنى عن التقدير وسلم من هذا كله نعم ان مشينا على ما في الأطول من وجوب زيادة التأكيد في الانكار على التأكيد في التردّد كان المراد وجب زيادة توكيده على التوكيد في التردّد واندفع الوجه الثاني ولك أن تجعل قوله يعني الخ بيانا لما تضمنه قوله بحسب الانكار زيادة على ما تضمنه قوله وجب توكيده وعلى هذا لا يرد على الشارح شئ فتأمّل (قوله كما قال الله تعالى) مثال للقسم الثالث (قوله عن رسل عيسى) هم بولس بفتح الباء الموحدة وسكون الواو وفتح اللام والمعجمة ويحيي وشمعون وهو الثالث الذي عززهما بعد تكذيبهما وما في الشارح أنهم شمعون ويحيي والثالث الذي هو بولس أو حبيب النجار غير موثوق به كما اعترف به الشارح ونبه في حاشية الكتاب اه أطول (قوله اذ كذبوا)

قوة وضعفا يعني يجب زيادة التأكيد بحسب ازدياد الانكار ازالة له (كما قال الله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه السلام اذ كذبوا في المرة الاولى انا اليكم مرسلون مؤكدا بان

الانكار (قوله وأقول يمكن الخ) هذا جواب عن قول العصام في صدر العبارة وان اقتصر الشارح على بيان الفائدة الثانية لكن فيه ان هذا الجواب لا يناسب قول الشارح بحسب ازدياد الانكار الا أن يكون المراد ما يشمل زيادته على التردد (قوله وتعلقه به) أي بوجب (قوله تفاوته) أي الوجوب (قوله لاستغنى عن التقدير) بل عن العناية بتمامها (قوله نعم الخ) ستعلم انه لا يناسب الشارح (قوله واندفع الوجه الثاني) لا يتم الاندفاع الا ان أريد بازدياد الانكار ما يشمل زيادته على التردد (قوله ولك أن تجعل الخ) ويجوز أن يكون الشارح أراد بهذا التقدير بيان اشتراط الزيادة على قدر ما للسائل وأما قوله بحسب فهو متعلق بمحذوف اقتضاه الكلام والتقدير والترقي بحسب زيادة الانكار الا انه ربما يخالفه صنيعه فيما سيأتي فانه يتبادر منه جريه على عدم الاشتراط بل هو صريح قوله مؤكدا بان في قوله

* ان بني عمك فيهم رماح * (قوله ونبه عليه في حاشية الكتاب) أي المطول وفي الحفيد على المطول المختار عنده أي الشارح قدس سره ما أشار اليه في شرح الكشاف من ان الاثنين قيل هما يحيي وبولس بفتح الباء الموحدة واللام والثالث شمعون اه فيحتمل ان الكتاب في عبارة الأطول محرف عن الكشاف ويكون ضمير نبه للشارح والاقرب ان لا تحريف وان المراد حاشية

ظرف لقول مقدر مفعول حكاية والاصل حكاية عن رسل عيسى قولهم اذ الخ لا لقال ولا لحكاية اذ قول الله تعالى والحكاية ليسا وقت التكذيب (قوله واسمية الجملة) أى كونها اسمية لاصيرورتها اسمية كما توهم فانه لا يشترط فى التأكيد كونها معدولة اه عبد الحكيم (قوله مؤكدا بالقسم) لما ذكر فى الكشاف أن ربنا يعلم جار مجرى القسم فى التأكيد كشهد الله اه سم (قوله ما أنتم إلا بشر مثلنا) نفوا رسالتهم باثبات البشرية لهم لاعتقادهم أن الرسول لا يكون بشرا واستشكل ذلك بأن البشرية انما تنافى بزعمهم الرسالة من عند الله لا من عند عيسى والرسل كانوا يدعون الرسالة من عند عيسى لا من عند الله ومعنى قولهم انا اليكم مرسلون انا اليكم مرسلون من عند عيسى كما يؤيده ما فى الحفيد على المطول عن القرطبى أنهما قالا نحن رسولا عيسى وأجيب بأن الخطاب فى قوله ان أنتم يتناول الرسل والمرسل معا على طريق تغليب المخاطبين على الغائب فيكون نفى الرسالة عنهم تغليبا له عليهم كأنهم أحضروا عيسى عليه السلام وخاطبوه بنفى رسالته من الله تعالى ونظيره فى الاشتمال على التغليبين أن يبلغ جماعة من خدم السلطان حكمه الى أهل بلد فيقولوا فى ردهم ان حكمكم لا يجرى علينا اذ فينا من هو أعلى يدا منكم و بأن المقصود نفى الرسالة من عند عيسى أى أنتم بشر مثلنا فلا مزية تفضيل لكم علينا فلا تستحقون لان تكونوا آمرين ناهين وقيل ان رسل عيسى أوهموا الكفار أنهم رسل من عند الله

الحفيد فضمير نبه للحفيد (قوله ظرف لقول مقدر) فى عبد الحكيم انه ظرف للقول المدلول عليه بحكاية فانها نقل قول الغير فقول الغير داخل فى مفهوم الحكاية والتقدير كما قال الله تعالى ناقلا عن رسل عيسى قولهم اذ كذبوا اه وحينئذ فلا حاجة لما فى المحشى بل لا يصح الا بارتكاب التجريد أو ملاحظة أنه من ذكر الخاص بعد العام فيكون المفعول ظاهرا بدلا من القول الداخل فى مفهوم الحكاية باطنا ولا يخفى ما فيه (قوله بان الخطاب فى قوله ان أنتم) المناسب للآية فى قوله ما أنتم اذ الكلام فى ما أنتم الا بشر مثلنا لا فى ان أنتم الا تكذبون لكن المحشى تبع السيد كما يعلم مما يأتى (قوله فى الاشتمال على التغليبين) اعلم أن التغليبين فى الآية هما تغليب المخاطبين على الغائب وهو عيسى فى قولهم ما أنتم الخ لانه متناول للرسل والمرسل بكسر السين والمرسل غائب فغلب عليه المخاطبون وجعل الضمير للجميع وتغليب المرسل بكسر السين على الرسل فى الحكم بمنافاة البشرية فان البشرية انما تنافى الرسالة من عند الله على زعمهم ولا تنافى الرسالة من عند عيسى فغلب المرسل وهو عيسى عليهم لانه هو الذى تنافى بشريته رسالته على زعمهم وان التغليبين فى المثال هما تغليب السلطان على الخدم باضافة الحكم للجميع فان الحكم انما هو للسلطان لا للخدم فغلب السلطان على الخدم وأضيف الحكم للجميع وتغليب المخاطبين وهم الخدم على السلطان لانه غائب فغلب المخاطبون على الغائب وجعل ضمير الخطاب متناولا للجميع ومثل ذلك أيضا قوله تعالى أو لتعودن فى ملتنا حيث غلب شعيب عليه السلام على قومه فى الخطاب وغلب القوم عليه فى نسبة العود لانه لم يكن قبل فى ملتهم حتى ينسب له العود (قوله وقيل ان رسل عيسى أوهموا الكفار الخ) هذا هو ما فى المطول و رده السيد بان هذا وجه فيه بعد لانهم انما أرسلوا الى أصحاب القرية ليدعوهم الى عيسى عليه السلام والتصديق بنبوته والانقياد لدينه فايهامهم اياهم انهم أصحاب وحى وانهم رسل من الله بلا واسطة رسول مستبعد جدا والظاهر أن اسناد الارسال الى الله تعالى فى قوله اذ أرسلنا

واسمية الجملة (وفى) المرة (الثانية) ربنا يعلم (انا اليكم لمرسلون) مؤكدا بالقسم وان واللام واسمية الجملة لمبالغة المخاطبين فى الانكار حيث قالوا ما أنتم الا بشر مثلنا وما أنزل الرحمن من شئ ان أنتم الا تكذبون

اليهم بناء على أن ارسال عيسى عليه السلام إياهم كان بأمر الله سبحانه وتعالى وأن قولهم إنا اليكم مرسلون من رسول الله بأمر الله وأن تكذيبهم الرسل انما هو فى كون مرسلهم رسولا من الله لا فى كونهم مرسلين من ذلك المرسل وأن الخطاب فى قولهم ان أنتم يتناول الرسل والمرسل معا على طريقة تغليب المخاطبين على الغائب فيكون نفى الرسالة عنهم تغليبا له عليهم كأنهم أحضروا عيسى عليه السلام وخاطبوه بنفى رسالته من الله مبالغة فى انكارها ونظير ذلك فى الاشتمال على التغليبين أن يبلغ جماعة من خدم سلطان حكمه الى أهل بلد فيقولوا فى ردهم ان حكمكم لا يجرى علينا إذ فينا من هو أعلى يدا منكم اه وبحث عبد الحكيم فى قوله قدس سره ليدعوهم الى عيسى الخ بان المذكور دعوتهم الى التوحيد والاسلام يدل عليه قوله تعالى وما لى لا أعبد الذى فطرنى الآية أى مالكم لا تعبدون بعد قوله اتبعوا المرسلين اه وفيه أن قول السيد قدس سره ليدعوهم الى عيسى لا ينافى دعاءهم إياهم الى التوحيد إلا لو كان دعاؤهم إياهم الى التوحيد على وجه أنهم رسل مستقلون كما هو ظاهر وبحث أيضا فى قوله قدس سره والظاهر أن اسناد الخ بأنه خلاف الظاهر كما لا يخفى الا أن يدعى ظهوره بالنسبة الى ماقاله الشارح من أن الرسالة من رسول الله رسالة من الله بناء على أن فيما سلكه الشارح بعدا من حيث المعنى إذ إيهامهم مستبعد جدا كما أفاده أولا قدس سره وفيما اختاره قدس سره بعد من حيث اللفظ لانه على ماذكره قدس سره يكون الاسناد فى إذ أرسلنا اليهم مجازيا من الاسناد للآمر بخلافه على ماذكره الشارح فانه حقيقى اذ الرسالة من رسول الله رسالة من الله حقيقة ولانه على ما اختاره قدس سره يحتاج اللفظ لتغليبين بخلافه على ماذكره الشارح فانه لا تغليب فيه أصلا اه وكون الايهام مستبعدا جدا مبنى على أنهم قصدوا الايهام عليهم والا فلا مانع من أن مراد الشارح كما تفيده عبارته فى المطول أن الرسل بنوا على أن الرسالة من رسول الله رسالة من الله فقالوا أرسلنا الله الخ من غير قصد تلبيس بل مع قصد انهم اذا انقادلهم الكفار أو قفوهم على حقيقة الحال ودعوهم الى الايمان بعيسى عليه السلام ومع رؤية الرسل انه لا داعى لتفصيل الحال ابتداء وهذا لا بعد فيه قال عبد الحكيم وأقول لا حاجة الى شئ من تأويلى الشارح والسيد لان رسل عيسى كانوا رسلا من الله تعالى ردأ له مقررين لشريعته كهارون لموسى بدليل ظهور المعجزة على أيديهم المختص بالنبى على ماتقرر فى الكلام وانه لا معنى لتكذيبهم فى كونهم رسلا من البشر وحبسهم لذلك اه وقوله بدليل ظهور الخ هذا ان تم يرد كلا من تأويلى السيد والشارح وقوله وانه لا معنى الخ قال شيخنا هو رد تأويل السيد فقط اه ويحتمل أن قوله وانه لا معنى الخ رد على السيد والشارح ومحصله انهم لو كانوا رسلا من عيسى كما اعترف به السيد والشارح وقطعنا النظر عن تأويلهما لبعده كما علمت كان كل من الحبس والتكذيب ظاهرا راجعا لكونهم رسلا من عيسى وهذا لا معنى له بخلافه على ماقرره فان كلا من الحبس والتكذيب ظاهر لا يفتقر الى أحد التأويلين واذا استقام ظاهر الآية بلا تأويل كان ذلك دليلا على عدم صحة التأويل ولا يخفاك تعسف هذا الرد الأخير على انه يناقش الرد الأول بانه لا مانع من ظهور المعجزة على يد نائب الرسول لان معنى اختصاص المعجزة بالنبى انها لا بد أن تتعلق بدعوى نبى وهى من رسول الرسول متعلقة بدعوى الرسول وظهورها على يده فى الحقيقة ظهور على يد الرسول وقد ثبت أن نبينا صلى الله عليه وسلم الذى هو خاتم النبيين أرسل بعض أصحابه بآية الى قومه ليدعوهم

بناء على أن الرسالة من رسول الله رسالة من الله فى وجوب اعتقاد ما يبلغ والتصديق به كما يؤيده ما فى الكشاف حيث قال فدعاهما أى رسولى عيسى الملك أى ملك انطاكية فقال من أرسلكما قالا الله الذى خلق كل شئ فجواب الكفار مبنى على ما فهموه (قوله وقوله أى المصنف اذ كذبوا) أى بصيغة الجمع ولم يقل اذ كذبا بصيغة التثنية مع ان المكذب فى المرة الاولى اثنان فقط (قوله مبنى الخ) هذا التأويل انما يحتاج اليه على ما هو الظاهر من العبارة وهو تعلق الظرف الثانى أعنى فى المرة الاولى بقوله اذ كذبوا وتعلق اذ كذبوا بمقدر هو فى موضع المفعول بحكاية أى حكاية عن رسل عيسى قولهم اذ كذبوا فى المقالة الأولى وأما اذا تعلق بقال كما دل عليه كلام الايضاح أو بحكاية فلا اذ ليس فى الكلام على هذين الوجهين دلالة على أن تكذيب الجميع فى المرة الأولى بل يكون المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن الرسل فى المرتين انا اليكم مرسلون وانا اليكم لمرسلون والفرق فى اللفظ بين المرتين لا ينافى ارادة هذا المعنى اه سم بحروفه وهو فى الفنرى وقوله فى المرتين أى فى شأن المرتين وقال فى الأطول المراد اذ كذب بعضهم كما يقال قتل فلانا بنو فلان والقاتل واحد منهم اذ المكذب فى المرة الأولى اثنان بدليل قوله تعالى اذ أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون ولحل الكلام وجه آخر للشارح المحقق وهو أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة ثم قال وللفاضل المحشى للشرح وجه آخر وهو أن فى المرة الأولى وفى المرة الثانية متعلقان اما بقال أو بالحكاية لا بكذبوا فلا يلزم تكذيب الرسل فى المرة الأولى ولا ينافى كون المكذب اثنين لا غير ولا يتجه عليه أنه حينئذ لا يكون المحكى عنه رسل عيسى بل رسولين لان القول للرسل بعد تكذيب الاثنين فهم المحكى عنهم نعم يتجه أن المحكى عنهم ليس قولهم وقت تكذيب الثلاثة بل بعد تكذيب الاثنين ويحتاج الى اعتبار وقت تكذيب الثلاثة ممتدا من وقت

وقوله اذ كذبوا مبنى على أن تكذيب الاثنين

الى الايمان فافهم (قوله بناء على أن الرسالة الخ) أى لبنائهم على أن الرسالة الخ (قوله وتعلق اذ كذبوا بمقدر الخ) الاولى حذف هذا لانه متعلق بمقدر مطلقا على ما تقدم للمحشى وانما الكلام هنا فى تعلق فى المرة الاولى بكذبوا الذى نشأ منه الاشكال ويدل لذلك انه لم يذكر له مقابلا بعد كما ذكر مقابل الاول (قوله والفرق فى اللفظ بين المرتين الخ) أى حيث قال فى المرة الاولى وفى الثانية ولم يجمعهما فيقل فى المرتين (قوله وللفاضل المحشى للشرح) هو السيد الجرجانى كما أفاده المحشى آخر العبارة وهذا الحل هو ما تقدم عن سم والفنرى لكن السيد الجرجانى لم يذكر ذلك فى حاشية المطول ولا فى شرحه على المفتاح وكونه منقولا فى غير هذين الكتابين بعيد وأيضا ليس عادة الأطول التعبير عن السيد بالفاضل المحشى فالظاهر أن المراد به غير السيد كالحفيد أو العلامة الفنرى (قوله ولا يتجه عليه الخ) محصله أنه لما تقرر أن المكذب فى المرة الاولى اثنان ربما يتوهم أنه يلزم من ذلك أن القائل اثنان أيضا فيكون المحكى عنه رسولى عيسى لا رسل عيسى كما يفيده كلام المصنف ومحصل دفعه أن إنا اليكم مرسلون واقع من الثلاثة بلا ريب بعد تكذيب الاثنين ولا يلزم من كون القول بعد تكذيب الاثنين أن القول واقع من اثنين يدلك على هذا قوله تعالى إذ أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا أى الثلاثة إنا اليكم مرسلون وكل من الاشكال والدفع المذكورين لا يختص بكلام الفاضل المحشى (قوله نعم يتجه عليه الخ) توضيحه أن إذ كذبوا متعلق بقولهم المحذوف الشامل لقولهم انا اليكم مرسلون

تكذيب الاثنين الى وقت تكذيب الثلاثة كما يحتاج فى توجيهنا الى اعتبار وقت تكذيب الاثنين ممتدا الى وقت قول الثلاثة وتوجيه الشارح وان استغنى عنه لكن احتاج الى جعل تكذيب الاثنين تكذيبا للثلاثة قبل اخبارهم فلكل وجهة هو موليها اه وقال بعضهم انما يحتاج الى البناء المذكور فى الشرح لو اقتصر على قوله فى المرة الأولى ولم يعطف عليه قوله فى المرة الثانية فحيث

وقولهم ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون والضمير فى كذبوا على كلام الفاضل الحشى راجع للثلاثة مع أن قولهم انا اليكم مرسلون ليس واقعا وقت تكذيب الثلاثة بل انما وقع بعد تكذيب الاثنين وقبل تكذيب الثلاثة وجعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم الشامل لانا اليكم مرسلون يقتضى وقوع ذلك وقت تكذيب الثلاثة لان الضمير فى كذبوا راجع للثلاثة كما علمت ومحصل دفعه انه يعتبر وقت تكذيب الثلاثة ممتدا من وقت تكذيب الاثنين الى وقت تكذيب الثلاثة فقولهم انا اليكم مرسلون واقع فى وقت تكذيب الثلاثة بهذا الاعتبار فالامتداد فى هذا الوقت تكذيب الثلاثة ومن وقت تكذيب الاثنين الذى هو قبله والى وقت تكذيب الثلاثة فليس فى جهة الأمام امتداد بخلاف نظيره الآتى على كلام العصام فان الامتداد فيه لوقت تكذيب الاثنين ومنه والى قول الثلاثة فهو فى جهة الأمام فقط لكن كان المناسب على هذا أن الامتداد من وقت قول الثلاثة انا اليكم مرسلون فان ذلك هو المحتاج اليه ثم هذا مبنى على أن الوقت عقب تكذيب الثلاثة يقال له وقت تكذيب الثلاثة وهو كذلك أما لو قيل ان وقت تكذيب الثلاثة هو آن تكذيبهم الذى لا يسع غيره فيقال ان قولهم إنا اليكم مرسلون ليس واقعا وقت تكذيب الثلاثة بل قبله وبعد تكذيب الاثنين وقولهم ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون ليس واقعا وقت تكذيب الثلاثة بل بعده فلا يصح جعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم المحذوف ويجاب بانه يعتبر وقت تكذيب الثلاثة ممتدا من قول الثلاثة الاول الذى هو قبله الى قولهم الثانى الذى هو بعده فيصح جعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم المحذوف وايراد العصام على الفاضل وجوابه عنه لا يصح أو يبعد حملهما على هذا كما لا يخفى (قوله كما يحتاج فى توجيهنا الخ) محصل توجيهه أن المكذب البعض وهو اثنان ومحصل ما يتجه عليه انه لا يصح جعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم المحذوف الشامل لقولهم انا اليكم مرسلون وربنا يعلم انا اليكم لمرسلون لان قولهم انا اليكم مرسلون لم يتحقق الا بعد مضى وقت تكذيب الاثنين فى المرة الاولى اذ وقته هو آنه الذى حصل فيه مع ما اتصل به عرفا وهذا القول متراخ وأما قولهم ربنا يعلم الخ فهو واقع وقت تكذيب الاثنين فى المرة الثانية عرفا لانه متصل بتكذيبهما فلا يحتاج لاعتبار امتداد ومحصل دفعه انه يعتبر وقت تكذيب الاثنين فى المرة الأولى ممتدا الى قولهم انا اليكم مرسلون فكان قولهم المذكور واقعا فى وقت تكذيب الاثنين فى المرة الأولى بهذا الاعتبار وصح جعل اذ كذبوا مع اعتبار تعلق قوله فى المرة الأولى وفى الثانية به ظرفا لقولهم المحذوف الشامل للقولين لكن ظاهر هذا أن ضمير كذبوا مستعمل فى البعض فقط وفيه أنه لا وجه للتقييد بالبعض بالنسبة لقوله وفى الثانية فليكن مستعملا فى البعض وفى الجميع استعمالا للفظ فى حقيقته ومجازه ويعتبر التوزيع فارادة البعض بالنسبة للقول الأول وارادة الجميع بالنسبة للقول الثانى فيحتاج أيضا الى اعتبار امتداد وقت تكذيب الاثنين الى قولهم انا اليكم مرسلون وأما قولهم ربنا يعلم الخ فهو واقع وقت تكذيب الثلاثة عرفا لانه متصل بتكذيبهم فلا يحتاج لاعتبار امتداد ثم هذا أيضا على أن وقت الشئ ليس هو آنه الذى لا يسع غيره بل ما يعد

(قوله ومن وقت الخ) وقوله والى وقت الخ الاقعد ترك الواو فهما كما لا يخفى اه

عطف يجعل انصباب تكذيب الثلاثة على مجموع المرتين اه وقوله وتوجيه الشارح وان استغنى عنه غير ظاهر لانه يحتاج الى ما احتاج اليه توجيه السيد وبقى توجيه آخر وهو تعلق فى المرة الأولى بقولهم المقدر الذى تعلق به اذ كذبوا وهذا مثل توجيه السيد فتأمّل (قوله تكذيب الثلاثة) لان ماجاء به الثالث عين ماجاء به الاثنان فالحكم على ماجاء به الاثنان بأنه كذب حكم على ماجاء به الثالث أيضا بأنه كذب لانه عينه (قوله الضرب الأول) أى الخلو عن التأكيد والثانى هو التأكيد استحسانا والثالث هو التأكيد وجوبا (قوله ابتدائيا) لكونه غير مسبوق بطلب أو انكار اه عبد الحكيم (قوله طلبيا) لأنه مسبوق بالطلب وقوله انكاريا لانه مسبوق بالانكار (قوله فى الأول) أى فى الالقاء الاول كما فى ع ق لان القاء الكلام خاليا من التأكيد يقال له القاء أول بالنسبة لالقائه مؤكدا بحسب الترتيب الطبيعى وليس المراد بالاول الضرب الاول لانه نفس الخلو عن التأكيد فيلزم ظرفية الشئ فى نفسه وكذا يقال فى قوله فى الثانى وقوله فى الثالث وبعضهم جعل المراد بالاول فى كلامه أى الشارح خالى الذهن وبالثانى المتردّد وبالثالث المنكر ويزول الاشكال عليه أيضا تأمّل وفسر فى الأطول الضرب الاول بالكلام الملقى الى الخالى

تكذيب الثلاثة والا فالمكذب أو لا اثنان (ويسمى الضرب الاول ابتدائيا والثانى طلبيا والثالث انكاريا) يسمى (اخراج الكلام عليها) أى على الوجوه المذكورة وهى الخلو عن التأكيد فى الاول

وقتا له عرفا كما سبق وأما لو قيل ان وقت تكذيب الاثنين هو آن تكذيبهما الذى لا يسع غيره ووقت تكذيب الثلاثة هو آن تكذيبهم كذلك فيقال ان قولهم انا اليكم مرسلون ليس واقعا وقت تكذيب الاثنين فى المرة الأولى بل بعده وقولهم ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون ليس واقعا وقت تكذيب الاثنين أو الثلاثة فى المرة الثانية بل هو واقع بعده ويجاب بانه يعتبر وقت تكذيب الاثنين فى المرة الأولى ممتدا الى قول الثلاثة انا اليكم مرسلون ووقت تكذيب الاثنين أو الثلاثة فى الثانية ممتدا الى قولهم ربنا يعلم الخ والامتداد عليه لوقت تكذيب الاثنين فى المرة الأولى ولوقت تكذيبهما أو تكذيب الثلاثة فى الثانية ومن وقت التكذيب والى جهة أمام فقط وعلى نظيره المتقدم على كلام الفاضل لوقت تكذيب الثلاثة ومن وقت قولهم الأول والى قولهم الثانى وفى جهة خلف وأمام معا أى خلف وقت تكذيب الثلاثة وأمامه فتفطن (قوله يجعل انصباب تكذيب الخ) وهذا لا يتجه عليه ما اتجه على توجيه الفاضل المحشى اذ وقت التكذيب الواقع فى مجموع المرتين هو وقت القول الشامل بل أوسع لكن لا يخفى أن هذا الوجه بعيد جدا مع توزيع معمول القول المقدر على المرتين حيث قال فى المرة الأولى انا اليكم مرسلون وفى الثانية لمرسلون فافهم (قوله لانه يحتاج الى ما احتاج اليه توجيه السيد) صوابه توجيه عصام لان توجيه عصام والشارح متفقان على أن ضمير كذبوا اثنان فى الواقع على ما تقدم بيانه فى كلام عصام لا ثلاثة كما قاله السيد الذى هو المراد بالفاضل المحشى على ما قرره (قوله وبقى توجيه آخر الخ) وحينئذ تكون التوجيهات خمسة هذا وتوجيه العصام فى أطوله وتوجيه الفاضل المحشى والتوجيه الذى أشار اليه بقوله وقال بعضهم انما يحتاج الخ وتوجيه الشارح (قوله وهذا مثل توجيه السيد) هو حق خلافا لمن قال تأملته فوجدته ليس مثل توجيه السيد وان كان هذا التوجيه صحيحا فى حد ذاته نعم ان كان مراده انه ليس مثله فى المعنى فهو مسلم لكن ليس مراد المحشى المثلية فى ذلك بل فى الاحتياج الى اعتبار الامتداد وكانه فهم أن المراد تعلق فى المرة الأولى بالقول على معنى قولهم عند

سواء نزل منزلة المتردّد أو المنكر أولا ويلزم أن الثانى الملقى الى المتردّد والثالث الملقى الى المنكر وقد يؤيد هذا قول الشارح أى على الوجوه المذكورة دون أن يقول على الأضرب والمراد المذكورة سابقا الا فى قوله ويسمى الضرب الأول الخ فلا يلزم على هذا ظرفية الشئ فى نفسه اذا أريد بالأول فى كلام الشارح الضرب الاول وهذا أحسن (قوله والتقوية الخ) الانسب والاخصر والتأكيد استحسانا (قوله ووجوب التأكيد) الأنسب والتأكيد وجوبا (قوله اخراجا على مقتضى الظاهر) قال الشريف الصفوى فى شرح الفوائد تحقيق المقام أن الحال بمعنى عرفته قد يكون أمرا محققا كما مر وقد يكون أمرا يعتبره المتكلم بتنزيل شئ منزلة غيره والاول يسمى ظاهر الحال

المرة الأولى وليس كذلك بل المراد تعلقه به على معنى قولهم فى شأن المرة الأولى (قوله سواء نزل منزلة المتردد الخ) وحينئذ فالمسمى بالابتدائى هو الكلام الملقى الى الخالى فى نفس الأمر سواء نزل منزلة المتردد أو المنكر أولا ووجه التسمية موجود لان الكلام الملقى الى الخالى لم يسبق بطلب ولا انكار حقيقة وان سبق بذلك تنزيلا واشتمل على المؤكد وكذا يقال فى الضرب الثانى والثالث لكن الذى يظهر ان المسمى بالابتدائى هو الكلام الملقى الى الخالى حقيقة أو تنزيلا فيكون هو الضرب الأول والمسمى بالطلبى هو الكلام الملقى الى الطالب المتردد حقيقة أو تنزيلا فيكون هو الضرب الثانى والمسمى بالانكارى هو الكلام الملقى الى المنكر حقيقة أو تنزيلا فيكون هو الضرب الثالث ويؤيد هذا ما سيأتى فى المحشى وسيأتى التنبيه عليه ويؤيده أيضا انه على كلامه يكون الكلام الملقى الى العالم المنزل منزلة الخالى أو السائل أو المنكر ليس من الضروب الثلاثة وهو بعيد فافهم (قوله وقد يؤيد هذا قول الشارح) أى على الوجوه الخ على هذا يلزم أن يكون ضمير عليها راجعا الى مفهوم بالقوة مما تقدم فى قول المصنف فان كان خالى الذهن الخ مع أن الظاهر أنه عائد الى أقرب مذكور وهو الضروب التى فى قول المصنف ويسمى الضرب الأول الخ وحينئذ فلا يتم قول المحشى وهذا أحسن قاله بعض مشايخنا ولك أن تقول انه لا يلزم على ما ذكر رجوع ضمير عليها لغير الضروب الثلاثة لصحة عوده عليها الا أن الكلام على تقدير مضاف أى على وجوهها فقول الشارح أى على الوجوه اشارة لحاصل المعنى (قوله فلا يلزم على هذا ظرفية الخ) ولا يرد بناء على تعميم الأطول السابق أن ظرفية الخلو عن التوكيد فى الكلام الملقى الى الخالى عند التنزيل منزلة السائل أو المنكر لا تصح اذ الكلام لا يكون حينئذ خاليا عن التأكيد لان التأكيد اما مستحسن ان نزل الخالى منزلة المتردد واما واجب ان نزل منزلة المنكر فلم يوجد الخلو حتى يكون مظروفا فى الكلام الملقى الى الخالى نعم الظرفية ظاهرة عند عدم التنزيل لانا نقول يكفى فى صحة الظرفية ظرفية الخلو فى الضرب الأول باعتبار بعض أفراده وكذا يقال فى الظرفية فى الضرب الثانى والثالث وعلى ما تقدم لنا المراد بالخلو المظروف فى الضرب الأول الخلو عن التأكيد المبنى على خلو الذهن حقيقة ونظير ذلك يقال فى الظرفية فى الضرب الثانى والثالث فالظرفية باعتبار بعض أفراد كل ضرب أيضا وذلك ليصح قوله بعد ويسمى اخراج الكلام عليها الخ (قوله الأنسب والأخصر الخ) وجه الأخصرية ظاهر ووجه الأنسبية ان المقابل للخلو عن التأكيد المذكور قبل انما هو التأكيد لا التقوية بمؤكد ومثله يقال فى قوله الأنسب والتأكيد وجوبا قاله بعض مشايخنا (قوله بمعنى عرفته) وهو الأمر الداعى الى اعتبار خصوصية

والتقوية بمؤكد استحسانا فى الثانى ووجوب التأكيد بحسب الانكار فى الثالث (اخراجا على مقتضى الظاهر) وهو أخص

والتطبيق عليه اخراج الكلام على مقتضى ظاهر الحال والثانى خلاف ظاهر الحال والتطبيق عليه اخراجه على خلاف مقتضاه (قوله مطلقا) أى خصوصا مطلقا (قوله كما فى صور الخ) هى المذكورة فى قول المصنف وكثيرا ما (قوله وكثيرا) لقد أعجب حيث وسم قسم المخرج على خلافه بالقلة حيث قال وقد ينزل العالم منزلة الجاهل والمخرج على خلافه بخلافها اه أطول وكتب أيضا قوله وكثيرا الخ يعنى أن وقوعه فى الكلام كثير فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلا اه مطول وانما قال ذلك لبعد كون مواقع مقتضى الظاهر أقل من خلافه ونازع فى الأطول فى بعده وكتب أيضا على قوله وكثيرا ما نصه صفة لمفعول مطلق أو لظرف أو هو حال كما فى الاطول وكتب أيضا قوله وكثيرا ما يخرج الكلام الخ يلتبس كثيرا الاخراج الكلام

فى الكلام زائدة على ما يفيده أصل المعنى (قوله رحمه الله لان معناه الخ) أى وليس معناه مقتضى ظاهر الأمر أى الأمر الظاهر سواء كان حالا أو غيره والا كان بينه وبين مقتضى الحال العموم والخصوص الوجهى لاجتماعهما فيما اذا كان الداعى هو الظاهر أى الثابت فى الواقع وتحقق مقتضى الظاهر بدونه فيما اذا كان الكلام على وفق الظاهر الذى لا يكون داعيا كما لو نزلت المنكر كغير المنكر وأكدت الكلام على وفق مقتضى الظاهر أى الأمر الظاهر أى الثابت فى الواقع وهو الانكار فان التأكيد وان كان على وفق الامر الظاهر الا أنه ليس على وفق مقتضى الحال أصلا لان الحال كما مر عبارة عن الداعى الى اعتبار خصوصية فى الكلام زائدة على ما يفيده أصل المعنى ولا داعى للمتكلم ههنا سوى الخلو الادعائى وهو يقتضى ترك التأكيد لا التأكيد وتحقق مقتضى الحال بدونه فيما اذا كان الكلام على وفق مقتضى الحال الغير الظاهر أى الغير الثابت فى الواقع بل حاصل على سبيل التنزيل اه عبد الحكيم (قوله لقد أعجب) أى أتى بأمر عجيب بديع جميل وتوضيح عبارته انه وسم القسم من المخرج على خلاف مقتضى الظاهر بالقلة فى قوله وقد ينزل العالم منزلة الجاهل ووسم المخرج على خلاف مقتضى الظاهر أى المقسم الشامل لجميع الأقسام بخلاف القلة وهو الكثرة حيث قال وكثيرا ما يخرج الخ ففى صنيعه جرى على الواقع من كثرة افراد المقسم على افراد قسمه لكن تقدم لك نقلا عن عبد الحكيم أن قوله وقد ينزل ليس من قبيل اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر حتى يكون قسما منه فتفطن (قوله ونازع فى الأطول فى بعده) أى بعد هذا الكون وعبارته قال الشارح المحقق يعنى أن وقوعه فى الكلام كثير فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلا وكأنه استبعد كون مواقع مقتضى الظاهر أقل من خلافه فعدل فى شرح العبارة عن مقتضى الظاهر ونحن نقول مقتضى الظاهر أقسام ثلاثة الكلام مع الخالى والمتردد والمنكر وأقسام خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم ثلاثة لتنزيله منزلة الخالى أو المتردد أو المنكر والكلام مع الخالى المنزل منزلة المتردد أو المنكر لان الخطاب ينافى التنزيل منزلة العالم والكلام مع المنكر المنزل منزلة الآخرين والكلام مع السائل المنزل منزلتهما وكثرة أقسام الشئ تقضى بكثرته على أن الظاهر أن المراد أنه فى مقام وجد فيه وجه التنزيل يجوز الوجهان والتنزيل أكثر من الجرى على مقتضى الظاهر لان البليغ أميل له لدقته لكن ذلك يستدعى وصف التنزيل منزلة العالم بالكثرة اه وقوله تقضى بكثرة افراده ان أراد أنها تقضى بكثرة الافراد فى الوجود

مطلقا من مقتضى الحال لان معناه مقتضى ظاهر الحال فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال من غير عكس كما فى صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فانه يكون على مقتضى الحال ولا يكون على مقتضى الظاهر (وكثيرا

على خلاف مقتضى الظاهر باخراجه على مقتضاه فلا تظهر الفائدة فيحتاج الى قرينة تعين المقصود أو ترجحه فان لم توجد قرينة صح حمل الكلام على كل من الأمرين بل بعض صور اخراج الكلام على مقتضى الظاهر يلتبس ببعض كما فى التأكيد مع السائل فانه يلتبس بالتأكيد مع المنكر اذ الوجوب والاستحسان لا يفهمان من اللفظ و بعض صور اخراجه على خلافه يلتبس ببعض كما فى جعل الخالى بمنزلة السائل فانه يلتبس بجعله كالمنكر فان كان هناك قرينة عمل بها والاصح الحمل على كل أفاده يس نقلا عن شرح الفوائد لكن ماذكر من التباس بعض صور اخراج الكلام على مقتضى الظاهر ببعض والتباس بعض صور اخراجه على خلافه ببعض مبنى على أنه يكفى للانكار الواحد تأكيد واحد والذى حققه فى الأطول كما قدمنا خلافه وأنه يجب زيادة تأكيده على قدر تأكيد السائل ولا التباس على هذا تدبر (قوله يخرج) المناسب لتعبير المصنف قبل بالاخراج دون التخريج أن يقرأ يخرج بضم الياء وسكون الخاء وفتح الراء مخففة (قوله فيجعل غير السائل) تفصيل لما أجمله فى قوله وكثيرا الخ لكن بقى من تفصيله جعل السائل كالخالى اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع عن التردد وكأنه اعتمد على سهولة معرفته بالمقايسة ونحن سنجعله داخلا تحت قوله وهكذا اعتبارات النفى فترقب فانه من فوائدنا الشريفة اه أطول وكتب أيضا قوله فيجعل غير السائل هو راجع للضرب الثانى أعنى الطلبى وقوله و يجعل غير المنكر الخ

فغير مسلم اذ كثيرا ما تكون افراد الشئ الواحد أكثر فى الوجود من افراد مجموع أشياء ولو سلم فالشارح مطلع على أن الواقع فى كلام العرب كثرة مواقع مقتضى الظاهر بالنسبة لمواقع خلافه وان أراد أن كثرة أنواع الشئ تقضى بكثرته من حيث أنواعه فهو مع تهافته خروج عن مقصود الشارح من كثرة الافراد فى الاستعمال وقوله ان المراد أى مراد المصنف بقوله وكثيرا ما يخرج الخ ومحصله أنه ليس المراد من عبارة المصنف مافهمه الشارح بل الظاهر أن المراد منه اذا وجد داعى التنزيل يجوز مراعاة الأصل ومراعاته أكثر وقوله يستدعى الخ لعل صوابه وصف تنزيل العالم منزلة الجاهل بالكثرة أى وقد مر للمصنف وصفه بالقلة فى قوله وقد ينزل العالم الخ وفى كلامه نظر اذ المقام الذى وجد فيه مقتضى التنزيل ليس لمقتضى الظاهر أصلا فلا يقال يجوز الوجهان والتنزيل أكثر الى آخر كلامه اللهم الا أن يحمل على ما اذا وجد داع لمقتضى الظاهر أيضا (قوله فلا تظهر الفائدة) أى لا تظهر فائدة الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر للسامع مثلا اذا نزل المخاطب الخالى الذهن منزلة المتردد فأكد الكلام الملقى اليه فلا يدرى السامع هل المخاطب متردد حقيقة فالكلام على مقتضى الظاهر أو خالى الذهن منزل منزلة المتردد فالكلام على خلافه (قوله ولا التباس على هذا) فيه أنه عليه يلتبس التأكيد لتنزيل الخالى منزلة السائل بالتأكيد لتنزيل المنكر منزلته و يلتبس ذلك بالتأكيد للسائل الحقيقى و يلتبس التأكيد للعالم المنزل منزلة الخالى بالتأكيد للخالى الحقيقى الى غير ذلك فتفطن (قوله لكن بقى من تفصيله الخ) بقى أيضا من تفصيله جعل العالم كالخالى فانه لا يدخل فى واحد مما ذكره ولا يقال جعل العالم كالخالى معلوم من قوله فيما سبق وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لما يأتى أن ما سبق لا يغنى عن ذلك اذ بعد تجهيله تارة يعتبر خاليا وتارة سائلا وتارة منكرا (قوله ونحن سنجعله داخلا الخ) مثله فى الدخول فى ذلك جعل العالم كالخالى (قوله هو راجع للضرب الثانى الخ) فيه أنه تقدم عنه أن الكلام الملقى الى الخالى هو

مايخرج) الكلام (على خلافه) أى على خلاف مقتضى الظاهر (فيجعل غير السائل

(قوله و يلتبس التأكيد) لعل الصواب و يلتبس عدم التأكيد الخ وكذا قوله بالتأكيد للخالى أى بعدم التأكيد الخ اذ العالم المنزل منزلة الخالى والخالى لا يؤكد لهما الكلام كما هو ظاهر اه

راجع للثالث أعنى الانكارى وقوله ويجعل المنكر الخ راجع للاول أعنى الابتدائى وكتب أيضا قوله فيجعل الخ لايخفى أن الجعل ليس متأخرا عن الاخراج فاما أن يجعل الاخراج مجازا عن ارادته أو تجعل الفاء للتفصيل اه عبد الحكيم وكتب أيضا قوله فيجعل غير السائل متناول للعالم والخالى والمنكر الا أنه ينزل العالم منزلة السائل بعد تجهيله فتنزيله منزلة الجاهل ودخوله فى قوله وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لايغنى عن ادخاله فى هذا البحث لانه بعد تنزيله منزلة الجاهل ولتنزيله منزلة الخالى مقام ولتنزيله منزلة السائل مقام ولتنزيله منزلة المنكر مقام وقوله اذا قدم اليه مايلوح له بالخبر مشترك بين الثلاثة لان تقديم الملوح يستدعى جعل العالم المنزل منزلة الجاهل منزلا منزلة السائل وتقديم الملوح ربما يؤثر فى المنكر فيجعله متردّدا فقول السيد ان المراد بغير السائل الخالى لان تقديم الملوح انما يعتبر بالقياس الى الخالى وأما تنزيل العالم منزلة السائل فراجع الى تجهيله بوجه ما وداخل فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل داخل فى قوله والمنكر كغير المنكر فيه أبحاث لاتخفى على مثلك قاله فى الأطول وقال أيضا مقتضى الظاهر أقسام ثلاثة الكلام مع الخالى والمتردّد والمنكر

الضرب الاول سواء نزل منزلة المتردّد فيؤكد له استحسانا أو نزل منزلة المنكر فيؤكد له وجوبا أولا والكلام الملقى الى المتردّد هو الضرب الثانى سواء نزل الخ ماينا سبه والكلام الملقى الى المنكر هو الضرب الثالث سواء نزل الخ ماينا سب فالكلام الملقى الى الخالى المنزل منزلة السائل من الضرب الاول لامن الضرب الثانى والكلام الملقى الى المنكر المنزل منزلة السائل من الضرب الثالث لامن الضرب الثانى والكلام الملقى الى العالم المنزل منزلة السائل ليس من الضروب الثلاثة فى شئ الا أن يقال ان هذه طريقة أخرى غير طريقته المتقدمة فحينئذ يتأيد بذلك ما استظهرناه فيما سبق أو أن مراده بالرجوع مجرد التعلق (قوله راجع للثالث الخ) فيه أن الكلام الملقى الى الخالى المنزل منزلة المنكر من الضرب الاول لامن الثالث والكلام الملقى الى المتردّد المنزل منزلة المنكر من الضرب الثانى لامن الثالث والكلام الملقى الى العالم المنزل منزلة المنكر ليس من الضروب فى شئ كما يؤخذ من كلامه فيما مر الا أن يقال ماسبق (قوله راجع للاول) فيه أنه من الضرب الثالث على مايؤخذ من كلامه لامن الاول للمحشى الا أن يقال ماسبق ليس متأخرا عن الاخراج أى بل هو عينه ان أريد الجعل اللفظى أو سابق عليه ان أريد الجعل النفسى (قوله أو تجعل الفاء للتفصيل) ظاهره أن الجعل عين الاخراج فيكون المراد من الجعل الجعل اللفظى وان كان الظاهر أن المراد الجعل النفسى الذى هو التنزيل ويكون مراده أنه تفصيل لاسباب الاخراج لا لنفس الاخراج (قوله بعد تجهيله) أى تنزيله منزلة الجاهل من غير تقييد بكونه خالى الذهن أوغيره وقوله فتنزيله أى العالم الذى ينزل منزلة السائل وقوله منزلة الجاهل أى من غير تقييد بكونه خالى الذهن أوغيره وقوله ودخوله أى العالم الذى ينزل منزلة السائل وقوله لايغنى الخ تقدم لك عن عبد الحكيم مايغنيك عن هذا كله فتفطن له وهذا الكلام يقتضى بظاهره أنه لابد من اعتبار تجهيل العالم قبل تنزيله منزلة الجاهل المخصوص وليس كذلك (قوله فراجع الى تجهيله) أى الى تجهيله بوجه ما أى الى تجهيله المطلق عن اعتبار خصوص خال أوسائل أومنكر المذكور فى قوله وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل (قوله وقال أيضا مقتضى الظاهر الخ) اعلم أن حال

(قوله ان هذه طريقة أخرى الخ) وليست معزوة للعصام وهى الطريقة الجادة فافهم اه

وأقسام خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم ثلاثة لتنزيله منزلة الخالى أو المتردّد أو المنكر والكلام مع الخالى المنزل منزلة المتردّد أو المنكر لان الخطاب ينافى التنزيل منزلة العالم والكلام مع المنكر المنزل منزلة أخويه والكلام مع السائل المنزل منزلتهما اه وكتب على قوله فيه أبحاث مانصه أى ثلاثة واحد فى قوله لان تقديم الملوّح الخ وواحد فى قوله وأما تنزيل العالم الخ وهذان يؤخذان من كلام العصام قبل وواحد فى قوله وتنزيل المنكر الخ وحاصله أن اللائق التعميم هنا وتخصيص مايأتى لانه دفع للتكرار عند وقت الحاجة وكتب أيضا قوله فيجعل غير السائل مفهومه يتناول خالى الذهن والمنكر والعالم والمقصود هو الأول لان تقديم الملوّح انما يعتبر بالقياس الى الخالى وأما تنزيل العالم منزلة السائل فراجع الى تجهيله بوجه ما وسيجىء الكلام على تنزيل المنكر منزلة السائل اه سم وقد علمت مافيه مما نقلناه عن الأطول (قوله كالسائل) هو المتردّد فى الحكم الطالب له المتقدم فى قول المصنف وان كان متردّدا الخ وهو القسم الثانى وتقدم أنه يؤكد له استحسانا (قوله اذا قدّم اليه الخ) قال فى شرح المفتاح هذا الاشتراط بالنظر الى ماهو الشائع فى الاستعمال ولا يمتنع أن يقع ذلك بسبب غير التلويح اه كالاهتمام بشأن الخبر لكونه

كالسائل اذا قدم اليه) أى الى غير السائل (ما يلوح) أى يشير (له) أى لغير السائل (بالخبر

المخاطب بالجملة الخبرية منحصر فى العلم والخلو والسؤال والانكار فالعالم لا يتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لان مقتضاه أن لا يخاطب بما يعلمه فخطابه به انما يكون بعد تنزيله منزلة غيره من الثلاثة ويكون الكلام حينئذ مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالى والسائل والمنكر يتصور معه الوجهان فاذا نظر فى خطابه الى حال نفسه القائم به كان القاء الخبر اليه اخراجا على مقتضى الظاهر وان نزل فى ذلك منزلة أحد الآخرين اذ لا معنى لتنزيله فى الخطاب منزلة العالم كان اخراجا على خلاف مقتضاه فانحصر اخراج الكلام فى اثنى عشر قسما ثلاثة منها فى اخراجه على مقتضى الظاهر وتسعة فى اخراجه على خلافه ثلاثة فى العالم وستة فى غيره واذا ضربت هذه الاثنى عشر فى الاثبات والنفى صارت أربعة وعشرين وستعلم ان كلام المصنف يشمل تنزيل المنكر انكارا خفيفا منزلة المنكر انكارا قويا وعكسه وذلك فى الاثبات أو النفى فافهم (قوله تسعة الخ) اشتمل كلام المصنف على سبعة منها وهى ماعدا جعل السائل كالخالى وجعل العالم كالخالى (قوله اه سم) هى عبارة السيد على المطول (قوله لكونه مستبعدا) أى فحينئذ توقع تردّده بعد الاخبار للاستبعاد فينزل منزلة المتردّد ويلقى اليه الخبر مؤكدا من أول الامر ليكفى المتكلم مؤنة الالقاء ثانيا أو أن الخبر لاستبعاده فى نفسه بحيث لو سمعه لتردّد كأنه حصل فيه تردّد من المخاطب قبل الاخبار وقوله أو التنبيه على غفلة السامع أى التنبيه على أن السامع مغفل حيث خلا ذهنه عن هذا الحكم ولم يتردّد فيه أو التنبيه على أنه مغفل يتوقع منه التردّد بعد الاخبار ثم ماذكره لا يظهر الا فى الخالى المنزل منزلة المتردّد لا فى المنكر والعالم فهذا مما يوجه به تخصيص الظرف المذكور بالذكر لانه مشترك بين الثلاثة ثم انه قد يقال أى حاجة الى التنزيل فى ذلك فان الاستبعاد مثلا كاف فى الاتيان بالمؤكد فافهم (قوله رحمه الله ما يلوّح له بالخبر) أى بنفس الخبر وان كان تصريحا بالجنس أو تلويحا به كما فى الآية المذكورة فان التلويح بالجنس تلويح ما بالشخص من حيث ان الجنس انما يتحقق فى بعض الافراد فعند التلويح بالجنس يصير المقام مقام أن يتردّد المخاطب فى الجنس وفى أفراده ويطلب العلم بوقوع الجنس أولا ووقوعه وانه اذا وقع ففى أى فرد

(قوله لا يظهر الا فى الخالى الخ) قيل المعنى التنبيه على غفلة السامع أى عن الامور المفيدة للقطع بالحكم فينزل منزلة المتردد لعدم التفاته اليها وان كان جازما اه

مستبعدا أو التنبيه على غفلة السامع اه عبد الحكيم (قوله فيستشرف) أى يكاد يستشرف كما ستعرفه وكتب أيضا قوله فيستشرف الخ قال فى الأطول ولما كان تقديم الملوّح محتملا لان يكون موجبا لازالة التردّد وأن يكون موجبا للتردّد احتاج الى تقييده بقوله فيستشرف له استشراف المتردّد الطالب أى بالقوّة القريبة من الفعل لأنه يصير متردّدا بالفعل والا لكان الكلام معه مؤكدا على مقتضى الظاهر اه (قوله أى للخبر) فاللام زائدة كما فى ردف لكم كما فى الفنرى وعبد الحكيم وفى الشرح اشارة له قال الفنرى أو الفعل مضمن معنى التهيؤ وكتب أيضا قوله للخبر أى لجنسه أو نوعه اه ع ق (قوله يعنى ينظر اليه) عبر ببعنى اشارة الى ان معنى الاستشراف ليس هو النظر فقط بل هو مجموع رفع الرأس والنظر وبسط الكف فوق الحاجب فهو هنا من باب التجريد ومع ذلك فالمراد بالنظر هنا لازمه العرفى وهو التأمّل (قوله كالمستظل من الشمس) أى من شعاعها وعبارة ع ق كالملتقى لشعاع الشمس وهى أوضح (قوله نحو ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا) اكتفى المصنف فى تعيين الملوح بقوله ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا ولم يذكر واصنع الفلك مع أنه الذى يدور عليه الانتقال الى الاغراق اشارة الى أن

من أفراده يقع فقوله فيستشرف له أى للخبر وقوله استشراف المتردّد الطالب على معنى التشبيه أى كاستشراف المتردّد الطالب فانه اذا لوح له بالخبر كان نظره اليه وان لم يكن على وجه التردّد فيه والطلب له بمنزلة النظر على وجه التردّد والطلب لكونه يجر اليه وقوله فهذا الكلام أى الذى هو تلويح بجنس الخبر وقوله يلوح بالخبر أى بالخبر نفسه ولذلك قال تلويحا وقوله ويشعر الخ اما أن يجعل تعليلا لقوله يلوح بالخبر واما أن يحمل فيه العذاب على العذاب المخصوص بقرينة سابقه أعنى قوله يلوح بالخبر ولاحقه وقوله فصار المقام الخ وانما صار المقام مقام التردّد فى الحكم بالاغراق لما علمت من قوله فعند التلويح بالجنس الخ وبهذا تعلم ما فى كلامهم فى هذا المقام فتدبر (قوله أى يكاد يستشرف) اذا كان الكلام فى جنس الخبر فلا مانع من كون الاستشراف بالفعل كما يأتى له (قوله محتملا لان يكون موجبا لازالة التردّد) اذ قد يعلم الخبر الملوح به بخصوصه عند التلويح (قوله احتاج الخ) لا وجه للاحتياج مع كون الضمير فى قوله اذا قدم اليه عائدا على غير السائل فافهم (قوله أى بالقوة الخ) علمت ما فيه (قوله فاللام الخ) تفريع على قوله أى للخبر بواسطة قوله يقال استشرف الشئ حيث عداه بنفسه فكان المناسب أن يقول الخ والأنسب كتابته على قوله يقال الخ وبهذا تعلم أن ما فى الشارح هو محط التفريع فلا يصح قوله وفى الشارح اشارة له (قوله زائدة) أى على ما ذكره الرضى فى معرفة المتعدى واللازم من أن استعمال الفعل اذا كان بحرف الجر وبدونه كثيرا فهو متعد ولازم واذا كان بحرف الجر كثيرا فهو لازم وما ورد بدونه فهو على نزع الخافض وان كان استعماله بدون حرف الجر كثيرا فهو متعد وما ورد به فحرف الجر فيه زائد وانما لم يجعل ضمير له للملوح وتكون اللام للتعليل والمفعول محذوف أى فيستشرف الخبر لأجل الملوح مع عدم احتياجه الى توجيه اللام لان الفاء تفيد ما تفيده اللام لانها للسببية فيلزم الاستدراك اه عبد الحكيم (قوله وفى الشارح اشارة له) أى حيث قال يقال استشرف الشئ (قوله أى لجنسه الخ) علمت ما فيه (قوله الذى يدور عليه الانتقال الخ) أى على وجه القرب والا فاصنع الفلك يلوّح بمطلق العذاب الصادق بغيره ـ ذا الخبر الخاص أيضا وقوله ولا تجب الاشارة الى

فيستشرف) غير السائل (له) أى للخبر يعنى ينظر اليه يقال استشرف الشئ اذا رفع رأسه ينظر اليه وبسط كفه فوق الحاجب كالمستظل من الشمس (استشراف الطالب المتردد نحو ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا)

قوله ولاتخاطبنى فى الذين ظلموا يكفى فى التنزيل منزلة السائل لأنه تكفى الاشارة الى جنس الخبر ولاتجب الاشارة الى خصوص الخبر اه أطول (قوله أى لاتدعنى الخ) قال فى الاطول و يحتمل والله أعلم النهى عن المخاطبة فى طلب العذاب لهم كما قال رب لاتذر على الارض من الكافرين ديارا يعنى لاتدعنى بعد لعذابهم فانه قد حكم عليهم بالاغراق و بالجملة هذا الكلام يشير الى توجه العذاب اليهم فتكاد النفس تلتفت اليه وتتردد و بعد الجزم به أيضا يحتمل أن تتردد أيضا فى أنه الاغراق لانه واحد من جنس العذاب سيما وقد سبق واصنع الفلك فلذلك قال انهم مغرقون مؤكدا اه والحاصل أنه اذا نظر الى ولاتخاطبنى الخ فقط كان هناك اشارة الى جنس الخبر واذا نظر اليه مع واصنع الفلك كان هناك اشارة الى خصوص الخبر لايقال فى قوله واصنع الفلك دلالة ظاهرة على اغراقهم لاتلويح له فالمقام مقام علم اغراقهم لاالتردد فيه لانانقول مرادنا بالتلويح ماقابل التصريح وقوله تعالى واصنع الفلك ليس صريحا فى اغراقهم لانه يحتمل أن يكون الفلك لامر آخر غير عموم الماء الموجب لاغراقهم وأن يكون ذلك على سبيل التهديد فقوله واصنع الفلك لايوجب علم اغراقهم (قوله واستدفاع) أى دفع فالسين والتاء زائدتان (قوله فهذا) أى قوله ولاتخاطبنى الخ (قوله بالخبر) أى بجنسه وهو كونهم محكوما عليهم بالعذاب كما يشعر به كلام الشارح لابخصوص الخبر وهو كونهم محكوما عليهم بالاغراق اذليس فى قوله ولاتخاطبنى فى الذين ظلموا اشعار بخصوص ذلك نعم يشعر به مع ضميمة قوله تعالى قبل واصنع الفلك لكن المصنف والشارح هنالم ينظرا الى ذلك أصلا تأمل لكن قد يتوقف حينئذ فى جعل جنس الخبر ملوحا به لان التلويح هو الاشارة الخفية والاشارة الى جنسه بقوله ولاتخاطبنى الخ ظاهرة وكذا الاشارة

أى لاتدعنى يانوح فى شأن قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك فهذا كلام يلوح بالخبر تلويحا مّا و يشعر بانه قد حق عليهم العذاب

خصوص الخبر أى على وجه القرب والافقوله ولاتخاطبنى مشير الى خصوص الخبر و يفيد هذا التأويل ماذكره عنه فى القولة بعد قبل الحاصل فقوله فى الحاصل الآتى الى جنس الخبر أى على وجه القرب فلاينافى أنه مشير أيضا الى الخبر بخصوصه فى ضمن الجنس وقوله الى خصوص الخبر أى على وجه القرب فلاينافى أنه مشير أيضا الى الجنس الصادق بغير ذلك لاعلى وجه القرب من حيث تحققه فى غير ذلك الفرد وأن قوله ولاتخاطبنى مشير أيضا الى الخبر بخصوصه فى ضمن الجنس لاعلى وجه القرب (قوله ولاتجب الاشارة الى خصوص الخبر) بل تارة تحصل كما فى الآية اذا نظر لقوله واصنع الفلك وتارة لا كما فى وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم فان فى قوله تعالى وصل عليهم تلويحا الى جنس الخبر وهو ان فى صلاته عليه السلام منفعة لهم (قوله و بالجملة هذا الكلام الخ) أى انه يشير لذلك سواء جرينا على ماقرره هو أو على ماقرره الشارح وفيه انه لايشير الا على الاحتمال الذى ذكره الشارح لان الاحتمال الذى ذكره هو وهو النهى عن المخاطبة فى طلب العذاب لايشير الى ذلك بل ربما أشار الى أنه لايقع بهم عذاب قاله بعض مشايخنا وفى قوله بل ربما الخ نظر ظاهر فانه على الوجه الذى ذكره هو بظاهره يفيد أن العذاب واقع بهم قطعا فانه قال فيه فانه قد حكم عليهم بالاغراق فافهم (قوله و بعد الجزم الخ) لاحاجة لهذا التقييد كما علم مما مر (قوله والحاصل الخ) لو ذكر هذا الحاصل فى آخر القولة قبل لكان أحسن قاله بعض المشايخ (قوله كان هناك اشارة) أى لاتصريح بالجنس لاحتمال أن المراد اصنع الفلك لركوبها فى البحر للارتحال لارادة الاهمال لهم بلارسول وتأخير العذاب لهم الى يوم الجزاء (قوله لأمر آخر)

الى خصوصه بهذا القول مع ضميمة واصنع الفلك وأجيب بأن المراد بالتلويح ماقابل التصريح كما مر (قوله فصار المقام الخ) علم من هذا أن المراد بقوله يستشرف كون المقام مقام الاستشراف كما قررناه لاوقوع الاستشراف بالفعل والا كان المقام ظاهريا لاتنزيليا وعلم من قولنا جنس الخبر أونوعه أنه لايجب أن يكون بحيث يتردّد فى شخص الخبر ونوعه بل يكفى كونه بحيث يتردّد فى الجنس فى صحة الجواب بالشخص مؤكدا لتضمنه للجنس اه ع ق (قوله مقام أن يتردّد) أى صالحا لان يتردّد وكتب أيضا قوله مقام أن يتردّد الخ لايخفى أن هذه العبارة لاتقتضى حصول التردّد بالفعل فانه قال المحقق الرضى فى بحث وقوع المفعول المطلق لوقيل لزيد ضرب فهم ثبوت الضرب على القطع بخلاف مالوقيل لزيد أن يضرب فان معناه صحة وقوع الفعل منه وليس قطعا بوقوعه اه حفيد على المطول زاد فى حواشيه على المختصر ثم المناسب أن يكون الاستشراف أيضا بحسب الصلاحية فقط والا فالظاهر أنه مستلزم للتردّد بالفعل الاأن يقال الاستشراف الى جنس الخبر لا الى خصوصه وكتب أيضا على قوله أن يتردّد الخ مانصه أى وليس هناك تردّد بالفعل والا لكان اخراجا على مقتضى الظاهر اه سم (قوله بالاغراق) المناسب لماسبق له أن يقول بالعذاب ويمكن أن يقال خصوص الاغراق ليس مرادا بل المراد نوعه الذى هو العذاب (قوله غير المنكر) المراد به الخالى الذهن والسائل والعالم جميعا والظاهر أن المثال من تنزيل العالم منزلة المنكر اه سم وكتب أيضا قوله غير المنكر أى انكارا يناسب التأكيد فدخل

فصار المقام مقام أن يتردد المخاطب فى أنهم هل صاروا محكوما عليهم بالاغراق أم لا فقيل (انهم مغرقون) مؤكدا بان أى محكوم عليهم بالاغراق (و) يجعل (غير المنكر كالمنكر

كركوبها فى البحر للنجاة من عذاب آخر غير الغرق حق عليهم يمم برّهم الى البحر لاينجو منه الا من ركب الفلك فى البحر لاركوبها للنجاة من الغرق برفع الطوفان لها اذا جاءها (قوله أى بجنسه) لاحاجة اليه كما علمت بل معناه أنه يلوّح بنفس الخبر تلويحا ما ولذلك قال فى أنهم هل صاروا محكوما عليهم بالاغراق أم لا وقول المحشى كما يشير اليه كلام الشارح يعنى قوله ويشعر بانه قد حق عليهم العذاب علمت مافيه وتعليله بقوله اذ ليس الخ لايسلم اذ فيه اشعار به فى ضمن الجنس (قوله علم من هذا أن المراد الخ) علمت مما كتبناه لك على كلامه رحمه الله تعالى أنه لايعلم منه ماذكره فتنبه (قوله وعلم من قولنا الخ) قد علمت مافيه (قوله لتضمنه) أى الشخص للجنس اذ الجنس جزء من الشخص على أنه قد يقال ان الملوح له الى جنس الخبر اذا كانت نفسه متهيئة ومستعدة لدرك مايرد عليها يكاد يتردّد فى شخص الخبر لعلمه أن الجنس لايوجد الا فى ضمن أفراده وعلى كل اندفع ماقيل ان التلويح الى جنس الخبر بحيث يتردّد فيه يقتضى تأكيد هذا الجنس لاتأكيد شخصه راجع عبد الحكيم ان لم تستغن بما قدمناه لك (قوله ثم المناسب الخ) علمت مافيه (قوله ويمكن أن يقال الخ) يمكن أيضا أن يقال ان التردّد فى الجنس تردّد فى الشخص بالنسبة للشخص الذى نفسه يقظة متهيئة لدرك مايرد عليها كما تقدم وقد علمت ماتقدم (قوله والظاهر أن المثال الخ) هو منه قطعا كما لايخفى فان كل أحد يعلم أن المحاربين فيهم سلاح (قوله انكارا يناسب التأكيد) أى الذى يريده المتكلم وقوله المنكر الضعيف أى الذى يجب له التوكيد لا الذى انكاره فى عرضة الزوال الذى جعله ح ف بمنزلة المتردّد ولا يخفى أن العبارة بهذا المعنى تشمل عكس ماذكره فاقتصاره غير مناسب وان كان يمكن دخول العكس فى قول المصنف والمنكر كغير المنكر اذ ينبغى أن يكون التخصيص فى محل الحاجة

جعل المنكر الضعيف كالقوى كذا فى يس (قوله اذا لاح) وكذا اذا كان الحكم بعيدا عن القبول فالتقييد تقييد بما هو أكثر اه أطول (قوله من أمارات الانكار) المراد بأمارات الانكار هنا ما يناسب باعتبار حال من ظهرت تلك الأمارات عليه كونه منكرا فى زعم المتكلم لا الامارات الموجبة لظن الانكار والا كان تأكيد الكلام ظاهريا لا تنزيليا اه ع ق (قوله نحو جاء الخ) أى نحو قول حجل بن نضلة وهو بالفتح عم للنبى صلى الله عليه وسلم وأما حجل الشاعر بالتحريك فهو عبد لمازن كذا فى الأطول وفى القاموس ان اسم حجل عم النبى صلى الله عليه وسلم مغيرة وكون حجل هذا من أعمامه يوجب أن نضلة الذى نسبوا حجلا اليه اسما لأمه أو لقبا لعبد المطلب (قوله على العرض) أى عرض الرمح أى جاعلا عرضه جهة الأعداء لا طوله فلم يجعل سنانه جهة الأعداء لا على طوله جاعلا سنانه جهتهم بل جاء واضعا له على فخذيه وقيل المراد على عرض الفخذين الموضوع عليهما الرمح (قوله لكن مجيئه) أى للحرب (قوله أمارة أنه يعتقد الخ) أى لأنه على عادة من ليس متهيأ للحرب وكتب أيضا قوله أمارة أنه يعتقد الخ كونه أمارة على ذلك باعتبار حال شقيق فى زعم الشاعر كما أفاده ع ق والا فوضع الرمح على العرض قد يكون لشدة شجاعته وعدم مبالاته بالاعداء فيحتمل أنه ينكر وجود مقاوم له فيهم تعمل رماحه عمل رمحه فيكون المعنى أن فيهم رماحا تعمل عمل رمحك فيكون التأكيد ظاهريا لا تنزيليا وقد يكون

(قوله وكذا اذا كان الحكم بعيدا عن القبول) تقدم لك البحث فى مثل ذلك فتنبه (قوله المراد بامارات الانكار الخ) كلامه بظاهره لا يفهم والمقصود أنها أمارات فى زعم المتكلم لولا ما عنده من العلم بان هذا الشخص غير منكر لانها أمارات من غير معارض فافهم (قوله وهو بالفتح عم النبى الخ) عبارة الدسوقى قوله نحو جاء شقيق أى نحو قول حجل بفتح المهملة وسكون الجيم ابن نضلة بفتح النون وبالضاد المعجمة اسم أمه وحجل لقبه واسمه أحمد بن عمرو بن عبد القيس ابن معن فهو غير حجل بن عبد المطلب عم النبى صلى الله عليه وسلم خلافا لما ذكره عبد الحكيم فان ذلك اسمه المغيرة وأمه هالة بنت وهيب وبعد البيت المذكور

هل أحدث الدهر لنا نكبة * أم هل رقت أم شقيق سلاح

والشاعر المذكور أحد أولاد عم شقيق الذى جاء لمحاربتهم وقوله هل أحدث الدهر لنا نكبة أى بحيث اننا بعنا أسلحتنا حتى ان شقيقا يأتى للحرب عارضا رمحه وقوله هل رقت أم شقيق سلاح أى سلاحنا أى بحيث صار ذلك السلاح لا يقطع شيأ لما قر أنه عليه أم شقيق من الرقية (قوله وأما حجل الشاعر) أى المشهور الذى هو غير قائل هذا البيت وقال بعض المشايخ ان قوله وأما حجل الشاعر أى الذى هو قائل هذا البيت وان قوله أولا وهو بالفتح عم النبى الخ الضمير فيه عائد الى حجل لا بقيد كونه القائل بدليل قوله وأما حجل الشاعر اه وقد علمت مما تقدم عن الدسوقى أن قائل البيت ليس بالتحريك (قوله أى عرض الرمح) فى شرح المفتاح للكاشى العارض هو الذى يضع السيف وغيره على فخذه عرضا فالمراد بالعرض عرض الموضوع وهو الرمح لا الموضوع عليه أى الفخذين على ما وهم اه عبد الحكيم (قوله أى جاعلا الخ) لا يخفى ان فى هذه العبارة ما لا فائدة فيه (قوله والا الخ) لا يخفى ان المجىء الى الأعداء من غير استعداد ليس من الشجاعة فى شئ (قوله فيحتمل انه ينكر وجود الخ) المناسب لمقام التوبيخ

اذا لاح) أى ظهر (عليه) أى على غير المنكر (شئ من أمارات الانكار نحو جاء شقيق) اسم رجل (عارضا رمحه) أى واضعا الرمح على العرض فهو لا ينكر أن فى بنى عمه رماحا لكن مجيئه واضعا الرمح على العرض من غير التفات وتهيؤ أمارة أنه يعتقد أن لا رمح بل كلهم

لعدم اعتقاد أن فيهم رماحا لا لاعتقاد أن لا رماح فيهم فيحتمل أنه منزل منزلة السائل الا منزلة المنكر فظهر اندفاع الاعتراض بهذين الاحتمالين على أن المثال يكفي فيه الاحتمال ويكفي احتمال الانكار مرجحا أنه أنسب بزيادة تغيير شقيق (قوله عزل) جمع أعزل وهو من لا سلاح معه كاحمر وحمر (قوله وخوطب خطاب التفات) أي من الغيبة الى الخطاب اذ الأصل أن يقول ان بني عمه لان الاسم الظاهر ومنه شقيق من قبيل الغيبة وكتب أيضا قوله وخوطب خطاب التفات اعلم أنه ان كان شقيق حاضرا وقت القاء هذا الكلام ففي الكلام التفاتان أحدهما من الخطاب الى الغيبة في قوله جاء شقيق على ما ذهب اليه السا كي اذ مقتضى الظاهر جئت ثانيهما على العكس في قوله ان بني عمك الخ وان لم يكن حاضرا فالثاني فقط وقيل لا التفات على هذا الاحتمال أصلا فان قوله ان بني

والتقريع عدم هذا الاحتمال اذ لا يوبخ ويقرع الا عالم لم يجر على مقتضى علمه اه شيخنا وفيه أنه لا شبهة في توبيخ الجاهل المنكر مثلا على جهله وفي كلام بعضهم ان قلت يجوز أن يكون شقيق فعل ذلك لاعتقاده انه ليس فيهم من يقاومه وان علم أن فيهم رماحا فلا يكون ذلك الفعل الواقع منه علامة على الاعتقاد المذكور حتى ينزل منزلة المنكر قلت حيث علم ان فيهم سلاحا لا ينبغي له أن يفعل ذلك الفعل الحاصل منه ولو علم انه ليس في أعدائه من يقاومه لان شأن العاقل أن لا يأمن اذا علم بوجود السلاح لاحتمال الضرر والامن غرور واذا كان كذلك كان فعله دالا على اعتقاده انه لا رمح فيهم اه على انه كان الواجب حينئذ ان فيهم رماحا تعمل عمل رمحك مثلا (قوله لعدم اعتقاد أن فيهم رماحا) قال شيخنا أي فيكون خالي الذهن وفيه انه لا يناسب مقام التوبيخ والتقريع اذ لا يوبخ ولا يقرع الا عالم لم يجر على قضية علمه اه وفيه ما لا يخفى ولو قال وفيه ان عدم خلو ذهنه من المعلوم لكل أحد اذ لا أحد يخلو ذهنه عند ملاقاة الحروب من أن لعدوه سلاحا لكان صوابا (قوله فيحتمل أنه منزل منزلة السائل) فيه أن الجائي للحرب المتردد في سلاح العدو على فرض أن ذلك يقع لا يترك التهيؤ للحرب والالتفات الى السلاح فكيف ينزل منزلة المتردد عند ترك التهيؤ على أن الجائي للحرب لا يكون خالي الذهن عن تصور السلاح للعدو (قوله ثانيهما على العكس) أي انه التفات من الغيبة الى الخطاب لان الخطاب في بني عمك خلاف ما يقتضيه ظاهر الكلام ويترقبه السامع وان كان ظاهر المقام الخطاب في الموضعين اذ الالتفات على طريق الجمهور هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة التي هي التكلم والخطاب والغيبة بعد التعبير عن ذلك المعنى بطريق آخر من تلك الطرق لكن بشرط أن يكون التعبير الثاني على خلاف ما يقتضيه ظاهر الكلام ويترقبه السامع لا على خلاف ما يقتضيه ظاهر المقام ولذلك صرح البيضاوي على وفق اشارة صاحب الكشاف بوجود الالتفات في قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فان العدول فيه عن مقتضى ظاهر الكلام حيث كان سياقه وهو قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الأعمى على صيغة الغيبة لا عن مقتضى ظاهر المقام لان مقتضاه الخطاب في الموضعين وخرج بالشرط المذكور نحو أنا زيد فانه وان عبر أولا عن الذات بطريق التكلم وهو أنا وثانيا بطريق الغيبة وهو زيد لان الاسم الظاهر حكمه حكم الغائب الا أنه جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يجر على خلاف ما يترقبه السامع لظهور الاخبار عن المضمر مطلقا فلا يكون من الالتفات كذا يؤخذ من المحشي عند قول المصنف والمشهور أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الثلاثة بعد التعبير عنه بآخر منها

عزل لا سلاح معهم فنزل منزلة المنكر وخوطب خطاب التفات بقوله (ان بني عمك فيهم رماح)

عمك الخ لا يرتبط بما قبله الا بتقدير فقلت له ان الخ فهو معتبر ولا بد فى الكلام منه وحينئذ فلا التفات أصلا والجواب أنه لا حاجة الى تقدير القول فانه قد يجعل الشخص بذكر أوصافه حاضرا مخاطبا ألا ترى الى قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين فيحصل الارتباط بذكر الأوصاف

وفيه أن خلاف مقتضى ظاهر الكلام حيث كان لا يترقبه السامع وانما يترقب غيره هو خلاف مقتضى ظاهر الحال والمقام وكون مقتضى ظاهر المقام هنا الخطاب انما كان قبل العدول عنه الى الغيبة وأما بعد العدول فمقتضى ظاهر الكلام والمقام الغيبة لا الخطاب ولذا أقر فيما يأتى جواب سم عن ترك المصنف لهذا القيد بانه تركه لفهمه من المقام والافيرد أن كلام المصنف هناك فى اخراج الكلام على خلاف مقتضى ظاهر المقام لا ظاهر الكلام الذى هو الشرط على زعمه فكيف يتركه لفهمه من المقام وأيضا لا يستقيم كلام المصنف بهذا الشرط اذ هو يؤدى الى أن بعض صور الالتفات من مقتضى ظاهر المقام وكلام المصنف بخلافه فتصريح البيضاوى على وفق اشارة صاحب الكشاف بوجود الالتفات فى الآية المذكورة ليس لما ذكره بل لان الخطاب فيها خلاف مقتضى الحال والمقام والداعى الظاهر وهو الشرط عند الجمهور وان كان يلزم أنه خلاف مقتضى ظاهر الكلام وما أخرجه من نحو أنا زيدا خارج أيضا على هذا لانه ليس بخلاف مقتضى حال ظاهرة فتفطن (قوله لا يرتبط بما قبله الخ) أى ولا بد من الارتباط لينسجم نظم البيت (قوله فهو معتبر) أى فتقدير فقلت له معتبر فالضمير للتقدير وكذا ضمير منه بعد (قوله وحينئذ فلا التفات أصلا) أى وحين اذ كان هذا التقدير معتبرا ولا بد منه فى الكلام فلا التفات أصلا أى لأن مقول القول يحكى على الوجه الذى وقع عليه فالخطاب حينئذ هو مقتضى الظاهر كما فى قولك قلت له أنت قائم فانه لا التفات فى ذلك وبهذا تعلم سقوط ما كتبه بعض المشايخ على قوله وقيل لا التفات أصلا أى بحسب اللفظ وقطع النظر عن التقدير بدليل ما بعده وعلى قوله فهو معتبر أى لأجل الارتباط المشترط فى الالتفات فان تقدير فقلت له أو أقول له يصير فى الكلام ارتباطا وعلى قوله وحينئذ أى حين اذ نظر للفظ وقطع النظر عن التقدير فلا التفات أصلا وأما ان نظر للتقدير فهناك التفات ولا بد لحصول الارتباط كما علمت وعلى قوله والجواب أنه لا حاجة أى فى حصول الربط والحاصل ان الالتفات لا بد فيه من الربط بنحو العطف وعلى قوله ألا ترى الخ أى فان فى هذه الآية التفاتا لحصول الربط بجعل الرب كانه حاضر بذكر أوصافه وعبارة الغنيمى الموضح للحفيد قوله وخوطب خطاب التفات أى من الغيبة الى الخطاب لان الاسم الظاهر من قبيل الغائب على حد اياك نعبد وفيه التفات آخر على مذهب السكاكى من الخطاب الى الغيبة ان كان شقيق حاضرا والا ففيه التفات واحد إن قلت الالتفات لا بد فيه من الارتباط بين التعبيرين بنحو العطف ولا ارتباط هنا بين الجملتين فلا التفات أصلا وأجيب بان جملة بنى عمك معمولة لمحذوف والتقدير فقلت له ان بنى عمك أو أن الارتباط هنا حاصل بذكر أوصاف شقيق كما يؤخذ من أبيات القصيدة والشخص يجعل حاضرا مخاطبا بالخطاب من جهة ذكر أوصافه كما فى اياك نعبد وهذا القدر كاف فى صحة الالتفات اه واذا تأملت فى عبارة الحفيد تجدها غير متعينة لما فهمه الغنيمى وهى قوله وخوطب خطاب الالتفات قيل ان كان الشقيق حاضرا ففيه التفاتان أحدهما من الخطاب الى الغيبة على رأى السكاكى والثانى على العكس وان لم يكن حاضرا فلا التفات الا فى الثانى بل مطلقا فانه لا يرتبط ان بنى عمك

(قوله مؤكدابان) لم يقل واسمية الجملة لما استعرفه من أن مؤكديتها عند قصد التأكيد بها ولم يتحقق هنا (قوله تهكم واستهزاء) كان سياق الكلام من الشاعر يدل عليهما والا فالبيت يحتمل النصح والنهى عن عدم التهيؤ لحرب الأعداء وعدم الحزم فى هذا الأمر وكتب أيضا قوله تهكم واستهزاء لا يخرج الكلام بذلك عن التنزيل المذكور كما فى الحفيد وغيره لكن بذلك يصير التقييد بعرض الرمح لمجرد بيان الواقع لان حمل الرمح على أى وجه كان أمارة على اعتقاده أن لا رماح فيهم على ما للمرزوقى فتدبر (قوله كانه يرميه) أى ينسبه (قوله لفت الكفاح) ظرف أى جانبه وجهته أى لما انصرف الى جانبه وجهته وكتب على قوله الكفاح مانصه أى المحاربة (قوله على طريقة) متعلق بقوله تهكم واستهزاء (قوله على طريقة قوله) أى قول أبى ثمامة البراء بن عازب الانصارى ومحرز الذى قال له لما التقوا تنكب رجل من بنى ضبة ومفعول تنكب محذوف والتقدير تنكب القتال مثلا أو المقاتلين أى اعدل عن طريقتهم لا يقطرك الزحام بجزم يقطرك فى جواب الأمر أى يلقك على أحد قطريك أى جانبيك لضعف بنائك وعدم غنائك يسخر منه و يرميه بانه لم يباشر الشدائد الخ اه من شرح ديوان الحماسة وفى الحفيد التنكب التجنب والزحام المزاحمة اه أى مزاحمة الجيش بخيلها عند القتال وفى ع ق لا يقطرك الزحام أى لا يلقك على قفاك اه وهو مخالف للتفسير المتقدم عن شرح الحماسة الموافق له ما فى الحفيد وغيره فتأمل (قوله أن يداس) هذه النسخة أولى من نسخة يدس (قوله لقلة غنائه) أى نفعه وقوله وضعف بنائه أى بنيته و بدنه (قوله و يجعل المنكر) و يجرى مجراه المتردد وكتب أيضا قوله و يجعل المنكر

مؤكدابان وفى البيت على ما أشار اليه الامام المرزوقى تهكم واستهزاء كانه يرميه من الضعف والجبن بحيث لو علم أن فيهم رماحا لما التفت لفت الكفاح ولم تقويده على حمل الرماح على طريقة قوله فقلت لمحرز لما التقينا تنكب لا يقطرك الزحام يرميه بانه لم يباشر الشدائد ولم يدفع الى مضايق المجامع كانه يخاف عليه أن يداس بالقوائم كما يخاف على الصبيان والنساء لقلة غنائه وضعف بنائه (و) يجعل (المنكر كغير المنكر اذا كان معه) أى مع المنكر

فيهم بما قبله الا بتقدير أى فقلت أو أقول له ان بنى عمك فيهم الخ والحق انه لا حاجة الى التقدير فانه قد يجعل شخص من جهة ذكر أوصافه حاضرا مخاطبا بالخطاب كما يظهر من الأبيات و يؤيده قوله تعالى اياك نعبد (قوله لم يقل واسمية الجملة الخ) ظاهر هذا ان الشارح لا يقول بان التأكيد للمنكر أقله تأكيدان وهو غير ما قاله صاحب الأطول فان أقل تأكيد المنكر عنده تأكيدان فعلى هذا يلزم صاحب الأطول أن يعتبر هنا اسمية الجملة مؤكدا آخر وسيأتى للشارح ما يوافق الاطول بظاهره (قوله كان سياق الكلام الخ) علمت ان سياقه يدل على ذلك من البيت الذى تقدم فانه يفيد انه متهكم به لا ناصح له و يعلم أيضا من كون القائل من بنى عمه المحاربين له فهو لا يريد الا الظفر به لا نجاته (قوله والا فالبيت الخ) بان يكون شقيق وان علم أن فيهم رماحا لكن ليس عنده حزم فى الأمور فعرض الرمح يظن أن ذلك من الشجاعة لما فيه من اظهار عدم المبالاة بالأعداء فنصحه الشاعر والتأكيد لتنزيله منزلة المنكر لم يختلف حاله على هذا الوجه فتدبر (قوله لان حمل الرمح على أى وجه كان الخ) أى كما يدل على ذلك قول الشارح لما التقت لفت الكفاح ولم تقويده على حمل الرماح (قوله يلقيك) المناسب الجزم (قوله أولى من نسخة يدس) أى لانها أنسب بقوله كما يخاف على الصبيان الخ و بقوله بالقوائم لان العادة ان الذى يذكر مع القوائم الدوس لا الدس والدس هو الاخفاء تحت التراب وقد يقال نسخة يدس أبلغ اذ المعنى ان القوائم تكون سببا لدسه تحت التراب فيكون غاية فى عدم غنائه وضعف بنائه لكنه يكون اغرا قاليس معه ما يقربه الى الصحة (قوله و يجرى مجراه المتردد) أى فينزل المتردد منزلة خالى الذهن وهذه هى الصورة التى بقيت على المصنف ومثلها تنزيل العالم منزلة الخالى كما تقدم

كغير المنكر ان نزل منزلة الخالى لم يؤكد وان نزل منزلة السائل أكد استحسانا ولا معنى لتنزيل المنكر منزلة العالم فى القاء الخبر اليه اه سم أى لانه يقتضى عدم الخطاب اه يس فالمراد بغير المنكر الخالى والسائل وكتب أيضا قوله كغير المنكر يمكن أن يجعل متنا ولا لضعيف الانكار فيراد بالمنكر القوى الانكار وجعله كضعيفه بعدم زيادة التأكيد له كذا فى يس وكتب أيضا قوله كغير المنكر الظاهر كغيره ولا يظهر وجه لجعل الظاهر موضع الضمير اه أطول وكتب أيضا قوله ويجعل المنكر كغير المنكر اذا كان معه الخ بحث العصام فى أطوله أنه يحتمل أن يكون الكلام حينئذ من قبيل جعل ما معه من قبيل المؤكد فى ازالة الانكار فلا يكون على خلاف مقتضى الظاهر لان الكلام مع المنكر لا بد له من مزيل الانكار تأكيدا كان أو غيره (قوله تأمله) أى تأمل فيه لان التأمل النظر فى الامر اه أطول (قوله من الدلائل) من تبعيضية فيكفى بعضها ولو واحدا (قوله والشواهد) عطف مرادف بين به أن المراد بالدلائل ما يشمل القرائن ونحوها لا ما لا يشملها فهو كالتفسير للدلائل كذا فى يس (قوله ارتدع عن انكاره) بان ينتقل الى مرتبة المتردد أو خالى الذهن اه أطول (قوله أن يكون معلوما له) قال فى الاطول

(ما ان تأمله) أى شئ من الدلائل والشواهد ان تأمل المنكر ذلك الشئ (ارتدع) عن انكاره ومعنى كونه معه أن يكون معلوما له مشاهدا عنده

(قوله وان نزل منزلة السائل) هذا على ما للسيد فى قوله ويجعل غير السائل الخ (قوله فالمراد بغير المنكر الخ) أى على كلام السيد كما علمت اما على كلام الاطول فالمراد به الخالى كما سبق (قوله فالمراد بالمنكر) أى المقابل للضعيف لا المنكر فى عبارة المصنف أو المراد المنكر فى عبارة المصنف المضاف اليه غير والمعنى كغير المنكر القوى الصادق بما لا انكار عنده أصلا وبما عنده انكار ضعيف لا المنكر فى قول المصنف والمنكر والا لزم القصور (قوله كضعيفه) المراد بضعيفه من يجب له التأكيد لا من كان انكاره فى عرضة الزوال الذى قال فيه الحفيد انه بمنزلة السائل ومعنى عدم زيادة التأكيد له أن لا يؤتى له بما تستحقه مرتبته الأصلية بل يقتصر على توكيدين فيما اذا كان يستحق ثلاثة مثلا (قوله ولا يظهر وجه الخ) يقال عليه هل لا سأل بذلك فى سابقه بان يقال الأنسب بجعل غير السائل مثله وغير المنكر مثله فحيث سلم السابق يظهر ان الاظهار هنا لمناسبة ما سبق على أن لك أن تقول لو قال كغيره لاوهم كغير المنكر الموجه اليه الخطاب ولو منكرا مع أن المراد كغير المتصف بالانكار مطلقا وكذا يقال فيما سبق تدبر قاله شيخنا ولك أن تقول للاظهار وجه ظاهر لان المنكر الثانى غير الاول (قوله فلا يكون على خلاف مقتضى الظاهر) أى لانه قد اعتبر مع الكلام ما يزيل الانكار فقتضى ظاهر المقام الخلو من التأكيد (قوله لا بد له من مزيل انكار الخ) قد سلم فيما سبق أن المنكر يؤكد له الكلام وجوبا فلا يتم له هذا اه شيخنا وقد يقال الكلام السابق مخصوص بما هنا أو المراد بالتأكيد ما يشمل التأكيد الحكمى وهو ملاحظته المزيل الذى مع المنكر أو ان هذا منه استدراك عليهم فيما سبق وما تقدم مجرد مسايرة واكتفى بالاستدراك هنا (قوله عطف مرادف الخ) عبارة يس قوله والشواهد كالتفسير للدلائل وكان نكتته الاشارة الى ان المراد بالدليل ما يشمل القرائن ونحوها بخلاف الدلائل فانها تختص فى الاصطلاح بغير القرائن ونحوها اه فالمرادفة التى ذكر المحشى بالنظر للغة (قوله بان ينتقل الى مرتبة المتردد الخ) هذا من الأطول لا يناسب ما درج عليه من تخصيص غير المنكر هنا بالخالى حتى يندفع التكرار مع عموم قوله فيما سبق فيجعل غير السائل كالسائل فكان المناسب له

ولو بالقوة القريبة من الفعل اذ يكفى فى التنزيل ذلك ولا يجب كونه معلوما بالفعل وكتب أيضا على قوله معلوما له ما نصه من الادلة العقلية وقوله مشاهدا عنده من الادلة الحسية وكتب أيضا قوله معلوما مشاهدا عنده استشكل توقف الارتداع على التأمل حينئذ ويمكن دفعه بأن المراد بالدليل ما اصطلح عليه أرباب الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبرى قال فى شرح الفوائد والمراد بالتأمل أن يستنبط مقدمات صحيحة بوجه صحيح توصله الى الارتداع أو أن يتفطن للاندراج فينتقل اه من يس وكتب على قوله ما اصطلح عليه الخ ما نصه أى لا ما اصطلح عليه أرباب الميزان وهو ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر (قوله كما تقول) ما مصدرية (قوله من غير تأكيد) يرد عليه أن اسمية الجملة تفيد التأكيد والجواب أن مرادهم بقولهم اسمية الجملة من المؤكدات أنها مما يصلح أن يقصد بها التأكيد عند مناسبة المقام فليست للتأكيد مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدة هذا ما ارتضاه الصفوى فى شرح الفوائد ورد الجواب بأنها انما تفيده اذا اعتبر تحويلها عن الفعلية لان بناء مؤكديتها على افادة الثبات والدوام وهى انما تدل عليهما فى هذا المقام بأنه بمعزل عن التحقيق لان كلا من مقدمتى دليله ممنوع وبعد التسليم لا مانع من أن يقصد من العدول الدوام دون التأكيد فلا يلزم افادة التأكيد فى مقام العدول مطلقا كما هو ظاهر كلام المجيب

كما تقول لمنكر الاسلام الاسلام حق من غير تأكيد لان مع ذلك المنكر دلائل دالة على حقية الاسلام

أن يقتصر على الشق الثانى لان ظاهره ان الكلام على التوزيع فان كانت الادلة بحيث تنقله الى التردد نزل منزلة المتردد وان كانت بحيث تنقله الى الخلو نزل منزلة الخالى وقد يقال إن قصده هنا بيان ما اشتمل عليه الكلام وان احتاج للتخصيص بعد ثم ان الاخذ بظاهر هذا يفيد ان الادلة اذا كانت بحيث تنقله الى العلم نزل منزلة العالم مع ان تنزيله منزلة العالم مانع من القاء الكلام اليه ولا ينزل منزلة المتردد ولا الخالى على أن الادلة فى نحو لا ريب فيه على انه مثال لتنزيل المنكر منزلة الخالى بحيث تنقله الى العلم لا الى الخلو فالوجه ان المعتبر كون الادلة بحيث تنقله عن الانكار الى أى حالة ولا ينظر للمنتقل اليه ولهذا صح جعل لا ريب فيه مثالا للتنزيل منزلة الخالى وان كانت الادلة بحيث تنقل الى العلم ولعل مراد العصام التعميم والاشارة الى انه لا يعتبر المنتقل اليه فكان عليه أن يزيد أو العالم (قوله ولو بالقوة القريبة من الفعل) أى بحيث يحصل العلم بادنى التفات وهو غير ما اختاره الشارح وغير مارده (قوله استشكل توقف الارتداع الخ) أى لانه لا يتخلف علم المدلول عن علم الدليل اه شيخنا (قوله قال فى شرح الفوائد الخ) هذا الجواب أعم من الاول لشموله المنطقى فقد يغفل المستدل عن الاندراج فيحتاج للتأمل اه شيخنا (قوله انها مما يصلح الخ) فيه أن القصد انما يعلم بالقرينة وعدم الاتيان بمؤكد فى مقام خطاب البليغ للمنكر ربما جعل قرينة على قصد التأكيد باسمية الجملة فكان على الشارح أن يقيد بكون ذلك فى مقام دلت فيه القرينة على التنزيل منزلة الخالى ككون المقام مقام توبيخه بأن معه أدلة أهمل النظر فيها وانه لا عذر له فى هذا الانكار (قوله فى هذا المقام) أى مقام تحويلها عن الفعلية (قوله لان كلا من مقدمتى دليله الخ) المقدمة الاولى هى قوله لان بناء مؤكديتها الخ ويقال فى منعها لا نسلم ان مؤكديتها مبنية على افادة الدوام لجواز ان يقطع النظر عن تلك الافادة ولا ينتفى التأكيد والمقدمة الثانية هى قوله وهى انما تدل عليهما فى هذا المقام ويقال فى منعها انا لا نسلم انها لا تدل الا اذا حولت لجواز الدلالة عند عدم التحويل (قوله كما هو ظاهر كلام المجيب) أى لا نص فيه كما لا يخفى

وردا الجواب بأنها انما تفيده اذا انضمت الى غيرها من المؤكدات بمخالفته لتصريح الايضاح بأن فى قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون تأكيدين ولتمثيلهم الكلام الطلبى بان زيدا قائم وأنه مؤكد تأكيدا واحدا ولتصريح الفاضل الأبهرى وغيره بأن فى قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون تأكيدا واحدا اه وقد أسلفنا عن عبد الحكيم أنه لايشترط فى كون الجملة الاسمية مؤكدة عدولها عن الفعلية وفى الفنرى فى الجملة الاسمية اعتباران اعتبار افادتها أصل الحكم الدوامى واعتبار تأكيد الحكم بواسطة تلك الافادة والقاؤها الى خالى الذهن انما هو مع قطع النظر عن الاعتبار الثانى بل لضرورة أداء الحكم الدوامى الذى هو مقتضى المقام وعدها من المؤكدات بالنظر الى الاعتبار الثانى فلا منافاة (قوله وقيل الخ) وجه ثان فى معنى معه وقوله بعد وقيل معنى ما الخ وجه ثان فى معنى ما والحاصل أن فى معه وجهين وفى ما وجهين (قوله لان مجرد وجوده الخ) أى لان وجوده المجرد عن علمه لا يكفى فى الارتداع المرتب على التأمل لتوقف التأمل على علم المتأمل فيه وأجيب بان اعتبار العلم مأخوذ من التأمل لاستلزامه علم المتأمل فيه وكتب أيضا قوله لان مجرد وجوده الخ لا يخفى أن المفهوم من عبارة المصنف على هذا القيل أن التأمل فيه يعد وجوده كاف لا مجرد وجوده نعم لو قال لان مجرد وجوده لا يكفى فى ترك التأكيد له كما يستفاد حينئذ من العبارة لكان تاما هذا حاصل كلام الحفيد وعبارة الجربى قوله لان مجرد وجوده لا يكفى فى الارتداع لامكان أن يكون الشئ موجودا فى نفس الامر ولا يكون مشاهدا ولا معلوما له فلا يمكنه التأمل فيه لعدم حصوله بوجه فلا يكفى فى الارتداع وجوده فى نفس الامر اه وبه يجاب عن اعتراض الحفيد ثم رأيت سم نقله عن الخطائى ثم قال وكان حاصل توجيه الخطائى لاعتراض الشارح أنه ليس مراد الشارح الاعتراض على هذا القيل بانه يلزم عليه أن يكون الارتداع مرتبا على مجرد الوجود فى نفس الأمر حتى يرد عليه الاعتراض بانه لا يلزم عليه ذلك وانما اللازم عليه ترتب الارتداع على التأمل لانه الغرض كما قال المصنف ما إن تأمله ارتدع وانما مراد الشارح

وقيل معنى كونه معه أن يكون موجودا فى نفس الامر وفيه نظر لان مجرد وجوده لا يكفى فى الارتداع مالم يكن حاصلا عنده وقيل معنى ما ان تأمله شئ من العقل وفيه نظر

(قوله بمخالفته) أى مخالفة ظاهره (قوله ولتصريح الفاضل الابهرى الخ) المخالفة لهذا مبنية على أن المراد بالاسمية مايشمل ماخبرها فعلى (قوله وجه ثان فى معنى ما) على هذا يتعين ان معنى معه أن يكون موجودا اذ لا معنى لاشتراط أن يكون العقل معلوما له بخلاف الوجه الثانى فى قوله معه فانه لا يتعين عليه أحد الوجهين فى قوله ما (قوله المرتب على التأمل) اندفع بهذا اعتراض الحفيد الآتى (قوله وأجيب بأن اعتبار العلم الخ) فيه نظر اذ غاية مافى ذلك أن التأمل يستلزم علم المتأمل فيه وقت التأمل أما العلم قبله وعند إلقاء الكلام من المتكلم الى السامع فلا يستلزمه التأمل والمراد أن يكون مامعه معلوما عند إلقاء الكلام لا عند التأمل على فرض حصوله فهذا الجواب غير نافع اه شيخنا وفيه أن الجواب على قدر السؤال فان السائل اعترض بأن الوجود المجرد عن العلم لا يكفى فى الارتداع المترتب على التأمل لا بأنه لا يكفى فى ترك التأكيد وهذا ظاهر لمن يتأمل على أن لك أن تقول معنى قول المجيب مأخوذ من التأمل أى من التعليق عليه فقط ولا شك ان ذلك يستلزم أن العلم حاصل قبله فتدبر ذلك وسيأتى عن السيد الصفوى المنازعة فى كون العلم فعليا وقت إلقاء الكلام وسيأتى مايتعلق بها (قوله لا يخفى أن المفهوم الخ) قد تقدم دفعه فى أول القولة كما تقدم التنبيه عليه وان أشار لدفعه أيضا بما بعد (قوله وانما مراد الشارح الخ) فكان الشارح قال وفيه

أن مجرد الوجود لا يكفي في الارتداع بل لابدّ فيه من التأمل والتأمل انما يكون في المعلوم فلابد أن يكون مايقع فيه التأمل معلوما له اه ثم نقل اعتراض أستاذه ع س على هذا التوجيه فراجعه (قوله لان المناسب الخ) فيه اشارة الى صحة هـذا القيل ولعل وجهه الحذف والايصال والأصل إن تأمل به فحذف الباء وأوصل الضمير بالفعل اه يس (قوله نحو لاريب فيه) في كونه غير مؤكد نظر لان لا التي لنفي الجنس للتأكيد وكذا اسمية الجملة كما صرحوا بذلك والجواب

نظر لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع مالم يكن العلم حاصلا عنده لتوقف التأمل المتوقف عليه الارتداع على العلم فاذا لم يحصل العلم لم يحصل التأمل فلم يحصل الارتداع فمجرد الوجود غير كاف (قوله ثم نقل اعتراض أستاذه الخ) محصل اعتراضه على التوجيه المذكور انه ان أراد أنه يجب العلم بالفعل حين إلقاء الخبر فممنوع وان أريد أنه يجب العلم ولو تقديرا كالتأمل فهو مسلم لكنه موجود على هـذا القيل لان التأمل مفروض بقوله ما ان تأمله والتأمل فرع مايتأمل فيه وهو المعلوم ففرض التأمل يستلزم فرض العلم وهو كاف في التنزيل نعم جعل العالم بالفعل كالمرتدع أقرب اه لكن كلامهم كالصريح في أنه لابد من العلم بالفعل حين الالقاء إلا ماسبق عن الأطول من الاكتفاء بالقوة القريبة من الفعل (قوله فيه اشارة الى صحة هذا القيل) وفي هذه الاشارة نظر اذ هو غير صحيح لان كل مخاطب يوصف بكونه منكرا معه عقل فلا يقال اذا كان معه عقل ان تأمل به ارتدع ولو سلم لصح بل وجب تنزيل كل مخاطب منكر لوجود العقل معه فصار هذا الشرط لغوا لعدم تخلفه اذ الشئ انما يشترط اذا كان يتخلف تارة ويوجد أخرى قاله شيخنا وغيره ولا يخفى مافيه فانه ليس كل مخاطب معه عقل ان تأمل به ارتدع اذ ليس كل مخاطب معه مايتأمل فيه على أن الكلام في صحة هذا القيل من حيث صحة تركيب عبارة المصنف ولو قالوا بدل ماذكروه يرد على هذا القيل أن المآل الى اعتبار ان معه من الشواهد مالو تأمل فيه لارتدع فلا وجه لايقاع ماعلى العقل لكان صوابا نعم ماذكرناه من الترقي يندفع عنهم ان بنوا على أن معنى قوله وفيه اشارة ان في كلام الشارح حيث اقتصر في الايراد على الجهة اللفظية اشارة الى الصحة من جهة المعنى وعلى هذا يكون قول المحشي ولعل وجهه الخ بيانا لمستند القائل في هذا الحل لكن ذلك بعيد كما لايخفى وفي ع ق والمراد بوجود الدلائل معه تصورها وشهودها بالحس الظاهر أو الباطن لا وجودها في نفس الأمر ولو غابت عن علمه لان ذلك لا يكفي في التنزيل على ماسنقرره وماواقعة على الدلائل كما قررنا لا على العقل كما قيل والا كان المناسب أن يقول ان تأمل به وان أراد القائل بالعقل الدلائل المعقولة عاد للشواهد وأيضا الغرض من هذا التنزيل بيان وضوح تلك الدلائل وقيام الحجة بها وأن الجحود معها كالعدم لايقوم به الاعتذار لصاحبه ومجرد وجود العقل لا يكفي في الغرض حتى تحضر الدلائل فوجب الحمل على ماذكر اه قال في المطول بعد ذكره الوجه الذي اختاره هنا مانصه وقد يذكر في حل ألفاظ الكتاب وجوه متعسفة لافائدة في ايرادها اه قال السيد أقول منها أن الضمير في معه للخبر أي مع الخبر شئ من الدلائل لو تأمله المنكر لارتدع ومنها أن ما عبارة عن العقل أي مع المنكر عقل لو تأمل به فحذف الجار وأوصل الفعل ومنها أن ما عبارة عنه أيضا الا أن المستتر في تأمله راجع اليه والبارز فيه راجع الى الخبر

لان المناسب حينئذ أن يقال ان تأمل به لانه لايتأمل العقل بل يتأمل به (نحو لاريب فيه)

لانسلم أن لالتأكيد الحكم الذى الكلام فيه بل لتأكيد المحكوم عليه وليس الكلام فيه واسمية الجملة ليست للتأكيد مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدا اه سم قال يس وماقاله من أن لالتأكيد المحكوم عليه هو الحق وبناء الاسم معها لافادة العموم لايقتضى الاذلك فقول ابن مالك ومن تبعه لالتأكيد النفى كما أن ان لتأكيد الاثبات مشكل لان ان أكدت الاثبات المستفاد من الجملة قبل دخولها ولانفى قبل لاحتى تؤكده وكتب على قوله لايقتضى الاذلك مانصه لان العموم الذى تفيده فى المحكوم عليه (قوله ظاهر هذا الكلام) أى المتبادر من ايراده بعد القاعدة أعنى جعل المنكر كغير المنكر أنه مثال لها (قوله وترك التأكيد لذلك) وكان مقتضى الظاهر أن يقال انه لاريب فيه (قوله وبيانه) أى بيان كونه مثالا (قوله ليس القرآن بمظنة للريب الخ) أى وليس معناه على نفى الريب بالكلية أى ان أحدا لايرتاب فيه لانه يلزم عليه الكذب لوقوع الريب فيه وكثرة المرتابين فانكار نفيه حق فلا يكون حقه التأكيد لردّ هذا الانكار حتى يكون تركه للتنزيل بل المعنى أنه ليس محلا لوقوع الارتياب فيه ولاينبغى الارتياب فيه (قوله وهذا الحكم) أى كون القرآن ليس بمظنة للريب الخ (قوله من المخاطبين) أى من يتوجه اليه الكلام ويقصد منه وقد خوطب كل انسان بل الجن أيضا بهذا الكلام ليصدقوا بالقرآن ويعلموا كونه من عند الله وان كان المخاطب بمعنى من يتلقى الكلام هو النبى عليه الصلاة والسلام كما تدل عليه الكاف فى ذلك وفى قوله ما أنزل اليك وما أنزل من قبلك فاندفع ماقيل ان المخاطب بهذا الحكم هو النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين وهم غير منكرين له فلا يجب تأكيده فان منشأه عدم الفرق بين معنى المخاطب أعنى من يتلقى الكلام ومن يتوجه اليه الكلام ويقصد منه كيف ولو كان المخاطب هو النبى وأصحابه صلوات الله عليهم أجمعين لم يكن هذا الكلام لافادة الحكم ولا لازمه اه عبد الحكيم على المطول رحمه الله تعالى (قوله لكن نزل الخ) أى فلذلك ألقى الخبر غير مؤكد (قوله لما معهم من الدلائل) ككونه معجزا وكون من أتى به صادقا مصدوقا بالمعجزات الباهرة (قوله والأحسن الخ) اعلم أن حاصل الأول أن المنفى ليس نفس الريب بل كون القرآن محلا للريب ومظنة له خطابا للمنكرى ذلك وحاصل الثانى أن المنفى نفس الريب على سبيل الاستغراق من غير مخاطبة به ومما يدل على أحسنيته قول المصنف وهكذا اعتبارات النفى

ظاهر هذا الكلام أنه مثال لجعل منكر الحكم كغيره وترك التأكيد لذلك وبيانه أن معنى لاريب فيه ليس القرآن بمظنة للريب ولاينبغى أن يرتاب فيه وهذا الحكم مما ينكره كثير من المخاطبين لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لما معهم من الدلائل الدالة على أنه ليس مما ينبغى أن يرتاب فيه والاحسن أن يقال

المنكر أى مع المنكر عقل ان تأمل ذلك العقل الخبر لارتدع عن انكاره (قوله بل لتأكيد المحكوم عليه) لان لاهذه تفيد استغراق النفى والاستغراق راجع للمحكوم عليه بمعنى انه لايخرج شئ من أفراده قاله بعض المشايخ (قوله واسمية الجملة الخ) تقدم لك مايعلم منه الاعتراض على هذا والجواب فلاتغفل (قوله لان ان أكدت الاثبات الخ) لو قال وأيضا ان أكدت الخ لكان مناسبا فان وجه اشكاله علم قبل (قوله وقد خوطب كل انسان الخ) أى وأكثر هؤلاء المخاطبين مشركون فصدق قول الشارح وهذا الحكم مما ينكره كثير من المخاطبين (قوله وأصحابه) لايجرى على شئ من معنى المخاطب (قوله من غير مخاطبة به) أى للمنكرين ولولا ذلك لكان انتفاء الريب بناء على أن وجوده كعدمه حكما ينكره كثير من المخاطبين فحقه التأكيد فنزل منكره منزلة الخالى فترك التأكيد ثم كونه غير مخاطب به المنكرون بعيد كما لايخفى فان الخطاب به على هذا أيضا فيه دعاء الى الايمان فكونه مثالا لايخص الوجه الاول فى معناه ولايقال العمل على الوجه

فانه مشعر بأن ماتقدّم متمحض للاثبات اه سم وأيضا فهو لا يحوج زيادة على التنزيل الى تأويل بخلاف الاول فانه يحوج زيادة على التنزيل الى التأويل المتقدم أعنى كون المراد نفى أن القرآن محل للريب ومظنة له (قوله انه نظير) أى لامثال أى نظير لما نحن فيه أعنى جعل المنكر كغير المنكر وقوله لتنزيل اللام فيه للاجل أى لاجل تنزيل وجود الشئ منزلة عدمه فى كل منهما بناء على وجود مايزيله أو اللام بمعنى فى فاندفع الاعتراض على عبارة الشارح بناء على جعل اللام صلة نظير بأن المراد من النظير ماقابل المثال بدليل مقابلته به مع أن ماهنا مثال للتنزيل المذكور حقيقة لا نظير بالمعنى المقابل للمثال (قوله تعويلا) أى اعتمادا (قوله لذلك) أى تعويلا واعتمادا على مايزيل انكارهم لو تأملوه اه جربى (قوله وهكذا) عطف على مقدر ينبئ عنه السياق كأنه قيل هذا الذى ذكر اعتبارات الاسناد فى صورة الاثبات اه حفيد وفيه اشارة الى معنى عبارة المصنف وهكذا اعتبارات الاسناد فى صورة النفى وكتب أيضا قوله وهكذا اعتبارات النفى أشار فى المطول الى اعتراض على هذا الكلام ودفعه حاصل الاعتراض أنه لاحاجة الى هذا الكلام لان الاعتبارات المذكورة فيما سبق لاخراج الكلام على مقتضى الظاهر وعلى خلافه عامة لا تخصيص لشئ منها بالاثبات حتى يحتاج الى ذكر اعتبارات النفى انما وقع التخصيص فى الأمثلة وحاصل الدفع أنه لما كانت الامثلة المذكورة للاعتبارات السابقة من قبيل الاثبات سوى قوله لاريب فيه على وجه خيف توهم اختصاص تلك الاعتبارات بالاثبات سيمع ايراد مثال لنوع واحد من النفى فأتى

الاول أقل من العمل على هذا اذا جعل مثالا كما لا يخفى على المتأمل ثم لا يقال المعنى من غير مخاطبة به لأحد كما لا يخفى ولا يقال المعنى من غير اعتبار مخاطبة مع كون المخاطبة حاصلة فانه يؤول الى قطع النظر عن الداعى للخصوصية وهو لا يجوز فى البلاغة (قوله فانه مشعر بان ماتقدم الخ) أى ولو جعل مثالا لكان ماتقدم ليس متمحضا للاثبات بل بعضه اثبات وهو ماعدا المثال الأخير وبعضه نفى وهو المثال الأخير (قوله وأيضا فلا يحوج الخ) علمت أنه يحتاج الى اعتبار عدم المخاطبة وهو بعيد فافهم (قوله بناء على جعل اللام صلة نظير) وهو مبنى أيضا على أن المراد بالشئ فى قوله لتنزيل وجود الشئ الخ الأعم من الانكار وغيره كالريب بخلاف مالو أريد بالشئ خصوص الانكار فانه لا يلزم أنه مثال ولو جعلت اللام صلة نظير وعليه يكون قول الشارح فانه نزل الخ بيان لوجه المناظرة اه شيخنا (قوله انه لما كانت الأمثلة المذكورة الخ) اشارة الى أن قوله وهكذا اعتبارات النفى على حذف المضاف أى أمثلة اعتبارات النفى أى فعمم الأمثلة هنا لدفع توهم اختصاص الاعتبارات بالاثبات وماذكره الشارح موافق لما فى الايضاح حيث قال هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفى كقولك ليس زيد أومازيد منطلقا أو بمنطلق ووالله ليس زيد أومازيد منطلقا أو بمنطلق الخ اه عبد الحكيم فعلم أنه ليس مراد الشارح أن معنى كلام المصنف أن مثل الاعتبارات أى المعتبرات يعنى الخلو عن التأكيد الخ فى صورة الاثبات الاعتبارات أى المعتبرات فى صورة النفى فى الاندراج فى عموم ماسبق لكن فى تلك الاشارة خفاء (قوله سيمع ايراد مثال الخ) وجه تقوية هذا الايراد للتوهم المذكور أنه لما أتى بالأمثلة للانواع السابقة من قبيل الاثبات الانوعا منها فانه خصه بمثال من قبيل النفى قوى توهم اختصاص مامثل له بماهو من قبيل الاثبات به واختصاص مامثل له بماهو من قبيل النفى به وقد يقال اذا كان يتوهم

انه نظير لتنزيل وجود الشئ منزلة عدمه بناء على وجود مايزيله فانه نزل ريب المرتابين منزلة عدمه تعويلا على وجود ما يزيله حتى صح نفى الريب على سبيل الاستغراق كما نزل الانكار منزلة عدمه لذلك حتى صح ترك التأكيد (وهكذا) أى مثل

(قوله فلا يحوج) عبارة المحشى فهو لا يحوج اه

بهذا الكلام لدفع هذا التوهم وقال فى الاطول الاظهر أن هكذا اشارة الى أمثلة الاثبات يعنى كأمثلة الاثبات أمثلة النفى فمن أحاط بها سهل عليه استخراج أمثلة النفى وهذا أوفق بعبارة الايضاح ثم قال ولعبارة الكتاب احتمال فى نفسه جدير بان يقطع لاجله النظر عن رعاية مطابقته لما فى الايضاح والمفتاح فى هذا المقام وهو أن باقى اعتبارات النفى مع وجود الشئ مثل ما مر فان كل ما مر نفى لما تحقق وجوده فيندرج فيه تنزيل السائل منزلة الخالى كما أشرنا اليه وغير ذلك مثل لاريب فيه على وجه ومثل ومارميت اذ رميت اه (قوله اعتبارات الاثبات) يعنى من ترك التأكيد مع الخالى والتأكيد استحسانا مع المتردد ووجوبا بقدر الانكار مع المنكر (قوله من التجريد) وكذا اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اه سم ولعل الشارح أشار الى ذلك بقوله وعلى هذا القياس (قوله مازيد بقائم) الباء فى خبر ليس من المؤكدات للحكم كما اقتضاه كلام السكاكى اه سم لكن قال يس الباء فى خبر ليس ليست من المؤكدات للحكم كما اقتضاه كلام السكاكى بل من مؤكدات المحكوم به لكن يؤيد الأول قول النحاة ما زيد بقائم جواب ان زيدا قائم تأمل اه بحروفه (قوله سواء كان انشائيا أو اخباريا)

اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفى) من التجريد عن المؤكدات فى الابتدائى وتقويته بمؤكد استحسانا فى الطلبى ووجوب التأكيد بحسب الانكار فى الانكارى تقول لخالى الذهن مازيد قائما أو ليس زيد قائما وللطالب مازيد بقائم وللمنكر والله مازيد بقائم وعلى هذا القياس (ثم الاسناد) مطلقا سواء كان انشائيا أو اخباريا

اختصاص ما مثل له بما هو من قبيل النفى به كان على المصنف التنبيه على عدم الاختصاص بالنسبة له كما نبه عليه فيما مثل له بما هو من قبيل الاثبات قاله بعض مشايخنا وقد يدفع هذا بأن التوهم فى الاثبات أتم ودفع التوهم فيه يكفى فى دفع التوهم فى النفى اذ لا فرق لكن قد يقال ان السكوت عن دفع التوهم فى النفى ربما يقوى توهم التخصيص فيه وقال الفنرى انه ذكر من جملة الأمثلة لاريب فيه وهو من قبيل النفى فقد ذكر أمثلة الاثبات ومثالا للنفى فكيف يتوهم أن تلك الاعتبارات خاصة بالاثبات وأجاب بأنه قد يتوهم أن لاريب فيه تنظير كما تقدم لا تمثيل فحينئذ يحصل ايهام الاختصاص (قوله وقال فى الأطول الأظهر الخ) أى بخلاف ما سلكه الشارح فانه غير أظهر ومحصل ما سلكه الشارح أنه شبه الاعتبارات والأحكام فى حالة النفى بالاعتبارات والأحكام فى حالة الاثبات اه شيخنا وقد علمت من كلام عبد الحكيم أن ما ذكر ليس محصل ما سلكه الشارح (قوله ان هكذا اشارة الى أمثلة الاثبات الخ) أى فالاعتبارات بمعنى المعتبرات يعنى بها الأمثلة فلا حذف فى كلام المصنف خلافا لما جرى عليه الشارح كما يعلم من بيان عبد الحكيم السابق فتدبر (قوله وهو أن باقى اعتبارات الخ) توضيحه أنه ليس المراد بالنفى مقابل الاثبات بل مراده الحكم بعدم الشئ مع وجوده وكلامه على تقدير مضاف أى باقى الخ وانما قدر المضاف لان اعتبارات النفى قد تقدم بعضها وهو اعتبار نفى الخلو مع وجوده بتنزيل الخالى منزلة المنكر واعتبار نفى الانكار مع وجوده كذلك الى آخر السبعة المتقدمة فى كلام المصنف على ما مر فلو لم يقدر لزم تشبيه الشئ بنفسه بالنسبة الى بعضه وهو لا يصح والمعنى ان باقى اعتبارات نفى الشئ مع وجوده مثل ما مر منها لان كل ما مر نفى لما تحقق وجوده وباقى الاعتبارات كذلك (قوله مثل لاريب فيه الخ) أى ومثل تنزيل العالم منزلة خالى الذهن (قوله على وجه) أى من الوجهين السابقين فى الشارح (قوله يعنى من ترك التأكيد الخ) هذا على حل الشارح لا على حل الأطول (قوله الباء فى خبر ليس) أى ومثلها ما (قوله ليست من المؤكدات للحكم كما اقتضاه الخ) يحتمل أن قوله كما اقتضاه راجع للنفى فيوافق ما نقله عنه سم وهو الظاهر ويحتمل أنه راجع للنفى فيكون

(قوله ومثلها ما) فى نحو وما هم بضارين به من أحد الا باذن الله وما ربك بظلام للعبيد وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين وما أنت بهادى العمى عن ضلالتهم وما هو على الغيب بضنين وما هو بقول شيطان رجيم اه

ولذا ذكره بالاسم الظاهر دون الضمير لئلا يعود الى الاسناد الخبرى اه مطول قال عبد الحكيم قوله لئلا يعود الخ يعنى لو ذكر المضمر لكان مقتضى الظاهر رجوعه الى الاسناد الخبرى لانه المذكور صريحا فعدل عنه الى الظاهر فيكون هذا العدول قرينة على أن المراد به غير الأول وقولهم المعرفة اذا أعيدت معرفة كان الثانى عين الاول ليس على اطلاقه بل مقيد بما اذا خلا عن قرينة المغايرة نص عليه فى التلويح ويجىء فى بحث التشبيه أيضا اه بحروفه وكتب أيضا قوله سواء

مخالفاله (قوله ولذا ذكره بالاسم الظاهر الخ) ليس هذا هو قرينة التعميم بل قرينته انه تعرض للاسناد الناقص فقال فى التعريف أو معناه وأكثر من التمثيل به فعلم أنه لم يرد خصوص الاسناد الخبرى فانه لا يشمل الاسناد الناقص وحيث لم يرد خصوصه فالظاهر انه أراد مطلق الاسناد سواء كان انشائيا أو خبريا أى فى جملة انشائية أو اخبارية وكان يظهر أن سبب التعميم قصد التكلم على سائر أنواع الحقيقة والمجاز العقليين فيقال المراد بالاسناد ما يشمل التعلق لكن منع من ذلك أن كلامه بعد لا يلائمه على أنه سيأتى فى كلام المحشى ما يفيد أن التعلق عند المصنف واسطة ولما أراد من الاسناد غير ما مر وكان وضع الضمير الغائب لذلك بخلاف الاسم الظاهر وان كان الغالب أن المعرفة اذا أعيدت كانت عينا فلو أضمر لكان تبادر ارادة ما مر أقوى منه عند الاظهار أتى بالاسم الظاهر وهذا هو معنى قول الشارح ولذا ذكره بالاسم الظاهر لئلا يعود الخ واذا علمت أن قرينة المغايرة موجودة أظهر أو أضمر وعلمت أنه عند الاتيان بالظاهر على خلاف الظاهر يكون الغالب عدم المغايرة علمت ما فى كلام عبد الحكيم فتدبر (قوله بما اذا خلا عن قرينة المغايرة) أى والقرينة هنا موجودة وهى العدول عن الضمير الذى هو مقتضى الظاهر أخذا من كلامه قبل وفيه أن العدول المذكور موجود فى كل صورة أعيدت فيها المعرفة معرفة كما فى إن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا فما زال الاشكال باقيا والتكلف لتصحيح كلامه بان مراده أن العدول المذكور مع عدم وجود نكتة له على اعتبار الاتحاد قرينة على قصد المغايرة يرد عليه أنه لا مانع من أن النكتة هنا طول الفصل بين الراجع والمرجع الموجب لنوع خفاء ولا يقال يدفع الاشكال عنه بان العدول عن مقتضى الظاهر ليس موجودا فى كل صورة فان الاسم الظاهر فى ان مع العسر الخ هو مقتضى الظاهر لانه لو أضمر لرجع الى اليسر وأيضا لم ينسجم نظم الآية انسجامه مع الظاهر فلم يوجد فى الآية العدول عن مقتضى الظاهر بخلافه هنا على أن لك أن تقول المراد قصد العدول لنكتة المغايرة لا نفسه وليس القصد لنكتة المغايرة موجودا فى كل صورة بل تارة يأتى المتكلم بالاسم الظاهر المعرفة لكونه أحد الأمرين المفيدين للعينية اللذين هما الاسم الظاهر المعرفة والضمير تاركا للضمير الذى هو مقتضى الظاهر لانه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه بناء على كفاية المطابقة لمقتضى الحال فى الجملة لا على أنه لا بد من المطابقة لكل مقتضى بحسب الطاقة وتارة يأتى بالاسم الظاهر تباعدا عن الاضمار الذى هو مقتضى الظاهر وعدولا عنه لمعنى لا يحصل مع الاضمار وهو المغايرة اذا قامت قرينة على قصد هذا العدول كما هنا فان الأمثلة الآتية تدل على ذلك لا نا نقول يرد على ما قبل العلاوة أن احتمال عود الضمير على اليسر وعدم الانسجام لا يصلحان للدعوى انما يصلحان للعدول عن مقتضى الظاهر كما هو ظاهر وفيما بعد العلاوة انهم قد مثلوا للعينية بقوله تعالى ان مع العسر يسرا الخ مع أن كلام الله تعالى يجب تنزيهه عن النقص

كان انشائيا أو اخباريا اعترض بقصوره على الاسناد التام لاختصاص الاخبار والانشاء به مع أن الحقيقة والمجاز العقليين يجريان فى الناقص أيضا كاسناد المصدر الى ما أضيف هو اليه فى نحو أعجبنى انبات الله البقل وأعجبنى انبات الربيع البقل وأجاب الحفيد بان المراد بالاسناد الانشائى والاسناد الخبرى ما فى الجملة الانشائية والاخبارية سواء كان تاما أولا اه بقى أن الحقيقة والمجاز العقليين لا يختصان بالاسناد بل يجريان فى التعلق نحو أجريت النهر كذا فى الاطول ويمكن أن يجاب بأن يراد بالاسناد مايشمل التعلق تأمل وكتب أيضا مانصه قال الفنرى لايقال قول المصنف فيما بعد وهو يعنى المجاز غير مختص بالخبر يدل على أن مورد القسمة ههنا هو الاسناد الخبرى لامطلق الاسناد والا لما وقع الاحتياج الى بيان عدم الاختصاص لانا نقول بل هو از الة لما عسى أن يتوهم من كون المراد بالمعرفة المعادة عين الاولى غفولا عما استمر عليه دأب المصنف فى مثله فليفهم (قوله منه حقيقة عقلية) اختلف فى الحقيقة والمجاز العقليين قال المصنف المسمى بالحقيقة العقلية والمجاز العقلى على ماذكره صاحب المفتاح هو الكلام وهو الموافق لظاهر كلام الشيخ عبد القاهر فى مواضع من دلائل الاعجاز وقول جار الله وغيره انه الاسناد وهو ظاهر مانقله الشيخ ابن الحاجب عن الشيخ

ومايوهمه وأنه لاداعى لجعل قصد العدول قرينة مع احتياجه لقرينة هى بنفسها كافية فى المرام على أن دعوى أن المغايرة لاتحصل مع الاضمار فيها نظر ظاهر ولذلك جرى بعضهم على أن القرينة هنا هى الأمثلة لكن المراد بالأمثلة نحو عيشة راضية كما تقدم توضيحه لانحو ياهامان ابن لى صرحا فانه لايصلح قرينة على المغايرة لذكره بعد قوله ولايختص بالخبر بل يجرى فى الانشاء فافهم وفى الأطول ولم يضمر لانه أراد بالثانى أعم من الاول وأورد عليه أن المتبادر من معرفة سبق ذكرها العهد وكونها عين ماسبق وان جاز حملها على غير ماسبق فهى كالضمير بعينه فى أن الظاهر أن مرجعه عين ماسبق مع جواز رجوعه الى مافى ضمنه ونحن نقول لم يضمر لبعد المرجع جدّا أو لدفع توهم رجوعه الى الكلام المذكور فى قوله وكثيرا مايخرج الكلام على خلافه على أنه تقرر فى موضعه أنه اذا دار الضمير بين الأبعد والأقرب فهو عائد الى الأقرب اه باختصار (قوله مع أن الحقيقة الخ) أى ماتعرض له المصنف منهما والاورد أنه لايجب التعرض فى هذا الباب الا لبعض أنواعهما وهو ما كان منهما من الاسناد الخبرى (قوله الى ما أضيف هو اليه) أى الذى هو مرفوعه لامنصوبه اذ الاضافة الى المنصوب من قبيل التعلق لا الاسناد (قوله فى التعلق) مثله النسبة الاضافية التى ليست اسنادية كاضافة الأظفار الى المنية لكن الظاهر أنها عند المصنف من الواسطة لامن الحقيقة ولامن المجاز ثم هذا اعتراض على المصنف بخلاف ماقبله فانه على الشارح ومنشأ الاعتراض على المصنف الأخذ بان ظاهر تعميمه الاسناد قصد استيعاب أنواع الحقيقة والمجاز العقليين والافلا يجب عليه فى هذا الباب الا التعرض لما كان منهما من الاسناد الخبرى فافهم (قوله ويمكن أن يجاب الخ) هذا الجواب رده صنيع المصنف بعد (قوله نحو أجريت النهر) النهر اسم للحفرة والمجرى هو الماء لا الحفرة فلذلك كان هناك مجاز فى التعلق (قوله هو الاسناد الخبرى) أى الذى فى جملة خبرية والا فكيف يدل على أن موردها الاسناد الخبرى التام مع مافى كلامه مما هو واضح فى الدلالة على خلاف ذلك (قوله عما استمر عليه دأب المصنف) أى من العدول عن الضمير الى الظاهر لنكتة المغايرة هذا مراده (قوله على ماذكره الخ

(منه حقيقة عقلية) لم يقل اما حقيقة واما مجاز

عبد القاهر ونسبة الاسناد الى العقل لذاته ونسبة الكلام اليه بواسطة الاسناد فهو أحق بالتسمية بالعقلي فلذا اخترناه ووجه نسبة الاسناد الى العقل بما تنقيحه ان كون الاسناد في أنبت الله البقل الى ماهو له وفي أنبت الربيع البقل الى غير ماهو له مما يدرك بالعقل من دون مدخلية اللغة لان هذا الاسناد مما يتحقق في نفس المتكلم قبل التعبير وهو اسناد الى ماهو له أو الى غير ماهو له قبل التعبير ولا يجعله التعبير شيأ منهما فالاسناد ثابت في محله أو متجاوز اياه بعمل العقل بخلاف المجاز اللغوي مثلا فان تجاوزه محله لان الواضع جعل محله غير هذا المعنى ولهذا يصير أنبت الربيع البقل من الموحد مجازا ومن الدهري حقيقة لتفاوت عمل عقلهما لا لتفاوت الوضع عندهما أطول (قوله لان بعض الاسناد الخ) يعني لو قال بكلمة اما لافاد حصره في القسمين وليس كذلك فاقيل انه يجوز أن تكون كلمة اما لمنع الجمع فلا تمنع الخلو منشؤه عدم العلم بفائدة التقسيم على أنه يكفي في العدول توهم منع الخلو ولا يجب أن يكون نصا فيه اه عبد الحكيم وكتب على قوله لافاد حصره الخ مانصه لان وضع التقسيم لضبط الاقسام فهو يمنع الخلو (قوله كقولنا الحيوان الخ) أي مما لم يكن المسند فعلا أو ما في معناه اه سم بل اسناد الخبر الى المبتدا مطلقا عنده ليس بحقيقة ولا مجاز سواء كان جامدا أو مشتقا كما في ع ق ويدل عليه ما سيأتي في كلام المصنف ان اسناد الفعل أو ما في معناه الى الفاعل أو نائبه حقيقة دون غيرهما فاسناد قائم الى زيد في قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجازا وأما اسناده الى ضميره فحقيقة تأمل (قوله باعتبار الاسناد) لانه الثابت في محله بحسب الذات والمتجاوز عنه بحسب الذات فهو المتصف على الحقيقة بالحقيقة والمجاز (قوله من أحوال اللفظ) أي بواسطة أنهما من أحوال الاسناد الذي هو من أحوال اللفظ فهو من وصف الشئ

لان بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز كقولنا الحيوان جسم والانسان حيوان وجعل الحقيقة والمجاز صفتي الاسناد دون الكلام لان اتصاف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد وأوردهما في علم المعاني لانهما من أحوال اللفظ فيدخلان في علم المعاني (وهي) أي الحقيقة العقلية

أي في بيان كلامهم (قوله ونسبة الاسناد الخ) كل من النسبتين في كل من قولنا حقيقة عقلية ومجاز عقلي (قوله فلذا اخترناه) من كلام المصنف في الايضاح والضمير في وجه عائد على المصنف (قوله فالاسناد ثابت في محله أو متجاوز) أشار بذلك الى أن جعل الحقيقة والمجاز من أوصاف الاسناد من غير واسطة وللكلام بواسطة انما هو باعتبار معناهما الأصلي ولو على سبيل التأويل في الثاني فان الحقيقة في الأصل بمعنى الثابت في محله والمجاز اذا جعل بمعنى اسم الفاعل بمعنى المتجاوز محله فلا ينافي أنهما في الاصطلاح اسمان جامدان للاسناد على وجه مخصوص فهما في الاصطلاح قسمان من مطلق الاسناد لا وصفان للاسناد وللكلام المشتمل عليه وبهذا يجمع بين كلامي المحشي فيما بعد (قوله منشؤه عدم العلم الخ) فيه أنه لا مدخل لخصوص إما في العدول حينئذ بل كل ما أفاد التقسيم كذلك فعلى هذا يكون كلام الشارح موهما وكلام المعترض مبنيا على الظاهر فلا لوم عليه (قوله ولا يجب أن تكون نصا فيه) أي لا يجب في العدول عن كلمة إما أن تكون إما نصا في منع الخلو بل التوهم كاف (قوله عنده) أما عند السكاكي فهو حقيقة أبدا لأنه ينكر المجاز العقلي وعند غيرهما منحصر في الحقيقة والمجاز (قوله رحمه الله تعالى وجعل الحقيقة والمجاز الخ) أي جعلهما الآن صفتي الاسناد بحسب الاصل وذلك لجعلهما الآن اسمين للاسناد فان التسمية الاصطلاحية باعتبار الوصفية الأصلية (قوله أي بواسطة انهما من أحوال الاسناد الخ) لو اعتبرا نهما الآن اسمين لنفس الاسناد لما احتاج الى ذلك لكن دعاه اليه أن البحث هنا عن أحوال الاسناد لا عن الاسناد فافهم (قوله فهو من وصف الشئ الخ)

بوصف جزئه كما فى سم والاضافة فى أحوال اللفظ للعهد أى الاحوال المعهودة فى تعريف علم المعانى وهى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال أى فالبحث عنهما من حيث ان بهما تحصل المطابقة من علم المعانى وان كان البحث عنهما من حيث انهما من كيفية الدلالة من علم البيان وحاصل هذا التوجيه المذكور لايراد الحقيقة والمجاز العقليين فى علم المعانى أن لهما تعلقا به من حيث انهما قد يقتضيهما الحال ويرد عليه أن رعاية هذه الحيثية لاتوجب تخصيص العقليين بالايراد فى المعانى لشمولها للحقيقة والمجاز اللغويين والكناية وأجيب بان الحقيقة العقلية مثلا قسم من الاسناد فاذا كان الاسناد من أحوال اللفظ كان ماهو قسم له من أحواله أيضا واليه نظر المصنف وأما اللغويان فهما نفس اللفظ لامن أحواله وكذا الكناية فهذا هو مناط الفرق أفاده الفنرى وقال فى الاطول ماملخصه ذكرهما فى المعانى عقب الكلام على حال الاسناد من التأكيد وتركه ليعلم ان اسناد الشئ الى شئ قد لايراد به ظاهره فيعلم أن من خاطب الموحد بقوله أنبت الربيع البقل لايحتاج الى التأكيد وليس ترك التأكيد مبنيا على التنزيل اذما أريد به ليس مما ينكره الموحد ويعلم أن مخاطبة من سمع عنه أنبت الربيع البقل بأنبت الله البقل لاتحوج الى التأكيد لان قوله أنبت الربيع البقل لايفيد انكاره أنبت الله البقل وحينئذ تصدير البحث بثم للتراخى الرتبى لانه ليس كسابقه مقصودا بل متطفلا اه وكتب على قوله للعهد مانصه فاندفع أن كونهما من أحوال

لايظهر هذا التفريع الاولو قال قبله الذى هو من أجزاء اللفظ والظاهر فهو من وصف الشئ بوصف وصفه اه شيخنا الأن يقال بناه على رعاية ماالشهر من أن الاسناد جزء وكونه جزأ لاينافى أنه حال وتقدم تحقيق الكلام على ذلك (قوله أى فالبحث عنهما من حيث ان بهما تحصل المطابقة الخ) أى المسائل الباحثة عنهما من حيث الخ ولاشك أن المسائل المذكورة داخلة فى التعريف لان العلم هو المسائل لكن يرد عليه انه لم يبحث عنهما فى هذا الباب من هذه الجهة ولذلك لم يعتبر ظاهر هذا الكلام وقال وحاصل هذا التوجيه الخ مفيدا بذلك انه ليس المراد ظاهره (قوله ان لهما تعلقا به من حيث الخ) أى وان لم تكن المسائل التى ذكرها المصنف هنا باحثة عنهما من تلك الحيثية واعترض فى المطول الجواب بأنه أدخلهما فى علم المعانى لانهما من الأحوال التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كالتأكيد والتجريد بأن مجرد كونهما من الاحوال التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يكفى فى ادخالهما فى علم المعانى بل لابد أن يكون البحث عنهما من حيثية المطابقة لمقتضى الحال والبحث عنهما فى كلام المصنف ليس من هذه الحيثية اذلم يبحث عن الدواعى المقتضية لايراد الحقيقة والمجاز فلا يكون هذا البحث داخلا فى علم المعانى وأقره عبد الحكيم (قوله ويرد عليه الخ) لايخفى أن هذا غير مااعترض به فى المطول (قوله وأجيب الخ) فيه نظر اذ الذى هو قسم من الاسناد الحقيقة مثلا بالمعنى الاسمى وهى وان كانت حالا من أحوال اللفظ لكن لايبحث عنها فى علم من العلمين كاللفظ بل البحث عن أحوالها كما أن البحث عن أحواله فلافرق أصلا فتفطن (قوله ليعلم) أى بذكرهما عقبه ان اسناد الخ فيكون قد نبه به على أن العبرة بالقصد فى نحو أنبت الربيع البقل لابظاهر اللفظ من كون المنبت حقيقة الربيع ولولم يذكرهما عقبه لربما يعلم بناء على ظاهر اللفظ ان من خاطب الموحد بنحو أنبت الربيع البقل يحتاج للتأكيد وتركه لتنزيله منزلة خالى الذهن ولربما يعلم بناء على ظاهر اللفظ أن مخاطبة

اللفظ لايقتضى ايرادهما فى علم المعانى (قوله اسناد الفعل) أى نسبته مطلقا ناقصة كانت أو تامة خبرية أوانشائية محققة أومقدّرة فتدخل نسبة المصدر والمشتقات الى فواعلها اه عبد الحكيم

من سمع عنه أنبت الربيع البقل بأنبت الله البقل يحوج الى التأكيد وتركه لتنزيله منزلة خالى الذهن ولايخفى ان استيفاء مارامه من هذا المبحث لمجرد هذا التنبيه فى غاية البعد اذيغنى عن ذلك أدنى عبارة تفيد الغرض على أن مجىء الاشكال بالكناية والمجاز والحقيقة اللغويين باق فان من قال رأيت أسدا يرمى لم يرد ظاهره وهكذا (قوله أى نسبته مطلقا الخ) عبارة عبد الحكيم قوله اسناد الفعل أى نسبته مطلقا ناقصة كانت أوتامة خبرية أوانشائية محققة أومقدرة صرح به الفاضل اللارى فى تعريف الفاعل بما أسند اليه الفعل فيدخل فيه نسبة المصدر والمشتقات الى فواعلها اه وقوله أى نسبته أى نسبة الفعل أوما فى معناه وليس الضمير راجعا لخصوص الفعل فكان المناسب أن يقول قوله اسناد الفعل الخ وقوله صرح به الفاضل اللارى هو عبد الغفور محشى الجامى على كافية ابن الحاجب وعبارة ابن الحاجب وهو أى الفاعل ما أسند اليه الفعل أو شبهه وقدم عليه على جهة قيامه مثل قام زيد وقائم أبوه اه قال اللارى قوله أسند اليه الاسناد ههنا بمعنى النسبة ناقصة كانت أوتامة خبرية كانت أوانشائية مثبتة كانت أومنفية محققة كانت أومفروضة اه وكتب عبد الحكيم عليه مانصه قوله ناقصة كانت أوتامة ليدخل فى التعريف فاعل المصدر أوالصفة اذا لم تكن واقعة بعد حرف النفى أوالاستفهام رافعة لظاهر يغنى أوضمير منفصل قوله أومفروضة ليدخل فاعل فعل الشرط والجزاء اه ومن هذا يعلم أن قوله هنا أى نسبته راجع للفعل أومعناه وان حقه أن يقول الخ فى صدر القولة كما سبق وان قوله هنا مقدرة بمعنى مفروضة وأن قوله فيدخل فيه نسبة المصدر الخ أى المعلومة من عطف قوله أومعناه وهو تفريع على قوله ناقصة اذ نسبة المصدر والمشتقات الغير المعتمدة على نفى أواستفهام ناقصة وأنه لم يفرع على قوله أومقدرة شيأ هذا وقد كنت كتبت قبل الاطلاع على هذا مانصه قوله أى نسبته الخ تفسير لاسناد الفعل فقط لكن الفعل بمعناه اللغوى فيدخل فيه المصدر واسم الفاعل ونحوهما كما يشير لذلك قوله فيدخل فيه نسبة المصدر الخ ففى كلامه اشارة الى الاعتراض على المصنف بانه كان يكفيه الاقتصار على الفعل لان مافى معناه داخل فيه على هذا فليس مقصود عبد الحكيم أن هذا مراد المصنف لظهور أن مراده الفعل الاصطلاحى بدليل قوله أومعناه بل مقصوده انه كان ينبغى له الجرى على ذلك فيغنى عن قوله أومعناه وقد اعترض أيضا عبد الحكيم على قوله أومعناه فى تعريف المجاز الآتى بانه لاغ واحتمال أن قوله أى نسبته الخ تفسير لمجموع قوله اسناد الفعل أومعناه على حذف لفظ الخ بعيد وقوله أومقدرة أدخل به نعم فى جواب أنبت الله البقل فان فيه نسبة مقدرة ومثال المقدرة فى الانشاء يازيد فان فيه نسبة مقدرة لانه فى قوة أقبل وقوله فيدخل نسبة المصدر الخ تفريع على قوله ناقصة لاعلى قوله مقدرة ويحتمل أنه تفريع على مجموع قوله ناقصة وقوله مقدرة دفعا لما يتوهم من أن النسبة الناقصة فى نحو قولك أعجبنى انبات الربيع البقل لاتسمى خبرية مع أن الموضوع هو الاسناد الاخبارى أوالانشائى فلم تدخل فى الموضوع ومحصل الدفع أن المراد الخبرية ولو تقديرا فان انبات الربيع فى قوة أنبت الربيع وان لم يصح التصريح به فى هذا التركيب وقوله والمشتقات الى فواعلها أى مالم تكن فواعلها مغنية عن الخبر والا كانت النسبة تامة لاناقصة كما هو مقتضى التفريع اه ما كنت كتبته ولايخفى عليك

(اسناد الفعل أو معناه)

(قوله أدخل به نعم الخ) الوجه كما أشار اليه بعد بقوله ولايخفى عليك مافيه أن نسبته محققة لقيامها مقام أنبت الله البقل فافهم اه

ولعل نسبة الفعل الناقصة نسبة الفعل فى جملة الصلة أو الصفة (قوله الفعل) أى الاصطلاحى النحوى وقوله أو معناه أى أو دال معناه أى أو الدال على جزء معنى الفعل النحوى أعنى بهذا الجزء الحدث (قوله كالمصدر) ان أدخلنا أمثلة المبالغة فى اسم الفاعل والجار والمجرور فى الظرف وهو الاظهر كانت الكاف لادخال اسم الفعل والمنسوب فى نحو أتميمى أبوك على ما فى الاول والا كانت لادخال الاربعة (قوله أى الى شئ) فسر ما بالنكرة لان التعيين غير معتبر ولذا قال فى المجاز الى ملابس له اه عبد الحكيم (قوله أى الفعل أو معناه) ظاهره حيث لم يؤول افراد الضمير مع عوده على متعدد بالمذكور مثلا أنه مع العطف بأو لا يحتاج لذلك سواء كانت أو للابهام أو للتنويع كما هنا وذكر فى بحث الجملة المعترضة فى مغنى اللبيب أن الآبدى نص على أن حكم أو التى للتنويع حكم الواو فى وجوب المطابقة قال وهو الحق اه يس (قوله كالفاعل) الكاف استقصائية لان الحقيقة العقلية خاصة عند المصنف بالاسناد الى الفاعل أو المفعول كما سيأتى (قوله فيما بنى له) أى مع مسند صيغ وأسند ذلك المسند اليه وكذا يقال فيما بعد (قوله فان الضاربية لزيد) بخلاف نهاره صائم فان الصوم ليس للنهار اه مطول (قوله لزيد) خبران وكذا قوله لعمرو (قوله متعلق بقوله له) لنيابته عن عامله وقد يعتبرون العامل فى مثله عامل الظرف والمآل واحد اه فنرى وكتب أيضا قوله متعلق بقوله له لنيابته عن العامل اه عبد الحكيم أى لانه ظرف مستقر ينوب عن العامل الذى هو متعلقه أى الظرف فهو أى الظرف عامل فيما بعده فلا حاجة لتقدير بعضهم مضافا فى كلام الشارح أى بمتعلق قوله له (قوله وبهذا دخل الخ)

كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف (الى ما) أى الى شئ (هو) أى الفعل أو معناه (له) أى لذلك الشئ كالفاعل فيما بنى له نحو ضرب زيد عمرا والمفعول به فيما بنى له نحو ضرب عمرو فان الضاربية لزيد والمضروبية لعمرو (عند المتكلم) متعلق بقوله له وبهذا دخل فيه ما يطابق الاعتقاد دون الواقع

ما فيه بعد معرفة ما سبق (قوله أى الاصطلاحى الخ) هذا هو المناسب لحل عبارة المصنف وتقدم عن عبد الحكيم ما يفيد أنه لو أريد الفعل اللغوى لاستغنى عن قوله أو معناه على ما تقدم (قوله ان أدخلنا الخ) بقى اسم المصدر فاما أن يدخل فى المصدر أو تحت الكاف (قوله لان التعيين غير معتبر) أى لان تعيين المسند اليه اسنادا على وجه الحقيقة العقلية غير معتبر ومحصله أنه لو فسر ما بالمعرفة لتوهم أن المسند اليه الاسناد المذكور مخصوص بقبيل كالمعارف أو النكرات أو الفواعل أو الظواهر حملا للمعرفة على العهد وفيه أنه مخصوص عند المصنف بالفاعل ونائبه كما يستفاد من قوله بعد فاسناده الى الفاعل الخ نعم لا يتم جعلها موصولة عهدية لعدم العهد عند المخاطب وقال بعض المشايخ معناه أنه لو فسر ما بالمعرفة لتوهم أنه يعتبر تعيين المسند اليه بان يكون معرفة كزيد فى نحو جاءنى زيد مع أنه غير معتبر لجواز جاءنى رجل انتهى ولا يخفى ما فيه (قوله ولذا) أى لكون التعيين غير معتبر (قوله للابهام) أو للشك (قوله على أن حكم أو الخ) أى بدليل قوله تعالى ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما (قوله لان الحقيقة العقلية خاصة الخ) فيه أنه سيأتى عن عبد الحكيم ما يفيد أن من صور الحقيقة عند المصنف وغيره اسناد المبنى للمجهول الى المجرور بنى من زمان أو مكان نحو ضرب فى يوم الجمعة وجلس فى الدار ومثل ذلك السبب المجرور نحو ضرب للتأديب ويجاب بأن المحشى جار على أن كل مجرور مفعول به وقد خالف فى ذلك عبد الحكيم مستندا العبارة ابن الحاجب كما سيأتى لنا عند قول المصنف يلابس الفاعل والحق مع عبد الحكيم وعلى كلامه تكون الكاف تمثيلية وان أوهم بعض عباراته انها استقصائية (قوله أى مع مسند) أشار به الى ان فى بمعنى مع وما واقعة على مسند وان بنى بمعنى صيغ وأسند (قوله رحمه الله تعالى فان الضاربية لزيد) مرتبط

توضيح المقام أن قوله ماهوله يتبادر منه أن المراد ماهوله بحسب الواقع

بقوله كالفاعل الخ لابقوله نحو ضرب زيد عمرا ومثل ذلك يقال فيما بعد فتدبر (قوله توضيح المقام الخ) مثله فى السيد ورده عبد الحكيم بان هذا التوضيح مناف لما سيجىء من قول الشارح أى فى المطول وجوابه ان ماعند المتكلم أعم من أن يكون عنده فى الحقيقة أوفى الظاهر بل دلالته على الثانى أظهر لعدم الاطلاع على السرائر اه فانه يدل على عدم تبادر كونه فى الواقع اه ومحصله ان مادعاه السيد من أنه يتبادر من قوله فيماهوله كونه له فى الواقع ومن قوله عند المتكلم انه عنده فى الحقيقة لافى الظاهر مناف لما سيأتى عن الشارح من جعل عند المتكلم أعم من أن يكون فى الحقيقة أوفى الظاهر واذا كان عند المتكلم أعم من ذلك كان فيماهوله أعم من أن يكون له فى الواقع أوعند المتكلم فى الحقيقة أوالظاهر اذلافرق بينهما فى التبادر وعدمه ورد السيد على الشارح فى قوله ان ماعند المتكلم أعم الخ بأن من أنصف من نفسه اعترف بان المتبادر من قولنا الحكم عند المتكلم كذا أنه كذلك بحسب اعتقاده فى الحقيقة ألاترى انك اذا قلت عند أبى حنيفة رضى الله عنه انه لازكاة فى مال الصبى يفهم منه انه كذلك فى اعتقاده حقيقة وأما انه الاطلاع على السرائر فذلك لايقدح فى تبادر المعنى المذكور الى الاذهان واطلاق الالفاظ فى الحدود على خلاف مايتبادر منها مفسد لها رده عبد الحكيم بأن قوله من أنصف الخ غير انصاف والانصاف أن لفظ ماعند المتكلم لايدل الاعلى ثبوته عنده وحصوله فى ذهنه فى الجملة وأما كونه معتقدا إياه فانما يستفاد من كون الظاهر عنوان الباطن ولذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكم باسلام من تلفظ بكلمة التوحيد مالم يعلم نفاقه و بأن قوله يفهم منه انه الخ لايفيد اذ الفهم مستفاد من كون القائل مجتهدا مبينا لما أدى اليه رأيه لامن لفظ عند أبى حنيفة رضى الله عنه و بأن قوله لايقدح الخ لايصح اذ الشارح لم يجعل عدم الاطلاع دليلا على عدم التبادر مطلقا أى من خارج اللفظ أومن نفسه بل على عدم التبادر من اللفظ نفسه ومحصله أن السيد فهم أن الشارح يقول ان ماعند المتكلم لايتبادر منه الحقيقة لامن نفس اللفظ ولا من خارج بدليل رده عليه بما حصل فيه التبادر من خارج وليس هذا الفهم صحيحا بل الشارح يقول ان ماعند المتكلم لايتبادر منه فى الحقيقة من نفس اللفظ بدليل عدم الاطلاع على السرائر وصوب فى توضيح المقام أن يقال ان ماهوله محتمل للامرين أن يكون هوله فى الواقع وأن يكون عند المتكلم فاذا قيد بقوله عند المتكلم صار نصا فيما عنده فيدخل مايطابق الاعتقاد فقط ثم بعد التقييد به يحتمل أن يكون عند المتكلم فى الحقيقة وأن يكون فى الظاهر فبعد التقييد بقوله فى الظاهر صار نصا ودخل فيه مالايطابق الاعتقاد فى الحقيقة اه وقوله لايدل الاالخ فيه أن هذا مسلم لكن بحسب أصل الوضع وليس الكلام فيه انما الكلام فيما يدل عليه ولو بحسب الاستعمال والعرف أومايحتف به من القرائن وقوله وأما كونه معتقدا الخ ان أراد أن اللفظ يفيد ذلك بواسطة كون الظاهر الخ فهو لايضره قدس سره وان أراد ان الدال هو مجرد كون الظاهر الخ فلايسلم لم لايجوز أن يكون من اللفظ بواسطة كون الظاهر عنوان الباطن أوغلبة الاستعمال فقول المصنف عند المتكلم يدل على العندية فى الظاهر والحقيقة معا ويتبادر فى تلك دون العندية فى الظاهر فقط وقوله ولذا كان الخ هو شاهد له أيضا قدس سره وقوله مستفاد من كون القائل الخ فيه الترديد السابق فان كان مراده الشق الأول فهو غير ضار

فيتناول مايطابق الواقع والاعتقاد معا ومايطابق الواقع فقط ولا يتناول مايطابق الاعتقاد دون الواقع ومالم يطابق شيأ منهما فاذا زيد قوله عند المتكلم دخل مايطابق الاعتقاد فقط وخرج مايطابق الواقع فقط فاذا زيد فى الظاهر دخل مالم يطابق الاعتقاد فقط ومالم يطابق شيأ منهما اه يس وكتب على قوله الاعتقاد مانصه أى فى نفس الامر (قوله فى الظاهر) أى ظاهر حال المتكلم كما أشار له الشارح (قوله مالا يطابق الاعتقاد) سواء طابق الواقع أم لا اه يس (قوله وذلك) أى ظاهر حاله مصور بأن لا (قوله بأن لا ينصب قرينة الخ) كأنه أراد بنصب القرينة ملاحظة دلالتها على المراد ليتناول مثل قرائن الاحوال فافهم اه فنرى وكتب أيضا قوله بأن لا ينصب الخ مدار الحقيقة والمجاز على نصب المتكلم للقرينة وملاحظته إياها ولما كانت الملاحظة أمرا خفيا أدير الامر على وجودها فلذا يعبر تارة بنصب القرينة وتارة بوجودها كما سيأتى

وان أراد الثانى فلا يسلم بل من اللفظ بواسطة كون القائل الخ ومن كون الظاهر عنوان الباطن أو من الاستعمال والعرف وقوله بل على عدم التبادر من اللفظ نفسه يريد بحسب أصل الوضع وفيه انه لو كان هذا مراد الشارح لما صح تعليله بقوله لعدم الخ اذ معناه أنه لو كان لنا اطلاع لتم ظهور الدلالة على العندية الحقيقية فليس الشارح معتبرا الاصل الوضع المجرد وحينئذ يقال للشارح كون الظاهر عنوان الباطن كاف عن الاطلاع المذكور وهو معنى قول السيد وأما انه الخ وقولنا فى محصل كلامه فهم ان الشارح الخ فيه انه قدس سره لم يفهم ذلك ان كان المراد من الفهم من خارج الفهم من مجرد الخارج كما علمت وقولنا فيه بدليل عدم الخ فيه انا لو اطلعنا على السرائر لما حصل التبادر من نفس اللفظ باصل الوضع فليس الكلام فى ذلك بل كلام الشارح فى نفى التبادر مطلقا أما من مجرد الوضع فظاهر وأما بسبب الخارج فاستدل عليه بانه لا اطلاع لنا الخ أى فلا خارج فرد عليه قدس سره بان عدم الاطلاع لا يقدح على ما علمت وبهذا كله علمت أن قوله قدس سره بان قول المصنف الى ما هو له متبادر فيما هو له فى الواقع صحيح كما أن قوله أى بحسب اعتقاده فى الحقيقة على المتبادر وقوله وأن يكون عند المتكلم أى باحتماليه أى فى الحقيقة أو فى الظاهر وقوله صار نصا فيما عنده أى باحتماليه وقوله فيدخل مايطابق الاعتقاد فقط أى زيادة على ما كان داخلا نصا وهو ما طابقهما وقوله ثم بعد التقييد به يحتمل أى يبقى هذا الاحتمال وقوله ودخل فيه مالا يطابق الاعتقاد فى الحقيقة أى نصا زيادة على ما كان داخلا نصا (قوله فيتناول مايطابق الخ) أى سواء كان كل يوافق الظاهر أولا (قوله دخل مايطابق الخ) أى وكان المطابق لهما باقيا على حاله داخلا فى الحد وكل منهما أعم من كونه موافقا للظاهر أولا (قوله مالم يطابق الاعتقاد) أى وطابق الواقع (قوله مصور الخ) الظاهر أن الباء للسببية قاله بعض المشايخ (قوله على نصب المتكلم الخ) أى وعدم ذلك والا لم يصح كلامه (قوله وملاحظته اياها) عطف تفسير (قوله أدير الأمر على وجودها) أى لكونه مظنة الملاحظة فالمدار على الوجود اعتبارا بالظاهر وان كانت الملاحظة لا بد منها ولو بحسب الظن بأن لا يحصل ما ينافيها فلو تحققنا عدم الملاحظة بسبب عدم علم المتكلم بالقرينة لم يوجد المجاز ولما كان الوجود مظنة حكم عبد الحكيم بالتلازم بينهما فى عبارة أخرى وليس المقصود أن الملاحظة فى نفس الأمر لا تنفك عن الوجود اه شيخنا وقد يقال المراد بالملاحظة حكمنا بها فان بينه وبين الوجود تلازم الا لمانع وفى الدسوقى أن المجاز لا يتحقق بدون القرينة بل لا بد من

(فى الظاهر) هو أيضا متعلق بقوله له وبه يدخل فيه مالا يطابق الاعتقاد والمعنى اسناد الفعل أو معناه الى ما يكون هو له عند المتكلم فيما يفهم من ظاهر حاله وذلك بان لا ينصب قرينة على أنه غير ما هو له فى اعتقاده

فى قوله لوجود القرينة اه عبد الحكيم على المطول وكتب على قوله أدير الامر مانصه أى النصب كما صرح به فى غير هذا الموضع (قوله ومعنى كونه له الخ) قال فى الاطول ومعنى كونه له أن حقه أن يسند اليه فى مقام الاسناد سواء كانت النسبة للنفى أو للاثبات لا أن يكون قائما به كما فى الشرح حتى لا يشكل بقولنا ماقام زيد لان القيام حقه أن يسند الى زيد فى مقام نفيه عنه بخلاف ماصام نهارى فان الصوم حقه أن يسند الى المتكلم فى مقام نفيه عنه لا الى نهاره نعم حقه أن يسند الى النهار فى مقام نفيه عنه وحينئذ ذلك الاسناد حقيقة فاحفظه فانه من الدقائق والشارح تفصى عنه تارة بأن دخوله فى التعريف بتأويل التعريف باسناد الفعل أو معناه الى ماهو له لو كان الكلام مثبتا وتارة بأن النفى اسناد الى ماهو له باعتبار لازمه ففى ماصام زيد لازمه أفطر زيد وفى مارجح زيد لازمه خسر زيد والمراد بالاسناد الى ماهو له أعم من الاسناد الى ماهو له باعتبار نفسه أو لازمه وسمى الثانى جوابا بتحقيقيا والاول ظاهريا ولا يخفى أن كليهما بمعزل عن التحقيق وخارج عن صناعة التعريف (قوله ووصف له) عطف لازم (قوله أو لغيره) يعنى على قول المعتزلة اه سم (قوله أولا) أى أولا يكون صادرا عنه باختياره بأن لا يكون صادرا عنه كمات أو يكون صادرا لا باختياره كحركة المرتعش اه سم وبهذا يسقط ما اعترض به الحفيد من أن المرض

ملاحظتها اه قتدبر (قوله أى النصب) ومعناه أن النصب أى الملاحظة لما كان خفيا جعل له علامة وهو وجود القرينة اذ هو المشاهد وانما فسر الأمر بالنصب دون كون اللفظ مجازا لئلا يتوهم انه متى وجدت القرينة وجد المجاز وان لم ينصبها المتكلم (قوله لا أن يكون قائما به كما فى الشرح) فيه أن الشارح لم يقتصر على كونه قائما به بل قال وحقه أن يسند اليه فلا يتجه الاعتراض على الشارح بما يفيد انه اقتصر على كونه قائما به وانما يتجه عليه من جهة التفصى الذى ذكره عنه فى آخر العبارة بانه لا احتياج اليه لان قوله وحقه أن يسند اليه يغنى عنه بجعله عاما فى الاثبات والنفى قاله بعض مشايخنا وقد يقال يرجح عدم عمومه تبادر عبارته فى أن الموصوف بتلك الاوصاف واحد وان المجموع متحقق فى ذلك الموصوف ويؤيد ذلك اعتراضه فى المطول بصور النفى والتفصى عنه بما ذكر (قوله والشارح تفصى عنه) أى فى المطول وعبارته فيه وأما الثانى فلعدم صدقه على نحو ماقام زيد وماضرب عمرو من المنفيات فان اسناد القيام والضرب ليس الى ماهو له لا فى الحقيقة ولا فى الظاهر وان أريد أن اسناد القيام والضرب المنفيين الى ماهو له فقد دخل فى التعريف من المجاز العقلى ماهو منفى نحو ماصام يومى ومانام ليلى قال الشاعر * فمت ومالى المطى بنائم * وحاصل الاشكال أن الاسناد أعم من أن يكون على جهة الاثبات أو النفى واثبات الفعل لما هو له معناه ظاهر فما معنى نفى الفعل عما هو له عند المتكلم فى الظاهر وجوابه أن معناه انه لو اعتبر الكلام مجردا عن النفى وأدى بصورة الاثبات لكان اسنادا الى ماهو له لان النفى فرع الاثبات فالاسناد فى قام زيد الى ماهو له فيكون حقيقة وكذا اذا نفيته وقلت ماقام زيد بخلاف الاسناد فى نحو صام نهارى فانه اسناد الى غير ماهو له فيكون مجازا سواء أثبت أو نفى اه وقوله وأما الثانى أى كون تعريف المصنف غير منعكس وقوله فلعدم صدقه الخ يعنى أن ضمير هو فيما هو له راجع الى الفعل فالمتبادر أن يكون ذلك الفعل قائما به ووصفا له فيلزم خروج الحقائق المنفية لعدم كون الفعل قائما به فيها وصفا لما أسند اليه لا فى الحقيقة ولا فى الظاهر وان أريد ماهو أعم من أن يكون نفس الفعل وصفا

ومعنى كونه له ان معناه قائم به ووصف له وحقه أن يسند اليه سواء كان مخلوقا لله تعالى أو لغيره وسواء كان صادرا عنه باختياره كضرب أولا كمرض ومات فاقسام الحقيقة العقلية على ما يشمله التعريف أربعة الاول مايطابق الواقع والاعتقاد جميعا

من حيث الاثبات أو من حيث النفى ليشمل تلك الحقائق لكون الفعل من حيث النفى وصفا لما أسند اليه صح لكن يدخل المجازات المنفية فى تعريف الحقيقة وقوله وحاصل الاشكال الخ زاد فى الحاصل عموم الاسناد ليندفع أن يقال ان التعريف المذكور للحقائق المثبتة لانه قال اسناد وليس فى الحقائق المنفية اسناد بل نفيه وقوله معناه ظاهر وهو اثبات الفعل لما هو وصف له وقوله نفى الفعل عما هو له فان أريد عما الفعل وصف له خرج الحقائق المنفية وان أريد عما نفى الفعل وصف له دخل المجازات المنفية وقوله وجوابه الخ اختيار للشق الاول والمراد نفى الفعل عما الفعل وصف له على تقدير التجرد عن النفى والأداء بصورة الاثبات ونقل عن الشارح مانصه هذا الجواب هو الظاهرى وأما التحقيقى فما أشرنا اليه فى بعض كتبنا وهو أن ينظر الى النفى ومايتضمنه من معنى الفعل فان كان اسناده الى ماهو له فحقيقة وان كان الى غيره فمجاز مثلا قوله تعالى فما ربحت تجارتهم مضمونه خسرت تجارتهم فيكون مجازا بخلاف ما اذا قلت ما ربحت تجارته بل التاجر نفسه فان ذلك ليس لقصد اسناد النفى باعتبار مضمونه بل لقصد نفى اسناد الربح وكذا اذا قلت مانام ليلى بمعنى سهر فمجاز بخلاف مانام ليلى بل أنا نمت فى ليلى وعلى هذا فقس اه * ولنشرح لك هذه العبارة فنقول قوله ومايتضمنه عطف على النفى للتفسير وقوله فان كان اسناده الى ماهو له فحقيقة أى نحو ماقام زيد فان مضمونه قعد فيكون حقيقة وقوله مثلا قوله تعالى الخ تمثيل لقوله وان كان لغيره الخ وقوله بخلاف ما اذا قلت الخ مقابل لأصل الكلام وهو النظر للنفى ومايتضمنه وكل من المتقابلين داخل فى نفى الفعل عما هو له أى عما نفيه وصف له لانه أعم من أن يكون وصفا له من حيث ذاته أو من حيث مايتضمنه ونفيه وصف له دائما ان لم يتضمن وتارة وتارة ان تضمن ويحتمل حله بوجه آخر فقوله أن ينظر الى النفى هذه حالة وقوله ومايتضمنه حالة أخرى فالعطف مغاير وقوله فان كان اسناده الى ماهو له فحقيقة أى بان اعتبر النفى من حيث ذاته حيث لم يتضمن أو من حيث مايتضمنه وكان مايتضمنه له فهو راجع للحالة الاولى وبعض صور الثانية وقوله وان كان لغيره الخ أى بان اعتبر النفى من حيث مايتضمنه ولم يكن له فهو راجع لبعض صور الحالة الثانية وقوله مثلا قوله تعالى الخ تمثيل لقوله وان كان لغيره الخ وقوله بخلاف الخ تمثيل لقوله فان كان اسناده الخ باعتبار الحالة الاولى ولم يمثل له باعتبار بعض صور الحالة الثانية وتقدم التمثيل له فى الحمل الاول وهذا الجواب التحقيقى اختيار للشق الثانى وهو كون المراد عما نفى الفعل وصف له الا أنه باعتبار ماهو أعم من أن يكون وصفا له باعتبار ذاته أو باعتبار مايتضمنه كما أن جواب الشارح الاول اختيار للشق الاول وهو كون المراد عما الفعل وصف له قال عبد الحكيم وخلاصة جوابه التحقيقى أنه فى صورة النفى ان أريد نفى الاسناد فقط فحقيقة دائما وان أريد اسناد النفى بأن جعل كناية عن اسناد فعل يتضمنه اسناد النفى كان مجازا فى بعض الصور فما ربحت تجارتهم ان أريد به نفى الربح فقط كان حقيقة وان أريد به اثبات الخسران كان مجازا وكذا أمثاله وانما كان المذكور ههنا جوابا ظاهريا لانه يستلزم كون صور النفى حقيقة أو مجازا باعتبار اثباتها بخلاف الجواب التحقيقى فانه يفيد كون صور النفى حقيقة أو مجازا فى نفسها لكن باعتبارين أى اعتبار مايتضمنه النفى فانه حينئذ مجاز فى بعض الصور واعتبار النفى من غير اعتبار التضمن فانه حينئذ حقيقة دائما لما قالوا من أنه يلزم على الجواب الظاهرى أن يكون مثل قولنا مارجحت التجارة بل التاجر نفسه مجازا لان اثباته مجاز لانا لانسلم أن اثباته الذى ورد عليه

(قوله بل لقصد الخ) أى لاثبات الخسران لها تأويلا اه

والموت ليسا صادرين عنه أصلا وكأنه غفل عن كون السالبة تصدق بنفي الموضوع فجعل معنى قوله أولا أي أو كان صادرا عنه لا باختياره على أنه قد يقال المراد بالصدور عنه الظهور منه ولا شك أن الصدور بهذا المعنى متحقق في المرض والموت ونحوهما كما في سم أيضا (قوله كقول المؤمن أنبت الله البقل) ان كان المخاطب مؤمنا أيضا وهو عالم بأن المتكلم مؤمن فكون هذا الاسناد حقيقة واضح وكذا لو كان المخاطب كافرا يعلم أن المتكلم مؤمن فان اعتقاد المؤمن نسبة الآثار كلها اليه تعالى اذ المفهوم من ظاهر حال المتكلم في هذين الحالين كون الاسناد الى ما هو له وأما اذا كان المخاطب مؤمنا أو كافرا وكان يعتقد أن المتكلم كافر يضيف الانبات للربيع فينبغي أن يكون الاسناد مجازا لان المخاطب انما يفهم من ظاهر حال المتكلم كون الاسناد لغير من

النفي مجازا فانه ورد على اثبات الربح لنفس التجارة فهو حقيقة كاذبة ووجه ذلك أن القائل ما ربحت التجارة بل التاجر قصده نفي الربح عن التجارة حقيقة واثباتها للتاجر حقيقة فيكون اثبات هذا المثال وهو ربحت التجارة اسناد الربح فيه للتجارة حقيقة وليس هذا الا كذبا بخلاف ما ربحت التجارة بل خسرت فان مقصود القائل ما ربحت الاشخاص في تجارتهم بل خسروا فيها فيكون اثباته وهو ربحت التجارة مجازا لان المعنى ما ربحوا في التجارة قال الشارح في شرح الكشاف ان المسند الى التجارة في قوله تعالى فما ربحت تجارتهم عدم الربح كناية عن الخسران لا ان يسند الفعل ثم يدخله النفي مثل ما ربحت التجارة بل التاجر فانه ليس من المجاز في شئ مثلا اذا قيل ما صام نهاري بمعنى أفطر وما نام ليلي بمعنى سهر فهو مجاز بخلاف ما صام النهار وما نام الليل قصدا الى نفي الصوم عن النهار ونفي النوم عن الليل فتدبر فانه من المزالق كم زلق فيه الاقدام (قوله رحمه الله ووصفه له) أي سواء كان قائما به كالاوصاف الموجودة أولا كالاوصاف الاعتبارية ففائدة قوله ووصفه له دفع ما يوهمه قوله قائم به من ان الوصف لا بد أن يكون وجوديا وقوله وحقه أن يسند اليه أي ينسب اليه سواء صلح حمله عليه أولا كما في قولك أعجبني ضرب اللص الجلاد فانه لا يصلح أن تقول الجلاد ضرب ففائدة قوله وحقه أن يسند اليه دفع ما يوهمه قوله ووصف له من انه لا بد أن يكون الوصف مما يصح حمله على المسند اليه وقوله سواء أكان مخلوقا لله الخ هذا على مذهب المعتزلة من أن بعض الأفعال وهي غير الاختيارية مخلوقة لله وبعض الافعال وهي الاختيارية مخلوقة للعبد قاله بعض الحواشي لكن يلزم على هذا اتحاد هذا التعميم مع التعميم الذي بعده الا أن يقال الواو بمعنى أو اشارة للمذهبين أي ان اعتبرنا المذهب الاعتزالي عممنا بالتعميم الاول وان اعتبرنا المذهب السني عممنا بالتعميم الثاني وقال شيخنا معنى التعميم الأول سواء كان المسند جميعه مخلوقا لله كما هو مذهب أهل السنة أو كان بعضه مخلوقا للعبد كما هو مذهب أهل الاعتزال ثم عمم بعد ذلك بالاختيارية وعدمها (قوله تصدق بنفي الموضوع) أي في المعنى كما تقدم نظيره فاندفع قول بعض مشايخنا ليس هذا من باب السالبة تصدق بنفي الموضوع بل من باب تسلط النفي على مقيد بقيد فيجوز انصبابه على المقيد وهو الذي بنى عليه سم دفع اعتراض الحفيد وان كان الغالب انصبابه على القيد فقط (قوله وهو عالم بان المتكلم مؤمن) وغير معتقد ان المتكلم يعتقد انه أي المخاطب يعتقد ان المتكلم كافر والا فلو اعتقد ذلك لم يتعين للحقيقة والكلام في الحقيقة المتعينة بدليل كلام الشارح على المثال الرابع وكذا يقال في قوله وكذا لو كان المخاطب كافرا الخ

(كقول المؤمن أنبت الله البقل و) الثاني ما يطابق الاعتقاد فقط

هوله لكن هل شرط ذلك أن يكون المتكلم عالما بأن المخاطب يعتقد ماذكر ليكون علمه باعتقاد ذلك نصبا للقرينة الصارفة عن الحقيقة أولا يشترط وقد يتجه الثانى لان الشرط وجود قرينة لانصبها واعتقاد المخاطب ماذكر قد يجعل قرينة صارفة ولعل الاوجه الاول الا أن يظهر خلافه فليتأمل ولو كان المخاطب متردّدا فى اعتقاد المتكلم هل هو اضافة الانبات لله أو لغيره فهل يكون الاسناد حقيقة أو مجازا يمكن أن يقال حقيقة اذ لا قرينة صارفة فظاهر حاله حينئذ أن الاسناد لمن هوله فليتأمل اه سم والمفهوم من كلام الفنرى وغيره وصرح به الشنوانى وغيره أنه يشترط نصب القرينة (قوله نحو قول الجاهل) المراد به الكافر كما يؤخذ من سم ويؤخذ أيضا من مقابلته بالمؤمن فالمراد الجاهل بالمؤثر القادر وهو الذى ينسب الفعل لغير الله تعالى وكتب أيضا قوله نحو قول الجاهل أنبت الربيع البقل هو واضح اذا كان المخاطب يعلم حاله كان خاطب جاهلا يعرف حاله أو مؤمنا كذلك أما اذا كان المخاطب يعتقد خلاف حال المتكلم بان اعتقد أنه مؤمن فينبغى أن يكون مجازا لانه المفهوم من ظاهر حاله وهل يشترط كون المتكلم عالما فيه ماتقدم ولو تردّد المخاطب فى اعتقاد المتكلم ففيه ماتقدم أيضا اه سم وعبارة الفنرى ينبغى أن يعتبر فى هذين المثالين عدم اخفاء المتكلم حاله من المخاطب لئلا يحمل على المجاز (قوله الربيع) يحتمل أن يراد به المطر وأن يراد به زمن الربيع وهو المتبادر (قوله فقط) أى لا الاعتقاد لكن يكون

نحو (قول الجاهل أنبت الربيع البقل) والثالث ما يطابق الواقع فقط كقول المعتزلى

ويشترط أيضا أن لا يخفى حاله كما يأتى له اذ لو أخفى حاله فاظهر الكفر لكان ذلك قرينة على ان الاسناد لغير ماهو له فلا يتعين للحقيقة الا باجتماع هذه الشروط لكن محل الاحتياج الى اعتبارها مالم يكن مظهرا الايمان للمخاطب والا كان متعينا للحقيقة ولو فقدت تلك الشروط ولا يمكن جعل اعتقاد المخاطب أنه كافر مثلا قرينة على الاسناد لغير ماهو له لمصادمة ذلك اظهار الايمان على أن المخاطب انما يفهم من ظاهر حاله حينئذ أن الاسناد لما هو له واعتقاده انما هو متعلق بباطن الحال فافهم ذلك وقس عليه فى المثال الثانى أعنى قول الجاهل أنبت الربيع البقل (قوله لكن هل شرط ذلك الخ) لابد من شرط ذلك ليتأتى ملاحظة القرينة اذ لابد منها ولو ظنا كما تقدم وكذا يقال فيما يأتى (قوله ليكون علمه بذلك نصبا الخ) لما كان علمه بذلك كافيا فى الحكم بنصبه قرينة جعله نصبا للقرينة لكن لابد من التقييد بان لا يعتقد ذلك المخاطب أن المتكلم يعتقد انه يعتقد أن المتكلم مؤمن اذ متى كان المتكلم مؤمنا يعتقد المخاطب كفره مع اعتقاد ان المتكلم يعتقد انه يعتقد انه مؤمن وعلم المتكلم بالاعتقادين تعين الاسناد للحقيقة بالنسبة لهذا المخاطب لان اعتقاد المخاطب كفر المتكلم حينئذ كالعدم لا يصلح قرينة ينصبها له المتكلم بسبب اعتقاد ذلك المخاطب أن المتكلم يعتقد انه يعتقد انه مؤمن ويشترط أيضا أن لا يظهر المتكلم انه مؤمن والا تعين للحقيقة فافهم (قوله الا أن يظهر خلافه) أى خلاف هذا الترجى (قوله يمكن أن يقال الخ) هو المتعين (قوله والمفهوم من كلام الفنرى الخ) قصده بذلك تعقب قول سم لكن هل شرط ذلك الخ تدبر (قوله اذا كان المخاطب يعلم حاله الخ) ولم يعتقد أن المتكلم يعتقد أنه يعتقد أنه مؤمن والا فلو اعتقد ذلك لم يتعين للحقيقة ولا بد أن لا يخفى حاله أيضا كما سينبه عليه (قوله يعتقد خلاف حال المتكلم) ولم يعتقد ان المتكلم يعتقد انه يعتقد عين حاله ولم يظهر حاله للمخاطب والا كان متعينا للحقيقة (قوله فى هذين المثالين) أى قول المؤمن أنبت الله البقل وقول الجاهل أنبت الربيع البقل (قوله وهو المتبادر) وجه التبادر أن الكفار ينسبون الافعال الى الزمان فيكون

(قوله قصده بذلك تعقب الخ) مع كونه مؤيدا للترجى اه

مطابقا له فى الظاهر كما يشهد به آخر كلامه اه عبد الحكيم (قوله لمن لا يعرف حاله) أى لمخاطب لا يعرف ذلك المخاطب حال ذلك المعتزلى وهو أى المعتزلى يخفيها منه أى ممن لا الخ والمدار على الاخفاء كما وضحه الفنرى فقوله لمن لا يعرف حاله ليس قيدا أما اذا لم يخف حاله بل أظهرها كان الاظهار قرينة على أن قوله مجاز عقلى من الاسناد الى السبب وهو الله تعالى فى زعمه لا مجاز عن الاقدار والتمكين كما قيل اذ قوله حينئذ يكون فيه مجاز فى الطرف وهو لا ينافى الحقيقة العقلية فالاولى ابقاء الخلق على معناه وجعله من باب الاسناد الى السبب ليكون مجازا عقليا فيصح الاحتراز عنه تأمل وكتب أيضا قوله لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه قال الفنرى لا يخفى أن القيد الثانى يكفى فى كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلى اذا أخفى حاله عن المخاطب وقال خلق الله الافعال لا ينصب قرينة على عدم ارادة الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب حال المتكلم فى نفس الأمر أم لا وكأن مراده لمن لا يعرف حاله فى اعتقاده لا لمن لا يعرف حاله فى نفس الأمر اه وقوله سواء عرف الخ أقول كأن وجه ذلك أن معرفة حاله مع قصده اخفاء حاله لا تصلح قرينة على عدم ارادة

الانبات منسوبا الى زمن الربيع فى زعمهم قاله بعض مشايخنا (قوله كما وضحه الفنرى) أى يقوله لا يخفى ان القيد الى آخر ما نقله عنه بعد وفى عبد الحكيم قوله لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها الخ اعتبر القيدين لانه اذا كان المخاطب عارفا بحاله أو يكون المتكلم مظهرا حاله كان كلامه المذكور مجازا عن الاقدار والتمكين فبين عدم العرفان والاخفاء عموم من وجه اذ عدم عرفان المخاطب يجامع اظهار المتكلم واخفاء المتكلم يجامع عرفان المخاطب فأحد القيدين لا يغنى عن الآخر كما وهم اه وفيه ان اخفاء المتكلم حاله واظهاره السنية وان كان يجامع عرفان المخاطب حاله لكن ان كان عرفان المخاطب غير معلوم للمتكلم فهو مما لا يوجب عدم تعين الحقيقة فوجوده كالعدم مجتمعا أو منفردا وان كان معلوما للمتكلم فهو وان أوجب المجازية منفردا لكن لا يوجبها بل لا يجوز هامع اخفاء المتكلم حاله واظهار السنية اذ اظهار السنية ينابذ نصبه قرينة على ان الاسناد لغير ما هو له ويجعل ظاهر الحال ان الاسناد لما هو له ويصير العرفان متعلقا بالباطن ولا عبرة بالباطن فى هذا الباب فاعتبار اخفاء المتكلم حاله مغن عن اشتراط عدم معرفة حاله فافهم وقوله مجازا عن الاقدار والتمكين أى نخلق بمعنى أقدر ومكن وفيه ان هذا مجاز لغوى مع أن مقابل الحقيقة العقلية هو المجاز العقلى لكن لك أن تقول ان مقابل الحقيقة العقلية الممثل لها بالمثال المذكور وهى المطابقة للواقع دون الاعتقاد مجاز عقلى وحقيقة ليست بهذه الصفة وعند جعل خلق مجازا لغويا يكون الاسناد حقيقة عقلية مطابقة للواقع والاعتقاد (قوله وهو لا ينافى الحقيقة العقلية) مسلم الا أنه ينافى الحقيقة التى الكلام فيها وهى المطابقة للواقع دون الاعتقاد اذ على المجاز فى الطرف تكون الحقيقة موافقة للواقع والاعتقاد كما علمت فصح الاحتراز على انه يقال المعنى مجازا عقليا ناشئا عن ملاحظة الاقدار والتمكين أى ان المسوغ للمجاز العقلى هنا هو ملاحظة الاقدار والتمكين أى فنسبة الخلق اليه لكونه المقدر عليه والممكن منه (قوله وكان مراده الخ) جواب عن قوله لا يخفى أن القيد الثانى الخ أى ان ما تقدم من الكفاية مبنى على أن المراد لمن لا يعرف حاله فى نفس الامر بقطع النظر عن اعتقاد المتكلم أما اذا كان المراد لمن انتفت معرفته بحال المتكلم عند المتكلم فلا اذ لا يقال يكفى اخفاء الحال وان علم المتكلم أن المخاطب يعرف حاله

لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها عنه خلق الله الافعال

الظاهر اذ عدم ارادة الظاهر ينافيه قصدا خفاء الحال اه سم ثم قال بقى أنه اذا قال المعتزلى ذلك لمن يعرف حاله ولمن لا يعرفها يلزم أن يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا فى حالة واحدة ولا مانع منه بالنظر لشخصين وكتب على قوله فى اعتقاده ما نصه أى المتكلم (قوله كلها) أى الاختيارية والاضطرارية (قوله متروك فى المتن) فلا يتوهم من عدم ذكره أن الحقيقة العقلية منحصرة فى الاقسام الثلاثة بكون المقام مقام البيان فان المصنف صرح فى الايضاح بان الحقيقة العقلية أربعة أضرب وأورد الأمثلة الأربعة وعندى أن هذا المثال مندرج فى المثال الثالث بأن يكون المراد من قوله وأنت تعلم أنه لم يجئ وأنت تعتقد أنه لم يجئ سواء كان مطابقا للواقع أم لا فيكون مثالا للقسمين ما لا يطابق شيأ منهما وما يطابق الواقع دون الاعتقاد والشارح تبع الايضاح حيث صرح فيه بأن الرابع الاقوال الكاذبة التى يعلم حالها المتكلم دون المخاطب وأنت تعلم أن اللائق بالمتن الاختصار والادراج اه عبد الحكيم (قوله نحو قولك جاء زيد الخ) أى فهو من الحقيقة ولو لم يطابق واحدا منهما لانه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم ولا ينافى ذلك كونه كذبا لان الكذب لا ينافى الحقيقة انظر ع ق (قوله خاصة) أخذه من تقديم المسند اليه لانه يفيد الاختصاص نحو أنا سعيت فى حاجتك (قوله دون المخاطب اذ لو علمه المخاطب الخ) فيه أن المخاطب اذا لم يكن عالما بأنه لم يجئ

فانه اذا علم ذلك لا يخفى حاله فلا بد من عدم علمه به وكونه لو اقتصر على اشتراط اخفاء حاله لفهم اشتراط عدم العلم بان المخاطب يعلم حاله مسلم لكن ليس الكلام فى ذلك هذا ولا يخفى عليك انه لا مانع من كونه يخفى حاله على المخاطب عند علمه بانه يعرف حاله كأن كانت معرفة المخاطب مجرد ظن فاراد المتكلم أن يلبس عليه ليرده عن ظنه فالحق أن الشرط الأول حذفه أولى فتدبر (قوله اذ عدم ارادة الظاهر) أى الذى ينصب عليه هذه القرينة (قوله اذا قال المعتزلى ذلك) أى خلق الله الأفعال كلها (قوله لمن يعرف حاله ولمن لا يعرفها) المناسب لما سبق له من أن المدار عليه الاخفاء وعدمه أن يقول لمن يخفى عليه حاله ولمن لا يخفيها عليه لكنه نظر للجواب السابق له وقد علمت ما فيه (قوله فلا يتوهم الخ) أى ففائدة قوله وهذا المثال الخ دفع هذا التوهم (قوله بكون المقام الخ) راجع للتوهم (قوله فان المصنف الخ) راجع لنفى التوهم (قوله من تقديم المسند اليه) أى على المسند الفعلى (قوله لانه يفيد الخ) عبارة عبد الحكيم فان تقديم المسند اليه على المسند الفعلى قد يفيد الحصر (قوله فيه أن المخاطب الخ) محصله ان ما اقتضاه كلامه من أن المخاطب اذا لم يكن عالما بانه لم يجئ تتعين الحقيقة لا يصح بل يحتمل أنه مجاز لجواز أن يكون المخاطب عالما بان المتكلم الخ قال عبد الحكيم أقول هذا انما يتم اذا كان المراد بقوله أنت تعلم أنت تعتقد مطابقا كان للواقع أولا وقد علمت أنه حينئذ يكون المثال المتروك داخلا فى هذا المثال والشارح لا يرتضيه ويريد بالعلم معناه المشهور المعتبر فيه المطابقة تبعا للايضاح وحينئذ يكون علم المخاطب بأن المتكلم عالم بأنه لم يجئ مستلزما لعلم المخاطب بأنه لم يجئ لان العلم بمطابقة الحكم للواقع يستلزم الاعتقاد بذلك الحكم فلا يمكن علم المخاطب بأن المتكلم عالم بأنه لم يجئ بدون علمه بأنه لم يجئ اه وهذا لا يتم الا ان علم المخاطب بعلم المتكلم المذكور وكان علم المخاطب مطابقا أيضا للواقع بأن علم علما مطابقا للواقع أن المتكلم يعلم ذلك وما المانع من أن المراد به الاعتقاد ولو كان مخالفا للواقع بان اعتقد أن المتكلم يعلم ذلك علما مخالفا للواقع وحينئذ ترد هذه الصورة ولو حمل علم المتكلم بانه

كلها وهذا المثال متروك فى المتن (و) الرابع مالا يطابق الواقع ولا الاعتقاد نحو (قولك جاء زيد وأنت) أى والحال أنك خاصة (تعلم أنه لم يجئ) دون المخاطب

(قوله قد يفيد الحصر وقد يفيد التقوى) أى تقوى الحكم كما يأتى اه

يجوز أن يكون عالما بأن المتكلم اعتقد أنه لم يجئ و يجعل المتكلم ذلك الاعتقاد من المخاطب قرينة صارفة فالمثال حينئذ مجاز لوجود القرينة الصارفة أعنى اعتقاد المخاطب علم المتكلم أنه لم يجئ ولا دخل فى القرينة لكون المخاطب أيضا عالما بأنه لم يجئ موافقا للمتكلم أفاده الحفيد (قوله اذ لو علمه الخ) أى وعلم المتكلم أن المخاطب يعلم ذلك والا لم يجز أن يكون مجازا لعدم تأتى جعل المتكلم علم السامع قرينة (قوله لجواز أن يكون المتكلم قد جعل علم السامع الخ) أى فيكون مجازا عقليا ان كان الاسناد الى زيد فى هذا المثال للملابسة كما فى المطول كأن كان زيد هذا سببا فى مجىء الجائى حقيقة أى و يجوز أن المتكلم لم يجعل علم السامع قرينة على ذلك فيكون من الحقيقة العقلية الكاذبة كما فى صورة عدم علم المخاطب بأن زيدا لم يجئ أو جعله قرينة وليس ثم ملابسة فهو مما لا يعتد به ولا يعد من الحقيقة لهذا الجعل ولا من المجاز لعدم العلاقة (قوله فلا يكون الاسناد الخ)

لم يجئ على المطابق للواقع (قوله أن يكون عالما) أى معتقدا أى اعتقادا غير مطابق للواقع أو ولو كان مطابقا ان حمل علم المتكلم على الاعتقاد مطلقا أى مطابقا أو غير مطابق على ما تقدم (قوله أعنى اعتقاد المخاطب الخ) المناسب لما سبق له أن يقول أعنى علم المخاطب اعتقاد المتكلم لكن أشار بذلك لمراده فيما سبق (قوله كما فى المطول) عبارته وقوله وأنت تعلم بتقديم المسند اليه احتراز عما اذا كان المخاطب أيضا عالما بانه لم يجئ فانه حينئذ لا يتعين كونه حقيقة بل ينقسم الى قسمين أحدهما أن يكون المخاطب مع علمه بانه لم يجئ عالما بان المتكلم يعلم أنه لم يجئ والثانى أن لا يكون عالما به والاول لا يكون اسنادا الى ماهو له عند المتكلم لا فى الحقيقة ولا فى الظاهر لوجود القرينة الصارفة فلا يكون حقيقة عقلية بل ان كان الملابسة يكون مجازا والا فهو من قبيل ما لا يعتد به ولا يعد فى الحقيقة ولا فى المجاز بل ينسب قائله الى ما يكره كما صرح به فى المفتاح بخلاف الثانى فان المخاطب لما لم يعلم أن المتكلم عالم بأنه لم يجئ يفهم من ظاهره أنه اسناد الى ماهو له عنده بناء على سهو أو نسيان اه وقوله لوجود القرينة الصارفة وهى علم المخاطب بان المتكلم عالم بانه لم يجئ وقد عرفت أن نصب القرينة ووجودها متلازمان فلا يرد أنه يجوز أن لا يكون المتكلم عالما بان المخاطب عالم بان المتكلم عالم بانه لم يجئ مخفيا حاله منه فيكون الاسناد الى ماهو له بحسب الظاهر لعدم نصب القرينة نعم لو علم عدم علم المتكلم المذكور كان حقيقة وقوله الى ما يكره أى من قلة العقل والكياسة وكثرة البلاهة والحماقة وقوله بخلاف الثانى فان المخاطب لما لم يعلم أن المتكلم عالم بانه لم يجئ يفهم من ظاهره أنه اسناد الى ماهو له عنده بناء على سهو أو نسيان قال قدس سره فيه تأمل وهو أن السهو والنسيان فى المشهور لا يتصوران الا بعد العلم فاذا توهم المخاطب أن المتكلم سها أو نسى فقد علم أن المتكلم عالم بانه لم يجئ وهو القسم الاول وكلامه فى الثانى وجوابه أن المعتبر علم المتكلم بذلك حال تكلمه أى يعلم المخاطب أن المتكلم عالم حال تكلمه بعدم مجيئه فلا يمكن أن يتوهم سهوا أو نسيانا فى القسم الأول بل فى الثانى نعم يتصور فى الثانى حالة ثالثة وهى جهل المخاطب ابتداء فالاولى أن يصرح بها اه وقيد بقوله فى المشهور لانه فى اللغة بمعنى الغفلة يقال سها عن الشئ اذا غفل عنه وذهب قلبه الى غيره كما فى القاموس اه عبد الحكيم بايضاح *بقى أمران الأول يرد على قول المطول لوجود القرينة الصارفة الخ أن وجودها لا يوجب اعتبارها انما هو علامة على اعتبارها و يجوز أن نعلم بانه لم يعتبرها مع وجودها كأن يقول جاء زيد

اذ لو علمه المخاطب أيضا لما تعين كونه حقيقة لجواز أن يكون المتكلم قد جعل علم السامع بأنه لم يجئ قرينة على أنه لم يرد ظاهره فلا يكون الاسناد الى ماهو له عند المتكلم فى الظاهر (ومنه) أى من الاسناد

أى فيكون مجازا اه سم أى ان كان الاسناد للملابسة (قوله مجاز عقلى) لان التجوز فى أمر معقول يدرك بالعقل وهو الاسناد بخلاف المجاز اللغوى فانه فى أمر نقلى وهو أن هذا اللفظ لم يوضع لهذا المعنى اه يس وقوله مجازا حكميا أى منسوبا الى حكم العقل أو الحكم الذى هو أشرف أفراده وأغلب أوالى النسبة بأن يراد بالحكم مطلق النسبة اه عبد الحكيم وكتب على قوله أفراده مانصه أى المجاز العقلى لانه كما يشمل الاسناد يشمل النسبة الاضافية والايقاعية أيضا وكتب على قوله مطلق النسبة مانصه أى لاخصوص النسبة التامة التى هى الاسناد (قوله ومجازا فى الاثبات) أى الانتساب والاتصاف فيشمل الايجاب والنفى اه يس نحو فار بحت تجارتهم أوخص بالاثبات لكونه فى النفى فرعه فى الاثبات كما فى عبد الحكيم والفنرى وقوله واسنادا مجازيا قال ع ق نسبة الى المجاز بمعنى المصدر لان الاسناد جاوز به المتكلم حقيقته وأوصله الى غيره (قوله الى ملابس) المناسب لقوله فيما يأتى يلابس الفاعل والمفعول الخ فتح الباء وان جاز الكسر أيضا لان الملابسة من الجانبين (قوله مبنى له) أى مسنده حقيقة (قوله يعنى غير الفاعل) انما احتاج لذلك لان الضمير المجرور فى كل من قوله وهو اسناده وقوله الى ملابس له وقوله ماهو له

مفهما لعدم علمه بانه لم يجئ وان علم بان السامع يعلم انه يعتقد مجيئه لانه ربما كان لغرض كأن يريد رد السامع عن اعتقاده ذلك اذ قد يكون مجرد ظن وحينئذ يكون الاسناد من الحقيقة الكاذبة سواء كان هناك ملابسة أم لا لامن المجاز ولامن قبيل مالا يعتد به الخ على انه يرد أن عدم وجود الملابسة يرجح عدم نصب القرينة ومحل كون الوجود والنصب متلازمين مالم يوجد مايرجح عدم نصبها وحينئذ عند عدم الملابسة يكون الاسناد حقيقة كاذبة لامن قبيل مالا يعتد به الى آخر ماقال ومن ذلك يعلم مافى كلام عبد الحكيم الثانى يرد على قوله بخلاف الثانى الخ انه يمكن أن يكون فى هذه الحالة مجازا لجواز اعتقاد المخاطب أن المتكلم يعتقد انه أى المخاطب عالم بان المتكلم عالم بان زيدا لم يجئ ويجعل المتكلم هذا الاعتقاد قرينة على ارادة خلاف الظاهر مع كون الفرض أن المخاطب غير عالم بان المتكلم عالم بانه لم يجئ (قوله لان التجوز فى أمر الخ) قيل مقتضى هذا التوجيه انه كان يسمى مجازا معقوليا لاعقليا فالأظهر انه نسب للعقل لانه المتصرف فى الاسناد بخلاف اللغوى نسبة للغة لتوقفه على اللغة أى معرفة أن هذا اللفظ وضعه الواضع لكذا وأجيب بان النسبة تأتى لأدنى ملابسة (قوله يدرك بالعقل) أى يدرك حاله أى كونه لغير ماهو له (قوله فانه فى أمر نقلى الخ) أى فى متعلق أمر الخ (قوله وهو أن اللفظ الخ) لايخفى مافيه من المسامحة فان هذا لازم الاقتصار على مانقل وهو أن اللفظ وضع لكذا (قوله أى منسوبا الى حكم العقل) أى حكم الشخص بواسطة العقل أن هذا ليس له اسواء كان ذلك فى نسبة حكمية أواضافية أو ايقاعية فهو من نسبة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر (قوله أو الحكم الذى الخ) هو النسبة التامة فيكون من نسبة الكلى الى الجزئى (قوله أوالى النسبة الخ) ان كان المراد النسبة المجازية كان من نسبة الشئ الى نفسه مبالغة فان مصدوق المنسوب مطلق الاسناد المجازى أيضا وان كان المراد النسبة ولو حقيقية كان من نسبة الخاص الى العام (قوله نسبة الى المجاز بمعنى المصدر) أى فيكون من نسبة الشئ الى صفته الاعتبارية لان المتكلم جاوز بالاسناد محله وأوصله الى غيره (قوله أى مسنده) أى يصح أن يسنده (قوله لان الضمير المجرور الخ) فيه حذف أى

(مجاز عقلى) ويسمى مجازا حكميا ومجازا فى الاثبات واسنادا مجازيا (وهو اسناده) أى اسناد الفعل أومعناه (الى ملابس له) أى للفعل أومعناه (غير ماهو له) أى غير الملابس الذى ذلك الفعل أومعناه مبنى له يعنى غير الفاعل فى المبنى للفاعل وغير المفعول به فى المبنى للمفعول سواء كان ذلك الغير غيرا فى الواقع أوعند المتكلم فى الظاهر

راجع للفعل أومعناه أى لأحد الامرين كما هو قضية أوفالمعنى اسناد أحد الامرين الى ملابس لأحدهما ذلك الملابس غير الملابس الذى أحد الامرين له فيصدق على الاسناد فى ضرب زيد بالبناء للفاعل أنه اسناد لاحد الامرين وهو الفعل الى ملابس لاحد الأمرين وهو زيد غير الملابس الذى له أحد الامرين وهو معنى الفعل فى قولنا أمضروب عمرو فيلزم أن يكون مجازا وليس كذلك اه يس وكتب أيضا قوله يعنى الخ أى فكلامه على التوزيع ولما كان فى كلام المصنف خفاء وابهام كما بينه يس قال يعنى وقوله سواء الخ يشمل الاقسام الاربعة المتقدمة فانها تجرى فى المجاز باعتبار حال المخاطب والمتكلم مثال ماطابق الواقع والاعتقاد قول المؤمن أنبت الله البقل

والمرفوع ليلتئم مع قوله بعد وقوله ماهوله اذ المقصود فيه هو الضمير المرفوع وهو هو لا المجرور ويصح أن يقرأ وقوله ماهوله بالنصب عطفا على الضمير الواقع اسما لأن أوانه غلب المجرور على المرفوع لكثرة الافراد لكن لابد من تكلف فى الخبر على الثانى ويمنع من الاول قوله فى كل (قوله فيصدق على الاسناد فى ضرب زيد الخ) مثله الاسناد فى ضرب زيد بالبناء للفاعل بالقياس الى ضرب عمرو بالبناء للفاعل أوللمفعول وفى أضارب زيد بالقياس الى أضارب عمرو أوأمضروب عمرو أواضرب عمرو وهكذا فى كل حقيقة لكن نحو مثاله مما اعتبر فيه المقايسة بين مافيه فعل وما فيه معنى فعل هو الذى نشأ صدق التعريف عليه من رجوع الضمائر للفعل أومعناه اذ عند اعتبار المقايسة بين مافيه فعل ومافيه فعل أيضا أو بين مافيه معنى فعل ومافيه معنى فعل أيضا لايتوقف صدق هذا التعريف على الحقائق على كون الضمائر عائدة على الفعل أومعناه كما لايخفى والجواب الذى ذكره الشارح دافع للاشكال على كل حال وكل ذلك على عدم اعتبار العموم فى ما أما عليه فلا يرد شئ من ذلك وانما يرد عليه أن التعريف حينئذ غير جامع اذ لايصدق على ما كان مبنيا للفاعل وأسند للمفعول نحو عيشة راضية ولا ما كان مبنيا للمفعول وأسند الى الفاعل نحو سيل مفعم (قوله فيلزم أن يكون مجازا) أى فيكون التعريف غير مانع وفيه نظر لان قوله بتأول يخرج ماذكر (قوله يشمل الاقسام الاربعة الخ) يوضحه قول غيره قوله سواء كان الخ أشار بذلك الى أن الاقسام الاربعة التى مرت فى الحقيقة تأتى هنا فى المجاز لشمول التعريف لها أعنى ماطابق الواقع والاعتقاد معا وماطابق الواقع فقط وماطابق الاعتقاد فقط ومالم يطابق واحدا منهما والأمثلة السابقة للحقيقة العقلية تصلح هنا بعينها أمثلة لأقسام المجاز العقلى باعتبار حال المخاطب والمتكلم الخ اه ثم انه يرد أن قول الشارح سواء الخ انما يشمل بعض الصور الأربعة وهو ما كان غيرا عند المتكلم فى الظاهر ولم يكن غيرا فى الواقع سواء كان غيرا فى الاعتقاد أولا وأما ما كان غيرا فى الواقع مع كونه غيرا عند المتكلم فى الظاهر سواء كان غيرا فى الاعتقاد أولم يكن غيرا فيه وهو باقى الصور فليس مما يشمله قول الشارح سواء الخ كما لايخفى اذ قوله سواء كان ذلك الغير غيرا فى الواقع أى وليس غيرا عند المتكلم فى الظاهر وقوله أوعند المتكلم فى الظاهر أى وليس غيرا فى الواقع والجواب ان أو مجوزة للجمع فقوله سواء كان ذلك الغير غيرا فى الواقع أى سواء كان غيرا عند المتكلم فى الظاهر أولا وقوله أوعند المتكلم فى الظاهر أى سواء كان غيرا فى الواقع أولا (قوله قول المؤمن أنبت الخ) اعتبر المطابقة وعدمها فى جانب المعنى الحقيقى والقانون أن تعتبر هى وعدمها فى جانب المعنى المجازى فيمثل لما طابق الواقع والاعتقاد معا بأنبت الربيع البقل اذا تكلم

لمن يعتقد أنه يضيف الانبات للربيع وعلم القائل بذلك ومثال ماطابق الاعتقاد فقط قول الجاهل أنبت الربيع البقل لمن يعتقد أن ذلك القائل يضيف الانبات لله وعلم به القائل ومثال ماطابق الواقع فقط قول المعتزلى خلق الله الأفعال كلها لمن يعرف حاله على ماتقدم ومثال مالم يطابق شيأ منهما قولك جاءنى زيد وأنت تعلم أنه لم يجئ وكذلك يعلم المخاطب أنه لم يجئ وجعل المتكلم علم المخاطب قرينة على أنه لم يرد حقيقة هذا الاسناد على ماتقدم فتدبر وكتب على قوله الفاعل مانصه أى الحقيقى (قوله وبهذا) أى التعميم فى غير ماهو له اه سم وكتب أيضا قوله بهذا سقط الخ فانه حيث أريد المعنى الاعم من الغير فى الواقع والغير عند المتكلم صار قوله بتأول محتاجا اليه أى بالنسبة لبعض الافراد وهو الغير فى الواقع ودخل فيه مثل قول الجاهل المذكور اه سم أى مما كان المسند اليه فيه غيرا عند المتكلم فى الظاهر (قوله فلا حاجة الخ) أى لانه انما يكون كذلك مع قرينة فهو يتضمن اعتبارها اه سم (قوله خرج عنه الخ) أى لانه نفس ماهو له (قوله الى السبب) أى وهو الله تعالى على زعمه لانه يعتقد أن الفاعل الحقيقى هو الربيع وان الله سبب (قوله بتأول) الباء بمعنى مع وكتب أيضا قوله بتأول التأول تفعل من آل الى كذا رجع اليه ومعناه تطلب

به مؤمن يظهر ايمانه للمخاطب فانه حينئذ طابق الواقع لكون الربيع غير الفاعل الحقيقى فى نفس الأمر والاعتقاد لكون المتكلم يعتقد تلك الغيرية قاله بعض مشايخنا والذى أوجب هذا للمحشى عدم الالتفات الى كون النظر هنا من حيث ان الملابس الذى وقع الاسناد اليه غير الملابس الذى حق الاسناد أن يكون اليه فى الواقع مثلا أولا والنظر فيما مر من حيث إن المسند لما أسند اليه فى الواقع مثلا أولا ولو التفت الى ذلك لجعل المثال الاخير فى كلامه للاول والاول للاخير والثانى للثالث والثالث للثانى (قوله لمن يعتقد الخ) هذا من اعتبار حال المخاطب (قوله رحمه الله فلا حاجة الخ) فيه أن تلك الارادة خلاف الظاهر اذ الظاهر من قوله غير ماهو له المغايرة فى الواقع فقوله بتأول محتاج اليه وقوله وان أراد الخ ولا يقال دخل فيه أيضا على هذا نحو قول الجاهل أنبت الربيع البقل فانه حقيقة مع أن المسند اليه فيه غير فى الواقع لانا نقول هو خارج بقوله بتأول (قوله لانه انما يكون كذلك مع قرينة الخ) فيه أن ما أخرجه الشارح باعتبار التوزيع صدق عليه انه غير ماهو له عند المتكلم فى الظاهر من غير اعتبار قرينة فقوله بتأول محتاج اليه لاخراجه ولا حاجة الى تكلف التوزيع لكن المحشى اعتبر أن غير ماهو له عند المتكلم فى الظاهر بعد اعتبار التوزيع السابق لا يكون الامع القرينة فالمؤاخذة على الشارح (قوله فهو يتضمن اعتبارها) يفيد أن اعتبار القرينة لازم للتعريف مع أن التعاريف لا يكتفى فيها بدلالة الالتزام فلا مانع من أن يراد غير ماهو له عند المتكلم فى الظاهر ولا يستغنى عن قوله بتأول بدلالة التعريف التزاما على نصب القرينة قاله بعض مشايخنا وفيه أن قوله بتأول انما يفيد اعتبار القرينة لزوما فافهم (قوله التأول تفعل الخ) عبارة المطول وحقيقة قولك تأولت الشئ انك تطلبت ما يؤول اليه من الحقيقة أو الموضع الذى يؤول اليه من العقل لان أولت وتأولت فعلت وتفعلت من آل الأمر الى كذا يؤول اليه أى انتهى اليه والمآل المرجع كذا فى دلائل الاعجاز وحاصله أن تنصب قرينة صارفة للاسناد عن أن يكون الى ماهو له اه وقوله وحقيقة الخ أى المعنى الحقيقى لتأولت الشئ أى الذى هو هنا الاسناد وانما عبر بالشئ لا بالاسناد لئلا يتوهم ان التأول لا يقع الا على الاسناد

وبهذا سقط ماقيل انه ان أراد غير ماهو له عند المتكلم فى الظاهر فلا حاجة الى قوله بتأول وهو ظاهر وان أراد غير ماهو له فى الواقع خرج عنه مثل قول الجاهل أنبت الله البقل مجازا باعتبار الاسناد الى السبب (بتأول)

الما آل وهو حقيقة الكلام التى يؤل هو اليها والتطلب لشئ انما يكون بالدليل والأمارة وذلك بنصب القرينة على أن المراد غير الظاهر يعنى أن المجاز العقلى اسناد الشئ الى ملابس غير ماهو له مع كون الاسناد مصاحبا لكونه يتطلب السامع فيه حقيقة الكلام لظهور القرينة الدالة على ارادة خلاف الظاهر وهذا بناء على أن التأول من السامع اه ملخصا من ع ق ولما جعل ع ق الما آل حقيقة الكلام لا حقيقة الاسناد لم يحتج الى زيادة الموضع المتطلب من جهة العقل لادخال الاسناد الذى لا حقيقة له نحو أقدمنى بلدك حق لى على فلان كما صنع الشارح فان الكلام المشتمل على هذا الاسناد المجازى له حقيقة وهو قدمت بلدك لحق لى على فلان ويحتمل كما فى ع ق أيضا أن التأول من المتكلم بل هو أقرب الى قول الشارح بعد وحاصله أن ينصب الخ وأنسب بكون الاسناد المذكور فى التعريف من المتكلم ومعنى تطلبه الحقيقة أو الموضع التفاته الى ماذكر لينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر (قوله متعلق باسناده) أى على الاستقرار

بخصوصه مع انه يقع عليه وعلى غيره وقوله لان أولت الخ دليل على أن حقيقته طلب مايؤول اليه يعنى أنه مأخوذ من آل الأمر و بناء فعل وتفعل للطلب فمعناه طلب الأول أى الانتهاء والرجوع وطلب الأول هو طلب مايؤول اليه اه عبد الحكيم أى انه يلزمه طلب مايؤول اليه ومحصل ذلك أن آل الى كذا بمعنى رجع وانتهى اليه وأول الشئ وتأوله بمعنى طلب الأول اليه و يلزمه طلب مايؤول اليه فقد فسر الشيخ عبد القاهر التأول بلازمه فى صدر العبارة فقوله وحقيقة الخ ليس على ظاهره و بقية حل عبارة المطول سينقله المحشى عن عبد الحكيم وسيأتى تتميمه ان شاء الله تعالى (قوله ومعناه تطلب الما آل) أى معناه اللازمى كما سبق (قوله وهو حقيقة الكلام الخ) أى وهو هنا حقيقة الكلام ومن هنا يعلم ان المجاز العقلى بخلاف المجاز اللغوى فان مراد المتكلم فى الاول الحقيقة العقلية والقرينة فيه لينتقل السامع منه اليها ومراد المتكلم فى الثانى هو المجاز والقرينة فيه لينتقل السامع اليه من الحقيقة اللغوية فافهم (قوله له حقيقة وهو قدمت الخ) أى ان هذا الكلام الثانى يقال انه حقيقة للكلام الاول أى انه لفظ حقيقى فى المعنى الذى هو مراد من الكلام الاول ولا يقال ان الاسناد الذى فيه حقيقة الاسناد الذى فى الاول اذ لا يكون كذلك الا اذا كان المسند واحدا مع أنه مختلف فيهما (قوله و يحتمل كما فى ع ق أيضا ان التأول من المتكلم) قال ع ق فيكون معنى التطلب فى حقه انه تطلب لمجازه قبل النطق به مايتحقق به ذلك المجاز من شرطه وهو العلاقة والقرينة اذ المجاز بلا شرطه باطل وعليه تكون من فى قولنا من الحقيقة ابتدائية و يكون معناه التطلب لمصحح المجاز ودليله لا طلب الحقيقة بالدليل اه وكان المحشى عدل عن ذلك لقوله ومعنى تطلبه الخ اشارة لعدم ارتضائه مافى ع ق (قوله أى على الاستقرار الخ) عبارة عبد الحكيم قوله متعلق باسناده على اللغوية والباء للملابسة أو السببية أو الآلة لا على الاستقرار على أن يكون صفة مصدر محذوف أى اسنادا متلبسا بتأول أو على الحال كما قيل فان فيه حذفا وقولا بالحال عن خبر المبتدا بلا ضرورة اه و بالآلة هى الداخلة على الواسطة بين الفاعل والمفعول كبريت القلم بالسكين و باء السببية هى الداخلة على سبب الفعل نحو مات زيد بالجوع وتسمى تعليلية أيضا قاله أبو حيان والسيوطى وغيرهما وفرق الشيخ يحيى بين العلة والسبب بان العلة متأخرة فى الوجود متقدمة فى الذهن وهى العلة الغائية والغرض وأما السبب فتقدم

متعلق باسناده ومعنى التأول

بأن يكون صفة مصدر محذوف أى اسنادا ملتبسا بتأول اه حفيد على المطول (قوله تطلب) اختاره على طلب لازدواج التأول من عبد الحكيم (قوله مايؤول اليه) الضمير فى يؤول راجع الى الاسناد المجازى وفى اليه راجع الى ما فكان الواجب الابراز على مذهب البصريين لان الصلة جرت على غير ماهى له (قوله من الحقيقة) بيان لما أى فيما نحن فيه اذ لا يكون تأول كل شئ طلب حقيقته وهذا اذا كان للمجاز حقيقة كما فى أنبت الربيع البقل فان التأول فيه طلب حقيقة وهو الاسناد الى ماهو له أى أنبت الله البقل فى الربيع وقوله أو الموضع عطف على الحقيقة أى طلب مايؤول اليه ذلك الاسناد من جهة العقل وهذا اذا لم يكن له حقيقة كما فى أقدمنى بلدك حق لى عليك فانه لا حقيقة لهذا المجاز لعدم الفاعل للاقدام لانه موهوم لكن له محل من جهة العقل وهو القدوم للحق وسيجىء تحقيقه وهذا هو الموافق لمذهب الشيخ من أنه لا يلزم للمجاز العقلى أن يكون له حقيقة اه عبد الحكيم وقوله عطف على الحقيقة الاولى عطف على مالئلا يلزم تكرار قوله الذى يؤول اليه على عطفه على الحقيقة وقوله الشيخ أى عبد القاهر وسيجىء هذا الكلام قبيل قول المصنف وأنكره السكاكى وعبارة الحفيد على المطول قيل التفصيل اشارة الى أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشيخ وفيه أن الموضع الذى يؤول اليه الاسناد هو الحقيقة وان نظر الى أن طلب أمر لا يستلزم وجوده فايراد القسم الاول كاف وقد أشار قدس سره فى الحاشية الى أن التفصيل باعتبار أن المآل المأخوذ فى تفسير التأول يحتمل أن يكون مصدرا ميميا

تطلب مايؤول اليه من الحقيقة

ذهنا وخارجا كذا فى حواشى الاشمونى فكون الباء هنا للسببية غير ظاهر اذ التأول انما هو سبب فى صحة الاسناد لا فى الاسناد (قوله لازدواج التأول) وللاشعار بان الطلب لا يلزم أن يكون واقعا بل بمجرد الاعتقاد لدلالته على التكلف اه عبد الحكيم وقوله بل بمجرد الاعتقاد أى بل يكفى بمجرد اعتقاد أن له حقيقة أو موضعا وان لم يطلب وقوله لدلالته على التكلف علة لقوله وللاشعار أى انما كان مشعرا بذلك لدلالة تطلبت على التكلف وتكلف الشئ ومحاولته لا تقتضى حصوله (قوله لانه) أى الاقدام (قوله الاولى عطفه الخ) وقد يجاب بانه ذكره ليعلق به قوله من العقل فانه على رأى عبد الحكيم متعلق بيؤول لا بتطلب ولا بمحذوف حال أو صفة من الموضع اه شيخنا لكن المتبادر من كلام عبد الحكيم حيث قال لكن له محل من جهة العقل ان من العقل حال أو صفة من الموضع (قوله التفصيل اشارة الخ) أى لان قوله فيه أو الموضع لادخال المجاز الذى لا حقيقة له (قوله هو الحقيقة) أى الموجودة لا الموهومة ان اعتبرنا أن التطلب لما هو موجود ولم ننظر لعدم استلزام الطلب للوجود اذ لا يؤول المجاز لموجود سوى حقيقته واذا كان هو الحقيقة الموجودة فلا يكون قوله أو الموضع مدخلا للمجاز الذى لا حقيقة له بل قوله أو الموضع حينئذ لم يفد زيادة على ماقبله بل هو عينه فهو غير محتاج اليه وقوله وان نظرا لخ أى ماسبق ان لم ننظر لعدم الاستلزام فان نظرنا لعدم الاستلزام كان المجاز الذى لا حقيقة له داخلا بقوله طلب مايؤول اليه من الحقيقة لان الحقيقة حينئذ تشمل الموجودة والموهومة فحينئذ القسم الاول كاف فى ادخال المجاز الذى لا حقيقة له فلا حاجة على هذا أيضا لقوله أو الموضع الخ ومحصل جواب سم الآتى انا نختار ان التطلب هنا لما هو موجود لكن لا نسلم ان الموضع هو الحقيقة بل حالة الاسناد ومرتبته وتلك الحالة والمرتبة هى ان المسند فى العقل لغير المسند اليه ومحصل جواب المحشى انا نختار ذلك أيضا

لكن تحمل الحقيقة فى قوله من الحقيقة على مايتبادر منها وهو حقيقة الاسناد لهذا المسند المذكور
فى التركيب المشتمل على المجاز والموضع على حقيقة اسناد مسند آخر مناسب للمسند المذكور
فى التركيب المشتمل على المجاز ويحتمل أن قوله هو الحقيقة أى للمجاز الذى قال الشيخ فيه ليس له
حقيقة ومراده بالموضع اسناد نحو قدم لماهوله وتوضيحه أن اسناد قدم مثلا لماهوله الذى هو المراد
بالموضع هو حقيقة اسناد أقدم لغير ماهوله ولا يعتبر التدقيق بان اسناد قدم لما هوله ليس اسنادا
للفعل المذكور فى المجاز فلا يكون حقيقة لذلك المجاز لان قانون العربية يأباه بل يكفى كون
اسناد قدم لماهوله بمعنى اسناد أقدم لماهوله فى كونه حقيقة لاسناد أقدم لغير ماهوله فليس قوله أو
الموضع مدخلا للمجاز الذى لاحقيقة له بحسب مايفهمه أهل العربية منه ولايشعر بذلك عندهم فلا
تحصل الاشارة الى ان المجاز لايستلزم الحقيقة عند الشيخ بل الذى يفهم حينئذ هو أن الشيخ قسم
المجاز الى ماحقيقته اسناد الفعل المذكور لماهوله والى ماحقيقته اسناد فعل آخر كذلك مع كون
ذلك خلاف مراده وخلاصته أن الشيخ بنى مذهبه المذكور على تدقيق لايلتفت اليه أهل العربية
والاشارة هنا انما هى بالقياس اليهم فالعبارة بقانونهم غير مشيرة الى عدم استلزام المجاز للحقيقة
كما قال هذا القائل بل هى توهم خلاف المراد وقوله وان نظر الخ مبالغة فى الرد فبعد أن أبطل أن
التفصيل مشير الى مذهب الشيخ بما تقدم أبطل بهذا احتياج مذهبه فى ذاته اليه بقطع النظر عن
تلك الاشارة وان لم يكن فى معرض ابطال ذلك وتوضيح ذلك الابطال أن الشيخ نظر بخلاف الواقع
الى أن طلب أمر يستدعى وجوده فظن أن قوله تطلب مايؤول اليه من الحقيقة لما يشمل المجاز الذى
لاحقيقة له فأتى بقوله أو الموضع لادخاله ولو نظر بما هو الواقع من أن طلب أمر لايستدعى وجوده
لم يأت به وتوضيح جواب سم على هذا الحل ان الموضع فى كلام الشيخ ليس هو اسناد قدم لما
هوله حتى يقال أهل العربية يحكمون بان هذا الاسناد حقيقة لاسناد أقدم الى غير ماهوله فلا يفهم
الجارى على قانون العربية من عدم اعتبار التدقيق بان اسناد قدم لماهوله ليس اسنادا للفعل
المذكور فى المجاز فلا يكون حقيقة لذلك المجاز أن قوله أو الموضع بهذا المعنى لادخال المجاز
الذى لاحقيقة له فلا يكون ذلك التفصيل مشيرا الى مذهب الشيخ بحسب مايفهمه أهل العربية
منه ولايشعر بذلك عندهم بل الموضع هو مرتبة الاسناد التى هى كون المسند فيه لغير ماهوله
فيكون معنى التفصيل أنه تارة يتطلب حقيقة المجاز وتارة يتطلب كون المسند فيه لغير ماهوله
فيفهم منه أن المجاز لايستلزم الحقيقة عند الشيخ حيث أفاد به أن المخاطب أو المتكلم قد لايتطلب
الحقيقة ويتطلب غيرها الذى هو مرتبة الاسناد مقتصرا عليه وماذاك الا لعلمه بانه لاوجود للحقيقة
فينتقل من هذه الفائدة بهذه الواسطة الى أن الشيخ قائل بان المجاز لايستلزم الحقيقة فتم ماقاله
القائل وتوضيح جواب المحشى على هذا أن المراد بالحقيقة فى قولهم مجاز له حقيقة ومجاز لاحقيقة له
حقيقة اسناد المسند المذكور فى الكلام فقط لامايشمل حقيقة اسناد مسند آخر بمعنى حقيقة
اسناد المسند المذكور فى الكلام ولانسلم أن هذا من قبيل التدقيق الفلسفى الذى لاينظر اليه
أهل العربية وذلك الموضع فى كلام الشيخ وان كان بمعنى الحقيقة المفقودة التى هى اسناد أقدم
لماهوله ليس حقيقة اسناد المسند المذكور فى الكلام لغير ماهوله بل حقيقة اسناد مسند آخر
لغير ماهوله وذلك المسند هو قدم وحينئذ يتم كون التفصيل مشيرا الى مذهب الشيخ اذ معناه
حينئذ أنه تارة يتطلب حقيقة المجاز وتارة يتطلب غيرها فقط وماذاك الا لعلمه بعدم وجود حقيقة

بمعنى اسم المفعول و يحتمل أن يكون اسم مكان وأنت خبير بأن ذلك مبنى على أن يكون المآل مذكورا فى تفسير التأول على الاجمال والاحتمال لكن المذكور فى الصحاح والتاج وغيرهما أن التأول تطلب مايؤل اليه الشئ اه وقوله وفيه أن الموضع الخ أى فلا يصح أن يكون قوله أو الموضع لادخال المجاز الذى لاحقيقة له ولك أن لاتجعل الموضع هو الحقيقة بل مرتبة الاسناد عند العقل وأن حاله أن المسند فيه لغير المسند اليه كذا فى سم ولك أن تقول أيضا المراد بالحقيقة حقيقة اسناد المسند المذكور فى الكلام وذلك الموضع بمعنى الحقيقة كاسناد القدوم فى قدمت بلدك حق لى عليك ليس حقيقة اسناد المسند المذكور فى الكلام وهو الاقدام بل حقيقة اسناد مسند آخر وهو القدوم فتأمل وكتب أيضا على قوله من الحقيقة مانصه أى حقيقة الاسناد (قوله أوالموضع) أى أوتطلب الموضع الذى الخ والمراد بالموضع المعنى المناسب لما اسناده مجازى الذى يؤل الاسناد المجازى اليه من جهة العقل أى يرجع اليه ويكون هو المقصود منه كالقدوم المناسب لأقدم فى قولك أقدمنى بلدك حق لى على زيد وهكذا كل اسناد مجازى لاحقيقة له لعدم تحقق الفاعل أى تحقق استعماله وقصده على ماسيأتى قريبا (قوله من العقل) من ابتدائية أى حال كون ذلك الموضع كائنا من جهة العقل اه فنرى (قوله وحاصله) أى التأول وكتب أيضا قوله وحاصله أى المتحصل على طريق اللزوم من التأول المفسر بما مر فان قلت لا لزوم لجواز ملاحظة الحقيقة من غير نصب قرينة قلت المراد ملاحظة معتد بها اه سم وكتب أيضا قوله

أوالموضع الذى يؤل اليه من العقل وحاصله

له فيفهم منه بهذه الواسطة أن قوله أوالموضع لادخال مجاز لاحقيقة له فيعلم أن الشيخ يقول به وأن المجاز لايستلزم الحقيقة عنده وبهذا اندفع توقف بعض المشايخ وبقى غير هذين الاحتمالين فى تقرير عبارة الحفيد بعضه لايلاقيه ماأجاب به كل من ابن سم والمحشى (قوله بمعنى اسم المفعول) أى فيكون معناه مايؤول اليه على الحذف والايصال فى المآل المؤول بذلك وقوله وأن يكون اسم مكان أى فيكون معناه الموضع الذى يؤول اليه فعلى هذا قوله أوالموضع الخ معطوف على مايؤول ومن الحقيقة بيان لما ومن العقل متعلق بتطلب فهو راجع لهما لا للموضع فقط والموضع هو الحقيقة فيكون حذف بيانه لدلالة بيان ماقبله عليه اه عبد الحكيم بتصرف (قوله وأنت خبير بأن ذلك مبنى على أن يكون المآل الخ) أى مبنى على أن يكون لفظ المآل لابد من ذكره فى مفهوم التأول مع أن ذكره فى مفهوم التأول غير ضرورى ولذا لم يذكره فى مفهومه فى الصحاح والتاج وان كان احتمال المعنى لاسمية المفعول أوالموضع متحققا هذا حل عبارته على مايقتضيه كلامه أعنى الحفيد فى حاشيته على المختصر وفهم شيخنا أن وجه الاعتراض أن كلام الصحاح والتاج يدل على أن المآل فى تفسير التأول ليس محتملا للاحتمالين المذكورين بل يدل على أنه بمعنى اسم المفعول لاغير فاعترض على الحفيد بأن قول الصحاح والتاج مايؤول اليه الشئ محتمل للمكان واسم المفعول اه وفى عبد الحكيم زيادة على ماذكره الحفيد فى الرد بقوله وأنت خبير الخ حيث قال وفيه أنا لانسلم أن معنى تأولت تطلبت المآل بل طلبت الاول وأنه لامعنى لاخذ اسم المكان فى معنى الفعل وأن اللائق أن يقال أوالموضع الذى يؤول فيه لأن المآل بمعنى المكان هو محل الأول فالأول فيه لااليه وأنه اخراج للنظم عما هو المتبادر منه من العطف والتعلق بالقريب مع خلوه عن الفائدة العظيمة وهى التنبيه على مذهبه فى المجاز اه وقوله من العطف أى على الحقيقة

(قوله لامعنى لأخذ اسم المكان الخ) لاوجه انتهى منه

وحاصله الخ أى أن معناه الحقيقى ماذكر وحاصله على سبيل الكناية نصب القرينة لان طلب مايؤول اليه رديف وتابع لنصب القرينة أى وجودها لماعرفت أن مدار النصب هو الوجود انظر عبد الحكيم وقوله أى وجودها مناسب لكون التأول من السامع تأمل (قوله أن ينصب قرينة) ولايتكرر معه قول المصنف الآتى ولابدّ من قرينة لان مايأتى توطئة لتقسيم القرينة الى

وفيه ماتقدم للمحشى وقوله بالقريب وهو يؤول أو الموضع على أنه حال منه أوصفة له على ماسبق وقوله على مذهبه أى الشيخ عبد القاهر اذهذه عبارته كما علمته من عبارة المطول السابقة (قوله لأن طلب مايؤول اليه رديف الخ) أى طلب السامع مايؤول اليه الاسناد المجازى رديف وتابع لوجود القرينة اذلولا القرينة لما طلب السامع ماذكر هذا على مايأتى للمحشى والظاهر مما يأتى عن عبد الحكيم أن المراد طلب المتكلم مايؤول اليه الاسناد المجازى رديف وتابع لوجود القرينة عنده فوجود القرينة متحقق قبل طلب المتكلم فاذا علم بأن هناك قرينة طلب مايؤول اليه هذا الاسناد لينصب تلك القرينة على ارادة خلاف الظاهر وعلم من تعليله بقوله لان طلب الخ أن الكناية من قبيل اطلاق اللازم وارادة الملزوم على رأى السكاكى (قوله انظر عبد الحكيم) عبارته بعد قوله لماعرفت أن مدار النصب هو الوجود نصها فقولك جرى النهر عند قصد اثبات الجرى له حقيقة كلام لغو لايصدر عن عاقل فضلا عن أن يكون صادقا أو كاذبا واذا كان التأول مستعملا فى معناه الحقيقى ونصب القرينة معناه الكنائى لا يكون ذكر قوله ولابد للمجاز من قرينة زائدا بل تصريحا بما علم كناية والتأول لصحة المجاز اذلولاه لايجوز الاسناد الى غير ماهو له وكذا نصب القرينة لعدم صحته بدونها فاندفع الشكوك الثلاثة التى عرضت لبعض الناظرين اه وقوله لغو أى لانه لايصح للمتكلم العاقل أن يقصد اثبات الجرى للنهر على سبيل الحقيقة بل يتعين عليه أن لايقصد ذلك فهذا التركيب لايعتد به وفيه أنه سبق أن اثبات مار بحت التجارة بل التاجر نفسه وهو ربحت التجارة ليس مجازا بل حقيقة كاذبة فلذلك كان النفى حقيقة أيضا فالاثبات فى ذلك معتبر لالغو فهو يعكر على ماقاله هنا وقوله واذا كان التأول مستعملا فى معناه الخ أى لان الكناية هى اللفظ المستعمل فى اللازم لينتقل منه الى الملزوم على رأى السكاكى وقوله بل تصريحا بما علم كناية أى والتصريح بما علم كناية لايعد تكرارا لخفاء الكناية مع عدم استعمال اللفظ فيها وقوله والتأول لصحة المجاز الخ المراد بالتأول تطلب المتكلم الحقيقة أو الموضع ليعتبر العلاقة وينصب القرينة أى يلاحظها اذلو انتفى تطلب المتكلم لذلك لم يصح التجوز فيستفاد من هذا أن التأول من المتكلم ليصح دعوى توقف صحة المتجوز عليه وقوله فاندفع الشكوك الثلاثة الاول منها انك اذا قلت جرى النهر وأردت اثبات الجرى له حقيقة يصدق عليه أنه اسناد الى غير ماهو له بتأول لان التأول هو وجود القرينة ولاشك أن القرينة موجودة وهى استحالة قيام الجرى بالنهر مع أنه حقيقة وان كان كلاما كاذبا الثانى منها أنه اذا حمل التأول على نصب القرينة لم يكن لقوله ولابد للمجاز من قرينة فائدة يعتد بها فلابد من أن يجعل حاصل التأول ملاحظة ملابسة المسند اليه المجازى للمسند اليه الحقيقى أى ملاحظة اشتراكهما فى الملابسة الثالث منها أن نصب القرينة انما يحتاج اليه من جهة المخاطب لئلا يلتبس عليه المقصود من الكلام بغير المقصود منه والتأول انما يحتاج اليه لتصحيح أصل الكلام وكونه جاريا على القوانين فكيف يكون أحدهما

أن ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ماهو له (وله)

لفظية ومعنوية ولم يدرج العلاقة فى التأول لتقدم الاشارة اليها فى قوله الى ملابس فاندفع مافى الحفيد (قوله أى للفعل) أى أومعناه واقتصاره على الفعل لانه الاصل فان قلت ما المانع من أن يراد الفعل اللغوى أى الحدث فيشمل الجميع قلت المانع مخالفته لماسبق من قوله اسناد الفعل أومعناه لانه صريح فى أن المراد الاصطلاحى والالزم استدراك قوله أومعناه لايقال من جملة مافى معنى الفعل المصدر وقد عدّ المصنف المصدر من جملة الملابسات فيلزم حينئذ ملابسة المصدر للمصدر لانا نقول اللزوم ممنوع لجواز استثناء المصدر بقرينة ماسبق أو يكون الكلام على التوزيع فقوله والمصدر أى فى غير المصدر على أنه قد تتحقق ملابسة المصدر للمصدر كما فى قولك أعجبنى قتل ضربك

حاصل الآخر أى ان المجاز فى نفسه يصح بلاقرينة لانها لأمر زائد عنه وهو افهام المخاطب وقد لايقصد افهامه لصحة قصد اللبس والايهام أوالابهام لالافهام لداع أدّى اليه واللبس المردود هو غير المقصود ومحصل كلامه فى الدفع الاول أن مدار النصب على الوجود فجرى النهر على قصد اثبات الجرى حقيقة مع وجود القرينة الذى يلزمه الحكم بنصبها لايقع من عاقل اذ يتعين على العاقل حيث كانت القرينة موجودة وهى الاستحالة أن لايقصد الحقيقة ويجعل الاسناد مجازيا فهذه الصورة لايعتد بها حتى تورد ومحصل الجوابين الأخيرين ظاهر من كلامه وفى الفنرى ويمكن الجواب عن الاول بماسبق من أن المراد بنصب القرينة ملاحظة دلالتها على المراد وهذا مفقود فى المثال المذكور وعن الثانى بان ذلك القول ذكر توطئة لتقسيم القرينة الى لفظية وغيرها وعن الثالث بان علماء هذا الفن صرحوا بان وجود القرينة جزء مفهوم المجاز اللغوى وان كان شرطا عند الأصوليين والظاهر أن الأمر كذلك فى المجاز العقلى فيجب أن يحمل على نصب القرينة على الوجه الذى ذكره ولايقدح فى هذا كون القرينة لأجل فهم المخاطب (قوله فاندفع مافى الحفيد) أى حيث قال قوله وحاصله أن ينصب قرينة الخ فان التأويل تطلب الحقيقة وملاحظتها وهذا يستلزم اعتبار العلاقة ونصب القرينة فلو تعرض لبيان العلاقة أيضا فى حاصل التأول لكان حسنا بل لو اقتصر عليه لكان أحسن فان المصنف قال فيما بعد ولابد من قرينة اه (قوله مخالفته لماسبق) ولايصح جعل الكلام من قبيل الاستخدام بأن يراد بالفعل معناه الاصطلاحى ويراد بضميره ثانيا معناه اللغوى لان الظاهر من كلام المصنف أن الضمير راجع لأحد الأمرين الفعل ومافى معناه كالضمائر السابقة ولاقرينة على خلافه (قوله لجواز استثناء المصدر) أى من قوله أومعناه ويرد على هذا الجواب القصور عن ملابسة المصدر لغير المصدر مما ذكر (قوله بقرينة ماسبق) صوابه مايأتى أعنى قوله بعد والمصدر (قوله أو يكون الكلام على التوزيع) لايقال ان الكلام على التوزيع على كل حال فان المراد من الفعل مايشمل المبنى للفاعل والمبنى للمفعول ولايخفى أن المبنى للفاعل لايلابس المفعول والمبنى للمفعول لايلابس الفاعل ولايخفى أيضا انه ليس كل مافى معنى الفعل يلابس كل واحد من هذه الملابسات لانا نقول ليس المراد أن كلا من الفعل ومافى معناه يلابس هذه الملابسات النحوية بطريق كونها فاعلا له ومفعولا به ومفعولا مطلقا وهكذا بل المراد أن كلا من الفعل ومافى معناه يلابس هذه الأمور باسناده اليها على أنها فاعل نحوى أو نائبه كما يشعر به قوله شتى أى بعضها ماهو له وبعضها ماليس هو له وقول الشارح لم يتعرض الخ وقول المصنف بعد فاسناده الى الفاعل الخ فتفطن فى هذا المقام (قوله كما فى قولك أعجبنى قتل ضربك) فيه أن

أى للفعل وهذا اشارة الى تفصيل وتحقيق

(قوله للتعريفين) لذكره الملابس الذى هوله والملابس الذى ليس هوله (قوله أى مختلفة) أى بعضها ماهوله وبعضها غيرماهوله اه أطول (قوله جمع شتيت) أى فطابقت الصفة الموصوف (قوله يلابس الفاعل) لقيامه به والمفعول لوقوعه عليه والمصدر لكونه جزء مفهومه والزمان لكونه جزء مفهومه أيضا أولازم وجوده والمكان لكونه لازم وجوده والسبب لحصوله به اه سم وكتب أيضا على قوله يلابس الخ مانصه استئناف بيانى (قوله الفاعل) أى الحقيقى (قوله والمفعول به) ينبغى أن يستثنى منه المفعول الثانى من باب علمت

اسناد القتل الى الضرب من قبيل الاسناد الى السبب وليس الكلام فيه بل الكلام فى ملابسة المصدر للمصدر الذى هو مفعول مطلق كما سيأتى عن عبد الحكيم نحو أعجبنى ضربك ضربا شديدا فاذا أسند هذا المصدر الى المصدر الذى هو مفعول مطلق قلت أعجبنى ضرب ضرب شديد أى أعجبنى أن ضرب الضرب الشديد فلا إشكال أصلا (قوله رحمه الله يلابس الفاعل الخ) سواء كان كل من الفاعل والمفعول به والزمان والمكان والسبب بلا واسطة أو بواسطة الحرف فمثال الفاعل بالواسطة نحو كفى بالله ومثال المفعول بها نحو مررت بزيد ومثال المكان بها نحو ضربت فى الدار ومثال الزمان بها نحو ضربت فى يوم الجمعة ومثال السبب بها نحو ضربت للتأديب ولأجل كون المراد العموم لما بالواسطة ولما بغيرها لم يقل والمفعول فيه بدل الزمان والمكان والمفعول له بدل السبب لان المفعول فيه والمفعول له انما يطلقان على المنصوب بتقدير فى واللام فى المشهور خلافا للشيخ ابن الحاجب ولا يدخل الزمان والمكان بواسطة حرف الجر فى المفعول به بواسطة الحرف ولا السبب بواسطة اللام لان المفعول به بواسطة الحرف مالا يكون بتوسط فى الداخلة على الزمان أو المكان أو اللام الداخلة على السبب كأن يكون بواسطة الباء نحو مررت بزيد أو بواسطة فى الداخلة على غير الزمان أو المكان نحو رغبت فيك أو بواسطة اللام الداخلة على غير السبب نحو شكرت لك لان المراد بوقوع الفعل عليه فى تعريف المفعول به على مافسره الشيخ ابن الحاجب تعلقه بما لا يعقل هو الا به بناء على أن النسبة الى المفعول به مأخوذة فى مفهوم الفعل المتعدى كالنسبة الى الفاعل فلا يدخل فيه المفعول فيه والمفعول له والمفعول معه اذ يمكن تعقل مفهوم الفعل بدون الثلاثة وان لم يمكن تحققه بدون المفعول فيه وبكون المراد بالأمور المذكورة مايشمل ما بالواسطة ظهر وجه ترك المصنف ذكر الجار والمجرور اه عبد الحكيم بايضاح ومراده بيان أمثلة الفاعل ومامعه بقطع النظر عن الملابسة التى الكلام فيها وهى الملابسة بالاسناد والا لقال نحو مر بزيد وقرئ مابعده بالبناء للمفعول فافهم (قوله لقيامه به الخ) ظاهره أن الكلام فى الملابسات المعنوية لا الاصطلاحية النحوية التى هى الألفاظ وهو خلاف مايأتى عن عبد الحكيم وانما قلنا ظاهره لاحتمال أن يقال لقيامه به أى لقيام معنى الفعل بمعنى الفاعل وكذا مابعده ولا يخفى أن التعليل قاصر فان الفعل المبنى للمفعول ليس قائما بالفاعل وقس فيما بعد (قوله والمصدر لكونه جزء مفهومه) يفيد أن الكلام فى المصدر الذى هو جزء من المفهوم لا مصدر آخر خلافا لما تقدم للمحشى قريبا وتقدم لنا التنبيه على مافيه (قوله لكونه جزء مفهومه) أى بالنظر للفعل واسم الفعل على أن مدلوله تمام معنى الفعل (قوله أولازم وجوده) أى بالنظر لما فى معنى الفعل ماعدا اسم الفعل على مامر (قوله أى الحقيقى) لاينافى كون المراد بالفاعل ومامعه الألفاظ الاصطلاحية النحوية (قوله ينبغى أن يستثنى الخ) أى ينبغى أن يستثنى من المفعول به ماذكر

للتعريفين (ملابسات شتى) أى مختلفة جمع شتيت كمريض ومرضى (يلابس الفاعل والمفعول به

(قوله أعجبنى ضرب ضرب شديد أى أعجبنى الخ) فيه أن المسند حينئذ ليس مصدرا فليتأمل اه

والثالث من باب علمت اه أطول والمراد بالمفعول به مايشمل مايتعدى اليه الفعل بحرف الجر فان اسناد الفعل المجهول اليه حقيقة نحو مر بزيد أفاده فى المطول و بحث فيه الفنرى بلزوم اندراج الزمان والمكان والسبب لأن الكل مفعول بالواسطة و يلابسه الفعل بواسطة الحرف فأى حاجة الى افرادها الا أن يقال النكتة فى التصريح ازالة الغفلة (قوله والمصدر) أى المفعول المطلق و بهذا ظهر أن المراد بالملابسات الملابسات الاصطلاحية انظر عبد الحكيم (قوله والسبب) أراد

لان الكلام فى الملابسة بالاسناد بدليل قول الشارح ولم يتعرض الخ وماذكر لايصح اسناد الفعل أومعناه اليه فان المفعول الثانى من باب علمت لايسند اليه الفعل عند بنائه للمجهول فلايجوز علم زيدا قائم والمفعول الثالث من باب أعلمت فانه وان كان ملابسا الا أنه لايسند اليه الفعل عند بنائه للمجهول فلايقال أعلم زيدا فرسك مسرج وكذا يستثنى المفعول الثانى من باب أعلمت فلايقال أعلم زيدا فرسك مسرجا وجوز ذلك كله ابن مالك تبعا لبعض النحويين اذا أمن اللبس كما فى الأمثلة المذكورة فان خيف اللبس تعينت اقامة الاول اتفاقا فيقال فى ظننت زيدا عمرا وأعلمت بكرا خالدا عمرا ظن زيد عمرا وأعلم بكر خالدا عمرا ولايجوز ظن زيدا عمرو ولاأعلم زيدا خالد عمرا ولاأعلم زيدا خالدا عمرو وهذا بخلاف الثانى من باب كسا فانه ينوب عن الفاعل فيما اذا أمن اللبس اتفاقا نحو كسى زيدا جبة بخلاف ما اذا خيف اللبس نحو أعطى زيد عمرا هذا ايضاح ماأفاده شيخنا

والمصدر والزمان والمكان والسبب) لم يتعرض للمفعول معه والحال

وقوله فان المفعول الثانى الخ أى ومن الواضح أنه لايصح اسناد المبنى للفاعل الى ذلك فلايقال فيه ان تقرير عبارته بماذكر يقتضى أن كلام المصنف فى الملابسات التى يصح اسناد كل من المبنى للفاعل والمبنى للمفعول اليها وليس كذلك اذ المبنى للفاعل لايسند لمجموع الجار والمجرور مطلقا زمانا أومكانا أوسببا أوغيرهما اذ لايقال ضرب فى الدار على أن فى الدار فاعلا والمبنى للمفعول لايسند للمفعول له وأنه يصح اسناد المبنى للفاعل للمفعول الاول والثانى والثالث من باب علم وأعلم وليس كذلك حتى ينبنى على ذلك أن الاولى تقرير عبارته بأنه يستثنى المفعول الثانى والثالث فى البابين فانه لايصح اسناد المبنى للفاعل أوالمفعول الى كل منهما بخلاف المفعول الاول فى البابين فانه وان لم يصح اسناد المبنى للفاعل اليه يصح اسناد المبنى للمفعول اليه (قوله لان الكل مفعول الخ) فيه أن الكل ليس مفعولا به بالواسطة كما تبين فيما مر عن عبد الحكيم ولئن سلم لم يظهر الاندراج اذا كان كل من الزمان والمكان والسبب منصوبا فالحاجة الى الافراد باقية ولا احتياج الى ازالة الغفلة الا أن يقال مراده أنه اذا اندرج المجرور من الزمان والمكان والسبب فى المفعول به لم يتم وجه العدول عن المفعول فيه والمفعول له الذى هو الشمول للمجرور من ذلك وليس مراده أنه اذا اندرج ماذكر فى المفعول به يستغنى عن قوله والزمان ومابعده بالمرة فراده اندراجها من حيث مازادت به عن المعدول عنه لكن منع من هذا ظاهر قوله فأى حاجة الى افرادها (قوله انظر عبد الحكيم) عبارته بعد قوله الاصطلاحية نصها دون الحقيقية اذ ليس المصدر بمعنى الحدث ملابسا للفعل بل نفسه اه وقوله و بهذا ظهر الخ وجه الظهور انه لماذكر من جملة الملابسات المصدر وهو يتعين حمله على اللفظ المخصوص الذى هو المفعول المطلق لانه لو كان المراد منه الحدث لزم أن المراد من الفعل أيضا الحدث لان اللفظ لايلابس المصدر بمعنى الحدث فيلزم ملابسة الشئ لنفسه فتعين أن المراد من المصدر اللفظ المخصوص كان المراد من بقية الملابسات أيضا اللفظ وقوله بل

به ماهو أعم من المفعول له اه حفيد على المطول (قوله ونحوهما) من المستثنى والتمييز اه عبد الحكيم وكتب أيضا ما نصه أجاز الكسائى نيابة التمييز عن الفاعل لكونه فى الاصل فاعلا يقال فى طاب زيد نفسا طيب نفس كذا فى الرضى اه حفيد على المطول (قوله لا يسند اليها) أى مع بقائها على معانيها المقصودة منها فان معنى المصاحبة المستفادة من نصب المفعول معه لا يفهم فيما اذا رفع وأسند اليه الفعل وقس عليه الباقى فلا يرد أنه قد يسند اليها الفعل كما اذا قلت فى جاء الأمير والجيش جاء الجيش ونحو ذلك (قوله فاسناده الى الفاعل) المراد بالفاعل هنا الفاعل الحقيقى أى الذى حق الاسناد أن يكون اليه لا النحوى والا لكان مثل أنبت الربيع البقل وبنى الأمير المدينة حقيقة عقلية أفاده السيرامى (قوله يعنى الخ) لما كان ظاهر كلامه غير صحيح لان ظاهره الى الفاعل اذا كان مبنيا للفاعل أو المفعول أو الى المفعول به اذا كان مبنيا لأحدهما مطلقا فيقتضى أنه اذا أسند الفعل المبنى للفاعل الى المفعول به أو العكس كان حقيقة مع أنه مجاز أشار بهذه العناية الى أن كلامه على التوزيع تأمل (قوله من الأمثلة) للحقيقة لا للاسناد الى الفاعل أو المفعول حتى يرد عليه أى المصنف أنه يذكر سابقا مثالا لاسناد المبنى للمفعول الى المفعول اه عبد الحكيم (قوله والى غيرهما الخ) قد ذكر المصنف أمثلة المجاز لاسناد الفعل المعلوم ولم يذكر من أمثلة المجاز لاسناد الفعل المجهول الا واحدا أعنى سيل مفعم فانه أسند فيه معنى الفعل المجهول الى الفاعل فنقول اسناده الى المصدر لا يكون الا مجازا نحو ضرب ضرب شديد واسناده الى الزمان

نفسه أى لانه متى أريد بالمصدر الحدث لزم أن الفعل بمعنى الحدث لا بمعنى اللفظ كما علمت (قوله ماهو أعم من المفعول له) فيدخل بنى العملة المدينة للأمير وضربه تأديبا ويصح الاسناد الى ذلك نحو بنى الأمير المدينة وضربه التأديب (قوله فلا يرد الخ) قال معاوية والظاهر جواز سار النيل معى وسار النيل وايای مجازا عقليا أى سرت معه وسرت واياه كنام ليلى وجرى النهر وكعرضت الناقة على الحوض فان القلب مجاز عقلى فلا يقال انه من القلب لا من المجاز العقلى اه ولا يخفى أن ذلك وان جاز على أنه مجاز عقلى لا يرد على قول الشارح لان الفعل لا يسند اليها يعنى مع بقائها على معانيها المقصودة منها فان المعانى المقصودة منها انما استفيدت من مع فى المثال الاول ومن واو المعية فى الثانى (قوله المراد بالفاعل هنا الفاعل الحقيقى) يوهم انه غير مقيد فيما مر بذلك وليس كذلك كما علمت وصرح المحشى سابقا بالتقييد فتنبه (قوله لاسناد الفعل المعلوم) لعله أراد بالفعل ما يشمل ما فى معناه وكذا ما بعد (قوله فنقول اسناده الى المصدر الخ) هذا لا يخص المبنى للمفعول الذى الكلام فيه بل هو كذلك فى المبنى للفاعل فلا وجه للحصر قاله بعض مشايخنا وفيه نظر اذ تخصيصه بالذكر لكون الكلام فيه (قوله نحو ضرب ضرب شديد) ينبغى تقييده بما اذا أريد تشبيه الضرب الشديد بالمفعول به فى الايقاع عليه وأما اذا أريد أوقع ضرب شديد بتجريد الفعل كان حقيقة والذى تحرر أن صيغة المعلوم مختصة بما قام به الحدث وهو الفاعل فالاسناد الى غيره مجاز وصيغة المجهول مشتركة بين ما وقع عليه الحدث وهو المفعول به وبين المصدر بدون اعتبار الايقاع عليه والزمان والمكان بتوسط فى ملفوظة أو مقدرة والسبب المجرور فالاسناد الى ذلك كله حقيقة وكون الاسناد الى باقى الملابسات مجازا انما هو على تقدير قصد النسبة الايقاعية اليه على سبيل المشابهة واجرائه مجرى المفعول به وذلك فى غير ما ذكر لان ايقاع الفعل على غير

ونحوهما لان الفعل لا يسند اليها (فاسناده الى الفاعل أو المفعول به اذا كان مبنيا له) أى للفاعل أو المفعول به يعنى أن اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا للفاعل أو الى المفعول به اذا كان مبنيا للمفعول (حقيقة كما مر) من الامثلة (و) اسناده (الى غيرهما) أى غير الفاعل أو المفعول به

والمكان ان كان بتوسط فى ملفوظة أومقدّرة فهو حقيقة نحو ضرب فى الدار وفى يوم الجمعة وان كان على الاتساع باجرائهما مجرى المفعول به فى اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازا نحو ضرب يوم الجمعة والدار والمفعول له لايسند اليه الفعل المجهول واسناده الى السبب الغير المفعول له مجاز فلاجل اخراج اسناد المجهول الى المكان والزمان بتوسط فى قيد قوله والى غيرهما بقوله للملابسة ولم يتعرض لدخوله فى الحقيقة لظهوره وقد يقال ان فى صورة الاسناد بتوسط فى ملفوظة أومقدّرة الاسناد الى مصدر الفعل حقيقة فان معنى قولنا ضرب فى يوم الجمعة أوفى الدار أوقع الضرب فيه فافهم اه عبد الحكيم وكتب على قوله والمفعول له لايسند اليه الفعل المجهول

ماحقه أن يوقع عليه مجاز وفى اقامة غير المفعول به مقام الفاعل لايلزم قصد ايقاع الفعل عليه بل قد تكون النسبة باقية بعد الاقامة كما كانت قبلها كما فى اقامة المفعول به مقام الفاعل فيكون الاسناد حقيقيا فمعنى ضرب فى الدار انه أوقع الضرب فيها ومعنى جلس أمام الأمير أو يوم الجمعة بنصبهما بتقدير فى انه أوقع الجلوس فى ذلك ومعنى ضرب بسوط انه أوقع الضرب به ومعنى ضرب ضرب شديدا نه أوقع ضرب شديد وقد لاتكون باقية على حالها بان يقصد ايقاع الفعل على غير المفعول به كايقاعه عليه فيكون الاسناد مجازا وبه تعلم مافى كلامه من من القصور وايهام خلاف المراد (قوله فهو حقيقة) أنظر ماوجه كون هذا حقيقة مع أن الفعل لم يقع على الظرف والمجرور بفى قاله بعض مشايخنا وقد علمت اندفاعه بما علم مما سبق وهو أن نسبة المبنى للمفعول الى نائب الفاعل لاتختص بنسبة الايقاع عليه بل تعم نسبة الايقاع فيه والايقاع به وله أيضا (قوله باجرائهما الخ) أى بان حذف الجار ولوحظ وقوع الفعل عليهما كوقوعه على المفعول به (قوله لايسند اليه الفعل المجهول) بخلاف الفعل المعلوم فانه يسند له نحو ضربه التأديب كما فى المطول نبه عليه عبد الحكيم (قوله واسناده الى السبب الخ) أى مالم يكن مجرورا باللام والا كان حقيقة نحو ضرب للتأديب (قوله الى المكان الخ) مثل ذلك السبب المجرور باللام (قوله ولم يتعرض لدخوله فى الحقيقة الخ) أى لم يتعرض لدخول اسناد المجهول الى المكان والزمان بتوسط فى فى صور الحقيقة بان يضم هذه الصورة لما ذكره بقوله فاسناده الى الفاعل أوالمفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة لظهور دخول ذلك فى صور الحقيقة فى الواقع وتعريف المصنف صادق به لأن ماصادقة بالفاعل والمفعول وغيرهما وقيل تعريف المصنف للحقيقة بماسبق لايدخل فيه ذلك لأن مافى تعريف الحقيقة واقعة على الفاعل والمفعول به فقط والزمان والمكان بتوسط فى لايسمى فاعلا كما هو ظاهر ولامفعولا به لماتقدم عن عبد الحكيم أن المفعول مالا يكون بتوسط كلمة فى أواللام فى الزمان والمكان والسبب لكن قد يقال اذا كان ذلك من صور الحقيقة يجب شمول التعريف له لوجوب مساواة الحد للمحدود ويحتمل أن مراده بقوله لدخوله فى الحقيقة أى لدخوله فى تعريفها السابق والاشكال عليه أقوى اه وقال شيخنا يمكن أن معنى قوله ولم يتعرض لدخوله الخ أنه لم يأت بتعريف يشمل ذلك حتى يستفاد أنهما من الحقيقة لظهور كونهما من الحقيقة أى فقد اقتصر فى التعريف على ماهو خفى فالمعرف خاص بالخفى اه ولايخفى عليك مافيه (قوله الاسناد الى مصدر الفعل حقيقة) أى بحسب المعنى وليس المراد أن الفعل جرد عن بعض معناه وعاد فيه الضمير على الحدث الذى جرد عنه ولايخفى ضعف هذا فالحق أن الاسناد للظرف واعترض بعض مشايخنا

مانصه مالم يجر باللام نحو ضرب للتأديب والا كان مثل جلس فى الدار (قوله يعنى غير الخ) لما كان ظاهر كلامه يوهم أنه اذا أسند الفعل المبنى للفاعل الى المفعول به أو العكس لا يكون مجازا بل حقيقة اذ لا يصدق على ذلك أنه أسند الى غيرهما مع أنه مجاز أشار بهذه العناية الى أن كلامه على التوزيع فتأمل (قوله غير الفاعل) من المفعول والأربعة بعده وقوله غير المفعول أى من الفاعل والأربعة الأخيرة فصور المجاز عشرة مثل لستة منها (قوله للملابسة) فيه اشارة الى أن علاقة هذا المجاز الملابسة أى المشابهة فى الملابسة كما أشار له الشارح والقرينة فى جميع الأمثلة الآتية الاستحالة العقلية الا فى بنى الأمير المدينة فالقرينة فيه الاستحالة العادية لا يقال حيث كانت علاقته المشابهة كان من الاستعارة لأنا نقول الاستعارة لفظ استعمل فى غير ماوضع له والاسناد ليس بلفظ وماوقع من تسميته استعارة ليس المراد منه الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل النقل والاشتراك اللفظى كما قرره بعضهم وبعضه فى عبد الحكيم وع ق وكتب أيضا على قوله للملابسة مانصه أى لملاحظتها كما أشار اليه الشارح بقوله لاجل الخ وكتب أيضا مانصه خرج الاسناد الى غير ماهو له لا للملابسة فهو غلط (قوله يعنى لاجل أن ذلك الخ)

على قوله فان معنى الخ بانه لا يظهر وجها لكون الاسناد بتوسط فى ملفوظة أو مقدرة اسنادا الى مصدر الفعل حقيقة لان قولك أوقع الضرب فى يوم كذا تركيب آخر لا توسط فيه لفى مطلقا وكلا منافيما توسطت فيه فى (قوله مالم يجر باللام الخ) لا حاجة اليه لان المفعول له لا يكون الا منصوبا على ماتقدم لعبد الحكيم وأما نحو المثال المذكور فهو داخل فى السبب نعم ينبغى تقييد قوله واسناده الى السبب بما علمت (قوله فصور المجاز عشرة) اذا نظرت لضربها فى اسناد الفعل واسناد مافى معناه كانت عشرين واذا نظرت أيضا الى أفرادما فى معناه زادت الصور (قوله رحمه الله يعنى لأجل الخ) أى فالملابسة هنا هى مشابهة ذلك الغير لما هو له فى ملابسة الفعل المذكور فى التركيب الشامل لما فى معناه لكل وان اختلفت جهة الملابسة مثلا المفعول فى عيشة راضية يشابه الفاعل فى أن الفعل وهو راضية ملابس لكل لكن ملابسته للفاعل من جهة قيام مدلوله بمدلوله وملابسته للمفعول من جهة وقوع مدلوله على مدلوله ولم يحمل الشارح الملابسة على ملابسة المسند المذكور فى التركيب للمسند اليه المجازى لان الظاهر عدم كفاية ذلك كما يعلم من مقامات استعمال البلغاء اذ هى معتبر فيها مشابهة المسند اليه المجازى للمسند اليه الحقيقى حتى كان المسند اليه المجازى مسند اليه حقيقى ولموافقته لما فى الايضاح الذى كالشرح لهذا المتن ثم انه فى المطول بعد تفسيره الملابسة المذكورة بما تقدم أورد على المصنف أنه خرج من تعريفه الاسناد المجازى وصف الشئ بوصف محدثه وصاحبه مثل الكتاب الحكيم ووجه خروجه منه بان المبنى للفاعل قد أسند الى المفعول لكن لا الى المفعول الذى لابسه ذلك المسند بل فعل آخر من أفعاله مثل أنشأت الكتاب وكلام المصنف فى تعريف المجاز وفى قوله وله ملابسات شتى الخ ظاهر فى أن المفعول الذى يكون الاسناد اليه مجازا يجب أن يكون مما يلابسه ذلك المسند فالاسناد فى الكتاب الحكيم لا يقال فيه انه اسناد الى غير ماهو له لمشابهة ذلك الغير ماهو له فى ملابسة الفعل لكل الملابسة المأخوذة من تعريف المجاز ومن قوله وله ملابسات شتى الخ اذ الحكيم لا يلابس المفعول لأنه لا ينصب به اذ هو من حكم بالضم أى صار حكيما متقنا للامور وأجاب بان الملابسة التى هى متعلق

يعنى غير الفاعل فى المبنى للفاعل وغير المفعول به فى المبنى للمفعول (للملابسة) يعنى لاجل أن ذلك الغير يشابه ماهو له فى ملابسة الفعل (مجاز

ظاهره أن العلاقة الملابسة بين المسند اليه الحقيقي والمسند اليه المجازي وهو ماذهب اليه صاحب الكشاف فيدخل في تعريف المجاز العقلي وصف الشيء بوصف محدثه وصاحبه مثل الكتاب الحكيم وظاهر كلام المصنف كما يتبادر من التعريف وقوله وله ملابسات شتى الخ أن المعتبر

المشابهة والمذكورة في تعريف المجاز وفي قوله وله ملابسات شتى الخ أعم من أن تكون بواسطة حرف أو بدونها وهذه الصورة من قبيل الاول اذ الأصل هو حكيم في كتابه فلا بد من التكلف في الملابسة باعتبار أعميتها ثم نقل في المطول عن صاحب الكشاف أنه قال المجاز العقلي أن يسند الفعل الى شيء يتلبس بالذي هو في الحقيقة له فالمعتبر عند صاحب الكشاف في المجاز العقلي تلبس ما أسند اليه الفعل بالفاعل سواء تلبس الفعل بالمسند اليه المجازي أم لا وعليه فوصف الشيء بوصف محدثه نحو الكتاب الحكيم داخل في تعريفه للمجاز من غير كلفة واحتياج الى اعتبار أعمية الملابسة لانه لم يقيد بكون تلبس ما أسند اليه الفعل بالفاعل في ملابسة الفعل لكل بل أطلق هذا الكون ونازع السيد السعد في جزمه بان صاحب الكشاف أطلق تلبس ما أسند اليه الفعل بالفاعل حتى لا يحتاج لتكلف أعمية الملابسة بل كلامه محتمل قال السيد وذلك لانه قال في الكشاف قبل العبارة التي نقلها عنه السعد وقد يسند الى هذه الأشياء على طريق المجاز المسمى استعارة وذلك لمضاهاتها الفاعل في ملابسة الفعل كما يضاهي الرجل الاسد في جرأته فيستعار له اسمه فقد صرح أي صاحب الكشاف بان المعتبر مضاهاة هذه الأمور للفاعل في ملابسته للفعل فيحتمل أنه أطلق التلبس بالفاعل ثانيا اعتمادا على ماسبق وتكون ملابسته عنده أيضا أعم من أن تكون بواسطة حرف أولا ويحتمل انه أطلقه في التعريف بناء على أن المعتبر عنده التلبس بالفاعل الحقيقي مطلقا سواء كان في ملابسة الفعل أولا وحينئذ لا يحتاج الى مؤنة تعميم الملابسة وانما قيده سابقا لشيوعه وكثرة استعماله قال السيد فان قلت مالا يتعلق به الفعل لا بذاته ولا بواسطة حرف يبعد اسناده اليه بمجرد تلبسه بفاعله والا كتفاء بمطلق التلبس بالفاعل الحقيقي يقتضي جواز ذلك فكيف يكتفى به فالاحتمال الأول هو المناسب اذ لا يرد عليه شيء قلت ترك قيد في التعريف اعتمادا على ماسبق على الاحتمال الأول فيه بعد أيضا فكيف يرتكبه فصار الاحتمالان على حد سواء اه وأقر جميع ماسبق لك الفاضل عبد الحكيم فعلم من ذلك أن الاعتراض الذي ذكره في المطول وأجاب عنه وارد سواء حملت الملابسة في قول المصنف للملابسة على ملابسة المسند للمسند اليه المجازي أو على مشابهة الغير للمسند اليه الحقيقي في ملابسة الفعل لكل وان كلام صاحب الكشاف على مانقله عنه الشارح من عدم تقييد التلبس بكونه في ملابسة الفعل مغاير لما في المصنف على كل من الحملين وموافق على الاحتمال الذي ذكره السيد لكلام المصنف بناء على حمله على مافسر به الشارح كلامه فتدبر (قوله ظاهره أن العلاقة الملابسة بين الخ) أي المشابهة بينهما في ملابسة الفعل لكل وقوله وهو ماذهب اليه صاحب الكشاف الخ قد علمت أن ماذهب اليه صاحب الكشاف على مانقله عنه الشارح غير ماذكره الشارح بقوله يعني لاجل أن ذلك الخ نعم هو عينه على مانقله عنه السيد على احتمال وقوله فيدخل في تعريف المجاز أي على ماذكره الشارح تبعا لصاحب الكشاف هذا ظاهره وفيه أن ماذكره الشارح لا يدخل فيه ذلك لانه اعتبر وجه الشبه ملابسة الفعل لكل وقوله ان المعتبر ملابسة الخ أي ان العلاقة المعتبرة هي تلك الملابسة لا ماهو ظاهر

ملابسة المسند للمسند اليه المجازى فيخرج ماذكر فان المبنى للفاعل قد أسند الى المفعول لكن لا الى المفعول الذى يلابسه ذلك المسند بل فعل آخر من أفعاله مثل أنشأت الكتاب فيحتاج الى تعميم الملابسة وجعلها أعم من أن تكون بواسطة أولا وماذكر من قبيل الاول اذ يقال هو حكيم فى كتابه وكان الأولى تفسير الملابسة بما هو ظاهر كلام المصنف كذا فى يس ثم نقل عبارة المصنف فى ايضاحه الموافقة لمذهب صاحب الكشاف ونصها واسناده الى غيرهما لمضاهاته لما هو له فى ملابسة الفعل مجاز اه ولا يبعد حمل كلام المصنف هنا عليه بل هو الأولى (قوله كقولهم)

الشارح الموافق لما فى الكشاف وفيه أن ظاهر كلام المصنف المذكور كظاهر الشارح الموافق لما فى الكشاف فى أنه يخرج منه ماذكر ولذلك قال شيخنا قوله ظاهره الخ دخول ماذكره فى المجاز حتى على ما ادعى انه ظاهر الشرح مشكل اذ المشابهة فى ملابسة الفعل لكل فيحتاج لما احتاج اليه ظاهر المتن اه ولك حل عبارته بوجه يوافق ماسبق لنا فقوله وهو ماذهب اليه الخ الضمير فيه راجع لمجرد كون العلاقة هى الملابسة بين المسند اليه الحقيقى والمسند اليه المجازى بقطع النظر عن كون تلك الملابسة فى ملابسة الفعل لكل وربما يدل لذلك اقتصاره على ذلك فى قوله ظاهره ان العلاقة الخ وقوله فيدخل فى تعريف المجاز أى على مذهب صاحب الكشاف من عدم اعتبار خصوص ملابسة الفعل لكل وجه شبه لا على ماهو ظاهر الشرح فى حل كلام المصنف من اعتبار ذلك وقوله ان المعتبر ملابسة الخ أى المعتبر هو تلك الملابسة سواء كانت هى العلاقة بناء على ظاهر المصنف بقطع النظر عن الشرح أو داخلة فيها لانها من جملة وجه الشبه على ظاهر المصنف مع النظر لما حل به الشارح كلامه فعلى هذا المقابل لظاهر كلام المصنف بالمعنى السابق هو مافى الكشاف فقط دون ماحل به الشارح لانه داخل فى قوله وظاهر كلام المصنف الخ وكتب بعض المشايخ على قوله ظاهره أن العلاقة بين المسند اليه الحقيقى والمسند اليه المجازى أى وان لم توجد بين المسند والمسند اليه المجازى كما فى الكتاب الحكيم فانه لا ملابسة بين الحكيم والمسند اليه المجازى الذى هو الكتاب لعدم صلاحية نصب الحكيم له لكونه من حكم بضم الكاف وانما الصالح لنصبه فعل آخر نحو أنشأت كما يؤخذ ذلك من المطول وعبد الحكيم عليه وعلى قوله فيما يأتى نقلا عن الايضاح فى ملابسة الفعل مانصه يعنى فى ارتباط الفعل بكل منهما وان لم يصلح لان ينصب ما أسند اليه فى نحو الكتاب الحكيم كما يفهم ذلك من المطول وعبد الحكيم فالملابسة عند صاحب الكشاف أعم من الملابسة المفهومة من ظاهر كلام المصنف اه ولا يخفى عليك مافيه بعد ماتقرر (قوله فان المبنى للفاعل) أى الذى هو حكيم (قوله قد أسند الى المفعول) أى الذى هو الكتاب (قوله ذلك المسند) أى الذى هو الحكيم وانما كان غير ملابس لكتاب لان فعله حكم بضم الكاف وهو لازم (قوله بل فعل آخر) أى غير ذلك المسند (قوله من أفعاله) أى من أفعال ذلك المفعول التى تتعدى اليه وتناسبه (قوله اذ يقال الخ) أى فيكون الكتاب مفعولا بواسطة فى وأجاب فى المطول بجواب آخر غير تعميم الملابسة حيث قال ولك أن تجعل أمثال هذا من الاسناد الى السبب اه ولعل المراد ان الكتاب سبب لظهور الحكمة لنا (قوله وكان الأولى الخ) قد عرفت وجه صنيع الشارح فتفطن (قوله ثم نقل عبارة المصنف الخ) هذه العبارة توافق الحل الذى جرى عليه الشارح (قوله بل هو الأولى) هو حق كما سبق

كقولهم

أى كالاسناد فى قولهم (قوله كقولهم عيشة راضية) قال فى الاطول ثم أشار الى أمثلة أقسام المجاز بل شواهدها على ترتيب ذكرها مما هو مستفيض دائر على ألسنة البلغاء اه وقوله الى أمثلة أقسام المجاز لعل المراد أمثلة غالب أقسامه اذ لم يمثل لجميع أقسام اسناد المبنى للمجهول انما مثل لواحد منها فقط وهو سيل مفعم وكتب أيضا قوله عيشة راضية الشاهد فى راضية لان المجاز انما يعتبر بين راضية والضمير المستتر فيها لا بين عيشة وراضية اذ المجاز لا يكون بين المبتدا والخبر ولا بين المنعوت والنعت عند المصنف بل واسطة لا حقيقة ولا مجاز كما مر وهكذا الأمثلة بعده (قوله فيما) كأنه حال من قولهم المذكور على حذف والتقدير كائنا فيما بنى مسنده للفاعل الخ على أن الظرفية من ظرفية الخاص فى العام (قوله وأسند الى المفعول به) أى الحقيقى والا فالمسند اليه هنا فاعل نحوى (قوله وأسند الى الفاعل) أى الحقيقى والا فالمسند اليه هنا نائب فاعل (قوله من أفعمت) راجع لقولهم مفعم والأحسن من أفعم الماء الاناء تدبر (قوله فى المصدر) أى فيما بنى للفاعل وأسند الى المصدر وكذا يقال فيما يأتى (قوله جدّ جده) لان حق جد أن يسند الى صاحب الجد لا الى الجد نفسه لكنه أسند له لملابسة الجد بكونه جزء معناه اه يس (قوله لان الشعر هنا

عيشة راضية) فيما بنى للفاعل وأسند الى المفعول به اذ العيشة مرضية (وسيل مفعم) فى عكسه أعنى فيما بنى للمفعول وأسند الى الفاعل لان السيل هو الذى يفعم أى يملأ من أفعمت الاناء أى ملأته (وشعر شاعر) فى المصدر والاولى التمثيل بنحو وجد جده لان الشعر هنا

(قوله على ترتيب ذكرها الخ) أى لأنه ذكر أولا المسند للفاعل وان كان هنا مجازيا والمذكور أولا فيما مر الفاعل الحقيقى وذكر ثانيا المسند للمفعول وان كان هنا نائب فاعل والاسناد اليه مجازيا وفيما مر ليس كذلك وهكذا هذا مراده فاندفع قول بعض مشايخنا ان قوله على ترتيب الخ انما يظهر فى المبنى للفاعل وأما المبنى للمفعول فلم يذكر المثال الذى ذكره من أمثلته بعد أمثلة المبنى للفاعل كما ذكره هو بعد المبنى للفاعل اه وهو ناظر الى قوله والى غيرهما للملابسة مجاز أى والى غير الفاعل فى المبنى للفاعل وغير المفعول فى المبنى للمفعول مجاز فلو أخر قوله سيل مفعم لكانت أمثلة قوله والى غير الفاعل فى المبنى للفاعل معه على الترتيب فافهم (قوله مما هو مستفيض الخ) أى حال كون تلك الامثلة والشواهد من جملة الامثلة والشواهد المستفيضة والدائرة على ألسنة البلغاء (قوله اذ المجاز لا يكون بين المبتدا الخ) أى ان جعلت عيشة مبتدأ سوغ الابتداء به وصف مقدر وراضية خبر وقوله ولا بين المنعوت الخ أى ان جعلت عيشة خبر مبتدا محذوف وراضية نعت فاندفع قول بعض مشايخنا ان قوله اذ المجاز الخ لا يظهر تعليلا لقوله لا بين عيشة الخ بالنسبة لقوله بين المبتدا والخبر اه على أن التعليل لا يضر كونه أعم من المعلل (قوله والاحسن الخ) أى لان فى هذا اسناد الفعل للفاعل الذى الكلام فيه وهو السيل اذ هو الماء وذاك اسناد الى فاعل آخر وهو الشخص وليس الكلام فيه وان كان القصد من كل منه ومما قاله الشارح مجرد الفعل المتصرف منه مفعم قاله بعض مشايخنا وفى عبد الحكيم قوله من أفعمت الخ لم يقل من أفعم الماء الاناء لان الماء ليس بمفعم بل آلة للافعام بخلاف السيل فانه مفعم للوادى اه وقوله لان الماء ليس بمفعم أى بل المفعم هو الشخص وقوله بخلاف السيل الخ أى لان السيل هو الذى ملأ الوادى بنفسه وهجم بنفسه على الوادى من غير احتياج لشخص ينزله ويصبه كما يشعر به لفظه بخلاف أفعم الماء الاناء فان الماء لا ينزل فى الاناء بنفسه بل بفعل الشخص فلذلك لم ينسب الافعام للماء بل للشخص على وجه الحقيقة ورده معاوية بان معنى أفعمه املأه بشئ فكل من السيل والماء آلة والفاعل فى ملأه بالسيل هو الله تعالى أو بذاته فكل فاعل أوسال وتحول بذاته اليه وهجم

بمعنى المفعول) أى بحسب المعنى المتعارف المتبادر وان صح بالمعنى المصدرى أيضا فلذا قال الاولى اه عبد الحكيم (قوله بمعنى المفعول) أى فيكون داخلا فى سلك نحو عيشة راضية اه جربى (قوله وينبغى) شروع فى بيان اعتراض على المصنف بكون تعريفه غير جامع (قوله يجرى فى النسبة الغير الاسنادية) واذا أجرى فى ذلك جرت الحقيقة العقلية فيه أيضا فلا تختص الحقيقة ولا المجاز بالنسبة الاسنادية كما يوهمه كلام المصنف اه يس (قوله والايقاعية) وهى نسبة الفعل الى المفعول فان الفعل المتعدى واقع على المفعول أى متعلق به (قوله اثبات الربيع وجرى الانهار الخ) أى بناء على أن الاضافة بمعنى اللام ولو جعلت الاضافة بمعنى فى فلا يكون مجازا بل حقيقة والحاصل أنه لابد من النظر الى قصد المتكلم ونفس الأمر فان كان ماقصده مناسبا بحسب نفس الأمر فحقيقة والافمجاز اه يس (قوله شقاق بينهما) الأصل شقاق الزوجين بينهما وقوله مكر الليل والنهار الاصل المكر فيهما وماتقدم أمثلة للنسبة الاضافية وأشار الى أمثلة النسبة الايقاعية بقوله ونحو الخ ولهذا أعاد لفظ نحو وقوله نومت الليل وأجريت النهر الأصل نومته فى الليل وأجريته فى النهر وقوله ولاتطيعوا أمر المسرفين الأصل لاتطيعوا المسرفين فى أمرهم فحذف فى هذه الأمثلة كلها ماحق الفعل أن يوقع عليه وأوقع على غيره تأمل (قوله اللهم الا أن يراد الخ) أى فيكون مجازا مرسلا من باب اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق المرسن على الأنف فان الاسناد هو النسبة التامة بين المسند والمسند اليه فاستعمل فى مطلق النسبة تامة أو ناقصة بين

بمعنى المفعول (ونهاره صائم) فى الزمان (ونهر جار) فى المكان لان الشخص صائم فى النهار والماء جار فى النهر (وبنى الامير المدينة) فى السبب وينبغى أن يعلم أن المجاز العقلى يجرى فى النسبة الغير الاسنادية أيضا من الاضافية والايقاعية نحو أعجبنى انبات الربيع البقل وجرى الانهار قال الله تعالى شقاق بينهما ومكر الليل والنهار ونحو نومت الليل وأجريت النهر قال الله تعالى ولاتطيعوا أمر المسرفين والتعريف المذكور انما هو للاسنادى اللهم

بنفسه عليه فلا ءه بذاته فكل من السيل والماء يصح هذا فيه قال وانما لم يقل من أفعم الماء ليفهم الايماء الى جواز أن السيل آلة أو كالآلة كالماء فى أفعمت بالماء (قوله فلذا قال الأولى) أى دون الصواب (قوله شروع فى اعتراض الخ) الظاهر من عبارة الشارح التنبيه على ان المصنف انما عرف نوعا من المجاز الا ان أول الاسناد بمطلق النسبة أى فلا يعترض على المصنف بان التعريف غير جامع قاله بعض مشايخنا وهذا هو المناسب لكون الباب انما هو مقصود لبيان أحوال الاسناد الخبرى وان استطرد المصنف شيأ آخر (قوله رحمه الله يجرى فى النسبة الغير الاسنادية الخ) يقتضى ان النسبة فى الاضافة الى الفاعل ليست اسنادية وتقدم مايفيد خلافه نعم اسنادها ناقص لكن كلام المصنف شامل للناقص والتام بدليل الأمثلة (قوله والحاصل انه لابد من النظر الخ) فيه ان النظر ليس الى ماذكره بل الى مايفهمه المخاطب من ظاهر حال المتكلم والى كلام المتكلم فان طابق كلامه مافهمه المخاطب من حاله فحقيقة والافمجاز قاله بعض مشايخنا ولايقال فيه ان النظر ليس الى ماذكره اذ قول المؤمن أنبت الله البقل لمن يعتقد أنه يضيف الانبات الى الربيع ولا يعلم المتكلم اعتقاده حقيقة مع أنه لم يطابق الكلام مافهمه المخاطب من ظاهر حال المتكلم لانا نقول بل هو مطابق لما يفهمه المخاطب من ظاهر حال المتكلم مالم ينصب قرينة على أنه غير ماهو له واعتقاد المخاطب حينئذ متعلق بالباطن ولا عبرة به فان نصب القرينة كان مجازا نعم فى كلامه أن المراد بيان حاصل مسئلتنا بالنظر لما مثل به الشارح والمعنى أن قول المؤمن أعجبنى انبات الربيع البقل ينظر فيه الى ماقصده بحسب ظاهر حاله والى نفس الأمر فان كان ماقصده موافقا لما فى نفس الأمر بان قصد هنا أن الاضافة على معنى فى فحقيقة والافمجاز (قوله كاطلاق المرسن) هو فى الأصل أنف البعير الذى هو محل للرسن ثم أطلق على مطلق الأنف (قوله فان الاسناد هو النسبة التامة)

الطرفين أو بين المسند والمفعول (قوله الأن يراد بالاسناد الخ) أو تؤول الاضافة والتعلق بالاسناد لتضمنهما اسنادا قال فى الأطول والجواب ان تكلف فى التعريف (قوله مطلق النسبة) ولا يرد ماقيل انه يلزم أن تكون النسبة الايقاعية فى ضربت زيدا مجازا لكونها نسبة المبنى للفاعل الى المفعول لان تلك النسبة ليست للملابسة اه من عبد الحكيم (قوله وقولنا الخ) فان قلت ههنا سوء ترتيب وهو أنه أخر فائدة قيود الحد عن قوله وله ملابسات شتى قلت ليس كما زعمت اذ قوله وله ملابسات شتى تبيين للحد وتحقيق لمعناه فينبغى أن لا يتخلل بينه وبين الحد كلام آخر فلو لم يؤخر ذكر فائدة قيود الحد لحصل سوء الترتيب اه شيرازى اه سم (قوله لانه مراده ومعتقده) أى فيكون حقيقة لا مجازا اه سم (قوله وكذا شفى الخ) أى من الجاهل أيضا (قوله ونحو ذلك) مما يطابق الاعتقاد دون الواقع اه سم وكتب أيضا قوله ونحو ذلك أى كأروى الماء وأشبع الطعام وقطعت السكين ونحوها فالاسناد فى الجميع اذا صدرت من الجاهل حقيقة عقلية لانتفاء التأول فيها كما بينه الشارح (قوله يخرج الأقوال الكاذبة) فانه لا تأويل فيها اه مطول فهى حقيقة لا مجاز اه سم وكتب أيضا قوله الأقوال الكاذبة أى التى يعتقد المتكلم بها أنه كاذب فيها فاندفع مايقال ظاهر كلامه أن قول الجاهل المذكور ليس من الأقوال الكاذبة مع أنه منها وكتب أيضا قوله الأقوال الكاذبة بل والصادقة المخالفة لاعتقاد المتكلم كقول المعتزلى المخفى حاله خلق الله الأفعال كلها كذا فى الأطول (قوله وللتنبيه الخ) علة تقدمت على المعلول (قوله ولهذا لم يحمل) قد يتبادر منه أن المعنى بل يحمل على الحقيقة وهو الموافق لقولهم الاصل فى الكلام الحقيقة ولما تقدم فى تعريف الحقيقة من اعتبارهم فيه أن يكون الاسناد لما هو له عند المتكلم فى الظاهر لكن نقل عن شرح المفتاح للسيد أنه اذا لم يعلم ولم يظن

فيه ان هذا هو الاسناد المقيد بكونه خبريا أو انشائيا وأما مطلق الاسناد فلا يختص بالنسبة التامة ولو اختص لكان اسناد الوصف مثلا الى مرفوعه غير داخل فى كلام المصنف مع انه ليس كذلك (قوله أو تؤول الاضافة الخ) فانبات الربيع فى قوة أنبت الربيع وكذا يقال فيما بعد (قوله تكلف) أما الاول فلان المجاز لا يدخل التعريف ولذا استعان بقوله اللهم الخ الا أن يدعى انه مشهور فيما بينهم والثانى خلاف المتبادر اه شيخنا (قوله ليست للملابسة) أى الملاحظة المشابهة بين الغير وما هو له فى ملابسة الفعل لكل فلا ينافى أنه قد تقدم أن الفعل يلابس المفعول كما يلابس الفاعل فكيف يقال النسبة ليست للملابسة (قوله بل والصادقة الخ) لا يناسب ماعمم به الشارح فى قول المصنف غير ما هو له اذ قوله بتأول عليه لا يخرج الا ما كان غيرا فى الواقع من صور الحقيقة التى الاسناد فيها لغير ما هو له فى الواقع ولا يناسب الا لو كان المراد بالغير مايشمل الغير فى الاعتقاد وان لم يكن غيرا فى الواقع ولا فى الظاهر (قوله لكن نقل عن شرح المفتاح الخ) عبارة عبد الحكيم قوله بل حمل على الحقيقة لانه اسناد الى ما هو له عند المتكلم فى الظاهر وما فى شرح المفتاح الشريفى من أنه ينبغى أن يتردد عند انتفاء العلم والظن فى كونه مجازا أو حقيقة كاذبة لان الجزم بكونه حقيقة تحكم يقتضى أنه اذا لم يعلم ايمان شخص ولا كفره يحكم بكفره فى الظاهر ففيه أن المعتبر فى الحكم بالكفر العلم بعدم الايمان لا عدم العلم بالايمان بخلاف كونه حقيقة فانه يكفيه عدم العلم بكونه غير ما هو له فى الظاهر فتدبر اه وقوله ايمان شخص أى قائل مثل ذلك

الأن يراد بالاسناد مطلق النسبة وههنا مباحث نفيسة وشحنا بها الشرح (وقولنا) فى التعريف (بتأول يخرج نحو مامر من قول الجاهل) أنبت الربيع البقل رائيا الانبات من الربيع فان هذا الاسناد وان كان الى غير ما هو له فى الواقع لكن لا تأول فيه لانه مراده ومعتقده وكذا شفى الطبيب المريض ونحو ذلك فقوله بتأول يخرج ذلك كما يخرج الاقوال الكاذبة وهذا تعريض بالسكاكى حيث جعل التأول لاخراج الاقوال الكاذبة فقط وللتنبيه على هذا تعرض المصنف فى المتن لبيان فائدة هذا القيد مع أنه ليس ذلك من دأبه فى هذا الكتاب واقتصر على بيان اخراجه لنحو قول الجاهل مع أنه يخرج الاقوال الكاذبة أيضا (ولهذا) أى ولان مثل قول الجاهل خارج عن المجاز لاشتراط التأول فيه (لم يحمل

يحتمل أن يكون مجازا صادقا وأن يكون حقيقة كاذبة وأن حمله على الحقيقة بعينها تحكم ع س (قوله نحو قوله) أى الصلتان العبدى وهو متقارب محذوف العروض والضرب فالعشى بتخفيف الياء ساكنة ليوافق ضروب باقى الأبيات (قوله مادام) زيادة لفظ دام ليس بضرورى لان ما المصدرية الظرفية يصح وصلها بالمضارع المنفى ويمكن أن يقال انما زادها لان فهم كونها مصدرية ظرفية مع دام أقرب منه فى غيرها من سم وقال عبد الحكيم ليس مراده أن لفظ دام مقدر فانه لا يجوز حذف الأفعال الناقصة سوى كان سيما حذف الصلة بل بيان لحاصل المعنى بجعل ما مصدرية نائبة عن ظرف الزمان المضاف الى المصدر المؤولة هى وصلتها به (قوله لم يعلم الخ) هو صادق على ما اذا علم أنه يعتقد ظاهره أو ظن ذلك كصدقه على ما اذا لم يعلم ولم يظن حاله والتعليل بالاحتمال قاصر على هذا الثانى ولعله ترك تعليل الاول لظهوره والحاصل أن صور الحقيقة ثلاثة علم أو ظن اعتقاد المتكلم للظاهر والثالثة الشك والعلة قاصرة على الثالثة وكتب أيضا على قوله مادام لم يعلم الخ مانصه منطوق هذا القيد صور الحقيقة الثلاثة ومفهومه صورتا المجاز (قوله أو لم يظن) أعاد كلمة لم اشارة الى دخوله تحت النفى وأن المقصود انتفاؤهما لان انتفاء أحد الأمرين مبهما يستلزم انتفاءهما اه عبد الحكيم وعبارة الفنرى لم يعد المصنف حرف النفى فى يظن اشارة

وقوله ففيه الخ رد من عبد الحكيم على السيد بأن كونه حقيقة لا يستلزم التكفير قال معاوية وقد يجاب بأن مراده قدس سره أنه لا يحمل فى الظاهر على الحقيقة الصادقة فى الباطن بل يتردد فيما ذكر لما ذكر فافهم اه وهذا لا يتم على ما نقله المحشى وعبد الحكيم عنه قدس سره من تقييد الحقيقة بكونها كاذبة على أنه كيف يتردد فى صدق هذه الحقيقة (قوله أن يكون مجازا صادقا) أى فكونه مجازا خلاف الأصل لكن كونه صادقا موافق للأصل وقوله وأن يكون حقيقة كاذبة أى فكونه حقيقة هو الأصل لكن كونها كاذبة مخالف للاصل فتكافأ الاحتمالان (قوله العبدى) نسبة لعبد القيس ونسب الجاحظ فى كتاب الحيوان هذا البيت للصلتان الضبى وقال هو غير الصلتان العبدى (قوله رحمه الله على أن اسنادا لخ) أى فالكلام محمول على الحذف أى لم يحمل اسناد نحو قوله أشاب الخ على الاسناد المجازى أو على الاسناد المجازى من اجراء وصف الجزء على الكل والوصف هو الحمل المنفى والجزء هو الاسناد والكل هو القول المشتمل على الاسناد ولم يرد الشارح أن معنى قوله على المجاز على أن اسناد أشاب وأفنى مجاز لان العبارة أى قوله على المجاز لا تساعده أى لا تساعد هذا المعنى اذ لا تفيده بل غاية ما فى الشارح انه حمل معنى أشار به الى الحذف أو التجوز السابقين اه عبد الحكيم بايضاح (قوله سيما حذف الصلة) أى ودام على هذا التقدير صلة للموصول الحرفى (قوله اشارة الى دخوله تحت النفى) أى فهو من عطف المنفى على المنفى وهذه الاشارة لدفع توهم أن يظن أنه مرفوع معطوف على مجموع الجازم والمجزوم حتى يكون الترديد بين نفى واثبات وليس مقصود الشارح الاشارة الى تقدير كلمة لم وأن العطف من عطف النفى على النفى فتكون أو واقعة فى حيز الاثبات حتى يكون الترديد بين الانتفاءين فيحتمل المقصود اذ المعنى حينئذ مدة حصول وثبوت أحد النفيين فيفيد أن أحد النفيين يكفى ولو مع انتفاء النفى الآخر وليس كذلك اه عبد الحكيم بايضاح فالمحشى لم يستوف عبارته (قوله لان انتفاء أحد الأمرين الخ) لك توجيه ذلك أيضا بأن يظن لما كان معطوفا على يعلم المنفى

نحو قوله
أشاب الصغير وأفنى الكبير ركر الغداة ومر العشى
على المجاز) أى على أن اسناد أشاب وأفنى الى كر الغداة ومر العشى مجاز (ما) دام (لم يعلم أو) لم (يظن أن قائله) أى قائل هذا القول

الى أن التركيب من قبيل عطف المنفى على المنفى اذ المعنى على عموم النفى للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك كما فى قوله تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا ولو أعاده لربما توهم أن مجموع الجازم والمجزوم معطوف على مثله وأن المعنى على أحد النفيين وأعادها الشارح اشارة الى أن يظن مجزوم معطوف على نفس المجزوم لا مرفوع معطوف على مجموع الجازم والمجزوم وقد تجعل أو بمعنى الى كما فى قولك لألزمنك أو تقضينى حقى أو الا كما فى قولهم لأقتلنك أو تسلم فالمعنى أن الحمل منتف مادام انتفاء العلم إلا أن يتحقق الظن أو الى أن يتحقق الظن فان الحمل لم يوجد حينئذ أيضا وكتب أيضا على قوله أو يظن الخ مانصه اذا قو بل العلم بالظن يراد به ماعدا العلم فاندفع أنه لا يكفى فى عدم الحمل انتفاء العلم والظن بل لابد من انتفاء التصديق مطلقا ولو عن تقليد اذ هو يكفى فى الحمل من الأطول (قوله لم يعتقد) الذى فى نسخ المتن وشرح المطول والاطول لم يرد وهى أحسن قال فى الأطول لانه لا يكفى فى الحمل على المجاز العلم أو الظن بعدم اعتقاد الظاهر لجواز أن يعلم مع ذلك العلم أنه يخفى اعتقاده أى والمفهوم على نسخة يعتقد كفاية ذلك (قوله أى ظاهر الاسناد) لم يرجع الضمير الى القول مع أنه المتبادر من عبارة المصنف وأعاده الى الاسناد مع مايلزم عليه من تشتيت الضمائر لان الحقيقة والمجاز العقليين صفتان للاسناد لا للقول كما مر تأمل (قوله لانتفاء) علة لعلية قوله ولهذا الخ أى انما كان علة لانتفاء الخ من سم وكتب أيضا قوله لانتفاء التأول أى المشروط فى تعريف المجاز فان شك فالاصل الحقيقة فالامور الحالية خمسة علم أو ظن أن قائله أراد ظاهره فيكون حقيقة علم أو ظن أنه أراد خلاف ظاهره فيكون مجازا شك فيكون حقيقة اه نوبى (قوله حينئذ) أى حين اذ عدم العلم أو الظن بحال المتكلم أو مذهبه اه نوبى (قوله لاحتمال الخ) علة لانتفاء التأول وفيه أنه لا يترتب على هذا الاحتمال لان التأول نصب القرينة

(لم يعتقد ظاهره) أى ظاهر الاسناد لانتفاء التأول حينئذ لاحتمال أن يكون هو معتقدا للظاهر فيكون من قبيل قول الجاهل أنبت الربيع البقل

كانت أو فى حيز النفى وكان المعنى على العموم والشمول لكل واحد من الأمرين (قوله وقد تجعل أو بمعنى الى الخ) أى كما فى قوله عليه الصلاة والسلام البيعان بالخيار مالم يتفرقا أو يقول أحدهما للآخر اختر (قوله لجواز أن يعلم الخ) أى لجواز أن يعلم المخاطب مع علمه بعدم اعتقاد المتكلم للظاهر أن المتكلم يخفى ايمانه على المخاطب ويظهر الجهل فانه لا يحمل على المجاز بل على الحقيقة وهو يؤيد الرد على الشارح فى قوله سابقا كقول المعتزلى لمن لا يعلم حاله وهو يخفيها منه بانه لا حاجة لقوله لمن لا يعلم حاله (قوله والمفهوم على نسخة يعتقد كفاية ذلك) أى كفاية العلم أو الظن بعدم اعتقاد الظاهر فى وجود المجاز بخلاف التعبير بلم يرد فانه متى أخفى حاله كان مريدا للظاهر وان لم يعتقد وعدم ارادة الظاهر انما تكون بنصب القرينة كما فى عبد الحكيم (قوله من تشتيت الضمائر) اذ الضمير الأول للقول والثانى للاسناد (قوله صفتان للاسناد لا للقول) فيه أنه لو أرجع الضمير للقول لم يفد أنهما صفتان للقول (قوله فالأمور الحالية) بالحاء المهملة وتشديد الياء أى التى يقتضيها الحال أى حال منطوق الكلام ومفهومه قاله بعض المشايخ وضبطه بعضهم بالخاء المعجمة وتخفيف الياء وفسره بالمتقدمة فتدبر (قوله أى حين عدم العلم الخ) هذه هى حالة الشك ولو قال أى حين عدم العلم أو الظن بان لم يعتقد ظاهره لصدق بالصور الثلاثة لكنه راعى قول الشارح بعد لاحتمال الخ (قوله وفيه أنه) أى انتفاء التأول الخ وحاصله أن العلة مطردة أى كلما وجدت وجد المعلول ومنعكسة أى كلما فقدت فقد المعلول والاعتراض الأول على الاطراد والثانى

ويحتمل مع نصب القرينة أن يكون معتقدا للظاهر لان نصب القرينة ليس دليلا قطعيا حتى ينفي الاحتمال الاول وأيضا انتفاء التأول لاينحصر فى هذا الاحتمال بل يمكن مع احتمال عدم اعتقاد الظاهر لانه قد لايعتقد الظاهر ولاينصب قرينة ويجاب عن الاول بأن المراد احتمال ذلك احتمالا معتبرا ومع نصب القرينة لااعتبار بالاحتمال وعن الثانى بأن المعتبر هو الاعتقاد بحسب ظاهر الحال لانفس الامر فلا أثر لذلك الاحتمال اه يس وكتب أيضا قوله لاحتمال أن يكون معتقدا للظاهر هذا الاحتمال بعيد جدا لان كون كر الغداة ومر العشى موجدا للشيب معدما للكبير مما لم يقل به أحد من المحقين والمبطلين لايقال المراد الغداة الكارة والعشى المارّ لانا نقول وكذا الحكم بالنسبة الى الليل والنهار نعم قال بعض المبطلين ان الممكن مطلقا يوجد بنفسه وذهب الحكماء الى أن المؤثر فى عالمنا العقل العاشر والمنجمون الى أن التأثيرات من الكواكب كذا فى حواشى الحفيد على المطول ويخالفه ماسيذكره الشارح قبيل قول المصنف ومعرفة حقيقته الخ من أن كثيرا من العقلاء قائل بذلك وهذا هو الظاهر مما حكاه الله تعالى عن المبطلين من قولهم مايهلكنا الا الدهر وان أجاب عنه الحفيد فى حاشيته على المختصر بأن اسناد الاهلاك فيه الى الدهر على معنى وقوع الهلاك بلاتأثير من أحد لا من الله تعالى ولا من غيره بل لانتهاء مادة الحياة قال وأما اسناد

على الانعكاس قاله بعض المشايخ وقال بعض مشايخنا قوله وفيه أنه لايترتب الخ هذا الاعتراض انما يتم على نسخة لم يعتقد أما على نسخة لم يرد فلا لأن القرينة تمنع من ارادة الظاهر وان كانت لاتمنع اعتقاد الظاهر اه ولايخفى أن الكلام على النسخة التى حل عليها الشارح هنا على أن الكلام فى قول الشارح لاحتمال الخ فافهم (قوله لان نصب القرينة) أى على ارادة خلاف الظاهر وقوله ليس دليلا قطعيا أى على عدم الاعتقاد وفيه انا لم نجعلها دليلا أصلا على عدم الاعتقاد بل على ارادة خلاف الظاهر الا أن يقال كونها قرينة ودليلا على ارادة خلاف الظاهر يستلزم انها دليل على عدم اعتقاد الظاهر الا أنه ليس دليلا قطعيا كما قال (قوله لانه قد لايعتقد الخ) أى نخصوص هذا الاحتمال لامدخل له فى انتفائه اذ يحصل الانتفاء المذكور معه ومع غيره كما علمت اه سم (قوله احتمالا معتبرا) أى وهو لا يكون معتبرا الا اذا لم يكن هناك نصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر فيلزم من وجود الاحتمال المعتبر انتفاء التأول فقوله ومع نصب القرينة لااعتبار بالاحتمال أى والفرض انه معتبر وذلك الجواب بان مراد الشارح بقوله لانتفاء التأول حينئذ أى ظاهرا وقوله لاحتمال الخ أى احتمالا ظاهرا أى الظاهر للمخاطب من حال المتكلم انه معتقد فالظاهر انه لاتأويل معه فالظاهر الحقيقة لا المجاز (قوله وعن الثانى بان المعتبر الخ) محصله أن الشارح انما خص هذا الاحتمال بالمدخلية فى انتفاء التأول لانه هو المعتبر اذ اعتقاد المتكلم هو الذى يفهمه المخاطب من ظاهر حاله أما عدم اعتقاده فغير معتبر لعدم فهمه من ظاهر الحال فلا تعويل عليه فى المدخلية ولا أثر له فقول الشارح لاحتمال أن يكون هو معتقدا للظاهر أى كما هو ظاهر الحال فليس مجرد احتمال فى نفس الأمر (قوله لايقال المراد الغداة الخ) أى فالموجد للشيب والمعدم للكبير هو الزمن الذى هو الغداة والعشى بمعنى الليل والنهار لا كرّه قاله بعض مشايخنا (قوله لانا نقول وكذا الحكم الخ) أى لم يقل أحد بان الليل والنهار موجدان للشيب ومعدمان للكبير فارادتهما بالغداة والعشى لاتدفع الايراد قاله بعض مشايخنا (قوله مطلقا) أى علويا أو سفليا (قوله فى عالمنا)

الحوادث اليه فى كلام العرب فلاظهار التحزن والشكوى فى صورة الاسناد الى الدهر على سبيل الظرافة بدليل وقوع هذا الاسناد فى كلام أهل الاسلام مع اعترافهم بانفراد الله تعالى بالتأثير اه ملخصا (قوله كما استدل الخ) يتبادر من كلام المصنف مع كلام الشارح عدم الدليل على توحيد القائل مع أن كلامه بعد عدة أبيات يدل على أن القائل موحد لم يقصد باسناد الاشابة والافناء الى كر الغداة ومر العشى ظاهره وسيصرح بذلك المصنف فما يتبادر من كلامه هنا غير مراد بل المراد تقييد عدم الحمل على المجاز بمدة عدم العلم والظن بعدم اعتقاد الظاهر فلا ينافى العلم (قوله يعنى مالم يعلم ولم يستدل الخ) اعلم أن ظاهر قول المصنف كما استدل تشبيه العلم والظن المنفى كل منهما بالاستدلال والظاهر أنه صحيح لان كلا من العلم والظن والاستدلال مصحح للتجوز فحاصله أن ماذكر لم يحمل على المجاز مالم يحصل العلم المصحح للتجوز كما حصل هذا الاستدلال المصحح له لكن الشارح زاد قوله ولم يستدل والظاهر أنه ليس لان زيادته أمر ضرورى بل لان التشبيه حينئذ أحسن لانه يصير كل من المشبه والمشبه به الاستدلال ثم قوله ولم يستدل يجوز أن يكون من عطف اللازم فان نفى الاستدلال المنتج لازم لنفى العلم والظن اذ لو حصل استدلال منتج لم ينتف العلم والظن فليتأمل اه سم وجعله فى الاطول متعلقا بانتفاء الحمل أى ولاخراج التأول قول الجاهل المار تحقق انتفاء حمل قول الشاعر على المجاز لعدم ظهور التأول كالاستدلال فى شعر أبى النجم على مجازية الاسناد فيه اذ لولا اشتراط التأول لم يستدل على مجازيته بشئ بل يكتفى بأن المسند اليه فيه ليس ماهو له وكتب أيضا على قوله يعنى مالم يعلم أراد بالعلم مايشمل الظن فلا قصور أفاده الحفيد (قوله ولم يستدل بشئ الخ) فقوله كما استدل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه مالم يعلم والمراد بالاستدلال المعنى اللغوى لا الاصطلاحى المقابل للبديهة فلا يرد أن عدم ارادة الظاهر قد يكون بديهيا لاستحالة قيام المسند بالمسند اليه المذكور اه عبد الحكيم على أنه لا يلزم من توقف الحمل فيما ذكر على الاستدلال توقفه عليه مطلقا حتى يرد الاعتراض (قوله على أن اسناد ميز) أى أزال بدليل قوله عنه اه سم (قوله ميز عنه الخ) قبله كما فى المطول

(كما استدل) مالم يعنى يعلم ولم يستدل بشئ على أنه لم يرد ظاهره مثل الاستدلال (على ان اسناد ميز) الى جذب الليالى (فى قول أبى النجم ميز عنه) أى عن الرأس (قنزعا

(قوله بنيه) المحفوظ المروى ابنه بالافراد والتكبير من حاشية السيد يس العليمى اه وغيرها

أى السفلى (قوله فى صورة الاسناد الى الدهر) يغنى عنه قوله وأما اسناد الحوادث اليه (قوله على سبيل الظرافة) وجه الظرافة تصوير الزمان بصورة فاعل مختار وتخييل الظلم وطلب الناصر والمجير من جوره (قوله مع ان كلامه بعد عدة أبيات الخ) من جملة كلامه

ألم تر لقمان أوصى بنيه * وأوصيت عمرا ونعم الوصى

ومراده بوصاية لقمان قوله يابنى لا تشرك بالله الخ ومن جملته

فلتنا أننا المسلمون * على دين صدّيقنا والنبى

(قوله وسيصرح بذلك المصنف) أى فى قوله وصدوره من الموحد الخ واستظهر شيخنا أن ماهنا فرضى ومايأتى له مرضى (قوله بل المراد الخ) أى ليس فى كلام المصنف مايقتضى عدم العلم بان الصلتان موحدا اذ المراد تقييد عدم الحمل على المجاز بمدة عدم العلم والظن بعدم اعتقاد الظاهر أى وقد تحقق العلم بعدم اعتقاد الظاهر فيحمل على المجاز كما يفيده قوله بعد وصدوره من الموحد الخ (قوله وجعله فى الأطول متعلقا الخ) أى جعله مرتبطا به فى المعنى والمعنى أن انتفاء الحمل كالاستدلال فى التحقق لهذا (قوله المعنى اللغوى) وهو مطلق الاستناد لشئ ولو بديهيا كالاستحالة وكلامه يوهم أن كل استحالة من البديهيات وليس كذلك (قوله أى أزال الخ) يحتمل

قد أصبحت أم الخيار تدعى * علىّ ذنبا كله لم أصنع
* من أن رأت رأسى كرأس الأصلع *

ميزالخ و بخط بعضهم نقلا عن تهذيب الاسماء واللغات أن القنزع بضم القاف وسكون النون و بضم الزاى أوفتحها لغتان (قوله عن قنزع) أى بعد قنزع اه مطول و يكون عن الثانية بمعنى بعد اندفع لزوم تعلق حرفى جر متحدين لفظا ومعنى بعامل واحد (قوله الليالى) المراد بالليالى مطلق الزمن كما اشتهر اه حفيد وكتب أيضا مانصه لم يقل الأيام اشارة الى تشبيه عمره بالليالى فى السواد والشدة وقيل لان تاريخ العرب بالليالى (قوله أى مضيها واختلافها) الجذب لغة المد ومضى الأكثر استعمل هنا فى مطلق المضى لكن اعتبار الاختلاف غير ظاهر لغة وان ناسب المراد وأشار الابهرى الى أن المراد بجذب الليالى أى الازمنة طلب الليل النهار و بالعكس اه حفيد على المطول وكتب أيضا قوله واختلافها أى تعاقبها لان بعضها يخلف بعضا اه سم (قوله أى مقولا فيها) أى من الناس فى حقها حين اليسر والرفاهية أبطئى وحين العسر والضيق أسرعى أو من الشاعر لانه لا يبالى بعد التمييز المذكور بها كيف كانت من عبد الحكيم (قوله ويجوز أن يكون) أى مع كونه حالا والمعنى حال كونها تبطئ أو تسرع وانما عبر بصيغة الامر اشارة الى أن الليالى فى سيرها ومضيها مسخرات بأمر الله تعالى و يجوز أن يكون استئنافا كأن الزمان قال له ماتقول فيما

أن ميز بمعنى فصل وعن الأولى بمعنى فى وعن الثانية بمعنى من أى فصل فى الرأس قنزعا من قنزع بسبب ذهاب مابينهما كرأس الاصلع لكبره وشيخوخته (قوله قد أصبحت أم الخيار الخ) أصبح بمعناه الحقيقى أى وهو اتصاف اسمها بخبرها فى وقت الصباح وأم الخيار اسم امرأة وتدعى خبر أصبح وكله بالرفع ليفيد عموم النفى لا بالنصب المفيد لنفى العموم ولان كل المضاف الى الضمير لم يستعمل الا تأكيدا أو معمولا للعامل المعنوى من أن رأت مفعول له والأصلع الذى انحسر شعر رأسه والمعنى أن هذه المرأة أصبحت تدّعى على ذنبا لم أرتكب شيأ منه لرؤيتها رأسى كرأس الأصلع فان النساء يبغضن الشيب و يطلبن الشباب وميز عنه جملة مفسرة لرؤية رأسه كرأس الأصلع مبينة لوجه الشبه أى سلب عن الرأس والقنزعة بضم القاف والزاى وفتحهما وكسرهما وكجندبة وقنفذ الشعر حوالى الرأس كذا فى القاموس اه عبد الحكيم وقوله ببغضن الشيب أى الذى هو سبب فى انحسار شعر رأسه أو المراد أن الرأس عند شيبها ترى كأنها خالية عن الشعر كالاصلع (قوله لان تاريخ العرب بالليالى) أى لان غرة الشهور من ابتداء الهلال (قوله غير ظاهر لغة) هو لازم للمضى كما يؤخذ من كلام سم بعد (قوله وان ناسب المراد) فى عبد الحكيم فى التاج الجذب الجر والسحب فالمعنى جذب الليالى بعضها البعض والمراد لازمه أعنى مضيها ومجىء بعضها خلف بعض لأنه الموجب لتمييز القنازع عن الرأس (قوله أو من الشاعر الخ) أو من الله تعالى أى مقولا فيها من الله أبطئى أو أسرعى فهى مسخرة بأمره اه معاوية (قوله مسخرات بأمر الله) حينئذ يتحقق دليل آخر على كونه موحدا اه عبد الحكيم قال بعض مشايخنا هذه الاشارة المذكورة تتوقف على صحة أن الأمر من الله والذى تقدم أن الامر اما من الناس أو من الشاعر اه وفيه أنه لا مانع من صحة كونه من الله ففى ذلك اشارة الى صحة كون الأمر من الله زيادة على ماسبق ولذلك زاده معاوية

عن قنزع) هو الشعر المجتمع فى نواحى الرأس (جذب الليالى) أى مضيها واختلافها (أبطئى أو أسرعى) حالان من الليالى على تقدير القول أى مقولا فيها و يجوز أن يكون الامر

حدث فأجاب بانه راض بما يفعل أسرع فيه أو أبطأ اه سيرامى أى فلا يبالى بعدهر مه بها كيف كانت (قوله بمعنى الخبر) أى أبطأت أو أسرعت (قوله مجازا لخ) ان قيل أى سرّ فى صرف الاول عن ظاهره وجعله مجازا وجعل الثانى وهو أفناه قرينة ولم يعكس مع أن الشخص الواحد اذا صدر عنه كلامان وأحدهما يدل على خلاف ما دل عليه الآخر ولم يعلم حال القائل صح جعل كل منهما قرينة على صرف الآخر وأجيب بأن صدق أحد الكلامين ومطابقته للواقع مرجح وقرينة قائمة على صرف الآخر (قوله أى عقيب قوله ميز عنه) أى الى آخر البيت (قوله أفناه) أى جعله فانيا أى معدوما لتنزيله منزلة الفانى لاشرافه على الفناء أو فانيا بمعنى هرما اه أطول (قوله أى أبا النجم) هو كنية الشاعر وفيه أنه كان حيا فى حال التكلم بهذا الشعر وأجيب بتقدير مضاف أى أفنى شبابه (قوله وارادته) فيه اشارة الى أن المراد بالامر هنا التعلق لا أن الله تعالى قال للشمس اطلعى فهو تفسير مراد اه سم وعبارة عبد الحكيم قوله أى أمره وارادته فسر القيل أولا بالامر لقوله اطلعى فانه مفعول بقيل ان كان مصدرا و بدل أو عطف بيان منه ان كان اسما وكذلك لفظ الامر يحتمل أن يكون مصدرا وأن يكون اسما بمعنى الصيغة ثم بين المراد بعطف الارادة لعدم الامر حقيقة عند المحققين وأما عند القائلين بخطاب كن بعد الارادة فالامر بمعناه الحقيقى لان اطلعى بمعنى كونى طالعة (قوله اطلعى) تمامه * حتى اذا وارالك أفق فارجعى *
وكتب أيضا على قوله اطلعى أى تحركى ليصح قوله حتى اه سم عن الحفيد على المطول (قوله فانه) أى قوله أفناه قيل الله حيث أسند الافناء الى قيل الله وكتب أيضا على قوله فانه يدل الخ فان

بمعنى الخبر (مجاز) خبران أى استدل على أن اسناد ميز الى جذب الليالى مجاز (بقوله) متعلق باستدل أى قول أبى النجم (عقيبه) أى عقيب قوله ميز عنه قنزعا عن قنزع (أفناه) أى أبا النجم أو شعر رأسه (قيل الله) أى أمره وارادته (للشمس اطلعى) فانه يدل

فيما سبق على عبد الحكيم (قوله أى أبطأت الخ) أشار هنا لتقدير الخبر ماضيا وفيما سبق لتقديره مضارعا لصحة الامرين وان كان ما سبق يحتاج لاعتبار استحضار الصورة العجيبة (قوله فى صرف الاول عن ظاهره) أى صرفه عن ظاهره من ان المؤثر غير الله تعالى الى غير ظاهره من ان المؤثر هو الله تعالى وقوله وجعله مجازا عطف لازم وقوله قرينة أى لانه يفيد بظاهره ان القائل موحد وقوله ولم يعكس بان يصرف الثانى عن ظاهره من أن المؤثر هو الله تعالى الى غير ظاهره من ان المؤثر غير الله تعالى من الزمان ويجعل الاول قرينة فانه يفيد بظاهره ان القائل يقول بتأثير الزمان ويحتمل ان المعنى أى سر فى صرف الاول عن ظاهره من الحقيقة المقتضية أن المؤثر غير الله تعالى الى المجاز المقتضى أن المؤثر هو الله تعالى بقرينة الثانى فان ظاهره المجاز المقتضى للتوحيد ولم يعكس بان يصرف الثانى عن ظاهره من المجاز المقتضى للتوحيد الى الحقيقة المقتضية لاعتقاد التأثير لغيره تعالى بقرينة الاول فان ظاهره الحقيقة المقتضية لذلك الاعتقاد لكن هذا بعيد فتدبر (قوله وأجيب) المناسب حذف الواو لانه جواب ان فى قوله ان قيل الخ (قوله وأجيب بتقدير الخ) تقدم له نقلا عن الاطول جوابان حيث قال أى جعله ثانيا أى معدوما الى آخره فجملة الاجوبة ثلاثة (قوله ان كان اسما) أى للقول (قوله بمعنى الصيغة) أى الامرية وهى اطلعى (قوله تمامه) المناسب بعده لان هذا ما بيت مستقل ان جعل كل شطر بيتا واما أول البيت ان جعل كل شطرين بيتا كما يعلم ذلك من ترتيب الابيات الآتى الا أن يقال مراده تمام قيل الله لا تمام البيت (قوله أى تحركى الخ) عبارة عبد الحكيم قوله حتى اذا وارالك الخ حتى ابتدائية ولذا دخلت على الشرطية وهى تقتضى أن يكون ما قبلها سببا مؤديا لما بعدها فالقول بان معنى اطلعى تحركى ليصح

اسناد الافناء الى ارادته تعالى شأن الموحد وان كان هذا الاسناد أيضا مجازا ولا يجوز أن يكون اسناد أفناه مجازا واسناد ميز حقيقة لان جملة أفناه قيل الله مبينة لقوله ميز عنه اه عبد الحكيم وبما ذكره هذا الفاضل اندفع اعتراض الحفيد بما تنقيحه ان اسناد الافناء الى قيل الله تعالى لا ينفى حقيقية اسناد التميز الى جذب الليالى لاحتمال أن يكون قائلا بتأثير الليالى بسبب خلق الله لها كما يقول المنجمون بتأثير الكواكب بسبب خلق الله لها وكتب على قوله شأن الموحد مانصه وسيأتى أن الصدور من الموحد من القرائن (قوله على أنه) أى التميز (قوله وأنه المبدئ والمعيد الخ) وجه الدلالة أن من قال بأمر الله وارادته وأن طلوع الشمس وغروبها فى كل يوم بأمره يكون مسلما والمسلم قائل بأن الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله تعالى اه فترى فاندفع مايقال

وقوع حتى بعده ليس بشئ وتمامه على مافى بعض الحواشى * يا ابنة عما لا تلومى واهجعى * الخطاب لام الخيار والهجوع النوم ومن هذا ظهر فساد تفسير أصبحت بصارت اه وقوله ماقبلها سببا مؤديا الخ أى وهو هنا كذلك لان الطلوع المأمور به سبب فى الرجوع المأمور به بعد المواراة بمعنى أنه لا يوجد الرجوع بعد المواراة الا بعد الطلوع أولان الامر بالطلوع دائما يتسبب عنه الامر بالرجوع ويلزمه وقوله فالقول بان معنى الخ رد على الحفيد حيث فهم أن حتى غائية وهى لا يكون ما قبلها الا تدريجيا فقال ماذكر وقوله وتمامه على مافى بعض الحواشى الخ وحينئذ فترتيب الابيات هكذا

قد أصبحت أم الخيار تدعى * علىّ ذنبا كله لم أصنع
من أن رأت رأسى كرأس الاصلع * ميز عنه قنزعا عن قنزع
جذب الليالى أبطئى أو أسرعى * أفناه قيل الله للشمس اطلعى
حتى اذا واراك أفق فارجعى * يا ابنة عما لا تلومى واهجعى

على أنه فعل الله وأنه المبدئ والمعيد والمنشئ والمفنى فيكون الاسناد الى جذب الليالى بتأول

وقوله ومن هذا ظهر الخ أى من قوله اهجعى الذى معناه نامى ووجه الظهور ان أمره لها بالنوم كان فى وقت تكون العادة جارية فيه بالنوم عقب النوم وذلك وقت الفجر فانها لما قامت من النوم قبل الفجر لامته الى ان طلع الفجر فامرها بالنوم فى هذا الوقت قاله بعضهم وفيه بعد ويحتمل ان المراد بقوله ومن هذا ظهر الخ ومن صحة حمل أصبح على معناه الحقيقى لعدم وجود شئ فى القصيدة يكون قرينة على ارادة خلاف معناه لما علمت أن الهجوع معناه مطلق النوم لا خصوص النوم ليلا حتى يوجب حمل أصبحت على صارت ظهر أن حمله على خلاف معناه الاصلى فاسد اذ لا يعدل الى المجاز الا عند تعذر الحقيقة أو بعدها (قوله ولا يجوز أن يكون اسناد أفناه مجازا) أى عن الاسناد الى الزمان حتى يكون غير موحد ويكون الاسناد فى الاول قرينة على المجاز فى الاسناد فى الثانى عكس ماسلكه المصنف فانفاه عبد الحكيم هو العكس السابق المنفى فى كلام العصام على الاحتمال الاول (قوله لان جملة أفناه قيل الله مبينة) أى والبيان يبقى على ظاهره وهو أن المؤثر هو الله والذى يصرف عن ظاهره هو المبين ويحتمل أن هذا كلام لا تعلق له بما تقدم عن العصام ومحصله أنه لا يجوز ابقاؤهما على ظاهرهما معا من أن الاول حقيقة فى أن المؤثر غير الله والثانى مجاز عن كون المؤثر هو الله تعالى لان الثانى مفسر للاول ولا يتأتى التفسير مع تناقضهما وتقدم للمحشى توجيه آخر فتفطن (قوله وبما ذكره هذا الفاضل اندفع اعتراض الحفيد) اعتراضه مبنى على ماقالوه والا فقد تقدم له المنازعة فى نسبة التأثير للزمان وقد يقال لا حاجة لذلك اذ ماسبق هو المنازعة فى نسبة

لادلالة لقوله أفناه قيل الله الخ على ذلك ووجهت أيضا الدلالة بأنه لاقائل بالفرق بين الافناء واطلاع الشمس وبين غيرهما (قوله بناء على أنه زمان) فيه أنه اذا كان المسند اليه جذب الليالى لا يكون زمانا لان الجذب ليس زمانا والجواب أنه من اضافة الصفة للموصوف والتقدير الليالى الجاذبة فالمسند اليه بالحقيقة الليالى الموصوفة بالجذب وهى زمان اه سم فقول الشارح بناء على أنه زمان أى ان جعلنا الاضافة من اضافة الصفة للموصوف وقوله أوسبب أى ان جعلناها حقيقية (قوله أوسبب) أى عادى (قوله باعتبار حقيقية الطرفين) أى جميعهما أو مجموعهما ليدخل ما اذا كان أحد الطرفين حقيقة والآخر مجازا وقوله ومجازيتهما أى مجازية جميعهما وكتب أيضا قوله باعتبار حقيقية الخ وباعتبار الهيئة الدالة على المجاز أيضا قسمان لأنها اما حقيقة نحو أنبت الربيع البقل واما مجاز نحو لينبت الربيع البقل بمعنى الخبر اه أطول (قوله أربعة الخ) والحقيقة أيضا تنقسم باعتبار طرفيها لهذه الأقسام الأأنه لم يذكرها اعتناء بشأن المجاز لانه المقصود فى هذا الباب اه ع س سم قال بعضهم ويمكن ادخالها أيضا فى كلام المصنف بجعل الضمير فى أقسامه راجعا الى الاسناد مطلقا والأمثلة الاربعة تصلح أن تكون أمثلة لأقسام الحقيقة بأن يكون المتكلم بها جاهلا ليس مؤمنا فان محل كونها أمثلة للمجاز اذا كانت صادرة من المؤمن قال الشيخ يس ويؤيده أنه لم يقل نحو قول المؤمن كما قال سابقا نحو قول الجاهل لكن يبعده عود ضمير وهو فى القرآن كثيرا الى المجاز اه فلهذا جعل الشارح ضمير أقسامه راجعا الى المجاز ليلائم قوله بعد وهو فى القرآن كثير فيكون الكلام على وتيرة واحدة تأمل وكتب أيضا قوله أربعة لان طرفيه الخ فيه أى فى الحصر بحث لجواز كون طرفى المجاز العقلى أو أحدهما كناية والكناية عند المصنف قسيم لكل من الحقيقة والمجاز وان كانت من الحقيقة عند السكاكى فلا يصح قول المصنف وأقسامه أربعة على قصد الحصر وأجيب بأن مراده حصر أقسامه باعتبار حقيقية الطرف ومجازيته لا الحصر باعتبار استعمال الطرف مطلقا فالحصر اضافى ويدل على ذلك قول الشارح باعتبار الخ اه سم بتصرف وزيادة وجعل عبد الحكيم الكناية داخلة هنا فى الحقيقة وأطال فى ذلك فراجعه وذكر أن الحقيقة قسمان صريح وكناية فالكناية تقابل الصريح لا الحقيقة

بناء على أنه زمان أوسبب (وأقسامه) أى أقسام المجاز العقلى باعتبار حقيقية الطرفين ومجازيتهما (أربعة لان طرفيه) وهما المسند والمسند اليه (اما حقيقتان) لغويتان (نحو أنبت الربيع البقل) فان الانبات والربيع حقيقتان والاسناد مجاز (أو مجازان) لغويان (نحو أحيا الارض

التأثير للزمان من غير سببية خلق الله أصلا فتدبر (قوله بانه لاقائل الخ) فيه أن المعتزلة يقولون ان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية دون غيرها وقد تقدم فى عبارة الحفيد أن المنجمين يقولون بتأثير الكواكب بسبب خلق الله لها فكيف يقال انه لاقائل بالفرق قاله بعض مشايخنا وفيه نظر لا يخفى (قوله أى جميعهما) هذه صورة وقوله أو مجموعهما أى بعضهما تحته صورتان والصورة الرابعة أشار لها بقوله أى مجازية جميعهما هذا ويجوز العكس كما هو ظاهر وفى الحفيد التعميم فى كل من حقيقية الطرفين ومجازيتهما فحقيقية الطرفين جميعهما صورة ومجازية الطرفين جميعهما صورة أخرى ومجموع حقيقية الطرفين مجموعهما أى حقيقية طرف ومجازيتهما مجموعهما أى مجازية طرف آخر يصدق بصورتين (قوله لانه المقصود فى هذا الباب) فيه أن المقصود فى هذا الباب هو أحوال الاسناد الخبرى فالمجاز فيه مساو للحقيقة فى القصد ويجاب بأن المراد أن قصده أكمل من حيث انه خلاف الأصل ويحتاج الى بيان ما يعتبر فيه كالقرينة فافهم (قوله وأطال فى ذلك فراجعه) عبارته قوله وانحصار الأقسام الخ والكناية داخلة فى الحقيقة المطلقة فى شرح المفتاح الشريفى

مطلقا و بحث فى الحصر العصام أيضا فى أطوله بقولك سرنى ليلى وقد أردت هذا اللفظ حين سمعته فان الذى يسرّك من تلفظ بها وليلى ليس بحقيقة ولا مجاز لان اللفظ اذا قصد نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالاشتراك صرح به الشارح فى شرح الكشاف و يندفع

والكناية داخلة فى الحقيقة بحدودها الثلاثة أى المذكورة فى المفتاح والمقابل لها انما هو الصريح منها وقال الشارح فى شرح قول السكاكى الحقيقة فى المفرد والكناية يشتركان فى كونهما حقيقتين و يفترقان بالتصريح والكناية وأما الكناية فلا كلام فى أنه لا يراد بها معناها وحده وانما الكلام فى أنه هل يراد معناها مع معنى المعنى أم يقتصر فى المراد على معنى المعنى لكن مع جواز ارادة المعنى ومبناه على أنهم لم يعتبروا فى الحقيقة الا الاستعمال فى الموضوع له وأما أن لا يكون غير الموضوع له مرادا فلا ومنهم من فهم ذلك وجزم بان الحقيقة مطلقا تقابل الكناية فحمل ماذكر من اشتراكهما فى كونهما حقيقتين على اشتراكهما فى ارادة المعنى الحقيقى فيهما من غير اطلاق اسم الحقيقة على الكناية وهذا الاصطلاح مما لم نجده من القوم اه وقوله فى شرح المفتاح الخ دليل لما قبله وقوله بحدودها أى الحقيقة وقوله انما هو الصريح منها أى من الحقيقة وقوله وأما الكناية الخ هذا هو كلام الشارح فى شرح المفتاح وقوله فى أنه لا يراد معناها وحده أى المعنى الأصلى وحده وقوله هل يراد معناها الخ أى هل يراد معناها الأصلى مع معنى المعنى أى وهو المعنى الكنائى بحيث يكون اللفظ مستعملا فى المعنى الأصلى لينتقل منه الى المعنى الكنائى مع كون كل مرادا بالافادة والاخبار به وقوله أم يقتصر الخ أى بحيث يكون اللفظ مستعملا فى المعنى الأصلى لينتقل منه الى المعنى الكنائى مع كون المراد بالافادة والاخبار به هو المعنى الكنائى والأصلى غير مراد بالافادة والاخبار به وان جازت ارادته وقوله ومبناه أى مبنى دخول الكناية فى الحقيقة وقوله ومنهم من فهم الخ أى فهم انه يشترط فى الحقيقة أن لا يكون غير الموضوع له مرادا زيادة على الاستعمال فى الموضوع له وقوله مطلقا أى بجميع أفرادها وقول المصنف فيما يأتى الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز ارادته ظاهر فى أنها لفظ استعمل فى معناه الأصلى وأريد به لازمه مع جواز ارادته حيث عبر هنا بالارادة دون الاستعمال عكس ما صنع فى المجاز والحقيقة فتكون الكناية عنده من الحقيقة فلا يراد على الحصر بالكناية على مذهبه كما وهم فاندفع قول معاوية ان الدخول فى الحقيقة المطلقة انما يصح على ظاهر ماذكر من قول السكاكى لا المصنف كما لا يخفى اه فتدبر (قوله و بحث فى الحصر العصام أيضا الخ) فى عبد الحكيم بعد العبارة التى نقلناها لك عنه وأما ماقيل من أن اللفظ اذا أريد به نفسه وأسند اليه الفعل أو معناه مجازا كما فى قولك سرتنى ليلى اذا أردت لفظ ليلى فانه مجاز لان السار من تلفظ بها وليس طرفه أعنى ليلى حقيقة ولا مجازا لان اللفظ اذا أريد به نفسه لا يتصف بالحقيقة والمجاز كما صرحوا به فليس بشئ لان السرور انما هو من سماع هذا اللفظ من حيث دلالته على معناه لا من حيث هو اه وقوله ليلى أى اسم محبوبته وقوله اذا أردت لفظ ليلى أى الواقع فى كلام الغير كان كان هناك شخص يتغزل فى ليلى و يقول ليلى كذا وكذا فقلت سرتنى ليلى أى هذه الكلمة وقوله لان السرور انما هو من سماع الخ أى لان السبب فى السرور انما هو سماع هذا اللفظ الدال على نفسه باعتبار ملاحظة دلالته على معناه الأصلى لا من حيث كونه علما على نفسه والا فلا فرق بين ليلى وموت وداهية لان كلا صوت واللفظ الذى هو علم على نفسه

أيضا بجواب سم المذكور (قوله شباب الزمان) فى القاموس الشباب الفتاء وقد شب يشب وجمع شاب والمراد ههنا الاول اذ لا وجه لارادته جماعة الفتيان واضافته الى الزمان لادنى ملابسة باعتبار حصوله للكائنات فيه فيصح حمل الازدياد عليه ولا يرد أن الشباب صفة الزمان والازدياد صفة القوى فكيف يصح تفسيرها به ولا يحتاج الى تكلف ارتكبه الناظرون والمعنى هيج قوى الارض وأحدث نضارتها ازدياد قواها النامية اه عبد الحكيم فعلى كلامه يكون الشباب والازدياد وصفين للقوى وهذا ظاهر على النسخة التى فيها وكذا المراد بشباب الزمان ازدياد قواها النامية وأما على النسخة التى فيها زيادة زمان قبل ازدياد فدفع اشكالها بأن نجعل شباب جمع شاب ونجعل اضافة شباب الى الزمان على معنى من أى الشباب من الزمان أى الازمنة الشابة التى هى من مطلق الزمان أو بأن نجعل الاضافة من اضافة الصفة للموصوف بتأويل الشباب بالشاب أى

ان لوحظ معناه الأصلى كان حقيقة فحينئذ لا يرد على الحصر وقد لا يسلم أنه حقيقة حينئذ فالظاهر أن محصل جوابه أن الكلام على حذف مضاف هو سماع فقوله سرتنى ليلى أى سماع ليلى فالطرف حينئذ هو سماع المستعمل فى معناه لا لفظ ليلى لكن المراد من ليلى هو اللفظ الدال على نفسه من حيث له تعلق بالمعنى الأصلى لا من حيث هو والا لم يحصل السرور بسماعه فحط الجواب هو تقدير المضاف لا الحيثية اذ هى لبيان صحة المعنى فقط وفى كلام بعضهم ان معنى كلام عبد الحكيم انا لا نسلم أن السار هو من تلفظ به بل السار هو اللفظ الدال على معناه لا من حيث هو فالاسناد حقيقى وطرفاه حقيقيان اه وتعقب معاوية عبد الحكيم فقال وفيه أن هذا لا يمنع ارادة لفظه باعتبار سماعه أو ذكره ولو بالقلب مع دلالته على معناه فصواب الجواب على تسليم انه لا يتصف بذلك اصطلاحا أن التقسيم باعتبار قصد المعنى لا اللفظ اه وكأنه مبنى على أن مراد عبد الحكيم انا لا نسلم ارادة اللفظ فى هذا المثال بل المراد فيه المعنى وقد سبق لك خلافه فتدبر (قوله الفتاء) أى بالمد هو كون الحيوان الخ ما فى الشرح (قوله والمراد ههنا الأول) أى المراد للنقل منه كما لا يخفى ومثله يقال فيما بعد (قوله اذ لا وجه لارادة جماعة الفتيان) اذ الشارح حمل المعنى الحقيقى على المعنى المصدرى لا على الجمع حيث قال وهو فى الحقيقة كون الحيوان الخ وأيضا هو لا يناسب المعنى المجازى الذى ذكره بقوله وكذا المراد بشباب الزمان ازدياد قواها النامية (قوله باعتبار حصوله الخ) أى باعتبار حصول الشباب للامور الكائنة فى الزمان كالقوى فانها كائنة فى الزمان (قوله فيصح الخ) فرع هذه الأمور الثلاثة على قوله واضافته الى الزمان لأدنى ملابسة مع ما ذكره من أن المراد الأول (قوله بان نجعل شباب جمع شاب الخ) على هذا يحتاج الى أن اضافة زمان الازدياد للجنس المتحقق فى الجمع ليصح الاخبار عن جماعة الشباب فلا يرد أنه لا يصح الاخبار بالمفرد وهو زمان عن الجمع وهو شباب نعم يرد أنه لو كان الشباب هنا جمعا لما بين الشارح المعنى الحقيقى المنقول عنه بالمصدر مع أنه قد بينه به وكون مراده بيان المعنى الحقيقى لا بقيد كونه المنقول عنه بعيد مؤد لعدم الانسجام فلا بد من حمل الشباب على هذه النسخة أيضا على المصدر مع تصحيح الحمل بنوع تأويل كأن يقال المراد ملابس زمان ازدياد وهو الازدياد (قوله أو بان نجعل الاضافة الخ) لا يرد على هذا الجواب بيان الشارح المعنى الحقيقى بالمصدر ولا يرد على الذى بعده

شباب الزمان)

الزمان الشاب أو تقدير المضاف أى الزمان ذو الشباب وهذا ان جعل الشباب بمعنى الفتاء وكتب على قوله ولا يحتاج الى تكلف الخ مانصه من أحسنه ما للفنرى أن الازدياد مصدر المتعدى مضاف الى المفعول أى ازدياد الزمان للقوى فيكون الشباب والازدياد وصفين للزمان (قوله فان المراد باحياء الارض الخ) فقوله احياء استعارة تبعية بأن يشبه تهييج القوى وايجاد الخضرة وأنواع الازهار بايجاد الحياة ووجه الشبه كون كل منهما احداث ما هو منشأ المنافع اه ع ق (قوله تهييج القوى) مصدر مضاف للمفعول أى تهييج الله القوى الخ وقوله النامية الوجه أن يقول المغنية من يس وعلى كون المراد بالقوى النبات الامر ظاهر وكتب أيضا مانصه ادخال تهييج القوى فى تفسير الاحياء لا يناسب تفسير شباب الزمان بازدياد قواها اذ لا معنى لقولنا هيج القوى ازدياد القوى فالاولى أن يقتصر فى تفسير الاحياء على احداث النضارة وما يناسبها مما يصلح أثرا لشباب الزمان بالمعنى المذكور أفاده الفنرى ويمكن دفعه بتقدير مضاف أى زمان ازدياد كما هو فى نسخة وعبارة الأطول أحيا الارض أى جعلها نافعة فان ما ينفع كالحى ومالا كالميت (قوله فى الحقيقة) أى فى اللغة اه سم وقوله اعطاء أى ايجاد (قوله تقتضى الحس) أى الادراك بالحواس الخمس الظاهرة سم وكتب أيضا قوله تقتضى الحس زاد فى المطول وتفتقر الى البدن والروح قال الناصر اللقانى والحق عندهم أن الروح ليس بشرط فى الحياة بل للقادر المختار أن يوجد الحياة فى أى جسم أراد سواء كان فيه الروح أولا وسواء كان فى صورة الحيوان أولا كما وقع فى الجذع الذى حن للنبى صلى الله عليه وسلم اه ولك أن تقول يجوز أنه تعالى أوجد الروح فى الجذع ثم اتصف بالحياة ثم لا يخفى أن هذا تعريف للحياة فى حق الحادث من يس (قوله وكذا المراد الخ) الاولى أن يراد بشباب الزمان كون الزمان يزيد قوى الارض المغنية (قوله زمان ازدياد الخ) فالمعنى هيج قوى الارض وأحدث نضارتها زمان ازدياد قواها من يس (قوله قواها) أى الارض وقوله النامية أى التى شأنها النمو فلا يتكرر مع قوله ازدياد (قوله فى الحقيقة) أى اللغة (قوله عبارة عن كون الخ) وانما سمى هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة مشتعلة من شب النار أوقدها وقد استعير لكون الزمان فى ابتداء حرارته الملابسة له وفى ازدياد

كما لا يخفى (قوله أو تقدير المضاف) عطف على تأويل المجرور بالباء (قوله الوجه أن يقول المغنية) أى لان قوى الارض تغنى الزرع وأما نماء القوى فى نفسها فلا نظر اليه الآن (قوله الامر ظاهر) أى لان النبات نام لا منم فوصفها بالنامية ظاهر (قوله اذ لا معنى الخ) قد لا يسلم خصوصا على ما تقدم للفنرى من أن اضافة ازدياد لما بعده اضافة للمفعول لجواز اعتبار مغايرة التهييج للازدياد معنى كأن يراد بالتهييج جعلها مؤثرة (قوله ويمكن دفعه الخ) فيه أن تقدير زمان مع جعل فاعل الازدياد هو الزمان على ما تقدم عن الفنرى يؤدى الى نوع ركة فى الكلام ويجاب بان عند هذا التقدير يستغنى عما تقدم عن الفنرى وبعد ذلك فيه ما تقدم على النسخة الثانية (قوله رحمه الله تقتضى الحس الخ) أى تقتضى صحة ذلك (قوله الاولى أن يراد الخ) أى ليناسب قول الشارح وهو فى الحقيقة الخ ولان المراد وصف القوى بكونها مغنية لا نامية (قوله فلا يتكرر مع قوله الخ) يدفع التكرار أيضا بحمل النمو على أصله والازدياد المبالغة فيه (قوله وانما سمى الخ) مقصوده بيان المناسبة بين المعنى اللغوى الذى ذكره والمعنى اللغوى الآخر وهو ايقاد النار ولذلك

فان المراد باحياء الارض تهييج القوى النامية فيها واحداث نضارتها بانواع النباتات والاحياء فى الحقيقة اعطاء الحياة وهى صفة تقتضى الحس والحركة الارادية وكذا المراد بشباب الزمان زمان ازدياد قواها النامية وهو فى الحقيقة عبارة عن كون الحيوان فى زمان تكون حرارته الغريزية مشبوبة أى قوية مشتعلة (أو مختلفان) بأن يكون أحد الطرفين حقيقة والآخر مجازا (نحو أنبت البقل شباب الزمان) فيما المسند فيه حقيقة والمسند اليه مجاز (وأحيا الارض الربيع) فى عكسه

قواه ووجه الشبه كون كل من الابتداءين مستحسنا لما يترتب عليه من نشأة الاخراج والمحاسن عكس الهرم الذى يكون فى آخر زمان الحيوان وآخر زمان الازهار لحمول تلك المحاسن واضمحلالها اه ع ق (قوله ووجه الانحصار الخ) عبارة ع ق ووجه الحصر على مذهب المصنف واضح لانه جعل المجاز العقلى فى اسناد الفعل أو معناه الى الفاعل أو غيره مما ليس مبتدأ كما تقدم فالحصر فيما بين كلمتين والكلمتان لا يخلوان من هذه الاقسام فنحو زيد نهاره صائم المجاز عند المصنف انما هو فى اسناد الصائم الى ضمير النهار وأما على مذهب السكاكى الذى يجعل الاسناد فيما بين جملة نهاره صائم الى زيد لانه يفسر المجاز العقلى بالكلام المفاد باسناده خلاف ما عند المتكلم بتأول فهو مشكل لان مجموع نهاره صائم وهو أحد طرفى الجملة لا يسمى مجازا لغويا لان المجاز اللغوى فسره السكاكى بالكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له ومجموع نهاره صائم ليس بكلمة فكان الحصر فى الاقسام الاربعة على مذهب السكاكى مشكلا اه بحروفه وظهور وجه الانحصار من هذه الجهة لا ينافى البحث من المتقدمين فيه كسم والعصام من جهة أخرى فلا

قيل مشتق من شب النار أوقدها (قوله من الابتداءين) أى ابتداء حرارة الحيوان وابتداء حرارة الزمان (قوله عكس الهرم) أى هرم الحيوان والزمان فالمراد بالهرم معنى أعم يشملهما ان كان قوله وآخر زمان الازهار عطف على آخر قبله المجرور بفى لان عطف على الهرم (قوله لانه جعل المجاز الخ) بل لو جعله بين الجملة وغيرها لا اشكال أيضا لان الجملة عنده تتصف بالحقيقة والمجاز (قوله وأما على مذهب السكاكى الذى يجعل الخ) أى على سبيل المجاراة لكلام القوم والا فهو ينكر المجاز العقلى كما سيأتى فى كلام المصنف (قوله لا يسمى مجازا لغويا) أى ولا حقيقة لغوية (قوله لان المجاز اللغوى فسره الخ) أى والمجاز مقابل الحقيقة فالحقيقة مثله فى أنها الكلمة الخ بل صرح فى المفتاح بأن الحقيقة هى الكلمة الخ (قوله فكان الحصر فى الأقسام الأربعة الخ) عبارة السيد على المطول قوله وأما على مذهب السكاكى ففيه اشكال وذلك لان الكلام المشتمل على اسناد جملة الى المبتدأ يوصف عنده من حيث هو مشتمل على ذلك الاسناد بالمجاز والحقيقة العقليين وفى كون تلك الجملة من حيث هى جملة مجازا لغويا أو حقيقة لغوية عنده اشكال لانه صرح فى تعريفهما بالكلمتين ولم يصرح بان المجاز اللغوى قسمان مفرد ومركب لكنه مثل فى الاستعارة التى هى مجاز لغوى بما هو مركب نحو انى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فان نظر الى ما يقتضيه تعريفه من انحصار المجاز والحقيقة اللغويين فى المفردات لم ينحصر الحقيقة والمجاز العقليان فى تلك الاقسام الاربعة وان نظر الى مقتضى تمثيله كان الانحصار فيها ظاهرا على مذهبه أيضا فان قلت اذا كان بعض أجزاء الجملة حقيقة لغوية وبعضها مجازا لغويا فالمجموع من حيث هو لا يوصف بشئ منهما فلا يصح الانحصار على مذهبه أصلا قلت بل يوصف بالمجاز اللغوى لان المعنى الحقيقى للمجموع هو مجموع المعانى الحقيقية لمفرداته فالمعنى المركب من بعضها ومن خارج مغاير للمعنى الحقيقى اه وقوله قلت بل يوصف الخ قال معاوية فيه أن المجموع المذكور حقيقة لا مجاز لانه موضوع بوضع لمادته متعددة بتعددها وبوضع آخر لهيئته لا بوضع واحد لمجموعهما ومعناه الحقيقى لهيئته نسبة مخصوصة بين المعانى المقصودة من مفرداته ولو مجازية فلا مجاز فى هيئته الا بأن تستعمل فى غيرها كخبر فى الانشاء وأطال فى بيان ذلك ولا يخفى عليك ما فى قوله لانه

ووجه الانحصار فى الاربعة على ماذهب اليه المصنف ظاهر

تغفل هذا وقد دفع سم ذلك الاشكال بأن يراد الحصر باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما فقط لا مطلقا كما أشار الى ذلك الشارح سابقا ودفعه الفنرى بأن التعريف المصرح فيه بالكلمة انما هو للقسم الخاص أعنى الحقيقة والمجاز المفردين لكثرة دورانهما على قياس ماقاله الشارح فى تعريف المجاز العقلى من أنه تعريف للمجاز العقلى فى الاسناد خاصة أو يقال المراد بالكلمة اللفظة الواحدة ومافى حكمها والقرينة على كل من الامرين تقسيم المجاز اللغوى الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها * بقى أن العصام استشكل فى أطوله حصر الحقيقة العقلية فى الاقسام

موضوع الخ اذ كونه موضوعا لمادته بوضع متعدد بتعددها وبوضع آخر لهيئته مع كون المعنى الحقيقى لهيئته ماذكره لا ينتج أن مجموع المادة والهيئة حقيقة وكتب عبد الحكيم على قول المطول ففيه اشكال مانصه عندى لا اشكال فيه لانه صرح فى آخر كلامه فى بحث الكناية أن الكلمة اذا أسندت فاسنادها بحسب رأى الأصحاب دون رأينا اما أن يكون على وفق عقلك وعلمك أولا يكون والاول هو الحقيقة فى الجملة والثانى هو المجاز فيها اه فانه صريح فى أن الحقيقة والمجاز العقليين صفتان لاسناد الكلمة الى أخرى لا لاسناد الجملة الى شئ ففى قولنا زيد صائم نهاره المجاز هو اسناد الصوم الى النهار وبعد ذلك الاسناد لا مجاز فى اسناد صوم النهار الى زيد لانه فى معنى زيد صائم فى نهاره فتدبر فانه من اللطائف وانما قال دون رأينا لان رأيه رد المجاز العقلى الى الاستعارة بالكناية اه وقوله عندى لا اشكال فيه الخ قال معاوية فيه أن رأى الأصحاب لهم لاله بدليل مانقله فى المطول عنه من تعريفه للحقيقة والمجاز العقليين بما يعم اسناد الجملة وحينئذ فالتمسك بماذكر باطل اه وفيه أنه انما يقرر المجاز على رأى الأصحاب لانه لا يقول به والكلام فى ذلك ولا نسلم عموم التعريفين اللذين نقلهما عنه فى المطول وعلى تسليمه يجب التخصيص بقرينة بقية كلامه وقوله فى الجملة أى جملة التركيب المركب من الطرفين أى أن الحقيقة هى الاسناد الكائن فى جملة التركيب وقوله صفتان لاسناد الخ أى ولو كان اسناد خبر الى المبتدأ لكن فى المفردات لا غير ولا يعم الجملة كما فهم الشارح ووافقه السيد وقوله ففى قولنا زيد صائم نهاره زيد مبتدأ أول وصائم مبتدأ ثان ونهاره فاعل بصائم أغنى عن الخبر والجملة من صائم نهاره خبر عن زيد إلا أنه لم يوجد شرط الاعتماد على النفى أو الاستفهام على الراجح ويجوز جعل صائم خبرا مقدما ونهاره مبتدأ مؤخر والجملة خبر عن زيد وعلى هذا فقوله اسناد الصوم الى النهار أى الى ضميره وقوله وبعد ذلك الاسناد لا مجاز الخ اذ لا وجه بعد مجازية اسناد المسند الى فاعله لمجازية اسناد الجملة الى المبتدأ كما علم من المعنى الذى قاله وقد يقال كون المعنى المراد هو ماذكر لا يؤدى لعدم المجازية الا لو كان مدلول التركيب والا فلا مجاز فى اسناد الصوم الى النهار لان المراد اسناده الى زيد وأنه صائم فى النهار (قوله وقد دفع ابن سم ذلك الاشكال) أى اشكال الحصر بما سبق على ماذهب اليه السكاكى وقوله ودفعه الفنرى الخ أى دفع هذا الاشكال أيضا وأما دفعه بأن اسناد الجملة مؤول باسناد المفرد فهى بمثابة المفرد أى نهار زيد صائم فائم فى المعنى اسناد جملة يوصف بحقيقة أو مجاز أولا فمردود بالفرق الجلى بين الشئ وماهو فى تأويله وأن كونه فى تأويله وبمثابته لا ينفى ذاته وهى هنا كافية (قوله والقرينة على كل من الأمرين) هما اختصاص التعريفين بالحقيقة والمجاز المفردين وكون المراد الكلمة أو مافى حكمها لكن ماذكر وان كان قرينة صحيحة خارج عن التعريف وشرط قرينة التعريف اشتماله عليها قاله بعض مشايخنا (قوله والاستعارة التمثيلية) أى وقد مثل لها بما هو مركب قطعا واذا ثبت

الاربعة على مذهب المصنف بقولنا قيل جاءنى زيد فانه حقيقة وطرفها جملة فهى خارجة من الاقسام الأربعة (قوله لانه اشترط الخ) ان قلت الأمر الظاهر لايحتاج للاستدلال أجيب بان هذا من التنبيه لامن الاستدلال كما قاله سم (قوله مستعمل) قيد بذلك لان اللفظ قبل الاستعمال لايسمى بالحقيقة ولا بالمجاز (قوله لمجرد الاهتمام) أى للاهتمام المجرد عن التخصيص وكتب أيضا قوله لمجرد الاهتمام أى لا للتخصيص حتى يلزم اختصاص كثرته بالقرآن دون السنة وكلام العرب مع أنه كثير فى القرآن وغيره وكتب أيضا قوله لمجرد الاهتمام أى لانه محل النزاع لان هذا رد على من زعم عدم وجوده فى القرآن لانه بحسب الظاهر كذب وكلام الله تعالى منزه عنه وأجيب بانه لا كذب مع اعتبار القرينة يس وكتب على قوله على من زعم عدم وجوده الخ مانصه أى فى ضمن زعم عدم وجود المجاز مطلقا عقليا كان أو لغويا ولهذا قال فى الاطول فيه رد على من أنكر وقوع المجاز فى القرآن عقليا كان أو لغويا (قوله كقوله تعالى) تقدير هذا لاينافى عدم العطف فى يذبح ومابعده لان المقول حينئذ مجموع المذكورات يس (قوله واذا تليت عليهم الخ) لم يقل المصنف نحو أو كقوله مثلا ايهاما للاقتباس فكأنه حمل الآية

وصف المركب بالمجاز ثبت وصفه بالحقيقة لان كل مايوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال فى غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال فى الموضوع له (قوله فانه حقيقة) أى الاسناد فى قيل جاءنى زيد حقيقة وهو واقع بين مفردين أعنى قيل وجاءنى زيد لأن المقصود لفظه (قوله وطرفها جملة) وهو جاءنى زيد لأنه نائب فاعل قيل أى والجملة هنا مقصود لفظها وتقدم أن المقصود لفظه لاحقيقة ولا مجاز وحينئذ فالجملة لادخل لها فى الايراد اذ مثل ذلك فى الايراد قيل زيد أى قيل هذا اللفظ فهذا الاشكال وارد مطلقا على مذهب المصنف والسكاكى فان أراد بقوله وطرفها جملة أى والجملة لاتوصف بحقيقة ولا مجاز كان الايراد خاصا بمذهب السكاكى لانه الذى يقول بعدم اتصاف الجملة بذلك و ورد عليه أن هذا مفرد لاجملة لقصد لفظه وعلى كل فيندفع هذا الاشكال بما تقدم عن سم وغيره (قوله لانه بحسب الظاهر كذب الخ) هذه العلة تقتضى منعه فى السنة أيضا فجعل القرآن محل النزاع وحده غير ظاهر قاله بعض مشايخنا (قوله بانه لا كذب) أى لا كذب أصلا ولا بحسب الظاهر (قوله مع اعتبار القرينة) لعل الأولى العلاقة لأن القرينة انما تمنع من ارادة المعنى الحقيقى و بعد ذلك فالكلام محتمل للصدق والكذب والذى يمنع الكذب انما هو العلاقة أى ملاحظتها وهى المشابهة أو غيرها قاله بعض مشايخنا والذى رأيته فى يس العلاقة لا القرينة فالاعتراض على المحشى لاعلى يس لكن لايخفى عليك مافى هذا الكلام اذا حتمال الصدق والكذب بالنظر الى الكلام نفسه موجود فى الحقائق بل ملازم لها وملاحظة العلاقة بدون القرينة غير مانع من الكذب كما لايخفى فالصواب ماصنعه المحشى (قوله لم يقل المصنف نحو الخ) أى بل أورده بطريق التعداد ولذا لم يعطف مابعده عليه اه عبد الحكيم (قوله ايهاما للاقتباس) أى ورد ما للاختصار مع أن المناسب لبيان الكثرة هو التعداد وهو من المحسنات وان لم يعدوه منها لعدم الانحصار فيما ذكروه اه عبد الحكيم يحتمل ان ضمير وهو من المحسنات راجع للتعداد و يحتمل أنه راجع لايهام الاقتباس و يحتمل أنه راجع للمذكور من كل منهما (قوله فكأنه حمل الآية) فيه نظر اذ هى بالنظر الى مايتوهم من الاقتباس ليس فيها استدلال و بالنظر للمقصود فيها

لانه اشترط فى المسند أن يكون فعلا أو مافى معناه فيكون مفردا وكل مفرد مستعمل اما حقيقة أو مجاز (وهو) أى المجاز العقلى (فى القرآن كثير) أى فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى تكون الحقيقة العقلية قليلة وتقديم فى القرآن على كثير لمجرد الاهتمام كقوله تعالى (واذا تليت عليهم آياته) أى آيات الله تعالى (زادتهم ايمانا) أسند الزيادة وهى فعل الله تعالى الى الآيات

(قوله و يحتمل انه) راجع لايهام الاقتباس هذا هو المتبادر فقد قصد به الرد على من قال ان المعدود من المحسنات البديعية الاقتباس لا إيهام الاقتباس اه

على الاستدلال على مدعاه حتى كان المعنى زادتهم ايمانا بأنه فى القرآن كثير سم وقوله ايهاما للاقتباس أى وليس اقتباسا حقيقة لأن الغرض الحقيقى كما أشار له الشارح التمثيل لما وقع فى القرآن والاستشهاد على وقوعه فيه بكثرة قال فى الأطول نعم يتجه على ايهام الاقتباس أن زيادة الايمان كيف تتصور فى شأن منكرى وقوعه فى القرآن ولا بد فى الزيادة من سبق الثبوت ودفعه بان تلاوة آية توجب الايمان و بتلاوة الآيات يزيد بقى أن ما عد من المحسنات البديعية هو الاقتباس لا ايهامه (قوله لكونها سببا) أى عاديا (قوله يذبح أبناءهم) فيه أن يجوز كونه مجاز الغويا أى يأمر بذبح فلا يكون مما نحن فيه لا يقال لا يضر احتمال ذلك لان المثال يكفيه الاحتمال لانا نقول ليس المقصود هنا مجرد التمثيل بل الاستشهاد والاستدلال على كثرته ردا على من زعم خلافه فيضر الاحتمال ع س سم (قوله وسوسته) أى ابليس بواسطة وسوسته ليوافق جعل الآية من باب الاسناد الى السبب فابليس سبب للسبب بواسطة وسوسته (قوله انه لهما الخ) بكسر الهمزة وجوبا لوجود اللام وفى بعض النسخ من الناصحين بلا لام فيصح الفتح على اسقاط الخافض أى على أنه لهما الخ والكسر على جواب المقاسمة (قوله على أنه مفعول به لتتقون الخ) اعلم ان أصل تتقون توتقون من الوقاية وهى فرط الصيانة متعد الى مفعولين والاول محذوف والثانى يوما على حذف المضاف أى عذاب يوم والمعنى فكيف تقون أنفسكم عذاب يوم وقد يستعمل الاتقاء بمعنى الحذر فيتعدى الى مفعول واحد و يحتمل أن يكون يوما مفعولا به لكفرتم والمعنى فكيف تحصل لكم الوقاية أو الحذران كفرتم وجحدتم يوما يجعل الولدان شيبا فى الدنيا من عبد الحكيم وكتب أيضا على قوله لكفرتم ما نصه على تأويله بجحدتم كما يشير اليه وصرح به

الاستدلال ولذلك لا يلتئم هذا مع قوله حتى كان المعنى الخ (قوله بانه فى القرآن كثير) لو حذف لفظ كثير لا مكن دفع الاشكال الآتى عن الأطول اذا أورد عليه بالجواب الآتى عنه اذ الآية الواحدة لا يحصل بها الايمان بانه كثير فى القرآن فكلام الاطول مبنى على اعتبار الايمان بمجرد وجود المجاز لكن يجاب بجواب آخر بأن يقال قول المصنف وهو فى القرآن كثير يوجب الايمان بانه كثير فى القرآن وتلاوة الآيات تزيدهم ايمانا بذلك فافهم (قوله نعم يتجه الخ) فى عبد الحكيم الضمير فى عليهم راجع الى المؤمنين والمراد منهم حينئذ مؤمنو وقوع المجاز فاندفع الاشكال بانه كيف يصح الزيادة بالقياس الى منكرى وقوع المجاز فانه يقتضى حصول أصله من غير حاجة الى أن يقال أصل الايمان به حاصل ببعض الآيات والزيادة بآخر فانه خلاف ما هو الظاهر من نسبة الزيادة الى كل الآيات والى أن يقال الزيادة قد يراد بها الأمر الزائد فى نفسه وهو لا يقتضى وجود المزيد عليه (قوله بقى ان ما عد الخ) فيه أن الايهام من المحسنات وان لم يعدوه لان عدهم ليس حاصرا كما يؤخذ من عبد الحكيم (قوله فيه انه يجوز كونه مجازا لغويا) فيه أن القائل بانكار المجاز العقلى انما أنكره فى ضمن انكاره المجاز مطلقا فلا يتم له أن يمنع الاستدلال على نفى المجاز العقلى بجواز كونه مجازا لغويا اذ لا يقول به أيضا فهى زادة له على أى حال (قوله أى ابليس) هو بالرفع لان المعنى وسبب الاكل ابليس بواسطة وسوسته (قوله بكسر الهمزة) فى بعض النسخ بكسر اللام وهو غير صواب (قوله لوجود اللام) قال ابن مالك

* و بعد ذات الكسر تصحب الخبر * لام ابتداء البيت (قوله فيصح الفتح الخ) قال ابن مالك

لكونها سببا (يذبح أبناءهم) نسب التذبيح الذى هو فعل الجيش الى فرعون لانه سبب آمر (ينزع عنهما لباسهما) نسب نزع اللباس عن آدم وحواء عليهما السلام وهو فعل الله تعالى الى ابليس لان سببه الاكل من الشجرة وسبب الأكل وسوسته ومقاسمته اياهما انه لهما لمن الناصحين (يوما) نصب على أنه مفعول به لتتقون

الفنرى (قوله أى كيف) مفعول مطلق على الصحيح وعامله تتقون أى تتقون أى اتقاء سم (قوله يوم القيامة) كان الأحسن تأخيره عن الآية فيكون تفسير القوله يوما يجعل الخ كذا قال الحفيد وهو مبنى على أن يوم القيامة مفعول تتقون و يوما بدل لكن قال عبد الحكيم ان يوم القيامة منصوب على الظرفية و يوما يجعل الولدان مفعول به على حذف المضاف وليس بدلا من يوم القيامة كما وهم اذ لا دخل فى تفسير معنى المفعول به للابدال بخلاف الظرفية فانه بيان للاستقبال الذى فى تتقون اه وهذا هو الاوفق بقول الشارح نصب على أنه مفعول به لتتقون (قوله ان بقيتم على الكفر) فسر قوله تعالى ان كفرتم بان بقيتم على الكفر لئلا يحتاج الى المفعول به ولان الخطاب للكفار اه عبد الحكيم أى فكفرهم حاصل على القطع وان لا تدخل على ما هو كذلك (قوله يوما) بدل حمله عليه الدخول على بقية الآية سم (قوله شيبا) جمع أشيب والأصل فى شين شيبا الضم وكسرت لمجانسة الياء كما فى الجلالين (قوله وهذا) أى جعل الولدان شيبا وقوله كناية الخ فيه اشارة الى ان الكناية لا تنافى المجاز العقلى (قوله لان الشيب الخ) ظاهر فى تقرير الكناية على قول السكاكى ان الكناية اللفظ المستعمل فى ملزوم معناه فقوله تعالى يجعل الولدان شيبا لفظ موضوع للازم الذى هو تسارع الشيب وقد استعمل فى الملزوم وهو شدته وكثرة الهموم والاحزان وعلى الوجه الثانى اللازم الشيخوخة والملزوم الطول سم وكتب على قوله الشيخوخة مانصه أى المعبر عنها بقوله شيبا (قوله عند تفاقم الشدائد) أى تكاثرها وتراكمها وتعاظمها (قوله أو عن طوله) لا يخفى أن مجرد الطول لا يستلزم التعجب من عدم الاتقاء فى الدنيا

أى كيف تتقون يوم القيامة ان بقيتم على الكفر يوما (يجعل الولدان شيبا) نسب الفعل الى الزمان وهو لله تعالى حقيقة وهذا كناية عن شدته وكثرة الهموم والاحزان فيه لأن الشيب مما يتسارع عند تفاقم الشدائد والمحن أو عن طوله وأن الاطفال يبلغون فيه

---

* بعد اذا فجاءة أو قسم * لا لام بعده بوجهين نمى (قوله فى الدنيا) متلق بكفرتم وفى بعض نسخ عبد الحكيم فى الآخرة وعليه فهو متعلق بيجعل (قوله كان الاحسن تأخيره الخ) أى فيكون هو البدل و يوما هو المفعول و بهذا يظهر رد عبد الحكيم بعد فتدبر (قوله اذ لا دخل الخ) علة لمحذوف أى ولم نجعل يوم القيامة مفعولا و يوما بدلا ونقل لو أخر يوم القيامة وجعل هو البدل وجعل يوما هو المفعول لكان أحسن لانه لا دخل الخ أى فقوله يوم القيامة على اعراب الحفيد غير مناسب وهذا وان كان تكلفا لكن عبارته لا تتم بدونه وهو مفهوم من كون غرضه الرد على الحفيد (قوله بخلاف الظرفية الخ) أى فان لها دخلا فى تفسير الفعل (قوله لئلا يحتاج الخ) وجه ذلك أن هذا التفسير مشعر بحسب العادة فى افادة انه قد قطع النظر عن المفعول (قوله والاصل فى شين شيب الخ) قال ابن مالك فعل لنحو أحمر الخ ثم قال

ويكسر المضموم فى جمع كما * يقال هيم عند جمع أهيما

(قوله ظاهر فى تقدير الخ) قيل تصح الكناية على كل من قولى السكاكى والمصنف لان التلازم هنا من الجانبين وفيه نظر فان العبرة فى الكناية باللزوم الخارجى لا الذهنى الذى هو عام فى سائر العلاقات (قوله المستعمل الخ) فيه نظر فان الكناية من الحقيقة عند السكاكى بل والمصنف كما علم قريبا (قوله موضوع للازم الذى هو تسارع الخ) فيه تساهل كما لا يخفى (قوله اللازم الشيخوخة) فيه ان اللازم الذى هو المعنى الحقيقى هنا ليس هو الشيخوخة ففى كلامه تساهل وكونه أراد لازما آخر عبر عنه بشيبا على وجه المجاز أو الكناية بعيد اذ لا حاجة الى تكلف ذلك (قوله من عدم الاتقاء فى الدنيا) أى المأخوذ من قوله ان كفرتم وقوله وتأخيرهم له أى المأخوذ ذلك التأخير من المضارع

وتأخيرهم الى يوم القيامة لان الطول قد يشتمل على السرور فلابد من اعتبار كثرة الهموم معه حتى يحسن التعجب وأيضا طول ذلك اليوم أزيد من طول المدة التى يبلغ الاطفال فيها أوان الشيخوخة (قوله أوان الشيخوخة) أى فيشيبون سم وكتب أيضا مانصه وهو بعد الاربعين (قوله أى مافيها الخ) تفسير مراد والا فالاثقال جمع ثقل بفتحتين وهو متاع البيت ح ف وكتب أيضا مانصه دخل فى ذلك موتاها وكنوزها ع ق (قوله والخزائن) تفسير سم (قوله الى مكانه) أى مكان وقع منه الاخراج فهو نسبة الى المفعول به بواسطة من لا الى الظرف اذ المعنى وأخرجت من الارض لا فى الارض اه عبد الحكيم (قوله بالخبر) الباء داخلة على المقصور عليه (قوله عطف على قوله كثير) أى بقطع النظر عن تقييده بقوله فى القرآن (قوله لان تسميته بالمجاز فى الاثبات) أى فى غير عبارة المصنف ع ق (قوله يوهم اختصاصه بالخبر) لا كلام فى ايهام ايراده فى أحوال الاسناد الخبرى اختصاصه بالخبر وأما ايهام التسمية ذلك فيقال فيه كما توهم الاختصاص بالخبر توهم الاختصاص بالمثبت فدفع التوهم قاصر أفاده فى الاطول وقد يقال لما كان توهم الاختصاص بالخبر أشد لتعدد منشئه خصه بالدفع أو يقال لما لم يتعرض لمنشأ توهم الاختصاص بالاثبات لم يتعرض لدفعه تدبر وكتب أيضا قوله يوهم اختصاصه بالخبر منشأ التوهم أى بالنسبة الى التسمية المذكورة هو أن الاثبات لا يتحقق فى الانشاء اذ الاثبات مقابل الانتزاع وكل منهما حكم ولا حكم فى الانشاء لانه من قبيل التصورات فان قلت علم من هذا التوجيه أن الاثبات لا يمكن فى الانشاء فكان الموافق لذلك تصريحه بالجزم بدل قوله يوهم الخ اذ التسمية بالاثبات لا يمكن شمولها للانشاء قلت بل يمكن شمولها لانه يكفى فيها وجود المعنى فى بعض الافراد سيما والخبر أعظم من سم (قوله بل يجرى فى الانشاء) تصريح بما علم التزاما اه جربى أتى به للايضاح وتوطئة لقوله نحو الخ (قوله ابن لى صرحا) أى قصرا يجوز أن يكون مجازا لغويا أى أوامر بالبناء (قوله وليجدّ جدّك) أى وليعظم عظمتك سم فالجد بفتح الجيم أو المعنى ليجتهد اجتهادك فهو بالكسر (قوله أو النهى) نحو لا يصم نهارك ولا ينم ليلك (قوله الى ما) أى مسند اليه ليس الخ (قوله صدور الفعل) أى فى الامر وقوله أو الترك أى فى النهى (قوله وكذا قولك الخ) فصلهما عما قبلهما لانهما نوعان من الانشاء غير الامر والنهى وأصل ليت النهر جار ليت الماء جار فى النهر لانه الذى يتمنى جريه لا النهر لكن أسند الجرى المتمنى الى النهر مجازا لملابسته للماء بالمحلية وأصل أصلواتك تأمرك أيأمرك ربك بسبب صلواتك أى بسبب تلبسك بها وملابستك اياها ع ق

(قوله لان الطول قد يشتمل على السرور الخ) لا يخفى ما فى ذلك من عدم الانصاف والانصاف حيث اعتبر الطول مجردا عن الهموم والاحزان أن يعتبره مجردا أيضا عن السرور لا شك أنه حينئذ من أنواع العذاب (قوله أزيد الخ) قال تعالى وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون أى وجعله كناية عنه يفيد أنه مثله ودفع الغنيمى كلا من الاشكالين فقال ليس المراد بالطول الطول المطلق بل الطول المعهود ولا شك أنه من أكبر الهموم والعلاقة يكتفى فيها باللزوم الواقع بين أوان الشيخوخة ومطلق الطول (قوله وأخرجت من الارض) هو بناء المتكلم الذى هو الله سبحانه وتعالى (قوله فى بعض الافراد) أى وهو الخبر (قوله سيما والخبر أعظم) الاوضح سيما وهذا البعض أعظم قاله بعض المشايخ (قوله بسبب تلبسك بها) أى فاوجبت لك الخطوة

أو ان الشيخوخة (وأخرجت الارض أثقالها) أى مافيها من الدفائن والخزائن نسب الاخراج الى مكانه وهو فعل الله حقيقة (وغير مختص بالخبر) عطف على قوله كثير أى وهو غير مختص بالخبر وانما قال ذلك لان تسميته بالمجاز فى الاثبات وايراده فى أحوال الاسناد الخبرى يوهم اختصاصه بالخبر (بل يجرى فى الانشاء نحو ياهامان ابن لى صرحا) فان البناء فعل العملة وهامان سبب آمر وكذا قولك لينبت الربيع ماشاء وليصم نهارك وليجدّ جدّك وما أشبه ذلك مما أسند فيه الأمر أو النهى الى ماليس المطلوب منه صدور الفعل أو الترك عنه وكذا قولك ليت النهر جار وقوله تعالى أصلواتك تأمرك

والمجاز فى اسناد جار الى ضمير النهر واسناد تأمر الى ضمير الصلوات لما تقدم (قوله ولا بد له من قرينة) أتى به توطئة للتقسيم أى لفظية أو معنوية والا فالقرينة علمت من قوله السابق بتأول فقوله ولا بد الخ بمنزلة البيان لقوله بتأول فكان ينبغى أن يذكر متصلا بما يتعلق به ولا يفصل بينهما ببيان الأقسام وما بعده من الاحكام (قوله صارفة الخ) أى ولا يشترط أن تكون معينة لما هو الحقيقة ولذا اختلف فى أنه هل يلزم أن يكون له حقيقة أم لا اه أطول ولا لما هو المجازى بخصوصه من كونه اسنادا الى السبب أو المفعول مثلا (قوله لان المتبادر الخ) علة لقوله لا بد (قوله فى قول أبى النجم الخ) لا يخفى أن أفناه قيل الله انما يصرف ما قبله عن ظاهره لدلالته على أنه كان موحدا فقابلة قوله صدوره عن الموحد له يقتضى أن يقيد الصدور عن الموحد بما اذا لم يعلم من لفظ يقارنه اه أطول (قوله أو معنوية) وقد يجتمع القرينتان (قوله كاستحالة قيام المسند بالمذكور) أى اتصافه به أو صدوره عنه والظاهر أنه يدخل قيام المبنى للمجهول بنائب الفاعل اذ معنى ضرب زيدا تصف زيد بالمضروبية فلا وجه لقول صاحب الأطول الاولى كاستحالة نسبة المسند الى المسند اليه المذكور ليتناول نسبة الفعل المجهول (قوله بالمذكور) أى فى عبارة المتكلم وليس المراد المذكور فى كلام المصنف سابقا (قوله المذكور) أى لفظا أو تقديرا اه أطول (قوله أى من جهة العقل) أشار الى أن عقلا تمييز من نسبة الاستحالة الى القيام لكن على أنه فاعل لمتعدى الاستحالة وهو الاحالة كما فى قولهم امتلأ الاناء ماء فالماء ليس فاعلا

والاختصاص بان يأمرك ربك أن نترك نحن أمرا عظيما عليه الآباء فهو من الاسناد الى السبب (قوله بمنزلة البيان) كان المناسب أن يجعله نكتة أخرى للاتيان به (قوله رحمه الله لان المتبادر الخ) أى لان المتبادر عند انتفاء القرينة ان هذا الاسناد هو الحقيقة مع انه المجاز (قوله لدلالته على أنه كان موحدا) فجعله قرينة انما هو من حيث دلالته على أنه موحد فالقرينة فى الحقيقة صدور الكلام عن الموحد (قوله له) أى لافناه قيل الله من حيث اندراجه فى القرينة اللفظية كذا يؤخذ من كلام بعضهم والاولى رجوع الضمير لقوله أو لفظية (قوله اتصافه به) أى اتصاف المذكور بالمسند على عكس الضميرين بعده (قوله والظاهر أنه يدخل الخ) أى يدخل فى قيام المسند بالمسند اليه حيث أريد بالقيام هذا المعنى الأعم (قوله اذ معنى ضرب الخ) تحقيق لوجود القيام بهذا المعنى فى المبنى للمفعول فاذا استحال هذا القيام كما فى سيل مفعم كان الاسناد مجازا وان لم يستحل كان حقيقة كمثال المحشى (قوله أشار الى أن عقلا تمييز) لعل الاشارة الى التمييز من ايراد كلمة من فانها يؤتى بها فى التمييز وفيه أن من هنا ابتدائية وهى غير من التى التمييز على معناها اذ هى بيانية على الأصح أو تبعيضية أو زائدة على مقابله نعم لا يرد أن من التى التمييز على معناها لا تدخل على التمييز المحول عن الفاعل الصناعى كما لا تدخل على المحول عن المفعول ولا على تمييز العدد كما يعلم من شرح الاشمونى عند قوله

واجرر بمن ان شئت غير ذى العدد * والفاعل المعنى كطب نفسا تفد

لانه لم يدخلها على الفاعل كما لا يخفى لكن يرد أن الاشارة الى مطلق التمييز فقط وأشار لبعض ذلك عبد الحكيم ولك أن تقول وجه الاشارة تعبير الشارح بمن جهة فان هذه العبارة شائعة فى بيان مقام تمييز النسبة لما هو فاعل فى المعنى ومن هذه الداخلة على لفظ جهة ليست هى من التى التمييز على معناها تدبر (قوله لكن على أنه فاعل الخ) أى بناء على التزام بعضهم فى تمييز النسبة انه لا بد

(ولا بد له) أى للمجاز العقلى (من قرينة) صارفة عن ارادة ظاهره لان المتبادر الى الفهم عند انتفاء القرينة هو الحقيقة (لفظية كما مر) فى قول أبى النجم من قوله أفناه قيل الله (أو معنوية كاستحالة قيام المسند بالمذكور) أى بالمسند اليه المذكور مع المسند (عقلا) أى من جهة العقل

لا متلأ بل لملأ فان التمييز لا يلزم أن يكون فاعلا للفعل المذكور بل يصح أن يكون للازمه أو لمتعديه ويحتمل أن تكون الاستحالة متعدية بمعنى عد القيام محالا والحكم عليه بأنه محال مضافة الى المفعول وعقلا تمييز من النسبة الى الفاعل المحذوف كما جوز فى حاشية الكشاف ايراد الحال من الفاعل المحذوف للمصدر وأما جعله على نزع الخافض فيبعده أنه غير قياسى اه ملخصا من الحفيد على المطول والفنرى وقوله للازمه نحو وفجرنا الارض عيونا بناء على أن التمييز فيه محول عن الفاعل فان المحول عنه على هذا فاعل لازم فجر وهو تفجر وقوله أو لمتعديه نحو امتلأ الاناء ماء كامر وقوله الى الفاعل المحذوف لعل تقديره استحالة شئ قيام الخ فعقلا تمييز لشئ مبين لابهامه هذا ولا حاجة الى تكلف شئ من الوجهين المذكورين لان تحويل تمييز النسبة أغلبى لا لزومى كما نقله سم وغيره عن ابن هشام ويجوز أن يكون عقلا مفعولا مطلقا بتقدير مضاف أى استحالة عقل

أن يكون فاعلا لنفس الفعل أو لما يتضمنه وفيه أن ماهنا لا يصح تخريجه على ذلك لان من التزم ذلك أراد بما يتضمن مطاوعه بالفتح كامتلأ الاناء ماء أو مطاوعه بالكسر نحو وفجرنا الارض عيونا أى تفجرت عيونها والاحالة ليست مطاوعا للاستحالة ولا مطاوعا أى لان الاستحالة ليست أثرا للاحالة والاحالة ليست أثرا للاستحالة بل الاستحالة ذاتية كالامكان والوجوب اه عبد الحكيم بايضاح ورده معاوية بان المطاوعة هنا عرفية يقال أحاله العقل فاستحال عقلا لانه الحاكم بها فكأنه فاعلها على أن لك أن تمنع حصر ما يتضمنه الفعل فيما ذكر (قوله تمييز من النسبة الى الفاعل المحذوف كما جوز الخ) مردود بان هذا قياس فى اللغة وأن ماذكره الشارح فى حاشية الكشاف فيما يكون الفاعل محذوفا مرادا وفيما نحن فيه ليس كذلك اذ ليس المعنى على تقدير الفاعل اذ لا اضطرار اليه ولا حاجة تدعو اليه بل المتبادر من التركيب خلافه وأن الفاعل هو القيام أفاده عبد الحكيم وقوله وفيما نحن فيه ليس كذلك الخ أى ان المتبادر هنا هو أن الاستحالة لازمة فلا وجه لحملها على التعدى من غير ضرورة وانما لم يجعل تمييزا من نسبة الاستحالة الى المفعول لما قاله السيد من أن التمييز من النسبة الى المفعول مفعول كما أن التمييز من النسبة الى الفاعل فاعل وكيف لا وتلك النسبة فى الحقيقة انما هى الى المميز وانما صرفت فى الظاهر الى غيره قصدا الى طريقة الاجمال والتفصيل (قوله لعل تقديره الخ) فيه أن التمييز حينئذ تمييز مفرد لا تمييز نسبة لانه بين الشئ بالعقل فهو كقولك ملكت عشرين نعجة فالاولى أن يقول تقديره استحالة شخص قيام الخ فعقلا تمييز لنسبة الاستحالة الى الشخص والأصل استحالة عقل شخص قيام الخ وطريقة ابن الحاجب أن التمييز مطلقا مفسر لابهام الذات غاية الأمر أن الذات اما مذكورة أو مقدرة وانما عبر واعن الثانى بتمييز النسبة نظرا للظاهر قال الدمامينى لان النسبة فى الحقيقة لا ابهام فيها اذ تعلق الطيب بزيد أمر معلوم انما الابهام فى المتعلق الذى ينسب اليه الطيب فى الحقيقة اذ يحتمل أن يكون دارا أو علما أو غيرهما فالتمييز فى الحقيقة انما هو لأمر مقدر يتعلق بزيد مثلا طاب زيد نفسا مؤول بطاب شئ زيد أى شئ يتعلق بزيد وهذا الشئ مبهم يفسره نفسا فاذا أجرى تمييز النسبة هنا على طريقة ابن الحاجب كان التقدير استحالة شئ شخص قيام الخ وذلك الشئ هو العقل (قوله شئ من الوجهين) هما كونه تمييزا لنسبة فعل آخر متعد وكونه تمييزا لنسبة الاستحالة المتعدية الى فاعلها المحذوف (قوله ويجوز أن يكون عقلا الخ) ويجوز

(قوله وكيف) أى كيف لا نسلم أن التمييز من نسبة المفعول مفعول ومن نسبة الفاعل فاعل مع أن النسبة فى الحقيقة انما هى الى التمييز اه منه

(قوله يعنى الخ) اشارة الى جواب مايقال اذا كانت الاستحالة عقلا قرينة فلم كان نحو قول الدهرى أنبت الربيع البقل حقيقة مع أن العقل الصحيح يحيله وحاصل الجواب أن المراد بالاستحالة مالو خلى العقل ونفسه حكم بها وانبات الربيع البقل ليس كذلك بل يحتاج العقل فيه الى دليل سم (قوله يكون) أى المسند (قوله والمبطلين) كالدهرية اه سم (قوله قيامه) أى المسند (قوله لان العقل الخ) تعليل لقوله يعنى الخ سم وكتب أيضا قوله لان العقل أى كل عقل أو عقل الفريقين من المحقين والمبطلين فالمراد بالمستحال عقلا المستحال بالضرورة أى لايحتاج فى الحكم باستحالته الى نظر واستدلال وفى نسخة لأن العقل وأل عليها للجنس أى المراد ماتقدم لا كون جنس العقل اذا خلى الخ لئلا يرد قول الدهرى أنبت الربيع البقل فان عقل الموحد يعده محالا مع أنه حقيقة ولئلا يكون قول المصنف الآتى وصدوره الخ داخلا فى الاستحالة العقلية على إرادة جنس العقل فتأمل (قوله اذا خلى ونفسه) أى من غير اعتبار أمر آخر معه من نظر أو عادة أو احساس أو تجربة الى غير ذلك من عبد الحكيم وهذا التفسير على نسخة لان أما على نسخة لا أن فمعنى خلى ونفسه أى من غير منازعة الوهم وغلبة الشيطان (قوله كقولك محبتك جاءت بى اليك) الاستحالة هنا ظاهرة بناء على مذهب المبرد فى نحو ذهبت بزيد من أن الفاعل صاحب المفعول فى الذهاب لا على مذهب سيبويه من أن المعنى جعلت زيدا ذاهبا لان الظاهر أن المعنى على هذا كنت حاملا وسببا فى ذهابه ولا يعنى بالسبب إلا الحامل ولا شك فى صحة اسناد مثل ذلك الى المحبة لانها تثير المجىء وتحمل عليه فمعنى محبتك جاءت بى اليك على هذا جعلتنى جائيا من أن تشاركنى فى المجىء أى كانت سببا فى مجيئى ولا شك أنها سبب حقيقة فلا يكون اسناد المجىء اليها مجازا فلعل

يعنى يكون بحيث لايدعى أحد من المحقين والمبطلين أنه يجوز قيامه به لان العقل اذا خلى ونفسه يعده محالا (كقولك محبتك جاءت بى اليك) لظهور استحالة قيام المجئ بالمحبة (أو عادة) أى من جهة العادة (نحو هزم الأمير الجند) لاستحالة قيام هزم الجند بالأمير وحده عادة وان كان ممكنا عقلا وانما قال

أيضا أن يكون عقلا وكذا عادة منصوب على الظرفية المقدرة أى تقدير غير الظرف ظرفا فيكون ظرف مكان اعتبار يا واظهار فى وحذفه شائعان فى أمثال هذه الكلمات يقال هذا قبيح فى الشرع وفى العادة وفى العقل وشرعا وعادة وعقلا واللام فى قوله فى العقل والعادة زائدة لتحسين اللفظ لا للعهد ولا للاستغراق ولا لتعيين الجنس فلا يرد أنه لا دلالة على تقدير المعرف قاله عبد الحكيم وقوله واظهار فى وحذفه الخ لا حاجة اليه وانما يحتاج لمثل ذلك لو كان الكلام فى النصب بنزع الخافض وقوله واللام فى قوله أى الشارح فهو مستأنف توطئة لدفع الايراد بعد (قوله فان عقل الموحد الخ) الموحد ليس بقيد بل كل من خلى ونفسه عن منازعة الوهم وغلبة الشيطان كذلك ومن هنا تعلم أنه لا حاجة مع قول الشارح اذا خلى ونفسه الى جعل أل للجنس (قوله بناء على مذهب المبرد) وقد جرى الشارح عليه حيث قال لظهور استحالة قيام المجىء بالمحبة (قوله لان الظاهر أن المعنى الخ) فيه أن المعنى ذلك لكن الحمل على الشئ ونحوه كالجعل انما يكون اسناده حقيقة اذا أسند لذى فعل وترك ألا ترى نحو أقدمنى بلدك حق لى على فلان جعلوا الاسناد فيه مجازا ولو كان الأمر كما ذكره لكان حقيقة وبهذا تعلم ما فى قوله ولا يعنى بالسبب الا الحامل الخ ويؤيد ما ذكرنا قول المحشى عقب ما نقله بعد عن السيرامى والاولى ان أصله الخ فان ذلك لا يكون الا مع البناء على مذهب يس نعم ان أريد من قولنا محبتك جاءت بى اليك انها كانت مقتضيا لمجيئى اليك كان الاسناد فيه حقيقة وكذا نحو أقدمنى بلدك حق هذا ولك أن تقول قولهم بالمجاز فى أقدمنى بلدك حق مبنى على أن معنى أقدمنى أوجد قدومى اما على أن المعنى حملنى على القدوم فلا مجاز ولا نسلم أن

المثال مبنى على مذهب المبرد اه سم بايضاح وكتب أيضا قوله محبتك الخ أصله نفسى جاءت بى بسبب المحبة فالمحبة سبب داع للمجىء لا فاعلة قاله السيرامى والاولى أن أصله الله جاء بى بسبب المحبة (قوله قيامه به) هذا حكاية لكلام المصنف بالمعنى اه سم أى لان المصنف لم يقل ذلك بل قال قيام المسند بالمذكور (قوله وغيره) أى غير الصدور كالاتصاف (قوله وصدوره الخ) لا يقال هذا يخالف ما تقدم من أن البيت أعنى أشاب الصغير الخ لم يعلم حال قائله وأن البيت محمول على الحقيقة مالم يعلم حال قائله لانا نقول المراد صدوره من غير هذا القائل من الموحدين كذا قرر بعضهم والحق أنه ليس فيما تقدم تصريح بان قائل هذا البيت لم يعلم حاله كما ذكره ثم (قوله أى وكصدور الكلام) أوقعه فى ذلك عبارة الايضاح فى هذا المقام والأولى ارجاع الضمير الى المجاز لئلا يقطع سلك الضمائر عن الانتظام يس فان قلت على هذا يصير المعنى صدور المجاز قرينة على المجاز فيلزم معرفة أنه مجاز قبل قرينة أنه مجاز قلت المراد بالمجاز المضاف اليه فى قوله صدور المجاز ما يؤول الى المجاز ففيه مجاز الأول ولعل وجه عدول الشارح عن ارجاع الضمير الى المجاز الفرار من هذا التكلف (قوله عن الموحد) أى الكامل والا فالموحد من يعتقد أن الله واحد وذلك يشمل المعتزلى ونحوه ممن يعتقد صدور بعض الافعال من غيره تعالى سم وكتب أيضا قوله عن الموحد لابد من تقييده بغير المخفى حاله اه أطول (قوله فانه) أى الصدور (قوله لا يقال هذا) أى الصدور عن الموحد فى مثل أشاب الصغير البيت وقوله داخل فى الاستحالة لان الموحد يحيل قيام الاشابة والافناء بالمسند اليه المذكور أى فكيف يقابل بها (قوله لانسلم ذلك) أى لانسلم دخوله فى الاستحالة العقلية التى أردنا بها كون الشئ محالا بالضرورة أى بضرورة العقل بحيث لا يتوقف على دليل بل يحكم

الحمل لا يكون الا من ذى فعل وترك وقول المحشى والاولى الخ مبنى على أن معنى جاءت بى أوجدت مجيئى وهو خلاف الظاهر فافهم (قوله أصله نفسى جاءت بى الخ) هذا مبنى على أن النفس الناطقة جسم يتصف بالمجىء وغيره قال بعض شراح قصيدة ابن سينا عند قوله

هبطت اليك من المحل الأرفع * ورقاء ذات تعزز وتمنع

ظاهر هذا البيت يدل على أن النفس الناطقة جسم نزل من الجانب الأعلى الى الأدنى كما هو مذهب الملليين لكن لما كانت مجردة عند الشيخ وجب أن يؤول الهبوط على وفق مذهبه فنقول يريد بهبوط النفس تعلقها بالبدن تعلق التدبير والتصرف اه والمعنى على هذا صاحبتنى نفسى فى المجىء اليك وليس المراد بالنفس الذات لانه يصير المعنى على مذهب المبرد الذى الكلام فيه صاحبتنى ذاتى فى المجىء اليك وهو لا يستقيم اذ الشئ لا يصاحب نفسه نعم يستقيم بالتجريد وقوله والاولى ان أصله الخ أى لان الاول تكلف بارد غير متعارف عند أهل اللغة لان المتعارف عندهم ان الافعال تنسب للذات لا للنفس الناطقة ثم لا يقال فى هذا الاولى أيضا نظر لانه يقتضى ان الله متصف بالمجىء مع أنه محال لانا نقول هذه الأولوية مبنية على مذهب سيبويه وان كان الشارح قد حمل كلام المصنف على مذهب المبرد وبهذا يعلم ما فى قول بعض مشايخنا قوله أصله نفسى الخ هذا الاصل لا يوافق مذهب المبرد الذى بنى عليه المصنف كلامه لانه لا معنى لمصاحبة الفاعل وهو النفس للمفعول وهو الشخص المتكلم وكذلك ما جعله المحشى أولى لاستحالة مصاحبة الفاعل وهو الله تعالى للمفعول وهو المتكلم فى المجىء اه هذا ولك بل هو المتعين عند من تأمل فى المراد من المثال أن

قيامه به ليعم الصدور عنه مثل ضرب وهزم وغيره مثل قرب وبعد (وصدوره) عطف على استحالة أى وكصدور الكلام (عن الموحد فى مثل أشاب الصغير) البيت فانه يكون قرينة معنوية على أن اسناد أشاب وأفنى الى كر الغداة ومر العشى مجاز لا يقال هذا داخل فى الاستحالة لانا نقول لانسلم ذلك

(قوله الملليين) أى أهل الملل وقوله الشيخ أى ابن سينا

مجرد العقل باستحالته وان كان حقيقة قوله أشاب الخ محالا نظريا يحتاج الى دليل ولذا قال كيف وقد ذهب الخ (قوله كيف وقد ذهب الخ) فهو من المحال الغير الضروري الذي الكلام فيه (قوله ومعرفة حقيقته) أي حقيقة متعلقه الذي هو المسند اليه الذي يكون الاسناد اليه حقيقة كما يدل عليه قول الشارح فمعرفة فاعله الخ كما في سم وسبب هذا التأويل سيأتي وكتب أيضا قوله ومعرفة حقيقته لم يقل وحقيقته للتنصيص على أن المراد الظهور والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود عبد الحكيم وبه يجاب عن قول يس لو أسقط لفظ معرفة لكان أخصر وأظهر فان الظهور والخفاء انما ينسبان الى ما يعرف لا للمعرفة ففي كلامه تسامح لا يخفى ثم قال والحاصل أنه أسند الظهور والخفاء للمعرفة باعتبار متعلقها الذي هو المسند اليه الحقيقي اه ملخصا ومتعلقها المذكور هو حقيقة المجاز العقلي أي حقيقة متعلقه وكتب على قوله بحسب العلم ما نصه أي بحسب كثرة العلم بالحقيقة وقلته (قوله يعني أن الفعل) اقتصر عليه لانه الاصل والالف في معناه مثله (قوله يجب أن يكون له فاعل) نحو أنبت الربيع البقل وقوله أو مفعول به نحو ضرب زيد اه

الاسناد الحقيقي له جئت اليك بالمحبة أي بسببها فهو من باب القلب والباء للسببية لا للتعدية فتدبر (قوله وان كان حقيقة قوله أشاب الخ) الواو للحال (قوله أي حقيقة متعلقة) أشار الى ان الحقيقة بمعنى الذات وان في الكلام حذف مضاف بعد حقيقة ولعله قدر المضاف بعد حقيقة ولم يقدره قبله مع أن فيه ابقاء حقيقة على معناها الذي هو اسناد الفعل أو ما في معناه الى ما هو له لايهام ذلك ان الحقيقة بهذا المعنى متحققة في الاستعمال في صور المجاز كلها مع أنه ليس كذلك (قوله الذي هو الخ) صفة لحقيقة لا لمتعلق كما هو ظاهر من قوله الذي يكون الخ (قوله وسبب هذا التأويل سيأتي) أي عن سم من أن النزاع في الفاعل لا في الحقيقة وعن عبد الحكيم من أن الاسناد لا يتصف بالظهور والخفاء الا باعتبار ظهور فاعله أو مفعوله (قوله للتنصيص الخ) أي للتنصيص على ان المراد الظهور والخفاء الناشئين عن كثرة العلم بالحقيقة وقلة العلم بها (قوله وبه يجاب الخ) أي بكون ذكر معرفة انما هو للنكتة المذكورة وان المراد ظهور الحقيقة وخفاؤها (قوله رحمه الله يعني أن الفعل الخ) يعني بذلك أن المراد بالحقيقة ما يصير حقيقة لا ما هو حقيقة بالفعل اذ لا خلاف في انه لا يجب لكل مجاز حقيقة اه عبد الحكيم وقوله ما يصير حقيقة أي الاسناد الذي يصير حقيقة اذا استعمل ويحتمل أن مراده المسند اليه الذي يصير اسناده حقيقة وكتب معاوية على قول الشارح يعني الخ ظاهره أن المصنف يريد به هذا المعنى وبحقيقته الفاعل أو المفعول الحقيقي لا انه لا بد له من حقيقة عقلية مستعملة لبطلانه ولان مراده الرد على الشيخ وكلام الشيخ نص في الفاعل لا فيها والأولى ان مراد الشارح دفع هذا الباطل وأن المصنف يريد أنه لا بد له من حقيقة عقلية أي في الواقع ذهنا وان لم تستعمل وتصدر عن أحد لانه لا بد له من فاعل الخ فهذا صحيح ومفيد للرد وأقرب الى لفظ المصنف فقوله فمعرفة فاعله الخ أي التي بها تعرف حقيقته اه وقوله هذا المعنى أي المذكور بقوله يعني ان الفعل في المجاز الخ وقوله وبحقيقته الخ أي ظاهر قوله فمعرفة فاعله الخ ان المصنف يريد بحقيقته الخ (قوله اقتصر عليه الخ) ويحتمل ان المراد به الفعل اللغوي كما تقدم نظيره (قوله نحو أنبت الربيع البقل) أي فالربيع فاعل مجازا والفاعل الحقيقي هو الله (قوله نحو ضرب زيد) أي ببناء الفعل

كيف وقد ذهب اليه كثير من ذوي العقول واحتجنا في ابطاله الى الدليل (ومعرفة حقيقته) يعني أن الفعل في المجاز العقلي يجب أن يكون له فاعل أو مفعول به اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة

(قوله صفة لحقيقة الخ) المناسب عكسه كما لا يخفى اه (قوله الا باعتبار ظهور الخ) أي وخفائه كما يأتي ولو زاده لكان أقعد اه (قوله الناشئين) حقه الناشآن بالرفع كما لا يخفى الا أن يكون على حد حراسنا أسد

سم (قوله فعرفة فاعله أومفعوله) لم يقل فعرفة اسناده الذى اذا استعمل يكون حقيقة كما يقتضيه السوق لان الاسناد لا يتصف بالظهور والخفاء الا باعتبار ظهور فاعله أومفعوله وخفائه اه عبد الحكيم قال سم وأنت اذا تأملت قوله بعد وفى هذا تعريض بالشيخ الخ علمت أن النزاع فى الفاعل لا فى الحقيقة فيكون هذا سبب التأويل (قوله أى فما ربحوا فى تجارتهم) أى وأسند الربح للتجارة لكونها سببا فيه (قوله واما خفية) أى لكثرة الاسناد الى الفاعل المجازى وترك الاسناد الى الفاعل الحقيقى اه عبد الحكيم (قوله وتأمل) عطف تفسير ان لم يرد النظر الاصطلاحى الذى هو ترتيب الخ وهو الأقرب وعطف لازم ان أريد (قوله سرتنى رؤيتك) هذا القول مجازا اذا أريد منه حصول السرور عند الرؤية أما اذا أريد أن الرؤية موجبة للسرور فهو حقيقة عبد الحكيم (قوله وقوله) أى أبى نواس الحسن بن هانئ الشاعر المشهور على ما فى الايضاح وقول ابن المعتز على ما قاله الشارح فى مطوله فمن قال لا تنافى بين قوليهما لجواز أن يكون له كنيتان لم يأت بشئ وقبل هذا البيت

يرينا صفحتى قمر * يفوق سناهما القمرا

كذا فى الأطول (قوله حسنا) أى علم الحسن وظهوره اذ نفس الحسن موجود فى الوجه لا يزيد بتكرار النظر و بتقدير المضاف اندفع أيضا ما يقال ان المفعول الثانى لفعل الزيادة يجب أن

للمفعول و زيد نائب فاعل فهو مفعول مجاز الانه الضارب لا المضروب وأما المفعول الحقيقى فهو عمرو وتوضيح ذلك ان أصل هذا المثال ضرب زيد عمرا فالضارب هو زيد والمضروب هو عمرو ثم بنى الفعل للمفعول وجعل نائب الفاعل زيد فاسند الفعل المبنى للمفعول للفاعل الحقيقى وهو مفعول مجازا كما فى سيل مفعم وأما المفعول الحقيقى فهو عمرو وانما قررنا المثال بما ذكر ليوافق ظاهر ما قبله وهو أنبت الربيع البقل فان فيه الاسناد الى الفاعل المجازى فيكون فى هذا المثال الاسناد الى المفعول المجازى وانما قلنا ظاهر لاحتمال أنه حقيقة اذا اعتبر صدوره من الجاهل (قوله كما يقتضيه السوق) أى سوق تفسير كلام المصنف حيث أضاف المعرفة الى الحقيقة التى هى الاسناد الى ما هو له (قوله لان الاسناد لا يتصف الخ) أى فحينئذ قول المصنف ومعرفة حقيقته أى معرفتها من حيث متعلقها الذى هو المسند اليه فالحقيقة باقية فى كلام المصنف على انها الاسناد لما هو له لكن تعتبر هذه الحيثية فهذا التأويل الذى أشار اليه عبد الحكيم غير التأويل السابق عن سم (قوله لا فى الحقيقة) أى المستعملة وتقدم عن معاوية صحة كون النزاع فى الحقيقة فى الواقع وان لم تكن مستعملة (قوله وهو الأقرب) أى لان الحقيقة قد تعرف من غير أن يكون هنا الترتيب المذكور (قوله ان أريد منه حصول السرور الخ) أى ان أريد منه السرور اللازم هذا هو ظاهره وفيه انه لا يصير مجازا بمجرد ذلك بل مع استعمال سرتنى فى معنى أوجدت لى السرور بل المدار على ذلك وأما اذا استعمل فى معنى أوجبت لى السرور واقتضته فلا كما لا يخفى (قوله أما اذا أريد الخ) بان أريد بسرتنى أوجبت السرور مجازا لغويا لا أوجدت السرور (قوله صفحتى قمر) أراد بهما خدى المحبوب والسنا بالقصر الضوء وقد شبه وجه المحبوب فى الاستنارة والاستدارة بالقمر فى بادئ الرأى ثم ظهر له بعد امعان النظر الغلط فى التشبيه فاعرض عنه وقال يفوق الخ وقوله يزيدك الخ بيان لفوقان سناهما (قوله و بتقدير المضاف الخ)

فعرفة فاعله أومفعوله الذى اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة (إما ظاهرة كما فى قوله تعالى فما ربحت تجارتهم أى فما ربحوا فى تجارتهم و إما خفية) لا تظهر الا بعد نظر وتأمل (كما فى قولك سرتنى رؤيتك أى سرنى الله عند رؤيتك وقوله

يزيدك وجهه حسنا
اذا ما زدته نظرا

أى يزيدك الله حسنا

يصح اضافته الى الأول وماهنا ليس كذلك (قوله فى وجهه) أشار الى أن وجهه مفعول ثالث ليزيد بواسطة الحرف وأن الاسناد فى الكلام المذكور الى المفعول بواسطة (قوله يظهر) أى ذلك الحسن المزاد سم (قوله وفى هذا) أى فى قوله ومعرفة حقيقته الخ حيث اشترط فى المجاز العقلى أن يكون له فاعل حقيقى اما ظاهر أو خفى اه من سم (قوله فاعل يكون الخ) أى فاعل محقق فى الخارج أسند اليه الفعل حقيقة اسنادا يعتدّ به بأن يقصد فى العرف والاستعمال اسناد الفعل الى ذلك الفاعل وأما أن موجدها هو الله تعالى فلا نزاع فيه انما النزاع فى الفاعل بالوجه المذكور فسقط الاعتراض الآتى وكتب على قوله أسند اليه الفعل مانصه أى قبل اسناده للمجازى كما يؤخذ من سم فيما بعد (قوله فانه ليس لسرتنى الخ) أى فى الاستعمال لعدم وجود تلك الأفعال المتعدية فى الاستعمال (قوله وكذا أقدمنى الخ) أى فهو مجاز عقلى وليس للاقدام فاعل حقيقى وحاصل توجيه المجاز العقلى فيه أنا نبالغ فى كون الحق له دخل فى القدوم فنفرض اقداما صادرا من فاعل متوهم ثم ننقله عنه ونسنده الى الحق مبالغة فى ملابسته كما ينقل اسناد الفعل من الفاعل الحقيقى الى الفاعل المجازى مبالغة فى ملابسة الفاعل المجازى للفعل فالمجاز حينئذ فى الاسناد فالفاعل الحقيقى ليس موجودا محققا فى الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد باسناد الفعل الى الفاعل

مسلم بالنسبة لتقدير علم واما بالنسبة لتقدير ظهور فلا كما لا يخفى (قوله مفعول ثالث) اذ الوجه مما وقعت عليه الزيادة كالمخاطب فان الزيادة تتضمن جعل الشئ مأخوذا منه كما تتضمن جعله آخذا (قوله أسند اليه الفعل الخ) لم يزعم الشيخ ذلك بل زعم انه لا يجب أن يكون له فاعل يصح أن يسند اليه حقيقة وخالفه الرازى ومن تبعه فى ذلك وبهذا تعلم ما فى قوله بعد اسناده الخ (قوله فسقط الاعتراض الآتى) حمل الاعتراض الآتى على أن محصله ان الشيخ أنكر أن لها فاعلا لا يكون الاسناد اليه حقيقة غفلة عن كون هذه الأفعال موجدها هو الله فى غاية البعد والوجه حمله على انه أنكر أن لها فاعلا لا يكون الاسناد اليه فى العرف والاستعمال حقيقة غفلة عن كون هذه الافعال فاعلها الحقيقى فى العرف والاستعمال هو الله ويجاب عنه حينئذ بان القائل سرتنى رؤيتك مثلا يكون مراده على هذا سرنى الله عند رؤيتك والاستعمال شاهد بخلافه فانه يراد منه حصل لى السرور عند رؤيتك أى يراد منه السرور اللازم فافهم (قوله لعدم وجود الخ) أى ان الافعال المتعدية وان كانت مستعملة فى معناها الاصلى الا أن معانيها الأصلية ليست مقصودة بالافادة والاخبار بها فى حال الاستعمال بل المقصود افادته هو معانى الافعال اللازمة وهو حصول السرور وحصول القدوم وحصول الزيادة على طريقة الكناية التى هى اللفظ المستعمل فى حقيقته لينتقل منه الى اللازم (قوله وليس للاقدام فاعل حقيقى) أى مقصود فى الاستعمال وقوله فنفرض اقداما أى اقداما يقصد فى الاستعمال كذلك وقوله من فاعل متوهم أى يقصد فى الاستعمال أيضا وهكذا يؤول بقية كلامه والا كان مخالفا لما هو الحق من تحقق الفعل والفاعل فى نفس الامر كما أفاده المحشى وسينقله عن سم وغيره ثم انه لا يفرض اسناد الفعل المفروض الى الفاعل المفروض كما ستعرفه (قوله فالفاعل الحقيقى ليس موجودا الخ) أى الفاعل الحقيقى الذى يقصد فى الاستعمال وكذا الفعل الذى هو الاقدام (قوله ولا يعتد باسناد الخ) ظاهره أنه يفرض اسناد الفعل المتوهم الى الفاعل المتوهم وليس كذلك قال السيد فان قلت الفاعل الحقيقى للاقدام

فى وجهه) لما أودعه الله من دقائق الحسن والجمال يظهر بعد التأمل والامعان وفى هذا تعريض بالشيخ عبد القاهر ورد عليه حيث زعم أنه لا يجب فى المجاز العقلى أن يكون للفعل فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة فانه ليس لسرتنى فى سرتنى رؤيتك وليزيدك فى يزيدك وجهه حسنا فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة وكذا أقدمنى بلدك حق لى على فلان

المتوهم المفروض وعلى هذا يحمل قول الشيخ ليس لهذه الافعال فاعل أى محقق فى الخارج يعتدّ باسنادها اليه هذا ويحتمل أنه مجاز مرسل ان أريد بالاقدام الحمل على القدوم أواستعارة بالكناية ان شبه الحق بمقدم تشبيها مضمرا فى النفس وطوى ذكر المشبه به وهو المقدم ورمز له بذكر لازمه وهو الاقدام تخييلا ملخصا من السيرامى وكتب على قوله يعتد باسنادها اليه مانصه بأن يقصد فى العرف والاستعمال اسنادها اليه (قوله بل الموجود ههنا الخ) يعنى الكلام فى فاعل الفعل المتعدى لا فى فاعل الفعل اللازم والفعل المتعدى غير موجود ههنا حتى يكون له فاعل حقيقى بل الموجود هو اللازم فانتفاء الفاعل الحقيقى أعنى فاعل المتعدى لعدم وجود الفعل المتعدى فان قيل كيف يصح القول بانتفاء المتعدى مع تحققه قطعا فالجواب أن المراد أن المتكلم بهذه الافعال لم

المتوهم هو ذلك المقدم المتوهم فاذا أسند اليه كان حقيقة قطعا فكيف صح لكم أن تقولوا ليس هناك فاعل حقيقى لو أسند اليه كان الاسناد حقيقة قلت لا معنى لاسناده الى الفاعل المتوهم بخلاف نقله منه لداعى المبالغة فى ملابسة الفعل فانه يساوى نقل اسناد الفعل المحقق من الفاعل المحقق فى تحصيل الغرض المطلوب اه وقد علمت تأويل كلام السيد مما أولنا به ماخصه المحشى من كلام السيرامى (قوله أواستعارة بالكناية) فيه أن الكناية على رأى القوم لم يزل اسناد الاقدام معها الى غير ماهو له بل وعلى رأى السكاكى أيضا وسيأتى الكلام فى ذلك قبيل أحوال المسند اليه (قوله والفعل المتعدى غير موجود هنا) اذ ليس القصد الى اقدام بل قدوم كما صرح به الشيخ دفعا لما يتوهم من اعتراض الامام أى ليس الموجود هنا اقداما ليطلب له فاعل بل متوهم مقدر والمحقق القدوم نقله بعض الاذكياء عن شرح المفتاح وقال أى لم يقصد الاقدام متوهم فلا يطلب فاعل فلا يرد مانقل عن الشارح أنه اذا لم يكن اقدام كان فى التركيب مجاز لغوى لا عقلى لان انتفاء المعنى لا يقدح فى صحة استعمال اللفظ فيه كما يقال الاقدام الموهوم وليس هذا كلفظ الاظفار فى التخييلية عند السكاكى فانه مستعمل فى أمر وهمى شبيه بالاظفار الحقيقية غير ماوضع له لفظ الاظفار ولفظ أقدم هنا مستعمل فى معناه الموضوع له لكن وجوده وهمى اعتبر للمبالغة فى مدخلية الحق فى القدوم باسناد أقدم اليه وجعله مقدما واعتباره للمبالغة لا يقتضى اعتبار مقدم متوهم يكون الاسناد اليه حقيقة اه أى بل يشبه فقط دون أن يسند اليه لما تقدم عن السيد من أنه لا معنى لاسناده الى فاعل متوهم بخلاف نقله عنه فانه كنقل اسناد الفعل المحقق الى فاعل محقق فى الفرض وقال عبد الحكيم قد ألحق بالاشكال المنقول عنه جوابه بحيث يظهر منه صحة كلام الشيخ حيث قال والجواب أن عدم تحقق المعنى لا ينافى كون اللفظ حقيقة ولا يستلزم كونه مجازا فى معنى آخر غاية الأمر أن مدلول اللفظ ومايشتمل عليه لا يكون ثابتا ولا يلزم الكذب أيضا لان المقصود ثبوت ماهو المرجع كالقدوم مثلا اه وقوله ان عدم تحقق المعنى الخ أى فلفظ أقدم من باب الكناية لانه يستعمل فى معناه لينتقل منه الى ماهو المقصود للمتكلم الذى هو القدوم فهو محل الافادة واذا كان هو محل الافادة كان هو مناط الصدق والكذب فى أقدمنى بلدك حق ان لم يكن القدوم متحققا كان كذبا وان كان متحققا كان صدقا فحينئذ لا يرد أنه يلزم الكذب إذ لا اقدام مع أن التركيب يفيد أن هناك اقداما وقد أشار لذلك بقوله ولا يلزم الكذب أيضا الخ فقول السكاكى ان الشيخ لم يعرف حقيقتها باطل بل قد عرفها وعرف أنها غير مرادة تنبه

بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدوم واعترض عليه الامام فخر الدين الرازى

(قوله كان فى التركيب مجاز لغوى الخ) بأن يراد بأقدام الحق كونه سببا فى القدوم اه

يقصد معنى المتعدى والاخبار عنه وان كان متحققا فى الواقع إلا على سبيل التخييل وما كان كذلك لا يحتاج الى فاعل فالحكم بانتفاء المتعدى بالنظر للمقصود من الكلام لا بالنظر للواقع هذا خلاصة ما فى المقام وان وقع لبعضهم خبط وخلط لا يخفى على من له تدبر تام يس ونقله سم عن شيخه ع س وعبارة ع ق وانما نبه المصنف على أن الحقيقة للمجاز قد تكون خفية تعريضا بالشيخ عبد القاهر فى قوله ان نحو المثالين من المجاز فى الاسناد الذى لا حقيقة له فبين المصنف أن له حقيقة خفيت على الشيخ وهى ما بين من أن الاسناد فى الاصل لله تعالى وقد تبع فى هذا الرد الفخر الرازى حيث قال كل فعل لا بد له من فاعل لاستحالة صدوره بلا فاعل فان كان ذلك الفاعل هو ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والا فيمكن تقديره فاعتقد المصنف صحة هذا الكلام فقدر الفاعل فى المثالين الله تعالى لانه الفاعل الحقيقى وهذا الرد يتجه ان كان مراد الشيخ أن ثم أفعالا لا يتصف بها شئ على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف لها أصلا وليس ذلك مراده بل المراد أن نحو سرتنى رؤيتك وأقدمنى بلدك حق لى على فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد فى الاستعمال العرفى فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور المتعدى ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد فى ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لأنها لكونها اعتبارية ألغى عرفا استعمالها لموصوفها الذى تعتبر فى الواقع به ولو صح أن لها موصوفا لان الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدوم والسرور اللازم والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب فى اسناده كالمجاز الذى لم يستعمل له حقيقة ولم يرد أن هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها فى نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكلفا وتطلبا لما لا يقصد فى الاستعمال ولا يتعلق به الغرض فى التراكيب وهذا ان سلم اندفع به الرد على الشيخ والا فالرد وارد فليتأمل فان هذا المقام مما صعب فهمه على كثير اه بحروفه (قوله لا بد أن يكون له فاعل) أى موجد وهذا يسلمه الشيخ وليس مراده نفيه (قوله لامتناع صدور الفعل الخ) قيل لا يتناول مثل مرض ومات فيجب أن يراد بالصدور ما يشمل قيام الفعل واتصاف الفاعل به تجوزا أو يخصص بمثل أقدمنى فانه محل النزاع والجواب أن المرض والموت وان كانا غير صادرين من المريض والميت لكنهما صادران عن غيرهما وحادثان فالمقصود أنه يستحيل أن يصدر الأثر بدون وجود الفاعل اه حفيد على المطول (قوله لا عن فاعل) أى موجد وهذا لم ينفه الشيخ بل يسلم لزومه وليس هو الذى نفى وجوبه كما مر فاعتراض الامام عليه مدفوع (قوله والا فيمكن تقديره) الاولى أن يقول والا فلا بد من تقديره ليكون مناسبا للدعوى (قوله وان

بأن الفعل لا بد أن يكون له فاعل حقيقة لامتناع صدور الفعل لا عن فاعل فهو ان كان ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والا فيمكن تقديره وزعم صاحب المفتاح أن اعتراض الامام حق وان

(قوله والاخبار عنه) المناسب والاخبار به (قوله لانها لكونها اعتبارية) أى فرضية تخيلية أى لكونها أريد منها المعانى الاعتبارية وان كانت لها معان محققة (قوله رحمه الله بأن الفعل لا بد أن يكون له فاعل الخ) أى بان الفعل موجود ولا بد له من فاعل والا فكلامه لا يلاقى كلام الشيخ فافهم (قوله والجواب أن المرض الخ) فى هذا الجواب نظر لانه يقتضى أن اسناد المرض والموت الى زيد فى قولك مرض زيد ومات مجاز مع أنه حقيقة باتفاق ووجه الاقتضاء انه يصير معنى قول الشارح فهو ان كان ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والا فيمكن الخ انه ان كان ما صدر عنه الفعل هو ما أسند اليه الفعل فى اللفظ فلا مجاز وان كان ما صدر عنه الفعل ليس مسندا للفعل فى اللفظ بل

فاعل هذه الافعال هو الله تعالى) فيه أنه جعل فاعل الاقدام النفس وفاعل سائر الافعال الله تعالى والحق أن الفاعل فى الجميع النفس على زعم المعتزلة فان العبد خالق لافعاله على زعمهم بعضها بالمباشرة وبعضها بالتولد كالعلم بالنتيجة المخلوق للعبد بالتولد عن النظر فينبغى أن يقولوا بتولد السرور والعلم بزيادة الحسن عن الرؤية أفاده الحفيد وفيه اشارة الى اعتراض على السكاكى لمخالفة كلامه مذهب جماعته المعتزلة وعلى الشارح فى نقله عنه أنه زعم أن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى ويمكن أن يجاب عن الشارح بأن اسم الاشارة راجع الى سرور يزيد على أن الجمع مراد به مافوق الواحد أو بتغليبهما على أقدم تدبر (قوله حقيقتها) أى الافعال أى حقيقة متعلقها وهو المسند اليه (قوله فتبعه) أى تبع صاحب المفتاح (قوله تكلف) وذلك لان تقدير الفاعل الموجد وهو الله تعالى فى مثل هذه الأفعال السابقة تقدير لما لم يقصد فى الاستعمال ولا يتعلق به الغرض فى التراكيب كذا يؤخذ من ع ق (قوله والحق ماذكره الشيخ) وذلك لانه ليس

مسندا لغيره فى اللفظ فهو مجاز ولاشك أن مرض زيد ومات ليس الفعل مسندا لما صدر عنه هذا الفعل وهو الله بل لزيد فيكون مجازا وداخلا تحت الا فى قوله والا فيمكن فالمتعين هو الجواب الاول اه شيخنا وهذا لايرد اذا جعل قوله فهو ان كان ما أسند اليه الفعل أى فى خصوص هذه الصور التى قيل بانه لافاعل لها فقوله فلا مجاز أى والفرض انه مجاز وقوله والا فيمكن الخ أى ان كان غيره فيمكن تقديره فيثبت أن لها فاعلا (قوله فيه انه جعل) أى السكاكى (قوله والحق أن الفاعل فى الجميع الخ) اعتراض على السكاكى بعد الاعتراض على الشارح وكتب عبد الحكيم على قول المطول أى أقدمتنى نفسى مانصه قدر السكاكى فى هذا المثال الفاعل النفس وفيما عداه الله سبحانه وتعالى بناء على أن الظاهر أن الحادث الذى يظهر فاعله ينسب اليه والذى لايظهر ينسب الى ذاته تعالى لكن لايخفى أن الفعل الصادر ههنا هو القدوم واعتبار النفس الناطقة مقدما للبدن تكلف بارد غير متعارف عند أهل اللغة وكذا جعل النفس فيما عداه فاعلا باعتبار التوليد مع عدم جريانه فى صيرنى تكلف اه وقوله وفيما عداه هو سرتنى رؤيتك ويزيدك وجهه حسنا وصيرنى هواك وبى لحينى يضرب المثل أى صيرنى الله بسبب هواك والواو مزيدة فى ثانى مفعولى صير أو الواو للحال قائم مقام خبر صار دال عليه أى صيرنى هواك مضرو با بى المثل فى الهلاك لحينى أى هلاكى اذا لحين الهلاك وهو متعلق بيضرب واللام للتعليل وكذا بى متعلق به وليس المراد بما عداه مايشمل محبتك جاءت بى اليك اذ هو كأقدمنى بلدك حق لى عليك فاعله النفس أى جاءت بى نفسى اليك لمحبتك كما فى المطول ويحتمل أن السكاكى لم يذكر هذا المثال وقوله هو القدوم أى لا الاقدام الذى الكلام فيه وقوله للبدن أى الذات وقوله غير متعارف الخ أى لان المتعارف عندهم أن الافعال تنسب للذات لا للنفس الناطقة وقوله وكذا جعل النفس الخ رد على من جعل الفاعل هو النفس فى الكل وقوله باعتبار التوليد أى ان النفس لما رأت المخاطب تولد عن رؤيتها السرور فينسب السرور للنفس بالتوليد وكذلك لما تأملت النفس فى أحوال المخاطب تولد عن تأملها العلم بزيادة الحسن كما يقولون بتولد حركة الخاتم من حركة الأصبع وقوله مع عدم جريانه فى صيرنى فانه لايقال ان النفس لما هويت المحبوبة تولد التصيير عنه فان المتولد ليس هو التصيير بل الصيرورة (قوله ويمكن أن يجاب عن الشارح الخ) لم يجب عن السكاكى فى مخالفته لجماعته المعتزلة من نسبة الأفعال كلها

فاعل هذه الافعال هو الله تعالى وان الشيخ لم يعرف حقيقتها لخفائها فتبعه المصنف وظن أن هذا تكلف والحق ماذكره الشيخ

مراده نفى الفاعل رأسا بل مراده نفى وجوب فاعل أسند اليه المسند قبل اسناده الى المجاز يعنى أنه لا يشترط فى المجاز أن يكون المسند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقى بل يجوز أن يكون من أول الامر الخ لا يسند ذلك المسند الا الى المعنى المجازى سم (قوله وأنكره) تقليلا للانتشار وتقريبا لضبط اعتبارات البلغاء (قوله فى سلك الاستعارة بالكناية) فى الاستعارة بالكناية استعارة بالكناية بان تشبه الاستعارة بالكناية بالدر المنظوم فى سلك تشبيها مضمرا فى النفس والسلك تخييل والنظم ترشيح (قوله بجعل الربيع) أى لفظ الربيع (قوله المبالغة فى التشبيه) الظاهر أن مراده بالمبالغة فى التشبيه ادخال المشبه فى جنس المشبه به وجعله فردا من أفراده ادعاء راجع سم (قوله ذاهبا) لوّح بلفظ ذاهبا الى قوله تعالى فأين تذهبون وكتب أيضا قوله ذاهبا الى أن مامر ونحوه الخ اعترض على السكاكى بان التشبيه لاجل المبالغة فى المدخلية انما يقصد فى بعض المواضع كما فى الاسناد الى السبب بخلاف نحو الاسناد الى المصدر فلا قصد للتشبيه معه فاذهب اليه انما يتجه فى البعض دون البعض أفاده الحفيد (قوله أن تذكر المشبه) أى ذكر المشبه واعترض بأنها عند السكاكى لفظ المشبه لا ذكره وأجيب بان اضافة ذكر المؤوّل به قوله ان

للنفس وتقدم لك نقلا عن عبد الحكيم الجواب عنه والاستدراك على الجواب (قوله بل مراده الخ) عرفت أن هذا ليس مرادا فتدبر (قوله رحمه الله وأنكره السكاكى الخ) وقال ماعندكم المجاز العقلى عندى داخل فى الاستعارة بالكناية لا أنه ينفى المجاز العقلى باحتمال الاستعارة بالكناية حتى يرد أن الاحتمال لا يكون نافيا اه عبد الحكيم أى ماعندكم الذى هو المجاز العقلى الراجح فى نظرى دخوله فى الاستعارة بالكناية فاحتمال المجاز العقلى مرجوح والمرجوح منكر عند ذوى العقول فهو يسلم احتمال المجاز العقلى (قوله الظاهر أن مراده بالمبالغة الخ) ولا يقال هذا انما يكون بتناسى التشبيه فكيف يكون مبالغة فيه لان ذلك وان كان بتناسى التشبيه يدل على شدّة الشبه فافهم (قوله اعترض على السكاكى الخ) عبارة الحفيد قوله ذاهبا الى أن مامر الخ أقول لا يخفى أنه قد يمكن أن يكون التشبيه فى المدخلية مقصودا كما فى صورة الاسناد الى السبب وأما فى غيرها فلا كما فى الاسناد الى المصدر والزمان والمكان فكلام السكاكى على الاطلاق محل بحث اه قال الغنيمى فى تفسيرها أى لا يخفى أن التشبيه على مذهب السكاكى له مدخلية فى التجوز لان العلاقة فى الاستعارة هى المشابهة ولو فرق بين الاسناد الى السبب والاسناد الى غيره لكان أظهر من الاطلاق لان مشابهة السبب للفاعل الحقيقى قوية فيمكن أن يكون اعتبار مدخلية التشبيه فى التجوز مقصودا بخلاف غير السبب من المصدر والزمان والمكان فان المشابهة بينها وبين الفاعل الحقيقى ضعيفة لانها فى مطلق التعلق وملابسة الفعل فلا تكون مقصودة فلا استعارة وله أن يقول العلاقة فى الاستعارة لا يجب أن تكون قوية اه ولا يخفى أن هذا التفسير لا يلائم ظاهر قوله أن يكون التشبيه فى المدخلية مقصودا اذ ظاهره أن العلاقة هى المشابهة فى أن كلا منهما له دخل فى صدور الفعل كما يوهمه أيضا قول الشارح فى الحاصل أن تشبه الفاعل المجازى بالفاعل الحقيقى فى تعلق وجود الفعل به لكن من المعلوم أن ذلك ليس مرادا على أن التشبيه فى المدخلية اذا كان الاسناد الى المصدر باطل لا غير مقصود فافهم (قوله كما فى الاسناد الى السبب) أى فان السبب له دخل فى المسبب (قوله وأجيب بان اضافة ذكر الخ)

(وأنكره) أى المجاز العقلى (السكاكى) وقال الذى عندى نظمه فى سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقى بواسطة المبالغة فى التشبيه وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وهذا معنى قوله (ذاهبا الى أن مامر) من الأمثلة (ونحوه استعارة بالكناية) وهى عند السكاكى أن تذكر المشبه

تذكر من اضافة الصفة الى الموصوف أى المشبه المذكور الخ (قوله وتريد المشبه به) أى حقيقة فى اعتقاد المصنف بدليل جواب الشارح الآتى سم (قوله من اللوازم المساوية للمشبه به) أما مساواة اللازم الذى هو الانبات للفاعل الحقيقى فظاهرة لان المراد به الانبات بالقوة وهو مساو وأما الاظفار فى السبع فالمراد بها المخصوصة لا مطلق الاظفار وهى مساوية له لان غير أظفار السبع لا ينسب اليها فعل نشب على التحقيق اه ع ق وقوله لان المراد به الانبات بالقوة أى لا الانبات بالفعل اذ لا يتحقق الانبات بالفعل حيث تحقق القادر المختار فان الله موجود قبل وجود الانبات فأين المساواة قاله سم وقال يس المراد بالمساواة أنه لا يوجد الا منه ولا شك أن الانبات لا يوجد الا من الله تعالى وليس المراد بها عدم الانفكاك وكتب على قوله المخصوصة ما نصه أى التى يترتب عليها النشب بقرينة المقام وكتب أيضا قوله المساوية أى التى تصدق حيث صدق وتكذب حيث كذب كالانبات فانه يصدق بصدق الفاعل الحقيقى وينتفى بانتفائه سم (قوله مثل أن تشبه المنية بالسبع) فى اغتيال النفوس سم (قوله ثم تفردها بالذكر) أى مرادا بها المشبه به لقوله وتريد المشبه به سم (قوله القادر المختار) بعنوان هذا المفهوم لا من حيث خصوصية ذاته تعالى فلا يرد أن ادعاء كون الربيع ذاته تعالى ركيك جدا عبد الحكيم (قوله بقرينة نسبة

أى ويؤخذ قيد آخر من قوله ويراد الخ فكأنه قال وهى عند السكاكى لفظ المشبه المذكور المراد به المشبه به (قوله فى اعتقاد المصنف) أما فى الواقع فيراد المشبه به الادعائى كما سيجيب به الشارح (قوله بالقوة) يلزم عليه أن يكون معنى أنبت الربيع البقل قدر على الانبات وليس هذا مرادا فالمناسب ما قاله عبد الحكيم ممن أن المراد باللوازم الروادف والتوابع ولو منفكة والمراد بمساواتها للمشبه به كما يؤخذ من كلام السكاكى اختصاصها به اما مطلقا أو بالاضافة الى المشبه اه فالانبات مختص به تعالى اذ هو المؤثر لا يوجد من غيره والاظفار فى السبع مختصة بالمشبه به بالنسبة للمشبه بمعنى أنها لا توجد فى المشبه وهذا لا ينافى وجودها فى غير المشبه به وحينئذ فلا حاجة لقول ع ق وأما الاظفار الخ (قوله وقال يس المراد الخ) هذا المراد انما هو فى نحو الانبات لا فى نحو الاظفار وذكر يس قبل ذلك عدم صحة ارادة الانبات بالقوة حيث قال وان أريد الانبات بالقوة كان معنى أنبت الربيع قدر على الانبات والظاهر أنه غير مراد من هذا التركيب (قوله بعنوان هذا المفهوم الخ) لو قال أى هذا المفهوم الخ لكان أوضح (قوله هذا المفهوم) أى الكلى وان كان منحصرا خارجا فى ذات الله سبحانه وتعالى (قوله لا من حيث خصوصية ذاته الخ) فيه ان ارادة هذا المفهوم انما هى باعتبار تحققه فى خارجى بدليل اسناد الانبات اليه ولا تحقق لهذا المفهوم الا فى ذاته تعالى فلم يغن اعتبار المفهوم شيأ على أنه لو كان يمكن اعتبار تحققه فى غير ذاته تعالى لورد أن غيره ليس مرادا بل المراد هو تعالى وأنه لا يرد حينئذ ظرفية الشئ فى نفسه ولا اضافة الشئ لنفسه فافهم (قوله ركيك جدا) أى قبيح أى لان ادعاء ان الربيع هو الله تعالى بل مجرد تشبيهه به تعالى قبيح جدا أو كفر تخر منه الجبال هدا وان أول بالمبالغة فى قوة الملابسة لانه كلمة كفر فلا يقبله تأويلها اه معاوية قال عبد الحكيم بعد ما نقله المحشى عنه بخلاف ادعاء كون ملابسة الانبات بالربيع عين ملابسته بذاته تعالى اه أى فانه لا ركاكة فى ذلك ولا قبح وظاهره أن من يثبت المجاز العقلى يبنيه على مشابهة الملابستين وادعاء ان الأولى عين الثانية

وتريد المشبه به بواسطة قرينة وهى أن تنسب اليه شيأ من اللوازم المساوية للمشبه به مثل أن تشبه المنية بالسبع ثم تفردها بالذكر وتضيف اليها شيأ من لوازم السبع فتقول مخالب المنية نشبت بفلان (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقى) للانبات يعنى القادر المختار (بقرينة نسبة

الانبات اليه) فيه أن السكاكى يجعل قرينة الاستعارة بالكناية استعارة تخييلية بالمعنى الذى ذهب اليه فيها فالموافق لمذهبه أن يقول بقرينة استعارة ماهو خاصة من خواص المشبه به لصورة وهمية يتوهم فى المشبه تشبيهه بتلك الخاصة مثبتة للمشبه ويمكن أن يتكلف ويحمل كلامه على أن المراد بقرينة نسبة ماهو مشبه بالانبات اليه وربما يقال ان السكاكى وان اشتهر عنه أن قرينة الاستعارة بالكناية اثبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخييلية الا أنه ذكر فى بحث جعل المجاز العقلى استعارة بالكناية أن قرينتها قد تكون أمرا محققا كما فى أنبت الربيع فهذا الكلام مستغن عن التأويل نعم فى قوله وعلى هذا القياس غيره نظر لانه لا يمكن قياس القرينة فى أكثر الأمثلة عليه ونحن على أن ماذكره ليس نصا فى أن الانبات محمول على معناه الحقيقى وليس مستعار الامر وهمى ونتبع ما اشتهر عنه وستطلع على معنى كلامه فى أنبت الربيع فى فن البيان فى مقامه ان شاء الله تعالى أطول ببعض تصرف وكتب على قوله الانبات مانصه أى بالقوة سم (قوله وحاصله) أى جريان غير هذا المثال على قياسه فان معنى وعلى هذا القياس غيره وغير هذا المثال جار على قياسه سم (قوله فى تعلق وجود الفعل به) وان كان أحدهما على وجه الايجاد والآخر على سبيل السبب سم (قوله لانه يستلزم الخ) استلزام أن يكون المراد بعيشة صاحبها

والمأخوذ من كلام الشارح فيما سبق أن مبناه مشابهة المسند اليه المجازى للمسند اليه الحقيقى قال معاوية من قال بالمجاز العقلى يبنيه على المشابهة لفاعل ما فلا ركاكة ولا كفر اه ولا يخفى مافيه بعد ماتقدم فالوجه أن العلاقة ملابسة الفعل لكل لا غير فافهم (قوله فيه أن السكاكى يجعل الخ) فيه أنه حيث كان المراد بالربيع القادر المختار حقيقة كان نسبة الانبات الى الربيع بهذا المعنى حقيقة فلا يحتاج الى استعارة تخييلية بل هى مؤدية حينئذ الى عدم التخلص من المجاز العقلى بل الاستعارة التخييلية لاتصلح قرينة على الاستعمال فى المشبه به الحقيقى (قوله استعارة ماهو) أى لفظ هو (قوله لخاصة) أى موضوع لخاصة (قوله لصورة) متعلق باستعارة (قوله يتوهم فى المشبه الخ) عبارة الأطول توهمت فى المشبه تشبيهه بتلك الخاصة اه ولك تصحيح عبارة المحشى بان المراد بالمشبه فى قوله يتوهم فى المشبه هو تلك الصورة لا الربيع وقوله تشبيهه أى تشبيه ذلك المشبه الذى هو تلك الصورة وقوله بتلك الخاصة أى التى هى الانبات الحقيقى لكن فيه أن هذا التشبيه محقق لا موهوم اللهم الا أن يراد من يتوهم يوقع فى الوهم (قوله ونحن على أن ماذكره الخ) أى ونحن ثابتون على أن ماذكره فى بحث جعل المجاز العقلى استعارة بالكناية ليس نصا الخ وفى عبد الحكيم ان قرينة الاستعارة بالكناية ليست منحصرة عند السكاكى فى الاستعارة التخييلية فاذا كان المجاز العقلى داخلا فى الاستعارة بالكناية كانت القرينة فى مثل أنبت الربيع البقل مثلا مستعملة فى معناها الحقيقى وسيصرح الشارح فيما سيأتى بان كل واحدة من الاستعارة التخييلية والاستعارة بالكناية منفكة عن الأخرى عنده اه أى فحيث كانت المكنية تنفك عن التخييلية كانت القرينة وهى أنبت مثلا باقية على معناها الحقيقى لكن على مافهمه المصنف من أن المشبه مستعمل فى المشبه به الحقيقى يحصل التخلص من المجاز العقلى فى نحو أنبت الربيع البقل بخلاف نحو أنشبت المنية أظفارها بفلان وعلى ماسيذكره الشارح

الانبات) الذى هو من اللوازم المساوية للفاعل الحقيقى (اليه) أى الى الربيع (وعلى هذا القياس غيره) أى غير هذا المثال وحاصله أن تشبه الفاعل المجازى بالفاعل الحقيقى فى تعلق وجود الفعل به ثم تفرد الفاعل المجازى بالذكر وتنسب اليه شيأ من لوازم الفاعل الحقيقى (وفيه) أى فيما ذهب اليه السكاكى (نظر لانه يستلزم أن

ليس مقابلا لعدم صحة الاضافة وأخويه كما يوهمه ظاهر العبارة بل استلزام مثل ذلك موجود فى الجميع اذ يستلزم أن يكون المراد بالنهار فلانا نفسه وأن يكون المراد بضميرها مان العملة وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه وانما المقابل لها عدم صحة أن تكون العيشة ظرفا لصاحبها فالأولى أن يقال يستلزم أن لا يصح جعل العيشة فى قوله تعالى فهو فى عيشة راضية ظرفا لصاحبها كذا فى الأطول (قوله بعيشة) اما أن يراد بضمير عيشة أى الضمير الراجع اليها المستتر فى راضية أى واذا كان هذا الضمير بمعنى صاحب العيشة كان مرجعه وهو عيشة المجرور بفى بمعنى صاحبها أيضا بناء على اتحاد معنى الضمير ومرجعه كما سيذكره الشارح بقوله وهذا الخ فيلزم ظرفية الشئ فى نفسه واما ان يراد بعيشة المجرورة بفى لان مذهب السكاكى عدم اختصاص المجاز العقلى باسناد الفعل أو معناه الى مرفوعه فيلزم ماذكر ولا يرد على هذا الاحتمال أن مذهبه أن يذكر الفاعل المجازى ويراد الفاعل الحقيقى والمجرور ليس فاعلا لانه فاعل فى المعنى كالمبتدا فى نهاره صائم وحينئذ فجعل المصنف التجوز فى الموصوف والمبتدا مبنى على مذهب السكاكى لا على ماذهب هو اليه من الواسطة كما عرفت يس بتلخيص وقول الشارح وهذا مبنى الخ انما يحتاج اليه على الاحتمال الاول اذ كون المراد بالضمير ما أريد بمرجعه على الثانى أمر لازم قطعا لا يحتاج الى تنبيه عليه ولزوم ظرفية الشئ فى نفسه عليه لا يحتاج الى واسطة (قوله لما سيأتى) الأولى بحاله أن يذكر بعد قوله بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بقرينة نسبة الانبات اليه اه أطول (قوله فى الكتاب) أى المتن (قوله صاحبها) أى ويلزم ظرفية الشئ فى نفسه لان ضميرهو راجع الى من فى قوله تعالى فأما من ثقلت موازينه الآية فهو نفس صاحب العيشة (قوله اذ لا معنى الخ) قيل بل له معنى صحيح يعنى كائن فى أصحاب العيشة ونازل معهم اه يس وردّه غ ق فقال

يكون المراد بعيشة فى قوله تعالى فهو فى عيشة راضية صاحبها) لما سيأتى فى الكتاب من تفسير الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكى وقد ذكرناه وهو يقتضى أن يكون المراد بالفاعل المجازى هو الفاعل الحقيقى فيلزم أن يكون المراد بعيشة صاحبها واللازم باطل اذ لا معنى لقولنا فهو فى صاحب عيشة راضية

بعكس ذلك فافهم (قوله ليس مقابلا لعدم صحة الخ) أى لان عدم الصحة ومابعدها انما نشأت من كون المراد بالنهار فلانا نفسه وكون المراد بضمير هامان العملة الخ فاللوازم المقابلة لهذا اللازم لا تتحقق الا بمثل هذا اللازم لان مثله هو منشؤها كما أشار لذلك بقوله ومدار الفساد عليه (قوله بل استلزام مثل ذلك موجود فى الجميع) مجرد وجوده فى الجميع لا يضر فالمنتج لعدم المقابلة وجوده مع توقف اللوازم الآتية عليه فالمعنى ومقتضى المقابلة أن ذلك لا يوجد مع توقف اللوازم الآتية فى الأمثلة بعد عليه اذ مابه التقابل لا ينبغى أن يعتبر فى المقابل الآخر بخلاف مالو قال يستلزم أن لا تصح الظرفية اذ الظرفية لا وجود لها أصلا فى الأمثلة بعد والجواب بان المصنف أطلق الملزوم وأراد اللازم وهو عدم صحة الظرفية فهو محل التقابل لا يدفع الاولوية (قوله أى واذا كان هذا الضمير الخ) هذا هو ماذكره الشارح بقوله فيلزم أن يكون المراد بعيشة الخ تتميم العبارة المصنف (قوله لان مذهب السكاكى الخ) لا يلزم بناء هذا الاحتمال على كلام السكاكى لجواز أن يراد بعيشة فى كلام المصنف عيشة المذكورة بالاسم الظاهر المجرورة بفى مع البناء على مذهبه وعلى هذا يكون قول الشارح فيلزم أن يكون الخ راجعا لقوله وهو يقتضى الخ وحينئذ يحتاج لقوله وهذا مبنى الخ اذ الكلام فى المجاز العقلى على مذهب المصنف على هذا الاحتمال أيضا (قوله الاولى بحاله) أى المصنف يعنى المناسب له أن يذكر هذا عقب قوله على أن المراد الخ فيكون تعليلا لأصل الدعوى ويكون ماهنا مبنيا عليه (قوله قيل له معنى صحيح الخ) ويحتمل حينئذ أن العموم معتبر قبل

وتأويله بمعنى هو مستقر فى أصحاب العيش المرضى وكائن بينهم خلاف المتبادر بل لايصح لان عيشة نكرة ولايصح اطلاقها على الجمع وأيضا مثل هذا الكلام لايستعمل فى مثل هذا المعنى ولو كان من لوازم معناه اه قال فى الاطول ويتجه أنه لم لايجوز أن يكون فهو فى عيشة راضية من قبيل لهم فيها دار الخلد فتأمله (قوله وهذا) أى الاستلزام المتقدم الناشئ عنه الفساد (قوله وهذا مبنى على أن المراد الخ) فان أراد بالعيشة مايتعيش به الانسان وبالضمير فى قولنا راضية العيشة بمعنى صاحبها على سبيل الاستخدام فلا فساد اذ يصير المعنى حينئذ فهو فى عيشة راض صاحبها وهو ظاهر ع ق وكتب أيضا قوله وهذا مبنى الخ فان قيل اسناد مجموع راضية والضمير أيضا مجازى عند السكاكى لجعله مثل ذلك من المجاز العقلى لاواسطة كما عند المصنف فالمراد بعيشة الصاحب على تقدير الاستعارة قطعا فأما اذا جعل الضمير عبارة عن الصاحب فاسناد المجموع الى العيشة ليس مجازيا أفاده الحفيد وكتب على قوله عبارة عن الصاحب مانصه أى على طريق الاستخدام (قوله واحد) هو الصاحب أى صاحب العيشة (قوله فى كل ما) أى تركيب أو التركيب الذى والرابط

وهذا مبنى على أن المراد بعيشة وضمير راضية واحد (و) يستلزم (أن لاتصح الاضافة فى) كل ما أضيف الفاعل المجازى الى الفاعل الحقيقى (نحو نهاره صائم لبطلان اضافة الشئ الى نفسه) اللازمة من مذهبه لان المراد بالنهار حينئذ

التجوز وأنه معتبر بعده (قوله من لوازم معناه) أى لانه يلزم من كونه فى تعيش مرضى كونه من أصحاب التعيش المرضى (قوله قال فى الأطول ويتجه الخ) قال معاوية وماقيل من أنه على التجريد نحو لهم فيها دار الخلد فتصح ظرفيته كالآية فيه القبح أيضا لايهامه أنه غير صاحبها وأنه فى صورته فقط كزيد فى شجاع أو فى أسد بخلاف الآية ونحو زيد فيه أومنه أسد أو شجاع فان اللائح هنا أن النار ما كانت كذلك الا لانها دار خلد وأن زيدا ما كان كذلك الا لانه أسد أو شجاع كهو شجاع فيه شجاع أو فى شجاع على أن كون المكنية هنا تجريدا لايرى الا بعيدا بريدا فافهم اه فتدبر (قوله وبالضمير فى قولنا الخ) ظاهره أن الاستخدام أن يراد بالضمير معنى لم يرد بمرجعه فى التركيب وأنه يكفى فى الاستخدام عوده الى المرجع باعتبار معناه الذى يصح أن يراد منه ولو فى غير هذا التركيب قال معاوية وفيه أن الضمير لايصح أن يراد له الا ما أريد بمرجعه بالفعل ولو عند عوده اليه فالحق أن الاستخدام هو أن يكون الضمير عائدا الى مرجعه حالة كون مرجعه بمعنى آخر لم يرد الا عند عود الضمير اليه والمرجع وان لم يذكر عند العود بالمعنى الثانى فهو ملحوظ فى قوة الملفوظ فالتجوز حينئذ فى المرجع ويكفى لصحة الظرفية اعتبار معناه قبل العود (قوله فان قيل اسناد مجموع الخ) ايراد على قول الشارح وهذا مبنى الخ ومحصله أن الاستخدام المفهوم من قول الشارح وهذا مبنى الخ لايدفع الاعتراض على السكاكى اذ عليه أيضا يكون فى عيشة المجرورة بنى مجاز على مذهب السكاكى القائل بان المجاز العقلى بناء على كلام القوم يكون فى النسبة التوصيفية كما هنا اذ قد كان فى التركيب مجازان عقليان وقد رد أحدهما الى الاستعارة بالكناية عند اعتبار الاستخدام وبقى الآخر وهو يرد كل مجاز عقلى الى الاستعارة بالكناية وحينئذ فالعيشة المظهرة مجاز بالاستعارة بالكناية عنده لان الرضا مع ضمير العيشة بمعنى الصاحب حقه أن يسند الى صاحبه بان تقول زيد راض بعيشته وحينئذ فالمراد بالعيشة المظهرة الصاحب قطعا فلم يندفع الاعتراض بظرفية الشئ فى نفسه عنه وان قلنا بالاستخدام (قوله فأما اذا جعل الضمير) الصواب أن يقول قلنا اذا جعل الضمير لانه جواب ان كما فى عبارة الحفيد (قوله فاسناد المجموع الخ) أى لان التركيب حينئذ من قبيل الممنوع مع نعته السببى نحو مررت برجل قائمة أمه فالعيشة حينئذ لم يرد

محذوف أى فى كل ما أضيف فيه الفاعل الخ (قوله فلان نفسه) أى الذى هو مفاد الضمير فى نهاره وفى ذلك اضافة الشئ الى نفسه وحمله على أنه من اضافة المسمى الى الاسم مما لا يلتفت اليه ببلاغة مثل هذا الكلام وكثرة وقوعه فى كلام الله تعالى وكلام العرب ع ق (قوله ولا شك) بمنزلة أن يقول واللازم باطل سم وكتب على قوله واللازم باطل ما نصه أى عدم صحة الاضافة فيما ذكر فالمعنى يلزم على كلامه أن لا تصح الاضافة فى كل ما أضيف الخ مع أنها واقعة من غير شك فى كلام الله فوقوعها يرد عليه (قوله كقوله تعالى) استدلال على صحة هذه الاضافة ووقوعها سم (قوله وهذا أولى فى التمثيل) لانه أدفع للشغب لان قوله نهاره صائم مما يناقش فيه باحتمال الاستخدام لان للنهار معنيين الزمان المخصوص وهو الحقيقى والآخر الصائم وهو المعنى المجازى وقد أريد باسمه الظاهر المعنى الحقيقى وبضميره المعنى المجازى ليس فتكون الاستعارة انما هى فى الضمير المستتر فى صائم لا فى نهاره حتى يلزم اضافة الشئ الى نفسه (قوله لان النداء له الخ) فيكون الأمر أيضا له اذ لا يجوز تعدد المخاطب فى كلام واحد من غير تثنية أو عطف وما قيل انه يجوز أن يكون الأمر لهامان بأن يأمر العملة بالبناء ففيه أنه خروج عما نحن فيه لانه حينئذ يكون من المجاز فى الطرف حيث أريد بابن الأمر به عبد الحكيم أى فيخرج عن المجاز العقلى كما يقول المصنف وغيره وعن الاستعارة بالكناية كما يقول السكاكى وكتب على قوله من غير تثنية ما نصه أى أو جمع (قوله ويستلزم أن يتوقف الخ) ولا يجاب عن هذا الاستلزام بان مذهب السكاكى أن أسماءه تعالى غير توقيفية لان الرد عليه ليس باستعماله هو بل باستعمال غيره ممن يذهب الى غير ذلك مع عدم انكار غيره فصار استعمالا صحيحا ولو كان كما ذكره السكاكى لتركه من يراها توقيفية أو لأنكر عليه ع ق وقد أشار الى ذلك الشارح بقوله عند القائلين الخ (قوله على السمع) الاولى على الأذن لان المتبادر من السمع فى هذا الفن السماع من البلغاء لا من الشارع اه أطول (قوله لان أسماء الله تعالى توقيفية) أى ما يطلق عليه تعالى سم وكتب أيضا قوله لان أسماء الله تعالى توقيفية أى ولم يرد اطلاق الربيع والطبيب والرؤية على الله تعالى (قوله توقيفية) أى لا يطلق عليه اسم لا حقيقة ولا مجازا ما لم يرد اذن من الشارع كالرحمن فانه مجاز اه سم (قوله كما ذكرنا)

بها الصاحب فلا مجاز فيها ولا فساد (قوله من اضافة المسمى الى الاسم) فالضمير فى نهاره راجع الى الاسم كأنه قيل الشخص المسمى بزيد صائم وانما لم يقل من اضافة الاسم الى المسمى لعدم مجيئها وعدم كونه مشبها به وعدم صحة حمل صائم عليه اه عبد الحكيم وقوله لعدم مجيئها أى فى كلام البلغاء وقوله وعدم كونه مشبها به أى وعدم كون النهار مشبها به أى بالفاعل الحقيقى أى لو جعلنا الاضافة من اضافة الاسم لكان المقصود من النهار لفظه فيكون غير مشبه بالفاعل الحقيقى مع أنه مشبه به (قوله للشغب) أى الجدال وفى الفنرى الشغب بتسكين الغين المعجمة تهييج الشر ولا يقال شغب بفتحها (قوله وبضميره المعنى المجازى) فيه ما تقدم (قوله اذ لا يجوز تعدد المخاطب الخ) فيه أن محل المنع اذا كان فى جملة واحدة كما فى سقيا لك على تعلق لك بسقيا أما فى جملتين فلا كما هنا وكما فى سقيا لك عند تعلق لك بمحذوف فالاولى فى تعليل المنع أن العادة أن المأمور بما بعد النداء هو المنادى (قوله بان مذهب السكاكى الخ) فيه ان من يقول بان أسماءه تعالى غير توقيفية لا يجوز اطلاق كل شئ عليه تعالى بل ما لا يوهم نقصا ومن جملة أمثلة المجاز العقلى شفى الكافر أو

فلان نفسه ولا شك فى صحة هذه الاضافة وفى وقوعها كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم وهذا أولى فى التمثيل (و) يستلزم (أن لا يكون الامر بالبناء) فى قوله تعالى ياهامان ابن لى صرحا (لهامان) لان المراد به حينئذ هو العملة أنفسهم واللازم باطل لان النداء له والخطاب معه (و) يستلزم (أن يتوقف نحو أنبت الربيع البقل) وشفى الطبيب المريض وسرتنى رؤيتك مما يكون الفاعل الحقيقى فيه هو الله تعالى (على السمع) من الشارع لان أسماء الله تعالى توقيفية واللازم باطل لان مثل هذا التركيب صحيح شائع ذائع عند القائلين بأن أسماء الله تعالى توقيفية وغيرهم سمع من الشارع أو لم يسمع (واللوازم كلها منتفية) كما ذكرنا فينتفى كونه من باب الاستعارة بالكناية لان انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات على أن مذهبه فى الاستعارة بالكناية أن يذكر المشبه ويراد المشبه به حقيقة وليس كذلك

حيث بين بعد كل ملازمة بطلان لازمها عبد الحكيم (قوله بل المشبه به ادعاء الخ) فيه أنه اذا كان المراد بالمنية الموت بادعاء السبعية له لم يكن هذا مغنيا عن القول بكون الاسناد مجازيا لان حق الانبات مثلا أن يسند الى القادر الحقيقي دون الزمان المشبه بالقادر المتصور بصورته فيلزم السكاكي ما هرب منه قال في الأطول ويدفع بأن المسند الى الاستعارة بالكناية عنده ليس ما هو للمشبه به بل صورة وهمية شبيهة بالمسند فهو للمشبه حقيقة وحقه أن يسند اليه ويزيف هذا الدفع بأن ما قيل ان قرينة الاستعارة بالكناية عنده استعارة تخييلية هي اللفظ المستعمل في الصورة الوهمية لا غير خطأ لأنه صرح في بحث رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية أن قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون أمرا وهميا كما في أظفار المنية ونطقت الحال وقد تكون أمرا محققا كما في أنبت

الخنزير زيدا فلا يمكنه أن يطلق ذلك على الله اذ لا يقول بمثل هذا الاطلاق أحد قاله بعض مشايخنا أي وأنبت الربيع البقل في كلام المصنف مجرد مثال فالتمسك بما ذكر لا ينفعه (قوله فيه انه اذا كان المراد الخ) عبارة عبد الحكيم بقي ههنا شئ ذكره الشارح في شرح مختصر الاصول وهو انه اذا كان المراد بالمنية الموت بادعاء السبعية له لم يكن هذا مغنيا عن القول بكون الاسناد مجازيا لان حق الانبات مثلا أن يسند الى القادر دون الزمان المشبه بالقادر المتصور بصورته أقول اذا كان مبنى الاستعارة على ادخال المشبه في جنس المشبه به وانكار أن يكون شيأ وراءه وكان اثبات لازم المشبه به كالانبات مبنيا على هذا الادعاء كان اسناده الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر وان لم يكن الى ما هو له في الواقع ولعل هذا وجه تركه في هذا الكتاب وأما ما أجيب به من أن قرينة الاستعارة بالكناية استعارة تخييلية عنده فان المراد بالمخالب في مخالب المنية نشبت بفلان صورة وهمية شبيهة بالمخالب الحقيقية فهي للمشبه حقيقة وحقها أن تسند اليه فليس بشئ فانه مبني على كون القرينة للاستعارة بالكناية عنده منحصرة في التخييلية وليس كذلك فاذا كان المجاز العقلي داخلا فيها كانت القرينة في مثل أنبت الربيع البقل مثلا مستعملة في معناها الحقيقي وسيصرح الشارح فيما سيأتي بان كل واحدة من الاستعارة التخييلية والاستعارة بالكناية منفكة عن الاخرى عنده اه وقوله الى ما هو له عند المتكلم أي بالادعاء فاعند المتكلم أعم من أن يكون اعتقادا أو ادعاء منه وناقشه معاوية بان الادعاء شئ يتأول المبالغة لا حقيقة والا كان كذبا قطعا فكذلك اسناد الانبات الحقيقي شئ يتأول المبالغة لا حقيقة والا كان كذبا قطعا وكذا اسناد الصورة الوهمية اذ نفس ثبوتها وهمي عنده فكلا الجوابين ليس بشئ اه ثم تكلف في الجواب وقوله شئ يتأول المبالغة الخ أي فلم يزل ظاهر المتكلم أن الاسناد لغير ما هو له اذ مظهر المبالغة مظهر أن الأمر عنده بخلافها وقوله اذ نفس ثبوتها وهمي عنده فيه انه وان كان وهميا لكن الاسناد الوهمي للوهمي اسناد الشئ لما هو له في الظاهر فافهم (قوله بان المسند) أي كأنبت (قوله الى الاستعارة بالكناية) أي لفظ المشبه المستعمل في المشبه به كالربيع (قوله بل صورة وهمية) كأنبت المخيل (قوله بالمسند) كأنبت المحقق (قوله ويزيف هذا الدفع الخ) حاصل هذا التزييف أن قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون عند السكاكي أمرا محققا كالانبات فلا تكون دائما صورة وهمية مشبهة بصورة محققة حتى تستعار وتسند الى الاستعارة بالكناية حتى تكون من خواص المشبه حينئذ وحتى يكون اسناد أنبت الى الربيع حقيقة وحينئذ فيلزم السكاكي ما هرب

بل المشبه به ادعاء ومبالغة لظهور أن ليس المراد بالمنية في قولنا مخالب المنية نشبت بفلان

الربيع البقل وهزم الأمير الجند وقد أخبرناك بأن معنى كلامه هذا شئ آخر ستطلع عليه وبما ذكرنا ظهر أن مبنى الاعتراضات على أن مذهب السكاكى فى الاستعارة بالكناية أن يراد المشبه به حقيقة وأن المراد بما أسند الى المشبه به معناه الحقيقى فى هذه الأمثلة لا على مجرد أن المراد المشبه به حقيقة حتى يكفى فى دفعها الاشارة الى أن يراد نفس المشبه بادعاء كونه المشبه به كما ظنه الشارح وتبعه القوم اه ملخصا (قوله هو السبع حقيقة) بل المراد الموت لكن بادعاء السبعية له وجعل لفظ المنية مرادفا للفظ السبع ادعاء وحينئذ يكون المراد بعيشة صاحبها بادعاء الصاحبية لها وبالنهار الصائم بادّعاء الصائمية له لا بالحقيقة حتى يفسد المعنى وتبطل الاضافة وأيضا يكون الأمر بالبناء لهما معا كما أن النداء له لكن بادعاء أنه بان وجعله من جنس العملة لفرط المباشرة ولا يكون الربيع مطلقا على الله حقيقة حتى يتوقف على السمع اذ المراد به حقيقة هو الربيع لكن بادعاء أنه قادر مختار من أجل المبالغة فى التشبيه وهذا الذى ادعينا أنه مراده ظاهر مطول (قوله لم يطلع عليه)

منه (قوله وقد أخبرناك الخ) استدراك على قوله ويزيف هذا الدفع الخ يعنى وحينئذ يتم الدفع المذكور بقوله سابقا ويدفع بان الخ ولم يتم تزييف الدفع لكن كلام عبد الحكيم السابق يوافق التزييف (قوله مبنى الاعتراضات) أى التى ذكرها المصنف (قوله أن يراد الخ) أى فهى مبنية على أمرين لا على أمر واحد كما قال الشارح وفيه ان الأمر الثانى لازم للاول اذ لا وجه لمجازية ما أسند الى المشبه به الحقيقى المعبر عنه بلفظ المشبه ولا مدخل له فى اتيان الاعتراضات الا أن يقال ليس مراده بالمبنى ماله دخل فى الشئ بل المراد الأمر الذى لا ينفك الشئ عنه عند مراعاة حقه لكن يمنع من ذلك قوله بعد حتى يكفى فى دفعها الخ (قوله حتى يكفى فى دفعها الخ) أى بل لا بد أيضا فى دفعها من جعل القرينة استعارة تخييلية فيكون المثبت هو الصورة الوهمية ويكون الاسناد حقيقيا والا لزمه المجاز العقلى الذى فر منه وأنت خبير بأن مراد الشارح رد اعتراضات المصنف ببيان ما عليه السكاكى لا فى تصحيح مذهبه فى نفسه ولا شك أن ما ذكره الشارح كاف فى البناء والدفع حتى لو زاد الشارح الأمر الثانى لاعترض عليه بأن هذه الزيادة غير محتاج اليها فى بناء اعتراضات المصنف ودفعها بل الاحتياج اليها انما هو لتصحيح مذهب السكاكى على أنه صحيح بدونها على ما لعبد الحكيم وقول شيخنا ان مقصود الشارح تصحيح كلام السكاكى ولا شك أن تصحيحه متوقف على كلا الامرين اللذين ذكرهما العصام فاعتراضه وارد على الشارح لا يخفى عليك ما فيه (قوله وحينئذ يكون المراد بعيشة صاحبها) أى الادعائى وقد أفاد ذلك بقوله بادعاء الخ وكذا يقال فيما بعد وضمير له بعد عائد على النهار (قوله رحمه الله والمصنف لم يطلع عليه) قال معاوية ما ملخصه فيه انه كيف هذا مع كون المصنف مصرحا فى البيان بذلك فالوجه انه ليس مبنى اعتراضاته هنا أن المشبه مستعمل فى المشبه به الحقيقى بل مبناها المؤاخذة بمقتضى الادعاء فانه حيث ادعيت الصاحبية للعيشة كانت ظرفية الصاحب فيها ظرفية الشئ فى نفسه بمقتضى الادعاء وهكذا وأما قوله هنا بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقى فالمراد الحقيقى ادعاء لا حقيقة وقد أجاب عن الاعتراضات بناء على تقرير كلام المصنف بذلك ومحصل ما أجاب به ان اللازم انما هو كون المراد بالعيشة شئ شأنه الرضى بادعاء ذلك لها فانه المشبه به لا صاحبها اذ لا مشعر بخصوصه ولو سلم فالمعنى هو فى عيشة هى صاحبها ولا قبح فيه لظهور تأويله من ذاته وكون المراد بالنهار صائما مما لا مر أى شئ عادته الصوم هو

هو السبع حقيقة والسكاكى مصرح بذلك فى كتابه والمصنف لم يطلع عليه

أى على ذلك (قوله ولانه ينتقض الخ) حاصل استدلال السكاكى كما أشار اليه الشارح بقوله والحاصل الخ أن كل مجاز عقلى فهو ذكر المشبه وارادة المشبه به بواسطة القرينة وكل ماهذا شأنه فهو استعارة بالكناية فما مر منع لصغراه مستندا بأنه يلزم المحال وهذا نقض له بالتخلف فان دليله يجرى فى المجاز العقلى الذى ذكر فيه الطرفان ولا استعارة بالكناية لاشتراطه لعدم ذكر المشبه به فتدبر فانه قد زل فى تقريره الاقدام عبد الحكيم على المطول (قوله مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقى) وهو الضمير فى نهاره وليله لان المراد به الشخص والضمير فى صائم ونائم هو الفاعل المجازى وهو المشبه (قوله على وجه ينبئ عن التشبيه)

نهاره فتصح الاضافة كالحمل وكون المراد بهما مان من شأنه البناء بادعاء ذلك له لا العملة بادعاء انهم لمامر فالمعنى فى الظاهر يامن شأنه البناء ابن لى خطابا لهامان فالامر له ولو سلم فالمعنى ياهان الذى هو العملة ابن لى وكون المراد بالربيع قادرا ما اذ لا مشعر بالخصوص كمامر ومحل التوقف اطلاق اللفظ على ذاته تعالى لا على مفهوم صادق عليه والفرق واضح على انه لم يقصد هنا صدقه عليه تعالى اه ولا يخفى أن دعوى عدم المشعر بالخصوص فى نحو أنبت الربيع البقل مردودة اذ انحصار مفهوم القادر المختار فى ذاته تعالى معين لارادة الخصوص فالجواب ان لزوم هذه الامور بمقتضى الادعاء فقط لا محذور فيه ألا ترى نحو رأيت أسدا يضرب الناس بسيفه وبحرا يعلم الناس دينهم فان الضرب بسيفه وتعليم الناس دينهم محالان من الاسد وقوله فتصح الاضافة كالحمل سيأتى مايتعلق به (قوله استدلال السكاكى) أى على رد المجاز العقلى الى الاستعارة بالكناية (قوله كما أشار اليه الشارح الخ) أى فانه يؤخذ منه ذلك بطريق الاشارة (قوله بقوله والحاصل الخ) أى فى المطول وقد ذكره هنا فيما مر بقوله وحاصله الخ (قوله فهو ذكر المشبه الخ) أى يمكن فيه ذلك لانهم يقولون بذلك (قوله فمامر) أى من قوله وفيه نظر لانه يستلزم الخ (قوله بانه يلزم المحال) أى الفساد وهو ظرفية الشئ لنفسه واضافة الشئ لنفسه الى آخر مامر (قوله وهذا نقض له الخ) أى بان يقال المجاز العقلى الذى ذكر فيه الطرفان مما استدل بهذا الدليل على رده الى الاستعارة بالكناية مع أنه تخلف عنه الحكم الذى هو صحة الاستعارة بالكناية فقد تخلف الحكم عن الدليل فى بعض الصور (قوله وهو الضمير فى نهاره الخ) فيه قصور ستعلمه قريبا (قوله رحمه الله تعالى والجواب الخ) أجاب فى المطول بجواب آخر عليه ينتفى الجمع بين الطرفين رأسا وعبارته بعد الجواب الذى ذكره هنا نصها على أن المشبه به ههنا هو شخص صائم مطلقا والضمير لفلان نفسه من غير اعتبار كونه صائما أو غير صائم اه وكتب عبد الحكيم على قوله هو شخص صائم مطلقا فلا ذكر للمشبه به أصلا والمراد بالنهار معناه الحقيقى بادعاء الصوم له فلا يكون من اضافة العام الى الخاص على ماوهم فاختياره هذا لا ينافى استقباحه كونه من اضافة العام الى الخاص على ماوهم وعلى قوله من غير اعتبار كونه صائما أو غير صائم انما قال هذا ليكون أبعد من كونه مشبها به لانه اعتبر فى المشبه به كونه صائما اه وقوله فلا ذكر للمشبه به أصلا فيه انه مذكور بقوله صائم الذى هو خبر عن النهار والجواب أن معنى الصائم ذات ما لها الصوم لان اسم الفاعل موضوع لذات مبهمة لها الحدث والمشبه به شخص صائم وهو أخص فى المفهوم من ذات ما لها الصوم وان انحصر فى الواقع فى الشخص وأما ما أجاب به شيخنا من ان صائم الذى هو الخبر المقصود منه الحدث فقط

(ولأنه) أى ماذهب اليه السكاكى (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم وما أشبه ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقى (لاشتماله على ذكر طرفى التشبيه) وهو مانع من حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكى والجواب أنه انما يكون مانعا اذا كان ذكرهما على وجه ينبئ عن التشبيه بدليل أنه جعل قوله

بأن يكون المشبه به خبرا أو صفة أو حالا ضرورة أن صدقه على ما جرى عليه لا يكون الا بتقدير

لا الذات والحدث معا حتى يكون الشخص الصائم مذكورا اه فلا يخفى ما فيه وكذا ما يقال هو في المعنى عين الضمير المضاف اليه النهار لاتحاده معه في الحمل بحسب الأصل اذ الأصل هو صائم في نهاره والمشبه به مطلق صائم وكذا كون المشبه به من يصح منه الصوم والمراد من الصائم الصائم بالفعل لما سيأتي وكذا كون المشبه به من عادته الصوم والمراد من الصائم الصائم بالفعل اذ على هذا لا دلالة لقوله صائم على المشبه به وسيأتي هذا الاشكال عن الأطول مع اشكال آخر وقوله والمراد بالنهار معناه الحقيقي محصله أنك لما شبهت النهار بشخص صائم مطلقا وادعيت أن النهار فرد من أفراده فصار للمشبه به فردان أحدهما حقيقي وهو الشخص الصائم حقيقة والآخر ادعائي وهو الزمن المخصوص المدعى أنه صائم واستعرت النهار للمشبه به الادعائي وهو الزمن المخصوص المدعى أنه صائم كان معنى قولك نهاره صائم الزمن المخصوص المدعى أنه صائم المنسوب لهذا الشخص صائم فاضافة نهار لما بعده من اضافة أحد المتغايرين للآخر لا من اضافة العام للخاص حتى يرد أن الشارح لزمه هنا اضافة العام للخاص وقد استقبحها في كلام من لم يقف على مراد السكاكي ومحصل الوجه الذي استقبحه الشارح المبني على أن مراد السكاكي بالاستعارة بالكناية لفظ المشبه المستعمل في المشبه به الحقيقي أن المراد بالنهار الصائم مطلقا فيكون من باب اضافة العام الى الخاص ويلاحظ في الحكم عليه بانه صائم من حيث اتحاد العام الذي هو المبتدأ وهو مطلق الصائم بالخاص وهو المضاف اليه لا من حيث اتصافه بالصوم لان اضافة العام للخاص للبيان فكانه قيل مطلق الصائم الذي هو زيد فالمراد من مطلق الصائم زيد بقطع النظر عن كونه صائما لئلا يلغو الحكم وقيل ان المراد بالصائم المضاف الى الشخص على هذا الوجه ما يصح أن يكون صائما وفيه أن المشبه به للنهار ليس من يصح الصوم منه وكل هذا تمحل كما قاله في المطول فلذلك كان هذا الوجه قبيحا مع بنائه على خلاف الواقع في مذهب السكاكي وقوله ليكون أبعد أي أشد بعدا وأصل البعد حاصل من كون المشبه به مطلق شخص والمضاف اليه شخص مخصوص فالتغاير بينهما من جهتين فالمشبه به مطلق شخص موصوف بكونه صائما والمضاف اليه شخص مخصوص لم يلاحظ وصفه بكونه صائما وفي الأطول وربما يمنع اشتمال نهاره صائم على طرفي التشبيه بان المشبه به للنهار شخص صائم مطلقا والضمير لفلان نفسه من غير اعتبار كونه صائما وفيه أنه حينئذ لا يفيد الاخبار عنه بصائم ويشتمل الكلام على طرفي التشبيه وهو النهار وصائم ويمكن دفعه بان المراد أن المشبه به شخص يتأتى منه الصوم ويصلح لأن يصوم اه وتقدم أنه ليس المقصود التشبيه بمن يصح منه الصوم وتقدم لك الجواب عن الجمع بين الطرفين فلا تغفل وقوله وفيه أنه حينئذ لا يفيد الخ يفيد أن ما ذكره انما يجيء على اعتبار أن المشبه به للنهار شخص صائم مطلقا الخ وفيه نظر وبالجملة لا يرد على السكاكي الجمع بين الطرفين على كل حال ويرد عليه أن الاخبار غير مفيد على كل حال فافهم (قوله بان يكون المشبه به خبرا الخ) بيانه أن الوجه الذي ينبئ عن التشبيه هو أن يكون هناك حمل حقيقة كما لو قلت زيد أسد أو حكما كما في لجين الماء فانه مركب اضافي لكن لما كانت الاضافة فيه بيانية كان في معنى الحمل ولا يصح ذلك الحمل الا بتقدير التشبيه بان يقال زيد كاسد اذ لولا تقدير التشبيه لكان اخبارا عن أحد المتباينين بالآخر وهو فاسد والوجه الذي لا ينبئ عن التشبيه أن لا يكون

أداة التشبيه والبيت والمثال المتقدم ليسا من هذا ونظيرهما قولك سيف زيد في يد أسد ولما لقيني زيد رأيت السيف في يد أسد وكتب على قوله أو حالا ما نصه أو مضافا الى المشبه كلجين الماء كما في المطول (قوله قدزر الخ) صدره * لا تعجبوا من بلى غلالته * قدزر الخ والبلى بالكسر والقصر مصدر بلى الثوب صار خلقا واذا فتح مد والغلالة شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع أيضا (قوله مع ذكر الطرفين) هما القمر وضمير أزراه أو ضمير غلالته عبد الحكيم

حمل لاحد الطرفين على الآخر لا حقيقة ولا حكما فلا اضطرار الى التشبيه حينئذ في صحة التركيب فهو حينئذ غير منبئ عنه كما في نهاره صائم وليله قائم لان الاضافة في ذلك لامية لتعيين النهار فان المراد نهار مخصوص لا مطلق النهار أي نهار هذا الشخص المتعين بنسبته اليه كيوم الخميس مثلا وليست الاضافة في ذلك بيانية حتى يكون الحمل موجودا فيضطر الى التشبيه ويكون الجمع بين الطرفين منبئا عنه كما في لجين الماء فاندفع ما قيل ان الفرق بين لجين الماء ونهاره صائم بجعل أحدهما منبئا دون الآخر تحكم لان في كل منهما اضافة غاية الأمر أن في نهاره صائم اضافة المشبه الى المشبه به وفي لجين الماء بالعكس اه عبد الحكيم بايضاح ومثله في الأطول وهو مبني على ما هو مذهب السكاكي من أن اسم المشبه في المكنية مستعمل في المشبه به الادعائي فهو مشير الى أن جواب الشارح عن انتقاض مذهب السكاكي معتبر فيه جوابه عن الاعتراضات المارة وصاحب القيل الذي رد عليه عبد الحكيم لم يفهم ذلك فاعتقد أن النهار مستعمل في الصائم حقيقة فتدبر (قوله ليسا من هذا) أي ليسا من الجمع بين الطرفين على الوجه المنبئ عن التشبيه بل من الجمع بينهما على وجه لا ينبئ وقد علم وجهه مما سبق

قدزر أزراه على القمر من باب الاستعارة مع ذكر الطرفين وبعضهم لما لم يقف على مراد السكاكي بالاستعارة بالكناية أجاب عن هذه الاعتراضات بما هو برئ عنه ورأينا تركه أولى

﴿تم الجزء الأول من تقرير الشمس الانبابي على شرح العلامة السعد وحاشية العلامة البناني عليه﴾

(ويليه الجزء الثاني أوله أحوال المسند اليه)

قد انتهى كتابة هذا الجزء في يوم الاثنين ١٠ ربيع الاول سنة ١٣٢٥

فهرست الجزء الأول

من تقرير العلامة الانبابى على مختصر سعد الدين التفتازانى وحاشية البنانى عليه

صحيفة

٢ الكلام على خطبة العلامة البنانى

٨ الكلام على بسملة الشارح من علم المعانى

١٠ الكلام عليها أيضا من فن البيان وفيه خمسة مباحث (الأول فى الباء)

١٥ المبحث الثانى فى حذف المتعلق

١٥ المبحث الثالث فى اضافة اسم حقيقية و بيانية

١٨ المبحث الرابع والاسم الكريم حقيقة الخ

١٨ المبحث الخامس فى الرحمن الرحيم ومايتعلق بهما من فن البيان

٢٦ الكلام على البسملة أيضا من فن البديع الباحث عن وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ورعاية وضوح الدلالة وفيه أمور الخ

٧٩ الكلام على خطبة المصنف

١٨٥ الكلام على المقدّمة

٢٠٤ الكلام على الفصاحة

٣٠٨ الكلام على قول المصنف ولكل كلمة مع صاحبتها الخ

٣٢١ الكلام على البلاغة ومراتبها

٣٥٤ الفن الأول علم المعانى

٣٧٠ الكلام فى توجيه حصر المقصود من علم المعانى فى ثمانية أبواب

٣٩٤ تنبيه صدق الخبر الخ

٤٢١ أحوال الاسناد الخبرى الخ

٤٨٠ الحقيقة العقلية

٤٩٣ المجاز العقلى

(تمت)


124186692
COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES
0112418692
BUTLER STACKS

893.74
Sa234
v.1

COLUMBIA UNIVERSITY
LIBRARIES

YOUR BOOK IS DUE:

OFFIC. FEB 8 1986

NOV 2 9 1966